انتخاب الجيد من تنبيهات السيد

تأليف

الفقيه المحدث الشيخ حسين الدمستاني البحراني

ت ١١٨١ هـ

إشراف

مصطفى آل مرهون

منشورات
شركة دار المصطفى لإحياء التراث

شبكة الفكر
alfeker.net

انتخاب الجيد

من

تنبيهات السيد

انتخاب الجيد
من
تنبيهات السيد

تأليف

الفقيه المحدث الشيخ حسن الدمستاني البحراني

ت ١١٨١ هـ

إشراف

مصطفى آل مرهون

منشورات

شركة دار المصطفى لإحياء التراث

حقوق الطبع محفوظة
لمشرف التحقيق
مصطفى الشيخ عبد الحميد آل مرهون

الطبعة الأولى
١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

يطلب من:
لبنان ـ بيروت ـ جادة السيد هادي ـ مفرق الرويس ـ بناية اللؤلؤة ط١ ـ
هاتف: ٠٠٩٦١١٥٤٠٦٧٢
سوريا ـ دمشق ـ ص.ب: ٧٣٣ ـ السيدة زينب ـ محمول: ٠٠٩٦٣٩٤٤٣٥٦٥٨٤
مؤسسة المصطفى: إيران ـ قم ـ خ سمية ـ ١٦ متري عباس آباد بلاك ٢٤
تلفاكس: ٧٧٣٨٨٥٥ ـ ٠٠٩٨٢٥١
البريد الإلكتروني: E-mail: mnmnmn3@hotmail.com

منشورات
شركة دار المصطفى لإحياء التراث

بسم الله الرحمن الرحيم

المصنّف في سطور

نسبه وولادته

هو الشيخ حسن بن محمّد بن علي بن خلف بن إبراهيم بن ضيف الله بن حسن بن صدقة. ولدﷺ في قرية (عالي حويص)، من قرى البحرين، ثمَّ هاجر منها إلى دمستان ـ بدال مهملة مكسورة، فميم مفتوحة، فسين ساكنة ـ وهي قرية صغيرة من قرى البحرين، وإليها نُسب. يقول عبد الله بن أحمد في تعليقته على ترجمة المترجم له من كتاب (أنوار البدرين): «قرية الدمستان بلدة استيطانه، فغلبت نسبته عليها، وإلّا فبلدته (عالي حويص)، وهي الآن خراب إلّا إنّ آثار مبانيها ومساجدها ظاهرة، وقبر أبيه الشيخ محمّد معروف بها إلى الآن في جانب المسجد المحاذي للعين المسمّاة بـ(عين حويص)، ينزل عليها أهل بوري في أيام الصّيف لأجل نخيلهم.

ولم تزوّدنا المصادر التي تعرّضت لترجمته بسنة مولده، ولا مدّة عمره، أو بقرينة تؤرّخ لذلك.

زهده

كانت هيئة المترجم لا تفارق هيئة الفقير، وكانﷺ يتعيّش بعرق جبينه، وإن كان يحصل على الكفاف من قوته؛ فقد كان يملك أرضاً في (دمستان)، فيها بعض الزروع والنخيل، وكانﷺ يباشر العمل فيها بنفسه؛ ليوفّر من نتاجها سبل حياته المعيشيّة له ولأهله. وقد ذكر ذلك صاحب (أنوار البدرين) حيث قال: «ولقد كان يعمل بيده، ويشتغل

لمعيشته وعياله... حدثني شيخنا العلّامة الثقة المقدّس الصالح الشيخ أحمد ابن المرحوم الشيخ صالح ﷺ أنّه وردت في زمانه مسائل من علماء إصفهان إلى البحرين ليجيب عنها علماؤها، وصلت إلى حاكم البحرين من جهة العجم، فأرسل رجالاً من عنده إلى علمائها ليجيبوا عنها، ومن جملتهم الفاضل المذكور صاحب الترجمة ﷺ.

فلمّا وصل رجال الحاكم إلى قريته دمستان، وهي قرية صغيرة وأهلها فقراء، وأكثر أرضها تسقى بالدلاء، سألوا من رأوه عن الشيخ المزبور، فأتى بهم إلى رجل عليه خلقان من الثياب يستقي دالية، وفيها بعض الزرع والنخيل، وعنده صبيّة تروّس عليه، وقال لهم: هذا الشيخ الّذي تسألون عنه. فلما أخبرهم بذلك، ظنّوا أنّه يهزأ بهم لمّا رأوا ما هو فيه، فضربوه وآذوه، فسمع الشيخ بما هنالك، ورأى هيئة الحكّام، فأتى إليهم، وسألهم عن ذلك، فأخبروه بمقصدهم، وأنّ هذا يهزأ بنا بإرشادنا إليك. فقال لهم: صدق، إنّه لم يهزأ بكم، فما الّذي تريدون؟ فقالوا: نريد الشيخ المجتهد الشيخ حسن الّذي في هذه القرية. فقال: وماذا تريدون منه؟ فقالوا له: أرسلنا إليه الحاكم بمسائل واردة عليه من إصفهان ليجيب عليها. فقال لهم: أنا طلبتكم فائتوني إيّاها.

فتبيّن لهم أنّ هذا هو الشيخ، والّذي أخبرهم صادق، فسلّموا عليه، وقبّلوا يديه، وجلسوا معه في تلك الدالية، وأعطوه المسائل فرآها، وأمر تلك الصبيّة أن تأتي بدواة وقلم، وكتب الجواب بحضرتهم من غير مراجعة، وأعطاهم إياها، فتعجّبوا من ذلك عجباً شديداً؛ لما يعهدونه من زيادة التشخّص وظهور الأُبّهة عند علمائهم»[1].

وفي هذا دليل واضح على زهده في الدنيا ورغبته عنها، وورعه وتقواه.

قال الدكتور عبد الهادي الفضلي عند مروره بهذا القصّة: «ومن هذه القصة نفهم الدمستاني الإنسان الزاهد الّذي لا يحاول أن يثرى أو يعيش ـ على الأقل ـ على حساب الغير، وإنّما ينوء بكلّه بذاته، ويتعيّش بعمل يده وبعرق جبينه، شأنه شأن الإنسان الحرّ، أو صاحب الفكرة السامية الّتي تدفعه إلى المحافظة على تنميتها، وعلى كرامته، وإلى بثّها

---

١) أنوار البدرين ١: ٥٠٠.

ونشرها، ولو بأمثال هذه التضحيات بنعيم الحياة المرفّهة الهانئة، شأنه شأن العالم الّذي يؤمن بأنّ العلم في الجوع، والدّعة في الخشونة، والعزّة في الاستغناء عمّا في أيدي الناس.

وهي ظاهرة قلّما نفتقدها في علمائنا الأسبقين، وبخاصّة المسلمين العرب منهم. ولعلّ القصّة تلمح إلى ذلك في أُخرياتها في المقارنة بين مظهر الدمستاني في بساطة حياته العيشية وخشونتها، وبين علماءٍ هُمْ في مظاهر الأُبّهة والتبريز.

وفي عقيدتي أنّ ملازمة أمثال هؤلاء العلماء لأمثال هذه الظاهرة إنّما هو لإدراكهم أن الحاجة إلى الغير ـ وبخاصّة في اللوازم المعيشيّة ـ تستلزم شيئاً ـ قد يكثر وقد يقلّ ـ من المجاملة وانعدام الصراحة، وبديهيّ أنّ الصراحة هي الوسيلة الرئيسة في إظهار كلمة الحقّ، وإبراز قولة الصدق اللّتين هما أساس دعوتنا الإسلاميّة»[١].

دراسته

إنّ كلّ ما ذكرته المصادر الّتي تصدّت لدراسة حياة المترجم هو عبارة عن إشارة إلى جملة من العلماء ممّن روى عنهم ورووا عنه، وإن كان الغالب على الظنّ أنّها لا تعدو الدراسة الدينية التقليديّة المألوفة التي تدرّس في الحواضر العلميّة لعلوم أهل البيت النبويّ المطهّر عليهم السلام.

ولهذا فإنّ من الواضح أنّ سبب هجرته إلى القطيف هو غزو الخوارج واستيلاؤهم على البحرين في (٢٠ / ٢ / ١١٣١ هـ)، وهي الغزوة التي كانت سبباً لهجرة جملة من أعيان البحرين وكبار علمائها إليها[٢]؛ لما بينهم من روابط في العقيدة والمذهب والقرب الجغرافي.

١) نيل الأماني ديوان الشيخ حسن الدمستاني / المقدّمة: بتصرف.
٢) أنوار البدرين ١: ٥٠١ / ١٠٢.

وفاته ومدفنه

توفي﵀ في بلدة القطيف يوم الأربعاء الثالث والعشرين من شهر ربيع سنة (١١٨١) هـ، ودفن في مقبرة الحبّاكة[1].

مؤلّفاته

له جملة كتب ومؤلّفات، منها:

١ ـ انتخاب الجيد من تنبيهات السيد (وهو هذا الكتاب).

٢ ـ أُرجوزة في إثبات الإمامة والوصيّة.

٣ ـ منظومة في أُصول الدين.

٤ ـ منظومة في نفي الجبر والتفويض.

٥ ـ أُرجوزة في التوحيد.

٦ ـ رسالة في استحباب الجهر بالتسبيح في الأخيرتين.

٧ ـ رسالة في الأُصول.

٨ ـ كتاب أوراد الأبرار في مأتم الكرّار، المشهور بـ(الأسفار). وهو كتاب يقرأ في الليالي الثلاث (١٩ ـ ٢١) من شهر رمضان المبارك.

٩ ـ ديوانه الموسوم بـ(نيل الأماني ديوان الشيخ حسن الدمستاني).

١٠ ـ رسالة في التوحيد.

شعره

له﵀ شعر كثير كما يظهر من استعراضنا لجملة كتبه ومؤلّفاته، كما أنّ له مراثيَ جليلة مشهورة تقرأ في المجالس الحسينيّة، ومن أشهرها قصيدة (أحرم الحجاج) المشهورة المربّعة، والتي يقول فيها:

---

١) انظر أنوار البدرين ١: ٥٠١ / ١٠٢.

أحرم الحجاج

أحرم الحـجّاجُ عـن لذّاتِـهم بـعض الشـهوز وأنـــا المــحرمُ عـــن لذّاتِــهِ كــلَّ الدهـــوز
كـيف لا أُحـرم دأبـاً نـاحراً هـدي السـروز وأنا فـي مشـعر الحـزن عـلى رزء الحسـينْ
حـق للشـارب مـن زمـزم حب المـصطفى أن يـــرى حـــق بـــنيه حــرماً مــعتكفا
ويـــواســـيهم والآحَـــاد عـــن بـــاب الصـفا وهـو مـن أكـبر حـوب عـند رب الحـرمينْ
فــمن الواجبُ عــلينا لبس سـربال الأسـى واتّـــخاذ النـوح ورداً كـل صـبح ومســا
واشـــتعال القــلب أحـزاناً تـذيب الأنـفسا وقــليل تــلف الأرواح فــي رزء الحســينْ
لست أنســاه طـريداً عـن جـوار المـصطفى لائــــذاً بــــالقبة النـــوراء يشكـــو أســـفا
قــائلاً يــاجدّ رسـم الصـبر مـن قـلبي عـفا بـــبلاء أنـــقض الظـــهر وأوهـــى المـــنكبينْ
صـــبّت الدنـــيا عـــلينا حـاصباً مـن شـرّها لم نـــذق فـــيها هـــنيئاً بـــلغة مـــن بـــرّها
هــا أنــا مــطرود رجس فــاجر فـي بـرّها تــاركاً بــالرغم مــني دار سكـنى الوالديـنْ
ضــمني عـندك يـاجداه فـي هـذا الضـريخ عــلّني يــاجد مــن بـلوى زمـاني أسـتريح
ضاق بي ياجدّ من فـرط الأسـى كـلّ فسـيخ فــعسى طــود الأســى يـندك بـين الدكـتينْ

وكذلك قصيدته اللّامية المشهورة والتي عادةً ما تُقرأ في مجالس الفواتح، فيكون لها الأثر البليغ في قلوب المؤمنين لما تتضمنه من مواعظ بليغة، والتي يقول فيها:

من يلهه المرديان

مــن يــلههِ المــرديانِ المــالُ والأمـلُ لم يــدر مــا المــنجيانِ العلمُ والعـمَلُ
مــن لي بـصيقل ألبـاب قـد التـصقت بـها الرذائـل والتـاطت بـها العـلَلُ
قــد خـالطت عـقلهم أحكـام وهـمهمُ وخــلط حكــمهما فـي خـاطر خـطَلُ
خـذ رشـد نـفسك مـن مـرآة عـقلك لا بــالوهم مــن قـبل أن يـغتالك الأجَـلُ
فـــالعقل مـــعتصم والوهـم مـتّهم والعــــمر مـــنصرم والدهـــر مـــرتحِلُ
مِــطا الأنــام هــي الأيــامُ تـحملهم إلى الحـمام وإن حـلّوا أوِ ارتـحَلوا

لا يـولد المـرء إلّا فـوق غـاربها يـحدو بـه للـمنايا سـائق عـجِلُ
يـا مـنفق العمر فـي عـصيان خـالقه أفِـق فـإنك مـن خـمر الهـوى ثـمِلُ
تـعصيه لا أنت فـي عـصيانه وجـل مـن العـقاب ولا مـن مـنّه خـجِلُ
أنـفاس نـفسك أثـمان الجـنان فـهل تشري بـها لهـباً فـي الحشـر يشـتعِلُ
تشـحّ بـالمال حـرصاً وهـو مـنتقل وأنت عـنه بـرغم مـنك تـنتقِلُ
ما عذر مـن بـلغ العشـرين إن هـجعت عـيناه أو عـاقه عـن طـاعة كسَـلُ
إن كـنت مـنتهجاً مـنهاج رب حـجا فـقم بـجنح دجـى للـه تـنتفِلُ
ألا تـرى أولـيـاء اللـه قـد هـجرت طيب الكرى في الدياجي مـنهُمُ المـقَلُ
يـدعون ربـهُمُ فـي فكّ عـنقهُمُ مـن رقّ ذنـبهُمُ والدمـع مـنهمِلُ
نـحف الجسـوم فـلا يـدرى إذا ركـعوا قسـيّ نـبل هُـمُ أم ركّـع نـبلُ

فرحم الله مترجمنا، وتغمّده بواسع رحمته، وأسكنه الفسيح من جـنّته، مع رسـوله الأكرمﷺ وآله الأطهار من ذرّيّته.

منهج التحقيق

إنّ منهج التحقيق الذي اعتمدناه في تحقيق هذا السفر الجليل هو عينه الذي تسير عليه هذه المؤسسة المباركة، وهو يتمركز حول محورين:

المحور الأول: انتقاء النسخ الخطّيّة. لقد اعتمدنا في تحقيق هذا السفر على ثلاث نسخ خطّيّة هي:

الأولى: نسخة مكتبة آية الله المرعشي العامة برقم (٧٥٣٥)، وهي مخطوطة تتكون من (٢٧٨) صفحة، وحدودها (١٤/٥ × ٢١ سم). كل صفحة تحتوي على (٢١) سطراً، وهي التي رمز إليها بالحرف (ب).

الثانية: نسخة مكتبة آية الله المرعشي العامة برقم (٩٤٨٦)، وهي مخطوطة تتكون من (٢٣٧) صفحة وحدودها (١٤/٥ × ٢١ سم). كل صفحة تحتوي على (٢٢) سطراً، وهي التي رمز إليها بالحرف (ج).

الثالثة: نسخة مكتبة آية الله المرعشي العامة برقم (١٧٩٩)، وهي مخطوطة تتكون من (٣٠٧) صفحة كل صفحة تحتوي على (٢١) سطراً، وهي التي رمز إليها بالحرف (د).

المحور الثاني: وهو مرحلة مباشرة تحقيق هذه المخطوطات. وهذه المرحلة مرّت بالمراحل التالية:

١ ـ الصف الكامبيوتري.

٢ ـ مقابلة المطبوع على المخطوط ثمّ المطبوع علىٰ المطبوع بعد مراجعته وتقويم النصّ، وإدخال التصحيحات.

٣ ـ تقويم النصّ، وقد اتّبعنا فيه المنهج التالي:

أ ـ اعتماد إحدى المخطوطات كنسخة اُمّ لإرجاع النسختين الاُخريين إليها عند حصول مورد من موارد الاختلاف. وفي حال كون ما في النسخة غير المعتمدة سقطاً يثبت في المتن بين معقوفين مع الإشارة إليه في الهامش علىٰ أنّه من هذه النسخة.

ب ـ في موارد الاختلاف كان لابدّ من تعيين الراجح من المرجوح لإثباته في المتن لأنّه الأوفق، وهي مهمة فيها نوع من الصعوبة؛ إذ إنّ انتقاء ما يناسب ذوق المصنف ﷺ ـ باعتبار أنّ أحدهما قطعاً ليس مراد المصنف إلّا في النادر ـ ليس أمراً سهلاً، بل هو يعتمد علىٰ متابعة دقيقة لاُسلوبه واستخداماته اللغوية والعلميّة. وقد تكون المهمّة أصعب فيما إذا لم يكن في البين مرجّح لأحد الاختلافين علىٰ الآخر.

جـ ـ هنالك بعض السقوطات اقتضىٰ الأمر استظهارها ووضعها داخل معقوفين، لكن لم يشر إليه في الهامش، بل اكتفينا بالإشارة إليها في المقدّمة.

ء ـ أمّا الكلمات غير الواضحة أو غير المقروءة، فكنّا نستظهر بعضها ووضعها داخل معقوفين ونشير إليه في الهامش أو نتركها دون استظهار، ونستعيض عنها بالإشارة إليها في الهامش.

هـ ـ تخريج المفردات اللغويّة الميّتة أو النادرة الاستخدام؛ تسهيلاً للقارئ، وحلّاً لغموض النصّ.

٤ ـ المتابعة النهائيّة.

وأخيراً نسأله تعالىٰ أن يأخذ بأيدينا لخدمة هذا الدين الحنيف والمذهب العظيم عبر إحياء تراثه الذي أسسه أعلامه الأعلام. كما نود أن نغتنم الفرصة هنا لنتقدّم بالشكر الجزيل لكل من ساهم في العمل على هذا الكتاب القيّم في مراحله الأربعة، داعين الله تعالى أن يتقبّل صالح أعمالهم، وأن يجعلها ذخراً لهم.

شكر وتقدير

نتقدّم بالشكر والتقدير وعظيم الامتنان لسماحة حجة الإسلام والمسلمين عميد مؤسسة آل البيت صاحب الأيادي البيضاء السيد جواد الشهرستاني ممثل المرجع الديني آية الله العظمى السيد السيستاني (حفظه الله وأدام ظله الوارف) على تفقده ورعايته المتواصلة لإنجاح مشاريعنا الدينية، فجزاه الله خير الجزاء وأدامه ذخراً وسنداً للمؤمنين.

قم المقدسة

مؤسسة المصطفىٰ ﷺ لإحياء التراث

١ / شعبان / ١٤٢٨ هـ

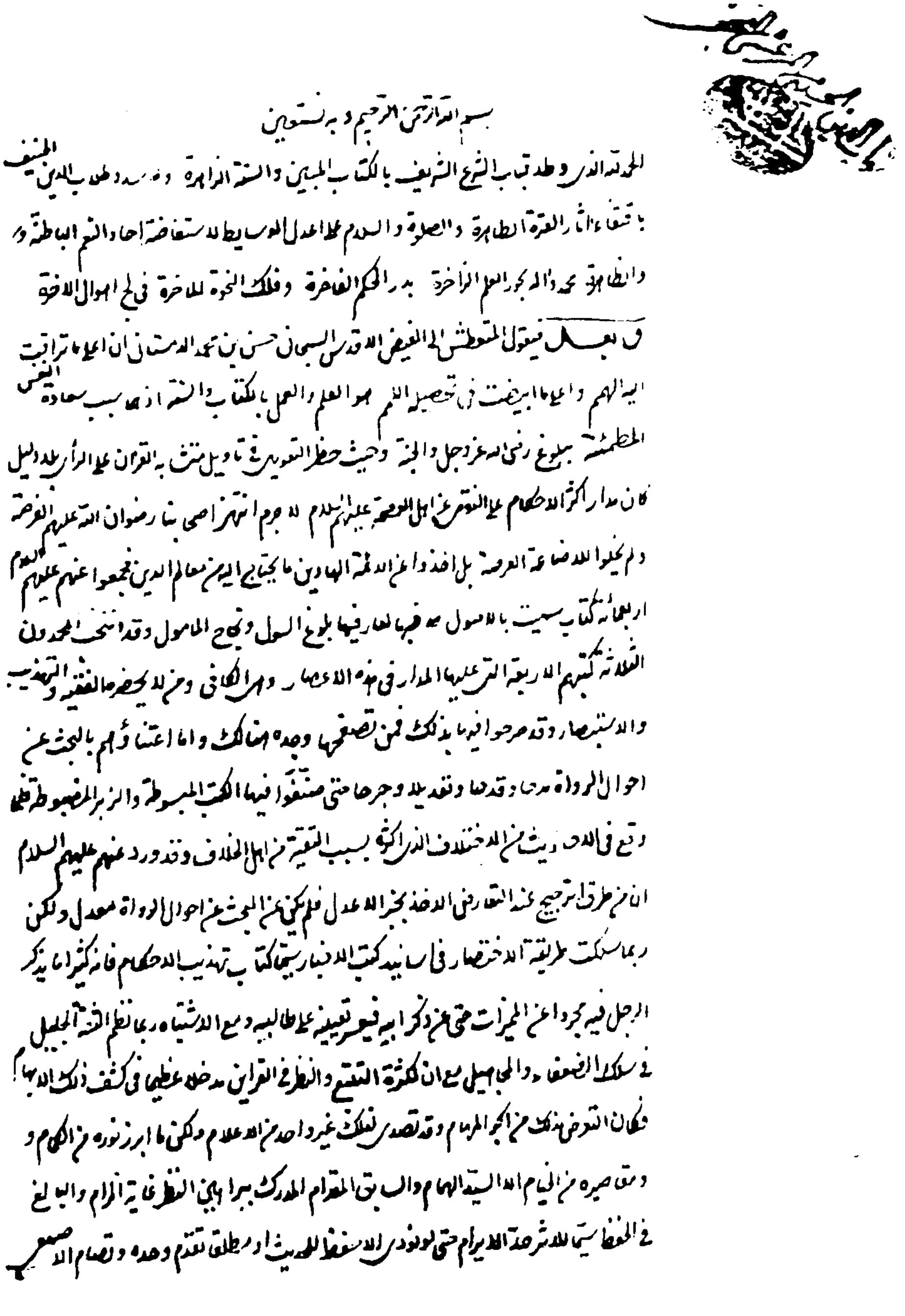
جعفر آل ربح **مصطفى آل مرهون**

وقف كتابخانه عمومى حضرت آية الله العظمى
مرعشى نجفى قم - ايران

كتاب انتخاب الجيد بسم الله الرحمن الرحيم من تنبيهات السيد هاشم البحراني ره

الحمد لله الذي وطد قباب الشرع الشريف بالكتاب المبين والسنة الزاهرة وشيد ملابس الدين الحنيف باقتفاء آثار العترة الطاهرة والصلوة والسلام على اهل الوسايط لاستفاضة من احاد النعم الباطنة والكا محمد وآله بحور العلم الزاخرة وبدور الحكم الفاخرة وفلك النجاة الماخرة في لجج اهوال الآخرة وبعد فيقول المفتقر الى الفيض الاقدس السبحاني حسن ابن محمد الدمستاني ان اعلى ما زاقت اليه الهمم واعلى ما ابعث في تحصيله الامم هو العلم والعمل بالكتاب والسنة اذ هما سبب سعادة النفس المطمئنة ببلوغ رضى الله عز وجل ذي الجنة وحيث حظر التعويل في تاويل متشابه القرآن على الرأي بلا دليل كان معدار اكثر الاحكام على النقل عن اصحاب العصمة عليهم السلام لاجرم اشتهر اصحابنا رضوان الله عليهم الفرصة ولم يخلوا للامانة العرضة بل اخذوا من الائمة الهادين ما يحتاج اليه من معالم الدين فجمعوا عنهم عليهم السلام اربعمائة كتاب تسمى بالاصول فيها لعارفيها بلوغ السؤل ونجاح المأمول وقد انتخب منها المحمدون الثلاثة كتبهم الاربعة التي عليها المدار في هذه الاعصار وهي الكافي ومن لا يحضره الفقيه والتهذيب والاستبصار وقد صرحوا فيها بذلك فمن تصفحها وجده هنالك واما اعتنائهم بالبحث عن احوال الرواة مدحا وقدحا وتعديلا وجرحا حتى صنفوا فيها الكتب المبسوطة والزبر المختصرة المضبوطة فلما وقع في الاخبار من الاختلاف الذي اكثره بسبب التقية من اهل الخلاف وقد ورد عنهم عليهم السلام ان من طرق الترجيح عند التعارض الاخذ بخبر الواحد فلم يكن بد من البحث عن احوال الرواة معدلا ولكن ربما سلكت طريقة الاختصار في اسانيد كتب الاخبار سيما كتاب تهذيب الاحكام فانه كثيرا ما يذكر الرجل فيه مجردا عن المميزات حتى من ذكر ابيه فيعسر تعيينه على طالبيه ومع الاشتباه ربما نظم الثقة الجليل في سلك الضعفاء والحاصل مع ان لكثرة التتبع والنظر في القرائن مدخلا عظيما في كشف ذلك الابهام فكان التعرض لذلك من اكبر المهام وقد تصدى لذلك غير واحد من الاعلام ولكن ما برز بوده

الصفحة الأولى من النسخة (ب)



بسم الله الرحمن الرحيم وبه نستعين

الحمد لله الذي وطد قواعد الشرع الشريف بالكتاب المبين والسنة الزاهرة وشيد دعائم الدين المنيف
باقتفاء آثار العترة الطاهرة والصلوة والسلام على أفضل الوسائط لاستفاضة النعم الباطنة و
الظاهرة محمد وآله بحور العلم الزاخرة بدور الحكم الفاخرة وفلك النجاة للآخرة في لج أهوال الآخرة
وبعد فيقول المتعطش إلى الفيض الأقدس السبحاني حسن بن محمد الدمستاني إن أعلى ما ترامت
إليه الهمم وأعلى ما انبعثت في تحصيله النعم هو العلم والعمل بالكتاب والسنة إذ هما سبب سعادة النفس
المطمئنة ببلوغ رضى الله عز وجل والجنة وحيث حظر التفسير وتأويل متشابه القرآن على الرأي بلا دليل
كان مدار أكثر الأحكام على النصوص عن أهل العصمة عليهم السلام لا جرم انتهز أصحابنا رضوان الله عليهم الفرصة
ولم يخلوا للإضاعة العرصة بل أخذوا عن الأئمة الهادين ما يحتاج إليه من معالم الدين فجمعوا عنهم عليهم السلام
أربعمائة كتاب سميت بالأصول يعرفها عارفها ببلوغ السول ونجاح المأمول وقد انتخب المحمدون
الثلاثة كتبهم الأربعة التي عليها المدار في هذه الأعصار وهي الكافي ومن لا يحضره الفقيه والتهذيب
والاستبصار وقد صرحوا فيها بذلك فمن تصفحها وجده هنالك وأما اعتناؤهم بالبحث عن
أحوال الرواة مدحاً وقدحاً وتعديلاً وجرحاً حتى صنفوا فيها الكتب المبسوطة والزبر المضبوطة لما
وقع في الأحاديث من الاختلاف الذي أكثره بسبب التقية من أهل الخلاف وقد ورد عنهم عليهم السلام
أن من طرق الترجيح عند التعارض الأخذ بخبر الأعدل فلم يكن عن البحث عن أحوال الرواة معدل ولكن
ربما سلكت طريقة الاختصار في أسانيد كتب الأخبار سيما كتاب تهذيب الأحكام فإنه كثيراً ما يذكر
الرجل فيه مجرداً عن المميزات حتى عن ذكر أبيه فيعسر تمييزه على طالبه ومع الاشتباه ربما نظم الثقة الجليل
في سلك الضعفاء والمجاهيل مع أن لكثرة التتبع والنظر في القرائن مدخلاً عظيماً في كشف ذلك الإبهام
فكان التعرض لذلك من أهم المرام وقد تصدى لذلك غير واحد من الأعلام ولكن ما أبرز نوره من الكمام و
[illegible] من اللثام إلا السيد الهمام والسابق المقدام المدرك ببراهين النظر غاية المرام والبالغ
في الحفظ سيما للأثر حد الإبرام حتى لو نودي للأسفار للحديث أو طلق تقدم وحده وتقاعس الأصحـ

وفوائد

الصفحة الأولى من النسخة (ج)

كتابخانه عمومى آيت الله العظمى
مرعشى نجفى - قم

بسم الله الرحمن الرحيم

هرة
الحمد لله الذي وطد قواعد الشرع الشريف بالكتاب المستبين والسنة الغرا
وشيد اركان الدين الحنيف باقتفاء العترة الطاهرة والصلوة والسلام
على اشرف الوسائط لاستفاضة انواع النعم الباطنة والظاهرة محمد وآله نجوم
العلم الزاخرة معادن الحكم الفاخرة وفلك النجاة الماخرة في لجج الاهوال
فيقول المتعطش الى الفيض الاقدس السبحاني حسن بن محمد الدمشاني ان
اعلى ما تراقت اليه اليه الهمم واغلى ما ابيضت في تحصيله اللمم هو العلم
والعلم والعمل بالكتاب والكتاب السنة اذ هما سعادة نفس المطمئنة ببلوغ
رضى الله عز وجل والجنة وحيث ان التعويل في تاويل متشابه القرآن على الآل
بدلالة دليل كان مدار اكثر الاحكام على النقل عن اهل العصمة عليهم السلام
لاجرم انتهز اصحابنا رضوان الله عليهم الفرصة ولم يخلوا الاضاعة العرصة
بل اخذوا عن ائمة الصادقين ما يحتاج اليه من معالم الدين فجمعوا عنهم
اربعمائة كتاب سميت بالاصول لما كان فيها بلوغ المسؤول ونجاح المأمول
وقد انتخب منها المحمدون الثلاثة كتبهم الاربعة التي عليها المدار
في هذه الاعصار وهي الكافي ومن لا يحضره الفقيه والتهذيب و الاستبصار
وقد صرحوا فيها بذلك فمن تصفحها وجده هنالك واما اعتناؤهم
بالبحث عن احوال الرواة مدحا وقدحا وتعديلا وجرحا حتى صنفوا في
فيها الكتب المبسوطة والزبر المضبوطة فلما وقع في الاحاديث من الاختلاف
الذي اكثره بسبب التقية من اهل الخلاف وقد ورد عنهم (ع) ان من
اا [redacted] عند التعارض الاخذ بخبر الاعدل فلم يكن عن البحث عن احوال الرواة
معدل ولكن ربما سلكت طريقة الاختصار في اسانيد كتب الاحكام
الاخبار سيما كتاب تهذيب الاحكام فانه كثيرا ما يذكر الرجل فيه
مجردا عن المميزات حتى عن ذكر ابيه فيعسر تعيينه على طالبيه ومع الاشتباه
ربما

الصفحة الأولى من النسخة (د)

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم[1]

الحمد لله الذي وطّد قباب الشرع الشريف بالكتاب المبين والسنّة الزاهرة، وسدّد طلّاب الدين الحنيف باقتفاء آثار العترة الطاهرة، والصلاة والسلام علىٰ أعدل الوسائط لاستفاضة آحاد النعم الباطنة والظاهرة؛ محمّد وآله، بحور العلم الزاخرة، [و] بدور الحكم الفاخرة، وفلك النجاة الماخرة في لجج أهوال الآخرة*.

وبعد:

فيقول المتعطّش إلىٰ الفيض الأقدس السبحاني حسن بن محمّد الدمستاني: إنّ أعلىٰ ما تراقت إليه الهمم، وأعلىٰ ما ابيضّت في تحصيله اللمم[2]، هو العلم والعمل بالكتاب والسنّة، إذ هما سبب النفس المطمئنة ببلوغ رضا الله ـ عزّوجلّ ـ والجنة. وحيث حُظر التعويل في تأويل متشابه القرآن علىٰ الرأي بلا دليل، كان مدار أكثر الأحكام علىٰ النقل عن أهل العصمة عليهم السلام.

لا جَرَمَ انتهز أصحابنا ـ رضوان الله عليهم ـ الفرصة، ولم يخلوا للإضاعة العرصة، بل أخذوا عن الأئمة الهادين ما يُحتاج إليه من معالم الدين؛ فجمعوا عنهم عليهم السلام أربعمائة كتاب، سمّيت بالأصول، لعارفيها بلوغ السؤل ونجاح المأمول.

وقد انتخب منها المحمّدون الثلاثة كتبهم الأربعة التي عليها المدار في هذه الأعصار، وهي: الكافي، ومن لايحضره الفقيه، والتهذيب، والاستبصار، وقد صرّحوا فيها بذلك، فمن تصفّحها وجده هنالك.

---

(١) في نسخة ب إضافة: وبه نستعين.

(*) بسم الله الرحمن الرحيم هذا ممّا استنسخه أقلّ العباد عملاً وأكثرهم أملاً، العبد الجاني محمّد باقر بن محمّد تقي بن محمّد باقر الأصفهاني، وذلك في سنة ١٣٢٥ خمس وعشرين وثلاثمائة بعد الألف، بالمشهد المقدّس الغروي علىٰ مشرّفه أفضل الصلاة والسلام.

(٢) اللمم جمع لمّة: شعر الرأس المجاوز شحمة الأذن. (المعجم الوسيط: ٨٤٠).

وأمّا اعتناؤهم بالبحث عن أحوال الرواة مدحاً وقدحاً وتعديلاً وجرحاً حتىٰ صنّفوا فيها الكتب المبسوطة والزبر المضبوطة، فلما وقع في الأحاديث من الاختلاف الذي أكثره بسبب التقيّة من أهل الخلاف.

وقد ورد عنهم عليهم السلام: «إنّ من طرق الترجيح عند التعارض الأخذ بخبر الأعدل»[١]. فلم يكن عن البحث عن أحوال الرواة معدل، ولكن ربما سلكت طريقة الاختصار في أسانيد كتب الأخبار، سيّما كتاب (تهذيب الأحكام) فإنّه كثيراً ما يذكر الرجل فيه مجرداً عن المميّزات حتىٰ عن ذكر أبيه؛ فيعسر تعيينه علىٰ طالبيه، ومع الاشتباه ربما نُظِم الثقة الجليل في سلك الضعفاء والمجاهيل، مع أنّ لكثرة[٢] التتبع والنظر في القرائن مدخلاً عظيماً في كشف ذلك الإبهام، فكان التعرّض لذلك من أكبر المهام.

وقد تصدّىٰ لذلك غير واحد من الأعلام، ولكن ما أبرز نوره من الكمام ومقاصيره من الخيام، إلّا السيّد الهمام والسابق المقدام، المدرك ببراهين النظر غاية المرام، والبالغ في الحفظ سيّما للأثر حدّ الإبرام، حتىٰ لو نودي الأحفظ للحديث أو مطلقاً تقدّم وحده وتصامَّ الأصمعي، وتقاعد ابن عقده، سيّدنا ومولانا السيّد هاشم ابن السيّد سليمان الحسيني البحراني التوبلي، أهطل الله سبحانه عليه سحائب الرضوان، وأسكنه فراديس الجنان.

فإنّه أرخىٰ عنان القلم في ذلك الميدان، فسبق فرسان ذلك الرهان وإنْ سبق بالزمان فصنّف كتابه الموسوم بـ(التنبيهات) الذي لايسمح الزمان بمثله، هيهات هيهات! ولكنّه رحمه الله لتصوره قصور بعض الأفهام، وحرصه علىٰ مزيد الإفهام، مدّ أطناب الإطناب، ونشر إهاب الإسهاب، حتّىٰ كادت تميل النفوس عنه مللاً، وتخال أنّ في التعبير خللاً؛ لأنّه كثيراً ما يورد السند بطوله موضحاً لحال رجل بمجرّد الوصف، أو شاهداً علىٰ تصحيف «عن» ـ مثلاً ـ بـ«واو» العطف.

علىٰ أنّه أغفل النصّ علىٰ أصل المراد، مقتصراً في الإيضاح علىٰ إيراد الإسناد؛ اعتماداً علىٰ وضوح المرام[٣]، واكتفاءً بدلالة الالتزام، مع أنّ هذه الطريقة معرض التصحيف ومظنّة التحريف.

---

(١) الكافي ١: ٦٨ / ١٠.

(٢) في نسخة د: كثرة.

(٣) في نسخة أ: ظهور المراد.

فأحببت أنْ أُبرز ذلك الإبريز[١] في لفظ وجيز، وأحرز معزاه العزيز في حرز حريز، ناصّاً أوّل الوهلة غالباً علىٰ أصل المراد، لشغف النفوس بسرعة النجاح، معرضاً نادراً عن إيراد الإسناد، مشيراً إلىٰ محل الإيضاح، وطريقه أنّه متىٰ ورد في السند رجل مشتبه مقروناً بمعروف قبلاً أو بعداً أو محفوفاً بمعروفين، ثم وجد في محلّه آخر مقروناً بأحد الاثنين أو وسطاً بين الأولين، مشفوعاً بما يرفع الاشتباه من البين، عُلِم أنّ الأوّل هو الثاني للقبلية أو البعدية للقرينتين.

وقد يتوالىٰ مشتبهان فصاعداً، ويوجد ما يكون علىٰ التعيين شاهداً، فأتوخّىٰ في الإيضاح ما لفظه أخصر ومعناه أظهر، فإذا كان الشاهد من التهذيب اقتصرت علىٰ ذكر الباب، وإلّا شفعته بذكر الكتاب، مشيراً إلىٰ «الكافي» و«من لايحضره الفقيه» و«الاستبصار» برمز (كا) و(يه) و(صار)، وما للاختصار.

موضحاً حال السند علىٰ المصطلح من الصحّة والضعف والحسن والتوثيق. سائلاً من الله سبحانه النجح والتوفيق، مطلقاً للمهمل علىٰ من أُهمل فلم يترجم له في الرجال، والمجهول علىٰ من ترجم له وكان مجهول الحال. ثمّ إذا لم يصحّ السّند، فإن وضح وإلّا ثبّت في الغالب السبب.

ومتىٰ قلت: ضعيف بفلان فهو فاسد المذهب، ناهجاً هذا المنهج في كل باب. منتخباً غرر ودرر فوائد الكتاب[٢]، ومن ثمّ سمّيته (انتخاب الجيّد من تنبيهات السيّد)، والله المعين والمؤيد.

ولنقدّم مقدّمة يربو نفعها وينمو فرعها، بتمهيد قواعد كليّة يشهد المتتبع بصدقها، ويجلو دُجىٰ اللبس سنا برقها، تفصح عن مشتبهات جمّة تمام الإفصاح، فلنستغن بها عن التكرار[٣] في الإيضاح.

كلّ أحمد بن محمّد بعد المفيد، فهو ابن الحسن بن الوليد.

كلّ جعفر بعده[٤]، فهو ابن محمّد قولويه.

كلّ أحمد بن محمّد بعد ابن يعقوب، فهو العاصمي[٥].

وبواسطة العدّة فهو أحد الأحمدين: ابن محمّد بن عيسىٰ الأشعري أو ابن محمّد بن خالد

---

(١) في نسخة أ، ب: الإبراز.

(٢) في نسخة ج: منتخباً وفوائد الكتاب، وفي نسخة د: منتخباً درر فوائد الكتاب.

(٣) في نسخة أ: فلنستعن بها عن التكرير.

(٤) أي بعد المفيد.

(٥) في نسخة د: وكلّ أحمد بواسطة الكليني.

البرقي، وقد تسقط العدّة سهواً فيتوهّم انتقاض كليّة العاصمي، لولا أنّ النظر في الطبقة يعصمها عن الانتقاض.

كلّ محمّد بن الحسن بعد ابن يعقوب، فهو الصفّار.

كلّ محمّد بن يحيىٰ بعده، فهو العطّار.

كلّ عليّ بعده فهو مشترك بين ابن محمّد بن إبراهيم بن أبان المعروف بـ(علّان)، وابن محمّد بن عبدالله القزويني، وابن محمّد بن بندار أبي القاسم ماجيلويه، وابن إبراهيم بن هاشم القمّي، إلّا أنْ يكون عن أبيه فينتفي الأوّلان، أو عن سهل فيتعيّن علّان؛ لأنّه أحد رجال العدّة التي تروي عن سهل؛ أو عن ابن عبيد فيتعيّن الأخير، كما لو كان عن أبيه عن ابن أبي عمير، أو النضر بن سويد أو حمّاد، وهو أكثر الأربعة وروداً في الإسناد.

كلّما جاء الحسين بن عبيدالله عن أحمد بن محمّد، فهو الغضائري عن ابن العطّار.

كلّ أحمد بن محمّد عنه سعد بن عبدالله أو من في مرتبته ـ كمحمّد بن علي بن محبوب، ومحمّد بن الحسن الصفّار، ومحمّد بن يحيىٰ، ومحمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ فهو أحد الأحمدين: الأشعري والبرقي، وإن كان الأوّل أكثر وروداً من الثاني.

كلّ أبي جعفر بعد سعد، فهو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

كلّ أحمد بن محمّد بعد الأحمدين أو الحسين بن سعيد أو محمّد بن عبد الحميد ومَنْ في مرتبتهم، فهو ابن أبي نصر البزنطي.

كلّ ابن سنان عن أبي عبدالله عليه السلام، فهو عبدالله.

كلّ ابن مسكان عنه صفوان أو مضاهيه رتبة ـ كابن أبي عمير ومحمّد بن سنان ـ فهو عبدالله[1].

كلّما جاء الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمّد عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، فهو الأهوازي عن الجوهري عن البطائني عن يحيىٰ الأسدي.

كلّما جاء الحسين عن حمّاد عن شعيب عن أبي بصير، فهو ابن سعيد عن ابن عيسىٰ عن العقرقوفي عن يحيىٰ.

كلّما جاء الحسين بن سعيد عن فضالة، فهو ابن أيوب، أو عن النضر فهو ابن سويد، أو عن ابن

(١) من قوله: كلّ ابن مسكان... إلىٰ هنا، لم يرد في نسخة ج.

سنان، فهو محمّد.

كلّ محمّد بن الحسين عنه سعد أو من في مرتبته، فهو ابن أبي الخطّاب.

كلّ محمّد بن عيسىٰ عن يونس، فهو ابن عبيد عن ابن عبد الرحمن.

كلّ محمّد بن عيسىٰ عنه الصفّار، أو مضاهيه رتبة، فهو ابن عبيد.

كلّما جاء محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن أبي عبدالله، فهو أحمد بن محمّد[1] الرازي الجاموراني، أو عن محمّد بن علي فهو الصيرفي الكوفي أبو سمينة، أو عن علي بن إسماعيل، فهو ابن عيسى المتّحد بابن السندي كما سيجيء، ويشترك في الأخيرين مَنْ في مرتبة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[2].

كلّ ابن فضّال عن ابن بكير، فهو الحسن بن علي عن عبدالله.

كلّ محمّد بن فُضيل عن أبي الصباح، فهو الأزرق عن الكناني.

كلّ عثمان عن سماعة، فهو ابن عيسىٰ عن ابن مهران.

كلّ صفوان عن الرضاﷺ، أو عنه ابن أبي الخطّاب، أو يعقوب بن يزيد، أو الحسين بن سعيد، فهو ابن يحيىٰ.

كلّ صفوان عنه السندي بن محمّد أو عبدالله بن قضاعة، فهو ابن مهران.

كلّ عبد الرحمن عنه الأحمدان، أو الحسين بن سعيد، أو الحسن بن علي بن فضّال، فهو ابن نجران.

كلّ عبد الرحمن عنه ابن أبي عمير، أو الحسن بن محبوب، أو صفوان، فهو ابن الحجّاج.

كلّما جاء القاسم عن أبان عن أبي العباس، فهو الجوهري عن ابن عثمان عن الفضل بن عبد الملك.

كلّما جاء علي عن أخيه عن أبيه، أو عن أخويه عن أبيهما، فهو علي بن الحسن بن فضّال عن أخيه أحمد، أو عنه وعن أخيه محمّد عن أبيهم.

كلّما جاء الحسن عن أخيه عن أبيه، فهو ابن علي بن يقطين عن أخيه الحسين عن أبيهما.

كلّما جاء الحسين عن الحسن عن زرعة عن سماعة، فهو ابن سعيد عن أخيه عن زرعة بن

(١) أحمد بن محمّد، لم يرد في نسخة أ، ب.

(٢) في نسخة د: محمّد بن أحمد.

محمّد الحضرمي عن سماعة بن مهران.

كلّما جاء النوفلي عن السكوني، فهو الحسين بن يزيد عن إسماعيل بن أبي زياد.

كلّ محمّد بن قيس عنه ابنه عبيد، أو عاصم بن حميد، أو يوسف بن عقيل، فهو البجلي الثقة، أو عنه يحيىٰ بن زكريا فهو الضعيف.

كلّ أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام، فهو مشترك بين ليث ويحيىٰ إلّا إذا كان عنه ابن مسكان، أو أبو المعزا، أو المفضّل بن صالح، فيتعيّن ليث، أو كان عنه الحسين بن أبي العلاء، أو يوسف بن يعقوب، أو عبدالله بن وضّاح أو علي بن أبي حمزة، أو وهيب بن حفص، فيتعيّن يحييٰ.

ولكلّ من هذه القواعد شواهد سنشير إلىٰ بيانها في مظانّها ـ إن شاء الله ـ ومرجعها إلىٰ دليل عام، وهو اطّراد انحصار التصريح برجال كلّ قاعدة فيهم مع الاقتران.

وقد تقلّ فائدة التمييز بين المشتركات كما إذا كان بين مشتركي الصفات كالمجاهيل والثقات مثلاً، ومن ثمّ لم نطلق عنان القلم في كل موضع يشترك فيه الأحمدان الأشعري والبرقي، والحمّادان الناب والفزاري، والعبّاسان ابن معروف وابن عامر، والجميلان ابن درّاج وابن صالح، والمعاويتان ابن وهب وابن عمّار، والهشامان ابن الحكم وابن سالم؛ لاشتراك الجميع في التوثيق.

فائدة:

المتعاصران قد يتقارضان الرواية، ويسمّىٰ المديح في اصطلاح أهل الدّراية، وهو نادر الوقوع في الغاية، وأمّا رواية أحدهما عن الآخر مشافهة وبالواسطة فهو أشهر من أن يُنكر، وأكثر من أن يحصر، والحكم باعتلال السند بمجرّده من شدّة نقصان الفهم وغلبة سلطان الوهم. ومن أوشك أن يشكّ ويرتاب فلينظر في تضاعيف الكتاب.

كتاب الطهارة

باب الأحداث الموجبة للطهارة

قوله: الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن سماعة[1].

أقول: سماعة هو ابن مهران، لتكرر عثمان بن عيسىٰ عنه، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[2]، وباب حكم الساهي والغالط في الصيام[3]، وفي (الكافي) في باب من نام عن الصلاة[4]، وباب من تكلّم في صلاته[5]، وهو كثير. ولفقد التقييد بغيرهما في الأسانيد فالإطلاق ينصرف إليهما[6]، وبه تتمّ القاعدة.

والسّند ضعيف بعثمان.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن عمر بن أُذينة وحريز، عن زرارة[7].

أقول: حمّاد هو ابن عيسىٰ للقرينتين في باب مستحقّ الزكاة[8]، وهو عن حريز كما في باب صفة الإحرام[9]، فالعطف علىٰ ابن أُذينة.

والسّند الصحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ العطّار وأحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عمران بن موسىٰ، عن الحسن بن علي بن النعمان، عن أبيه[10].

أقول: السّند مستقيم ولا يقدح فيه رواية العطّار عن عمران بن موسىٰ بلا واسطة، كما في باب الموصىٰ له يموت قبل الموصي من (التهذيب)[11] و(الكافي)[12]، وفي باب صلاة الكسوف[13]، وباب ماء السماء[14]، وباب أنّ الأئمّة إذا شاءوا أنْ يعلموا علموا[15]، وباب صلاة النوافل من

---

(١) التهذيب ١: ٦/١.
(٢) رجال النجاشي: ١٩٣ ـ ١٩٤/٥١٧.
(٣) التهذيب ٤: ٢٦٩/٨١١.
(٤) الكافي ٣: ٢٩٤/٨.
(٥) الكافي ٣: ٣٥٥/١.
(٦) في نسخة أ، ب: يحمل عليهما.
(٧) التهذيب ١: ٦/٢.
(٨) التهذيب ٤: ٥١/١٣٣.
(٩) التهذيب ٥: ٦١/١٩٥.
(١٠) التهذيب ١: ٦/٣.
(١١) التهذيب ٩: ٢٣١/٩٠٤.
(١٢) الكافي ٧: ١٣/٢.
(١٣) الكافي ٣: ٤٦٥/٧.
(١٤) الكافي ٦: ٣٨٨/٣.
(١٥) الكافي ١: ٢٥٨/٣.

(الكافي)[١].

ولا رواية أحمد بن إدريس، عن عمران.

هذا أيضاً كما في باب ما عند الأئمّة عليهم السلام من آيات الأنبياء من (الكافي)[٢]، وطريق (رجال النجاشي)[٣]، و (الفهرست)[٤] إلىٰ عمرو بن سعيد المدائني.

كما لا يقدح رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن الحسن بن علي بن النعمان مشافهة، كما في باب كيفية الصلاة[٥]، وباب الذبح بمنىٰ[٦]، وترجمة الفضيل بن يسّار من (رجال الكشّي)[٧]، غايته لزوم كون الرجل يروي عن غيره بواسطة ودونها.

وهو من شواهد ما أشرنا إليه في ذيل القواعد، ومثله يأتي في السند الآتي.

وهذا السند يُعدُّ في الحسَن بالحسن؛ لاحتمال رجوع[٨] التوثيق في ترجمته من (رجال النجاشي)[٩] له ولأبيه، وهذا الاحتمال مرجوح، فالأصحّ عدّه في الصحيح، ولزوم تفكيك الضمائر يقتضيه[١٠].

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عبدالله وعبدالله بن المغيرة، قالا: سألنا الرضا عليه السلام[١١].

أقول: حكم بصحّته (المنتهىٰ)[١٢]، واعترضه (المنتقىٰ)[١٣]، باشتراك محمّد بن عبدالله بين مجاهيل.

وكون أحمد بن محمّد بن عيسىٰ إنّما يروي عن ابن المغيرة بالواسطة، والغالب فيها أبوه كما في آخر باب اللقطة[١٤]، وفي زيادات صلاة الأموات[١٥] وزيادات القضاء[١٦]، وأبوه ومحمّد بن خالد البرقي كما في باب حكم الجنابة[١٧]، وقد يتوسّط أيّوب بن نوح[١٨]، وحيث كان أبوه وهو أحد الوسائط ممدوحاً بدون التوثيق فقصارىٰ

---

(١) الكافي ٣: ٣٤/٤٥٠.
(٢) الكافي ١: ٢/٢٣١.
(٣) رجال النجاشي: ٧٦٧/٢٨٧.
(٤) الفهرست ١٨٠ /٤٨٧.
(٥) التهذيب ٥: ١٤٩٤/٤٣٠، الاستبصار ٢: ١١٩١/٣٣٤.
(٦) التهذيب ٥: ٧٥٨/٢٢٤، وفيه: عن الحسن بن علي فقط بدون ابن النعمان.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٣٧٨/٤٧٣.
(٨) في نسخة د: ترجيح.
(٩) رجال النجاشي ٤٠ /٨١.
(١٠) قوله: ولزوم تفكيك الضمائر يقتضيه، لم يرد في نسخة ج، د.
(١١) التهذيب ١: ٦/٤، وفيه: محمد بن عبيد الله.
(١٢) منتهى المطلب ١: ١٩٧.
(١٣) منتقى الجمان ١: ١٢٦.
(١٤) التهذيب ٦: ١٢٠١/٣٩٨.
(١٥) التهذيب ٣: ٤٦٣/٢٠٠.
(١٦) التهذيب ٦: ٨٣٧/٢٩٩.
(١٧) التهذيب ١: ٤١٧/١٤٧، وفيه: عن أحمد بن محمد عن أبيه ومحمد بن خالد.
(١٨) قوله: وقد يتوسط أيوب بن نوح، لم ترد في نسخة ج، د.

الانحصار فيها نظمه في الحَسَن؛ لأنّه ـ حينئذٍ ـ هو المتيقّن.

وردَّ بكثرة رواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن ابن المغيرة[١] مشافهة، كما في باب تلقين المحتضرين[٢]، وباب الأوقات[٣]، وباب أحكام الجماعة[٤].

والظاهر أنّ محمّد بن عبدالله هو القمّي المجهول في أصحاب الرضا عليه السلام، كما سنبيّنه في باب الأغسال.

وأمّا عبدالله بن المغيرة فقد اصطلح الأصحاب علىٰ عدّ روايته في الصحاح، ولعلّهم قد لاح لهم من القرائن صحّة هذا الاصطلاح، وإلاّ فالظاهر أنّه مشترك بين أبي محمّد الثقة البجلي مولىٰ جندب وبين مولىٰ بني نوفل الخزّاز، وهو ليس بمجهول[٥] صرف، فيسقط عن درجة الاعتبار، بل له كتاب، وقد وردت روايته بوصف الخزّاز كما في تفسير عليّ بن إبراهيم في سورة ق[٦]، وفي باب العلّة التي من أجلها صار عليّ قسيم الجنّة والنار من (علل الشرائع)[٧]، ولعلّها لندورها لا تفيد الاشتراك مع الإطلاق.

فالسّند صحيح.

قوله: العبّاس، عن أبي شعيب ـ يعني: ابن معروف ـ عن المحاملي[٨]، كما في طريق (رجال النجاشي) إليه[٩]، وباب مواقيت الحجّ[١٠].

والسند ضعيف بجهالة عمران.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد[١١].

أقول: هذا مقام الأحمدين الأشعري والبرقي؛ لأنّ سعداً عنهما، كما في طريقهما من (الفهرست)[١٢]، وبنو الطبقة عن غيرهما؛ لأنّه إمّا أعلىٰ أو أدنىٰ طبقة[١٣] منهما، فصحّت الكليّة في حقّهما بالنسبة الىٰ سعد، أو من في مرتبته، إذا روىٰ عن أحمد بن محمّد، فإنّه لا يكون إلاّ أحدهما، لكنّهما كما اشتركا اسماً واسم أبٍ قد اشتركا كنية بأبي جعفر، وكنية أب بأبي عبدالله، إلا أنّ إطلاق أحمد بن محمّد علىٰ الأشعري أكثر، كما أنّ

(١) في نسختي أ، ب: عبدالله بن المغيرة.
(٢) التهذيب ١: ٤٤٥ / ١٤٣٩، في أبواب الزيارات.
(٣) التهذيب ٢: ١١٤/٣٦.
(٤) التهذيب ٣: ١٦٤/٤٧.
(٥) في نسخة د: وليس هو بمجهول.
(٦) تفسير القمّي ٢: ٣٣٢.
(٧) علل الشرائع ١: ٦/١٩٦.
(٨) التهذيب ١: ٦/٧.
(٩) رجال النجاشي: ١٢٤٠/٤٥٦.
(١٠) التهذيب ٥: ١٨٢/٥٨.
(١١) التهذيب ١: ٧/٧.
(١٢) الفهرست: ٦٩/٧٥، ٦٤/٦٥.
(١٣) طبقة، لا توجد في نسختي: ج، د.

إطلاق أحمد بن أبي عبدالله علىٰ البرقي أكثر، فعلم رجحان إرادة الأشعري هنا، بل صرّح به في مثل السّند في باب الأغسال[1]، وفي باب الطهارة من (الاستبصار)[2].

والسّند ضعيف بجهالة بكر.

قوله: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أحمد بن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، والحسين بن الحسن بن أبان جميعاً، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح الكناني[3].

أقول: أحمد بن محمّد بن الحسن هو ابن الوليد، والحسين بن الحسن عطف علىٰ الصفّار، وجميعاً إشارة إلىٰ الحسين بن الحسن وأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فالطريق الأُولىٰ دنياً والأُخرىٰ علياً، يعرف ذلك من طريق الشيخ إلىٰ الحسين بن سعيد في آخر الكتاب[4]، واستوضح به ما يأتي من نظائره في الباب، إذ لا نعيده مخافة الإطناب.

وأمّا محمّد بن الفضيل فهو الصيرفي؛ لأنّ الراوي عن أبي الصباح هو الراوي عن أبي حمزة الثمالي، والراوي عن أبي حمزة الثمالي هو الصيرفي.

بيان المقدّمتين: إنّ في باب معنىٰ تسليم الرجل علىٰ نفسه من (معاني الأخبار)[5]: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح. وفي الباب السادس من (عيون أخبار الرضاعليه السلام)[6]: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب الزيات، عن محمّد بن الفضيل الصيرفي، عن أبي حمزة الثمالي.

فعلم بقرينة محمّد بن الحسين أنّ المطلق الراوي عن أبي الصباح ـ هو المقيّد بالصيرفي الراوي عن الثمالي. ويزيده وضوحاً أنّ في طريق (رجال النجاشي)[7] إلىٰ محمّد بن الفضيل[8] عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب.

والسّند ضعيف بابن الفضيل.

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين بن عثمان[9].

أقول: في باب البترية من (رجال

---

(١) التهذيب ١: ١٠٤/٢٦٩.
(٢) الاستبصار ١: ٨٠/٢٤٩.
(٣) التهذيب ١: ٧/٨.
(٤) التهذيب ١٠: ٦٣ـ٦٦ الخاتمة.
(٥) معاني الأخبار ١٦٢/١.
(٦) عيون أخبار الرضا ١: ٥٥/٢١.
(٧) رجال النجاشي: ٣٦٧/٩٩٥.
(٨) في نسخة ب زيادة: ابن كثير الصيرفي الأزدي أبي جعفر الأزرق.
(٩) التهذيب ١: ٨/١٠.

الكشّي)[١]: الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن حسين بن عثمان[٢] الرواسي.

ورواية الحسين بن سعيد عن فضالة بن أيّوب أكثر من أن تُحصىٰ، منها ما يأتي في الباب[٣]، وباب كيفية الصلاة[٤]، وباب أحكام السهو[٥] وغيرها[٦]، بل لم نظفر برواية الحسين بن سعيد عن فضالة مقيّداً بغير ابن أيّوب، بل الموجود إمّا عن فضالة بقول مطلق، أو مقيّد بابن أيّوب، فالمطلق يحمل عليه. وبه تتمّ القاعدة.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن العبّاس، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عذافر[٧].

أقول: العبّاس في بعض النسخ مجرّد عن الأب كـ(الاستبصار)[٨]، وفي بعضها موصوف بابن معروف، وهو المعروف؛ لكثرة رواية محمّد بن عليّ بن محبوب عنه، كما في باب التيمم[٩]، وباب صفة الوضوء[١٠] وغيرهما[١١].

ومحمّد بن إسماعيل هو ابن بزيع للبعدية، كما في باب كيفيّة الصلاة[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن معمّر بن خلّاد[١٣].

أقول: أحمد بن محمّد صالح للأحمدين، والراجح ابن عيسىٰ لما مرّ في صفحة...، وللقرينتين في باب اختيار الأزواج من (التهذيب)[١٤] و (الكافي)[١٥]، والبعدية في باب صفة الوضوء[١٦].

والسند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان وأحمد بن إدريس، عن محمّد بن عبد الجبّار جميعاً، عن صفوان بن يحيىٰ، عن سالم أبي الفضيل[١٧].

أقول: أحمد بن إدريس عطف علىٰ محمّد بن إسماعيل. وجميعاً إشارة إلىٰ

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٤٢٩/٥٠٥.
(٢) من: أقول، إلىٰ هنا لا يوجد في نسخة ج.
(٣) التهذيب ١: ٥٤/٢١.
(٤) التهذيب ٢: ١١٦٨/٢٩١.
(٥) التهذيب ٢: ٧٣٣/١٨٤.
(٦) التهذيب ٣: ٣٥٨/١٦٥.
(٧) التهذيب ١: ١٣/٨.
(٨) الاستبصار ١: ٢٥٣/٨١.
(٩) التهذيب ١: ٥٦١/١٩٤ و ٥٦٤/١٩٥.
(١٠) التهذيب ١: ٢٠٢/٧٨.
(١١) التهذيب ٣: ٢١٨ / ٢.
(١٢) التهذيب ١: ٤٩١/١٢٨.
(١٣) التهذيب ١: ١٤/٩.
(١٤) التهذيب ٧: ١٦١١/٤٠٣.
(١٥) الكافي ٥: ٣/٣٢٠ باب حبّ النساء.
(١٦) التهذيب ١: ١٦٣/٥٨.
(١٧) التهذيب ١: ١٧/١٠ وفيه: سالم أبي الفضل.

الفضل بن شاذان ومحمّد بن عبد الجبار، وسالم هو الحنّاط، ولا اشتراك فيه.

وقد اضطرب كلام الأصحاب في محمّد بن إسماعيل في أضراب هذا السند غاية الاضطراب، هل هو ابن بزيع أو البرمكي القمّي ـ وقم من الريّ ـ فيقال له: الرازي أيضاً، أو البندقي النيسابوري، أو مشترك؟

ويبعد ابن بزيع ببعد الطبقة؛ لأنّ ابن يعقوب يروي عنه في كتابه بواسطة وبواسطتين وثلاث وسائط، ففي باب نوادر كتاب المعيشة[1]: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع. وفي باب حقيقة الإيمان واليقين[2]: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع. وفي باب الرمّان[3]: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ومحمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع. وفي باب الركوع[4]: الحسين بن محمّد، عن عبدالله بن عامر، عن عليّ بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع. وهو كثير[5].

وباطّراد تجريد محمّد بن إسماعيل الذي عنه ابن يعقوب مشافهة عن قيد ابن بزيع في جميع رواياته عنه، وكونه اتفاقياً، من أبعد البعيد، ولزوم التقارض؛ لأنّ في ترجمة الفضل بن شاذان من (رجال الكشي)[6] أنّه يروي عن ابن بزيع.

وبأنّه لو كان هو ابن بزيع لكان قد أدرك خمسة أئمّة؛ لكونه من أصحاب الكاظم عليه السلام[7]، وهذه فريّة عظيمة تتوفر دواعي الرواة علىٰ نقلها له، كما نقلوا لغيره مزية لقاء أربعة أو ثلاثة من الأئمّة عليهم السلام.

وللزم أنْ ينقل ابن يعقوب عنه بعض ما رواه عن الأئمة عليهم السلام مشافهة، لتكون بينه وبين الكاظم عليه السلام ـ مثلاً ـ واسطة واحدة، لوفور الرغبة في علوّ الإسناد، والواقع خلاف ذلك.

وهذه الوجوه وإنْ أمكن المناقشة في كلّ منها بانفراده، لكن يحصل من مجموعها ظن غالب متاخم للعلم، بأنّ الرجل المشار إليه ليس هو ابن بزيع.

وأمّا الحديث المصدّر به الروضة[8] وصورته: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن

---

(١) الكافي ٥: ١٨/٣٠٨، وفيه: محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع.
(٢) الكافي ٢: ١/٥٢.
(٣) الكافي ٦: ٩/٣٥٣ باب الرمّان.
(٤) الكافي ٣: ٥/٣٢٠.
(٥) قوله: وهو كثير، لا يوجد في نسختي ج، د.
(٦) رجال الكشّي ٢: ١٠٢٩/٨٢١.
(٧) في نسختي أ، هـ: الرضا عليه السلام.
(٨) الكافي ٨: ١/٢.

فضّال، عن حفص المؤذّن، عن أبي عبدالله عليه السلام. وعن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، عن أبي عبدالله عليه السلام.

فالعطف فيه ليس علىٰ علي بن إبراهيم، بل علىٰ ابن فضّال؛ لأنّ في طريق محمّد بن إسماعيل من (الفهرست)[1] عنه إبراهيم بن هاشم.

ويبعد البرمكي الرازي[2] ببعض ما بعد به ابن بزيع، فإنّ ابن يعقوب عنه في كتابه ـ أيضاً ـ بواسطة وبواسطتين كجعفر بن محمّد الأسدي في باب حدوث العالم[3]، ومحمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد السياري، كما في باب نوادر الصيام[4]، وبعدّة من أصحابنا عن سهل بن زياد، كما في باب التمر[5].

والأقرب أنّه البندقي النيسابوري؛ لأنّ (الكشّي) كثيراً ما يروي عنه مشافهة، كما في ترجمتي الفضل بن شاذان[6]، وأحمد بن داود بن سعيد الفزاري[7]. وفي ترجمة سلمان الفارسي[8]: محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان مكرراً.

وفيه إشعار بأنّ الواسطة بين الكشّي والفضل بن شاذان هو البندقي، فيكون هو الواسطة بين ابن يعقوب والفضل أيضاً؛ لاتحاد الكليني والكشّي رتبة.

ولعلّ الإجماع علىٰ صحّة حديثه يشعر بتوثيقه ضمناً وإنْ لم يوثّق صريحاً، أو نظراً إلىٰ أنّه من مشائخ الإجازة، فيكفي في صحّة حديثه اعتماد مثل ثقة الإسلام عليه، وليس هو بدون ابن عبدون وأضرابه ممّن اعتمد عليه الشيخ، فصحّحوا حديثه وإنْ لم ينصّ عليه بالتوثيق. هذا ما اتّضح بحسب السير، والله العالم بما في نفس الأمر.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سهل[9].

يعني: ابن اليسع الأشعري كما في طريق (الفقيه) إليه[10].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: ابن أبي عمير، عن ابن أخي فضيل[11].

---

(١) الفهرست ٦٠٥/٢١٥.
(٢) الرازي، لا توجد في نسختي: ج، د.
(٣) الكافي ١: ٣/٧٨، وفيه: محمّد بن جعفر الأسدي.
(٤) الكافي ٤: ١/١٦٩، وفيه: محمّد بن يحيى عن محمّد بن أحمد عن السيّاري.
(٥) الكافي ٦: ٦/٣٤٥.
(٦) رجال الكشّي ٢: ١٠٢٤/٨١٨.
(٧) رجال الكشّي ٢: ١٠١٦/٨١٣.
(٨) رجال الكشّي ١: ١٧/٣٨ و١٨.
(٩) التهذيب ١: ١٨/١٠.
(١٠) الفقيه ٤: ١١٠ المشيخة.
(١١) التهذيب ١: ١٩/١١.

أقول: السّند في باب المكاسب بزيادة ابن يسّار[١]، وفي باب ما ينقض الوضوء من الكافي اسمه الحسن[٢]، وهو مجهول.

فالسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابه، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن ظريف بن ناصح[٣]، عن عبدالله بن يزيد[٤].

أقول: السّند في باب صفة الوضوء: سعد، عوض العدّة، مصرّحاً فيه بابن بزيع، وفي آخره يحيىٰ مكان[٥] يزيد[٦].

والعدّتان اللتان يروي بواسطتهما ابن يعقوب عن الأحمدين الأشعري والبرقي مشهورتان، مشتملتان علىٰ ثقات أجلّاء[٧]، وقد اشتركتا[٨] في عليّ بن إبراهيم. كما اختصّت عدّة الأوّل بأحمد بن إدريس ومحمّد بن يحيىٰ العطّار، وعدّة الثاني بعليّ بن الحسين بن بابويه، وكلا الأحمدين عن ابن بزيع[٩]. فالأوّل في طريق (رجال النجاشي)[١٠] وغيره[١١]، والثاني في (الكافي) في باب فضل البنات[١٢]، وباب حقيقة الإيمان واليقين[١٣].

وعبدالله بن يزيد مجهول، وبتقدير ابن يحيىٰ وهو الكاهلي، إذ الحضرمي رفيع الطبقة[١٤]، والعقيلي لم تذكر له رواية ولا كتاب.

فالسّند بالأوّل ضعيف، وبالثاني حَسَن.

قوله: الحسين بن سعيد، عن الحسن أخيه، عن زرعة، عن سماعة[١٥].

أقول: في الباب الآتي[١٦]، وطريق (الفقيه) إلىٰ زرعة عن سماعة[١٧]: الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمّد الحضرمي، عن سماعة بن مهران.

وفي ترجمة زرعة من (رجال الكشّي): زرعة بن محمّد الحضرمي، عن سماعة بن مهران[١٨].

فعلم تفسير المطلق مطلقاً مع خصوصيّة

---

(١) التهذيب ٦: ٩٨١/٣٤٨.
(٢) الكافي ٣: ٥/٣٦.
(٣) في المصدر زيادة: عن ثعلبة بن ميمون.
(٤) التهذيب ١: ٢٢/١٢.
(٥) في النسخ أ، ب، هـ: عوض.
(٦) التهذيب ١: ٢٤٠/٩٠.
(٧) لاحظ العدّة في خلاصة الأقوال: ٤٣٠، وخاتمة وسائل الشيعة: ٣٠ / ١٤٧ ـ ١٤٨.
(٨) في النسخ: أ، ب، هـ: اشتركا.
(٩) في نسخة أ: محمّد بن بزيع.
(١٠) رجال النجاشي: ٨٩٣/٣٣٠.
(١١) رجال الكشي ٢: ٤٢٢/٤٩٩.
(١٢) الكافي ٦: ١/٤.
(١٣) الكافي ٢: ١/٥٢.
(١٤) في نسخة ج: الرتبة.
(١٥) التهذيب ١: ٢٣/١٢.
(١٦) التهذيب ١: ٩٩/٣٧.
(١٧) الفقيه ٤ /١٢ المشيخة.
(١٨) رجال الكشّي ٢: ٩٠٤/٧٧٤.

الترتيب ولو بين اثنين. وهو من شواهد القواعد.

والسّند موثّق بالأخيرين، والإضمار غير ضار.

قوله: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن صفوان، عن منصور[١].

أقول: صفوان صالح لابن مهران وله القبليّة كما في ترجمته من (رجال الكشّي)[٢]، ولابن يحيىٰ وله البعدية. ففي آخر باب الجنابة[٣]، وباب نزول مزدلفة[٤] ـ صفوان بن يحيىٰ، عن منصور بن حازم. وغيرهما ـ عالي الرتبة، فلا يناسب المقام.

والسّند موثّق بابن فضّال.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير[٥].

أقول: القبليّة تشهد أنّ ابن سنان هو عبدالله؛ إذ يأتي في الباب أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ بن فضّال[٦]. وفي زيادات الصيام: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن سنان[٧]. وفي أوّل باب من كتاب الصلاة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ بن بنت إلياس، عن عبدالله بن سنان[٨].

والبعدية تشهد لمحمّد؛ إذ في باب الرجل يدخل يده الإناء قبل أنْ يغسلها: محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير[٩]. وفي الباب الآتي: محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن ليث المرادي[١٠]. ويجرح شاهد القبلية ندور رواية عبدالله بن سنان عن ابن مسكان، المانع عن الحمل عليه عند الاشتباه.

فالأظهر أنْ يكون صدر السند ما في باب المعروف من كتاب الزكاة من (الكافي)، وهو: أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن محمّد بن سنان[١١].

فالسّند ضعيف بابن سنان، ويحتمل ضعيفاً عدّه في الموثّق بالحسن الأوّل، وفي الحَسَن بالحسن الثاني، بل في الصحيح؛ لأنّ المختار توثيقه، لأستجازة أحمد بن محمّد بن عيسىٰ منه، وكونه عيناً ووجهاً من عيون

(١) التهذيب ١: ١٣/ ٢٦.
(٢) رجال الكشّي ٢: ٧٤٠ / ٨٢٨.
(٣) التهذيب ١: ١٤٩/ ٤٢٦.
(٤) التهذيب ٥: ١٩٠/ ٦٣٠.
(٥) التهذيب ١: ١٣/ ٢٨.
(٦) التهذيب ١: ١٧/ ٣٨.
(٧) التهذيب ٤: ٣٢١/ ٩٨٦.
(٨) التهذيب ٢: ٦/ ٩.
(٩) الكافي ٣: ١١/ ٢.
(١٠) التهذيب ١: ٣٩/ ١٠٦، وفيه: ابن سنان وعثمان بن عيسى جميعاً عن ابن مسكان عن ليث المرادي أبي بصير.
(١١) الكافي ٤: ٢٥/ ٣.

الطائفة ووجوهها كما نقلته الثقات.

قوله: سعد بن عبدالله ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير، عن أبي حبيب الأسدي[١].

(أقول: الصواب ترك العطف كما في (الاستبصار)[٢] في السند بعينه، وفي الباب الآتي سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين ابن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير الأسدي[٣])[٤]. ورواية سعد عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب كثيرة[٥].

وبنوّ المقام عن كلّ محمّد بن الحسين غيره، كما يحكم به النظر في الطبقات يقتضي تعيينه عند الإطلاق.

وهذا التقريب جارٍ في مشاركي سعد في الرتبة ممّن روىٰ عن محمّد بن الحسين كالصفّار في طريق (رجال النجاشي)[٦] والفهرست[٧] إليه، و(الفقيه) في طريق عيسىٰ بن أبي منصور[٨].

وكمحمّد بن علي بن محبوب، كما في بابي الإيلاء[٩] والقضاء[١٠].

ومحمّد[١١] بن يحيىٰ كما في باب صفة الوضوء[١٢].

ومحمّد بن أحمد بن يحيىٰ، كما في باب حكم الجنابة[١٣]. وفي باب تلقين المحتضرين[١٤].

وفي طريق (الفقيه) إليه: سعد بن عبدالله والحميري ومحمّد بن يحيىٰ وأحمد بن إدريس جميعاً عنه[١٥].

وهو من شواهد القواعد.

والسّند حَسَن بأبي حبيب، وهو ناجية بن عمارة.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر، عن عمرو بن شمر، عن جابر[١٦][١٧].

أقول: أحمد بن النضر هو الخزّاز الجعفي.

ففي طريقه من (الفهرست): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وأحمد بن أبي عبدالله،

---

(١) التهذيب ١: ١٤/٣٠.
(٢) الاستبصار ١: ٨٥/٢٦٩.
(٣) التهذيب ١: ٤٩/١٤٣، وفيه: جعفر بن بشير البجلي.
(٤) في نسخة: ج، د: أقول: العطف سهو، والصواب كما في سند الاستبصار.
(٥) انظر التهذيب ١: ١٩٦/٥٦٨، و ٢١٦/٦٢١.
(٦) رجال النجاشي: ٣٣٤/٨٩٧.
(٧) الفهرست ٢١٥/٦٠٧.
(٨) الفقيه ٤: ٨٦ المشيخة.
(٩) التهذيب ٨: ٢٣/٧٣، باب حكم الظهار.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٢٣/٥٣٣.
(١١) في نسختي: أ، ب: وكمحمّد.
(١٢) التهذيب ١: ٦٥/١٨٤.
(١٣) التهذيب ١: ١٣٨/٣٨٦.
(١٤) التهذيب ١: ٣٠٣/٨٨٤.
(١٥) الفقيه ٤ / ١١٧ المشيخة.
(١٦) عن جابر، لم ترد في نسختي: ج، د.
(١٧) التهذيب ١: ١٥/٣٢.

عن محمّد بن خالد البرقي، عن أحمد بن النضر الخزّاز الجعفي[١][٢].

وفي طريق (الفقيه) الىٰ عمرو بن شمر: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن أحمد بن النضر الخزّاز، عنه[٣].

وفي طريقه إلىٰ جابر بن يزيد الجعفي: أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، عن أبيه، عن عمرو بن شمر، عنه[٤].

والسّند ضعيف بعمرو.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد[٥].

أقول: محمّد بن الحسن هو الصفّار؛ لأنّه أحد رجال العدّة التي يروي بواسطتها ابن يعقوب عن سهل، ولأنّ في أوّل باب من كتاب الصلاة: محمّد بن الحسن الصفّار، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٦].

وفي (الكافي) في باب صلاة النوافل: (محمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٧])[٨].

ولا يقدح رواية ابن يعقوب عن الصفّار بالواسطة، لجوازها بها وبدونها.

والسّند ضعيف بسهل وابن سنان.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد، عن إبراهيم بن أبي محمود[٩].

أقول: أحمد، هو ابن محمّد بن عيسىٰ؛ للقبليّة في بابي المواقيت[١٠] والأوقات[١١]، والعبديّة في طريق (رجال النجاشي)[١٢] و(الفهرست)[١٣] و(الفقيه)[١٤] إلىٰ إبراهيم بن أبي محمود.

والسّند صحيح.

قوله: (الحسين بن سعيد، عن)[١٥] فضالة، عن عثمان، عن أديم بن الحر[١٦].

---

(١) في نسخة ج: عنه، بدل عن أحمد بن النضر الخزار الجعفي.
(٢) الفهرست ١٠١/٨١.
(٣) الفقيه ٤: ٨٧ المشيخة.
(٤) الفقيه ٤: ٦ المشيخة.
(٥) التهذيب ١: ٣٣/١٥.
(٦) التهذيب ٢: ١٤/٨.
(٧) الكافي ٣: ٨/٤٤٤، وفيه: محمّد بن الحسن عن سهل عن...
(٨) في نسختي: ج، د، بدل ما بين القوسين: بدون لفظ الصفّار.
(٩) التهذيب ١: ٣٤/١٦.
(١٠) لم نجد رواية محمد بن علي بن محبوب عن أحمد بن محمّد بن عيسى في باب المواقيت في التهذيب، ووردت في الفقيه في باب أمهات الأولاد ٣: ٢٩٦/٨٢.
(١١) التهذيب ٢: ١١٧/٣٧.
(١٢) رجال النجاشي: ٤٣/٢٥.
(١٣) الفهرست ١٥/٤١.
(١٤) الفقيه ٤/١٤ المشيخة.
(١٥) ما بين القوسين لم يرد في نسختي: ج، د.
(١٦) التهذيب ١: ٣٦/١٦.

أقول: عثمان بن عيسىٰ وإنْ أمكن روايته عن أديم بن الحرّ علىٰ خلاف الغالب، لكن لم نطّلع علىٰ رواية الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسىٰ بواسطة فضالة كغيره ممّن سمّي بعثمان. ففي السند فساد، ينصلح إمّا بعطف عثمان علىٰ فضالة لتكرّر الحسين بن سعيد عنهما، أو بجعل الواسطة بين فضالة وأديم: حمّاد بن عثمان[1] عن أديم بن الحرّ، ولتكرر فضالة عن حمّاد بن عثمان. فالسهو إمّا بالتصحيف أو النقص.

والسّند علىٰ الأوّل ضعيف، وعلىٰ الثاني صحيح، ولعلّه الأقرب.

قوله: علي بن الحكم، عن معاوية بن ميسرة[2].

يعني: ابن شريح القاضي كما في طريق (الفقيه)[3] إليه[4].

قوله: الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن إسحاق بن عمّار[5].

أقول: إنْ يكن هنا اشتراك في صفوان فبين ابن يحيىٰ وابن مهران، لكن لم نجد الحسين بن سعيد عن ابن مهران مشافهة، بل بالواسطة. ففي باب عدد فصول الأذان: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي نجران، عن صفوان بن مهران[6].

فتعيّن ابن يحيىٰ. وهو دليل القاعدة، مضافاً إلىٰ كثرة رواية الحسين بن سعيد عنه، كما في باب دخول الحمّام[7]، وباب فرض صلاة السفر[8]، وباب عدد فصول الأذان[9]، وفي باب كيفيّة الصلاة[10] تجتمع القرينتان.

والسّند موثّق باشتراك إسحاق بن عمّار بين ابن حيّان الثقة، وابن موسىٰ الساباطي الموثّق. والحكم باتّحادهما وهمٌ.

قوله: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد، عن الوشّا، عن أبان، عن عنبسة[11].

أقول: في (الفهرست): معلّىٰ بن محمّد البصري عنه الحسين بن محمّد بن عامر

---

(١) في نسخة ب إضافة: لأنّ في باب التيمم: الحسين بن سعيد عن فضالة عن حمّاد بن عثمان.
(٢) التهذيب ١: ٣٧/١٦.
(٣) الفقيه ٤: ١٦ المشيخة.
(٤) من قوله: أقول: عثمان بن عيسى... إلىٰ هنا، ورد في نسختي: ج، د بدله: عثمان غريب في المقام، ولعلّ الواسطة حمّاد بن عثمان، والنقص سهو، لأنّ فضالة عنه كما في باب التيمم التهذيب ١: ٢٠٠/٥٨١ وغيره، وهو عن أديم بن الحرّ كما في باب حكم الجنابة التهذيب ١: ١٢١/٣١٩، وعليه فالسند صحيح.
(٥) التهذيب ١: ٣٩/١٧.
(٦) التهذيب ٢: ٢١٧/٦٢. وفي نسختي ج، د ورد: بل بالواسطة ومنها ابن أبي نجران في باب عدد فصول الأذان.
(٧) التهذيب ١: ١١٦٨/٣٧٨.
(٨) التهذيب ٣: ٥٥٦/٢٢٢.
(٩) التهذيب ٢: ٢١٥/٦١.
(١٠) التهذيب ٢: ٣١٧/٨٦.
(١١) التهذيب ١: ٤١/١٧.

الأشعري[١]. وفي (الكافي) في باب المستأكل بعلمه: الحسين بن محمّد بن عامر، عن معلّىٰ بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشّا[٢]. وفي باب تفصيل النكاح: الحسن بن علي الوشا، عن أبان بن عثمان[٣]. وفي (الاستبصار) في باب التقاء الختانين موجب للغسل: أبان بن عثمان، عن عنبسة بن مصعب[٤].

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ وعنبسة.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إسماعيل[٥]، يعني: ابن بزيع، كما في آخر باب غسل الجنابة[٦].

والسّند صحيح.

قوله: موسىٰ بن عمر، عن عليّ بن النعمان، عن أبي سعيد المكاري، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله[٧][عليه السلام].

أقول: في زيادات تلقين المحتضرين: موسىٰ بن عمر بن يزيد البصري، عن عليّ بن النعمان[٨]. (وفي باب تفصيل الصلاة: أبو سعيد المكاري، عن أبي بصير)[٩]. وفي باب الطلاق: هاشم بن حيّان أبو سعيد المكاري، عن أبي بصير[١٠].

والأقرب أنّه إذا روىٰ أبو بصير عن أبي عبدالله عليه السلام. ولا قرينة فهو مشترك بين ليث ويحيىٰ لا غير.

وأوهم (الكشّي)[١١] نشر الاشتراك علىٰ عبدالله بن محمّد الأسدي أيضاً، حيث أورد في ترجمته رواية عبدالله بن وضّاح، عن أبي بصير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام. ولا قرينة علىٰ أنّ أبا بصير في الرواية هو عبدالله، بل القرينة ليحيىٰ، فإنّ عبدالله بن وضّاح صاحب أبا بصير يحيىٰ بن القاسم كثيراً وعرف به، وروىٰ كتابه عنه كما في (رجال النجاشي)[١٢].

ويؤيّده ما في تفسير علي بن إبراهيم في آخر سورة الكهف: الحسن بن عليّ بن أبي حمزة، عن أبيه والحسين بن أبي العلاء وعبدالله بن وضّاح وشعيب العقرقوبي جميعهم، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله[١٣].

---

(١) الفهرست ٧٣٤/٢٤٧.
(٢) الكافي ١: ٢/٤٦.
(٣) الكافي ٥: ٢/٣٥٦ باب نكاح الذمّية.
(٤) الاستبصار ١: ٣٦١/١٠٩.
(٥) التهذيب ١: ٤٣/١٨.
(٦) التهذيب ١: ٤٢٧/١٥٠.
(٧) التهذيب ١: ٤٤/١٩.
(٨) التهذيب ١: ١٥٣٩/٤٦٩.
(٩) التهذيب ٢: ٦٨٢/١٧١، وما بين القوسين لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٨: ٢٠١/٦٢، وفيه: عن أبي سعيد المكاري عن أبي بصير.
(١١) رجال الكشّي ١: ٢٩٩/٤٠٩.
(١٢) رجال النجاشي: ٥٦٠/٢١٥.
(١٣) تفسير القمّي ٢: ٤٥، وفيه: الحسن (بن حمزة ظ) بن علي بن أبي حمزة عن أبيه والحسين بن (الحسن ظ) بن أبي العلاء...

وأبو بصير هنا هو يحيىٰ بقرينة علي بن حمزة والحسين بن أبي العلاء فإنّهما رويا عن يحيىٰ، كما في طريقه من (الفهرست)[١]، و (غيبة الصدوق)[٢].

والسّند ضعيف بأبي سعيد.

قوله: عليّ بن الحسن الطاطري، عن ابن رباط[٣].

يعني: عليّاً للقبليّة في باب تفصيل الصلاة[٤].

والسّند ضعيف بجهالة ابن رباط.

قوله: الحسن بن عليّ بن محبوب، عن ابن سنان[٥].

أقول: الصواب الحسن بن محبوب، كسند (الاستبصار) في باب حكم المذي والوذي[٦]، والزيادة سهو كما في زيادات صلاة العيدين[٧].

وابن سنان هو عبدالله؛ لأنّ الحسن بن محبوب عنه كما في باب تلقين المحتضرين[٨]، وزيادات فقه الحج[٩].

فالسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب ومحمّد بن أبي عمير، عن جميل بن درّاج وحمّاد بن عثمان[١٠].

أقول: في باب صفة الوضوء: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير وفضالة، عن جميل بن درّاج[١١]. وفي باب حكم الحيض: محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان[١٢].

فاتّضح العطفان.

والسّند صحيح.

باب آداب الأحداث الموجبة للطهارة

قوله: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمّد، عن أبان بن عثمان، عن أبي مريم[١٣].

أقول: المقام يقتضي حصر أحمد بن محمّد هنا في ابن أبي نصر؛ إذ لا يدانيه رتبة ممّن عثر له علىٰ رواية غيره، وهو شاهد القاعدة، منضمّاً إلىٰ التصريح به، مع القبليّة، كما في الباب الآتي[١٤] وغيره[١٥]، ومع

(١) الفهرست: ٧٩٨/٢٦٢.
(٢) إكمال الدين ١: ١٧ و ٢: ٢٠/٣٤٠.
(٣) التهذيب ١: ٤٨/٢٠.
(٤) التهذيب ٢: ٦٦٥/١٦٨.
(٥) التهذيب ١: ٤٩/٢٠، وفيه: الحسن (بن علي خ ل) بن محبوب، عن ابن سنان.
(٦) الاستبصار ١: ٣٠٢/٩٤.
(٧) التهذيب ٣: ٨٥٢/٢٨٥.
(٨) التهذيب ١: ١٤٧٠/٤٥٢، ضمن أبواب الزيادات.
(٩) التهذيب ٥: ١٦٣٥/٤٦٧.
(١٠) التهذيب ١: ٥٤/٢١.
(١١) التهذيب ١: ١٥٧/٥٥.
(١٢) التهذيب ١: ٤٦٣/١٦٢.
(١٣) التهذيب ١: ٥٥/٢٢.
(١٤) التهذيب ١: ١٠٥/٣٩.
(١٥) التهذيب ٤: ٥٨٩/٢٠٤، باب ما يفسد الصيام.

البعديّة كما في باب تفصيل الصلاة[١].

كما في باب تفصيل الصلاة وطريق (الفهرست)[٢].

وأبو مريم هو الأنصاري للقبليّة، وفي باب بدء الأذان والإقامة من (الكافي)[٣]، وطريق (الفقيه) إليه[٤].

والسّند صحيح في المختار، وناووسيّة أبان لم تثبت.

قوله: الحسين بن سعيد، عن عثمان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير[٥].

أقول: تقدّم في أوّل حديث في الباب: الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن عبدالله بن مسكان، عن ليث المرادي أبي بصير.

والسّند ضعيف بعثمان.

كتاليه[٦] بالقاسم بن محمّد؛ إذ هو الجوهري لتكرّر الحسين بن سعيد عنه، كما في باب تلقين المحتضرين[٧]، وباب كيفيّة الصلاة[٨]، وباب العمل في ليلة الجمعة ويومها[٩].

قوله: ابن مسكان، عن الحلبي[١٠]. يعني: عبدالله.

عن محمّد بن عليّ، كما في كتاب الزكاة[١١].

والسّند صحيح.

قوله: وبهذا الإسناد عن فضالة[١٢].

أقول: قد يتضح أمر التعليق فيقتصر علىٰ ذكر المعلّق عن إعادة المعلّق عليه علىٰ خلاف المتعارف كما هنا، فإنّ المعلّق عليه الحسين بن سعيد ولم يعده اعتماداً علىٰ دلالة فضالة عليه؛ لاشتهار روايته عنه.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمّد[١٣].

يعني: أحد الأحمدين للقاعدة[١٤].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن يونس[١٥].

يعني: ابن عبيد، عن ابن عبد الرحمن، كما في طريق (الفهرست)[١٦] إليه، وباب

---

(١) التهذيب ٢: ٥٩٦/١٥١، وفيه: أحمد بن أبي نصر عن أبان بن عثمان.
(٢) الفهرست: ٦٢/٥٩.
(٣) الكافي ٣: ١٩/٣٠٥.
(٤) الفقيه ٤/٢٣، المشيخة.
(٥) التهذيب ١: ٥٦/٢٢.
(٦) التهذيب ١: ٥٧/٢٣.
(٧) التهذيب ١: ١٤٢٠/٤٣٩ ضمن أبواب الزيادات.
(٨) التهذيب ٢: ٣٤٣/٩٢.
(٩) التهذيب ٣: ٦٢٦/٢٣٧.
(١٠) التهذيب ١: ٥٨/٢٢.
(١١) التهذيب ٤: ٨٠/٣٢.
(١٢) التهذيب ١: ٥٩/٢٣.
(١٣) التهذيب ١: ٦٠/٢٣.
(١٤) من قوله: قوله محمّد بن علي بن محبوب... إلىٰ هنا، لم يرد في نسخة ج.
(١٥) التهذيب ١: ٦٣/٢٥.
(١٦) الفهرست ٨١٣/٢٦٦.

الصلاة في السفر[١]، وفي (الكافي) في باب البرّ بالوالدين[٢]، وهو كثير متكرر. وبه تتم القاعدة.

والأصحّ عدّ السند في الصحيح[٣]؛ لصحّة مستند التوثيق وضعف مستند التفسيق بالنسبة إليهما.

قوله: ابن أبي عمير، عن عبد الحميد بن أبي العلاء[٤].

يعني: ابن عبد الملك، كما في طريق (رجال النجاشي) إليه[٥].

والسّند ضعيف بالشكّ.

قوله: الهيثم بن أبي مسروق، عن محمّد بن إسماعيل[٦].

أقول: قال في المعتبر هو ابن بزيع[٧].

وعليه فالسّند حسن بالهيثم.

قوله: أخبرنا جماعة، عن أبي محمّد هارون بن موسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن سعيد، عن عليّ بن الحسن. وأحمد بن عبدون، عن عليّ بن محمّد بن الزبير، عن عليّ بن الحسن، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز، عن زرارة ومحمّد بن مسلم[٨] [٩].

أقول: في باب حكم الحيض والاستحاضة: أخبرني الحسين بن عبيدالله، عن أبي محمّد هارون بن موسىٰ التلعكبري، عن أبي العباس أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الحافظ. وأخبرني أحمد بن عبدون، عن أبي الحسن علي بن محمّد بن الزبير[١٠].

وفي الباب ـ أيضاً ـ: أحمد بن عبدون، عن علي بن محمّد بن الزبير، عن عليّ بن الحسن بن فضّال[١١].

فعلم أنّ أحمد بن عبدون في السّند عطف علىٰ جماعة[١٢]، وأنّ عليّ بن الحسن هو ابن فضّال للقرينتين، وهو في كلا الطريقين، وهو ثقة فطحيّ[١٣]، وفي الأول معه ابن عقدة، وهو ثقة زيدي[١٤].

فالطريقان موثّقان.

---

(١) التهذيب ٣: ٥٢٧/٢١٥.
(٢) الكافي ٢: ٥/١٥٨.
(٣) في نسخة د، ج بدل: والأصح ... : والسّند صحيح في المختار.
(٤) التهذيب ١: ٦٥/٢٦.
(٥) رجال النجاشي: ٦٤٧/٢٤٦.
(٦) التهذيب ١: ٦٦/٢٦.
(٧) المعتبر ١: ١٢٣، والعبارة في نسختي ب، د هكذا: صرّح في المعتبر بأنّه ابن بزيع.
(٨) من قوله: عبدالرحمن... إلىٰ هنا، لم يرد في نسختي ج، د.
(٩) التهذيب ١: ٦٧/٢٦.
(١٠) التهذيب ١: ٤٨٢/١٦٨.
(١١) التهذيب ١: ٤٤٨/١٥٦.
(١٢) في نسختي ج، د: فعلم أنّ ابن عبدون عطف علىٰ جماعة.
(١٣) رجال النجاشي: ٦٧٦/٢٥٧.
(١٤) رجال النجاشي: ٢٣٣/٩٤.

قوله: علي بن محمّد بن الزبير، عن عليّ بن الحسن، عن علي بن أسباط[١].

أقول: عليّ بن الحسن هو ابن فضّال للبعديّة في باب الأغسال[٢]، والقبليّة فيما تقدم[٣].

والسّند ضعيف بجهالة الحكم[٤].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم بن هاشم أو غيره، عن صفوان[٥].

أقول: صفوان هو ابن يحيىٰ للقبلية، و[٦]طريق (الفقيه) إليه[٧]، وكتاب الأيمان والنيّة في اليمين من (الكافي)[٨].

والسّند ضعيف بالشكّ.

ولكنّ السّند فيما عندنا من نسخة (عيون الأخبار)[٩] كنسخة السيّد[١٠] منه وغيره بالواو، وعليه فهو صحيح في المختار.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد؛ ومحمّد بن خالد، عن محمّد بن أبي عمير[١١].

أقول: العطف علىٰ الحسين؛ لأنّه عن ابن أبي عمير كما تقدّم في الباب السابق[١٢]، والمعطوف هو البرقي؛ لأنّ في طريق (الفهرست) إليه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وأحمد بن أبي عبدالله عنه[١٣].

والسّند صحيح. كتاليه[١٤]، وحمّاد فيه هو ابن عيسىٰ كما مرّ آنفاً.

قوله: الصفّار، عن محمّد بن عيسىٰ[١٥].

أقول: محمّد بن عيسىٰ المتكرّر في الأسناد هو ابن عبيد اليقطيني وابن عبدالله بن سعد الأشعري وغيرهما، إمّا صرف الجهالة وهو الكندي، أو من ليس له إلّا دعوات الأيام وهو الطلحي[١٦]، فيمتنع الحمل عليهما عند الإطلاق، علىٰ أنّ الكندي صادقي فلا يناسب المقام[١٧].

والأولان وإنْ جُمعا في رجال الجوادعليه‌السلام، إلّا أنّ المتكرّر رواية الصفّار ومضاهيه رتبة عن ابن عبيد مشافهة،

---

(١) التهذيب ١: ٦٨/٢٧.
(٢) التهذيب ١: ٢٧٥/١٠٦.
(٣) أي تقدّم هنا، وهو التهذيب ١: ٢٦ / ٦٧.
(٤) وهو الحكم بن مسكين الوارد في سند التهذيب ١: ٦٨/٢٧ بعد عليّ بن أسباط.
(٥) التهذيب ١: ٦٩/٢٧.
(٦) في النسخ: أ، ب، ه: في.
(٧) الفقيه ٤/٣٩ المشيخة.
(٨) الكافي ٦: ٤٤٤/٣.
(٩) عيون أخبار الرضاعليه‌السلام ١: ٨/٢٧٤، وفي نسختي ب، ه: عيون أخبار الرضاعليه‌السلام.
(١٠) تنبيهات الأريب: ٣٨.
(١١) التهذيب ١: ٧٠/٢٧.
(١٢) التهذيب ١: ٩/٧ و ١٦/١٠ و ٢٤/١٢.
(١٣) الفهرست: ٦٣٩/٢٢٦.
(١٤) التهذيب ١: ٧١/٢٨.
(١٥) التهذيب ١: ٧٢/٢٨.
(١٦) في النسخ: أ، ب، ه، إضافة: ولم نطّلع له علىٰ رواية غيرها كالكندي مطلقاً.
(١٧) قوله: علىٰ أن الكندي... لم يرد في نسختي ج، د.

فالصفّار[١] عنه كما في كتاب المكاسب[٢]، وطريق (الفهرست) إلىٰ يونس بن عبد الرحمن[٣]، ومع سعد كما في طريق (الفقيه)[٤]، وسعد والحميري كما في طريق (رجال النجاشي)[٥]. ومحمّد بن عليّ بن محبوب كما في باب تطهير الثياب[٦] وباب ابتياع الحيوان[٧]، وعليّ بن إبراهيم كما في باب نوافل صلاة السفر[٨].

ولم نظفر برواية أحدهم عن الأشعري مشافهة، بل بواسطة ابنه أحمد، ففي باب الأحداث[٩]، وفي باب من أحلّ الله نكاحه من النساء[١٠]: محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[١١].

وفي باب صفة الوضوء: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد؛ وأبيه محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير[١٢].

نعم، كثرت رواية أحمد هذا عن ابن عبيد أيضاً، كما في باب كيفيّة الحكم[١٣] وغيره، فهناك يقع الاشتراك.

والسّند في المشهور ضعيف بالإضمار، والحقّ أنّه غير ضارّ.

قوله: النوفلي، عن السكوني[١٤].

أقول: تكرّر اقترانهما وصفين[١٥] للحسين بن يزيد وإسماعيل بن أبي زياد، كما في طريق[١٦] (الفهرست)[١٧] و(رجال النجاشي)[١٨]، ومثل السند في كتاب الزكاة[١٩] وغيره[٢٠]، فينصرف إطلاق الوصفين مقترنين الىٰ ذينك الموصوفين وإنْ أُطلقا علىٰ غيرهما منفردين. وهو شاهد القاعدة.

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن أحمد، عن أحمد بن

---

(١) في النسخ أ، ب، هـ: والصفّار.
(٢) التهذيب ٦: ١١٠٠/٣٧٦.
(٣) الفهرست ٨١٣/٢٦٦.
(٤) الفقيه ٤/٩٢ المشيخة.
(٥) رجال النجاشي: ٨٩٦/٢٣٣.
(٦) التهذيب ١: ٧٤٥/٢٥٧.
(٧) التهذيب ٧: ٣٥٢/٨٢، وفيه: الصفّار عن محمد بن عيسى بن عبيد.
(٨) التهذيب ٢: ٣٦/١٤.
(٩) التهذيب ١: ٤٠/١٧.
(١٠) التهذيب ٧: ١١٩٤/٢٨٢.
(١١) ابن أبي عمير، لم يرد في نسختي: ج، د.
(١٢) التهذيب ١: ٢٣٧/٩٠، وقوله: عن بان أبي عمير، لم يرد في نسختي: ج، د.
(١٣) التهذيب ٦: ٥٥٥/٢٢٩ وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسى بن عبيد.
(١٤) التهذيب ١: ٧٤/٢٨.
(١٥) في نسختي ج، د: بوصفين.
(١٦) طريق، لا توجد في نسختي: ج، د.
(١٧) الفهرست ٢٣٤/١١٤ و ٣٨/٥٠.
(١٨) رجال النجاشي ١: ٧٦/١٣٦ و ٤٦/١٠٩.
(١٩) التهذيب ٤: ٣٠١/١٠٦.
(٢٠) وغيره، لم ترد في نسختي: ج، د.

الحسن بن عليّ[١].

يعني: ابن يحيىٰ، عن ابن فضّال، كما مرّ في الباب الأوّل[٢]، ويأتي في الباب[٣].

والسّند موثّق بالفطحيّة.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن العبّاس، عن عبدالله بن المغيرة[٤].

أقول: العبّاس هو ابن معروف للقرينتين في باب التيمم[٥]، وهو عن عبدالله بن المغيرة الخزّاز كما في باب العلّة التي صار من أجلها عليٌّ قسيم الجنّة والنار من (علل الشرائع)[٦][٧].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن عبدون، عن أبي الحسن عليّ بن محمّد بن الزبير، عن الحسين بن عبد الملك الأودي، عن الحسن بن محبوب[٨].

أقول: مثل السّند في باب حكم الحيض، وفيه ـ بعد ابن الزبير ـ: عن أحمد بن الحسين ... إلىٰ آخره[٩]، وكذا في طريق المصنّف في آخر الكتاب إلىٰ الحسن بن محبوب[١٠]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ أحمد بن الحسين بن عبد الملك الأودي: أحمد بن عبدون، عن علي بن محمّد بن الزبير، عنه[١١]. فيظهر أنّ أحمد بن، سقط من السند سهواً[١٢].

والسّند ضعيف بجهالة الكرخي.

قوله: حمّاد، عن ربعي، عن الفضيل[١٣].

يعني: ابن عيسىٰ، عن ابن عبدالله، عن ابن يسار، كما يأتي في باب صفة الوضوء[١٤].

والسّند صحيح.

قوله: أبان بن عثمان، عن أبي القاسم[١٥].

يعني: بريد بن معاوية، كما يأتي في الباب[١٦]، وهو يكنّىٰ أبا القاسم.

والسّند ضعيف بسهل[١٧].

---

(١) التهذيب ١: ٢٩/٧٦.
(٢) التهذيب ١: ١١/٢٠.
(٣) التهذيب ١: ٣١/٨٢.
(٤) التهذيب ١: ٢٩/٧٧.
(٥) التهذيب ١: ١٩٥/٥٦٤.
(٦) علل الشرائع ١: ١٩٦/٦.
(٧) من قوله: وهو عن عبدالله.. إلىٰ هنا، ورد بدله في نسختي ج، د: ولتكرر القبليّة.
(٨) التهذيب ١: ٣٠/٨٠.
(٩) التهذيب ١: ١٦٨/٤٨٢.
(١٠) التهذيب ١٠: ٥٦ المشيخة، وفيه: الأزدي بدل الأودي.
(١١) الفهرست ٦٧/٧١.
(١٢) بدل: فيظهر أنّ ...، ورد في نسختي ج، د: فظهر نقص السند.
(١٣) التهذيب ١: ٣١/٨١ وفي أكثر النسخ: ابن الفضيل.
(١٤) التهذيب ١: ٨٦/٢٢٤.
(١٥) التهذيب ١: ٣٢/٨٤.
(١٦) التهذيب ١: ٥٠/١٤٧.
(١٧) وهو سهل بن زياد.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن عليّ بن سليمان(١).

أقول: في ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ من (رجال النجاشي)(٢) و(الفهرست)(٣) أنّه يروي عن جماعة منهم أبو عبدالله أحمد بن محمّد الرازي الجاموراني، وتكرّرت روايته سيّما في (الكافي) عن أبي عبدالله بوصف الرازي(٤) تارة والجاموراني(٥) أُخرىٰ، فالإطلاق ينصرف إليه، وهو كافٍ في ثبوت القاعدة.

والسّند ضعيف به وبجهالة عليّ بن سليمان؛ لأنّه(٦) ابن رشيد، كما في مثل السّند في باب حدّ المرتدّ(٧).

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن محمّد، عن سعيد بن جناح(٨).

أقول: أحمد بن محمّد، هو ابن عيسىٰ للقرينتين في باب الأوقات(٩)، والبعديّة في (رجال النجاشي)(١٠)(١١).

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله عليه السلام(١٢).

أقول: عليّ بن إسماعيل يقال للدهقان وابن عامر وابن السندي والميثمي وابن عمّار ـ وهؤلاء لهم تراجم في كتب الرجال ـ ولابن عيسىٰ والدغشي، ولا ترجمة لهما، ولكنّهما موجودان في الأسناد، ولكن الظاهر أنّ ابن عيسىٰ هو ابن السندي لما ستعرف، تركت نسبته إلىٰ جدّه اختصاراً أو اتفاقاً، وأنّه المراد في السند؛ لأنّ في طريق (الفقيه) إلىٰ زرارة: عبد الله بن جعفر الحميري عن عليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ(١٣).

وإلىٰ إسحاق بن عمّار: عبدالله بن جعفر الحميري، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيىٰ(١٤).

وإلىٰ زكريا النقّاض: محمّد بن يحيى، عن محمّد بن أحمد، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيى(١٥).

وأيضاً في ترجمة زرارة من (رجال الكشّي): سعد بن عبدالله، عن عليّ بن

---

(١) التهذيب ١: ٨٥/٣٢.
(٢) رجال النجاشي ٢: ٩٤٠/٢٤٢.
(٣) الفهرست ٦٢٢/٢٢١.
(٤) الكافي ٧: ٢٦٢ / ١٢.
(٥) الكافي ٧: ٤٣٠ / ١٤.
(٦) في نسختي: ج، د: وهو.
(٧) التهذيب ١٠: ٦١١/١٥٣، الزيادات من باب حدّ المرتد.
(٨) التهذيب ١: ٨٦/٣٣.
(٩) التهذيب ٢: ١١٧/٣٧ و ٩٩/٣٣.
(١٠) رجال النجاشي: ٥١٢/١٩١.
(١١) من عبارة: قوله محمّد بن علي بن محبوب.. إلىٰ هنا، لا يوجد في نسختي: ج، د.
(١٢) التهذيب ١: ٨٧/٣٣.
(١٣) الفقيه ٤/ ٩، المشيخة.
(١٤) الفقيه ٤/ ٥، المشيخة.
(١٥) الفقيه ٤/ ٧٠ المشيخة، ومن قوله: وإلىٰ زكريا.. غير موجود في نسختي: أ، هـ.

إسماعيل بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمرو بن سعيد الزيات[١].

وفي (الخصال) في باب تجب النفقة علىٰ العيال بين المكروهين: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد، عن علي بن إسماعيل، عن محمّد بن عمرو بن سعيد[٢].

وفي باب زيادات المكان واللباس[٣]، وباب فوائت الصلاة[٤]: سعد، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان بن يحيىٰ.

وأمّا دليل الاتّحاد فسيأتي عن قريب عند الكلام علىٰ عليّ بن السندي، علىٰ أنّ الدهقان وابن عامر لم نطّلع لهما علىٰ رواية، مع أنّ ابن عامر عالي الرتبة؛ لكونه كاظمياً كابن عمّار.

والميثمي والدغشي صفوان عنهما، الأوّل في طريق (الفقيه) إليه[٥]، والثاني في باب الرضاع[٦] فصحّت الكليّة.

ثمّ إنّه ربما يتوهّم سقوط الواسطة بين عبدالله بن مسكان وبين أبي عبدالله عليه السلام، بناءً علىٰ ما نُقل عن يونس أنّه لم يرو عبدالله بن مسكان عن أبي عبدالله عليه السلام إلّا حديث «من أدرك المشعر فقد أدرك الحج»[٧].

ويدفعه كثرة رواية عبدالله بن مسكان عن أبي عبدالله عليه السلام، كما في زيادات الأذان[٨]، وباب الخروج إلىٰ الصفا[٩]، وفي آخر باب دخول الكعبة[١٠]، وفي تفصيل فرائض الحج[١١]، وفي (الكافي) في باب طلب الرئاسة[١٢].

هذا مع التصريح بعبدالله وهو كثير، بل في تفصيل أحكام النكاح ابن مسكان قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام[١٣]. ولعلّه عبدالله لغلبة الإطلاق، ولأنّ غيره لا أصل له ولا كتاب إلّا عمران الثقة، وهو داني الطبقة.

فالسّند ضعيف بجهالة عليّ بن إسماعيل. كتاليه[١٤] بالشكّ والرفع، وقد مرّ في الباب[١٥] مع الفصل بين أخيريه بابن أبي عمير.

قوله: عليّ بن الريّان، عن الحسين، عن

---

(١) رجال الكشّي ١: ٢٢٥/٣٥٥.
(٢) الخصال ١: ٧٤/٥٤.
(٣) التهذيب ٢: ٨٨٧/٢٢٥، وهو في الباب الأصلي منه، وليس في قسم الزيادات.
(٤) التهذيب ٣: ٣٤٧/١٦١.
(٥) الفقيه ٤: ١١٥ المشيخة.
(٦) التهذيب ٧: ١٣٤١/٣٢٥.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٧١٦/٦٨، الوسائل ١٤: ١٨٥٤٠/٤١.
(٨) التهذيب ٢: ١١٣٨/٢٨٥.
(٩) التهذيب ٥: ٥٠٥/١٥٣.
(١٠) التهذيب ٥: ٩٥٦/٢٧٩.
(١١) التهذيب ٥: ٩٩٤/٢٩٣، وفيه: ابن مسكان عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام.
(١٢) الكافي ٢: ٣/٢٩٧.
(١٣) التهذيب ٧: ١٠٨٠/٢٥٠.
(١٤) التهذيب ١: ٣.
(١٥) التهذيب ١: ٢٦ / ٦٥.

بعض أصحابه، عن مسمع[١].

أقول: مثل السّند في باب الحمام وفيه: عليّ بن الريان بن الصّلت، عن الحسن بن راشد[٢]، كما في زيادات الأحداث[٣]، لكن بدون بعض أصحابه، فالحسين تصحيف.

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن عبيدالله الحلبي[٤].

أقول: أحمد بن محمّد الأرجح أنّه ابن عيسىٰ؛ لما مرّ وللقبليّة في كتاب (المزار)[٥]، وباب المزارعة[٦]. والبعديّة في الباب السابق[٧]، وباب ما أحل نكاحه من النساء[٨]، وباب المهور[٩].

وحمّاد هو الملقّب بالناب؛ للقرينتين في باب الثلاثة في كتاب (الخصال)[١٠]، وفي باب معنىٰ شرب الهيم من (معانىٰ الأخبار)[١١]، والقبليّة في باب تفصيل الصلاة[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عليّ بن السندي، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز، عن أبي جعفر عليه السلام[١٣].

أقول: عليّ بن السندي هو عليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ، وإسماعيل يلقب بالسندي، فتارة يقال له: عليّ بن السندي، وتارة: علي بن إسماعيل بن عيسىٰ، بدليل اتّحادهما فيمن روىٰ عنهما ورويا عنه.

أمّا الأوّل: فلأنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ روىٰ عن علي بن إسماعيل، وبيّنا أنّه ابن عيسىٰ بما ليس فيه امتراء، وهو في هذا السّند عن عليّ بن السندي كما ترىٰ.

وأمّا الثاني: فلأنّ في السند ـ أيضاً ـ عليّ بن السندي، عن حمّاد بن عيسىٰ. وفي طريق (الفقيه) إلىٰ زرارة: عليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ، عن حمّاد بن عيسىٰ[١٤].

وفي باب تفصيل النكاح: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عليّ بن السندي، عن عثمان بن عيسىٰ[١٥]. وفي طريق عثمان

---

(١) التهذيب ١: ٣٤/٩٠.
(٢) التهذيب ١: ٣٧٣/١١٤٥.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٢/١٠٤٥.
(٤) التهذيب ١: ٣٦ / ٩٦، وفيه: حمّاد بن عثمان، وفيه أيضاً: محمّد عن أبيه.
(٥) التهذيب : .
(٦) التهذيب ٧: ٢٠٧/٩١٢.
(٧) التهذيب ١: ١٧ / ٤٠.
(٨) التهذيب ٧: ٢٨٢/١١٩٤.
(٩) التهذيب ٧: ٣٥٤/١٤٤٠، و٣٧٢/١٥٠٦، وفيهما: أحمد بن محمد بن عيسىٰ عن ابن أبي عمير.
(١٠) الخصال ١: ١٩٠/٢٦٢.
(١١) معاني الأخبار ١٤٩/٣.
(١٢) التهذيب ٢: ١٤١/٥٥١.
(١٣) التهذيب ١: ٣٦/٩٧.
(١٤) الفقيه ٤/٩ المشيخة.
(١٥) التهذيب ٧: ٢٥٣/١٠٩٢.

بن عيسىٰ من (رجال النجاشي): علـيّ بـن إسماعيل بن عيسىٰ، عنه[١]. وفي باب حـدّ الزنا: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عليّ بن السندي، عن محمّد بن عمرو بن سـعيد[٢]. وفي ترجمة زرارة من (رجال الكشّي): عليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمرو بن سعيد الزيّات[٣].

ثمّ إنّ الغـالب روايـة حـريز عـن أبـي جعفر عليه السلام بواسطة محمّد بن مسلم، ومن ثمّ استظهر بعض سـقوطه، ولكـن فـي (عـلل الشرائع)، في باب العلّة التي من أجلها صار المذي والوذي لا ينقضان الوضوء: حـريز، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام[٤].

والسّند ضعيف بجهالة ابن السندي.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي بصير[٥].

أقول: ابن سنان هو محمّد للتصريح بـه في مثل السّند في باب الغدو إلىٰ عرفات[٦]، وتكـرّر القـبليّة له كـما فـي طـريقه مـن (الفهرست)[٧] وغيره، بخلاف عبدالله، وهـو شاهد القاعدة، وسيأتي فـي البـاب أنّ أبـا بصير هو ليث المرادي[٨].

والسّند ضعيف بابن سنان.

قوله: ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم[٩].

أقول: أبو أيّوب هو الخزّاز؛ للقبليّة فـي باب تلقين المحتضرين[١٠]، والبـعدية فـي باب المياه[١١]، واسمه إبراهيم بن عيسىٰ. أو ابن عثمان كما في (الرجال)[١٢]، وفي بـاب ضروب الحج: ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب إبراهيم بن عيسىٰ[١٣].

وفي (الكـافي) فـي بـاب القـول عـند الإصباح والإمسـاء: إبـراهـيم بـن عـثمان الخزّاز، عن محمّد بن مسلم[١٤].

والسّند صحيح كلاحقيه[١٥].

وحمّاد في أوّلهما[١٦] هـو ابـن عـيسىٰ للقرينتين في باب زيارة البيت[١٧]، والعطف

---

(١) رجال النجاشي: ٨١٧/٣٠٠.
(٢) التهذيب ١٠: ١٨٦/٤٩.
(٣) رجال الكشي ١: ٢٢٥/٣٥٥.
(٤) علل الشرائع ١: ٢/٣٤٤.
(٥) التهذيب ١: ١٠٠/٣٧.
(٦) التهذيب ٥: ٦٠١/١٨٩.
(٧) الفهرست: ٥٩١/٢٠٦ و ٦١٩/٢١٩.
(٨) التهذيب ١: ١٠٦/٣٩.
(٩) التهذيب ١: ١٠٧/٣٩.
(١٠) التهذيب ١: ٨٩٩/٣٠٩.
(١١) التهذيب ١: ٦٥١/٢٢٦.
(١٢) رجال النجاشي ٢٠/ ٢٥.
(١٣) التهذيب ٥: ٨٩/٢٩.
(١٤) الكافي ٢: ٥/٥٢٣.
(١٥) التهذيب ١: ١٠٨/٤٠، ١٠٩.
(١٦) التهذيب ١: ١٠٨/٤٠.
(١٧) التهذيب ٥: ٨٤٤/٢٤٩.

في ثانيهما[١] علىٰ محمّد بن إسماعيل.

وفي زيادات فقه الحج[٢]، و(الفهرست)[٣] و(رجال النجاشي)[٤]، وطريق (الفقيه)[٥]: صفوان بن يحيىٰ، عن معاوية بن عمّار. فجميعاً إشارة إلىٰ صفوان وحمّاد.

والسند صحيح بطريقيه[٦].

قوله: أيّوب بن نوح، عن صفوان، عن إسماعيل بن جابر[٧].

أقول: صفوان هو ابن يحيىٰ للقبليّة في باب حكم الجنابة[٨]، وزيادات الزكاة[٩]. والبعديّة في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ إسماعيل بن جابر[١٠]، وباب تفصيل فرائض الحج[١١].

والسّند صحيح.

قوله: البرقي، عن عبدالله بن سنان، عن إسماعيل بن جابر، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٢].

أقول: من المتأخرين من ارتكب في هذا السند شططاً، وزعم أنّ الشيخ أبدل عبدالله من محمّد غلطاً، محتجّاً بأنّ البرقي ومحمّد بن سنان في طبقة واحدة، وأنّ الشيخ روىٰ الحديث الذي هذا سنده سابقاً من[١٣] محمّد بن سنان، مع اتّحاد الراوي والمروي عنه،ويبعد أن يكون كلٌّ منهما رواه.

ومع ذلك فالطبقة تأباه، لعلوّ عبدالله، فإنّه من أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، ومحمّد من أصحاب الكاظم والرضا عليهما السلام، ولو كان عبدالله حقّاً لما روىٰ بواسطة، بل كان يروي مشافهة، بخلاف محمّد فإنّ المناسب أن يروي عن أبي عبدالله عليه السلام بالواسطة، والغالب فيها [إسماعيل بن] جابر، كما في باب فرض صلاة المسافر[١٤]، وأوّل كتاب الزكاة[١٥] وهو كثير، ولأنّ البرقي لم يرو عن أصحاب أبي عبدالله عليه السلام، بل ذكر ابن الصباح أنّه لم يدرك إسحاق بن عمّار، مع أنّه أدرك الكاظم عليه السلام، فكيف يدرك عبدالله الذي شُك في إدراكه إياه؟! وقد وجدت روايته

---

(١) التهذيب ١: ١٠٩/٤٠.
(٢) التهذيب ٥: ١٣٧٩/٣٩٦.
(٣) الفهرست ٧٣٧/٢٤٧.
(٤) رجال النجاشي ٢: ١٠٩٧/٣٤٦.
(٥) الفقيه ٤ / ٥٠ المشيخة.
(٦) قوله: والسند صحيح بطريقيه، لم يرد في نسختي ج، د.
(٧) التهذيب ١: ١١٤/٤١، باب حكم الحيض والاستحاضة.
(٨) التهذيب ١: ٤٧٩/١٦٧ و ٤٩٨/١٧٤.
(٩) التهذيب ٤: ٤٠٦/١٤٦.
(١٠) رجال النجاشي: ٧١/٣٢.
(١١) التهذيب ٥: ١٠١٢/٢٩٨.
(١٢) التهذيب ١: ١١٥/٤٢.
(١٣) في نسخة ج: عن.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٩/١٣.
(١٥) التهذيب ١: ١٠١/٣٧، ولم يرد في باب الزكاة.

عنه بالواسطة، كما في باب تلقين المحتضرين[١].

وأنت خبير بما يكسر سورة هذا الاستبعاد، فإنّ القول: بأنّ البرقي لم يرو عن أصحاب أبي عبدالله عليه‌السلام غلط محض، بل روىٰ عن كثير منهم بلا واسطة، ألا ترىٰ إلىٰ روايته عن داود بن أبي يزيد العطّار حديث من فقد أسيراً في الحرم[٢]، وعن ثعلبة بن ميمون حديث الاستمناء باليد[٣]، وعن زرعة حديث صلاة الأسير في باب صلاة الخوف[٤]، وهؤلاء كلّهم من أصحاب أبي عبدالله عليه‌السلام، فكيف لاتنكر روايته عنهم وتنكر روايته عن عبدالله بن سنان؟!، علىٰ أنّ الشيخ رحمه‌الله عدّ البرقي من أصحاب الكاظم عليه‌السلام[٥].

وأمّا تخلّل الواسطة بين عبدالله بن سنان وبين الصادق عليه‌السلام فإنّما يدلّ علىٰ أنّه محمّد، ولم توجد بين عبدالله وبينه عليه‌السلام واسطة في شيء من الأسانيد، لكنّها قد توجد كتوسّط عمر بن يزيد في دعاء آخر سجدة من نافلة المغرب[٦]، وتوسط حفص الأعور في تكبيرات الافتتاح[٧].

وقد يتوسّط شخص بعينه بين كلّ منهما وبين الصادق عليه‌السلام، كإسحاق بن عمّار، فإنّه يتوسّط بين محمّد وبينه عليه‌السلام في سجدة الشكر[٨]، وهو بعينه متوسّط بين عبدالله وبينه عليه‌السلام في طواف الوداع[٩]، وتوسّط إسماعيل بن جابر في السندين اللذين نحن فيهما من هذا القبيل.

والعجب ممّن يستنكر لقاء البرقي لعبد الله بن سنان ولا يستنكر لقاء محمّد لإسماعيل بن جابر، مع أنّ ما ظُنّ علّة لعدم اللقاء مشترك. والحقّ أنّ العلّة معلولة، واللقاء جائز، والضرورة قاضية بأنّه يجوز أنْ يروي كل واحد من المتّحدين في الطبقة عن الآخر وعن من يروي عنه الآخر. فمتىٰ ثبتت رواية محمّد بن سنان عن عبدالله بن سنان، كما في باب دية عين الأعور[١٠]، جاز رواية البرقي ـ المتّحد بمحمّد بن سنان في الطبقة ـ عن عبدالله بن سنان بالضابط المقرر، وروايته عنه بالواسطة لا تنافي

---

(١) التهذيب ١: ٩٠٨/٣١٣.
(٢) التهذيب ٥: ١٢٧٥/٣٦٦، باب الكفارة عن خطأ المحرم.
(٣) التهذيب ١٠: ٢٣٤/٦٤.
(٤) التهذيب ٤: ٣٩١/١٧٥.
(٥) رجال الشيخ ٢٢/٣٦٠، وفيه: منصور بن خالد البرقي، وهو اشتباه.
(٦) التهذيب ٢: ٤٣١/١١٥.
(٧) التهذيب ٢: ٣٤٣/٦٧.
(٨) التهذيب ٢: ٤٢١/١١٢.
(٩) التهذيب ٥: ٨٥٦/٢٥٣.
(١٠) التهذيب ١٠: ١٠٧٠/٢٧٣.

روايته عنه بدونها.

وأمّا رواية عبدالله بن سنان عن إسماعيل بن جابر فهي مع دخولها في الضابط كالأُولىٰ ثابتة، كما في هذا السند، وباب فرض طاعة الأئمة من (الكافي)[١]، وباب ما يجب فيه التعزير والحدّ والرجم من (الفقيه)[٢].

وكثرة توسّط محمّد بين البرقي وإسماعيل إنّما يقتضي تعيّنه عند الاشتباه أو بنوا المقام عن عبدالله، أمّا مع تصريح الراوي بعبدالله وظهور كون المقام لا يأباه، فيجب تلقّي قوله بالقبول وصيانته عن الغلط والفضول، ويضمحل أثر الكثرة والندور، وهذا في غاية الظهور.

وبهذا القدر من التنقيح صحّ عدّ السند[٣] في الصحيح، هذا والحقّ أبلج وفي الصدر شيء يتلجلج، وهو أنّ الشيخ إنْ كان قد أخذ هذا السند من الأصل جاز أنّه كان مصرحاً فيه بعبد الله ويتمّ التقريب، وإنْ كان أخذه من (الكافي) الظاهر الاشتباه فالغلط قريب.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن عثمان بن عيسىٰ[٤][٥].

أقول: قيد ابن يحيىٰ الأخير ليس في سند (الكافي)[٦] ولا (الاستبصار)[٧] كما هو المناسب، ولعلّ يحيىٰ تصحيف عيسىٰ لرجحانه في المقام.

والسّند ضعيف بعثمان.

قوله: محمّد بن عبدالله بن زرارة، عن عيسىٰ بن عبدالله[٨].

يعني: الهاشمي؛ لما مرّ في الباب[٩]، ويأتي في باب دخول الحمّام[١٠].

والسّند ضعيف بجهالته[١١].

قوله: وبهذا الإسناد، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن حديد وابن أبي نجران[١٢].

أقول: عطف ابن أبي نجران علىٰ علي بن حديد لعطف عليّ عليه في مثل السّند في باب الأوقات[١٣].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن أشيم[١٤].

---

(١) الكافي ١: ١٣/١٨٨.
(٢) الفقيه ٤: ٥٧/٢٥.
(٣) في نسختي ج، د: الحديث.
(٤) عثمان بن عيسى، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٥) التهذيب ١: ١١٦/٤٢.
(٦) الكافي ٣: ٥/٣.
(٧) الاستبصار ١: ١٤/١٠.
(٨) التهذيب ١: ١٢٦/٤٥.
(٩) التهذيب ١: ٦٤/٢٥.
(١٠) التهذيب ١: ١١٦٦/٣٧٧.
(١١) قوله: والسند ضعيف بجهالته، لم يرد في النسختين أ، ب.
(١٢) التهذيب ١: ١٢٩/٤٦.
(١٣) التهذيب ٢: ١١١/٣٦.
(١٤) التهذيب ١: ١٣١/٤٦.

يعني: ابن عيسىٰ، عن عليّ بن أحمد بن أشيم، كما في باب وقت الزكاة[١].

والسّند ضعيف بجهالة ابن أشيم.

قوله: سعد بن عبدالله، عن العبّاس بن معروف[٢].

أقول: قد تكرّر الفصل بينهما بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما في باب صفة الوضوء[٣] وغيره، كالاتصال[٤] كما هنا وباب المسنون من الصلاة[٥] وغيرهما[٦]، ولا منافاة.

والسّند ضعيف بالشكّ.

قوله: أيّوب بن نوح، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عليّ بن يقطين[٧].

أقول: الأقرب أنّ محمّد بن أبي حمزة واحد في (الرجال) وهو الثمالي[٨]، وأنّ التيملي المجهول الصرف في رجال الصادقعليه‌السلام من كتاب (الشيخ)[٩] تصحيف، كما يشعر به فقده مقيّداً بالتيملي في الإسناد، وكثرة اتّضاح أنّه الثمالي بالقرائن في مواضع الإطلاق. والقرينة هنا أنّ في طريقه من (رجال النجاشي)[١٠] و(الفهرست)[١١]: عنه ابن أبي عمير، وفي باب ابتياع الحيوان: ابن أبي عمير، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عليّ بن يقطين[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: سعد، عن موسىٰ بن الحسن والحسن بن عليّ، عن أحمد بن هلال[١٣].

أقول: موسىٰ بن الحسن هو ابن عامر؛ لأنّه عن أحمد بن هلال، كما في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ أُمية بن عليّ القيسي[١٤].

والحسن بن عليّ هو الزيتوني؛ لأنّ في باب ما جاء عن الصادقعليه‌السلام من النصّ علىٰ القائم من (غيبة الصدوق)[١٥]، وفي باب العلّة التي من أجلها لا تخلو الأرض من حجّة من (علل الشرائع)[١٦]، وفي الباب الثامن والعشرين من (عيون الأخبار)[١٧]: سعد بن عبدالله، عن الحسن بن عليّ

---

(١) التهذيب ٤: ٩٦/٣٨.
(٢) التهذيب ١: ١٣٢/٤٦.
(٣) التهذيب ١: ٢٣٨/٩٠.
(٤) في نسختي ج، د: كالوصل.
(٥) التهذيب ٢: ٢٢/١١.
(٦) التهذيب ٢: ٣٧٤/١٠٠.
(٧) التهذيب ١: ١٣٨/٤٨.
(٨) رجال النجاشي: ٩٦١/٣٥٨.
(٩) رجال الشيخ ٤١٧/٣٠٦.
(١٠) رجال النجاشي: ٩٦١/٣٥٨.
(١١) الفهرست ٦٤١/٢٢٧.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٤٢/٨٠.
(١٣) التهذيب ١: ١٤٠/٤٨.
(١٤) رجال النجاشي: ١٠٥ / ٢٦٤.
(١٥) إكمال الدين ٢: ٢/٣٣٣.
(١٦) علل الشرائع ١: ٢١/٢٤٣، وفيه: الدينوري، بدل: الزيتوني.
(١٧) عيون أخبار الرضاعليه‌السلام: ١: ٤/٢٧٢.

الزيتوني، عن أحمد بن هلال.

ولم تجتمع القرينتان إلاّ له، وليس لأحد من مشاركيه في الاسم إلّا أحدهما، علىٰ أنّ ابن فضّال عنه ابن هلال في باب علامات القائم من (غيبة النعماني)[1].

والسّند ضعيف بابن هلال.

قوله: محمّد بن خالد، عن عبدالله بن بكير[2].

أقول: محمّد بن خالد يحتمل البرقي والأصم؛ لأنّهما عن عبدالله بن بكير، الأوّل في باب بيع الماء[3]، وفي (الكافي) في باب الضرار من أواخر كتاب المعيشة[4]. والثاني في زيادات النكاح[5].

والسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: حمّاد بن عثمان، عن عمّار بن موسى[6].

يعني: الناب عن الساباطي، كما في باب أحكام السهو[7].

والسّند موثّق بعمّار.

باب صفة الوضوء والفروض منه والسنّة

قوله: الحسن بن عليّ بن عبدالله، عن عليّ بن حسّان، عن عمّه عبد الرحمن بن كثير الهاشمي[8].

أقول: عليّ بن حسّان الذي يروي عن عمّه هو الهاشميّ الضعيف كما في (الرجال)[9] لا الواسطيّ الثقة، وإن سها القلم بوصفه بالواسطي في طريق (الفقيه) إلىٰ عمّه عبد الرحمن بن كثير[10].

وفي ترجمة عليّ بن حسّان الهاشمي من (الفهرست): الحسن بن عليّ الكوفي، عن عليّ بن حسّان الهاشمي عن عمّه عبد الرحمن بن كثير[11].

وعمّه ـ أيضاً ـ ضعيف.

فالسّند ضعيف بهما.

قوله: عليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد[12].

أقول: عليّ بن محمّد هو ابن علّان كما في عدّة ابن يعقوب التي تروي عن سهل[13]،

---

(١) الغيبة للنعماني: ٢٤٩/٤.
(٢) التهذيب ١: ١٤١/٤٩.
(٣) التهذيب ٧: ٦٥١/١٤٦.
(٤) الكافي ٥: ٢/٢٩٢.
(٥) التهذيب ٧: ١٩٦٢/٤٨٩.
(٦) التهذيب ١: ١٤٣/٤٩.
(٧) التهذيب ٢: ٧٢٨/١٢٨.
(٨) التهذيب ١: ١٥٢/٥٣.
(٩) رجال النجاشي: ٦٢١/٢٣٤.
(١٠) الفقيه ٤ / ٧٣ المشيخة.
(١١) الفهرست ٤٢٧/١٦٣.
(١٢) التهذيب ١: ١٥٥/٥٥.
(١٣) خلاصة الأقوال: ٤٣٠.

وفي (الرجال) عليّ المعروف بـ(علّان)[١].

والسّند ضعيف بسهل.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسين وغيره[٢].

أقول: في (الكافي) محمّد بن الحسن[٣]، وهو الصواب. وتقدّم في باب الأحداث أنّه الصفّار[٤].

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن العبّاس، عن محمّد بن أبي عمير[٥].

أقول: العبّاس هو ابن معروف للقرينتين في باب تفصيل فرائض الحجّ[٦]، أو ابن موسىٰ الورّاق، لهما ـ أيضاً ـ في زيادات فقه النكاح[٧]، وفي باب كفّارة المحرم بدون لفظ الورّاق[٨].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن شعيب، عن أبي بصير[٩].

أقول: إطلاق حمّاد بعد الحسين ينصرف الىٰ ابن عيسىٰ لكثرة روايته عنه، كما في باب الأحداث[١٠]، وتلقين المحتضرين[١١]، وباب المسنون من الصلاة[١٢]، وباب كيفية الصلاة[١٣].

وأمّا روايته عن ابن عثمان كما في باب حكم الجنابة[١٤] فنادر جداً، بل قيل: إنّه علىٰ حذف الواسطة، فانّها فضالة حملاً علىٰ المعهود المتكرّر، كما في الباب بعينه[١٥]، وباب صفة الوضوء[١٦]، وباب تطهير الثياب[١٧].

هذا مع قطع النظر عن البعديّة، وإلّا فهي شاهدة بتعيّنه أيضاً، فإنّ في طريق (الفهرست) إلىٰ شعيب العقرقوفي: عنه حمّاد بن عيسىٰ[١٨].

واختصاص شعيب هذا بخاله يحيىٰ أبي بصير معلوم[١٩] كروايته عنه، وبه تتمّ

---

(١) رجال ابن داود: ١٤٠/١٠٧٢ ورجال النجاشي: ٢٦٠/٦٨٠.
(٢) التهذيب ١: ٥٧/١٥٩.
(٣) الكافي ٣: ٢٨/٥.
(٤) التهذيب ١: ١٥/٣٣. وتقدم ص ٢٦.
(٥) التهذيب ١: ٥٨/١٦١.
(٦) التهذيب ٥: ٢٩٢/٩٩٢.
(٧) التهذيب ٧: ٤٧٠/١٨٨٤.
(٨) التهذيب ٥: ٣٥٩ / ١٢٤٩.
(٩) التهذيب ١: ٥٩/١٦٤.
(١٠) التهذيب ١: ٣٤١/١٠١١، وعبارة: في باب الأحداث، لم يرد في نسختي: ج، د.
(١١) التهذيب ١: ٤٢٩/١٣٦٦ من أبواب الزيادات.
(١٢) التهذيب ٢: ٦/١١.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٥/٢٣٤.
(١٤) التهذيب ١: ١٢١/٣١٩.
(١٥) التهذيب ١: ١٣٩/٣٩٢.
(١٦) التهذيب ١: ٦٣/١٧٧.
(١٧) التهذيب ١: ٢٥١/٧٢٢.
(١٨) الفهرست ١٤٤/٣٥١.
(١٩) رجال النجاشي: ١٩٥/٥٢٠، وفيه أنّ العقرقوفي ابن أخت أبي بصير.

القاعدة. ويحيىٰ ثقة كما في (رجال النجاشي)[١]. ووقفه[٢] موقوف علىٰ اتّحاده بالحذّاء، وهو ممنوع.

قوله: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن جعفر، عن وهب، عن الحسن بن عليّ الوشّاء، عن خلف بن حماد[٣].

أقول: في سند (الاستبصار) جعفر بن وهب[٤]، وفي زيادات فقه الحجّ: موسىٰ بن جعفر بن وهب، عن الحسن بن عليّ الوشّا[٥].

وأمّا خلف فالطبقة تشير إلىٰ أنّه الناشري وإن لم يتشخص.

وعلىٰ كلّ تقدير فالسّند ضعيف بجهالة موسىٰ والإرسال.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم ومحمّد بن إسماعيل[٦].

أقول: في سّند (الكافي): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه[٧]، وكذا في نسخة (المنتقىٰ)[٨]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح كتاليه[٩].

ويونس فيه هو ابن عبد الرحمن؛ لأنّه عن عليّ بن رئاب، كما في ترجمة أبي خالد القمّاط من (رجال الكشّي)[١٠].

والعطف في الضعيف[١١] بجهالة سالم وغالب علىٰ الحسين بن الحسن، كما بيّن في باب الأحداث.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي همّام[١٢].

يعني: ابن عيسىٰ، عن إسماعيل بن همّام كما في باب الوصيّة المبهمة[١٣]، وطريق (رجال النجاشي)[١٤].

والحجّال في الآتي[١٥] هو عبدالله بن محمّد للإطلاق، والتصريح به في مثل السّند في باب حكم الجنابة[١٦]، وباب العلّة التي من أجلها لا تخلو الأرض من حجّة من (علل الشرائع)[١٧].

---

(١) رجال الجاشي: ١١٨٧/٤٤١.
(٢) في النسختين أ، ب: ووفقه، وفي نسخة هـ: وتوثيقه.
(٣) التهذيب ١: ١٦٥/٥٩.
(٤) الاستبصار ١: ١٧٥/٥٩.
(٥) التهذيب ٥: ١٧٤٨/٤٨٩.
(٦) التهذيب ١: ١٦٨/٦١، وفيه: عليّ بن إبراهيم عن أبيه ومحمد بن إسماعيل.
(٧) الكافي ٣: ٤/٣٠.
(٨) المنتقى ١: ١٥١ و٣٤٨.
(٩) التهذيب ١: ١٦٩/٦٢.
(١٠) رجال الكشّي ٢: ٧٧٤/٧١١، ٧٧٥.
(١١) التهذيب ١: ٦٣ / ٧.
(١٢) التهذيب ١: ١٨١/٦٤، وفيه: أحمد بن علي عن أبي همّام.
(١٣) التهذيب ٩: ٨٢٩/٢٠٩.
(١٤) رجال النجاشي: ٦٢/٣٠.
(١٥) التهذيب ١: ١٨٢/٦٤.
(١٦) التهذيب ١: ٤١١/١٤٥.
(١٧) علل الشرائع ١: ٢٤/٢٣٥ و ٣٠/٢٣٦.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله[١].

يعني: الرازي للقاعدة، وحمّاد في السند غير متعيّن، وقد مرّ آنفاً رواية ابن عثمان عن غالب مشافهة[٢].

قوله: عليّ بن أبي المغيرة، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام[٣].

أقول: رُجّح في ميسر أنّه ابن عبد العزيز، وقد ورد مدحه، ووثّقه ابن فضّال[٤].

وعدّ السند في الحسن، إمّا إطراحاً لتوثيق ابن فضّال لكونه فطحيّاً، أو نظراً إلىٰ أنّ أحمد بن محمّد بن الوليد لم يوصف إلّا بكونه من مشايخ المفيد، وهو لا يفيد التعديل، بل[٥] قيل: وفيهما نظر، إذ لا معدل عن قبول تعديل الخصم سيّما إذا كان من الثقات، فإنّ الفضل ما شهدت به الضرّات[٦]؛ لانتفاء التهمة، بخلاف الجرح، ولأنّ مشائخ الإجازة إنّما يروون ما في الكتب المدوّنة المعلوم بالتواتر انتسابها إلىٰ أهلها، فيسقط اعتبار المدح والقدح في طريق[٧] نقلها، وإنّما يعتبر ذلك في مدوّني الكتب أنفسهم ومن قبلهم من الرواة، ولا يخفىٰ ضعف الأوّل وقوّة الثاني.

قوله: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن حمزة والقاسم بن محمّد، عن أبان بن عثمان، عن ميسر، عن أبي جعفر عليه السلام[٨].

أقول: أحمد بن حمزة مشترك بشهادة الطبقة بين ابن اليسع وابن بزيع. والقاسم هو الجوهري للقاعدة.

وفي (الكافي) في باب أنّ النساء لا يرثن من العقار شيئاً: أبان الأحمر قال: لا أعلمه إلّا عن ميسر بيّاع الزطيّ[٩]. فميسر هو ابن عبد العزيز.

فالسند ضعيف بطريقيه.

قوله: أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد[١٠].

يعني: ابن عيسىٰ لتكرر ابن إدريس عنه كما يأتي عن قريب[١١]، وفي (الكافي) في باب إبطال الرؤية[١٢]، بل في كلّ موضع يروي ابن يعقوب عن أحمد بن محمّد بن

(١) التهذيب ١: ١٨٨/٧٠.
(٢) التهذيب ١: ١٧٧/٦٣.
(٣) التهذيب ١: ١٨٩/٧٥، وقوله: عن أبي جعفر عليه السلام، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٤٤٦/٥١٣.
(٥) بل، لم ترد في نسخة أ، ج، د.
(٦) في نسخة ج، د: الأعداء.
(٧) في النسختين ج، د: طرق.
(٨) التهذيب ١: ١٩٠/٧٥، وقوله: عن أبي جعفر عليه السلام، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٩) الكافي ٧: ١١/١٣٠.
(١٠) التهذيب ١: ١٩٢/٧٦.
(١١) التهذيب ١: ٢٠٠/٧٨.
(١٢) الكافي ١: ٣/٩٦.

عيسىٰ بواسطة العدّة، فإنّ أحمد بن إدريس من رجالها، دون عدّة ابن خالد، كما أُشير إليه فيما سبق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي إسحاق، عن عبدالله بن الحسين بن يزيد[١].

أقول: أبو اسحاق هو إبراهيم بن هاشم للقبليّة في باب تطهير الثياب[٢]، والبعديّة في باب الأربعة من كتاب (الخصال)[٣].

والسند ضعيف بإهمال عبدالله.

قوله: ابن مسكان، عن مالك بن أعين[٤].

يعني: الجهيني كما في باب تطهير الثياب[٥]

والسند ضعيف.

قوله: القاسم بن عروة، عن ابن بكير، عن زرارة[٦].

أقول: ما أطلق ابن بكير إلّا وقامت قرينة علىٰ أنّه عبدالله، وله هنا القرينتان في باب زكاة الإبل[٧]، وباب سنن شهر رمضان[٨].

والسند ضعيف بجهالة القاسم، كتاليه[٩].

واتصال الحسين بن سعيد[١٠] به هو المتكرر، كما في طريق (الفهرست)[١١]، ويأتي في الباب[١٢]، وفي باب الأغسال[١٣] وزيادات المواقيت[١٤]. وفي (الكافي) في باب وقت الظهر والعصر[١٥]، وباب وقت المغرب والعشاء[١٦]. فسقطت دعوىٰ السهو في السند نظراً إلىٰ توسّط النضر في طريق (رجال النجاشي)[١٧].

قوله: ابن محبوب، عن ابن رباط، عن يونس بن عمّار[١٨].

أقول: في باب الخلع: الحسن بن محبوب، عن علي بن الحسن بن رباط، عن يونس بن رباط[١٩]. وفي (الفهرست) بدون يونس[٢٠]. وفي طريق الحسن بن رباط من (رجال النجاشي) عنه: الحسن بن

(١) التهذيب ١: ١٩٤/٧٧، وفيه: عبدالله بن الحسين بن زيد.
(٢) التهذيب ١: ٧٥٥/٢٦٠.
(٣) الخصال ١: ١٢٠/٢٥١.
(٤) التهذيب ١: ١٩٨/٧٨.
(٥) التهذيب ١: ١٣٢٨/٤٢٠.
(٦) التهذيب ١: ٢٠٢/٧٨.
(٧) التهذيب ٤: ٥٤/٢١.
(٨) التهذيب ٤: ٥٦١/١٩٦.
(٩) التهذيب ١: ٢٠٣/٧٩.
(١٠) ابن سعيد، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١١) الفهرست ٥٧٧/٢٠٢.
(١٢) التهذيب ١: ٢١٠/٨٠.
(١٣) التهذيب ١: ٢٧٢/١٠٥.
(١٤) التهذيب ٢: ١٠٧٠/٢٦٨.
(١٥) الكافي ٣: ٥/٢٧٦.
(١٦) الكافي ٣: ٢/٢٧٨.
(١٧) رجال النجاشي ٨٦٠/٣١٤.
(١٨) التهذيب ١: ٨٠ / ٢٠٦.
(١٩) التهذيب ٨: ٣٩٠/١١٣، باب الحكم في أولاد المطلّقات.
(٢٠) الفهرست ٣٨٧/١٥٤.

محبوب[١]. فظهر اشتراك ابن رباط.

وفي (الكافي) في باب ما يحل للمملوك من موالاته: ابن محبوب، عن يونس بن عمّار[٢].

والسّند ضعيف بسهل.

قوله: وبهذا الإسناد، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد، عن عبد الكريم[٣].

أقول: سلك الشيخ طريق الاختصار هنا، وفي (الاستبصار)[٤] بالاقتصار علىٰ طريق واحدة من طرق ثلاث، هي طرق الحديث في (الكافي) وهي: عليّ بن محمّد ومحمّد بن الحسن، عن سهل بن زياد؛ وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه؛ ومحمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الكريم[٥].

فإنّ الإشارة بهذا الإسناد إلىٰ طريق سهل السابق وهو: أخبرني الشيخ ـ أيده الله ـ عن أبي القاسم جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسن وغيره، عن سهل بن زياد[٦].

وهذا القدر من الاختصار لا يوجب اختلالاً ولا يورث إشكالاً، كما توهّم.

ورواية سهل عن ابن أبي نصر كثيرة، منها في الباب الآتي[٧]، وباب تلقين المحتضرين[٨].

وعبد الكريم هو كرام، فإنّ في طريقه من (الفهرست): عنه ابن أبي نصر[٩].

فالسّند بهذه الطريق ضعيف.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن يعقوب، عن معاوية بن وهب[١٠].

أقول: في (الاستبصار) باب عدد فصول الأذان: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن معاوية بن وهب[١١]. فالزيادة سهو، ولا اشتراك في معاوية بن وهب كما توهّم، بل هو البجلي لروايته عن أبي عبدالله.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن صفوان، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٢].

أقول: قيل عدّ العلّامة السند في الصحيح[١٣]، وليس بصحيح؛ لأنّ صفوان إنْ

(١) رجال النجاشي ٩٤/٤٦.
(٢) الكافي ٥: ٥٣١ / ٤.
(٣) التهذيب ١: ٢٠٧/٨٠.
(٤) الاستبصار ١: ٢١٢/٧٠.
(٥) الكافي ٣: ٩/٢٧.
(٦) التهذيب ١: ٢٠٦/٨٠.
(٧) التهذيب ١: ٢٨٤/١٠٨.
(٨) التهذيب ١: ٨٥٦/٢٩٣.
(٩) الفهرست ٤٨٠/١٧٨.
(١٠) التهذيب ١: ٢٠٨/٨٠.
(١١) الاستبصار ١: ١١٤٧/٣٠٨.
(١٢) التهذيب ١: ٢٠٩/٨٠.
(١٣) المختلف ١: ١١٥ مسألة ٧٠، المنتهىٰ ٢: ١١٩.

كان هو ابن يحيىٰ فعلىٰ حذف الواسطة بينه وبين الصادق عليه السلام، إذ لا يروي عنه بدونها، وهو قادح في الصحة، وإنْ كان هو ابن مهران فالراوي عنه بلا واسطة هو البزنطي دون غيره ممّن يشاركه في الاسم.

وطريق الشيخ إلىٰ أحد كتابيه غير صحيح[1]، والمشتبهة بالصحيح وغيره غير صحيح.

وأُجيب باختيار كلّ منهما، أمّا ابن يحيىٰ فلأنّه ممّن ثبت الإجماع[2] علىٰ تصحيح مايصحّ عنه، والمستفاد منه تمييز ممّن ثبت في حقّه عن غيره من العدول بأمر آخر وراء العدالة، وما ذاك إلّا لكونه بحيث لا ينقل إلّا ما صحّ عنده وثبت لديه ولو بالقرائن المثمرة للتصديق به والإذعان إليه، وإن أسنده إلىٰ ضعيف أو مهمل أو أظهره في صورة مضمر أو مرسل، وكثيراً ما يلاحظ العلّامة هذا المعنىٰ فيحكم[3] بصحّة حديث من[4] هذا شأنه، وإنْ لم يكن منّا، ومن ثَمَّ قيل: مراسيل ابن أبي عمير، وصحّح حديث عبدالله بن بكير.

وأمّا ابن مهران فلأنّ كلّاً من كتابي الراوي عنه ـ أعني: البزنطي ـ مشهور معتمد عليه، فما نقل منه صحيح، وإنْ ضعف الطريق إليه سيّما والسند مبدوءٌ بأحمد بن محمّد.

وقد عُلم من عادة الشيخ أنّه إذا اقتصر علىٰ بعض السند أن يبدأ بصاحب الكتاب والأصل الذي نقل منه، كما صرّح به في آخر الكتاب. وأنت خبير بأنّ الأخير لا يدفع الاعتراض عن العلّامة وأمثاله من أرباب الاصطلاح الجديد، فإنّهم يشترطون في صحّة الخبر صحّة الطريق إليه، ولا يكتفون بصحّة المنقول منه، وإنْ كان الحقّ الاكتفاء.

فالسّند صحيح.

قوله: أخبرني الشيخ، عن أحمد بن جعفر، عن أحمد بن إدريس[5].

أقول: أحمد بن جعفر هو ابن سفيان البزوفري كما في طريق (الفهرست) إلىٰ أحمد بن إدريس[6]، وطريق المفيد كما ذكره الشيخ المصنّف في باب من لم يرو[7].

والسّند صحيح.

قوله: ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن الأحول[8].

أقول: الأحول[9] هو محمّد بن النعمان،

---

(١) الفهرست: ٦٢/٥٩.
(٢) رجال الكشي ٢: ٨٣٠ / ١٠٥٠.
(٣) في نسخة د: بل يحكم.
(٤) في نسخة د: ما.
(٥) التهذيب ١: ٢٢١/٨٥.
(٦) الفهرست ٨١/٧١.
(٧) رجال الطوسي: ٣٥/٤٤٣.
(٨) التهذيب ١: ٢٢٣/٨٥.
(٩) في نسختي ج، د: لعلّ الأحول.

ففي طريق (الفقيه) إليه: ابن أبي عمير والحسن بن محبوب عنه[١]. وفي (الكافي) في باب الدعاء والتسبيح في الفرائض: الحسن بن محبوب، عن أبي جعفر الأحول[٢]. وفي باب الحبّ في الله: ابن محبوب، عن أبي جعفر محمّد بن النعمان الأحول[٣].

فابن أبي عمير عنه بالواسطة ودونها[٤].

قوله: ابن أُذينة، عن الفضل[٥].

أقول: الفضل تصحيف المصغّر وهو ابن يسّار[٦]؛ للتصريح به في مثل السّند في باب حكم الحيض[٧].

والسّند صحيح[٨].

قوله: أبان بن عثمان، عن محمّد بن النعمان[٩].

أقول: ابن نعمان هو الأحول؛ للقبليّة في أوّل باب من كتاب الحجّة من (الكافي)[١٠]، وطريق زكريا بن عبدالله الفيّاض من (رجال النجاشي)[١١].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن معاوية بن عمّار[١٢].

أقول: غير بعيد لقاء الحسين بن سعيد لمعاوية بن عمّار بالنظر إلىٰ الطبقة، فإنّه قد يروي عن أصحاب الصادق عليه السلام، ومعاوية بن عمّار[١٣] مات قريباً من أواخر زمان الكاظم عليه السلام[١٤]، ولكنّ المعهود روايته عنه بالواسطة، وهي محصورة بالتتبّع في حمّاد بن عيسىٰ وصفوان بن يحيىٰ وابن أبي عمير وفضالة، وقد يجتمع منهم اثنان فصاعداً، ففي باب ما يجب علىٰ المحرم اجتنابه: الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن معاوية بن عمّار؛ وصفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن أبي عمير وحمّاد بن عيسىٰ جميعاً عن معاوية بن عمّار[١٥]. وربما توسط النضر عن محمّد بن أبي حمزة.

والسّند[١٦] صحيح.

---

(١) الفقيه ٤/١٤ المشيخة.
(٢) الكافي ٣: ٤/٣٢٢.
(٣) الكافي ٢: ٣/١٢٥.
(٤) في نسختي ج، د بدل: فابن أبي عمير... الخ: فالسّند صحيح.
(٥) التهذيب ١: ٢٢٥/٨٦، وفيه: الفضيل.
(٦) وهو ابن يسّار، لم ترد في النسخ أ، ب، هـ.
(٧) التهذيب ١: ٤٩٥/١٧٣.
(٨) والسند صحيح، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٩) التهذيب ١: ٢٢٧/٨٦.
(١٠) الكافي ١: ٥/١٧٤.
(١١) رجال النجاشي: ٤٥٤/١٧٢.
(١٢) التهذيب ١: ٢٣١/٨٧.
(١٣) ابن عمّار، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(١٤) حيث إنّ الإمام الكاظم عليه السلام استشهد عام ١٨٣ هـ وتوفي معاوية سنة ١٧٥، انظر الكافي ١: ٤٧٦، ورجال النجاشي: ٤١١ / ١٠٩٦.
(١٥) التهذيب ٥: ١٠٠٣/٢٩٦.
(١٦) في النسختين ج، د: فالسّند.

قوله: صفوان، عن منصور[١].

يعني: ابن يحيىٰ، عن ابن حازم، كما في باب دخول الحمّام[٢].

وأبو بصير في الآتي[٣] هو ليث؛ بقرينة ابن مسكان كما مرّ.

وكلا السندين صحيح.

قوله: يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن عمر[٤].

أقول: أحمد بن عمر مشترك بين الحلّال والحلبي، وليس في (الرجال) سواهما، والطبقة لا تأباهما. والفصل بين يعقوب بن يزيد وأحمد بن عمر بالحسن بن عليّ الوشّاء كما في باب الأوقات[٥] غير قادح في الاتصال؛ لما ثبت من جواز الرواية بالواسطة ودونها.

والسّند صحيح.

قوله: شاذان بن الخليل النيسابوري، عن يونس، عن حمّاد، عن الحسين[٦].

أقول: يونس هو ابن عبد الرحمن؛ للقبليّة في باب المضمضة والاستنشاق[٧]، وزيادات الحيض[٨]، وترجمة سنان أبي عبدالله بن سنان من (رجال الكشّي)[٩].

وحمّاد هو ابن عيسىٰ؛ للبعديّة في باب حكم الجنابة[١٠]، وطريق (الفقيه)[١١].

والسّند موثّق بالحسين.

قوله: عليّ بن الحكم، عن أبي أيّوب - يعني: الخزّاز - عن محمّد بن مسلم[١٢].

كما في باب المياه[١٣].

والسّند صحيح.

قوله: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٤].

أقول: الكافي مشحون برواية ابن يعقوب بواسطة عدّة من أصحابه عن الأحمدين الأشعري والبرقي، وروايتهما عن ابن أبي نصر فيه كثير، كما في باب من إبطال الرؤية[١٥] وغيره[١٦]، فلا يتعيّن أحدهما في مثل السند بالقبليّة ولا البعديّة؛ لانتفاء الخصوصية. والسيّد رجّح ابن عيسىٰ هنا

---

(١) التهذيب ١: ٨٨/٢٣٣.
(٢) التهذيب ١: ٣٧٨/١١٦٨.
(٣) التهذيب ١: ٨٩/٢٣٤.
(٤) التهذيب ١: ٨٩/٢٣٦.
(٥) التهذيب ٢: ١٩/٥٢.
(٦) التهذيب ١: ٩٠/٢٣٩، وقوله: عن الحسين، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٧) الكافي ٣: ٢٤/٢، ولم يرد في التهذيب.
(٨) التهذيب ١: ٣٩٤/١٢٢١.
(٩) رجال الكشي ٢: ٧١٠/٧٧٠.
(١٠) التهذيب ١: ١٢٧/٣٤٣.
(١١) الفقيه ٤/٣٤ المشيخة.
(١٢) التهذيب ١: ٩١/٢٤١.
(١٣) التهذيب ١: ٢٢٦/٦٥١.
(١٤) التهذيب ١: ٩١/٢٤٣.
(١٥) الكافي ١: ٩٧/٦ و ٩٨/٨.
(١٦) الكافي ٢: ١١٣/١، و ٢: ١٤٩/٥.

بناءً علىٰ أنّ في السند الآتي في نسخته أحمد بن محمّد بن عيسى، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر عن بكر بن صالح[١]. هو مهدوم بما عرفت لو ثبت ابن أبي نصر.

والراجح زيادته لفقده في النسخ المعتبرة، بل لم يظفر به في غير نسخة السيّد.

ويؤيّده أنّ في الباب الثاني والعشرين من (عيون أخبار الرضا): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن بكر بن صالح الرازي[٢].

والسّند ضعيف ببكر.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن عبدالله بن المنبّه[٣].

أقول: في السّند قلب، فإنّ في طريق (الفقيه) إلىٰ أبي الجوزاء: منبّه بن عبدالله عنه الصفّار[٤].

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وأبي داود جميعاً، عن الحسين بن سعيد[٥].

أقول: قال السيّد ربما أُستبعد لقاء ابن يعقوب لأبي داود المنشد[٦].

وليس ببعيد؛ لأنّ مابين وفاتيهما علىٰ مافي (رجال النجاشي)[٧] و(الفهرست)[٨] سبع أو ثمان وتسعون سنة، ولأنّ في (رجال الكشّي)[٩]: عاش أبو داود هذا سبعون سنة.

وعلىٰ هذا التقدير فالملاقات ممكنة.

فانظر كيف تسهو القلوب اللفتة والألسن اللسنة، إذ بعد ما انحصر ما بين وفاتيهما في هذا القدر لا أثر لتفاوت عمر المنشد في الطول[١٠] والقصر كما لايخفىٰ علىٰ ذي نظر[١١]، وإنّما يستنتج[١٢] المطلوب بطول عُمر بن يعقوب. ومن زعم أنّه عاش زيادة علىٰ هذا القدر ربما[١٣] يمكن معه الرواية، فقد أرسل سهم الاحتمال إلىٰ أبعد[١٤] غاية.

نعم، يمكن أن يروي عنه بالواسطة، بأن يفرض أنْ يسمع ابن يعقوب في أوّل تمييزه من[١٥] شيخ في حال شيخوخته ما سمعه ذلك الشيخ في أوّل تمييزه من المنشد في آخر

---

(١) التهذيب ١: ٢٤٥/٩٢، من دون ذكر أحمد بن محمّد بن أبي نصر.
(٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٣/٢٢٧.
(٣) التهذيب ١: ٢٤٨/٩٣.
(٤) الفقيه ٤/١٣٣ المشيخة.
(٥) التهذيب ١: ٢٥٥/٩٨.
(٦) تنبيهات الأريب: ٩٠ ـ ٩٣.
(٧) رجال النجاشي: ٤٨٥/١٨٣ و ١٠٢٦/٣٧٧.
(٨) الفهرست ٦٠٢/٢١٠.
(٩) رجال الكشّي ٢: ٥٧٧/٦٠٩، وفيه: وعاش تسعين سنة.
(١٠) في نسختي ج، د: بالطول.
(١١) قوله: كما لا يخفى ...، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٢) في النسختين ج، د: يستنجح.
(١٣) في النسختين ج، د: بما.
(١٤) في نسخة ج: أبهم.
(١٥) في النسختين ج، د: عن.

عمره، ليكون مجموع ما بين الوفاتين مع الزيادة التي يمكن معها تحمّل الرواية موزّعاً بين الاثنين[١]، وذلك ممكن عقلاً وعادة، وحينئذٍ فالعطف في السند ليس علىٰ العدّة، بل علىٰ أحمد بن محمّد. ويؤيّده أنّ في (الكافي) في باب صفة الغسل: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وأبي داود جميعاً عن الحسين بن سعيد[٢].

هذا أقصىٰ ما يمكن في توجيه احتمال كونه[٣] المنشد، وهو بعد في أقصىٰ البعد؛ للبدأة بأبي داود في أسانيد (الكافي) وعطفه علىٰ العدّة في عدّة مواضع، ففي باب الرجل والمرأة يغتسلان من إناءٍ واحد[٤]، وأوّل كتاب الصلاة[٥]، وباب قراءة القرآن[٦]: أبو داود، عن الحسين بن سعيد.

وفي باب ما ينقض الوضوء[٧]، وباب الحبلىٰ ترىٰ الدم[٨]، وباب النفساء[٩]، وباب الخشوع في الصلاة: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد؛ وأبو داود، عن الحسين بن سعيد[١٠].

واحتمال التعليق في الأوّل والذهول عن الإعراب في الثاني أو الحكاية بناءً علىٰ وضع الكنية علىٰ الرفع تمحّل، وكثرة العطف بالرفع ينفي الذهول، وثبوت العطف بالجرّ ينفي الوضع علىٰ الرفع.

وقد اتّضح من صحّة العطفين ثبوت رواية ابن يعقوب عن أبي داود بوجهين[١١] بالواسطة وعدمها، وهذا ممّا لا يتردّد فيه المنصف، ومن ثمّ جزم به الشيخ المصنّف، ففي باب المياه: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أبي القاسم جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، عن أبي داود، عن الحسين بن سعيد[١٢].

ثمّ إنّ أبا داود المنشد في طريقه من (الفهرست): عنه محمّد بن الحسين والحسن بن محبوب وابن أبي نجران[١٣]. وفي طرقهم من (الفهرست): الصفّار عن الأوّل[١٤]، وأحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الثاني[١٥]،

---

(١) في النسختين ج، د: اثنين.
(٢) الكافي ٣: ٧/٤٤، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.
(٣) كونه، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٤) الكافي ٣: ٤/٤٩، باب الرجل والمرأة يغتسلان من الجنابة.
(٥) الكافي ٣: ٦/٢٦٥ و ٧.
(٦) الكافي ٣: ٧/٣١٤.
(٧) الكافي ٣: ١٠/٣٧.
(٨) الكافي ٣: ٥/٩٧.
(٩) الكافي ٣: ٥/٩٩.
(١٠) الكافي ٣: ٤/٣٠٠.
(١١) في النسختين ج، د: علىٰ وجهين.
(١٢) التهذيب ١: ٦٥٦/٢٢٧.
(١٣) الفهرست ٨٢٩/٢٦٩.
(١٤) الفهرست ٦٠٧/٢١٥.
(١٥) الفهرست ١٦٢/٩٧.

وأحمد بن أبي عبدالله عن أبيه عن الثالث[١].

وابن يعقوب عن الصفّار بالواسطة ودونها، وعن الأحمدين بواسطة العدّة.

فبين ابن يعقوب والمنشد بالطريق الأوّل واسطتان، وبالثاني ثلاث، وبالثالث أربع، علىٰ أنّ الحسين بن سعيد عن ابن أبي نجران، كما في باب كيفية الصلاة[٢]. وأبو داود ـ المتنازع فيه ـ عن الحسين بن سعيد.

فلو كان هو المنشد لكان راوياً عن مَنْ روى عنه. وهذا ممّا تستك دونه الأسماع، إذ هو بحسب العادة في حيّز الامتناع.

والسّند موثّق بسماعة.

قوله: محمّد بن أبي حمزة، عن معاوية بن عمّار[٣].

أقول: في باب كيفية الصلاة: محمّد بن أبي حمزة الثمالي، عن معاوية بن عمّار الدهني[٤].

والسند ضعيف بصالح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن موسىٰ بن القاسم وأبي قتادة، عن علي بن جعفر[٥].

أقول: في باب الذبح من كتاب الحجّ: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن موسىٰ بن القاسم البجلي وأبي قتادة علي بن محمّد بن حفص القمّي، عن عليّ بن جعفر[٦].

والسّند صحيح.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي[٧].

أقول: في كتاب (الخصال) في باب الثلاثة، في خبر بريرة[٨]، وفي (معاني الأخبار) في معنىٰ شرب الهيم[٩]: محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان الناب عن عبيدالله بن عليّ الحلبي. وفي باب الأذان بدون لفظ الناب[١٠]. وفي باب حكم الجنابة[١١]، وزيادات صلوات الأموات[١٢]، بدون ابن علي أيضاً، فالقرينتان للناب، فتلغو قبليّة[١٣] ابن عيسىٰ في طريق حريز في (رجال النجاشي)[١٤]، وترجمة الفيض بن المختار من (رجال الكشّي)[١٥].

---

(١) الفهرست ٤٧٥/١٧٧.
(٢) التهذيب ٢: ٢٣٥/٦٥ و ٤٠٣/١٠٦.
(٣) التهذيب ١: ٢٥٦/٩٨.
(٤) التهذيب ٢: ٤٦١/١٢١.
(٥) التهذيب ١: ٢٥٧/٩٨.
(٦) التهذيب ٥: ٦٧٣/٢٠٢.
(٧) التهذيب ١: ٢٥٩/٩٩.
(٨) الخصال ١: ٢٦٢/١٩٠.
(٩) معاني الأخبار ٣/١٤٩، وفيه: عبدالله بن علي الحلبي.
(١٠) التهذيب ٢: ١٧١/٥١.
(١١) التهذيب ١: ٢١٣/١١٩، وفيه: الحلبي فقط.
(١٢) التهذيب ٣: ٣٢٥ / ١٠١١ و ٣: ٣٢١ / ٩٩٩ و ٣٢٣ / ١٠٠٨.
(١٣) قبليّة، لم ترد في نسخة: د.
(١٤) رجال النجاشي ٣٧٥/١٤٤.
(١٥) رجال الكشي ٢: ٦٦٢/٦٤١.

وأكثر الحلبيّين روىٰ عنهم حمّاد بن الناب، فعن عمران في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها[١]، وعن عمر بن أبي شعبة في طريقه من (الفقيه)[٢]، وعن محمّد بن عليّ في باب الأوقات[٣]. والحلبيّون كلّهم ثقات، وحيث يطلق الحلبي فإنْ أمكن عبيدالله فهو المراد كهذا السند، وإلّا احتيج في تعيين غيره إلىٰ القرينة.

والسّند صحيح.

قوله: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن أحمد بن إدريس وسعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد؛ ومحمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعاً عن حمّاد[٤].

أقول: العطف الأوّل علىٰ ابن إدريس، والأخير علىٰ عليّ بن إبراهيم، والأوسط معلّق علىٰ واسطه من طريق الشيخ، والطرق الثلاث أطرافها العليا وهي: الحسين بن سعيد، وإبراهيم بن هاشم، والفضل بن شاذان تتصل بحمّاد.

والسّند بجميع طرقه صحيح.

قوله: ابن أبي عمير، عن محمّد بن مسلم[٥].

أقول: الأكثر توسّط أبي أيّوب بينهما، كما مرّ، ويأتي في السند الآتي الصحيح[٦]، وباب دخول الحمّام[٧]. وفي موضع آخر منه توسّط فضالة عن جميل[٨]، وقد يتوسّط غيرهم[٩]، ولا محذور.

فالسّند صحيح.

وأحمد بن محمّد في الموثّق بعد[١٠] الأرجح أنّه ليس ابن عيسىٰ للبعديّة وفي باب النقد والنسيئة[١١].

باب الأغسال المفروضات والمسنونات

قوله: سيف بن عميرة، عن أبي بكر[١٢].

يعني: الحضرمي، كما في الباب

---

(١) التهذيب ٣: ١٥/٥٠.
(٢) الفقيه ٤/١١٢ المشيخة.
(٣) التهذيب ٢: ٣٥/١٠٨.
(٤) التهذيب ١: ١٠٠/٢٦١.
(٥) التهذيب ١: ١٠١/٢٦٤.
(٦) التهذيب ١: ١٠٢/٢٦٧.
(٧) التهذيب ١: ٣٧٨/١١٧٢.
(٨) التهذيب ١: ٣٧٩/١١٧٣.
(٩) التهذيب ٧: ٣٠٢/١٢٥٩ وفيه: عن بعض أصحابه، والتهذيب ٩: ٢١٩/٨٥٩ وفيه: عن رجل.
(١٠) التهذيب ١: ١٠٢/٢٦٨.
(١١) التهذيب ٧: ٥٨/٢٥٢.
(١٢) التهذيب ١: ١٠٤/٢٦٩.

السابق[١].

قوله: القاسم بن عروة، عن عبدالحميد[٢].

يعني الطائي للقرينتين في باب البيّنات[٣].

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن مثنىٰ الحنّاط، عن الحسن الصيقل[٤].

أقول: توسّط أحمد بن محمّد بين محمّد بن يحيىٰ وابن أبي نصر[٥] ممّا يجلّ عن الحصر، فمنه في (الكافي) في باب صفة وضوء[٦] رسول الله ﷺ[٧]. وباب وجوب الغسل يوم الجمعة[٨]، وباب الجنب يأكل ويشرب[٩]، وباب ثواب المريض[١٠]، وباب الصلاة في الكعبة[١١]، وباب وقت الصلاة في السفر[١٢].

وأمّا هنا فقد سقط من البين في بعض نسخ (الكافي)[١٣] و(التهذيبين)[١٤]، وهو في بعضها موجود كما هو المعهود.

واحتمال ابن خالد مرجوح، وشاهد قبليّته في باب المني والمذي من (الكافي)[١٥] مجروح؛ لندورها بالنسبة إلىٰ قبليّة ابن عيسىٰ، فإنّها أكثر من أنْ تحصىٰ، فإنّ في (الكافي) في باب دخول الخلاء: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[١٦]. وكذا في باب احتلام الرجل والمرأة[١٧]، وباب جامع في الحيض والاستحاضة[١٨]، وباب علل الموت[١٩]، وباب من يصلّي علىٰ الجنازة[٢٠]، وباب المسألة في القبر[٢١].

وإن اشتركا في البعديّة كما في الكافي في

---

(١) التهذيب ١: ٢٠١/٧٨.
(٢) التهذيب ١: ٢٧٢/١٠٥.
(٣) التهذيب ٦: ٢٤٨ / ٦٣٣.
(٤) التهذيب ١: ٢٧٦/١٠٦.
(٥) في نسخة د: توسط أحمد بن محمّد بن يحيى وابن أبي نصر.
(٦) في نسخة أ، د: الوضوء عن ...
(٧) الكافي ٣: ٩/٢٧، باب صفة الوضوء.
(٨) الكافي ٣: ٢/٤٢.
(٩) الكافي ٣: ٩/٥١.
(١٠) الكافي ٣: ٧/١١٤، باب ثواب المرض.
(١١) الكافي ٣: ٧/٣٨٩.
(١٢) الكافي ٣: ١/٤٣١.
(١٣) الكافي ٣: ٢/٨٢.
(١٤) الاستبصار ١: ٥٠٧/١٤٧.
(١٥) الكافي ٣: ٥/٥٤.
(١٦) الكافي ٣: ١٥/١٨، وفي النسختين ج، د: من أن تحصىٰ، سيما في الكافي كما في باب الخلاء، وباب احتلام الرجل...
(١٧) الكافي ٣: ١/٤٨.
(١٨) الكافي ٣: ٢/٩٤، باب معرفة دم الحيض والعذرة والقرحة.
(١٩) الكافي ٣: ٢/١١١.
(٢٠) الكافي ٣: ١/١٧٨.
(٢١) الكافي ٣: ٤/٢٣٦.

باب إبطال الرؤية[١].

وابن أبي نصر عن مثنىٰ بن الوليد وابن عبد السلام كليهما في (الكافي)، الأوّل في باب من زاد علىٰ خمس تكبيرات من صلاة الميت[٢]، والثاني في باب دخول الحرم[٣]، وكلاهما حنّاط[٤] وشريك الصيقل في الجهالة، وإنْ نفىٰ البأس عنهما مَنْ هو[٥] فيه بأس.

قوله: سعد بن عبدالله، عن عليّ بن خالد، عن محمّد بن الوليد، عن حمّاد بن عثمان[٦].

أقول: حمّاد بن عثمان في (الرجال)[٧] اثنان: الناب وغيره، وهما ثقتان، روىٰ عنهما محمّد بن الوليد الخزاز، كما في طريقهما من (رجال النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩].

وعليّ بن خالد وصفه المفيد في (الإرشاد) بحسن الاعتقاد، بعد أنْ كان زيديّاً[١٠]، وليس في (الرجال) سواه، والطبقة لاتأباه، ولكن في طريق (الفقيه)[١١] وحمّاد الناب من (الفهرست)[١٢]: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الوليد الخزاز.

وليس بضائر لكثرة النظائر.

والسند موثّق بابن الوليد.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسىٰ، عن القاسم الصيقل[١٣].

أقول: في كتاب المكاسب: محمّد[١٤] بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن أبي القاسم الصيقل وولده[١٥].

وفي باب حكم المسافر والمريض في الصيام: محمّد بن الحسن الصفّار، عن القاسم بن أبي القاسم الصيقل[١٦]. وفي (الاستبصار) في باب من أفطر يوماً نذر صومه: الصفّار، عن محمّد بن عيسىٰ، عن القاسم بن الصيقل[١٧].

فالسند: ضعيف بإهمال القاسم.

ومحمّد بن خالد في الصحيح الآتي[١٨]

---

(١) الكافي ١: ٩٧/٦ و ٩٨/٨.
(٢) الكافي ٣: ١٨٦/١.
(٣) الكافي ٤: ٣٦٤/٦ باب ما يجوز للمحرم قتله وما يجب عليه فيه الكفّارة.
(٤) في نسخة ب: خياط، وفي نسخة د: ضابط.
(٥) هو، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) التهذيب ١: ١٠٧/٢٨٠.
(٧) في النسخ: أ، ب: الرجال وغيره.
(٨) رجال النجاشي: ١٤٣/٣٧١.
(٩) الفهرست: ١١٥/٢٤٠.
(١٠) الإرشاد ٢: ٢٩١.
(١١) الفقيه ٤: ٤١ المشيخة في طريقه إلىٰ حبيب بن المعلّى.
(١٢) الفهرست ١١٥/٢٤٠.
(١٣) التهذيب ١: ١٠٧/٢٨١.
(١٤) في النسختين ج، د: عن محمّد...
(١٥) التهذيب ٦: ٣٧٦/١١٠٠.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٣٤/٦٨٦.
(١٧) الاستبصار ٢: ١٢٥/٤٠٦.
(١٨) التهذيب ١: ١٠٨/٢٨٢.

عطف علىٰ الحسين بن سعيد؛ لأنّهما جميعاً عن النضر بن سويد كما في طريقه من (الفهرست)[١].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ، عن أحمد بن محمّد[٢].

أقول: الحسن بن عليّ هو ابن النعمان؛ للقبليّة في باب البيّنات[٣]؛ ولأنّه عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، كما في ترجمة الحسن بن محبوب من (رجال الكشّي)[٤]، فتلغو قبليّة ابن يقطين في باب القول عند دخول الخلاء من (الكافي)[٥]، كابن فضّال والوشّاء في باب الأحداث[٦].

فعلم أنّ ابن عيسىٰ، عن ابن أبي نصر بالواسطة كما هنا، وبدونها كما مرّ، وطريقه من (الفهرست)[٧].

والسّند: الضعف بإهمال التفليسي.

قوله: عنه، عن الحسين بن النضر الأرمني[٨].

أقول: في سند (الاستبصار)[٩] الحسن مكبراً، كما في باب العلل من (عيون الأخبار)[١٠]، لكن بدون وصف الأرمني كما في (الرجال)[١١]، وهما اثنان: ممدوح ومذموم، وكون ما في السند أحدهما غير معلوم، ويبعد الممدوح بأنّه كتب مضمون توقيع من الناحية المقدّسة، كما في ترجمة أحمد بن إبراهيم أبي حامد المراغي من الكشّي[١٢].

والسّند ضعيف.

قوله: علي بن محمّد، عن محمّد بن علي[١٣].

أقول: في سند (الاستبصار) وصف الأوّل بالقاساني[١٤]، وأمّا الثاني فغير متعيّن، وإن احتمل قريباً أنّه أبو سميّة.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسين بن الحسن اللؤلؤي، عن أحمد بن محمّد[١٥].

أقول: في (الرجال): الحسن بن الحسين اللؤلؤي عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[١٦].

---

(١) الفهرست ٢٥٤/٧٧٢.
(٢) التهذيب ١: ١٠٩/٢٨٦.
(٣) التهذيب ٨: ٣٠١ باب الأيمان والأقسام.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٨٥١/١٠٩٥.
(٥) الكافي ٣: ١٨/١٥.
(٦) التهذيب ١: ١٧/٣٨ و ٣٤٨/١٠٢٤.
(٧) الفهرست: ٦١/٦٣.
(٨) التهذيب ١: ١١٠/٢٨٧.
(٩) الاستبصار ١: ١٠٢/٣٣١.
(١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٨٢/١٩.
(١١) رجال الكشّي ٢: ٨١٥/١٠١٩، خلاصة الأقوال: ١٠٣/٢٣٦.
(١٢) رجال الكشّي ٢: ٨١٥/١٠١٩.
(١٣) التهذيب ١: ١١٠/٢٨٨.
(١٤) الاستبصار ١: ١٠٢/٣٣٢.
(١٥) التهذيب ١: ١١٠/٢٨٩.
(١٦) خلاصة الأقوال: ١٠٢/٢٣٢.

ففي السّند قلب.

وأحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر؛ لأنّ في باب النذور: اللؤلؤي، عن أحمد بن محمّد، عن سماعة[١]. وفي (الكافي) في باب كراهيّة الإسراف والتقتير: أحمد بن أبي نصر، عن سماعة بن مهران[٢].

والسّند صحيح، وتضعيف الصدوق ضعيف للحسن[٣].

قوله: النضر بن سويد، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام[٤].

أقول: رواية عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله أكثر من أن تحصىٰ، كما في باب الجنابة[٥]، وباب حكم الحيض[٦]، وباب المياه[٧]، وباب تطهير الثياب[٨]، وفي[٩] زيادات باب آداب الأحداث[١٠]، وباب دخول الحمام[١١]، وباب المسنون من الصلاة[١٢]، وباب كيفيّة الصلاة[١٣]. وقلّما يروي عنه عليه السلام بواسطة.

وأمّا محمّد بن سنان فليس من رجال أبي عبدالله عليه السلام، بل من رجال الكاظم والرضا والجواد عليهم السلام، ومن ثمّ لم يرو عن أبي عبدالله إلّا بواسطة كنصر الخثعمي، في باب اختلاف الحديث[١٤]، وكالمفضل بن عمر، في باب أنّ الأئمّة هم أركان الأرض[١٥]، وكإسحاق بن عمّار[١٦]، وكعبدالله بن سنان[١٧]، في باب التفويض إلىٰ رسول الله صلى الله عليه وآله، الجميع من (الكافي).

وبواسطتين، كما في باب أنّ الأئمة عليهم السلام يعلمون علم ما كان وما يكون[١٨].

وثلاث وسائط كما في باب أنّ الإمام يعرف الإمام الذي يكون من بعده[١٩]، الجميع من (الكافي)، وهو من شواهد القواعد.

والسّند صحيح.

قوله: سهل بن زياد ومحمّد بن يحيىٰ،

---

(١) التهذيب ٨: ١١٥٢/٣١٠.
(٢) الكافي ٤: ٤/٥٥.
(٣) في النسخ: أ، ب، هـ: وتضعيف الصدوق الحسن ضعيف.
(٤) التهذيب ١: ٢٩٠/١١١.
(٥) التهذيب ١: ٣١٨/١٢٠.
(٦) التهذيب ١: ٤٥٠/١٥٧.
(٧) التهذيب ١: ٦٢٢/٢١٦.
(٨) التهذيب ١: ٧٧٠/٢٦٤.
(٩) في، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ١: ١٠٧٧/٣٥٩، في زيادات باب صفة الوضوء.
(١١) التهذيب ١: ١١٥٣/٣٧٥.
(١٢) التهذيب ٢: ٩/٦.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٣٦/٦٦ و ٣١٥/٨٥.
(١٤) الكافي ١: ٦/٦٥.
(١٥) الكافي ١: ١/١٩٦.
(١٦) الكافي ١: ٦/٢٦٧.
(١٧) الكافي ١: ٨/٢٦٧.
(١٨) الكافي ١: ٢/٢٦١.
(١٩) الكافي ١: ٤/٢٧٧.

عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد بن عبدالله، قال: سألت الرضاعليه السلام[١].

أقول: الظاهر أنّ محمّد بن عبدالله هو الأشعري القمّي المجهول في أصحاب الرضاعليه السلام. ففي (الكافي) في باب الرجل يُعطىٰ الحجّ فيصرف ما أخذ في غيرالحجّ: أحمد بن محمّد، وسهل بن زياد جميعاً عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد بن عبدالله القمّي[٢].

ويقال: محمّد بن عبيدالله[٣] ـ أيضاً ـ كما في سند الحديث بعينه في زيادات فقه الحجّ[٤]، وقد مرّ في باب الأحداث رواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن عبدالله راوياً عن الرضاعليه السلام[٥]، والظاهر أنّه هو؛ إذ لا منافاة.

والسند هنا ضعيف بجهالته.

كتاليه[٦] بجهالة الحسين بن خالد؛ إذ هو الصيرفي، كما في باب العمل في ليلة الجمعة[٧]، وزيادات الأغسال[٨].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن يقطين[٩].

أقول: في السّند نقص، فإنّ المتكرّر توسّط الحسن بن عليّ عن أخيه الحسين بين أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وأبيهما، كما في السند الآتي[١٠]، وطريق الشيخ إلىٰ عليّ بن يقطين[١١].

والسّندان صحيحان.

قوله: أحمد بن محمّد، عن القاسم، عن عليّ[١٢].

أقول: لعلّ في السند سهواً بنقص الحسين بن سعيد بين الأوّلين، ففي باب صيام ثلاثة أيام من كلّ شهر: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن عليّ بن أبي حمزة[١٣]. وفي طريق (رجال النجاشي) إلىٰ الجوهري، عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ بواسطة الحسين بن سعيد[١٤]. وفي طريق (الفقيه) عنه الأحمدان بواسطة البرقي والحسين بن

---

(١) التهذيب ١: ١١١/٢٩٢، وفيه: محمّد بن عبيدالله.
(٢) الكافي ٤: ٣١٣/١.
(٣) في النسخ أ، ب، هـ: عبدالله.
(٤) التهذيب ٥: ٤١٥ / ١٤٤٣ وفيه: محمد بن عبدالله القمّي.
(٥) التهذيب ١: ٦/٤، وفيه: محمّد بن عبيدالله.
(٦) التهذيب ١: ١١١/٢٩٣.
(٧) التهذيب ٣: ٩/٢٩.
(٨) التهذيب ١: ٣٦٦/١١١١.
(٩) التهذيب ١: ١١١/٢٩٤.
(١٠) التهذيب ١: ١١٢/٢٩٥.
(١١) الفهرست: ١٥٤/٣٨٨.
(١٢) التهذيب ١: ١١٢/٢٩٧.
(١٣) التهذيب ٤: ٣٠٣/٩١٥.
(١٤) رجال النجاشي: ٣١٥/٨٦٢.

سعيد[١].

والسند ضعيف بالقاسم وعليّ.

قوله: ابن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان[٢].

يعني: ابن شريك كما في طريقه من (الفهرست)[٣].

واتّحاده بالرواسي لم يثبت.

فالسند ضعيف بجهالته.

كسابقه[٤] بجهالة محمّد بن سهل. وهو ابن اليسع بقرينة روايته عن أبيه، والقبليّة من طريقه من (الفهرست)[٥].

قوله: أخبرني جماعة عن أبي محمّد هارون بن موسىٰ[٦].

أقول: لم نقف بعد التتبع التام علىٰ تفسير هذه الجماعة، غير أنّ في باب حكم الحيض والاستحاضة: أخبرني الحسين بن عبيدالله، عن أبي محمّد هارون بن موسىٰ التلعكبري[٧].

باب حكم الجنابة وصفة الطهارة

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عثمان[٨].

أقول: لقاء الحسين بن سعيد بحمّاد بن عثمان[٩] وإنْ كان في حيز الإمكان، إلّا أنّ المعهود توسّط فضالة[١٠]، كما في السند بتمامه في باب التيمّم وأحكامه[١١]، ومع ابن أبي عمير كما في باب الأحداث[١٢].

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الحميد، قال: حدّثني محمّد بن الفضيل[١٣].

أقول: محمّد بن عبد الحميد هو العطّار، فإنّ الصفّار عنه كما في طريق (الفهرست) إلىٰ البزنطي[١٤] فوصفه بالطائي في سند الاستبصار[١٥] تصحيف العطّار، وفي الكافي في باب صفة النفاق: محمّد بن عبد الحميد

---

(١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤ / ٤٥ طريق مسمع بن مالك، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد. وانظر: الفهرست ٢٠١ / ٥٧٤ فإنّ فيه الطريق كاملاً. وبهذا استدلّ السيّد في تنبيهاته: ١٠٣.

(٢) التهذيب ١: ١١٣/٣٠٠.

(٣) الفهرست: ...، رجال النجاشي: ١٢٤/٣٢٠.

(٤) التهذيب ١: ١١٣/٢٩٩.

(٥) الفهرست: ٢٢٥/٦٣١.

(٦) التهذيب ١: ١١٧/٣٠٨.

(٧) التهذيب ١: ١٦٨/٤٨٢.

(٨) التهذيب ١: ١٢١/٣١٩.

(٩) في النسختين ج، د: أقول: تلاقيهما.

(١٠) في النسختين ج، د: إلّا أنّ المعهود فصلهما بفضالة.

(١١) التهذيب ١: ٢٠٠/٥٨١، وفي النسختين ج، د: كما في مثل السند في باب التيمّم.

(١٢) التهذيب ١: ٢١/٥٤.

(١٣) التهذيب ١: ١٢١/٣٢٠.

(١٤) الفهرست: ٦١/٦٣.

(١٥) الاستبصار ١: ١٠٥/٣٤٥.

والحسين بن سعيد جميعاً، عن محمّد بن الفضيل[١]. فابن الفضيل[٢] هو الصيرفي بقرينة الحسين بن سعيد، كما بيّن في باب الأحداث.

فالسند ضعيف به.

قوله: فضالة، عن حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يزيد[٣].

أقول: في باب المكان واللباس: فضالة عن حمّاد الناب، عن عمر بن يزيد[٤].

وعمر بن يزيد مشترك بين اثنين، أحدهما مجهول، وهو عمر بن يزيد بن ذبيان الصيقل أبو موسىٰ مولىٰ بني نهد كما في (رجال النجاشي)[٥]. والآخر ثقة وهو عمر بن محمّد بن يزيد[٦]، وكثيراً ما ينسب إلىٰ جدّه فيقال: عمر بن يزيد.

وقد تكررت تراجمه بهذا العنوان مع الجهالة في أكثرها وهي هذه: عمر بن يزيد بيّاع السابري كوفي ثقة، مولىٰ ثقيف (رجال الكشي)[٧]، له كتاب، من أصحاب الكاظم عليه السلام، عنه ابنه الحسين (الفهرست)[٨]، الثقفي مولاهم البزاز الكوفي الثقة.

وهذه الصفات كلّها لعمر بن محمّد بن يزيد، ففي ترجمته من (رجال النجاشي): عمر بن محمّد بن يزيد، أبو الأسود، بيّاع السابري، مولىٰ ثقيف كوفي ثقة، جليل أحد من كان يفد في كلّ سنة، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام[٩].

فانظر هل شذّ عن وصفه غير الصيقل، ممّا في تلك التراجم الأُول؟ وذلك أصدق شاهد علىٰ أنّ مصداق ما عداه واحد. ووهم السيّد رحمه الله في دعوىٰ فهم اتحاده بالصيقل - أيضاً - ممّا في (رجال النجاشي) في باب الهمزة: أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد الصيقل أبو جعفر، كوفيّ ثقة، من أصحابنا، وجدّه عمر بن يزيد بيّاع السابري[١٠].

حيث ذهب إلىٰ أنّ الصيقل صفة لعمر دون أحمد.

وليس كذلك، بل الأمر بالعكس[١١]، ولنا به شاهدان:

أحدهما: أبو جعفر، فإنّه مرفوع تابع لأحمد قطعاً، فالصيقل كذلك؛ لتجري التوابع

---

(١) الكافي ٢: ٢/٣٩٥.
(٢) فابن الفضيل، لا توجد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٣) التهذيب ١: ٣٢١/١٢١.
(٤) التهذيب ٢: ٨٧٦/٢٢٢، وفيه: فضالة عن حمّاد الناب عن الحكم بن الحكم.
(٥) رجال النجاشي: ٧٦٣/٢٨٦.
(٦) رجال النجاشي: ٧٥١/٢٨٣.
(٧) رجال النجاشي ٢: ٦٠٥/٦٢٣.
(٨) الفهرست: ٥٠٢/١٨٤.
(٩) رجال النجاشي ٢: ٧٤٩/١٢٥.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٠٠/٨٣.
(١١) بل الأمر بالعكس، لا توجد في النسختين: ج، د.

علىٰ سنن واحد.

والثاني: قوله: وجدّه عمر بن يزيد، فإنّه لاحظ إلىٰ أنّه لاحَظّ للجدّ في شيء من التوابع المتقدّمة، وإنّما هي كلّها لصاحب الترجمة، علىٰ أنّه لو لم يتعيّن كون الصيقل تابعاً للأوّل، فلا أقلّ من أن يُحتمل، والمُحتمل لا دلالة له علىٰ خصوصيات الآحاد، فمن أين يفهم الاتّحاد.

فعلم أنّ الكلام عارٍ عن الإشعار بالاتّحاد[1]، بل هو ظاهر في التغاير، وكيف يُفهم اتحادهما من كلام من قطع باختلافهما كنية وصفة وحرفة وموليٰ[2].

وبالجملة، فالصيقل في (رجال النجاشي) مجهول[3]، وأمّا نقل ابن داود[4] توثيقه عنه[5] فلعلّه من غير الكتاب، ولحسن الظن بنقله، أو طرحه وطرح الصيقل لصرافة جهله، قطع الأصحاب بصحّة حديث عمر بن يزيد من غير ارتياب.

فالسند صحيح.

قوله: الحسن بن محبوب، عن معاوية[6].

يعني: ابن وهب، كما في باب كيفية الصلاة[7].

فما في بعض النسخ من التصريح بمعاوية بن حكيم سهو.

والسند موثّق بابن عقدة.

قوله: أحمد، عن شاذان[8].

يعني: ابن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن خليل، كما في باب العبادة من (الكافي)[9].

والسند ضعيف بإهمال يحيىٰ.

قوله: أحمد بن محمّد، عن إسماعيل بن سعد الأشعري[10].

أقول: في باب ما يجوز فيه الصلاة من اللباس والمكان: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن إسماعيل بن سعد الأشعري[11]. وكان الأصل في نسخة السيّد سعد مكان إسماعيل، ومن ثمّ استشهد عليه بما في باب كفّارة المحرم[12].

وكيف كان فالسند صحيح.

قوله: سعد بن عبدالله، عن جميل بن صالح وحمّاد بن عثمان[13].

---

(١) جملة: فعلم ...، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٢) في النسختين ج، د: وموالي.
(٣) رجال النجاشي: ٧٦٣/٢٨٦.
(٤) رجال ابن داود: ١١٣٩/١٤٦.
(٥) عنه، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) التهذيب ١: ٣٢٤/١٢٢، وفيه: معاوية بن حكيم.
(٧) التهذيب ٢: ٣٢٢ / ١٣١٦.
(٨) التهذيب ١: ٣٢٥/١٢٢.
(٩) الكافي ٢: ٤/٨٣.
(١٠) التهذيب ١: ٣٢٧/١٢٣.
(١١) التهذيب ٢: ٨١٣/٢٠٧.
(١٢) التهذيب ٥: ١١٣٩/٣٣١.
(١٣) التهذيب ١: ٣٣٠/١٢٣.

أقول: السند مقطوع بانقطاعه، لبعد لقاء سعد بحمّاد بن عثمان، بل امتناعه، فإنّ حمّاداً مات في زمان الرضاعليه السلام كما استفيد من (رجال النجاشي)[١] و(إرشاد المفيد)[٢]. وسعد مات في أواخر زمان السفراء[٣]، وشكّ في لقائه لأبي محمّد العسكريعليه السلام، وبالقطع أنّه لم يلق أبا الحسن الثالثعليه السلام، فكيف يلقى من مات في حياة أبي الحسن الأوّلعليه السلام؟! وجميل بن صالح في طبقة حمّاد.

فالسّند ضعيف بالانقطاع.

قوله: أحمد بن محمّد، عن البرقي[٤].

أقول: كلٌّ من الأحمدين عن محمّد بن خالد البرقي، والراجح هنا ابن عيسىٰ؛ للإطلاق والأُسلوب.

والسّند ضعيف بالرفع.

قوله: ابن أبي عمير، عن جميل[٥].

يعني: ابن درّاج، كما في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها[٦].

والسند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن محمّد بن الحسن الصفّار وإسماعيل بن عبدالله[٧].

أقول: إسماعيل بن عبدالله مشترك بين جماعة لا تناسبهم الطبقة لعلوّهم، فلعلّ إسماعيل تصحيف سعد؛ لأنّ ابن الوليد عنه، وعن الصفّار، كما مرّ في باب الأحداث[٨].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: ابن أبي عمير، عن عبيدالله بن عليّ الحلبيّ[٩].

أقول: في سند (الاستبصار) بينهما حمّاد بن عثمان[١٠]. كما في طريق عبيدالله هذا من (رجال النجاشي)[١١] و(الفهرست)[١٢]، فالنقصان سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن النضر بن سويد، عن شعيب، عن عبد الغفّار الجازي[١٣].

أقول: في (الاستبصار) النضر بن

(١) رجال النجاشي ١: ٣٣٩/٣٦٩: ١٤٣/٣٧١.
(٢) إرشاد المفيد: ٢/٢٤٧.
(٣) خلاصة الأقوال: ١٥٦/٤٥٢.
(٤) التهذيب ١: ١٢٥/٣٣٦.
(٥) التهذيب ١: ١٢٥/٣٣٨.
(٦) التهذيب ٣: ٢٤٠/٦٤٣، وفي النسختين ج، د: وابن درّاج كما في باب الأحداث، وابن صالح كما في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها.
إلّا أنّه لا توجد رواية ابن أبي عمير، عن جميل بن صالح في باب العمل في ليلة الجمعة ويومها.
(٧) التهذيب ١: ١٢٦/٣٤٢.
(٨) التهذيب ١: ٨/٧، ١: ١٤/٣٠ و ١٧/٣٨.
(٩) التهذيب ١: ١٢٨/٣٤٨.
(١٠) الاستبصار ١: ١١٤/٣٨١.
(١١) رجال النجاشي: ٢٣٠/٦١٢.
(١٢) الفهرست: ١٧٤/٤٦٦.
(١٣) التهذيب ١: ١٢٨/٣٤٩.

شعيب[١]، وهو الصواب؛ لأنّه عن عبد الغفار الجـازي كـما فـي طـريقه مـن (رجـال النجاشي)[٢]، والزيادة سهو.

والسند ضعيف بجهالة النضر.

قوله: عليّ بن الحسن، عن عـمرو بـن عثمان[٣].

يعني: ابن فضّال عن الخـزّاز، كـما فـي طريقه من (رجال النجاشي)[٤].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسين، عن موسىٰ بن سعدان[٥].

أقول: أحمد بن محمّد لا مساغ له هـنا، وفي سند (الاستبصار) مكـانه مـحمّد بـن يحيىٰ[٦]، وهو الصواب، لظهور أنّه العطّار عن ابن أبي الخطّاب، للقاعدة.

والسّند ضعيف بموسىٰ.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن أبي يحيىٰ الواسطي[٧].

أقول: الواسطي اسمه سهيل بن زياد، عنه الأحمدان الأشعري والبرقي، كما في طريقه من (الفهرست) نقل: أنّه ليس بكلّ الثبت في الحديث[٨]. والناقل مجهول، وفـي (رجـال النجاشي) شيخنا المتكلّم. وترحّم عـليه[٩]، وربما استفيد منه نوع مدح.

فالسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن راشد[١٠].

يعني: ابن عبيد عن أبي عليّ بن راشـد، كما في باب ابتياع الحيوان[١١].

والسند صحيح كلاحقيه[١٢].

وأحمد بن محمّد في الأخير هو البزنطي للقاعدة.

قوله: محمّد بن الحسين، عن حمّاد[١٣].

يعني: ابن أبي الخطّاب عن ابن عـيسىٰ، كما في طـريق (الفـقيه) إلىٰ الحسـين بـن المختار[١٤].

والسند ضعيف ببكر.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن

---

(١) الاستبصار ١: ٣٨٢/١١٤، وفيه: النضر بن شعيب عن عبدالغفار الحارثي.
(٢) رجال النجاشي: ٦٥٠/٢٤٧.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٣/١٢٩.
(٤) رجال النجاشي: ٧٦٦/٢٨٧.
(٥) التهذيب ١: ٣٥٨/١٣١، وفيه: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسين، عن الحسين، عن موسى بن سعدان...
(٦) الاستبصار ١: ٣٩٤/١١٧.
(٧) التهذيب ١: ٣٦٠/١٣١.
(٨) الفهرست: ٣٤٠/١٤٢.
(٩) رجال النجاشي: ٥١٣/١٩٢.
(١٠) التهذيب ١: ٣٦١/١٣١.
(١١) التهذيب ٧: ٣٥٢/٨٢.
(١٢) التهذيب ١: ٣٦٢/١٣١ و ٣٦٣.
(١٣) التهذيب ١: ٣٦٦/١٣٢.
(١٤) الفقيه: ٣٤/٤ المشيخة.

عليّ بن إسماعيل[١].

يعني: ابن السندي؛ للقاعدة.

والسّند ضعيف بجهالته[٢].

وأمّا عدّ البهائي[٣] الحديث الذي هذا سنده في الحَسَن، فليس بناءً علىٰ أنّه الميثمي، كما توهمّه السيّد، بل لأنّه رواه ثقة الإسلام في (الكافي): عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن زرارة[٤].

وحسّنه المشهور بهذا الطريق واضح.

قوله: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أبي جعفر محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الحسن وأحمد بن محمّد، عن أبيه محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن علي بن محمّد، عن رجل، عن سليمان بن حفص المروزي[٥].

أقول: أبو جعفر هو الصدوق ومحمّد بن الحسن في الموضعين هو ابن الوليد. وأحمد ابنه، والصدوق واسطة بينه وبين المفيد.

وعليّ بن محمّد هو القاساني للقبليّة في زيادات تلقين المحتضرين[٦]، وللقرينتين في باب صفة الصلاة[٧]، لكن بدون عن رجل كـ(الاستبصار)[٨] في النقص دون الزيادة.

وسليمان بن حفص مهمل، والموجود في (الرجال) ابن حفصويه[٩]، وهو مناسب بحسب المقام، ولكنّه مجهول.

فالسند ضعيف كالآتي[١٠].

وإن اشتدّ[١١] ضعفه بجهالة موسىٰ بن عمر، فإنّه ابن عمر بن يزيد الصيقل بقرينة الصفّار، كما في باب كفّارة المحرم[١٢].

قوله: ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة[١٣].

أقول: المقام صالح للجميلين ابن درّاج وابن صالح قبليّة وبعديّة، كما في باب المواقيت[١٤]، وزيادات النكاح[١٥].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن صفوان[١٦]. يعني: ابن يحيىٰ، صرّح به[١٧] في

---

(١) التهذيب ١: ٣٦٩/١٣٣.
(٢) والسند ضعيف بجهالته،لم ترد في النسخ:أ، ب، هـ.
(٣) الحبل المتين: ٣٩ ضمن مجموعة رسائل الشيخ البهائي.
(٤) الكافي ٣: ٩/٤٤.
(٥) التهذيب ١: ٣٧٤/١٣٥.
(٦) التهذيب ١: ١٤٨٨/٤٥٦.
(٧) التهذيب ٢: ٤٤٥/١١٨.
(٨) الاستبصار ١: ٤١٠/١٢١.
(٩) رجال الشيخ الطوسي: ٢/٤١٥.
(١٠) التهذيب ١: ٣٧٥/١٣٦.
(١١) في النسخ: أ، ب، هـ: استند.
(١٢) التهذيب ٥: ١٢٩٤/٣٧٢.
(١٣) التهذيب ١: ٣٨٠/١٣٧، وفيه: جميل بن درّاج.
(١٤) التهذيب ٢: ١٠٦١/٢٦٦.
(١٥) التهذيب ٧: ١٧٩٥/٤٤٨ و ١٨٩٥/٤٤٨.
(١٦) التهذيب ١: ٣٨٢/١٣٧.
(١٧) في النسختين: ج، د: كما.

مثل السّند في باب كيفيّة الصلاة[١].

والسّند صحيح[٢].

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن ابن بكير والحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن خالد الأشعري، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير[٣].

أقول: الحسين بن سعيد عطف علىٰ الحسن بن عليّ؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنهما كما مرّ في باب الأحداث[٤].

ومحمّد بن خالد عطف علىٰ صفوان؛ لأنّ الحسين بن سعيد عنهما، أمّا الأوّل فكما مرّ[٥]، وأمّا الثاني فكما سيأتي في باب الحيض[٦]. ولا ينافيه رواية الحسين بن سعيد عن الحسن بن عليّ بن فضّال مشافهة كما في زيادات الصوم[٧]، ولا الأشعري عن ابن بكير كذلك، كما في باب حكم الحيض[٨]؛ لشيوع الرواية بالواسطة ودونها، فلا حاجة إلىٰ دعوىٰ التصحيف، بجعل (عن) قبل الحسن تصحيف (الواو) ليكون عطفاً علىٰ صفوان كالأشعري، ولا إلىٰ حرف عطف الأشعري عن صفوان إلىٰ الحسن بن عليّ بن فضّال احتمالاً، لكون الأشعري هو البرقي لرواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه، إذ البرقي عريّ عن وصف الأشعري. نعم، في ترجمته مولىٰ أبي الحسن الأشعري[٩]، ولعلّه منشأ التوهّم.

والسند موثّق.

قوله: غياث بن كلّوب، عن إسحاق بن عمّار[١٠].

أقول: في (رجال النجاشي): إسحاق بن عمّار بن حيّان، مولىٰ بني تغلب، أبو أيّوب الصيرفي، شيخ من أصحابنا ثقة ـ إلىٰ أنْ قال ـ عنه غياث بن كلُّوب بن قيس[١١].

والسند ضعيف بجهالة غياث[١٢].

كتاليه[١٣] بالتوقّف في شأن يزيد.

---

(١) التهذيب ٢: ١٣٧٨/٣٣٤، في أبواب الزيادات.
(٢) قوله والسند صحيح، لم يرد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٣) التهذيب ١: ٣٨٤/١٣٨، وفيه: عبدالله بن بكير، بدل: ابن بكير.
(٤) التهذيب ١: ٨/٧ و ٣٨/١٧ و ٥٤/٢١ وغيرها.
(٥) التهذيب ١: ٣٦٥/١٣٢.
(٦) التهذيب ١: ٤٨٣/١٦٩.
(٧) التهذيب ٤: ٩٤٠/٣١١.
(٨) التهذيب ١: ٤٨٣/١٦٩.
(٩) رجال النجاشي: ٨٩٨/٣٣٠، وفيه: مولى أبي موسىٰ الأشعري.
(١٠) التهذيب ١: ٣٨٥/١٣٨.
(١١) رجال النجاشي: ١٦٩/٧١.
(١٢) في النسختين ج، د، بدل من قوله: أقول: يعني ابن حيّان الثقة، كما في طريقه من رجال النجاشي. والسند ضعيف بجهالة غياث.
(١٣) التهذيب ١: ٣٨٦/١٣٨.

لأنّه[١] ابن إسحاق شَعَر، فإنّه[٢] عن هارون بن حمزة الغنوي، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٣] و(الفهرست)[٤].

قوله: صفوان، عن ابن مسكان[٥].

يعني: ابن يحيىٰ عن عبدالله، كما في طريق (الفقيه)[٦]، وباب كيفيّة الصلاة[٧].

والسند صحيح[٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد ومحمّد بن خالد، عن عبد الحميد[٩].

أقول: محمّد بن خالد عطف علىٰ الحسين بن سعيد؛ لأنّ أحمد بن محمّد عنهما كما هو المتكرّر، وللتصريح بهما في مثل السند في باب الأوقات[١٠].

قوله: سعد، عن موسىٰ بن جعفر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي[١١].

أقول: في بعض نسخ (الاستبصار): سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن جعفر بن وهب، عن الحسين بن الحسن اللؤلؤي[١٢]، وفي بعضها كما هنا حتّىٰ في تقديم الحسن، وتقديمه هو الموافق لما في (الرجال)[١٣].

والسند ضعيف بجهالة موسىٰ، والإرسال.

قوله: محمّد بن الحسن، عن يعقوب بن يزيد، عن سليمان بن الحسين، عن عليّ بن يقطين[١٤].

أقول: محمّد بن الحسن هو الصفّار؛ لأنّه عن يعقوب بن يزيد كما في طريق (الفقيه) إلىٰ عيسىٰ بن أبي منصور[١٥]، وفي زيادات فقه الحجّ: يعقوب بن يزيد، عن سليمان بن الحسين كاتب عليّ بن يقطين[١٦].

فالسند ضعيف بإهمال سليمان.

قوله: الحسين بن سعيد، عن يعقوب بن يقطين[١٧].

أقول: مرّ في باب الأحداث توسّط ابن أبي عمير[١٨]، ويأتي في باب حكم الحيض

(١) في النسختين ج، د: وهو.
(٢) في النسختين ج، د: لأنّه.
(٣) رجال النجاشي: ١١٧٧/٤٣٧.
(٤) الفهرست: ٧٨٦/٢٦٠.
(٥) التهذيب ١: ٣٨٨/١٣٨.
(٦) الفقيه ٤/٥٨ المشيخة.
(٧) التهذيب ٢: ٢٦٢/٧١.
(٨) قوله: والسند صحيح، لم يرد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٩) التهذيب ١: ٣٩٠/١٣٩.
(١٠) التهذيب ٢: ١٩ / ٥١ و ٢٩ / ٨٤، من عبارة: قوله: أحمد بن محمد... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين ج، د.
(١١) التهذيب ١: ٣٩٩/١٤١.
(١٢) الاستبصار ١: ٤٣٣/١٢٧.
(١٣) رجال النجاشي: ٨٣/٤٠.
(١٤) التهذيب ١: ٤٠١/١٤٢.
(١٥) الفقيه ٤/٨٦ المشيخة.
(١٦) التهذيب ٥: ١٦٠٣/٤٦١.
(١٧) التهذيب ١: ٤٠٢/١٤٢.
(١٨) التهذيب ١: ٥٣/٢١.

توسّط النضر[١]. ولا ضير إذ لا يقدح في الاتصال مجرّد توسّط الغير، ولكن الطبقة هي الأصل في معرفة[٢] الفصل والوصل، وهي هنا لا تأبىٰ الاتصال، فإنّ الرجلين معاً من رجال الرضا عليه السلام، نصّ عليه الشيخ في كتاب (الرجال)[٣].

هذا وشواهده في كتب الأخبار واضحة المنار، فمنها: في باب تلقين المحتضرين[٤]، وباب كيفيّة الصلاة[٥]، وباب العمل في ليلة الجمعة ويومها[٦]، وباب صلاة العيدين[٧]، وهو كثير.

والسند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن عبدالله بن مسكان[٨].

أقول: هكذا سند (الكافي)[٩]، وفي (الاستبصار)[١٠] بدون توسّط عثمان، وهو سهو؛ لعدم النظير.

والسند ضعيف بعثمان[١١].

قوله: وبهذا الإسناد عن فضالة[١٢].

أقول: المعلّق عليه الحسين بن سعيد، ولم يعدّه اكتفاءً بالقرينة كما مرّ، وفي (الاستبصار): عنه، عن فضالة[١٣]. وهو واضح[١٤].

والسند ضعيف بجهالة معاوية.

قوله: عنه ـ يعني: سعد بن عبدالله ـ عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة المفضّل بن صالح[١٥].

أقول: موسىٰ بن الحسن هو ابن عامر، كما بيّن في آخر باب الأحداث[١٦]، وفي باب أحكام الجماعة: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد النخعي[١٧]. وفي باب الإفاضة من عرفات: البجلي مكان النخعي[١٨]. وفي كتاب (المزار) في باب قول جبرئيل عليه السلام إنّ الحسين عليه السلام تقتله اُمّتك من بعدك: محمّد بن

---

(١) التهذيب ١: ٤٤٧/١٥٦.
(٢) في النسختين ج، د: صحّة.
(٣) رجال الشيخ الطوسي: ١٧/٣٧٢ و ١٣/٣٩٥.
(٤) التهذيب ١: ٤٤٦ / ١٤٤٤، ضمن أبواب الزيادات.
(٥) التهذيب ٢: ٤٨٣/١٢٧.
(٦) التهذيب ٣: ٣٦/١١.
(٧) التهذيب ٣: ٢٨٧/١٣٢.
(٨) التهذيب ١: ٤٠٤/١٤٣.
(٩) الكافي ٣: ١/٤٩.
(١٠) الاستبصار ١: ٣٩٩/١١٨.
(١١) في النسختين ج، د: به.
(١٢) التهذيب ١: ٤٠٨/١٤٤.
(١٣) الاستبصار ١: ٤٠٣/١١٩.
(١٤) في النسختين ج، د، بدل: وهو واضح: والضمير للحسين.
(١٥) التهذيب ١: ٤١٢/١٤٥.
(١٦) التهذيب ١: ١٤٠/٤٨، وقد تقدم...
(١٧) التهذيب ٣: ١٨١/٥٢.
(١٨) التهذيب ٥: ٦١٨/١٨٦.

عبد الحميد العطار، عن أبي جميلة المفضّل بن صالح[١].

ومنه يعلم اتّحاد النخعي والبجلي والعطّار.

والسند ضعيف بالمفضّل.

والعبّاس في الآتي[٢] هو ابن معروف، للقرينتين في باب صفة الوضوء[٣].

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر، عن الحسن بن حمّاد، عن محمّد بن مروان[٤].

أقول: الجميع شركاء في الاشتراك، لكنّ الأوّل بين ثقتين الأشعري والبرقي، والثالث بين مجهولين الطائي والبكري، والباقيان بين ثقتين[٥] ومجاهيل أو مهامل. وتعدادهم تطويل بلا طائل.

فالضعف ظاهر.

قوله: فضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن منصور[٦].

أقول: حسين بن عثمان هو الرواسي؛ للقبليّة في باب البتريّة من (رجال الكشّي)[٧]. وابن مسكان هو عبدالله، لما مرّ من أنّه المراد عند الإطلاق ما أمكن.

وأمّا منصور فالبهائي[٨] جازم بأنّه ابن حازم. ولم أرَ نسخة فيها في أصل السند[٩] ابن حازم إلّا (المنتقى)[١٠]، فإن صحّ، صحّ السند وإلّا فلا؛ لأنّ ابن حازم ـ حينئذٍ ـ ليس بلازمٍ؛ لقابليّة القبليّة له وللصيقل المجهول، كما في باب بيع الواحد بالاثنين[١١].

وباقي الباب صحاح[١٢].

قوله: ابن مسكان، عن محمّد بن ميسر[١٣].

أقول: محمّد بن ميسر يفهم من (الحبل)[١٤] القطع بأنّه ابن عبد العزيز، وفيه قوّة؛ لأنّ الرجل إذا لم يكن له أصل ولا كتاب ولا رواية يتشخّص فيها بشيء من النسب والألقاب، لا يزاحم[١٥] مَنْ هو بخلافه في شيء من الموارد، وإنْ وجد في التراجم. كابن أبي يعفور في الآتي[١٦]، فإنّه يقال ليونس[١٧] الذي لا أصل له ولا كتاب،

---

(١) كامل الزيارات: ١٢٨/١٤٣.
(٢) التهذيب ١: ١٤٦/٤١٣.
(٣) التهذيب ١: ٧٨/٢٠٢.
(٤) التهذيب ١: ١٤٦/٤١٤.
(٥) في النسختين ج، د: ثقة.
(٦) التهذيب ١: ١٤٨/٤٢١.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٥٠٥ / ٤٢٩.
(٨) مشرق الشمسين: ٢٣٤.
(٩) في النسختين ج، د: السندين.
(١٠) منتقى الجمان ١: ١٩٣.
(١١) التهذيب ٧: ١١٣/٤٨٨ و ١١٩/٥١٧.
(١٢) عبارة: وباقي الباب صحاح، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٣) التهذيب ١: ١٤٩/٤٢٥.
(١٤) الحبل المتين: ١٠٦.
(١٥) في أكثر النسخ: يتراجم.
(١٦) التهذيب ١: ١٤٩/٤٢٦.
(١٧) رجال الطوسي: ٣٣٧.

ولكنّ المتبادر عند الإطلاق هو عبدالله لما ذكر، مع أنّه متعيّن هنا ـ أيضاً ـ للتصريح به[١] في مثل السند في باب التيمم[٢].

باب حكم الحيض والاستحاضة والنفاس

قوله: عليّ بن الحكم، عن إسحاق، عن جرير[٣].

أقول: الصواب إسحاق بن جرير[٤]، كما في بعض النسخ، و(الكافي)[٥]، وكتب الرجال[٦]. وتوقّف العلّامة في إسحاق[٧]، وهو في محلّه؛ لوصف الشيخ له بالوقف[٨]، واحتمال أنْ يكون توثيق (النجاشي) له نقلاً عن ابن عقدة.

فالسّند كما ترىٰ.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب[٩].

يعني: ابن عيسىٰ عن الحسن، كما في طريقه من (الفهرست)[١٠] و (الفقيه)[١١]، والبرقي عنه أيضاً، كما في طريق (الفقيه) إلىٰ سيف التمّار[١٢].

والسند صحيح.

وبعده أربعة موثّقات[١٣]، في رابعها[١٤].

قوله: وبالإسناد المتقدّم، عن عليّ بن الحسن، عن محمّد وأحمد ابني الحسن، عن أبيهما[١٥].

أقول: عليّ بن الحسن هو ابن فضّال المصرّح به في أوّل الأربعة الموثّقات[١٦]، وروايته عن كلّ من أخويه عن أبيهم متكرّرة في الإسناد، مصرّح بها في (رجال النجاشي)[١٧]. فالإطلاق ينصرف إليهم، وبه تتمّ القاعدة.

و (الواو) قبل علاء بن رزين في السابق[١٨] تصحيف (عن)؛ لرواية الحسن بن عليّ بن فضّال عنه، كما في طريقه من (الفهرست)[١٩]، وآخر باب العقود علىٰ

(١) في النسختين ج، د: مع أنّه مصرّح به.
(٢) التهذيب ١: ١٨٥/٥٣٥.
(٣) التهذيب ١: ١٥١/٤٣١، وفيه: إسحاق بن جرير، وفي النسخ: أ، ب، هـ: حريز.
(٤) في النسخ: أ، ب، د: حريز.
(٥) الكافي ٣: ٩١/٣.
(٦) راجع رجال النجاشي: ٧١/١٧٠، ورجال الطوسي: ١٤٩/١٣٠.
(٧) خلاصة الأقوال: ٣١٨/١٢٤٥.
(٨) رجال الشيخ: ٣٤٣/٢٤.
(٩) التهذيب ١: ١٥٢ / ٤٣٢.
(١٠) الفهرست: ٩٦ ـ ٩٧ / ١٦٢.
(١١) الفقيه – المشيخة – ٤: ٤٩.
(١٢) الفقيه – المشيخة – ٤: ٤٩.
(١٣) التهذيب ١: ١٥٢ – ١٥٣ / ٤٣٣ – ٤٣٦.
(١٤) عبارة: وبعده أربعة موثّقات....، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(١٥) التهذيب ١: ١٥٤ / ٤٣٦.
(١٦) التهذيب ١: ١٥٣ / ٤٣٣، وفي النسخ: أ، ب، هـ، بدل: الأربعة الموثّقات: باب الميقات.
(١٧) رجال النجاشي ٢٥٧ – ٢٥٨ / ٦٧٦.
(١٨) التهذيب ١: ١٥٣ / ٤٣٥.
(١٩) الفهرست ١٨٢ / ٤٩٩.

الإماء[1].

قوله: وبهذا الإسناد، عن عليّ بن الحسن، عن محمّد بن عليّ[2].

أقول: في باب فضل شهر رمضان من كتاب الصلاة[3]، وباب كفّارة شهر رمضان[4]: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن نعمان.

وفي باب معنىٰ الموتور أهله من (معاني الأخبار) أيضاً: محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ، عن عليّ بن النعمان[5]، وفي باب معنىٰ ما كتبت أُم سلمة إلىٰ عائشة من (معاني الأخبار) أيضاً: محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الصيرفي القرشي الكوفي[6].

ومحمّد بن عليّ الموصوف بهذه الصفات هو أبو سمينة كما في (الرجال)[7].

فالسند ضعيف به وبمنصور بن بزرج.

قوله: البرقي، عن إسماعيل[8].

يعني: محمّد بن خالد، عن ابن سهل، كما في باب الأنفال[9]، أو الجعفي كما في (الاستبصار) في باب مقدار ما تجب إزالته من الدّم[10].

فالسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: وبهذا الإسناد إلىٰ عليّ بن الحسن، عن العبّاس بن عامر وجعفر بن محمّد بن حكيم[11].

أقول: أشار بهذا الإسناد إلى السند البعيد المتّصل بعليّ بن الحسن بن فضّال ففيه تجوّز، وجعفر عطف علىٰ العبّاس؛ لأنّ في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ محمّد بن حكيم الخثعمي: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن جعفر بن محمّد بن حكيم، عن أبيه[12].

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن صفوان[13].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن يحيىٰ، كما في مثل السّند في (الكافي) في أوّل باب من كتاب العتق[14].

قوله: إسماعيل بن مرار، عن يونس[15].

---

(1) التهذيب ٧: ١٤٣٧/٣٥٣.
(2) التهذيب ١: ١٥٤ / ٤٣٧.
(3) التهذيب ٣: ٢٠٧/٦١.
(4) التهذيب ٤: ٦٠٣/٢٠٨.
(5) معاني الأخبار: ١٧١ / ١، وفيه: محمد بن علي الكوفي.
(6) معاني الأخبار: ٣٧٥ / ١.
(7) رجال النجاشي: ٣٣٢ / ٨٩٤.
(8) التهذيب ١: ١٥٥ / ٤٤٢.
(9) التهذيب ٤: ١٣٣ / ٣٧٢.
(10) الاستبصار ١: ١٧٦ / ٦١٤.
(11) التهذيب ١: ١٥٥ / ٤٤٤، وفيه: وبهذا الإسناد عن علي...
(12) رجال النجاشي: ٩٥٧/٣٥٧.
(13) التهذيب ١: ١٥٧ / ٤٥١.
(14) الكافي ٦: ١٧٧ / ١.
(15) التهذيب ١: ١٥٧ - ١٥٨ / ٤٥٢.

يعني: ابن عبد الرحمن، كما في طريقه من (الفهرست)[١].

قوله: عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[٢].

أقول: في سند (الكافي) عليّ بن إبراهيم عن أبيه ... إلىٰ آخره[٣]، واقتصر الشيخ علىٰ عليّ لأمن اللبس، إذ لا مجال لتوهّم غيره، وإنْ قرب ذكر[٤] ابن مهزيار، إذ لا يروي عن أبيه.

والسّند صحيح.

قوله: عن معلّىٰ بن محمّد، عن أبان[٥].

أقول: في سند (الكافي) توسّط الوشّا بين أبان والمعلّىٰ[٦]، فالنقص سهوٌ.

والسند ضعيف بالمعلّىٰ.

قوله: وأخبرني الشيخ عن أبي محمّد الحسن بن حمزة العلويّ، عن عليّ بن إبراهيم، و[٧] عن أبي غالب الزراري. وأبي القاسم جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن الحسن بن راشد[٨].

أقول: هاتان طريقان للشيخ المفيد إلىٰ عليّ بن إبراهيم، الأُولىٰ عُليا، والأخرى دُنيا[٩]. وأبو غالب هو أحمد بن محمّد بن سليمان، وأبو القاسم هو جعفر بن محمّد بن قولويه، وهما عطفا علىٰ أبي محمّد، كما يفهم ذلك من طريق الشيخ في آخر الكتاب، وطريقه من (الفهرست) إلىٰ أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٠].

والسّند ضعيف بالحسن بن راشد؛ لأنّه الطفاوي، لروايته عن أبي عبدالله عليه السلام، وإنْ عُدّ حسناً في المدارك[١١].

قوله: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيىٰ[١٢].

أقول: تقدّم في باب الأحداث: أخبرني الشيخ، عن أحمد بن محمّد بن الحسن بن الوليد، عن أبيه، عن محمّد بن يحيىٰ العطّار[١٣]. وهذا هو المتكرّر، فلعلّ (عن أبيه) سقط سهو.

والسند ضعيف بعثمان.

---

(١) الفهرست: ٢٦٦ / ٨١٣.
(٢) التهذيب ١: ١٥٩ / ٤٥٤ و٤٥٥، إلّا أنّ فيها علي بن إبراهيم عن أبيه عن محمّد بن أبي عمير...
(٣) الكافي ٣: ٧٧ / ١.
(٤) ذكر، لا توجد في النسخ أ، ب، هـ.
(٥) التهذيب ١: ١٦٠ / ٤٥٧ وفي النسخ: أ، ب، هـ: قوله: الحسن بن محمّد الأشعري عن معلّىٰ...، والصواب: الحسين.
(٦) الكافي ٣: ١٠٤ / ١.
(٧) واو العطف لم ترد في المصدر.
(٨) التهذيب ١: ١٦٠ / ٤٥٨.
(٩) في النسختين ج، د: الأولى علي والأُخرى دني.
(١٠) الفهرست: ٦١ / ٦٣.
(١١) مدارك الأحكام ٦: ٢٠٦.
(١٢) التهذيب ١: ١٦١ / ٤٦٢.
(١٣) التهذيب ١: ٦ / ٣.

قوله: عنه ـ يعني عليّ بن الحسن بن فضّال ـ، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن يحيىٰ، عن غياث بن إبراهيم[١].

أقول: محمّد بن عليّ هو أبو سمينة لما مرّ آنفاً، ومحمّد بن يحيىٰ هو الخزّاز؛ لأنّه عن غياث بن إبراهيم كما في طريقه من (الفهرست)[٢]، وباب البيّنات[٣].

وحفص في الآتي[٤] هو الأعور؛ لأنّ عبدالله بن سنان عنه، كما في باب كيفيّة الصلاة[٥]، وزيادات فقه الحجّ[٦].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن النضر بن سويد[٧].

أقول: محمّد بن عيسىٰ، هو ابن عبيد؛ لأنّه عن النضر كما في طريق (الفقيه)[٨].

والسّند موثّق بطريقيه.

قوله: الطيالسي، عن أحمد بن محمّد، عن داود بن فرقد[٩].

أقول: الطيالسي اسمه محمّد بن خالد، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ ابن فرقد عنه ابن أبي نصر[١٠].

والسّند ضعيف بالإرسال وجهالة الطيالسي.

قوله: عليّ بن الحسن، عن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي جميلة[١١].

يعني: المفضّل بن صالح؛ لأنّ في طريقه من (الفهرست) عنه الحسن بن عليّ بن فضّال[١٢].

فالسّند ضعيف بأبي جميلة.

وأمّا محمّد بن الحسن فهو أخو عليّ بن الحسن، فكأنّه قال: عليّ بن الحسن، عن محمّد أخيه عن أبيهما. وبه يتّضح السّند الآتي[١٣] الموثّق، فإنّ ضمير (روىٰ) لعليّ بن الحسن، وهو عن أخيه أحمد؛ ولأنّ في سند (الاستبصار): عنه ـ يعني عليّ بن الحسن بن فضّال ـ عن أحمد بن الحسن، عن أبيه[١٤]. وفيه تأكيد لما استدللنا به سابقاً علىٰ إثبات القاعدة.

قوله: وروىٰ عن أيّوب بن نوح وسندي

---

(١) التهذيب ١: ١٦٢/ ٤٦٦.
(٢) الفهرست: ١٩٦/ ٥٦٠.
(٣) التهذيب ٦: ٢٥٦/ ٦٧٣.
(٤) التهذيب ١: ١٦٣/ ٤٦٧.
(٥) التهذيب ٢: ٧٩/ ٢٩٦.
(٦) التهذيب ٥: ٤٦٧/ ١٦٣٥.
(٧) التهذيب ١: ١٦٣/ ٤٦٨.
(٨) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٩٦، والعبارة في نسخة أ، ب، هـ هكذا: أقول في طريق الفقيه إلى النضر بن سويد، عنه: ابن عبيد.
(٩) التهذيب ١: ١٦٤/ ٤٧١.
(١٠) الفهرست: ١٢٦/ ٢٨٤.
(١١) التهذيب ١: ١٦٥/ ٤٧٣، وفيه: عليّ بن الحسن بن فضال... إلىٰ آخره.
(١٢) الفهرست: ٢٥٢/ ٧٦٥.
(١٣) التهذيب ١: ١٦٥/ ٤٧٤.
(١٤) الاستبصار ١: ١٣٤/ ٤٦٢.

بن محمّد[١].

أقول: الأظهر قراءة (روىٰ) مبنياً للفاعل، وهو ضمير عليّ بن الحسن؛ لأنّه عن أيّوب بن نوح كما في سابق سابقه[٢]، ولاحق لاحقه[٣].

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن أبان، عن إسماعيل الجعفي[٤].

أقول: القاسم هو ابن محمّد الجوهري عن أبان بن عثمان، للتصريح بهما في مثل السّند في باب كيفيّة الصلاة[٥].

وإسماعيل هو ابن عبد الرحمن؛ لأنّ أبان بن عثمان عنه كما في باب حدود الزنا[٦].

والسّند ضعيف بالجوهري.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن ابن أبي نصر[٧].

أقول: أبو جعفر وإن كان يقال[٨] للأحمدين: الأشعري والبرقي، والمقام صالح لهما[٩] قبليّة وبعديّة كما مرّت الإشارة إليه، إلاّ أنّه كثيراً ما يرد سعد عن أبي جعفر، مراداً به الأشعري خاصة، ففي زيادات صلاة السفر: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن أبيه ومحمّد بن خالد البرقي[١٠]. دون العكس، فيتعيّن عند الإطلاق، وبه تتمّ القاعدة.

وأمّا ما في (الكافي) في آخر مولد أبي عبدالله عليه السلام: سعد بن عبد الله، عن أبي جعفر محمّد بن عمر بن سعيد[١١]، فواضح الخلل بسقوط كلمة (عن) قبل محمّد، بدليل ثبوتها في السّند بعينه[١٢] في زيادات الحيض[١٣].

وأنّ في ترجمة زرارة من (رجال الكشّي): سعد بن عبدالله، قال: حدّثني أبو جعفر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وعليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمر بن سعيد الزيّات[١٤].

ويؤيّده أنّه لم يذكر أنّ محمّد بن عمر يكنّىٰ أبا جعفر.

والسّند صحيح.

والآتي[١٥] ضعيف بعثمان، وضمير عنه

---

(١) التهذيب ١: ١٦٧ / ٤٧٩، وسندي بن محمّد، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ١: ١٦٦ / ٤٧٧.
(٣) التهذيب ١: ١٦٧ / ٤٨١.
(٤) التهذيب ١: ١٧١ / ٤٨٨.
(٥) التهذيب ٢: ٩٢ / ٣٤٣.
(٦) التهذيب ١٠: ٣٠ / ٩٧.
(٧) التهذيب ١: ١٧١ / ٤٨٩.
(٨) في النسختين ج، د: وإن قيل.
(٩) في النسختين ج، د: وصلح المقام لهما.
(١٠) التهذيب ٣: ٢١٦ / ٥٣٣، وفيه سعد عن أبي جعفر ... إلىٰ آخره.
(١١) الكافي ١: ٤٧٥ / ٨.
(١٢) في النسختين ج، د: في مثل السند ...
(١٣) تهذيب ١: ٤٠٢ / ١٢٥٩.
(١٤) رجال الكشّي ١: ٣٥٥ / ٢٢٥.
(١٥) التهذيب ١: ١٧٢ / ٤٩٠.

لأبي جعفر خروجاً عن القاعدة، فيوافق ما في (الاستبصار)[1] من غير تكلّف.

قوله: وعنه، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عمرو بن سعيد[2].

وقوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد البرقي، عن محمّد بن عمر بن سعيد[3].

أقول: السّندان صحيحان نظماً واصطلاحاً، وضمير (عنه) لسعد، تفاوتهما في طريقه إلىٰ محمّد بن عمر علوّاً ودنوّاً؛ لكونه في الأوّل بواسطة واحدة، وهو أحمد بن محمّد بن خالد، وفي الثاني بواسطتين وهما: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ومحمّد بن خالد، لايوهم خللاً. فلا فائدة في تكثير السواد بما في (المنتقىٰ)[4] من احتمال اتّحاد السّندين بوقوع خللٍ في أحدهما، بزيادة كلمتي (عن محمّد) ونقصهما، إذ لو فُتِح هذا الباب لكان الأنسب أنْ يدّعىٰ زيادة كلمتي (أحمد بن) من السّند الأوّل، ويعاد ضمير (عنه) لأبي جعفر كسابقه بلا فصل، فيطابق الثاني حذو النعل بالنعل.

وأمّا سقوط محمّد بن خالد عن سَنَدي زيادات الحيض[5] وأبواب النفاس[6]، فلعلّه من قبيل الرواية بالواسطة ودونها.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ابن بكير[7].

أقول: في باب الأحداث[8]، وطريق (الفقيه) إلىٰ عبدالله بن أبي يعفور[9]: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن بكير.

وقد تكرّر التصريح بالأخيرين مقترنين، كما في باب حكم الجنابة[10]، وباب الأغسال[11] وغيرهما[12]. فالإطلاق ينصرف إليهما، وبه تتمّ القاعدة، ثمّ المستفاد[13] من تتبع الإسناد أنّ الإيراد من إطلاق ابن فضّال أو ابن بكير إلّا الحسن وعبدالله،فيتعيّن أنّهما المراد عند الإطلاق[14]

---

(1) الاستبصار ١: ١٤٩/ ٥١٣.
(2) التهذيب ١: ١٧٢/ ٤٩١، وفيه: محمّد بن عمرو بن سعيد.
(3) التهذيب ١: ١٧٢/ ٤٩٢، وفيه: محمّد بن عمرو بن سعيد.
(4) منتقىٰ الجمان ١: ٢١٨.
(5) التهذيب ١: ٤٠٢/ ١٢٥٩.
(6) التهذيب ١: ١٧٢/ ٤٩١.
(7) التهذيب ١: ١٧٥/ ٥٠١.
(8) التهذيب ١: ١٧/ ٣٨.
(9) الفقيه - المشيخة - ٤: ١٣، طريقه إلىٰ عبدالله بن بكير.
(10) التهذيب ١: ١٢٨/ ٣٤٦.
(11) التهذيب ١: ٣٧٣/ ١١٤٢.
(12) الكافي ٥: ٥٥٥/ ٧، الفقيه ٤: ٧٦/ ٢٣٧.
(13) في النسختين ج، د: وهو شاهد القاعدة بل المستفاد.
(14) عند الإطلاق، لم ترد في النسختين: ج، د.

علىٰ الاطّراد ولو مع الانفراد.

والسّند موثّق[١].

قوله: محمّد بن عمرو، عن يونس[٢].

يعني: ابن سعيد الزيّات عن ابن يعقوب، كما في زيادات باب الحيض والاستحاضة[٣].

فالسّند موثّق.

قوله: عليّ بن الحسن، عن عمرو بن عثمان[٤].

يعني: ابن فضّال عن الثقفي، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٥].

فضعيفان[٦] بحفص والجوهري. وهذان السندان في (الاستبصار)[٧] كما هنا لفظاً ووضعاً، لكن صدر الثاني هناك (عنه) والضمير لمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ قطعاً، فـ(رُوي) هنا مبنيّ للفاعل ليتوافقا.

قوله: أحمد بن عبدوس، عن الحسن بن عليّ[٨].

يعني: ابن فضّال كما في زيادات الأحداث[٩]، وزيادات الصيام[١٠].

والسند ضعيف بالمفضّل، وجهالة ابن عبدوس.

قوله: القاسم بن محمّد، بن أبي سعيد[١١].

أقول: في (الكافي) في أبواب المتعة في باب ما يجزي من المهر فيها: القاسم ابن محمّد الجوهري، عن أبي سعيد، عن الأحول[١٢]. وفي باب المتعة: القاسم بن محمّد، عن جبير أبي سعيد المكفوف، عن الأحول[١٣].

ولولا ذلك لاحتمل قريباً حمل أبي سعيد علىٰ المكاري، كما هو اختيار شارح الاستبصار[١٤].

والسّند ضعيف بالجوهري، وإهمال أبي سعيد، كتاليه بعبدالله بن بحر[١٥].

وأمّا كردين المسمعي فهو المكنّىٰ أبا سيّار، ويقال له: مسمع كردين. ممدوح، ووثّقه عليّ بن الحسن بن فضّال[١٦].

ودعوىٰ اتّحاده بكردويه كما حُكي عن

---

(١) والسند موثّق، لم يرد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٢) التهذيب ١: ١٧٦ / ٥٠٢.
(٣) التهذيب ١: ٤٠٢ / ١٢٥٩، وفي النسختين ج، د: كما في زيادات الحيض.
(٤) التهذيب ١: ١٧٦ / ٥٠٥.
(٥) رجال النجاشي: ٢٨٧ / ٧٦٦.
(٦) التهذيب ١: ١٧٧ / ٥٠٦ و٥٠٧.
(٧) الاستبصار ١: ١٥٢ / ٥٢٦ و٥٢٧.
(٨) التهذيب ١: ١٨٠ / ٥١٦.
(٩) التهذيب ١: ٣٥٤ / ١٠٥٣.
(١٠) التهذيب ٤: ٣٢١ / ٩٨٦.
(١١) التهذيب ١: ١٨١ / ٥١٧.
(١٢) الكافي ٥: ٤٥٧ / ٢.
(١٣) التهذيب ٧: ٢٦٣ / ١١٣٦.
(١٤) استقصاء الاعتبار (حفيد الشهيد الثاني) ٢: ٢٢٠.
(١٥) التهذيب ١: ١٨١ / ٥١٨.
(١٦) كما في رجال الكشّي ٢: ٥٩٨ / ٥٦٠.

الشهيد[١] لم يثبت، كيف وكردين بصريّ كما في (الرجال)[٢]، وكردويه همداني كما في أواخر باب كيفيّة الصلاة[٣]؟!

قوله: أحمد بن محمّد، عن سهل بن اليسع، عن أبيه[٤].

أقول: في سند (الكافي) أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سهل[٥]... إلىٰ آخره. وفي طريق سهل بن اليسع الأشعري من (رجال النجاشي): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سهل، عن أبيه[٦].

فالنقص سهو.

فالسند ضعيف بجهالة محمّد بن سهل، وتاليه صحيح[٧].

ولكن نقل صاحب (المنتقىٰ)[٨] أنّ عنده نسختين للكافي فيهما بعد محمّد بن أبي حمزة عن عليّ بن أبي حمزة كالسند في إحدىٰ نسختيه. وإنْ لم أظفر بالزيادة في شيء من النسخ.

وبتقديرها فالسّند ضعيف.

قوله: فضالة، عن أبي المعزا، عن عليّ، عن العبد الصالح عليه السلام[٩].

أقول: ليس في بعض نسخ (الاستبصار) عن عليّ[١٠].

وحكم الشارح بصحّة الحديث[١١]، وإضافة المحقّق[١٢] الرواية الأُولىٰ إلىٰ سماعة، والأُخرىٰ إلىٰ أبي المعزا، ينبئ عن العدم في نسختيهما أيضاً، ويرجح بعدم الظفر بعليّ في مثل هذا المقام.

والسند علىٰ تقدير الثبوت ضعيف بالاشتراك.

كتاليه[١٣] بإرسال داود، وهو ابن فرقد؛ لأنّ فضالة بن أيّوب عنه كما في باب العاجز عن الصيام[١٤].

باب التيمّم وأحكامه

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب[١٥].

---

(١) حاشية خلاصة الأقوال ضمن رسائل الشهيد الثاني ٢: ٦٣ / ١ - ٤، عنه في منتهىٰ المقال ٥: ٢٥٣.
(٢) رجال الكشّي ٢: ٥٩٨ / ٥٦٠.
(٣) التهذيب ٢: ١٢٩ / ٤٩٦.
(٤) التهذيب ١: ١٨٢ / ٥٢٢، وفيه: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سهل، عن أبيه، عن سهل بن اليسع، عن أبيه، والظاهر أنه سهو من النسّاخ.
(٥) الكافي ٣: ١٠٩ / ١.
(٦) رجال النجاشي: ١٨٦ / ٤٩٤.
(٧) التهذيب ١: ١٨٢ / ٥٢٣.
(٨) منتقى الجمان ١: ٢١٢.
(٩) التهذيب ١: ١٨٣ / ٥٢٥.
(١٠) الاستبصار ١: ١١٦ / ٣٩٠ فيه: عن علي.
(١١) استقصاء الاعتبار ٢: ٢٢٠.
(١٢) المعتبر ١: ١٩٣.
(١٣) التهذيب ١: ١٨٣ / ٥٢٦.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٣٩ / ٧٠٠.
(١٥) التهذيب ١: ١٨٤ / ٥٣٠.

يعني: الخزّاز كما في سند (الكافي)[١].

وهو صحيح[٢].

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسن، عن معاوية بن حكيم[٣].

أقول: محمّد بن الحسن هو الصفّار للبعديّة في طريق (الفهرست)[٤] و (الفقيه)[٥]، وزيادات القضاء[٦]، وفي أوّل باب من كتاب الصلاة: سعد، عن محمّد بن الحسين، عن بعض أصحابنا، عن معاوية بن حكيم[٧]. وبعده بحديث واحد: سعد، عن معاوية بن حكيم[٨].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن العبّاس، عن عبدالله بن بكير، عن السكوني[٩].

أقول: العبّاس هو ابن معروف كما في سند (الاستبصار)[١٠]، وفيه عبدالله غير منسوب، والمناسب أنّه ابن المغيرة؛ لتكرره مع القبليتين كما يأتي في الباب[١١]، وباب المياه[١٢]، وزيادات الأغسال[١٣]، وزيادات صفة الوضوء[١٤]، وزيادات التيمّم[١٥]، وزيادات تطهير الثياب[١٦]، ومع البعديّة، كما في زيادات صفة الوضوء[١٧]، وآخر باب اللقطة[١٨].

فلعلّ التصريح بابن بكير هنا سهو.

والسند ضعيف بالسّكوني.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن داود الرقي[١٩].

أقول: ابن محبوب هو الحسن، والأحمدان عنه كما في باب الإنفاق من (الكافي)[٢٠]، وهو عن داود الرقي كما في طريقه من (الفهرست)[٢١].

---

(١) الكافي ٣: ٦٨ / ١.
(٢) وهو صحيح، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٣) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٢.
(٤) الفهرست: ٢٤٧ / ٧٣٦، في طريق معاوية بن حكيم.
(٥) الفقيه - المشيخة - ٤: ١٨، في طريق معاوية بن حكيم.
(٦) التهذيب ٦: ٣١٢ / ٨٦٢.
(٧) التهذيب ٢: ١١ / ٢١.
(٨) التهذيب ٢: ١١ / ٢٣.
(٩) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٤.
(١٠) الاستبصار ١: ٨١ / ٢٥٤، وفيه عن عبدالله بن «المغيرة».
(١١) التهذيب ١: ١٩٥ / ٥٦٤.
(١٢) التهذيب ١: ٤١٤ / ١٣٠٨ و٤١٥ / ١٣٠٩.
(١٣) التهذيب ١: ٣٦٨ / ١١٢٠.
(١٤) التهذيب ١: ٣٥٩ / ١٠٧٨.
(١٥) التهذيب ١: ٤٠٤ / ١٢٦٥.
(١٦) التهذيب ١: ٤٢٣ / ١٣٢٩.
(١٧) التهذيب ١: ٣٥٧ / ١٠٧٢.
(١٨) التهذيب ٦: ٣٩٨ / ١٢٠١.
(١٩) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٦.
(٢٠) الكافي ٤: ٤٢ / ١.
(٢١) الفهرست: ١٢٥ / ٢٨١.

والسّند ضعيف بالرقي؛ لضعف طريق مدحه في (رجال الكشّي)[١]، وطرح توثيق الشيخين بجرح[٢] (رجال ابن الغضائري)[٣] و (رجال النجاشي)[٤].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن الحسين، عن فضالة[٥].

أقول: أحمد يحتمل أنّه ابن الحسين بن سعيد وغيره، وفي نسخة عن الحسين، فهو أحد الأحمدين: الأشعري أو البرقي[٦].

والسّند ضعيف بالسكوني، أو به وبالاشتراك.

قوله: أحمد، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن رفاعة[٧].

أقول: أحمد الراوي عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة هو ابن محمّد بن عيسىٰ كما في باب اللقطة[٨]، وبعنوان أبي جعفر كما في زيادات صلاة السفر[٩].

وأمّا رفاعة فهو ابن موسىٰ لانحطاط غيره بالجهل الصرف عن مزاحمته في الرواية، وارتفاع من[١٠] عدا الحضرمي عنه بحسب الرتبة. فالسّند صحيح.

فضعيف بأحمد بن هلال[١١]، والحسن قبله هو الزيتوني كما بيّن في باب الأحداث[١٢]، وأحمد بعده هو ابن أبي نصر، فإنّه عن أبان بن عثمان كما في طريقه من (الفهرست)[١٣].

قوله: الصفّار، عن محمّد بن الحسين، عن وهيب بن حفص، عن أبي بصير[١٤].

أقول: محمّد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب؛ للقاعدة، ولتكرّره في مثل السّند[١٥].

وأمّا وهيب بن حفص فظاهر كتب الرجال اشتراكه بين مجهول صرف وهو النخّاس[١٦]، ومجهول له كتاب عنه محمّد بن

---

(١) رجال الكشي ٢: ٧٠٨ / ٧٦٥ - ٧٦٦.
(٢) في نسخة د: يخرج.
(٣) رجال ابن داود: ٢٤٥ / ١٧٩، نقلاً عن الغضائري.
(٤) رجال النجاشي: ١٥٦ / ٤١٠.
(٥) التهذيب ١: ١٨٧ / ٥٣٩.
(٦) في النسخ أ، ب، هـ: عن الحسين، وهو الأشعري أو البرقي.
(٧) التهذيب ١: ١٨٩ / ٥٤٦.
(٨) التهذيب ٦: ٣٩٨ / ١٢٠١.
(٩) التهذيب ٣: ٢١٦ / ٥٣٣.
(١٠) في النسختين ج، د: حسن.
(١١) أي الرواية التي بعدها ضعيفة، راجع التهذيب ١: ١٩٠ / ٥٤٧.
(١٢) التهذيب ١: ٤٨ / ١٤٠.
(١٣) الفهرست: ٦٠ / ٦٢، ترجمة أبان بن عثمان.
(١٤) التهذيب ١: ١٩٠ / ٥٤٨.
(١٥) ولتكرّره في مثل السّند، لم ترد في النسختين: ج، د. انظر التهذيب ٤: ٢٧٧ / ٨٤٠، و٥: ٢٠٨ / ٦٩٩.
(١٦) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٦٠.

الحسين بن أبي الخطّاب[١]، وواقفي ثقة وهو الجريري عنه حميد بواسطة الحسن بن سماعة[٢].

وظاهر الإسناد اتّحاد الجميع، ففي باب الظهار: عن محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن وهيب بن حفص النخّاس، عن أبي بصير[٣]. وفي باب فضل زيارة أبي عبدالله الحسين عليه السلام: حميد بن زياد، عن الحسن بن سماعة، قال: حدّثني وهيب بن حفص، عن أبي بصير وعبدالله بن جبلة، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير[٤].

وعلم ـ أيضاً ـ أنّ أبا بصير في السّند هو يحيىٰ.

فالسّند موثّق بوهيب.

قوله: محمّد بن خالد، عن الحسن بن عليّ[٥].

يعني: البرقي عن ابن فضّال، كما في باب تفصيل الصلاة[٦].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن عليّ، عن عليّ بن أسباط[٧].

أقول: في باب صفة الوضوء[٨]، وباب تفصيل فرائض الحجّ[٩]: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن عليّ بن عبدالله. وفي (الكافي) في باب معرّس النبيّ: الحسن بن عليّ الكوفي، عن عليّ بن أسباط[١٠].

واختلف في بعض رجال هذا السّند كيعقوب بن سالم، لكن لا يرجح[١١] طرح (ابن الغضائري) بتوثيق (النجاشي)[١٢] و(المفيد)[١٣].

وكابن أسباط وثّقه (النجاشي) وقال: كان فطحيّاً فرجع[١٤]. و(الكشّي) نقل عن جماعة أنّه مات فطحيّاً[١٥]. وبتقدير الرجوع، يبقىٰ احتمال كون الرواية قبله.

فالأوفق عدّه في الموثّق.

---

(١) الفهرست: ٢٥٧ / ٧٨٠.
(٢) رجال النجاشي: ٤٣١ / ١١٥٩.
(٣) التهذيب ٨: ٢٣ / ٧٤، وفيه: وهب بن حفص بدل وهيب بن حفص.
(٤) التهذيب ٦: ٤٧ / ١٠٤.
(٥) التهذيب ١: ١٩٣ / ٥٥٨.
(٦) التهذيب ٢: ١٥٦ / ٦١١.
(٧) التهذيب ١: ١٩٥ / ٥٦٣.
(٨) التهذيب ١: ٥٣ / ١٥٢.
(٩) التهذيب ٥: ٣٨٥ / ١٣٤٦، باب في الكفّارة عند الخطأ المحرّم وتعدية الشروط.
(١٠) الكافي ٤: ٥٦٥ / ٣.
(١١) في النسختين ج، د: الأرجح.
(١٢) رجال النجاشي: ٤٤٩ / ١٢١٢.
(١٣) تنقيح المقال ٣: ٣٣٠ نقلاً عن المفيد.
(١٤) رجال النجاشي: ٢٥٢ / ٦٦٣.
(١٥) رجال الكشّي ٢: ٨٣٥ / ١٠٦١.

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين ومحمّد بن عيسىٰ[١].

يعني: ابن أبي الخطّاب وابن عبيد للقاعدة.

والسّند صحيح بطريقهما، ضعيف بطريق موسىٰ لجهالته.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن صفوان، عن العيص[٢].

أقول: في طريق العيص بن القاسم من (النجاشي): عنه صفوان بن يحيىٰ[٣]. ولا يبعد لقاؤه لمحمّد بن عليّ بن محبوب من جهة الطبقة، فإنّ في طريقه من (النجاشي)[٤] و(الفهرست)[٥]: عنه أحمد بن إدريس. وابن إدريس لحق العسكريعليه السلام كما في (رجال الشيخ)[٦]، وإنْ أُشعر بالاختصاص.

ووفاتهعليه السلام كما في (الكافي) سنة ستين ومائتين[٧]، ووفاة صفوان ـ كما في (رجال النجاشي)[٨] و(رجال الكشّي)[٩] ـ سنة عشر ومائتين قبل وفاة الجوادعليه السلام بعشر سنين كما يفهم من (الكافي)[١٠]، فبين وفاتي العسكريعليه السلام وصفوان خمسون سنة، فبقاء محمّد بن عليّ بن محبوب أزيد ممّا بين الوفاتين بما يمكن معه تحمّل الرواية ممّا لا بعد فيه، ولكن يلزم أنْ يكون قد أدرك العسكريعليه السلام والهاديعليه السلام والجوادعليه السلام، ويبعد أن يكون كذلك.

والأقرب أنّه لم يلق صفوان، فإنّ صفوان عنه الحسين بن سعيد، ومحمّد بن عليّ بن محبوب إنّما يروي عن الحسين بن سعيد بالواسطة.

فالسّند ضعيف بالقطع.

قوله: أحمد ومحمّد، عن عليّ بن أحمد[١١].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن أشيم، كما في باب الحيض[١٢]، وبيّن في باب الأحداث[١٣].

قوله: الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد، وحمّاد بن عيسىٰ، عن شعيب، عن

---

(١) التهذيب ١: ١٩٦/ ٥٦٦.
(٢) التهذيب ١: ١٩٧/ ٥٧٠.
(٣) رجال النجاشي: ٣٠٢/ ٨٢٤.
(٤) رجال النجاشي ٣٤٩/ ٩٤٠.
(٥) الفهرست: ٢٢٣/ ٦٢٣.
(٦) رجال الطوسي: ٤٢٨/ ١٦.
(٧) الكافي ١: ٥٠٣.
(٨) رجال النجاشي: ١٩٨/ ٥٢٤.
(٩) رجال الكشّي ٢: ٧٩٢/ ٩٦٢.
(١٠) الكافي ١: ٤٩٢، وفيه: إنّ وفاة الإمام الجوادعليه السلام سنة عشرين ومائتين.
(١١) التهذيب ١: ١٩٨/ ٥٧٤.
(١٢) التهذيب ١: ١٥٦/ ٤٤٥.
(١٣) في النسختين ج، د: كما في باب الزكاة، راجع التهذيب ٤: ٣٨/ ٩٦.

أبي بصير. وفضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن عبدالله بن سليمان جميعاً عن أبي عبدالله عليه السلام[١].

أقول: العطفان على النضر، فإنّ الحسين بن سعيد عنهم كما مرّ. وجميعاً إشارة إلى سليمان بن خالد وأبي بصير ـ والأقرب أنّه يحيى ـ وعبدالله بن سليمان، وهذه طرق ثلاث يروي بواسطتهنّ الحسين بن سعيد عن الصادق عليه السلام كلّهن صحاح، إلّا دنياهن لاشتراك عبدالله بن سليمان بين مجاهيل.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن العبّاس، عن السكوني[٢].

أقول: العبّاس هو ابن معروف للقبليّة في باب تلقين المحتضرين[٣] وغيره[٤]، والمتكرّر ثبوت الواسطة بينه وبين السكوني، بل سيجيء بعد ثلاثة[٥] صحاح الفصل بينهما بواسطتين[٦]:

إحداهما: أبو همام وهو إسماعيل بن همام، وهو قرينة بعديّة لابن معروف، كما في باب الجهاد[٧]، كما أنّ محمّد بن علي بن محبوب قرينة قبليّة له، كما في أواخر باب الذبح[٨].

والأُخرى: محمّد بن سعيد بن غزوان، في سندين مفصولين بصحيح أوّل، ثاني طريقي ثانيهما: الحسين بن عبيدالله[٩] وهو الغضائري أحد مشائخ المصنّف، فهو مرفوع عطف على الشيخ المفيد. وحال الإسناد ظاهر.

قوله: أحمد بن محمّد ابن أبي نصر البزنطي، قال: حدّثني محمّد بن سماعة، عن محمّد بن حمران[١٠].

أقول: في باب الغدو إلى عرفات[١١]، وباب الكفّارة في خطأ المحرم[١٢]: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد بن سماعة الصيرفي. ومحمّد بن سماعة بوصف الصيرفي مهمل، ولو سلم أنّه الثقة بناءً على أنّه والد الحسن، وهو الصيرفي فيحتمل اشتراكها في الوصف، محمّد بن حمران بن أعين ليس بمجهول صرف، بل له كتاب، فله من الحظّ في الرّواية ما يزاحم النهدي الثقة،

---

(١) التهذيب ١: ١٩٨ / ٥٧٥.
(٢) التهذيب ١: ١٩٩ / ٥٧٨.
(٣) التهذيب ١: ٤٢٨ / ١٣٦٠، ولم يرد فيه لفظ (ابن يحيى).
(٤) التهذيب ١: ٢٧٥ / ٨١٠، و٩: ١٢٣ / ٥٣٠.
(٥) التهذيب ١: ٢٠٠ / ٥٧٩ - ٥٨١.
(٦) التهذيب ١: ٢٠١ / ٥٨٢.
(٧) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢٠٩.
(٨) التهذيب ٥: ٤٥٣ / ١٥٨٤.
(٩) التهذيب ١: ٢٠١ / ٥٨٥.
(١٠) التهذيب ١: ٢٠٣ / ٥٩٠.
(١١) التهذيب ٥: ١٨٠ / ٦٠٤.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٢٨ / ١١٢٦.

وحينئذٍ فلا ينبغي القطع بصحّة السّند (كالحبل)[١]، بل هو ضعيف[٢].

باب صفة التيمّم

قوله: السّند الأول صحيح، وداود بن نعمان روىٰ عن الصادقعليه السلام مشافهة كما في السّند[٣]، وبواسطة أبي أيّوب كما في باب النفر من منىً[٤]، وفسّر بالخزّاز كما[٥] في باب صفة الإحرام[٦]. وبواسطة أبي أيّوب الخزّاز عن محمّد بن مسلم في باب كراهية أنْ يُؤخذ من تراب البيت من (الكافي)[٧].

قوله: وبهذا الإسناد عن محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن الكاهلي[٨].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين[٩]... إلىٰ آخره. وفي (الاستبصار) قدّم سنداً متصلاً بمحمّد بن يعقوب، ثمّ قال: وبهذا الإسناد عن محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين[١٠]... إلىٰ آخره. ولا اعتبار عليه.

وأمّا هنا ففيه حزازة التعليق بدون إعادة المعلّق عليه، والإشارة بدون تشخّص المشار إليه، ولولا ما في الكتابين لأمكن أنْ يكون المشار إليه هو السّند الأوّل[١١] المتصل بـ(سعد) بضرب من المجاز، ولم يعدّ سعداً مع أنّه هو المعلّق عليه، حينئذٍ اكتفاءً بشهرة روايته عن محمّد بن الحسين كما في نظائره.

والسند حَسَن بالكاهلي، واسمه عبدالله بن يحيىٰ، والإضمار غير ضار.

قوله: ابن أُذينة، عن ابن مسلم[١٢].

يعني: عمر عن محمّد، كما في باب كيفيّة الصلاة[١٣].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه؛ وعليّ بن محمّد، عن سهل من زياد، جميعاً عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٤].

أقول: العطف علىٰ عليّ، والمعطوف هو المعروف بـ(علان) الذي في عدّة[١٥] سهل،

---

(١) الحبل المتين: ٩١.
(٢) بل هو ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٣) التهذيب ١: ٢٠٧/ ٥٩٨.
(٤) التهذيب ٥: ٢٧١/ ٩٢٧.
(٥) كما، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) التهذيب ٥: ٢٧١/ ٩٢٧.
(٧) الكافي ٤: ٢٢٩/ ١.
(٨) التهذيب ١: ٢٠٧/ ٦٠٠.
(٩) الكافي ٣: ٦٢/ ٣.
(١٠) الاستبصار ١: ١٧٠/ ٥٨٩، إلاّ أنّ في النسخة المطبوعة، بدل محمّد بن يحيىٰ: محمّد بن عيسىٰ.
(١١) التهذيب ١: ٢٠٧/ ٥٩٨.
(١٢) التهذيب ١: ٢١٠/ ٦١٢، وفيه: محمّد بن مسلم.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٦/ ٢٤٢.
(١٤) التهذيب ١: ٢١١/ ٦١٣.
(١٥) خلاصة الأقوال (العلاّمة): ٤٣٠/ الفائدة الثالثة.

وجميعاً إشارة إلىٰ سهل وإبراهيم بن هاشم، فإنّهما عن البزنطي.

فالسّند ضعيف بطريق سهل، صحيح بالآخر في المختار.

باب المياه وأحكامها

قوله: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أبي داود المنشد، عن جعفر بن محمّد، عن يونس، عن حمّاد بن عثمان[١].

أقول: جعفر بن محمّد الأقرب أنّه ابن يونس بدليل أنّ في باب زيادات فقه الحجّ حديثاً واحداً، رویٰ عن الرضا عليه السلام بطريقين: أحدهما: يعقوب بن يزيد، عن جعفر الأحول، عن عثمان بن عيسىٰ، عنه عليه السلام[٢].

والثاني: محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن الأحول، عن عيثم بن عيسىٰ[٣].

فالموصوف بالأحول في الطريقين واحد وهو جعفر، ولا جعفر أحول في الرجال إلّا ابن محمّد بن يونس، فمحمّد بن الحسين عنه تارة بواسطة أبي داود المنشد، وأُخرىٰ بواسطة جعفر بن بشير، بل لايبعد أن تكون (عن) الفاصلة بين محمّد ويونس تصحيف (ابن)؛ لرواية جعفر بن محمّد بن يونس عن عثمان بن عيسىٰ مشافهة، كما في السندين المشار إليهما، وكما في باب تعجيل الزكاة في أكثر النسخ: محمّد بن الحسين، عن جعفر بن محمّد بن يونس، عن حمّاد بن عثمان[٤].

وفي بعضها: عن يونس.

وبتقديره فهو ابن عبد الرحمن. ففي ترجمة يحيىٰ بن أبي القاسم من (رجال الكشّي): محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن حمّاد الناب[٥].

ويونس في الترجمة هو ابن عبد الرحمن كما يشعر به السّند الآتي[٦]، وهو صحيح عبدالله بن سنان.

فسندا جعفر بن محمّد صحيحان.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد وعبد الرحمن بن أبي نجران[٧].

أقول: ابن أبي نجران عطف علىٰ الحسين بن سعيد؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن ابن أبي نجران كما في باب الأحداث[٨]، وإن كان الحسين بن سعيد عن ابن أبي نجران ـ أيضاً ـ كما في باب كيفيّة الصلاة[٩].

---

(١) التهذيب ١: ٢١٦/٦٢١.
(٢) التهذيب ٥: ٤١٧/١٤٤٩.
(٣) التهذيب ٥: ٤٦٢/١٦٠٩، وفيه: عثمان بن عيسىٰ، بدل: عيثم بن عيسىٰ.
(٤) التهذيب ٤: ٤٤/١١٤.
(٥) رجال الكشّي ١: ٤٠٧/٢٩٧، ضمن ترجمة أبي بصير ليث بن البختري.
(٦) التهذيب ١: ٢١٦/٦٢٢.
(٧) التهذيب ١: ٢١٧/٦٢٥.
(٨) التهذيب ١: ٤٦/١٢٩.
(٩) التهذيب ٢: ٦٨/٢٤٦.

قوله: الحسين بن محمّد، عن معلّیٰ بن محمّد؛ وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً عن محمّد بن عليّ الهمداني، عن عليّ بن عبدالله الحنّاط[١]، عن سماعة بن مهران، عن الكلبي النسّابة[٢].

أقول: السّند ضعيف بالمعلّیٰ و[٣] سهل والهمداني ـ فإنّه أبو سمينة كما في (الفهرست)[٤] ـ وإهمال الحنّاط[٥].

وأمّا الكلبي النسّابة، فإنّه الذي يدين بحبّ أهل البيت عليهم السلام[٦]؛ لأنّ الحديث الذي هذا سنده في (الكافي) في باب ما يفصل به بين دعویٰ المحقّ والمبطل في أمر الإمامة، وفي آخره: ولم يزل الكلبي يدين الله بحبّ أهل البيت عليهم السلام حتیٰ مات[٧].

وعليّ بن الحسن[٨] في الآتيين[٩] هو الزيتوني، كما بيّناه في آخر باب آداب الأحداث[١٠].

وعليّ بن الحسن في الستة الآتية بعدهما[١١] المعبّر عنه باسمه تارة وبضميره أُخریٰ هو ابن فضّال، صرّح به في (الاستبصار)[١٢].

فهي موثّقات إلّا الأخير لضعفه بجهالة أبي هلال[١٣].

وإلّا الثالث بعنبسة بن مصعب[١٤].

وإثبات اتّحاده بابن بجاد صعب مستصعب، فإنّ ابن بجاد فاضل عابد ثقة عنه صفوان بلا واسطة، كما في طريقه من (الفهرست)[١٥].

وابن مصعب[١٦] ناووسي واقفي علیٰ أبي عبدالله عليه السلام، غير موثّق[١٧]، عنه صفوان بالواسطة كما في سند باب المياه[١٨]، وباب التيمّم[١٩]، وغيرها[٢٠].

وحيث انقصمت عروة الاتحاد بعدم[٢١] المستند، انتقض ما أُبرم في الحبل[٢٢] من

---

(١) في بعض النسخ: الخيّاط.
(٢) التهذيب ١: ٢٢٠ / ٦٢٩.
(٣) في النسخ: أ، ب، هـ: أو.
(٤) الفهرست: ٢٢٣ / ٦٢٤، ولم يرد لفظ الهمداني.
(٥) في بعض النسخ: الخيّاط.
(٦) في النسخ: أ، ب، هـ: وأمّا الكلبي فهو الذي يدين بحبّ أهل البيت.
(٧) الكافي ١: ٣٥١ / ٦.
(٨) كذا، والصواب: الحسن بن علي.
(٩) التهذيب ١: ٢٢١ / ٦٣٠ - ٦٣١.
(١٠) التهذيب ١: ٥١ / ١٤٨.
(١١) التهذيب ١: ٢٢١ / ٦٣٢ - ٦٣٧.
(١٢) الاستبصار ١: ١٦ / ٣٠.
(١٣) أي التهذيب ١: ٢٢٢ / ٦٣٧.
(١٤) التهذيب ١: ٢٢٢ / ٦٣٤.
(١٥) الفهرست: ١٩٣ / ٥٤٤.
(١٦) رجال الكشي ٢: ٦٥٩ / ٦٧٦.
(١٧) غير موثّق، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٨) أي التهذيب ١: ٢٢٢ / ٦٣٤.
(١٩) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٥.
(٢٠) التهذيب ١: ١٤٩ / ٤٢٦.
(٢١) وفي النسختين: ج، د: بضعف.
(٢٢) الحبل المتين: ١٠٤.

توثيق السّند.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسين بن سعيد[١].

أقول: فيه نقص عن سند (الكافي) فإنّ فيه: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد عن محمّد بن خالد والحسين بن سعيد[٢].

فأحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ؛ للإطلاق، والأُسلوب، ولكثرة وقوعه في هذا المقام، وإنْ كان لولا ما في (الكافي) لأمكن حمله علىٰ الظاهر، فإنّ في (الكافي) ـ أيضاً[٣] ـ في باب المني والمذي: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسين بن سعيد[٤].

السّند ضعيف بالقاسم وعليّ.

ومحمّد بن عبد الحميد في الضعيف[٥] بجهالة منهال، وهو العطّار؛ لأنّه عن يونس بن يعقوب، كما في باب الدعاء لطلب الرزق[٦].

باب تطهير المياه من النجاسات

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبيه محمّد بن الحسن[٧].

أقول: في بعض النسخ: عن أبيه، عن محمّد بن الحسن. وفي (الاستبصار) بزيادة الصفّار[٨]، وهو الصواب الموافق لما في المشيخة[٩].

والسّند صحيح.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال وعمرو بن عثمان[١٠].

أقول: لا يبعد صحّة عطف عمرو علىٰ أحمد؛ لرواية عليّ بن الحسن أخي أحمد عنهما جميعاً، كما في طريقهما من (رجال النجاشي)[١١]. وإنْ روىٰ سعد عن عمرو بن عثمان بالواسطة في بعض الموارد.

والسّند موثّق بالفطحيّة كسابقه بعبد الكريم[١٢] وهو كرام[١٣].

قوله: عمر بن يزيد، قال: حدّثني عمرو بن سعيد بن هلال[١٤].

---

(١) التهذيب ١: ٢٢٨ / ٦٥٩.
(٢) الكافي ٣: ٩ / ٢، وفيه: عن أحمد بن محمّد بن خالد والحسين بن سعيد.
(٣) أيضاً، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٤) الكافي ٣: ٥٤ / ٥.
(٥) التهذيب ١: ٢٣١ / ٦٦٧.
(٦) الكافي ٢: ٥٥٣ / ١٢.
(٧) التهذيب ١: ٢٣٢ / ٦٧٠.
(٨) الاستبصار ١: ٣٠ / ٨٠.
(٩) التهذيب - المشيخة ـ ١٠: ٧٣.
(١٠) التهذيب ١: ٢٣٤ / ٦٧٨.
(١١) رجال النجاشي: ٨٠ - ٨١ / ١٩٤ و٢٨٧ / ٧٦٦.
(١٢) التهذيب ١: ٢٣٤ / ٦٧٧.
(١٣) رجال الكشّي ٢: ٨٣٠ / ١٠٤٩.
(١٤) التهذيب ١: ٢٣٥ / ٦٧٩.

يعني: الثقفي.

فالسّند ضعيف بجهالته، لا المدائني لدنوّ طبقته.

قوله: وروى ـ أيضاً ـ عن ابن أبي عمير[(١)].

أقول: (روى) في هذا السّند، وما بعده[(٢)] ليس علىٰ ما ينبغي؛ لإيهامه رجوع الضمير إلىٰ قريب، وهو أحمد بن محمّد بن يحيىٰ[(٣)]، وليس كذلك، بل هو راجع إلىٰ البعيد[(٤)] وهو الحسين بن سعيد، صرّح به في (الاستبصار)[(٥)]، وتركه هنا اعتماداً علىٰ القرينة.

قوله: أخبرني الشيخ ـ أيّده الله ـ عن أبي جعفر محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الحسن[(٦)].

يعني: ابن بابويه، عن ابن الوليد، كما هو واضح.

قوله: صفوان، عن ابن مسكان، عن الحلبي[(٧)].

أقول: في زيادات الأحداث: صفوان بن يحيىٰ، عن عبدالله بن مسكان، عن محمّد الحلبي[(٨)]. وفي باب كيفيّة الصلاة: صفوان بن يحيىٰ، عن عبدالله بن مسكان[(٩)].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي إسحاق[(١٠)].

يعني: إبراهيم بن هاشم؛ للقبليّة وسيأتي في الباب[(١١)]، والبعديّة فيما مرّ، وفي باب حكم الجنابة[(١٢)].

قوله: ابن أبي عمير للقرينتين في باب المياه[(١٣)].

قوله: عليّ بن الحكم، عن عليّ بن حمزة[(١٤)].

يعني: البطائني؛ لأنّ في باب كيفيّة الصلاة: عليّ بن الحكم، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير[(١٥)].

---

(١) التهذيب ١: ٢٣٧ / ٦٨٤.
(٢) التهذيب ١: ٢٣٧ / ٦٨٥، وفيه: وروي عن القاسم.
(٣) كذا، والصواب: محمد بن أحمد بن يحيى، كما في التهذيب ١: ٢٣٧ / ٦٨٣.
(٤) التهذيب ١: ٢٣٦ / ٦٨٢.
(٥) الاستبصار ١: ٣٧ / ١٠٢.
(٦) التهذيب ١: ٢٣٨ / ٦٩٠.
(٧) التهذيب ١: ٢٤٠ / ٦٩٤.
(٨) التهذيب ١: ٣٤٥ / ١٠١٠.
(٩) التهذيب ٢: ٧١ / ٢٦٢.
(١٠) التهذيب ١: ٢٤١ / ٦٩٧.
(١١) التهذيب ١: ٢٥٠ / ٧١٨، باب تطهير الثياب.
(١٢) التهذيب ١: ١٢٤ / ٣٣٢.
(١٣) التهذيب ١: ٢٢٧ / ٦٥٥ قرينة قبليّة، والبعديّة في التهذيب ١: ٤١٣ / ١٣٠٠، ضمن باب الزيادات في باب المياه وأحكامها.
(١٤) التهذيب ١: ٢٤٣ / ٧٠٠.
(١٥) التهذيب ٢: ١٣٥ / ٥٢٦.

والراوي عن أبي بصير هو البطائني كما مرّ.

باب تطهير الثياب

قوله: عليّ بن الحكم، عن أبي إسحاق النحوي[١].

يعني: ثعلبة بن ميمون، كما في (رجال النجاشي)[٢]، ويقال له: الفقيه أيضاً، كما في (رجال الكشي)[٣].

قوله: محمّد بن يحيىٰ المعاذي، عن محمّد بن خالد، عن سيف بن عميرة، عن أبي حفص[٤].

أقول: محمّد بن خالد هو الطيالسي؛ للقرينتين في باب تفصيل الصلاة[٥]، والبعديّة في طريق (رجال النجاشي)[٦].

وأبو حفص يحتمل الرمّاني وعمر بن أبان الكلبي، وكلاهما ثقة، وغيرهما صرف الجهالة فلا يلحظ. وتخصيص الرمّاني بالذكر في الكنىٰ لا يقتضي الانصراف إليه عند الإطلاق.

والسّند ضعيف بالمعاذي.

قوله: معاوية بن عمارة، عن ميسر قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام[٧].

أقول: قطع بعضٌ أنّ ميسر هو ابن عبد العزيز، ورواية ابن عبدالله النخعي عنهما ينفي القطع به، وإنْ رجّحته الشهرة.

والسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان[٨].

يعني: الناب، كما مرّ في باب آداب الأحداث.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن سنان، عن أبي بصير[٩].

أقول: المعهود توسّط ابن مسكان بين الأخيرين، كما مضىٰ[١٠] ويأتي عن قريب.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن الحسين بن الحسن، عن جعفر بن بشير[١١].

أقول: الحسين بن الحسن، صالحٌ لابن أبان والفارسي.

فالسّند ضعيف بالاشتراك.

---

(١) التهذيب ١: ٢٤٩/٧١٦.
(٢) رجال النجاشي: ١١٧/٣٠٢.
(٣) رجال الكشّي: ٢: ٦٧٣/٧٠٥.
(٤) التهذيب ١: ٢٥٠/٧١٩.
(٥) التهذيب ٢: ١٨٣/٧٣٠، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيى المعاذي عن الطيالسي عن سيف بن عميرة، في باب أحكام السهو.
وانظر أيضاً: التهذيب ١٠: ١٥٢/٦١٠.
(٦) رجال النجاشي: ١٨٩/٥٠٤.
(٧) التهذيب ١: ٢٥٢/٧٢٦.
(٨) التهذيب ١: ٢٥٢/٧٢٨، وفيه: ابن أبي عمير عن حمّاد.
(٩) التهذيب ١: ٢٥٤/٧٣٧.
(١٠) التهذيب ١: ١٥/٣٣.
(١١) التهذيب ١: ٢٥٥/٧٣٩.

وقيل: هو مقلوب، والحسن هو اللؤلؤي؛ للقرينتين في باب من دخل في الصلاة بتيمّم[١].

ويضعف بالعدول عن الظاهر مع إمكانه، والدليل غير ناهض بالمدّعىٰ.

قوله: معاوية بن حكيم، عن ابن المغيرة[٢].

أقول: ابن المغيرة هو عبدالله[٣]؛ للقرينتين في باب الحيض[٤].

قوله: أبي عبدالله البرقي، عن إسماعيل الجعفي[٥].

يعني: ابن عبد الخالق، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٦].

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن الحسين بن سعيد، عن النضر، عن أبي سعيد، عن أبي بصير[٧].

أقول: في كتاب الطلاق: هاشم بن حيّان أبي سعيد المكاري، عن أبي بصير[٨].

قوله: وروىٰ هذا الحديث عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ الأشعري وزاد فيه[٩].

أقول: فيه سهو بالقلب، فإنّ محمّد بن عيسىٰ لا يروي عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، بل بالعكس، كما في (الرجال)[١٠]، وباب تلقين المحتضرين[١١].

وروىٰ يُحتمل بناؤه للفاعل، وهو ضمير محمّد بن يحيىٰ في السّند السابق؛ لأنّه عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ كما في طريقه من[١٢] (رجال النجاشي)[١٣]، وأوّل باب الأحداث[١٤]، وللمفعول من غير تفاوت في صحّة الطريق.

وضمير (زاد) عائد إلىٰ أبي بصير؛ لابتنائه علىٰ سابقه.

وكلا السّندين ضعيف بجهالة المكاري.

قوله: وبهذا الإسناد عن حمّاد، عن

---

(١) التهذيب ١: ٢٠٤ / ٥٩٣.
(٢) التهذيب ١: ٢٥٥ / ٧٤١.
(٣) في النسختين ج، د: أقول: يعني عبدالله.
(٤) التهذيب ١: ١٦٧ / ٤٨٠، وفيه: قرينة قبلية، ووردت القرينتان في طرق الفقيه ـ المشيخة ٤: ١٢٠.
(٥) التهذيب ١: ٢٥٦ / ٧٤٣.
(٦) رجال النجاشي: ٢٧ / ٥٠.
(٧) التهذيب ١: ٢٥٧ / ٧٤٥.
(٨) التهذيب ٨: ٦٢ / ٢٠١، وفيه: أبي سعيد المعاري، عن أبي بصير.
(٩) التهذيب ١: ٢٥٧ / ٧٤٦، وفيه: محمّد بن يحيى الأشعري، بدل: محمّد بن أحمد بن يحيى الأشعري.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩.
(١١) التهذيب ١: ٢٩١ / ٨٤٩.
(١٢) طريقه من، لا توجد في النسختين: ج، د.
(١٣) رجال النجاشي: ٣٤٨ – ٣٤٩ / ٩٣٩.
(١٤) التهذيب ١: ٦ / ٣، و١٥ / ٣٢.

حريز[١].

أقول: التعليق فيه عن الحسين بن سعيد، ولم يعده اكتفاءً بالقرينة قبله وبعده. والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد[٢].

يعني: ابن عيسىٰ عن أبي عبدالله البرقي، كما تقدّم في الباب[٣]، كالذي بعده[٤].

والحلبي فيه وفي الذي يليه[٥] هو محمّد بن عليّ، فإنّه عنه أبان بن عثمان كما في (الكافي) في باب الكفر والإيمان[٦]، وفي (رجال النجاشي): عنه ابن مسكان[٧].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن موسىٰ بن عمر[٨].

يعني: ابن يزيد، كما في زيادات السهو[٩]، وتفصيل النكاح[١٠].

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن غياث[١١].

يعني: الخزّاز عن ابن إبراهيم، كما في باب الإيلاء[١٢].

والسّند موثّق بغياث.

قوله: وبهذا الإسناد عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه[١٣].

أقول: أشار بهذا الإسناد إلىٰ السّند البعيد المتصل بمحمّد بن يعقوب[١٤]؛ بقرينة عليّ بن إبراهيم، ففيه ضرب من المجاز.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسن، عن محمّد بن يحيىٰ وأحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[١٥].

أقول: أحمد بن إدريس عطف علىٰ محمّد بن يحيىٰ، لأنّ ابن الوليد عنهما كما في طريق الشيخ في آخر الكتاب إلىٰ أحمد بن إدريس[١٦].

والسّند ضعيف بفارس، وهو ابن حاتم، إذ الأرجاني داني الطبقة، كتاليه[١٧]

---

(١) التهذيب ١: ٢٦٠/ ٧٥٨، وقوله: عن حريز، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ١: ٢٦٤/ ٧٧٢.
(٣) التهذيب ١: ٢٥٦/ ٧٤٣.
(٤) التهذيب ١: ٢٦٥/ ٧٧٣.
(٥) التهذيب ١: ٢٦٥/ ٧٧٤.
(٦) الكافي ٢: ٧/ ٣.
(٧) رجال النجاشي: ٣٢٥/ ٨٨٥.
(٨) التهذيب ١: ٢٦٥/ ٧٧٧.
(٩) التهذيب ٢: ٣٥٥/ ١٤٦٨.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٥٤/ ١٠٩٦.
(١١) التهذيب ١: ٢٦٦/ ٧٧٨.
(١٢) التهذيب ٨: ٢١/ ٦٨، باب حكم الظهار.
(١٣) التهذيب ١: ٢٦٦/ ٧٧٩.
(١٤) التهذيب ١: ٢٦٤/ ٧٦٩.
(١٥) التهذيب ١: ٢٦٦/ ٧٨٢، وفيه: عن أبي القاسم جعفر بن محمّد، عن محمّد بن يحيى وأحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ....
(١٦) التهذيب: ١٠: ٧١، المشيخة، في طريقه إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيى.
(١٧) التهذيب ١: ٢٦٧/ ٧٨٣.

بالإرسال.

ومحمّد بن إسماعيل فيه هو ابن بزيع، إذ عنه الأحمدان الأشعري والبرقي.

قوله: الحسين بن علوان الكلبي، عن عمرو بن خالد[١].

يعني: الواسطي، بقرينة زيد، كما في (الاستبصار)[٢].

والسّند ضعيف بهما.

قوله: عليّ بن الحسين بن فضّال، عن محمّد بن عليّ، عن الحسن بن محبوب[٣].

أقول: بيّنا في باب حكم الحيض أنّ محمّد بن عليّ الذي يروي عنه الحسن بن عليّ بن فضّال[٤] هو الصيرفي الكوفي أبو سمينة.

فالسّند ضعيف به، والبعديّة تشهد به أيضاً، كما في باب حكم القائم وسيرة القائم عليه السلام من (غيبة النعماني)[٥].

وأمّا محمّد بن عليّ بن محبوب فيروي عن الحسن بن محبوب بالواسطة، وقد توجد بدونها، فإنْ صحّ الإتصال فله البعديّة فقط، علىٰ أنّ إطلاق محمّد بن عليّ علىٰ أبي سمينة أكثر من اطلاقه علىٰ محمّد بن علي بن محبوب، فظهر مرجوحية اختيار شارح الاستبصار[٦].

فالسّند ضعيف[٧].

وعليّ بن الحسن في الآتيتين[٨] هو ابن فضّال، وصرّح به في الثاني في سند (الاستبصار)[٩].

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن السندي، عن عليّ بن الحكم[١٠].

أقول: استصوب بعضٌ القلب في السّند من حيث إنّ في (الرجال): السندي بن محمّد عنه الصفّار[١١].

وهو خطأ؛ لأنّ في (الرجال) ـ أيضاً ـ: محمّد بن السّندي عن عليّ بن الحكم[١٢]، وفيه مندوحة عن ارتكاب خلاف الظاهر، مضافاً إلىٰ ما في الإسناد من توسّط محمّد بن السّندي بين الصفّار وعليّ بن الحكم، كما في السّند، وأوّل باب من كتاب الجهاد[١٣]، وباب الأيمان والنذور[١٤]. بخلاف

(١) التهذيب ١: ٢٦٩ / ٧٩٢.
(٢) الاستبصار ١: ١٨٥ / ٦٤٨.
(٣) التهذيب ١: ٢٧٠ / ٧٩٦.
(٤) كذا، والظاهر: علي بن الحسن بن فضّال.
(٥) الغيبة: ٢٣٧ / ٢٦.
(٦) استقصاء الاعتبار ٣: ٧.
(٧) فالسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٨) التهذيب ١: ٢٧٠ / ٧٩٧ و ٢٧١ / ٧٩٨.
(٩) الاستبصار ١: ١٨٧ / ٦٥٤.
(١٠) التهذيب ١: ٢٧٢ / ٨٠١.
(١١) الفهرست: ١٤٢ / ٣٤١.
(١٢) رجال الشيخ الطوسي: ٤٩٢ / ٥.
(١٣) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢١١.
(١٤) التهذيب ٨: ٣٠٠ / ١١١٠.

السندي بن محمّد، إذ لا يتوسّط بينهما.

والسّند ضعيف بجهالة ابن سندي.

قوله: عليّ بن الحكم، عن[١] عثمان بن عبد الملك، عن أبي بكر[٢].

أقول: قُيّد كلٌّ من الأخيرين[٣] بالحضرمي، كما في مثل السّند في زيادات المكان[٤] واللباس.

قوله: صالح السكوني، عن محمّد بن أبي عمير، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام[٥].

أقول: أنكر بعض الأعلام رواية ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام[٦]. ولا وجه له، إذ لا مانع من جهة الطبقة؛ لأنّ ما بين وفاتيهما علىٰ ما في (الكافي)[٧] و (رجال النجاشي)[٨] تسع وستّون سنة، مع أنّ شواهد صحّتها في الإسناد بيّنة، ففي زيادات فقه الحجّ: حمّاد بن عثمان، عن ابن أبي عمير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٩]. وفي باب النوافل من (الكافي): ابن مسكان، عن ابن أبي عمير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٠]. وفي باب صلاة الجمعة من الكافي: القاسم بن عروة، عن ابن أبي عمير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١١].

فإنْ قيل: ابن أبي عمير عن حمّاد كما في باب الأحداث[١٢]، وعن ابن مسكان كما في زيادات اللباس والمكان[١٣]، وعن القاسم بن عروة كما في أوّل كتاب النكاح[١٤]، فلو حمل ابن أبي عمير في هذه الشواهد علىٰ الرجل المشهور لزم أنْ يكون راوياً عن من روىٰ عنه، وهو في غاية الندور.

قلنا: هو كذلك ولا محذور؛ لأنّ التعارض في الرواية وإنْ ندر فهو ثابت، كما حقّق في الدراية، لا سيّما في حقّ ابن أبي عمير، حيث هلكت كتبه أيام حبسه بدفن أو مطر كما في (رجال النجاشي)[١٥]، فاحتاج إلىٰ أنْ يروي عن مَنْ روىٰ عنه.

وبالجملة، فروايته عن الصادق عليه السلام

---

(١) علي بن الحكم عن، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ١: ٢٧٣ / ٨٠٤.
(٣) في النسختين ج، د: كلّ منهما.
(٤) التهذيب ٢: ٣٧٧ / ١٥٧٢.
(٥) التهذيب ١: ٢٧٤ / ٨٠٦، وفيه: صالح عن السكوني...
(٦) راجع هداية المحدّثين: ١٣٩.
(٧) الكافي ١: ٤٧٢، وفيه: إنّ وفاة الإمام الصادق عليه السلام سنة ثمان وأربعين ومائة.
(٨) رجال النجاشي ٣٢٦ - ٣٢٧ / ٨٨٧، وفيه: إنّ محمّد بن أبي عمير مات سنة سبع عشرة ومائتين.
(٩) التهذيب ٥: ٤٧٧ / ١٦٨٧.
(١٠) الكافي ٣: ٤٤٣ / ٤.
(١١) الكافي ٣: ٤٢٠ / ٤.
(١٢) التهذيب ١: ٢٢ / ٥٤.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٦٥ / ١٥١٦.
(١٤) التهذيب ٧: ٢٤٤ / ١٠٦٣.
(١٥) رجال النجاشي ٣٢٦ - ٣٢٧ / ٨٨٧.

صحيحة، إلّا أنّها نادرة بالنسبة إلىٰ روايته عن الرضا عليه السلام. ولعلّه السبب في ترك التعرّض لها في (رجال النجاشي) و (رجال الكشّي)، وقد أثبتها (ابن داود) نقلاً عن (رجال الشيخ) فقال في كتابه: محمّد بن أبي عمير البزّاز بيّاع السابري، ضا، ق، جخ[١].

والذي وجدنا في ق كما في رجال ابن داود بزيادة عنه الحسن بن محمّد بن سماعة ونقصان (الياء) من عمير[٢]، ولا ريب أنّه تصحيف؛ لأنّ ابن أبي عمير من أوصافه بيّاع السابري.

ففي كتاب الفرائض من (الكافي): محمّد بن نعيم الصحاف قال: مات ابن أبي عمير بيّاع السابري وأوصىٰ إليّ[٣].

ومن ثمّ صحّح جامع كتاب الرجال توثيق محمّد بن نعيم الصحّاف بكونه وصيّاً لابن أبي عمير[٤].

والحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن أبي عمير، كما في باب أنّ صاحب المال أحقّ بماله في الوصيّة من (الكافي)[٥]، وفي أوّل باب من كتاب الطلاق من (الكافي): الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد بن عيسىٰ[٦]. ومحمّد بن زياد هو ابن أبي عمير، ورواية الحسن عنه بهذا العنوان كثير[٧].

وصالح السكوني مهمل، وفي (الاستبصار)[٨]، وزيادات اللباس والمكان[٩]: النيلي مكان السكوني، وهو مجهول. والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن إدريس، عن أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن أيّوب بن نوح، عن صفوان بن يحيىٰ، عن حمّاد[١٠].

أقول: تكرّر في باب الأحداث[١١]، وآداب الأحداث[١٢]: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ. وفي زيادات اللباس والمكان: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أيّوب بن نوح[١٣].

ففي السّند قلب.

وحمّاد هو ابن عثمان؛ للقبليّة في

---

(١) رجال ابن داود: ١٥٩/١٢٧٢، وفيه: محمّد بن أبي عمير بيّاع السابري، ق، ضا [جخ].
(٢) رجال الشيخ الطوسي: ٣٠٦/٤١١.
(٣) الكافي ٧: ١٢٦/١.
(٤) تلخيص المقال: ٢٤٠، الطبعة الحجرية.
(٥) الكافي ٧: ٨/٧.
(٦) الكافي ٦: ٥٦/٤، الباب الثاني.
(٧) التهذيب ٢: ٢٤٤/٩٦٦، و٢٦١/١٠٤١، و٦: ٣٧٦/٥٦.
(٨) الاستبصار ١: ٣٩٣/١٥٠٠.
(٩) التهذيب ٢: ٣٧٠/١٥٣٨.
(١٠) التهذيب ١: ٢٧٤/٨٠٧، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، بدل: أحمد بن محمّد بن يحيىٰ.
(١١) التهذيب ١: ٦/٣.
(١٢) التهذيب ١: ٣١/٨٢.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٧٥/١٥٥٩.

زيادات اللباس والمكان[١].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: محمّد بن أحمد بن داود، عن أبيه، عن أبي الحسن عليّ بن الحسين - يعني: ابن بابويه - ومحمّد بن يحيىٰ[٢] - يعني: العطّار - عطف علىٰ ابن بابويه، وإنْ روىٰ ابن بابويه عن العطّار، كما في طريق (الفقيه) إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب[٣].

والسّند ضعيف بالشك والإرسال.

كتاليه[٤] بجهالة إبراهيم بن ميمون، والعبّاس فيه هو ابن معروف؛ للقبليّة في باب التيمّم[٥]، والبعديّة في زيادات صلاة السفر[٦].

قوله: هشام بن سالم، عن إسماعيل الجعفي[٧].

يعني: ابن جابر، كما في أوّل باب من أبواب الوصايا[٨]، وفي (الفقيه)، وفي باب الإقرار لوارث[٩].

والسّند ضعيف باشتراك عبد الوهاب بين مجاهيل.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن الحسين بن أبي سارة[١٠].

أقول: الحسين في السّند وفي لاحق[١١] لاحقه تصحيف الحسن لما في (الرجال)[١٢]، و (الاستبصار)[١٣].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن عبدالله بن عامر، عن عليّ بن مهزيار. ومحمّد بن يحيىٰ[١٤]، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن مهزيار. وعليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن عليّ بن مهزيار[١٥].

أقول: هذه ثلاث طرق لابن يعقوب إلىٰ عليّ بن مهزيار، فالعطفان علىٰ الحسين بن محمّد[١٦]، وهي صحاح إلاّ طريق سهل فإنّها ضعيفة به.

فالخبران المشار إليهما في ضمن الخبر

---

(١) التهذيب ١: ٣٥٧/ ١٤٧٩.
(٢) التهذيب ١: ٢٧٥ / ٨١٠.
(٣) الفقيه - المشيخة - ٤: ١٠٥، ولم ترد فيه رواية ابن بابويه عن العطّار.
(٤) التهذيب ١: ٢٧٦ / ٨١١.
(٥) التهذيب ١: ١٩٤ / ٥٦١.
(٦) التهذيب ٣: ٢١٨ / ٥٤٢.
(٧) التهذيب ١: ٢٧٧ / ٨١٤.
(٨) التهذيب ٩: ١٦٠ / ٦٥٩.
(٩) الفقيه ٤: ١٧٠ / ٥٩٢.
(١٠) التهذيب ١: ٢٨٠ / ٨٢٢، وفيه: الحسن بن أبي سارة ،وعن نسخة : الحسين ...
(١١) التهذيب ١: ٢٨٠ / ٨٢٤، وفيه: الحسن ...
(١٢) رجال الشيخ: ١٦٧ / ٣٦.
(١٣) الاستبصار ١: ١٨٩ / ٦٦٤.
(١٤) في النسختين ج، د بعد محمد بن يحيىٰ، ذكر عبارة: إلىٰ آخره. ولم يذكر تكملة السند.
(١٥) التهذيب ١: ٢٨١ / ٨٢٦.
(١٦) ابن محمد، لا يوجد في النسختين: ج، د.

صحيحان[١].

قوله: سعد، عن أحمد بن محمّد، عن العبّاس بن معروف وعبدالله بن الصلت[٢].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ عبدالله بن الصلت: عنه أحمد بن أبي عبدالله[٣]، فالعطف علىٰ العبّاس.

والسّند ضعيف بابن أبي الديلم[٤].

كتاليه بالإرسال وأبي جميلة؛ لأنّه المفضل لإرتفاع رتبة شركائه في الكنية.

باب تلقين المحتضرين وتوجيههم عندالوفاة...إلىٰ آخره[٥]

قوله: السّند الأوّل[٦] ضعيف بإهمال الشعيري[٧].

وفي (الكافي): وغير واحد[٨]، بالعطف. فالارسال سهو.

قوله: الحسن بن محمّد، عن محمّد بن حمزة، عن معاوية بن عمّار[٩].

أقول: الصواب محمّد بن أبي حمزة كما في (الكافي)[١٠].

والسّند موثّق بالحسن؛ لأنّه ابن محمّد بن سماعة كما في طريقه[١١] من (رجال النجاشي)[١٢] و (الفهرست)[١٣]، وفي زيادات الأوقات: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن أبي حمزة، عن معاوية بن عمّار[١٤].

ونقل السيّد أنّ في (الكافي) عن عمّار، والذي يحضرني من النسخ كما في (التهذيب).

قوله: النضر بن سويد، عن داود بن سليمان[١٥].

أقول: الأقرب أنّ داود هو الثقة؛ لصرافة جهالة من يحتمل اشتراكه به المانعة من اعتباره.

قوله: سهل بن زياد، عن جعفر بن محمّد الأشعري[١٦].

يعني: ابن عبدالله؛ لأنّه عن ابن القدّاح

---

(١) جملة: فالخبران... إلىٰ هنا لا توجد في النسخ: أ، ب.
(٢) التهذيب ١: ٢٨٢ / ٨٢٧.
(٣) الفهرست: ١٧٠ / ٤٤٨.
(٤) التهذيب ١: ٢٨٢ / ٨٢٨.
(٥) في النسختين: ج، د: باب تلقين المحتضرين.
(٦) التهذيب ١: ٢٨٥ / ٨٣٣.
(٧) في النسخ: أ، ب، هـ: الشعري.
(٨) الكافي ٣: ١٢٦ / ١.
(٩) التهذيب ١: ٢٨٥ / ٨٣٤، وفيه: محمّد بن أبي حمزة.
(١٠) الكافي ٣: ١٢٧ / ٢.
(١١) في طريقه، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٢) رجال النجاشي: ٤٠ / ٨٤.
(١٣) الفهرست: ١٠٣ / ١٩٣.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٤٣ / ٩٦٤.
(١٥) التهذيب ١: ٢٨٧ / ٨٣٧.
(١٦) التهذيب ١: ٢٨٨ / ٨٤٠.

كما في طريقه من (رجال النجاشي)[١] و (الفهرست)[٢][٣].

وأبو كهمس في الآتي[٤] ـ الضعيف بجهالة ابن شعيب ـ اسمه الهيثم بن عبدالله أو عبيدالله[٥].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد والحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد، جميعاً عن الوشّا[٦].

أقول: الحسين عطف علىٰ عليّ؛ لأنّ ابن يعقوب عنهما. والإشارة بجميعاً لصالح والمعلّىٰ[٧]، فإنّهما عن الوشّا؛ الأوّل في باب دلالة أُخرىٰ في إجابة مسائل الوشّا من (عيون أخبار الرضا عليه السلام)[٨]، والثاني في باب فوات الصلاة[٩].

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ، والتوقّف في شأن صالح.

قوله: إسماعيل عن يونس[١٠].

يعني: ابن مرار عن ابن عبد الرحمن، لتكرّرهما في مثل السّند في (الرجال)[١١]، و (الإسناد)[١٢][١٣].

قوله: عليّ بن محمّد، عن محمّد بن خالد[١٤].

أقول: في أوائل كتاب النكاح: عنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن عليّ بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله[١٥]. وفي باب كراهية العزبة من (الكافي): عليّ بن محمّد بن بندار وغيره، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي[١٦].

وأحمد هذا جدّ ابن بندار لأُمّه كما في

---

(١) رجال النجاشي: ٢١٣ / ٥٥٧، وفيه: جعفر بن محمّد بن عبيدالله ...

(٢) الفهرست ١٦٨ / ٤٤٢، وفيه: جعفر بن محمّد بن عبيدالله ....

(٣) العبارة في النسختين: ج، د هكذا: «قوله: جعفر بن محمّد الأشعري ـ يعني ابن عبدالله ـ عن عبدالله بن ميمون القداح كما في رجال النجاشي والفهرست».

(٤) التهذيب ١: ٢٨٩ / ٨٤٢.

(٥) العبارة في النسختين: ج، د هكذا: «وأبو كهمس في الآتي اسمه الهيثم بن عبدالله أو عبيدالله، وهو مجهول كابن شعيب».

(٦) التهذيب ١: ٢٩٠ / ٨٤٤.

(٧) في النسختين: ج، د: وجميعاً إشارة إلىٰ صالح والمعلّىٰ.

(٨) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢٢٨ / ١.

(٩) التهذيب ٣: ١٦١ / ٣٤٨ باب أحكام فوات الصلاة.

(١٠) التهذيب ١: ٢٩١ / ٨٥١.

(١١) رجال الطوسي: ٤٤٧ / ٥٣.

(١٢) التهذيب ٣: ٢١١ / ٥١٣، و٢١٦ / ٥٣١، و٤: ٤٢ / ١٠٨.

(١٣) في النسخ: أ، ب، ه إضافة: والحسن في السابق هو ابن سعيد الأهوازي كمامرّ.

(١٤) التهذيب ١: ٢٩٢ / ٨٥٢.

(١٥) التهذيب ٧: ٢٣٩ / ١٠٤٦.

(١٦) الكافي ٥: ٣٢٩ / ٦.

(رجال النجاشي)[١]، فيحتمل أنْ يكون عليّ بن محمّد في السّند المبحوث عنه هو ابن بندار راوياً عن جدّه لأُمه الأعلىٰ، ولو بالوجادة.

والسند ضعيف ولو تعيّن ابن بندار بجهالة الطريق إليه، واتّصاله صحيحاً في بعض الأسانيد لايستلزم الاطّراد.

قوله: وبهذا الإسناد عن عليّ بن حديد وابن أبي نجران، عن حريز[٢].

أقول: التعليق علىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في الموثّق قبله[٣]، ولم يعده اكتفاءً بشهرة روايته عن عليّ بن حديد وتكرّرها في الأسانيد وطريق (رجال النجاشي)[٤] و (الفهرست)[٥] إلىٰ مرازم بن حكيم، وأعاده في الضعيف بعده[٦] بجهالة محمّد بن سهل، وهو ابن اليسع؛ لعدم اشتهار روايته عنه.

هذا والأقرب سقوط حمّاد بن عيسىٰ بين ابن أبي نجران وحريز، لثبوته في مثل السّند في باب الأحداث[٧]؛ ولأنّه الواسطة بين كلٍّ من ابن أبي نجران وعليّ بن حديد وبين حريز بن عبدالله كما في طريق (رجال النجاشي) إليه[٨]. فثلاثة ضعاف[٩] بسهل[١٠] قبل ثانيهما صحيح[١١].

وما فيه محمّد بن محمّد[١٢] ضعيف؛ لاشتراكه بين ثقات ومجاهيل، والتعليق فيه عن ابن يعقوب، وهو ظاهر.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد الكوفي، عن ابن جمهور، عن أبيه[١٣].

أقول: السّند في (الكافي)[١٤] ليس فيه عدّة من أصحابنا، بل في سند قبله، فزيادتها[١٥] هنا سهو.

وأحمد بن محمّد الكوفي هو العاصمي الذي عنه ابن يعقوب مشافهة. وفي ترجمة محمّد بن جمهور القمّي من (رجال النجاشي)[١٦]: عنه ابنه الحسن.

---

(١) رجال النجاشي: ٣٥٣ / ٩٤٧.
(٢) التهذيب ١: ٢٩٢ / ٨٥٤.
(٣) التهذيب ١: ٢٩٢ / ٨٥٣.
(٤) رجال النجاشي: ٤٢٤ / ١١٣٨.
(٥) الفهرست: ٢٥٢ / ٧٦٦.
(٦) التهذيب ١: ٢٩٢ / ٨٥٥.
(٧) التهذيب ١: ٤٦ / ١٢٩.
(٨) لم يكن حمّاد الواسطة بينهم وبين حريز في رجال النجاشي، وإنّما كان الواسطة بينهم في الفهرست في ترجمة حريز بن عبدالله السجستاني، راجع الفهرست: ١١٨ / ٢٩.
(٩) التهذيب ١: ٢٩٢ - ٢٩٣ / ٨٥٥، ٨٥٦، ٨٥٨.
(١٠) بسهل، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١١) التهذيب ١: ٢٩٣ / ٨٥٧.
(١٢) التهذيب ١: ٢٩٤ / ٨٦٠.
(١٣) التهذيب ١: ٢٩٥ / ٨٦٣.
(١٤) الكافي ٣: ١٤٧ / ٣.
(١٥) في النسختين: ج، د: فزيادته.
(١٦) رجال النجاشي: ٣٣٧ / ٩٠١.

والسّند ضعيف.

قوله: والحسن بن محبوب، عن أبي حمزة[١].

يعني: ثابت بن دينار كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٢] و (الفهرست)[٣].

فالسّند صحيح كتاليه[٤].

وأحمد بن محمّد فيه هو ابن عيسىٰ، صرّح به في مثل السّند في باب النذور[٥].

قوله: أيّوب بن نوح، عن المسلّي[٦].

أقول: في اتصال الوصيّة من غيبة الصّدوق: أيّوب بن نوح، عن الربيع[٧]. وفي (الرجال)[٨]، والإسناد: الربيع بن محمّد المسلّي.

ولكن في طريقه من (الفهرست) عنه أيّوب بن نوح بواسطة العبّاس بن عامر القصباني[٩]. ولعله عنه بالواسطة ودونها.

فالسّند ضعيف بجهالة المسلّي، واشتراك عبدالله بن عبيد بين مجاهيل.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن عليّ بن حديد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران[١٠].

أقول: تكرّر في الإسناد عطف ابن أبي نجران علىٰ عليّ بن حديد كما مرّ في الباب[١١]، ويأتي في باب الأوقات[١٢]، وباب كيفيّة الصلاة[١٣]. وبالعكس كما في طريق حمّاد بن عيسىٰ من (الفهرست)[١٤].

فترك العطف هنا سهو.

قال في (المنتقىٰ)[١٥]: رأيت نسخة الأصل بخطّ الشيخ‏ﷺ وقد سبق فيها القلم بلفظ (عن) مكان (الواو)، ثمّ أصلحه بوصل طرفي العين لتكون واواً. والتبس الأمر علىٰ الناسخ فأثبت (عن) واستمرّ الغلط.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ المعاذي، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن حفص[١٦].

أقول: يعني: العطّار عن ابن غياث. وفي طريق حفص بن غياث من (الفهرست) عنه

---

(١) التهذيب ١: ٢٩٥/٨٦٦.
(٢) رجال النجاشي: ١١٥/٢٩٦.
(٣) الفهرست: ٩٠/١٣٨.
(٤) التهذيب ١: ٢٩٥/٨٦٧.
(٥) التهذيب ٨: ٣٠٢/١١٢٢، ضمن باب الأيمان والأقسام.
(٦) التهذيب ١: ٣٠٢/٨٧٨.
(٧) كمال الدين ١: ٢٢٩/ ٢٤.
(٨) رجال الطوسي: ١٩٢/ ٥.
(٩) الفهرست: ١٢٧/ ٢٩٠.
(١٠) التهذيب ١: ٣٠٢/٨٧٩.
(١١) التهذيب ١: ٢٩٢/ ٨٥٤.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٦/١١١.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٧/ ٢٤٥.
(١٤) الفهرست: ١١٥/٢٤١.
(١٥) منتقىٰ الجمان ١: ٢٤٥.
(١٦) التهذيب ١: ٣٠٢/٨٨٠.

ابنه محمّد[١]. والسّند ضعيف بالمعاذي وحفص[٢]، وإهمال النساء وأبي بشير في الأسماء وجهالته في الكنىٰ، كتاليه[٣] بالشكّ، فصحيح[٤] صدره في (الاستبصار): أخبرني الشيخ، عن أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن الصفّار، عن أحمد بن رزق[٥].

قوله: عليّ بن محمّد، عن بعض أصحابه[٦].

أقول: عليّ بن محمّد هو القاساني كما في (الاستبصار)[٧].

والسّند ضعيف بالإرسال وإهمال أبي خيثمة.

قوله: عليّ بن الحسين، عن محمّد بن أحمد بن عليّ، عن عبدالله بن الصلت[٨].

أقول: في زيادات صلاة الأموات: عليّ بن الحسين، عن محمّد بن أحمد بن عليّ بن الصلت[٩]. وفي باب مولد الحسين عليه السلام من (الكافي): محمّد بن أحمد، عن عمّه عبدالله بن الصلت[١٠].

وقال الصدوق رحمه الله في أوّل كتاب (الغيبة): وكان أبي يروي عن محمّد بن عليّ بن الصلت. ويصف علمه وعمله وفضله[١١] وزهده وعبادته[١٢]، ولعلّه نسبة إلىٰ جدّه، فتبيّن أنّ عليّ بن الحسين في السّند هو ابن بابويه. ولا قدح بإهمال محمّد هذا في (الرجال) بعد كونه شيخاً لابن بابويه، والتعريض له والثناء عليه.

فالسّند صحيح.

قوله: عليّ بن محمّد، عن أيّوب بن نوح، عن ابن مسكان[١٣].

أقول: في باب العدد توسّط صفوان بين الأخيرين في سندين[١٤]، كما في باب أحكام الطلاق، لكن مع وصفه بابن يحيىٰ[١٥]. وفي (الكافي) في باب الغيبة - بفتح الغين المعجمة ـ توسّط بعض أصحابنا بين الأولين[١٦].

---

(١) الفهرست: ١١٦ / ٢٤٢.
(٢) وحفص، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٣) التهذيب ١: ٣٠٣ / ٨٨٣.
(٤) التهذيب ١: ٣٠٣ / ٨٨٢.
(٥) الاستبصار ١: ٢٠٧ / ٧٢٩.
(٦) التهذيب ١: ٣٠٣ / ٨٨١.
(٧) الاستبصار ١: ٢٠٧ / ٧٣٠.
(٨) التهذيب ١: ٣٠٧ / ٨٩١.
(٩) التهذيب ٣: ٣١٦ / ٩٧٩.
(١٠) الكافي ١: ٤٦٨ / ٥، باب مولد الإمام علي بن الحسين عليه السلام.
(١١) وفضله: لم ترد في النسختين: أ، ب.
(١٢) كمال الدين ١: ٣، وفيه: كان أبي يروي عن جدّه محمّد...
(١٣) التهذيب ١: ٣٠٧ / ٨٩٢.
(١٤) التهذيب ٨: ١٢٢ / ٤٢١، و١٢٦ / ٤٣٥، و١٢٧ / ٤٣٨.
(١٥) التهذيب ٨: ٣٤ / ١٠٣.
(١٦) الكافي ١: ٣٤١ / ٢٤.

وعليّ بن محمّد غير متعيّن، ويقرب أنّه أحد العليّين الذين عنهم ابن يعقوب، وليس القاساني أحدهم[1] كما توهّم، فإنّ ابن يعقوب بشهادة تصفّح الكافي لا يروي عنه مشافهة، بل إمّا بواسطة كما في باب الجريدة[2]، أو بواسطتين كما في باب استعمال العلم[3].

وأمّا ما في باب الاستدراج: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه وعليّ بن محمّد القاساني[4]، فالعطف فيه على عليّ؛ بدليل أنّ في باب الأُترج: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن عليّ بن محمّد القاساني[5].

هذا وفي باب علامة شهر رمضان: عليّ بن محمّد بن يعقوب الكسائي، عن عليّ بن الحسين بن فضّال، عن أيّوب بن نوح[6].

ولعلّ فيه إيضاحاً لسند (الغيبة)[7].

فالسّند حَسَن بالكاهلي وإنْ تقوّىٰ بالعطف.

فصحيحان[8].

وأبان في أوّلهما[9] هو ابن عثمان للإطلاق، والقبليّة في باب كيفيّة الصلاة[10]، والبعديّة في زيادات السهو[11].

قوله: عليّ بن الحسين، عن سعد بن عبدالله[12].

أقول: عليّ بن الحسين هو ابن بابويه؛ لأنّه في طريق الشيخ إلىٰ سعد بن عبدالله في آخر الكتاب[13]، و(الفهرست)[14].

والسّند ضعيف بجهالة أخيريه.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل، عن محمّد بن عذافر[15].

أقول: محمّد بن إسماعيل هو ابن بزيع للقرينتين، لكن مع سبق ابن عيسىٰ في زيادات صلاة الأموات[16]، وابن خالد في الكافي في باب حقيقة الإيمان[17].

والسّند موثّق باشتراك إسحاق.

---

(١) في النسختين ج، د: منهم، بدل: أحدهم.
(٢) الكافي ٣: ١٥٣ / ١١.
(٣) الكافي ١: ٤٤ / ٣.
(٤) الكافي ٢: ٤٥٦ / ١٥، باب محاسبة العمل.
(٥) الكافي ٦: ٣٦٠ / ٦.
(٦) التهذيب ٤: ١٦٣ / ٤٥٩.
(٧) الكافي ١: ٣٤١ / ٢٤.
(٨) التهذيب ١: ٣٠٨ / ٨٩٣ - ٨٩٤.
(٩) التهذيب ١: ٣٠٨ / ٨٩٣.
(١٠) التهذيب ٢: ٧٣ / ٢٧١.
(١١) التهذيب ٢: ٣١٥ / ٧، ضمن باب كيفيّة الصلاة من أبواب الزيادات.
(١٢) التهذيب ١: ٣٠٩ / ٨٩٨.
(١٣) التهذيب: ١٠ / ٧٤، المشيخة، والعبارة في النسختين ج، د، هكذا: قوله علي بن الحسين - يعني ابن بابويه - عن سعد بن عبدالله كما في المشيخة.
(١٤) الفهرست: ١٣٥ / ٣١٦.
(١٥) التهذيب ١: ٣١١ / ٩٠٢.
(١٦) التهذيب ٣: ٣١٨ / ٩٨٥.
(١٧) الكافي ٢: ٥٢ / ١.

والحجّال في لاحق الآتي[١] هو عبدالله بن محمّد؛ للإطلاق، وسيصرّح به عن قريب.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن سنان، عن محمّد بن عطية[٢].

أقول: ابن سنان هو محمّد؛ للقبليّة في باب الأذان[٣]، والبعديّة في أوائل (علل الشرائع)[٤].

والسّند ضعيف به.

قوله: محمّد بن خالد البرقي، عن أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن سنان[٥].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر؛ للرتبة والقبليّة في باب حكم الظهار[٦]، والبعديّة في باب الأغسال[٧].

والسّند صحيح.

قوله: عليّ بن الحسن، عن عليّ بن مهزيار ومحمّد بن إسماعيل ـ أيضاً ـ عن حمّاد بن عيسىٰ[٨].

أقول: في باب تمييز أهل الخمس: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن إسماعيل الزعفراني، عن حمّاد بن عيسىٰ[٩].

فاتّضح العطف، وشهدت القرينتان للزعفراني، ولا شاهد لغيره إلّا البعديّة لابن بزيع، كما في طريقه من[١٠] (رجال النجاشي)[١١] فلا تسمع.

قيل: والعطف[١٢] يقتضي أنّ محمّد بن إسماعيل الذي في السّند ليس ممّن يروي عنه ابن مهزيار، فلا يكون هو ابن بزيع؛ لأنّ ابن مهزيار عنه كما في زيادات الوصايا[١٣]، وفي (الكافي) في باب الركوع[١٤]، وفيه نظر[١٥].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن إسماعيل[١٦].

يعني: ابن بزيع، كما في طريقه من[١٧] (رجال النجاشي)[١٨] و(الفهرست)[١٩].

---

(١) التهذيب ١: ٣١١/ ٩٠٤.
(٢) التهذيب ١: ٣١٢/ ٩٠٧.
(٣) التهذيب ٢: ٥٧/ ١٩٩.
(٤) علل الشرائع ١: ٤٦/ ١.
(٥) التهذيب ١: ٣١٣/ ٩٠٨.
(٦) التهذيب ٨: ١٠/ ٣١.
(٧) التهذيب ١: ١٠٨/ ٢٨٤.
(٨) التهذيب ١: ٣١٦/ ٩٢٠.
(٩) التهذيب ٤: ١٢٦/ ٣٦٢.
(١٠) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١١) رجال النجاشي: ٣٣٠/ ٨٩٣.
(١٢) في النسخ: أ، ب، هـ: علىٰ أنّ العطف، بدل: قيل والعطف.
(١٣) التهذيب ٩: ٢٤٠/ ٩٣٢.
(١٤) الكافي ٣: ٣٢٠/ ٥.
(١٥) وفيه نظر، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(١٦) التهذيب ١: ٣١٧/ ٩٢٣.
(١٧) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٨) رجال النجاشي: ٣٣٠/ ٨٩٣، ولم يظهر منه رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن محمّد بن إسماعيل، ولو أنّها محتملة.
(١٩) الفهرست: ٢٣٦/ ٧٠٦، وفيه: محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد بن الحسين عنه.

واستشهد[١] السيّد علىٰ أنّه القمّي بالقبليّة في باب تقديم النوافل من (الكافي)[٢]، وصدر السّند المستشهد به فيما يحضرني من نسخ (الكافي) محمّد بن يحيىٰ لا محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، فلا يكون شاهداً.

قوله: النضر بن سويد، عن يحيىٰ بن عمران[٣].

يعني: الحلبي، كما في طريقه من[٤] (الفهرست)[٥].

والسّند صحيح.

قوله: أبان بن عثمان، عن عبدالله بن محمّد بن خالد، عن أبي عبدالله[٦].

أقول: ليس في (الرجال) عبدالله بن محمّد بن خالد إلّا الطيالسي. فقد يتوهّم أنّه المراد هنا، وهو مشكل[٧]؛ لأنّه من رجال العسكري عليه السلام[٨]، فكيف يروي عن الصادق عليه السلام، أو يروي عنه أبان بن عثمان[٩] وهو من أصحاب الصادق عليه السلام.

علىٰ أنّ المستفاد من (الكافي)[١٠] و (رجال النجاشي)[١١] أنّ وفاة الصادق عليه السلام قبل مولد محمّد بن خالد الطيالسي بعشر سنين، فلا يمكن روايته هو فضلاً عن ولده عنه عليه السلام، فالرجل مهمل.

فالسّند ضعيف بإهماله.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد[١٢].

يعني: الخزّاز، كما في باب ما تزوّج عليه أمير المؤمنين عليه السلام[١٣]، أو شباب الصيرفي كما في باب تأويل الصمد[١٤]، كلاهما في (الكافي).

والعنبري مهمل، واللّذان قبله مجهولان.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن إسماعيل[١٥].

أقول: إسماعيل مشترك، فإنّ ابن أبي

---

(١) تنبيهات الأريب: ١٩٨ - ١٩٩.
(٢) الكافي ٣: ٤٥٢/٨، وفيه: محمّد بن يحيى عن محمّد بن إسماعيل القمّي.
(٣) التهذيب ١: ٣١٨/٩٢٤.
(٤) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٥) الفهرست: ٢٦٠/٧٩٠.
(٦) التهذيب ١: ٣٢٠/٩٢٩.
(٧) في النسختين ج، د وليس كذلك، بدل: وهو مشكل.
(٨) رجال الشيخ الطوسي: ٤٣٣/١١.
(٩) ابن عثمان، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٠) الكافي ١: ٤٧٢، وفيه أن وفاة الإمام الصادق عليه السلام سنة ١٤٨ هـ.
(١١) رجال النجاشي: ٣٤٠/٩١٠، وفيه أنّ ولادة محمد بن خالد سنة ١٦٢ هـ.
(١٢) التهذيب ١: ٣٢٠/٩٣٠.
(١٣) الكافي ٥: ٣٧٧/٥.
(١٤) الكافي ١: ١٢٣/١.
(١٥) التهذيب ١: ٣٢١/٩٣٥.

نصر عن ابن جابر كما في باب فضل الراوي والراوية من (رجال الكشّي)[١]. وعن ابن عمر كما في باب الأطعمة[٢]، وهو واقفي غير موثّق[٣]، وعن ابن حنيفة كما في باب النبات من (الكافي)[٤]، وهو مهمل.

فالسّند ضعيف باشتراكه واشتراك يحيىٰ بين ممدوح ومجاهيل، وبالرازي، وإهمال الدّلال.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندي[٥].

أقول: الذي في (الكافي) حميد بن زياد[٦]، وهو الصواب، فإنّه كثيراً ما يتوسّط بين ابن يعقوب وبين الحسن بن محمّد الكندي، وهو ابن سماعة.

والسّند موثّق به وبحميد.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن حميد بن زياد، عن محمّد بن الحسن بن محمّد الكندي[٧].

أقول: الذي في (الكافي): حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندي[٨]. كما هو المتكرّر، فالزيادة سهو.

والسّند ضعيف بالإرسال كالسّند بعده[٩].

قوله: عبدالله بن المغيرة، عن حريز وفضيل وعبد الرحمن بن أبي عبدالله[١٠].

أقول: هكذا في (الكافي)[١١]. واستقرب السيّد أنّ في السّند تحريفاً بتبديل (عن) بواو العطف؛ لرواية حريز عن الفضيل بن يسار كما في زيادات المواقيت[١٢]، وأوّل كتاب الزكاة[١٣]، وباب زكاة الذهب[١٤].

وعن الفضيل غير منسوب كما في أبواب زكاة الإبل[١٥] والبقر[١٦] والغنم[١٧]، ولما مرّ في الباب، ويأتي في باب المتعة من رواية حريز عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله؛ ولأنّ الفضيل بن يسار مات في زمن[١٨]

---

(١) رجال الكشي ١: ١٠/ ٥.
(٢) التهذيب ٩: ٤٨/ ٢٠٠، باب الصيد والذكاة.
(٣) رجال النجاشي: ٢٨/ ٥٥، ترجمة إسماعيل بن عمر بن أبان الكلبي.
(٤) الكافي ٧: ٤٠٤/ ٧، وفيه: إسماعيل بن أبي حنيفة، باب النوادر، ضمن كتاب الشهادات.
(٥) التهذيب ١: ٣٢٣/ ٩٤٢، وفيه: حميد بن زياد، بدل: محمّد بن زياد.
(٦) الكافي ٣: ١٥٦/ ٤.
(٧) التهذيب ١: ٣٢٤/ ٩٤٦.
(٨) الكافي ٣: ١٤٦/ ١.
(٩) التهذيب ١: ٣٢٤/ ٩٤٧.
(١٠) التهذيب ١: ٣٢٧/ ٩٥٥.
(١١) الكافي ٣: ١٥٣/ ٧.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٢.
(١٣) التهذيب ٤: ٣/ ٥.
(١٤) التهذيب ٤: ١١/ ٢٩.
(١٥) التهذيب ٤: ٢٢/ ٥٥.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٤/ ٥٧.
(١٧) التهذيب ٤: ٢٥/ ٥٨.
(١٨) رجال النجاشي: ٣٠٩/ ٨٤٦.

الصادق عليه السلام فكيف يروي عنه ابن المغيرة الذي لم يعد في رجاله عليه السلام؟!

والأظهر الحمل علىٰ الظاهر؛ لاتفاق نسخ الكتابين ولا مانع؛ إذ من الجائز أن يروي أحد المتعاصرين عن الآخر تارة، وهما عن ثالث أُخرىٰ، فيصحّ النقل بـ(عن والواو) معاً.

ورواية ابن المغيرة عمَّنْ مات في زمن الصادق عليه السلام إنّما تستلزم معاصرته إيّاه لا لقاءه له ليعدّ من أصحابه.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن الحسن بن موسىٰ[1].

يعني: ابن أبي الخطّاب عن الخشّاب، كما في باب وجوب القراءة خلف من لايقتدىٰ به من (الاستبصار)[2].

والسيّد رحمه الله لم يعيّن الحسن، بل قال: (لايبعد أن يكون الحنّاط)[3]. مع ظهور بعده لكونه صادقيّاً، وابن أبي الخطاب أعلىٰ رتبة جواديّ.

والسّند حَسَن بالحسن.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن محمّد بن الفضيل، قال: كتبت إلىٰ أبي جعفر عليه السلام[4].

أقول: محمّد بن الفضيل وإنْ تعدّد لم يذكر أنّه من أصحاب أبي جعفر عليه السلام مطلقاً، بل كلّهم من رجال الصادق عليه السلام أو الكاظم عليه السلام أو الرضا عليه السلام إلاّ مجهولاً لم يضف إلىٰ إمام، ولا يأباه المقام.

فالمذكور إمّا ذلك المجهول أو مهمل.

فالسّند ضعيف بتردّده بين الجهّال والإهمال، وإنْ اشتدّ ضعفه بسهل.

واستشهد[5] السيّد علىٰ أنّه الصيرفي؛ بأنّ في (الكافي) في باب النفاق: عليّ بن مهزيار، عن محمّد بن عبد الحميد والحسين بن سعيد، جميعاً عن محمّد بن الفضيل، قال: كتبت إلىٰ أبي الحسن عليه السلام[6]. وقد بيّن في باب الأحداث أنّ محمّد بن الفضيل الذي يروي عنه الحسين بن سعيد هو الصيرفي.

وفيه نظر يعرف ممّا ذكرنا، علىٰ أنّ أقصىٰ ما يدلّ عليه الشاهد هو أنّ محمّد بن الفضيل الذي يروي عنه ابن مهزيار بالواسطة هو الصيرفي، والكلام في الذي عنه ابن مهزيار مشافهة.

وثبوت الحكم بالاتّحاد مع الواسطة

---

(١) التهذيب ١: ٣٢٨/ ٩٥٩.
(٢) الاستبصار ١: ٤٣٠/ ١٦٥٩.
(٣) تنبيهات الأريب: ٢٠٣.
(٤) التهذيب ١: ٣٢٩/ ٩٦١.
(٥) تنبيهات الأريب: ٢٠٣.
(٦) الكافي ٢: ٣٩٥/ ٢.

ويستلزم ثبوته مع عدمها. ودعوىٰ سقوطها مع اتفاق نسخ الكتاب والكافي علىٰ العدم بمجرّد وجودها في بعض الأسناد عدول عن نهج السداد.

قوله: سعد بن عبدالله، عن العبّاس، عن حمّاد بن عيسىٰ وعبدالله بن المغيرة، عن ابن سنان[١].

أقول: العبّاس هو ابن معروف؛ للقرينتين في باب آداب الأحداث[٢].

ولا يقدح الفصل بين الأوّلين بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما في باب آداب الأحداث أيضاً[٣]، ولا بين العبّاس وحمّاد بعليّ بن مهزيار كما في باب كيفيّة الصلاة[٤]؛ لشيوع الرواية بالواسطة ودونها. والعطف علىٰ حمّاد؛ لأنّ العبّاس بن معروف عن عبدالله بن المغيرة كما في باب التيمّم[٥].

وابن سنان هو عبدالله؛ لأنّ عبدالله بن المغيرة عنه كما في باب تطهير الثياب[٦].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن جعفر[٧].

يعني: البغدادي كما في طريقه من (الفهرست)[٨].

والسّند ضعيف كالآتي[٩]. والحسين بن عثمان فيه هو الرّواسي؛ للقبليّة كما بيّن في باب آداب الأحداث[١٠].

قوله: ابن محبوب، عن ابن سنان، عن أبان بن تغلب[١١].

أقول: متىٰ أُطلق ابن سنان بعد ابن محبوب أو قبل أبان بن تغلب فهو عبدالله.

أمّا الأوّل: فلتكرّر روايته عنه كما في باب المياه[١٢]، وباب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان[١٣]، وفي (الكافي) في باب ثواب المرض[١٤] وغيرها[١٥]، وإنْ كان بحيث لو صرّح بمحمّد صحّ علىٰ ندور، كما مرّ في الباب.

وأما الثاني فلأنّ محمّداً ليس من طبقة رواة أبان بخلاف عبدالله، مع وجود روايته عنه كما في (الكافي) في باب الدّعاء في

---

(١) التهذيب ١: ٣٢٩/ ٩٦٣.
(٢) التهذيب ١: ٤٠/ ١١٢، و٤٦/ ١٣٢.
(٣) التهذيب ١: ٤٠/ ١١٢.
(٤) التهذيب ٢: ١٠٠/ ٣٧٤.
(٥) التهذيب ١: ١٩٥/ ٥٦٤.
(٦) التهذيب ١: ٢٦٤/ ٧٧٠.
(٧) التهذيب ١: ٣٣٠/ ٩٦٧.
(٨) الفهرست: ٢٤٣/ ٧١٩.
(٩) التهذيب ١: ٣٣١/ ٩٦٩.
(١٠) تقدّم.
(١١) التهذيب ١: ٣٣٢/ ٩٧٣.
(١٢) التهذيب ١: ٢٢١/ ٦٣٠.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٦١/ ١٤٩٥.
(١٤) الكافي ٣: ١١٣/ ١.
(١٥) الكافي ٤: ٢٢٦/ ١، و٥: ٧٥/ ٩.

حفظ القرآن[١].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي نصر[٢].

يعني: البغدادي كما في باب الذبح من كتاب الحجّ[٣]. فالسّند ضعيف بإهماله، وجهالة إسرائيل، وأبي إسحاق، واسمه عمر بن عبدالله، وبعمرو بن خالد؛ لأنّه الواسطي بقرينة زيد كما في (رجال النجاشي)[٤].

ويشتدّ ضعف الآتي[٥] بابن شمعون؛ لأنّه أشدّ ضعفاً[٦] من سهل، وبعبدالله بن عبد الرحمن؛ لأنّه الأصم؛ للقبليّة كما في أوائل كتاب الحجّ[٧]، والبعديّة كما في (رجال النجاشي)[٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن أشيم، عن يونس[٩].

أقول: تكرّر أحمد بن عيسىٰ[١٠] عن عليّ بن أحمد بن أشيم كعليّ هذا عن يونس غير منسوب، والمناسب ابن عبد الرحمن وابن يعقوب وإنْ كان الأوّل أنسب. وأمّا أحمد بن أشيم فمهمل، وبه يضعف السّند[١١].

قوله: العبّاس بن معروف، عن اليعقوبي، عن موسىٰ بن عيسىٰ، عن محمّد ميسر، عن هارون بن الجهم[١٢].

أقول: اليعقوبي هنا ليس هو داود بن عليّ الثقة وإنْ ناسب الطبقة، بل هو موسىٰ بن عيسىٰ مهمل، ولفظ (عن) زائد وإنْ ثبت في (الكافي) في باب الصلاة علىٰ المصلوب[١٣]، بدليل أنّ في باب الطواف[١٤]؛ وفي (الكافي) في باب نوادر الطواف[١٥]: العبّاس بن معروف، عن موسىٰ بن عيسىٰ اليعقوبي، عن محمّد بن ميسر، عن أبي الجهم.

وأبو الجهم يقال لهارون بن الجهم كما في باب معنىٰ الجماعة في (معاني الأخبار)[١٦].

---

(١) الكافي ٢: ٥٧٦ / ١.
(٢) التهذيب ١: ٣٣٣ / ٩٧٧، وفيه: أبو بصير، وعن نسخة: أبي نصر، وفي نسخة هـ: ابن أبي نصر.
(٣) التهذيب ٥: ٢١٢ / ٧١٥، وفيه: ابن أبي نصر البغدادي.
(٤) رجال النجاشي: ٢٨٨ / ٧٧١.
(٥) التهذيب ١: ٣٣٤ / ٩٧٨.
(٦) في النسختين ج، د: أضعف، بدل: أشد ضعفاً.
(٧) الكافي ٥: ٦ / ١٥، وفيه: محمّد بن الحسين عن عبدالله بن عبدالرحمن الأصم.
(٨) رجال النجاشي: ٢١٧ / ٥٦٦.
(٩) التهذيب ١: ٣٣٤ / ٩٨٠.
(١٠) في النسخ: أ، ب، هـ: أحمد بن عيسىٰ، وفي النسختين: ج، د: أقول: أحمد بن أشيم مهمل، ولكن تكرار....
(١١) قوله: وأمّا أحمد بن أشيم... إلى هنا، لم يرد في النسختين ج، د.
(١٢) التهذيب ١: ٣٣٥ / ٩٨١.
(١٣) الكافي ٣: ٢١٦ / ٣.
(١٤) التهذيب ٥: ١٣٥ / ٤٤٧.
(١٥) الكافي ٤: ٤٢٩ / ١١.
(١٦) معاني الأخبار: ١٥٤ / ١.

وحمل بعضٌ محمّد بن ميسر علىٰ ابن عبد العزيز، وهو قريب لصرافة جهالة غيره.

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن أحمد، عن الحسن بن موسىٰ الخشّاب[١].

أقول: محمّد بن أحمد هو ابن يحيىٰ كما في مثل السّند في باب حكم الجنابة[٢].

قوله: عليّ بن الحسين، عن محمّد بن أحمد[٣].

يعني: ابن بابويه عن ابن الصلت، كما بيّن في أوّل الباب. والسّند ضعيف، ومنه يعلم محمّد بن أحمد في تاليه[٤] الموثّق باشتراك إسحاق.

قوله: محمّد بن عليّ، عن عليّ بن أبي حمزة[٥].

يعني: الصيرفي عن البطائي، كما في ترجمته[٦] من (رجال الكشي)[٧].

والسّند ضعيف بهما وبأحمد بن مهران حيث ضعّفه (ابن الغضائري)[٨] وإنْ لم يذكره غيره.

كتالي الصحيح بتكرّر الإرسال[٩]، وعسىٰ أنْ يتّضح اشتباهه بما في زيادات صلاة الأموات: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن غير واحد، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٠].

قوله: محمّد بن عبد الحميد، عن يونس بن يعقوب[١١].

أقول: محمّد بن عبد الحميد هو البجلي العطّار، فإنّه عن يونس بن يعقوب بالوصف الأوّل في باب الإفاضة من عرفات[١٢]، وبالثاني في (الكافي) في باب الدعاء لطلب الرزق[١٣].

والسّند موثّق بيونس.

فستّة ضعاف[١٤].

الأوّل[١٥]: بجهالة أبي نمير في الكنىٰ

(١) التهذيب ١: ٣٣٧/ ٩٨٦.
(٢) التهذيب ١: ١٣٨/ ٣٨٥.
(٣) التهذيب ١: ٣٣٨/ ٩٨٩.
(٤) التهذيب ١: ٣٣٨/ ٩٩٠.
(٥) التهذيب ١: ٣٣٨/ ٩٩١.
(٦) ترجمته من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٧) رجال الكشي ٢: ٧٤٣/ ٨٣٨، وفيه: محمّد بن علي الصيرفي عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبيه ...
(٨) رجال العلّامة الحلي: ٣٢٤/ ١٢٧٢.
(٩) التهذيب ١: ٣٣٩/ ٩٩٣.
(١٠) التهذيب ٣: ٣٢٢/ ١٠٠٣.
(١١) التهذيب ١: ٣٤١/ ٩٩٨.
(١٢) التهذيب ٥: ١٨٦/ ٦١٨.
(١٣) الكافي ٢: ٥٥٣/ ١٢.
(١٤) التهذيب ١: ٣٤١/ ٩٨٨.
(١٥) التهذيب ١: ٣٤١/ ٩٨٨.

وإهماله في الأسماء، فابن فضّال فيه هو الحسن؛ للإطلاق والرتبة والقبليّة في باب الأوقات[١]، والبعديّة في زيادات السهو[٢].

والثاني[٣]: ظاهر.

وأبو جعفر في الثالث[٤] هو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ؛ لما ستعرف.

والرابع[٥]: بالحسنين، وتصغير الثاني في أكثر النسخ تصحيف، والصواب التكبير فيهما كما في (الاستبصار)[٦]، إلّا أنّ فيه الحسن بن عليّ بن خرزاد، والظاهر أنّ لفظ (عليّ بن) زائد، وفي آخره عوض أبي سعيد أبو بصير[٧]، وتعيين الصحيح منهما عسير. والحسن الثاني هو الطّفاوي، فإنّه يروي كتاب عليّ بن إسماعيل الميثمي كما في (الرجال)[٨].

وفي الخامس: بهذا الإسناد عن أحمد بن محمّد، عن عبد الرحمن بن سالم[٩].

أقول: في سند (الاستبصار): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الرحمن بن سالم[١٠]. فلعلّ النقص سهو. والتعليق علىٰ أبي جعفر في الثاني في السّند الأبعد خروج عن القاعدة، وهو ما أشرنا إليه.

والسادس: بسهل[١١].

وأحمد بن محمّد في الصحيح بعده[١٢] هو ابن عيسىٰ، صرّح به[١٣] في مثل السّند في باب الأغسال[١٤].

قوله: إسماعيل بن مهران، عن علي بن أبي حمزة[١٥].

يعني البطائني، وإن توسّط ابنه الحسن بينه وبين إسماعيل بن مهران، كما في (الكافي) في باب الصلاة علىٰ محمّد وأهل بيته[١٦].

أبواب الزيادات في كتاب الطهارة

قوله: أحمد بن هلال[١٧]، عن محمّد بن الوليد، عن أبان بن عثمان[١٨].

---

(١) التهذيب ٢: ٢٢/ ٦٢.
(٢) التهذيب ٢: ٣٤٨/ ١٤٤٢.
(٣) التهذيب ١: ٣٤١/ ٩٩٩.
(٤) التهذيب ١: ٣٤٢/ ١٠٠٠.
(٥) التهذيب ١: ٣٤٢/ ١٠٠١.
(٦) الاستبصار ١: ٢٠٤/ ٧٢١.
(٧) في النسخة المطبوعة من الاستبصار: أبي سعيد.
(٨) رجال العلّامة الحلّي: ٣٣٤/ ١٣٢٢.
(٩) التهذيب ١: ٣٤٢/ ١٠٠٢.
(١٠) الاستبصار ١: ٢٠٢/ ٧١٤.
(١١) التهذيب ١: ٣٤٣/ ١٠٠٣.
(١٢) التهذيب ١: ٣٤٣/ ١٠٠٤.
(١٣) في النسختين ج، د: كما بدل صرح به.
(١٤) التهذيب ١: ١١٢/ ٢٩٥.
(١٥) التهذيب ١: ٣٤٤/ ١٠٠٦.
(١٦) الكافي ٢: ٤٩٢/ ٦.
(١٧) أحمد بن هلال، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٨) التهذيب ١: ٣٤٧/ ١٠١٨.

أقول: محمّد بن الوليد مشترك بين الخزّاز وشباب الصيرفي، فإنّهما عن أبان بن عثمان، الأوّل في زيادات كيفيّة الصلاة[١]، والثاني في (الكافي) في باب ما عند الأئمة عليهم السلام من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله[٢].

وأمّا الحسن بن عليّ فهو الزيتوني لما مرّ في باب الأحداث.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ الوشا[٣].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ؛ لأنّه استجاز من الوشا كتابي العلا وأبان بن عثمان كما في (رجال النجاشي)[٤] و (الفهرست)[٥]، وقد تقدّمت روايته عنه في آداب الأحداث.

قوله: عنه، عن أحمد بن عبدوس، عن الحسين بن عليّ[٦].

أقول: في الباب الآتي محمّد بن عليّ بن محبوب، عن عليّ بن خالد، عن أحمد بن عبدوس، عن الحسن بن عليّ بن فضّال[٧]... إلىٰ آخره. فالحسين تصحيف، ولعلّ محمّد بن عليّ بن محبوب عن ابن عبدوس بالواسطة ودونها. والسّند ضعيف بالمفضل وجهالة ابن عبدوس، كلاحقيه[٨].

والتعليق في الثاني علىٰ مروان بن مسلم في الأوّل؛ لأنّ في كتاب العدد: عليّ بن الحسن، عن أحمد ومحمّد ابني الحسن، عن عليّ بن يعقوب، عن مروان بن مسلم، عن أيّوب بن الحرّ[٩]. فاشتركا ضعفاً بجهالة عليّ بن يعقوب، واختصّ الأوّل باشتراك عبد الأعلىٰ وإنْ قرب أنّه مولىٰ آل سام لكثرة روايته.

قوله: عنه ـ يعني: العيّاشي أبا النضر ـ عن محمّد بن نصير[١٠].

أقول: محمّد بن نصير مشترك بين ضعيفين لا يأباهما المقام، فلا حاجة إلىٰ حمله علىٰ حمدويه، وإنْ كان العيّاشي عنه كما في خلاصة الأقوال[١١]، وهو عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد كما في (رجال الكشّي)[١٢].

فالسّند ضعيف به وبالطريق إلىٰ العيّاشي، فإنّ فيه أبا المفضّل محمّد بن

(١) التهذيب ٢: ٣١٥/١٢٨٧.
(٢) الكافي ١: ٢٣٦/٩.
(٣) التهذيب ١: ٣٤٨/١٠٢٤.
(٤) رجال النجاشي: ٣٩/٨.
(٥) الفهرست: ١٠٦/٢٠٢.
(٦) التهذيب ١: ٣٤٩/١٠٣٠.
(٧) التهذيب ١: ٣٥٤/١٠٥٣.
(٨) التهذيب ١: ٣٤٩/١٠٣١، و١: ٣٥٠/١٠٣٢.
(٩) التهذيب ٨: ١٥٣/٥٣٢.
(١٠) التهذيب ١: ٣٥١/١٠٣٧.
(١١) خلاصة الأقوال: ١٣٣/٣٥٩.
(١٢) رجال الكشّي ١: ٣٨٢/٢٧٠.

عبدالله بن المطّلب الشيباني كما في (الفهرست)[١].

باب آداب الأحداث

قوله: الحسين بن زيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[٢].

يعني: النوفلي عن السكوني؛ للقاعدة. والسّند ضعيف.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن محمّد بن عذافر[٣].

وفي طريق (رجال النجاشي) إلىٰ محمّد بن عمير بن يزيد بيّاع السابري: محمّد بن الحسن قال: حدّثنا محمّد بن الحسن قال: حدّثنا محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد[٤].

وفي (الفهرست): محمّد بن الحسن بن الوليد، عن محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمر بن يزيد[٥].

وفي ترجمة أحمد بن محمّد أبي نصر من (الفهرست): محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الحميد العطّار[٦].

وفي ترجمة عمر بن يزيد من (رجال الكشّي)[٧] و (رجال النجاشي): عنه محمّد بن عذافر[٨]. فتبيّن أنّ محمّد بن عبد الحميد[٩]، عن محمّد بن عمر بن يزيد، عن جدّه عمر بن يزيد بيّاع السابري بواسطة محمّد بن عذافر.

والسّند ضعيف بجهالة محمّد بن عمر بن يزيد.

وتاليه[١٠] حَسَن بالهيثم بناءً علىٰ أنّ محمّد بن إسماعيل فيه هو ابن بزيع، كما قطع به المحقّق[١١].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن سعدان[١٢].

يعني: ابن عبيد عن ابن مسلم، كما في باب عدد فصول الأذان[١٣].

---

(١) الفهرست ٢١٢/ ٦٠٤.
(٢) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤١.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤٢.
(٤) رجال النجاشي: ٣٦٤/ ٩١٨، وفيه: محمّد بن الحسن قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الصفّار...
(٥) الفهرست: ٢١٥/ ٦٠٦.
(٦) الفهرست: ٦١/ ٦٣.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٦٢٣/ ٦٠٥.
(٨) رجال النجاشي: ٢٨٣/ ٧٥١، ترجمة: عمر بن محمّد بن يزيد.
(٩) في النسختين ج، د إضافة: العطّار.
(١٠) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤٣.
(١١) المعتبر ١: ١٢٣.
(١٢) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤٤.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٤/ ٢٣١.

والسّند ضعيف بجهالة سعدان واشتراك الحكم والإرسال.

والحسن بن راشد في الآتي[١] هو أبو عليّ للرتبة.

فالسّند حَسَن بمسمع وإنْ وجد الفصل بينه وبين الحسن بن راشد بـ(بعض أصحابنا) في باب دخول الحمّام[٢].

قوله: محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن غياث[٣].

يعني: ابن إبراهيم كما في طريقه من[٤] (الفهرست)[٥]، وباب الإيلاء[٦] وغيره[٧].

والسّند موثّق بغياث، فصحيح[٨].

ومحمّد بن الحسين فيه وفي سابقه هو ابن أبي الخطّاب للقاعدة، وقد ذكره الشيخ في رجال أبي محمّد الحسن بن عليّ العسكري[٩].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن سعدان بن مسلم، عن عبد الرحيم[١٠].

أقول: لم يعهد اتصال الأوّلين وقد فصل بينهما بمحمّد بن عيسىٰ كما مرّ آنفاً[١١] ومع العباس كما في باب دخول الحمّام[١٢]، وسيعود الحديث في زيادات تطهير الثياب بسند صورته: سعد، عن أحمد، عن العبّاس بن معروف، عن سعدان بن مسلم، عن عبد الرحيم القصير[١٣]. وفيه إشعار بسقوط العبّاس هنا سهواً، ورواه في (الكافي) عن عبد الرحمن[١٤].

وكيف كان فالسّند ضعيف بجهالة أخيريه.

قوله: إبراهيم بن هاشم، عن عبد الرحمن بن حمّاد، عن محمّد بن عبدالحميد[١٥].

أقول: قيل: إنّ الأوسط لايناسب المقام وإنّ الصواب ابن أبي حمّاد. وهو وهم، فإنّ البرقي محمّداً عن عبد الرحمن بن حمّاد كما في (الفهرست)[١٦]، والبرقي[١٧] وإبراهيم[١٨]

---

(١) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤٥.
(٢) التهذيب ١: ٣٧٣/ ١١٤٥.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٣/ ١٠٤٦.
(٤) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٥) الفهرست: ١٩٦/ ٥٦٠.
(٦) التهذيب ٨: ٢١/ ٦٨، ضمن باب حكم الظهار.
(٧) التهذيب ٦: ٢٥٦/ ٦٧٣، الكافي ٢: ٣١٥/ ٤، و٧: ٢٣٠/ ٤.
(٨) التهذيب ١: ٣٥٣/ ١٠٤٧.
(٩) رجال الطوسي: ٤٣٥/ ٨.
(١٠) التهذيب ١: ٣٥٣/ ١٠٥١.
(١١) راجع التهذيب ١: ٣٢٥/ ١٠٤٤.
(١٢) التهذيب ١: ٣٧٤/ ١١٤٧.
(١٣) التهذيب ١: ٤٢٤/ ١٣٤٩.
(١٤) الكافي ٣: ٢٠/ ٦.
(١٥) التهذيب ١: ٣٥٤/ ١٠٥٧، وفيه: إبراهيم بن عبدالحميد، بدل: محمّد بن عبدالحميد...
(١٦) الفهرست: ١٧٧/ ٤٧٦.
(١٧) رجال الطوسي: ٣٨٦/ ٤.
(١٨) رجال الطوسي: ٣٦٩/ ٣٠.

كلاهما من أصحاب الرضاعليه السلام[1] كما في (الرجال) ولا أثر؛ لكون البرقي من أصحاب الكاظمعليه السلام دون إبراهيم بن هاشم، وإنّما يؤثر لو علم أنّ وفاة عبد الرحمن بن حمّاد كانت في زمانه عليه السلام، لكنّها مجهولة التاريخ.

فإذاً لا مانع من رواية إبراهيم بن هاشم عن عبد الرحمن بن حمّاد علىٰ أنّها متكرّرة في الإسناد كما في باب كفّارة شهر رمضان[2]، وفي (الاستبصار) في باب من أصبح جنباً في شهر رمضان[3]، والبعديّة تشهد به أيضاً.

ففي باب الأوقات: محمّد بن أبي الصهبان، عن أبي القاسم عبد الرحمن بن حمّاد، عن إبراهيم بن عبد الحميد[4].

وفي طريق إبراهيم بن أبي البلاد من (الفهرست): محمّد بن أبي الصهبان، عن أبي القاسم عبد الرحمن بن حمّاد الكوفي[5].

وفي طريق إبراهيم بن أبي البلاد ـ أيضاً ـ عن[6] (رجال النجاشي): محمّد بن عبد الجبّار قال: حدّثنا أبو القاسم عبد الرحمن بن حمّاد[7].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: ابن فضّال، عن غالب بن عثمان[8].

أقول: ابن فضّال هو الحسن، صرّح به مع البعديّة[9] في (الفهرست)[10]، وباب آداب الأحداث[11].

والسّند موثّق به.

قوله: عنه، عن الحسن بن عليّ، عن رفاعة[12].

أقول: ضمير عنه لأحمد بن محمّد في السّند السابق[13]، وقد عرفت أنّه ابن عيسىٰ لتكرّر روايته عن البرقي.

وأمّا الحسن بن عليّ فهو الوشّا للقرينتين، ففي باب الأحداث[14] وغيره[15]: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن

(١) في النسختين ج، د: كلاهما رضوي.
(٢) التهذيب ٤: ٢١٢ / ٦١٨.
(٣) الاستبصار ٢: ٨٧ / ٢٧٤.
(٤) التهذيب ٢: ٢٨ / ٨٠، و٣٢ / ٩٨، ولم يرد لفظ: أبو القاسم.
(٥) الفهرست: ٤٣ / ٢٢، وفيه: الحسين بن أبي الصهبان.
(٦) في النسختين ج، د: ومن بدل: وفي طريق إبراهيم بن أبي البلاد أيضاً عن.
(٧) رجال النجاشي: ٢٢ / ٣٢.
(٨) التهذيب ١: ٣٥٥ / ١٠٦٢.
(٩) في النسختين ج، د: قوله: ابن فضّال ـ يعني الحسن ـ عن غالب بن عثمان، كما...
(١٠) الفهرست: ١٩٧ / ٥٦٢.
(١١) التهذيب ١: ١٣ / ٢٧.
(١٢) التهذيب ١: ٣٥٦ / ١٠٦٧.
(١٣) التهذيب ١: ٣٦٥ / ١٠٦٦.
(١٤) التهذيب ١: ١٣ / ٢٩.
(١٥) التهذيب ٦: ٨١ / ١٥٨.

الحسن بن عليّ الوشّا. وفي آخر باب الشركة والمضاربة: الحسن بن عليّ الوشّا، عن رفاعة بن موسىٰ[١]. فتلغو قبليّته لابن فضّال التي في باب الأحداث[٢].

والسّند صحيح في المختار.

فموثّقان[٣]، وموسىٰ بن الحسن في ثانيهما[٤] هو ابن عامر، لما مرّ في باب الأحداث.

باب الوضوء والفرض منه والسنّة

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبيه، عن المغيرة، عن السكوني[٥].

أقول: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ لا يروي عن أبيه، فالضمير ساقط المرجع سهواً، ولعلّه بنان لتكرّره عن أبيه في مثل السّند كما في باب أحكام فوائت الصلاة[٦]، وباب أحكام التلقّي والحكرة[٧] وغيرهما[٨]. وبعنوان عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ كما في باب حدّ الوجه الذي يغسل[٩].

وابن المغيرة هو عبدالله؛ لأنّه عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني كما في آخر باب اللقطة[١٠].

والسّند ضعيف.

والحسن بن عليّ في الموثّق الآتي[١١] به هو ابن فضّال لتكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه[١٢]، وتكرّره هو عن ابن المغيرة[١٣].

قوله[١٤]: العبّاس عن سعدان[١٥].

يعني: ابن معروف عن ابن مسلم، كما في طريقه عن (رجال النجاشي)[١٦].

قوله: عنه، عن العبّاس، عن عبدالله، عن رفاعة[١٧].

أقول: العبّاس هو ابن معروف، كما هو

---

(١) التهذيب ٧: ١٩٣ / ٨٥٤.
(٢) التهذيب ١: ١٧ / ٣٨.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٦ / ١٠٦٨، و٣٥٧ / ١٠٦٩.
(٤) التهذيب ١: ٣٥٧ / ١٠٦٩.
(٥) التهذيب ١: ٣٥٧ / ١٠٧٢.
(٦) التهذيب ٣: ١٦٦ / ٣٦٢.
(٧) التهذيب ٧: ١٦٢ / ٧١٨.
(٨) التهذيب ٦: ١٤٥ / ٢٥٢، و٨: ٣٨ / ١١١، و٨: ٢٩٢ / ١٠٨١.
(٩) الكافي ٣: ٢٨ / ٣.
(١٠) التهذيب ٦: ٣٩٨ / ١٢٠١.
(١١) التهذيب ١: ٣٥٨ / ١٠٧٣.
(١٢) التهذيب ٢: ٩٠ / ٣٣٦، و٢٢١ / ٨٧٠، و٢٩٨ / ١٢٠١.
(١٣) التهذيب ١: ٣٥٨ / ١٠٧٣، الكافي ٣: ١٢١ / ٧.
(١٤) من قوله: والحسن بن علي في الموثّق ....إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين ج، د.
(١٥) التهذيب ١: ٣٥٩ / ١٠٧٧.
(١٦) الصواب: عن الفهرست وليس النجاشي، راجع ترجمة سعدان بن مسلم من الفهرست ١٤٠ / ٣٣٦، بهذا صرّح السيّد في تنبيهاته: ٢٢٤.
(١٧) التهذيب ١: ٣٥٩ / ١٠٧٨.

معروف من قبليّة ابن محبوب[١].

وعبدالله هو ابن المغيرة؛ لأنّه عن رفاعة كما في باب التيمّم[٢].

ورفاعة هو ابن موسىٰ لما مرّ.

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد، عن الحسين[٣].

يعني: ابن محمّد بن عيسىٰ عن ابن سعيد كما هو المتكرّر[٤]، فإنّ في باب الأوقات: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين، عن فضالة[٥].

والسّند صحيح.

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن زرارة[٦].

أقول: في سند (الكافي) بينهما حريز[٧] كما هو المتكرّر[٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن صفوان[٩].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن يحيىٰ، كما في (الكافي) في باب حالات الأئمة عليهم السلام[١٠].

قوله: فضيل الرسّان، عن رقبة بن مصقلة[١١].

أقول: لعلّ رقبة تصحيف رفيد المجهول في رجال الباقر عليه السلام[١٢]، وفي (المنتهىٰ) حديث يشعر له بمدحٍ ما[١٣].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أبي يحيىٰ الواسطي[١٤].

أقول: رواية الأوّل عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في باب الأوقات[١٥]، وروايته عن الواسطي؛ لايقتضي الحكم بتوسّطه في هذا السّند وإنْ اُحتمل[١٦].

قوله: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن جعفر، عن أبي جعفر، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي[١٧].

أقول: أبو جعفر هو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فإنّ في باب أحكام فوائت الصلاة: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٨]. ثمّ قال: وعنه، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي[١٩]، وصرّح في

---

(١) التهذيب ١: ١٩٤/٥٦١، و٣: ٢١٨/٥٤٢.
(٢) التهذيب ١: ١٨٩/٥٤٦.
(٣) التهذيب ١: ٣٥٩/١٠٨١.
(٤) كما هو المتكرّر، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٥) التهذيب ٢: ٣٧/١١٧.
(٦) التهذيب ١: ٣٦٠/١٠٨٣، وفيه: حمّاد بن عيسىٰ عن حريز عن زرارة.
(٧) الكافي ٣: ٢٥/٤.
(٨) كما هو المتكرّر، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٩) التهذيب ١: ٣٦٠/١٠٨٤.
(١٠) الكافي ١: ٣٨٣/٢.
(١١) التهذيب ١: ٣٦١/١٠٨٩.
(١٢) رجال الشيخ الطوسي: ١٢١/٥.
(١٣) المنتهىٰ: ٢/٨٢.
(١٤) التهذيب ١: ٣٦٤/١١٠٣.
(١٥) التهذيب ٢: ٣٧/١١٧.
(١٦) من عبارة: قوله محمّد بن علي... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٧) التهذيب ١: ٣٦٤/١١٠٤.
(١٨) التهذيب ٣: ١٦٤/٣٥٥.
(١٩) التهذيب ٣: ١٦٥/٣٥٦.

(الاستبصار) بمرجع الضمير فقال: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن الحسين اللـؤلؤي... إلىٰ آخره[١].

ولا يراد به أحمد بـن مـحمّد بـن أبـي نصر[٢]؛ لأنّه أرفع رتبة مـن الحسـن؛ فـإنّ الحسن عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ كما في (الرجال)[٣]، ومحمّد بن الحسن الصفّار كما في باب حدود الزنا[٤]، وهما لا يرويان عن ابن أبي نصر إلّا بالواسطة؛ ولأنّ اللؤلؤي عن ابن أبي نصر كما بيّن فـي بـاب الأغسـال، فتعيّن أنْ يكون الضمير راجعاً إلىٰ أبي جعفر، وهو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

وحينئذٍ فالأظهر في السّند المبحوث عنه عطف أبي جعفر عـلىٰ مـوسىٰ بـن جـعفر، ويكون (عن) تصحيف (الواو)، ولأنّ سعداً عنهما مشافهة، ففي باب النهي عن استعمال الجديد من (الاستبصار): سعد بن عـبدالله، عن موسىٰ بن جعفر بـن وهب[٥]. والثـاني ظاهر.

ولأنّ في باب الأوقات: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وموسىٰ بـن جعفر[٦].

وكذا في بـاب المـواقـيت بـدون ابـن عبدالله[٧].

والسّند موثّق. فصحيحان[٨] سقط عـن ثانيهما حريز كما مرّ.

قوله: محمّد بن يـعقوب، عن عليّ بن محمّد وعبدالله بن إبراهيم الأحمر[٩].

أقول: في سند (الكافي): عليّ بن محمّد بن عبدالله بن إسحاق الأحمر[١٠].

فالسّند ضعيف بالأحمر.

باب الأغسال

أقول: أبو بصير في أوّل الباب[١١] هو ليث كما مرّ.

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين بن موسىٰ بن جعفر، عن أُمّه وأُمّ أحـمد ابـنتي موسىٰ بن جعفر[١٢].

---

(١) الاستبصار ١: ٤٢٥ / ١٦٤٠، وفيه: الحسين بـن الحسن اللؤلؤي.
(٢) في النسختين ج، د: ابن أبي نصر.
(٣) رجـال الشـيخ الطـوسي: ٤٦٩ / ٤٥، رجـال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩.
(٤) التهذيب ١٠: ٤ / ١١.
(٥) الاستبصار ١: ٥٩ / ١٧٥.
(٦) التهذيب ٢: ٢٥ / ٧٠.
(٧) التهذيب ٢: ٢٥٠ / ٩٩١، و٢٧٥ / ١٠٩١.
(٨) التهذيب ١: ٣٦٤ / ١١٠٥ و١١٠٦.
(٩) التهذيب ١: ٣٦٥ / ١١٠٧.
(١٠) الكافي ٣: ٦٩ / ١، وفيه: علي بن محمد بـن عبدالله، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر.
(١١) التهذيب ١: ٣٦٥ / ١١٠٨.
(١٢) التهذيب ١: ٣٦٥ / ١١١٠، وفيه: وأُمّ أحمد بن موسىٰ بن جعفر...

أقول: السّند في (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن موسىٰ، عن أُمّه وأُمُّ أحمد بنت موسىٰ[١].

وفي نسخة: (ابن) مكان (بنت).

وفي (الفقيه): روىٰ الحسن بن موسىٰ بن جعفر، عن أُمّه وأُمّ أحمد بن موسىٰ[٢].

أمّا الاختلاف في الأوّل فكلّ محتمل، والصواب في الأخير هو الإفراد والتذكير.

والسّند ضعيف بإهمال المرأتين.

قوله: درست، عن محمّد بن عبد الحميد[٣].

أقول: درست هو ابن أبي منصور؛ إذ ليس في (الرجال)[٤] غيره، وللبعديّة في كتاب التجارة[٥].

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن عيسىٰ ـ عن إبراهيم بن أبي محمود[٦].

كما في باب ما يجب علىٰ المحرم اجتنابه[٧].

قوله: عليّ بن إسماعيل ـ يعني: ابن عيسىٰ ـ عن حمّاد بن عيسىٰ[٨].

كما في طريق زرارة إلىٰ (الفقيه)[٩].

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم[١٠].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ، صرّح به[١١] في مثل السّند في باب حكم المريض في الصيام[١٢].

فالسّند حَسَن بالكاهلي.

فأربعة صحاح[١٣]، فضعيف[١٤] بإهمال الحسين بن بندار الصرمي، وأحمد بن الحسن فيه هو ابن فضّال؛ لأنّه عن أبيه عن داود بن فرقد كما في باب الأوقات[١٥].

فأربعة صحاح[١٦].

---

(١) الكافي ٣: ٤٢/٦.
(٢) الفقيه ١: ٦١/٢٢٧.
(٣) التهذيب ١: ٣٦٦/١١١٣، وفيه: درست عن إبراهيم بن عبدالحميد.
(٤) رجال النجاشي: ١٦٢/٤٣٠.
(٥) التهذيب ٦: ٣٦٢/١٠٣٨، وفيه: إبراهيم بن عبدالحميد.
(٦) التهذيب ١: ٣٦٨/١١٢٢.
(٧) التهذيب ٥: ٣١١/١٠٦٦.
(٨) التهذيب ١: ٣٦٩/١١٢٥، وفيه: علي بن إسماعيل عن حريز.
(٩) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٩.
(١٠) التهذيب ١: ٣٧٠/١١٢٨، وفيه: أحمد عن علي بن الحكم.
(١١) في النسختين ج، د: قوله أحمد بن محمّد يعني ابن عيسىٰ عن علي بن الحكم كما... إلىٰ آخره.
(١٢) التهذيب ٤: ٢٢٣/٦٥٢.
(١٣) التهذيب ١: ٣٧٠/١١٢٩، و١١٣٠ و١١٣١، و٣٧١/١١٣٢.
(١٤) التهذيب ١: ٣٧١/١١٣٣، وفي نسخة: الحسن بن بندار الصيرفي.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٥/٧٠، و٢٨/٨٢.
(١٦) التهذيب ١: ٣٧١/١١٣٤ و١١٣٥ و١١٣٦، و٣٧٢/١١٣٧.

ومحمّد بن قاسم في الأوّل[١] هو ابن الفضيل بن يسار؛ لأنّ في آخر زيادات الصوم: أحمد بن محمّد، عن الحسين، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل، عن أبي الحسن عليه السلام[٢].

وأحمد بن محمّد في أوّل الرابع[٣] هو أحد الأحمدين الأشعري والبرقي؛ لأنّهما عن الحسن بن محبوب، فالأوّل عنه كما في طريق (الفهرست) إليه[٤]، والثاني في طريق (الفقيه) إلى سيف التمّار[٥].

وأحمد بن محمّد في باقي الباب[٦] هو ابن عيسىٰ، وكلّها ضعاف.

باب دخول الحمّام

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن عدّة من أصحابنا، عن محمّد بن عبد الحميد[٧].

أقول: تبيّن في باب آداب الأحداث أنّ محمّد بن عبد الحميد الذي عنه محمّد بن عليّ بن محبوب مشافهة هو العطّار، ولعلّه المراد هنا؛ لجواز الرواية بالواسطة ودونها.

فالسّند ضعيف بجهالة العدّة وجهالة حمزة بن أحمد، ولم يذكره إلّا الشيخ في أصحاب الكاظم عليه السلام[٨] خاصة[٩].

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن عيسىٰ ـ عن أبي يحيىٰ الواسطي[١٠].

صرّح بالأوّل في (الاستبصار)[١١]، واسم الثاني سهيل بن زياد[١٢].

والسّند ضعيف بإرساله.

قوله: عنه، عن البرقي، عن ابن سنان[١٣].

يعني: المحمّدين، كما في باب الأحداث[١٤].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ، عن عبدالله بن سنان[١٥].

أقول: الحسن بن عليّ يحتمل الوشّا وابن فضّال للقرينتين، ففي باب اتصال الوصيّة من لدن آدم في (غيبة الصدوق):

---

(١) التهذيب ١: ٣٧١/ ١١٣٤.
(٢) التهذيب ٤: ٣٣٤/ ١٠٤٩.
(٣) التهذيب ١: ٣٧٢/ ١١٣٧.
(٤) الفهرست: ٩٧/ ١٦٢.
(٥) الفقيه - المشيخة - ٤: ٦٩.
(٦) التهذيب ١: ٣٧٢/ ١١٣٨ و١١٣٩ و١١٤٠.
(٧) التهذيب ١: ٣٧٣/ ١١٤٣.
(٨) رجال الشيخ الطوسي: ٣٤٧/ ١٣.
(٩) بدل قوله: فالسّند ضعيف....، ورد في النسختين ج، د، هكذا: والعدّة مجهولة كحمزة بن أحمد ولم يذكره إلّا الشيخ خاصة.
(١٠) التهذيب ١: ٣٧٤/ ١١٥١.
(١١) الاستبصار ٤: ٢٤٧/ ٩٤٠.
(١٢) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله أحمد بن محمّد ـ يعني ابن عيسىٰ كما في الاستبصار - عن أبي يحيى الواسطي واسمه سهيل بن زياد.
(١٣) التهذيب ١: ٣٧٥/ ١١٥٢.
(١٤) التهذيب ١: ٣٧/ ١٠١.
(١٥) التهذيب ١: ٣٧٥/ ١١٥٣.

محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن الحسن بن عليّ الخزّاز[١]. وهو الوشّا كما في (الرجال)[٢].

وفي باب الرضاع: الحسن بن عليّ الوشّا، عن عبدالله بن سنان[٣]. وفي باب القضاء: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد عن الحسن بن فضّال[٤]. وفي (الكافي) في باب إطعام الطعام: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن ابن فضّال[٥]. وفي زيادات الصوم: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبدالله بن سنان[٦].

فالسّند موثّق بالاشتراك.

قوله: عمر بن إبراهيم، عن خلف بن حمّاد، عن هارون بن حكيم الأرقط[٧].

أقول: خلف بن حمّاد هو الأسدي الناشري الثقة؛ لصرافة جهالة سميّه؛ ولأنّ معنىٰ الحديث مرويّ في (الكافي) في نوادر كتاب التجمّل بسند فيه: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد[٨]. وفي (الفهرست)[٩]، وباب معنىٰ العروة الوثقىٰ من (معاني الأخبار)[١٠]: البرقي، عن خلف بن حمّاد الأسدي.

وهارون بن حكيماً غير موجود في (الرجال)، ولعلّ حكيم تصحيف الجهم، كما يشعر به ما في باب الطلب من كتاب المعيشة من (الكافي): أحمد بن أبي عبدالله، عن عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حمّاد، عن هارون بن الجهم، عن الأرقط[١١]. وهو يؤيّد أنّ خلف بن حمّاد هو الأسدي.

وكيف كان فالسّند ضعيف بإهمال الأرقط.

وأحمد بن محمّد في الآتي[١٢] هو ابن عيسىٰ[١٣]، كما في باب الأحداث[١٤] وغيره[١٥]. وسيأتي الفصل بينهما بالبرقي في ثاني الصحيحين[١٦] بعده، فإنّ الظاهر أنّ أبان في أوّلهما[١٧] هو ابن عثمان؛ لكثرة

---

(١) كمال الدين ١: ٢٢٨ / ٢١.
(٢) الفهرست: ١٠٦ / ٢٠٢.
(٣) التهذيب ٧: ٣١٢ / ١٢٩٣.
(٤) التهذيب ٦: ٢١٩ / ٥١٨.
(٥) الكافي ٤: ٥١ / ٨.
(٦) التهذيب ٤: ٣٢١ / ٩٨٦.
(٧) التهذيب ١: ٣٧٥ / ١١٥٦، وفيه: عمرو بن إبراهيم.
(٨) الكافي ٦: ٥٠٥ / ٤.
(٩) الفهرست: ١٢٣ / ٢٧٢.
(١٠) معاني الأخبار: ٣٦٨ / ١.
(١١) الكافي ٥: ٩١ / ٢، باب مباشرة الأشياء بنفسه.
(١٢) التهذيب ١: ٣٧٥ / ١١٥٧.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: فمرسل ابن أبي عمير، وأحمد بن محمّد قبله هو ابن عيسىٰ.
(١٤) التهذيب ١: ٦ / ٥.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٩ / ٨٥، و١٢٣ / ٤٦٨، و٤: ٢٤١ / ٧٠٨.
(١٦) التهذيب ١: ٣٧٦ / ١١٥٩.
(١٧) التهذيب ١: ٣٧٦ / ١١٥٨.

إطلاقه مجرّداً عليه. وحفص الذي عنه ابن أبي عمير مشترك بين عدّة ثقات.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أبي إسحاق النهاوندي[(١)].

يعني: إبراهيم بن إسحاق.

فالسّند ضعيف به وبالإرسال، وجهالة إسحاق.

كالآتي[(٢)] باشتراك أبي إسحاق، فإنّ محمّد بن عليّ بن محبوب عن النهاوندي كما عرفت، وعن إبراهيم هاشم كما في باب فضل المساجد[(٣)]، واشتراك العبّاس وجهالة عبدوس.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن الحسن بن عليّ، عن عبدالله المغيرة، عن عبيس بن هشام[(٤)].

أقول: لفظ (عن) بين عليّ وعبدالله تصحيف (بن) للقرينتين، ففي باب الأحداث[(٥)]، وزيادات تطهير الثياب[(٦)]، وزيادات المواقيت[(٧)]، وزيادات الصوم[(٨)]: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن الحسن بن عليّ الكوفي، عن عبيس بن هشام[(٩)]. وفي باب ميراث ولد الملاعنة[(١٠)]، وزيادات كتاب النكاح[(١١)]: الحسن بن عليّ الكوفي، عن عبيس. وفي باب أحكام الطلاق: الحسن بن عليّ بن عبدالله، عن عبيس بن هشام[(١٢)].

والسّند موثّق بكرام، والإضمار غير ضار.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل[(١٣)].

يعني: ابن بزيع كما في زيادات الوصايا[(١٤)]، وفي (الكافي)، في باب الركوع[(١٥)].

والسّند صحيح.

---

(١) التهذيب ١: ٣٧٦/ ١١٦٠.
(٢) التهذيب ١: ٣٧٦/ ١١٦١.
(٣) التهذيب ٣: ٢٤٩/ ٦٨٥.
(٤) التهذيب ١: ٣٧٧/ ١١٦٥.
(٥) التهذيب ١: ١٣/ ٢٧.
(٦) التهذيب ١:.....
(٧) التهذيب ٢: ٣١٩ / ١٣٠٤ ضمن باب كيفيّة الصلاة في أبواب الزيادات.
(٨) التهذيب ٤: ٣٣٢/ ١٠٤٢، ولم يرد فيه: عبيس بن هشام.
(٩) في جميع هذه الموارد لم يرد عبيس بن هشام، كما أنّ السيّد أيضاً في تنبيهات الأريب: ٢٣٩ لم يصّرح به.
(١٠) التهذيب ٩: ٣٤١/ ١٢٢٧، وفيه: عبيس بن هشام.
(١١) التهذيب ٧: ٤٥٠/ ١٨٠٣، وفيه: عبيس بن هشام.
(١٢) التهذيب ٨: ٦٥/ ٢١٢.
(١٣) التهذيب ١: ٣٧٨/ ١١٦٩.
(١٤) التهذيب ٩: ٢٤٠/ ٩٣٢.
(١٥) الكافي ٣: ٣٢٠/ ٥.

كتاليه[١] وابن أبي نجران عنه الأحمدان، ابن عيسىٰ في أوّل باب التجارة[٢]، وابن خالد كما في باب ضمان النفوس[٣].

ولكن ضمير عنه في الآتي[٤] الضعيف بالإرسال، يعيّن: ابن عيسىٰ، فإنّه عن أبي يحيىٰ الواسطي كما في باب ما يفصل به بين دعوىٰ المحقّ والمبطل في الإمامة من (الكافي)[٥].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن ابن أبي عمير، عن فضالة[٦].

أقول: الفصل بين الحسين بن سعيد وفضالة غير معهود، فالوجه العطف كما في باب الأحداث[٧].

والسّند صحيح.

باب الحيض والاستحاضة والنفاس

قوله: معاوية بن حكيم، عن حسن بن عليّ[٨].

يعني: ابن فضّال، كما في كتاب التجارة[٩].

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن خلف بن حمّاد[١٠].

أقول: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن جعفر بن محمّد بن عبيدالله كما في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ عبدالله بن ميمون[١١]، وعن جعفر بن محمّد بن عون[١٢] وجعفر بن محمّد بن يونس[١٣]، كما في طريق (رجال النجاشي)، والأوّل مجهول، والثاني فيه مدح[١٤]، والثالث ثقة.

فالسّند ضعيف بالاشتراك.

وأمّا خلف، فهو الأسدي؛ لأنّ في سند الحديث في (الكافي): محمّد بن خالد، عن خلف بن حمّاد[١٥]. وقد عرفت في الباب السابق أنّ البرقي عنه.

فثلاثة صحاح[١٦]، وأبو بصير في الأوسط[١٧] هو يحيىٰ بقرينة شعيب، كما مرّ.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحجّال،

---

(١) التهذيب ١: ٣٧٨/١١٧٠.
(٢) التهذيب ٧: ٧/٢١.
(٣) التهذيب ١٠: ٢٢٩/٩٠٢.
(٤) التهذيب ١: ٣٧٨/١١٧١.
(٥) الكافي ١: ٣٥١/٧.
(٦) التهذيب ١: ٣٧٩/١١٧٣.
(٧) التهذيب ١: ٣٦/٩٨.
(٨) التهذيب ١: ٣٨١/١١٨٢.
(٩) التهذيب ٧: ٣٠/١٢٨.
(١٠) التهذيب ١: ٣٨٥/١١٨٤.
(١١) رجال النجاشي: ٢١٣/٥٥٧.
(١٢) رجال النجاشي: ٣٧٣/١٠٢٠.
(١٣) رجال النجاشي: ١٢٠/٣٠٧.
(١٤) في النسختين ج، د: والثاني ممدوح.
(١٥) الكافي ٣: ٩٢/١.
(١٦) التهذيب ١: ٣٨٦/١١٨٧ و١١٨٨ و١١٨٩.
(١٧) التهذيب ١: ٣٨٦/١١٨٨.

عن ثعلبة[١].

يعني: ابن عيسىٰ، عن عبدالله بن محمّد، عن محمّد بن ميمون. صرّح بالأوّلين في ترجمة الحارث بن المغيرة النصري من (رجال الكشّي)[٢]، وبالأخيرين في باب حكم الجنابة[٣]، ولا اشتراك في الوسط.

فموثّق بالفضل بن يونس[٤]، ولكن لم نقف علىٰ وقفه إلّا في (خلاصة الأقوال)[٥] خاصّة.

قوله: عليّ، عن محمّد بن الربيع[٦].

أقول: عليّ هو ابن الحسن بن فضّال كما في السّند الآتي[٧]، وابن الربيع هو الأقرع كما في آخر الباب[٨]، وكتابي الصوم[٩] والطلاق[١٠]، وفي (رجال النجاشي): أحمد ابن محمّد بن الربيع الأقرع عنه عليّ بن الحسن[١١]. وفي ترجمة ميثم التمّار من (رجال الكشي): عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أحمد بن محمّد بن الربيع[١٢]. فيحتمل روايته عنهما، ومحمّد بن الربيع مجهول كأحمد، وبوصف الأقرع مهمل.

فكلا السّندين ضعيف. كتاليهما[١٣] بابن الفضيل، وهو الأرزق للقاعدة.

فموثّق بالزجاجي[١٤]، والموجود في (الرجال) الدّجاجي[١٥] ـ بالدال ـ وهو مجهول.

قوله: عنه ـ يعني: عليّ بن الحسن بن فضّال ـ عن محمّد بن عليّ، عن أبي جميلة؛ ومحمّد أخيه عن أبي جميلة[١٦].

أقول: ضمير عنه لعليّ بن الحسن، فإنّه يروي عن أبيه بواسطة أخيه كما عرفت، فالعطف علىٰ محمّد بن عليّ وهو الصيرفي أبو سمينة[١٧] كما بيّن في باب حكم الحيض.

وأبو جميلة هو المفضّل بن صالح، فإنّ ابن فضّال عنه كما في طريق

---

(١) التهذيب ١: ٣٨٩/١١٩٨.
(٢) رجال الكشّي ٢: ٦٢٨/٦٢٠.
(٣) التهذيب ١: ١٤٥/٤١١.
(٤) التهذيب ١: ٣٨٩/١١٩٩.
(٥) خلاصة الأقوال: ٣٨٦/.
(٦) التهذيب ١: ٣٩٠/١٢٠١، وفيه: علي بن الحسن.
(٧) التهذيب ١: ٣٩٠/١٢٠٢.
(٨) التهذيب ١: ٤٠٢/١٢٥٨.
(٩) التهذيب ٤: ١٥٣/٤٢٦.
(١٠) التهذيب ٨: ٥١/١٦٠.
(١١) رجال النجاشي: ٧٩/١٨٩.
(١٢) رجال الكشي ١: ٢٩٤/١٣٧ وفيه: أحمد بن محمّد الأقرع.
(١٣) التهذيب ١: ٣٩٠/١٢٠٣.
(١٤) التهذيب ١: ٣٩٠/١٢٠٥.
(١٥) رجال الطوسي: ١٢٠/٦، وفيه: داود بن الدجاجي.
(١٦) التهذيب ١: ٣٩١/١٢٠٦، وفيه: ومحمّد أخيه عن أبيه عن أبي جميلة.
(١٧) أبو سمينة، لم يرد في النسختين: ج، د.

(الفهرست)[١] إليه.

والسّند ضعيف بطريقيه وإنْ تفاوتا شدّة وضعفاً.

قوله: عليّ بن الحسن، عن محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب[٢].

أقول: محمّد بن الوليد هو البجلي بقرينة ابن فضّال كما في ترجمة حذيفة بن اليمان من (رجال الكشّي)[٣]، وهو عن يونس بن يعقوب كما في (رجال النجاشي)[٤].

والسّند موثّق بهم.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب، عن جميل، عن سماعة[٥].

أقول: هذا الحديث غير موجود في هذا الموضع في أكثر النسخ[٦]، بل يجيء عن قريب، فثبوته هنا سهو كتكرير موثّق الفطحيّة[٧].

فلا يتوهّم صحّة حديثي محمّد[٨] وهو ابن مسلم، والعيص[٩] بناءً علىٰ عود ضمير عنه في أوّل سنديهما الىٰ أحمد بن محمّد، بل الضمير لعليّ بن الحسن.

ويؤيّده أنّ ضمير (عنه) في سند حديث العيص في (الاستبصار) في باب المرأة تحيض في يوم من أيام شهر رمضان[١٠]، عائداً إلىٰ عليّ بن الحسن بن فضّال جزماً، وحينئذٍ فما بين موثّقي الفطحيّة كلّها موثّقات كالعاقب لهما، وهو موثّق سماعة[١١]، المكرّر في بعض النسخ.

قوله: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن إسماعيل[١٢].

يعني: الزعفراني كما بيّن في تلقين المحتضرين.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن عليّ بن أبي حمزة[١٣].

أقول: الظاهر سقوط القاسم بن محمّد بين الأخيرين، لثبوته في سند (الكافي)[١٤]، وحينئذٍ يتعيّن حمل محمّد بن خالد علىٰ

---

(١) الفهرست: ٢٥٢ / ٧٦٥.
(٢) التهذيب ١: ٣٩٢ / ١٢١١.
(٣) رجال الكشّي ١: ١٦٠ / ٧٢.
(٤) رجال النجاشي: ٣٤٥ / ٩٣١.
(٥) التهذيب ١: ٣٩٤ / ١٢٢٠.
(٦) أقول: في نسخة المصنّف يوجد هذا الحديث قبل حديث رقم ١٢١٤، فلذلك نبّه المصنّف علىٰ هذا، أمّا في النسخة المطبوعة من التهذيب فموضعه صحيح.
(٧) التهذيب ١: ٣٩٠ / ١٢٠١ و١٢٠٢.
(٨) التهذيب ١: ٣٩٣ / ١٢١٤.
(٩) التهذيب ١: ٣٩٣ / ١٢١٥.
(١٠) الاستبصار ١: ١٤٥ / ٤٩٨.
(١١) التهذيب ١: ٣٩٤ / ١٢٢٠.
(١٢) التهذيب ١: ٣٩٥ / ١٢٢٥.
(١٣) التهذيب ١: ٣٩٦ / ١٢٣٢.
(١٤) الكافي ٣: ٧٨ / ٤.

البرقي للقرينتين، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه مكرراً كما في تلقين المحتضرين[١] وغيره[٢]، وفي باب فرض طاعة الأئمة عليهم السلام من (الكافي): محمّد بن خالد البرقي، عن القاسم بن محمّد الجوهري[٣].

ودعوىٰ الغنىٰ عن تقدير الواسطة، يحمل محمّد بن خالد علىٰ الطيالسي، فإنّه عن عليّ بن أبي حمزة، كما في نوادر كتاب الزي والتجمل من (الكافي)[٤]، وفي ترجمة محمّد بن بشير من (رجال الكشّي)[٥] بزيادة وصف البطائني. يتوقّف صحّتها علىٰ ثبوت القبليّة للطيالسي كما للبرقي، وليس فليس.

والسّند ضعيف بالقاسم وعليّ.

قوله: أحمد بن محمّد، عن حمّاد بن عيسىٰ[٦].

أقول: حمّاد بن عيسىٰ عنه الأحمدان[٧]، ابن عيسىٰ كما في باب كيفيّة الصلاة[٨]، وفي (الكافي) في باب سؤال العلم[٩]. وابن خالد كما في (الكافي) في باب من سبق إلىٰ ميراث قريبه[١٠]، وباب النهي من القول بغير علم[١١].

والسّند صحيح.

قوله: سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي نصر[١٢].

أقول: في سند (الكافي)[١٣] ونسخة (المنتقىٰ)[١٤] التي زعم أنّها بخطّ الشيخ رحمه الله: عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، كما هو المتكرّر، فلفظ (عن) زائد سهواً.

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن ظريف[١٥].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي عبدالله كما في (الفهرست)[١٦].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن يعقوب، عن أبي همام[١٧].

أقول: يعقوب هو ابن يزيد للقبليّة في

---

(١) التهذيب ١: ٣١٣/٩٠٨.
(٢) التهذيب ٣: ٣١٦/٩٨١.
(٣) الكافي ١: ١٨٩/١٦.
(٤) الكافي ٦: ٤٧٩/٧.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٧٧٨/٩٠٩.
(٦) التهذيب ١: ٣٩٧/١٢٣٣، باب زيادات فضل الصلاة.
(٧) كذا في المخطوط ولم نعثر على أحمد بن خالد.
(٨) التهذيب ٢: ٢٤١/٩٥٤.
(٩) الكافي ١: ٤٠/٢.
(١٠) لم أعثر عليه.
(١١) الكافي ١: ٤٢/٦.
(١٢) التهذيب ١: ٣٩٧/١٢٣٥.
(١٣) الكافي ٣: ١٠٧/٢.
(١٤) منتقى الجمان ١: ٢٠٧.
(١٥) التهذيب ١: ٣٩٧/١٢٣٦.
(١٦) الفهرست: ٩٩/١٦٧، وعبارة: قوله أحمد بن محمّد... إلىٰ هنا، لم ترد في النسخ أ، ج، د.
(١٧) التهذيب ١: ٣٩٨/١٢٤١.

باب صفة الوضوء[١]، وتأتي عن قريب[٢]، والبعديّة في زيادات النكاح[٣].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن جميل بن درّاج[٤].

أقول: هكذا في (الكافي)[٥]، والاتصال ممكن، فإنّ الحسين من أصحاب الرضاعليه السلام كما في (الفهرست)[٦]، وجميل مات في زمانهعليه السلام كما في (رجال النجاشي)[٧]، فلا يضرّ الفصل بينهما في باب نزول مزدلفة بصفوان وفضالة بن أيّوب وابن أبي عمير[٨]، وفي باب آداب الأحداث بالأخيرين[٩].

فالسّند صحيح.

قوله: أبان بن عثمان، عن عبدالرحمن[١٠].

يعني: ابن أبي عبدالله كما في باب آداب الأحداث[١١]، أو ابن سيابة كما في باب الذبائح[١٢].

فالسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر.

أقول: القاعدة تستدعي عود ضمير (عنه) إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، والطبقة تأباه، فهو عائد إلىٰ أحمد بن محمّد في سابقه[١٣]؛ لكثرة روايته عن ابن أبي نصر.

والسّند ضعيف بجهالة مثنىٰ المشترك بين ابن الوليد وابن عبد السلام، وجهالة الصيقل كما مرّ في باب الأغسال.

قوله: عنه ـ يعني: عليّ بن الحسن بن فضّال ـ عن عمرو بن عثمان[١٤].

يعني: الثقفي الثقة كما في (رجال النجاشي)[١٥].

قوله: محمّد بن أبي عبدالله، عن معاوية بن حكيم[١٦].

أقول: محمّد بن أبي عبدالله هو ابن عون

---

(١) التهذيب ١: ١٠١/ ٢٦٤.
(٢) التهذيب ١: ٣٩٩/ ١٢٤٧.
(٣) التهذيب ٧: ٤٥٣/ ١٨١٢.
(٤) التهذيب ١: ٣٩٨/ ١٢٤٣.
(٥) الكافي ٦: ١٠١/ ١، وفيه: علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير عن جميل عن زرارة عن أبي جعفرعليه السلام. وفي الاستبصار: ١٤٨/ ٥١٠ وردت رواية الحسين بن سعيد عن جميل بن درّاج.
(٦) الفهرست: ١١٢/ ٢٣٠.
(٧) رجال النجاشي: ١٢٦/ ٣٢٨.
(٨) التهذيب ٥: ٣٩٠/ ١٣٦٣، باب الزيادات في فقه الحجّ.
(٩) التهذيب ١: ٢١/ ٥٤.
(١٠) التهذيب ١: ٣٩٩/ ١٢٤٤.
(١١) التهذيب ١: ٢٢/ ٥٧.
(١٢) التهذيب ٩: ١١/ ٤٠ ضمن باب الصيد والذكاة.
(١٣) التهذيب ١: ٣٩٨/ ١٢٤٣.
(١٤) التهذيب ١: ٤٠١/ ١٢٥٥.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٨٧/ ٧٦٦.
(١٦) التهذيب ١: ٤٠٢/ ١٢٦٠.

الأسدي[١].

باب التيمّم وأحكامه

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن الحسين بن أبي العلا[٢].

فالسّند صحيح بطريق العطف[٣].

أقول: القاسم هو الجوهري للقرينتين[٤]، والقبليّة متكرّرة[٥]، والبعديّة في باب فرض طاعة الأئمة عليهم السلام من (الكافي)[٦].

فالسّند ضعيف به.

قوله: عنه، عن محمّد بن سنان، عن عبدالله بن مسكان وفضالة[٧].

أقول: العطف على ابن سنان وهو واضح.

قوله: البرقي، عن سعد بن سعد، عن صفوان[٨].

أقول: في باب حكم الحيض: محمّد بن خالد البرقي، عن صفوان بن يحيى[٩]. فلعلّه عنه بالواسطة أيضاً.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيى، عن محمّد بن عبد الحميد[١٠].

يعني: العطّار لما سيجيء في باب كيفيّة الصلاة

باب المياه وأحكامها

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل[١١].

يعني: ابن عيسى عن ابن بزيع، كما في باب الأحداث[١٢].

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السرّاج، عن عبدالله بن عثمان، عن قدامة بن زيد الحمّار[١٣].

أقول: هكذا في أكثر نسخ (الاستبصار)[١٤]، وفي باب الصلاة المرغب فيها[١٥]. والسّند في (الكافي)[١٦] وفي بعض

---

(١) عبارة: قوله: محمّد بن أبي عبدالله ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ١: ٤٠٤/١٢٦٦، وفيه: الحسين عن القاسم عن الحسين بن أبي العلاء.
(٣) قوله: فالسّند صحيح ... إلىٰ آخره، لم يرد في النسختين أ، ب.
(٤) عبارة: القرينتين و، لم ترد في النسختين ج، د.
(٥) التهذيب ٢: ٧٨/٢٩٢، و٩٢/٣٤٣، و٤: ١٣٤/٣٧٤.
(٦) الكافي ١: ١٨٩/١٦.
(٧) التهذيب ١: ٤٠٦/١٢٧٥.
(٨) التهذيب ١: ٤٠٦/١٢٧٦.
(٩) التهذيب ١: ١٧٦/٥٠٣.
(١٠) التهذيب ١: ٤٠٦/١٢٧٨.
(١١) التهذيب ١: ٤٠٩/١٢٨٧.
(١٢) التهذيب ١: ١٨/٤٢.
(١٣) التهذيب ١: ٤١٠/١٢٩١، وفيه: قدامة بن أبي زيد الحمّار.
(١٤) الاستبصار ١: ٤٥/١٢٧، وفيه: قدامة بن أبي زيد الجمّال.
(١٥) التهذيب ٣: ٣١٣/٩٧٠، وفيه: محمّد بن إسماعيل عن عبدالله بن عثمان عن أبي إسماعيل السرّاج عن عبدالله بن وضاح.
(١٦) الكافي ٣: ٨/٣.

نسخ (الاستبصار) بدون (عن) بين السرّاج وعبدالله. وفي (الكافي) في باب صلاة الحوائج: محمّد بن إسماعيل، عن عبدالله بن عثمان أبي إسماعيل السرّاج[١]. وعليه عوّل جامع كتب الرجال فجعل أبا إسماعيل كنية عبدالله بن عثمان الفزاري أخي حمّاد[٢].

وفي (الاستبصار) في باب وضع الإبهام علىٰ الأرض حالة السجود: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن أبي إسماعيل السرّاج[٣]. وآخر السند في (الكافي): قدامة بن زيد[٤].

وكيف كان فالسّند ضعيف بإهمال قدامة والإرسال.

قوله: إبراهيم بن إسحاق، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن أبيه[٥].

أقول: في طريق محمّد بن سليمان الديلمي من (الفهرست) عنه إبراهيم بن إسحاق النهاوندي[٦].

فالسّند ضعيف بهم.

قوله: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد، عن عباد بن سليمان، عن سعد بن سعد، عن محمّد بن القاسم[٧].

محمّد الأوّل هو ابن يحيىٰ، ومحمّد الثاني هو ابن القاسم بن الفضيل[٨]، صرّح بهما في مثل السّند في باب التيمّم[٩].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن موسىٰ بن عمير[١٠]. يعني: ابن يزيد كما في طريقه من[١١] (الفهرست)[١٢].

والسّند ضعيف بجهالة موسىٰ وإهمال أحمد وجدّه.

قوله: العبّاس، عن عبدالله[١٣].

يعني: [ابن] المغيرة كما في سابقه[١٤].

وأبو مريم هو الأنصاري عبد الغفار بن القاسم[١٥].

---

(١) الكافي ٣: ٤٧٨/ ٦.
(٢) الوسيط: ٢٧٥، الطبعة الحجرية.
(٣) الاستبصار ١: ٣٢٩/ ١٢٣٣.
(٤) الكافي ٣: ٨/ ٣، وفيه: قدامة بن أبي يزيد الحمّار.
(٥) التهذيب ١: ٤١٠/ ١٢٩٢.
(٦) الفهرست: ٢٠٦/ ٥٩٢.
(٧) التهذيب ١: ٤١١/ ١٢٩٤.
(٨) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: محمّد بن أحمد - يعني أبا يحيىٰ - عن عباد بن سليمان عن سعد بن سعد عن محمّد بن القاسم. يعني ابن الفضيل.
(٩) التهذيب ١: ٢٠٥/ ٥٩٦.
(١٠) التهذيب ١: ٤١٣/ ١٣٠٣.
(١١) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٢) الفهرست: ٢٤٣/ ٧٢١.
(١٣) التهذيب ١: ٤١٥/ ١٣١٠.
(١٤) التهذيب ١: ٤١٥/ ١٣٠٩.
(١٥) عبارة: قوله: العبّاس... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

باب تطهير الثياب

قوله: عاصم بن حميد، عن أبي بصير[١].

أقول: في مثل السّند في باب الأوقات: عاصم بن حميد، عن أبي بصير المكفوف[٢]. وفي (الفقيه) في باب الوقت الذي يحرم فيه الأكل والشرب علىٰ الصائم، في معنىٰ الحديث الذي في باب الأوقات. وروىٰ عاصم بن حميد عن أبي بصير ليث المرادي[٣].

فما يعزا إلىٰ البهائي من أنّ أبا بصير المكفوف هو يحيىٰ محلّ نظر.

فالسّند صحيح.

قوله: عنه، عن القاسم، عن أبان[٤].

يعني: الحسين بن سعيد، عن ابن محمّد الجوهري، عن ابن عثمان، كما في باب كيفيّة الصلاة[٥].

قوله: عبدالله بن المغيرة، عن غياث[٦].

يعني: ابن إبراهيم، كما يأتي في الباب[٧].

فالسّند موثّق به كلاحقيه[٨]، وينبغي إلحاق لاحقهما[٩] بها في التوثيق، لما يلوح عليه من أمارة كون محمّد بن الحسين فيه راوياً للحديث عن وهيب كسابقه[١٠].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن محمّد بن أحمد، عن العمركي[١١].

أقول: في باب آداب الأحداث: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العمركي[١٢]. ومن ثمّ حكم بصحّة السّند.

ويضعّف بأنّ في زيادات المياه: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن أحمد العلوي، عن العمركي[١٣]. وفي باب المساجد: الهاشمي[١٤] مكان العلوي، فالقرينتان له، وهو مهمل.

قوله: عبدالله بن جبلّة، عن سيف، عن ميمون[١٥].

أقول: الظاهر أنّ السند مأخوذ من (الكافي) كما يرشد إليه ذكره في موضع آخر

---

(١) التهذيب ١: ٤٢١/ ١٣٣١.
(٢) التهذيب ٢: ٣٩/ ١٢٢.
(٣) الفقيه ٢: ٨١/ ٣٦١.
(٤) التهذيب ١: ٤٢٢/ ١٣٣٧.
(٥) التهذيب ٢: ٩٢/ ٣٤٣.
(٦) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٣٩.
(٧) التهذيب ١: ٤٢٥/ ١٣٥٠.
(٨) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٤٠ و١٣٤١.
(٩) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٤٣.
(١٠) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٤١.
(١١) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٤٣.
(١٢) التهذيب ١: ٨٥/ ٢٢١.
(١٣) التهذيب ١: ٤١٢/ ١٢٩٩.
(١٤) التهذيب ٣: ٢٤٩/ ٦٨٣.
(١٥) التهذيب ١: ٤٢٤/ ١٣٤٦، وفي نسختي: أ، ب زيادة: الحسن بن علي عن عبدالله بن جبلّة ...

مصدراً بمحمّد بن يعقوب عن محمّد بن يحيىٰ، وفي آخره عن سيف عن ميمون الصيقل[١]، ولكن الذي في (الكافي): عن سيف، عن منصور الصيقل[٢]. فأبدل ميمون من منصور سهواً. وزيد في (الاستبصار) تبديل سيف بسعد[٣]، وهو سهو في سهوٍ، ولم ينبّه عليه الشارح، بل قال: أمّا سعد فمشترك، وميمون مجهول. انتهىٰ.

والأصل ما قلناه، ومنصور الصيقل مجهول في رجال الباقر[٤] والصادق عليهما السلام[٥].

فالسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد، عن موسىٰ بن القاسم؛ عن عليّ بن محمّد، قال: سألته[٦].

أقول: أحمد هو ابن محمّد بن عيسىٰ؛ للقرينتين: القبلية[٧] في باب الأوقات[٨]، والبعديّة في الآتي[٩]، وطريق (رجال النجاشي)[١٠] و(الفقيه)[١١].

وعليّ بن محمّد غير متعيّن، ولعلّه عليّ بن جعفر، ومحمّد تصحيف؛ لكثرة رواية موسىٰ بن القاسم عنه، ولوجود الرواية في رسالة عليّ بن جعفر عن أبيه عليه السلام[١٢].

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر بن بشير[١٣].

أقول: هكذا السند في باب الأوقات[١٤] أيضاً، وقد يرد الفصل بينهما[١٥] بمحمّد بن خالد البرقي، كما في زيادات صلاة السفر[١٦]. وفي (الكافي) في باب الرجل يستقرض ويحجّ: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن البرقي، عن جعفر بن بشير[١٧].

ولا يضرّ لكثرة النظير.

والسّند ضعيف بجهالة عمر بن الوليد.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسن، عن الحكم بن مسكين[١٨].

أقول: لعلّ الحسن تصحيف الحسين،

---

(١) التهذيب ٢: ٢٠٢/ ٧٩١.
(٢) الكافي ٣: ٤٠٦/ ٧.
(٣) الاستبصار ١: ١٨٢/ ٦٤٠، وورد فيه: سيف، ولم يرد ذكر لسعد.
(٤) رجال الشيخ: ١٣٨/ ٥٤.
(٥) رجال الشيخ: ٣١٣/ ٥٣٢.
(٦) التهذيب ١: ٤٢٤/ ١٣٤٧.
(٧) في النسختين ج، د: للقبلية.
(٨) التهذيب ٢: ٣٧/ ١١٧.
(٩) التهذيب ١: ٤٣١/ ١٣٧٩.
(١٠) رجال النجاشي: ٤٠٥/ ١٠٧٣.
(١١) الفقيه - المشيخة - ٤: ٧٤.
(١٢) مسائل علي بن جعفر: ١٩٣/ ٤٠٢، و٢١٨/ ٤٨١.
(١٣) التهذيب ١: ٤٢٤/ ١٣٤٨.
(١٤) التهذيب ٢: ٣٥/ ١٠٨.
(١٥) بينهما، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٦) التهذيب ٣: ٢٢٩/ ٥٨٥.
(١٧) الكافي ٤: ٢٧٩/ ٦.
(١٨) التهذيب ١: ٤٢٥/ ١٣٥١.

ففي باب كيفيّة الصلاة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١]. وفي باب صفة الوضوء: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن الحكم بن مسكين[٢].

والسّند ضعيف بجهالة الحكم.

فموثّق الفطحيّة[٣].

وقد أورده بعينه في (الاستبصار) سنداً للحديث الآتي[٤]، ففي قوله: وبهذا الإسناد عن إسحاق بن عمّار[٥] سهو ظاهر، والصواب عن عمّار الساباطي؛ ولأنّ المتكرّر رواية مصدّق بن صدقة عنه.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن أحمد بن محمّد وعبدالله بن محمّد[٦].

يعني: ابني محمّد بن عيسىٰ، كما هو ظاهر[٧].

باب تلقين المحتضرين

قوله: عليّ – يعني: إبراهيم ـ عن أبيه[٨].

كما في (الكافي)[٩].

وموسىٰ بن الحسن في تاليه[١٠] هو ابن عامر؛ لأنّ الطبقة تقتضيه[١١].

قوله: العبّاس بن معروف، عن اليعقوبي[١٢]... إلىٰ آخره[١٣].

أقول: مرّ الكلام عليه في باب تلقين المحتضرين.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن رجل، عن المسمعي، عن إسماعيل بن يسار[١٤].

أقول: في باب تلقين المحتضرين: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عبدالله المسمعي، عن إسماعيل بن يسار الواسطي ورجل آخر، عن إسماعيل بن مهران، عن سيف بن عميرة[١٥]. وبعده بلا فصل: وبهذا الإسناد عن محمّد بن عبدالله المسمعي، عن إسماعيل بن يسار الواسطي،

---

(١) التهذيب ٢: ١٢٠/ ٤٥٢.

(٢) التهذيب ١: ٦٥/ ١٨٤، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: لعلّ الحسن تصحيف الحسين، وهو ابن أبي الخطّاب، للقبليّة في باب كيفية الصلاة. والبعديّة في باب صفة الوضوء.

(٣) التهذيب ١: ٤٢٥/ ١٣٥٢.

(٤) الاستبصار ١: ٩٦/ ٣١٠.

(٥) التهذيب ١: ٤٢٥/ ١٣٥٣.

(٦) التهذيب ١: ٤٢٦/ ١٣٥٥.

(٧) عبارة: قوله محمد بن الحسن... إلى هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

(٨) التهذيب ١: ٤٢٧/ ١٣٥٧.

(٩) الكافي ٣: ١٢٦/ ٣.

(١٠) التهذيب ١: ٤٢٧/ ١٣٥٨.

(١١) العبارة في النسختين ج، د هكذا: وموسىٰ بن الحسن في الآتي هو ابن عامر للرتبة.

(١٢) التهذيب ١: ٤٢٨/ ١٣٦٠.

(١٣) إلى آخره، لم ترد في النسختين: ج، د.

(١٤) التهذيب ١: ٤٢٨/ ١٣٦٢.

(١٥) التهذيب ١: ٣١٣/ ٩١٠، ولم يرد فيه: إسماعيل بن يسار.

عن سيف بن عميرة[١].

والوجه إبقاء الأسناد علىٰ ظواهرها؛ لعدم التنافي.

والسّند ضعيف بالإرسال وابن يسار.

قوله: الحسين بن سعيد، عن عليّ، عن أبي إبراهيم عليه السلام[٢].

أقول: بين مقتضىٰ القبليّة والبعديّة في هذا السّند تنافر، ومهما رجّحت منهما لزم خلاف الظاهر؛ إذ القبليّة تقتضي حمل عليّ علىٰ ابن الصلت أو ابن النعمان؛ لأنّ الحسين بن سعيد عن الأوّل كما في باب صفة الإحرام[٣]، وعن الثاني كما سيأتي عن قريب[٤]. ولكنّهما لم يذكرا في رجال الكاظم عليه السلام، ويمكن العذر بأنّ الأوّل لم يضف إلىٰ إمام فلا يأباه المقام. والثاني معدود في رجال الرضا عليه السلام[٥]، ولكن لا يفيد الحصر، فيمكن روايتهما عن الكاظم عليه السلام.

والبعديّة تقتضي حمله علىٰ جماعة لم نظفر برواية الحسين بن سعيد عنهم مشافهة أنسبهم بالمقام البطائني؛ لوحدة الواسطة بينهما. ففي باب الأذان والإقامة: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير[٦]. وفي باب الذبح من كتاب الحجّ: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن إبراهيم[٧]. وفي أوّل كتاب الحجّ: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عليّ بن أبي حمزة، عن أبي بصير[٨]. وفي باب الطواف: الحسين، عن حمّاد بن عيسىٰ[٩]. وفيه أيضاً: حمّاد بن عيسىٰ، عن عليّ بن أبي حمزة[١٠].

وحينئذٍ فيمكن العذر بجواز الرواية بالواسطة ودونها، وحيث تردّد بين الثلاثة، فالسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: المثنىٰ، عن أبي بصير[١١].

أقول: في باب الاستخارة في النكاح[١٢]، وفي (الكافي) في باب فضل اليقين: مثنىٰ بن الوليد الحنّاط، عن أبي بصير[١٣]. وفي (الفقيه) في باب انقطاع يتم

---

(١) التهذيب ١: ٣١٣/ ٩١١.
(٢) التهذيب ١: ٤٣٢/ ١٣٨٣.
(٣) التهذيب ٥: ١٦٨/ ٥٥٩.
(٤) التهذيب ١: ٤٣٢/ ١٣٨٥.
(٥) خلاصة الأقوال: ١٨٠/ ٥٣٦.
(٦) التهذيب ٢: ٥٠/ ١٦٣.
(٧) التهذيب ٥: ٢٢٧/ ٧٦٩، وفيه: عن علي، فقط.
(٨) التهذيب ٥: ٩/ ٢٢.
(٩) التهذيب ٥: ١٢٦/ ٤١٤، وفيه: الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسى.
(١٠) التهذيب ٥: ١٢٧/ ٤١٩.
(١١) التهذيب ١: ٤٣٢/ ١٣٨٥.
(١٢) التهذيب ٧: ٤٠٧/ ١٦٢٧.
(١٣) الكافي ٢: ٥٧/ ١.

اليتيم: مثنىٰ بن راشد، عن أبي بصير[١].

والسّند ضعيف بجهالة المثنىٰ.

قوله: وروىٰ عليّ بن محمّد، عن أبي القاسم[٢].

قوله: عنه، عن محمّد بن خالد[٣].

أقول: قدّمنا في باب تلقين المحتضرين احتمال كون عليّ بن محمّد هو ابن بندار، راوياً عن جدّه لأُمه محمّد بن خالد، وحينئذٍ يضعف السندان بجهالة الطريق إليه، مضافاً إلىٰ ضعف الأوّل بجهالة أبي القاسم، والثاني بالإرسال.

قوله: أبو جميلة، عن جابر[٤].

أقول: أبو جميلة هو المفضّل بن صالح، فإنّه عن جابر بن يزيد الجعفي كما في طريقه من (الفهرست)[٥].

والسّند ضعيف[٦].

قوله: محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن راشد[٧].

أقول: محمّد بن أحمد هو ابن يحيىٰ عن ابن عبيد للقاعدة، وابن عبيد عن أبي عليّ بن راشد كما في باب ابتياع الحيوان[٨].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن فضيل سكرة[٩].

أقول: في (الرجال): فضيل بن سكرة[١٠].

قوله: عليّ بن محمّد، عن محمّد بن خالد[١١].

أقول: لعلّ الأوّل هو ابن بندار كما مرّ آنفاً.

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[١٢].

أقول: في باب عدد فصول الأذان: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[١٣].

فمحمّد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب للقاعدة، فاتّضح الأوّلان.

وأمّا ابن سعيد فهو ابن غزوان عن السكوني، كما في باب التيمم[١٤].

---

(١) الفقيه ٤: ١٦٤ / ٥٧٠.
(٢) التهذيب ١: ٤٣٣ / ١٣٨٧.
(٣) التهذيب ١: ٤٣٣ / ١٣٨٨.
(٤) التهذيب ١: ٤٣٤ / ١٣٩٠.
(٥) الفهرست: ٩٥ / ١٥٨.
(٦) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله أبو جميلة عن جابر. يعني المفضّل بن صالح عن ابن يزيد الجعفي كما في الفهرست.
(٧) التهذيب ١: ٤٣٥ / ١٣٩٦.
(٨) التهذيب ٧: ٨٢ / ٣٥٢.
(٩) التهذيب ١: ٤٣٥ / ١٣٩٧.
(١٠) رجال الطوسي: ٢٧٢ / ٢٧.
(١١) التهذيب ١: ٤٣٦ / ١٤٠٣.
(١٢) التهذيب ١: ٤٣٧ / ١٤٠٦.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٤ / ٢٣١.
(١٤) التهذيب ١: ١٩٤ / ٥٦١.

فالسّند ضعيف.

قوله: أبي خالد، عن أبي حمزة[١].

أقول: أبو خالد يقال لعمرو بن خالد الواسطي، وفي باب فضل المساجد: عمرو بن خالد، عن أبي حمزة الثمالي[٢].

والسّند ضعيف.

قوله: إبراهيم الخزّاز، عن عثمان النوا[٣].

أقول: تقدّم في تلقين المحتضرين: أبي أيّوب الخزّاز، عن عثمان النوا[٤].

فالسّند ضعيف بجهالة النوا.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن الحكم، عن أبان؛ والحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حسين، عن ابن مسكان جميعاً، عن أبي العبّاس[٥].

أقول: يجوز عطف الحسين علىٰ أحمد ويكون سنداً مستقلاً في المبدأ، والأقرب عطفه علىٰ الأقرب وهو عليّ بن الحكم؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنهما.

وأبو العبّاس هو الفضل بن عبد الملك؛ لأنّ في باب آداب الأحداث: علي بن الحكم، عن أبان بن عثمان[٦]. وفي باب حكم المريض والمسافر في الصيّام: أبان بن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك[٧].

فجميعاً إشارة إلىٰ أبان وابن مسكان.

والسّند صحيح بكلا طريقيه.

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب[٨].

يعني: الخزّاز، كما في باب اختيار الأزواج[٩]، وطريق (النجاشي) وزاد: اسمه إبراهيم بن عيسىٰ. وقيل: ابن عثمان[١٠].

والسّند حسن بحمران.

قوله: عليّ بن الحسين، عن سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب؛ وأحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبيه، عن عليّ بن عقبة؛ وذبيان بن حكيم، عن موسىٰ بن أكيل[١١].

أقول: في باب المياه[١٢]، وزيادات المواقيت[١٣]: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال. وفي باب أحكام الأرضين: محمّد بن الحسين، عن ذبيان، عن موسىٰ بن أكيل[١٤].

---

(١) التهذيب ١: ٤٤٠/ ١٤٢١.
(٢) التهذيب ٣: ٢٥٤/ ٧٠٠.
(٣) التهذيب ١: ٤٤٥/ ١٤٤١.
(٤) التهذيب ١: ٣٠٩/ ٨٩٩.
(٥) التهذيب ١: ٤٤٦/ ١٤٤٢.
(٦) التهذيب ١: ٣٢/ ٨٤.
(٧) التهذيب ٤: ٢١٩/ ٦٣٨.
(٨) التهذيب ١: ٤٤٧/ ١٤٤٥.
(٩) التهذيب ٧: ٤٠٦/ ١٦٢٤.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٠/ ٢٥.
(١١) التهذيب ١: ٤٤٧/ ١٤٤٨.
(١٢) التهذيب ١: ٢٢٣/ ٦٤١.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٧١/ ١٠٧٩.
(١٤) التهذيب ٧: ١٥٣/ ٦٧٥.

فتبيّن أنّ أحمد بن الحسن معطوف علىٰ محمّد بن الحسين، ومعطوف عليه ذبيان.

وهذا السّند متّحد بلاحقه[١].

وعليّ بن الحسين فيهما وفي سابقهما[٢] وفي الصحيح[٣]، بعد الحسن - بنوح وشهاب - هو ابن بابويه، فإنّه عن جعفر بن عبدالله الحميري وسعد بن عبدالله كما في طريقهما من[٤] (الفهرست)[٥].

والسّند ضعيف بابن سيّابة.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن ابن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

أقول: هذا السند لايخلو من حزازة؛ لأنّ ابن سنان إنْ كان هو محمّداً كما يشهد به ما في (الكافي) في باب لو لم يبق في الدنيا إلّا رجلان لكان أحدهما الحجّة: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن محمّد بن سنان[٧]، لم يتصل بأبي عبدالله عليه السلام، بل لابدّ من الواسطة، وقد مرّ ذكر بعضها في باب الأغسال.

وإنْ كان هو عبدالله كما تقتضيه روايته عن أبي عبدالله عليه السلام، لم يتصل بمحمّد بن عيسىٰ وإنّما الموجود الانفصال، ففي باب كيفيّة الصلاة: محمّد بن عيسىٰ، عن يونس بن عبد الرحمن، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام[٨].

وكيف كان فالسّند ضعيف، كلاحقيه[٩].

ورواية سعد عن الحسن بن علـيّ في الأخير[١٠] علىٰ خلاف المعهود، وقد فصل بينهما بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ في باب الأحداث[١١]، فيحتمل سقوطه هنا. وفي (الفهرست): أحمد بن محمّد، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن غالب بن عثمان[١٢].

وهو قرينة أُخرىٰ.

فحَسَنٌ بالكاهلي[١٣].

فمرسل ابن أبي عمير[١٤]. وأحمد بن محمّد عطف عليه وهو البزنطي؛ لأنّ أبا طالب عنه في زيادات صلاة السّفر[١٥].

قوله: عنه، عن أبيه، عن سيف بن

---

(١) التهذيب ١: ٤٤٨/١٤٤٩.
(٢) التهذيب ١: ٤٤٧/١٤٤٧.
(٣) التهذيب ١: ٤٤٨/١٤٥١.
(٤) طريقهما من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٥) الفهرست: ١٦٧ - ١٦٨ / ٤٣٩، وفيه: عبدالله بن جعفر الحميري، كما في تنبيهات الأريب: ٢٨٠. الفهرست: ١٣٥ / ٣١٦.
(٦) التهذيب ١: ٤٤٩/١٤٥٤.
(٧) الكافي ١: ١٧٩/٢.
(٨) التهذيب ٢: ٧٠/٢٥٦.
(٩) التهذيب ١: ٤٤٩/١٤٥٥ و١٤٥٦.
(١٠) التهذيب ١: ٤٤٩/١٤٥٦.
(١١) التهذيب ١: ١٧/٣٨.
(١٢) الفهرست: ١٩٧/٥٦٢.
(١٣) التهذيب ١: ٤٤٩/١٤٥٧.
(١٤) التهذيب ١: ٤٥٠/١٤٥٨.
(١٥) التهذيب ٣: ٢١٣/٥١٩.

عميرة[١].

أقول: السّند في (الكافي): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة[٢]... إلىٰ آخره. فالنقص سهو.

وابن أبي عمير ثابت في سندي الكافي[٣] المشار إليهما بقوله: وبهذا الإسناد عن سعد بن طريف[٤].

الأسناد الثلاثة[٥] وما قبلها بلا فصل[٦] وما بعدها إلىٰ موثّق الفطحيّة[٧] ضعاف إلّا صحيح الحلبي[٨]، ومرسل ابن أبي عمير[٩] وصحيح أبي ولّاد وابن سنان[١٠]، وصحيح أبي حمزة[١١]، وقيّد بالثمالي مع القبليّة في كتاب الجهاد[١٢].

ومنشأ الضعف في الأخير[١٣] جهالة عليّ بن موسىٰ وهو الكمنداني، ففي طريق (الفقيه) إلىٰ جعفر بن عثمان: أبي، عن عليّ بن موسىٰ الكمنداني، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد[١٤].

قوله: سهل بن زياد، عن الحسن بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل[١٥].

أقول: الحسن بن عليّ هو ابن فضّال؛ للقبليّة في الروضة من (الكافي) في وصيّة رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين عليه السلام[١٦]، والبعديّة في باب الوصيّة من لدن آدم من (غيبة الصدوق)، فإنّ فيه: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أبيه، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي[١٧].

فتلغو البعديّة للحسن بن عليّ اللؤلؤي الشعيري كما في (الفهرست)[١٨]، وللوشّاء كما في باب نكت ونتف عن (الكافي)[١٩].

وتبيّن أنّ محمّد بن الفضيل في السّند هو الصيرفي لتوسّطه في حديث الغيبة بين الحسن بن عليّ بن فضّال وأبي حمزة الثمالي. وقد مرّ في باب الأحداث أنّ محمّد

---

(١) التهذيب ١: ٤٥٠ / ١٤٦٠.
(٢) الكافي ٣: ١٦٤ / ٢، ولم يرد فيه سيف بن عميرة، وإنّما وردت رواية ابن أبي عمير عن سعد بن طريف مباشرةً.
(٣) الكافي ٣: ١٦٤ / ١، و١٦٥ / ١.
(٤) التهذيب ١: ٤٥٠ / ١٤٦٠ و١٤٦١.
(٥) التهذيب ١: ٤٥٠ / ١٤٦٠ و١٤٦١ و١٤٦٢.
(٦) التهذيب ١: ٤٥٠ / ١٤٥٩.
(٧) التهذيب ١: ٤٥٤ / ١٤٧٨.
(٨) التهذيب ١: ٤٥١ / ١٤٦٧.
(٩) التهذيب ١: ٤٥١ / ١٤٦٩.
(١٠) التهذيب: ١: ٤٥٢ / ١٤٧٠.
(١١) التهذيب ١: ٤٥٢ / ١٤٧٢.
(١٢) التهذيب ٦: ١٥٥ / ٢٧٤.
(١٣) التهذيب ١: ٤٥٣ / ١٤٧٧.
(١٤) الفقيه - المشيخة - ٤: ١١٠.
(١٥) التهذيب ١: ٤٥٥ / ١٤٨٢.
(١٦) الكافي ٨: ٦٧ / ٣٥.
(١٧) كمال الدين ١: ٢١٣ / ٢.
(١٨) الفهرست: ٢٣٢ / ٦٨٢.
(١٩) الكافي ١: ٤٢٠ / ٤١.

بن الفضيل اللؤلؤي عن الثمالي هو الصيرفي[١].

والسّند ضعيف.

قوله: ابن فضّال، عن عليّ بن عقبة، عن ميسر[٢].

أقول: في ترجمة ميسر بن عبد العزيز من (رجال الكشّي): عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أخويه محمّد وأحمد، عن أبيهم، عن ابن بكير، عن ميسر بن عبد العزيز[٣]. فلا يبعد أنْ يكون ميسراً في السّند هو ابن عبد العزيز، ويكون ابن فضّال عنه تارة بواسطة عليّ بن عقبة وتارة بواسطة ابن بكير.

فالسّند حسن.

قوله: ابن أبي نجران، عن مثنىٰ الحنّاط[٤].

أقول: في كتاب الحجّ: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن، عن مثنّىٰ[٥]. وفي باب ضروب الحجّ: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن بن أبي نجران[٦].

ومثنّىٰ مشترك بين ابن عبد السلام وابن الوليد، وكلاهما مجهول.

فالسّند ضعيف.

كتاليه باشتراك محمّد بن محمّد[٧]، وفي (رجال النجاشي): عليّ بن بلال المهلبي، عنه محمّد بن محمّد[٨].

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة[٩].

يعني: الثمالي ثابت بن دينار[١٠]، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[١١] و(الفهرست)[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٣].

أقول: ضمير (عنه) للسكوني، عدولاً عن مقتضىٰ[١٤] القاعدة من عوده إلىٰ المذكور أوّل السّند لأمن اللبس، فكأنّه قال: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبدالله عليه السلام. فيتّحد بالأوّل[١٥]، كما هو كذلك في (الكافي)[١٦].

وهو ضعيف.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن

(١) تقدم.
(٢) التهذيب ١: ٤٥٥/ ١٤٨٣.
(٣) رجال الكشّي ٢: ٥١٢/ ٤٤٣.
(٤) التهذيب ١: ٤٥٦/ ١٤٨٧.
(٥) التهذيب ٥: ٣٠٦/ ١٠٤٤.
(٦) التهذيب ٥: ٣٣/ ٩٨.
(٧) التهذيب ١: ٤٥٦/ ١٤٨٨.
(٨) رجال النجاشي: ٢٦٥/ ٦٩٠.
(٩) التهذيب ١: ٤٥٧/ ١٤٩١.
(١٠) ثابت بن دينار لم يرد في النسختين: ج، د.
(١١) رجال النجاشي: ١١٥/ ٢٩٦.
(١٢) الفهرست: ٩٠/ ١٣٨.
(١٣) التهذيب ١: ٤٦٠/ ١٥٠٠.
(١٤) مقتضى، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٥) التهذيب ١: ٤٦٠/ ١٤٩٩.
(١٦) الكافي ٣: ٢٠٢/ ٤.

إسماعيل[١].

يعني: ابن بزيع كما في (الكافي) في باب النهي عن الجسم والصورة[٢]، وباب لحم البقر[٣]، وللبعديّة في باب كيفيّة الصّلاة[٤].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن أحمد بن إسحاق عن سعدان بن مسلم[٥].

أقول: في مولد الحسين عليه السلام من (الكافي): الحسين بن محمّد بن عامر، عن أحمد بن إسحاق بن سعد، عن سعدان بن مسلم[٦].

والسّند ضعيف بجهالته[٧].

قوله: علي بن الحسين بن فضّال، عن محمّد بن عليّ ومحمّد بن الزيّات، عن محمّد بن يحيىٰ، عن غياث بن إبراهيم[٨].

أقول: أمّا محمّد بن عليّ فهو أبو سمينة كما مرّ[٩]، وأما محمّد بن الزيات فمحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، ولعلّ الزيّات وصف له ولأبيه، وإنْ لم يوصف به أبوه في (الرجال)[١٠]، أو لفظ (ابن) زائد سهواً، والقرينتان له.

وأمّا القبليّة: ففي باب ميراث مَنْ علا من الآباء: عنه ـ يعني عليّ بن الحسن بن فضّال ـ عن محمّد بن عليّ ومحمّد بن الحسين جميعاً عن محمّد بن أبي عمير[١١].

وفي طريق إبراهيم بن عثمان من (الفهرست) محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن أبي عمير[١٢]. وفي باب ميراث الخنثى: علي بن الحسين بن فضّال، عن محمّد بن الزيّات، عن محمّد بن أبي عمير[١٣].

أمّا البعديّة: ففي طريق غياث بن إبراهيم من (الفهرست): الصفّار، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم[١٤].

ومحمّد بن الحسين هنا هو ابن أبي الخطّاب للقاعدة.

---

(١) التهذيب ١: ٤٦٣/ ١٥١١.
(٢) الكافي ١: ١٠٥/ ٣.
(٣) الكافي ٦: ٣١١/ ٧.
(٤) التهذيب ٢: ١٢٨/ ٤٩١.
(٥) التهذيب ١: ٤٦٣/ ١٥١٥.
(٦) الكافي ١: ٤٦٨/ ٤، باب مولد علي بن الحسين عليهما السلام.
(٧) العبارة في النسختين: ج، د هكذا: قوله الحسين بن محمّد عن أحمد بن إسحاق. يعني ابن عامر عن سعد. كما في مثل السند في الكافي في باب مولد الحسين عليه السلام. والسند ضعيف بجهالة سعدان.
(٨) التهذيب ١: ٤٦٤/ ١٥١٨.
(٩) تقدم.
(١٠) راجع رجال النجاشي: ٣٣٤/ ٨٩٧.
(١١) التهذيب ٩: ٣١٣/ ١١٢٦.
(١٢) الفهرست: ٤١/ ١٣.
(١٣) التهذيب ٩: ٣٥٤/ ١٢٩٦.
(١٤) الفهرست: ١٩٦/ ٥٦٠.

وأما محمّد بن عمر بن سعيد الزيّات فلا شاهد له وإنْ ناسب الطبقة.

والسّند ضعيف.

كسابقه[١]، ولاحقيه[٢]، والحسن بن عليّ في ثانيهما[٣] هو ابن فضّال للقبلية في زيادات السهو[٤].

فصحيح ذريح[٥]، وقد انفرد بتوثيقه الشيخ[٦]، وما ورد في ذمّه[٧] مجمل ضعيف بخلاف مدحه فإنّه كما في الفقيه[٨]، صحيح صريح.

قوله: العبّاس، عن الحسن بن عليّ، عن أحمد بن عمر، عن مروان بن مسلم[٩].

أقول: في باب تعجيل الزكاة: العبّاس بن معروف، عن الحسن بن عليّ بن فضّال[١٠]. وفي طريق أحمد بن عمر الحلبي من (رجال النجاشي): عنه الحسن بن عليّ بن فضّال[١١]. وفي كتاب الوقوف والصدقات: ابن فضّال، عن أحمد بن عمر الحلبي[١٢]. وفي (الفهرست)[١٣]، وباب تفصيل الصّلاة: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن مروان بن مسلم[١٤]. ولا منافاة.

والسّند موثّق.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن الحسن، عن القاسم بن محمّد، عن حسين بن أحمد[١٥].

أقول: القاسم بن محمّد هو الجوهري؛ لأنّ السّند في (الكافي): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن خالد، عن القاسم بن محمّد[١٦]... إلىٰ آخره. والبرقي عن الجوهري كما في طريق (الفهرست) إليه[١٧].

وحينئذٍ يتّضح أنّ الحسن قبله هو ابن سعيد للقرينتين؛ أمّا القبليّة ففي أوّل كتاب (العلل)[١٨]، وأمّا البعديّة فلتكرّر الحسين بن سعيد عن الجوهري[١٩]. والحسن أخوه

---

(١) التهذيب ١: ٤٦٤ / ١٥١٧.
(٢) التهذيب ١: ٤٦٤ / ١٥١٩ و١٥٢٠.
(٣) التهذيب ١: ٤٦٤ / ١٥٢٠.
(٤) التهذيب ٢: ٣٤٨ / ١٤٤٢.
(٥) التهذيب ١: ٤٦٥ / ١٥٢١.
(٦) الفهرست: ١٢٧ / ٢٨٩.
(٧) راجع رجال الكشّي ٢: ٦٧١ / ٦٩٩.
(٨) الفقيه ٢: ٢٩١ / ١٤٣٨، باب قضاء التفث من كتاب الحجّ. وفيه قول الإمام أبي عبدالله عليه السلام لعبدالله بن سنان: صدق ذريح وصدقت، إنّ للقرآن ظاهراً وباطناً، ومن يحتمل ما يحتمل ذريح.
(٩) التهذيب ١: ٤٦٦ / ١٥٢٥.
(١٠) التهذيب ٤: ٤٥ / ١١٩.
(١١) رجال النجاشي: ٩٨ / ٢٤٥.
(١٢) التهذيب ٩: ١٤٠ / ٥٨٩.
(١٣) الفهرست: ٢٥١ / ٧٦٢.
(١٤) التهذيب ٢: ١٥٦ / ٦١١.
(١٥) التهذيب ١: ٤٦٦ / ١٥٢٦.
(١٦) الكافي ٣: ٢٤٥ / ٦.
(١٧) الفهرست: ٢٠١ / ٥٧٤، وفي النسختين ج، د: كما في الفهرست.
(١٨) علل الشرائع ١: ٢٤٥ / ٧، وفيه: الحسين بدل الحسن.
(١٩) التهذيب ٢: ٧٨ / ٢٩٢، و٣: ٥ / ١٣، و١٧ / ٣٧٥، وغيرهم.

شريكه في جميع مشايخه إلّا زرعة وفضالة كما في (رجال النجاشي)[١]، فتلغو قبليّة ابن فضّال كما يأتي في الباب.

والحسين بن أحمد هو المنقري؛ للبعديّة، كما في (الكافي) في باب الكفر والإيمان[٢].

فالسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن الحسين، عن الحسن بن عليّ بن يوسف[٣].

أقول: في باب المهور: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن محمّد بن الحسين، عن الحسن بن عليّ بن يوسف الأزدي[٤].

وفي باب أدنىٰ المعرفة من (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن الحسن بن عليّ بن يوسف بن بقّاح[٥].

والسّند في (الاستبصار): عنه ـ يعني: سعد بن عبدالله ـ عن أبي جعفر، عن الحسن بن عليّ بن يوسف، عن معاذ بن ثابت الجوهري[٦].

ومقتضىٰ القاعدة الحكم بأنّ محمّد بن الحسين في السّندين المتوسطين هو ابن أبي الخطّاب، فيتمشّىٰ ذلك في الطرفين؛ أمّا الأوّل فللبعديّة، وأمّا الثاني فللقرينتين؛ لأنّ ابن أبي الخطّاب يكنّىٰ أبا جعفر فتنتقض الكليّة القائلة: (كلّ أبي جعفر بعد سعد فهو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ)[٧] وإن احتمله السّند علىٰ بعده بعدم البعديّة، إذ غايته لزوم الإشتراك، وهو ينافي الجزم بالانحصار.

ولكن انتقاضها بخروج هذا الفرد النادر غير قادح في مقتضاها الأهم؛ من أنّ إطلاق أبي جعفر بعد سعد ينصرف إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ مع الإمكان؛ لبقاء الغلبة فيه الموجبة للحمل عليه عند الإطلاق.

والسّند ضعيف بعمرو بن جميع، وجهالة معاذ.

قوله: عنه، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن الهيثم[٨].

أقول: ضمير (عنه) غير ظاهر المرجع، بل ممتنع علىٰ القاعدة إلّا أن يرتكب خلاف الظاهر من زيادة محمّد بن الحسين أو لفظ عنه، ففيه وضع المظهر موضع الضمير إن اتّحد بالأوّل أو عود ضمير (عنه) لمحمّد بن عليّ بن محبوب في السّند الأبعد[٩]، ولعلّه الأقرب.

(١) رجال النجاشي: ٥٨ / ١٣٦ و١٣٧.
(٢) الكافي ٢: ١٨٥ / ١، باب التقبيل، كتاب الكفر والإيمان.
(٣) التهذيب ١: ٤٦٧ / ١٥٣١.
(٤) التهذيب ٧: ٣٧٠ / ١٥٠٠.
(٥) الكافي ١: ٨٦ / ٣.
(٦) الاستبصار ١: ٤٨٢ / ١٨٦٨.
(٧) خلاصة الأقوال: ٤٣٠ الفائدة الثانية.
(٨) التهذيب ١: ٤٦٧ / ١٥٣٢.
(٩) التهذيب ١: ٤٦٦ / ١٥٢٨.

والسّند ضعيف باشتراك محمّد بن إسحاق بين ابني يزيد بن إسحاق شعر وبين ابن عمّار؛ لأنّهما رضويان[١]، وغيرهما لايناسب المقام.

ومحمّد بن عبد الحميد في الآتي[٢]، الأقرب أنّه العطّار؛ لأنّه في طريق (الفهرست) إلىٰ عمر بن يزيد[٣].

وأبو شبل[٤]، اسمه عبد الله بن سعيد.

قوله: يعقوب بن يزيد، عن الغفاري، عن إبراهيم بن عليّ[٥].

أقول: لايبعد حمل الغفاري علىٰ عبدالله بن إبراهيم، وإبراهيم بن علي علىٰ الجعفري. وفي (الكافي) في أبواب التيمّم، في باب الكسير والمجدور: عبدالله بن إبراهيم الغفاري، عن جعفر بن إبراهيم الجعفري[٦]، فلعلّه عن كلا الجعفرين.

والسّند ضعيف. بجهالة الغفاري وعبدالله.

قوله: حميد بن المثنىٰ، عن أبي عبد الرحمن الحذّاء[٧].

أقول: الأخير هو أيّوب بن عطيّة كما في (رجال النجاشي)[٨].

ومحمّد في الآتي[٩] يحتمل الصفّار، فإنّه عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد كما في زيادات النكاح[١٠]، ويحتمل ابن عليّ بن محبوب فإنّه عن العبدي ـ أيضاً ـ كما مرّ.

---

(١) رجال الطوسي: ٣٨٨/ ٢٣، و٣٩١/ ٦١.
(٢) التهذيب ١: ٤٦٧/ ١٥٣٣.
(٣) الفهرست: ١٨٤/ ٥٠٢، لم يرد فيه لفظ العطّار.
(٤) التهذيب ١: ٤٦٨/ ١٥٣٦.
(٥) التهذيب ١: ٤٦٩/ ١٥٣٨.
(٦) الكافي ٣: ٦٨/ ٤.
(٧) التهذيب ١: ٤٦٩/ ١٥٤٠.
(٨) رجال النجاشي: ١٠٣/ ٢٥٥، والعبارة في النسختين ج، د: يعني أيّوب بن عطيّة...
(٩) التهذيب ١: ٤٦٩/ ١٥٤١.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٢٨/ ٩٩٧.

كتاب الصّلاة

باب المسنون من الصّلاة

قوله: عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن حنان[1].

يعني: ابن سدير، كما في زيادات الحدود[2].

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن عليّ بن النعمان[3].

أقول: سيأتي السّند عن قريب بغير توسّط ابن حديد[4]، كما هو المتكرّر في الأسانيد، فالسهو بلفظ (عن) عوض (الواو) غير بعيد.

ويؤيّده أنّ في (الفقيه): أبي يروي جميع روايات عليّ بن النعمان بإسناد له عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن عليّ بن النعمان[5].

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: ابن مسكان، عن ابن أبي عمير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[6].

أقول: هذه إحدىٰ روايات ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام، وهو وابن مسكان يتقارضان الرواية، وقد مرّ الكلام علىٰ ذلك في باب تطهير الثياب. ولا يقدح رواية الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير هنا بواسطتين، مع أنّه عنه مشافهة كما في الصحيح بعده[7] لشيوع مثله. وفي بعض النسخ ابن مسكان عن أبي عمير بغير لفظ (ابن)، وهو سهو لثبوته في سند (الكافي)[8] وأكثر النسخ، فإنّي لاحظت ما يحضرني منها وهي ستّ فما وجدته سقط إلاّ من واحدة فقط.

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن يحيىٰ بن حبيب، قال: سألت الرضا عليه السلام[9].

أقول: في ترجمة زرارة من (رجال الكشّي): سعد بن عبدالله، قال: حدّثني أبو

---

(١) التهذيب ٢: ٤/٤.
(٢) التهذيب ١٠: ١٤٦/٥٧٧.
(٣) التهذيب ٢: ٤/٥.
(٤) التهذيب ٢: ٩/١٦.
(٥) الفقيه - المشيخة - ٤: ١١٩.
(٦) التهذيب ٢: ٥/٦.
(٧) التهذيب ٢: ٥/٧.
(٨) الكافي ٣: ٤٤٣/٤.
(٩) التهذيب ٢: ٦/١٠.

جعفر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وعلي بن إسماعيل بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمر بن سعيد الزيّات، عن يحيىٰ بن أبي حبيب، قال: سألت الرضا عليه السلام عن أفضل ما يتقرّب به العبد في صلاته، وساق الحديث... إلىٰ آخره[١].

فلعلّ في السّند سهواً بالنقص، فهو ضعيف بإهمال يحيىٰ.

والصحيح الآتي[٢] مرّ إيضاح مثله في باب صفة الوضوء.

قوله: ظريف بن ناصح، عن القاسم بن الوليد الغفّاري[٣].

أقول: في باب الذبائح والأطعمة[٤]، العماري بعين مهملة وميم وراء بينهما ألف، كما في (رجال) الشيخ[٥] إلّا أنّه بالذال مكان الراء.

قوله: أبان، عن محمّد الحلبي[٦].

أقول: أبان هو ابن عثمان للبعديّة كما في باب تطهير الثياب[٧]، وفي (الكافي) في باب الكفر والإيمان[٨].

والسّند صحيح[٩].

قوله: سعد، عن عليّ بن إسماعيل[١٠].

يعني[١١] ابن عيسىٰ كما في الباب الثامن والعشرين من (عيون الأخبار)[١٢]، وترجمة زرارة من (رجال الكشّي)[١٣]، وطريق عثمان بن عيسىٰ من (رجال النجاشي)[١٤].

والسّند ضعيف.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان، عن عليّ بن عبدالله[١٥].

أقول: عمرو بن عثمان بن عيسىٰ هو الخزّاز، فإنّ إبراهيم بن هاشم عنه كما في باب كفّارة المحرم[١٦]، وفي (الكافي) في باب حدّ القاذف[١٧]، ويوصف الثقفي في (غيبة الصدوق)[١٨]، وفي زيادات فقه الحجّ: عمرو بن عثمان، عن عليّ بن عبدالله

---

(١) رجال الكشّي ١: ٣٥٥/٢٢٥.
(٢) التهذيب ٢: ٦/١١.
(٣) التهذيب ٢: ٩/١٧.
(٤) التهذيب ٩: ٨٠/٤٣٢.
(٥) رجال الشيخ الطوسي: ٢٧٣/٢.
(٦) التهذيب ٢: ١١/٢٢، وفيه: أبان عن الحلبي.
(٧) التهذيب ١: ٢٧١/٧٩٩، وفي النسختين ج، د: قوله أبان - يعني ابن عثمان - عن محمّد الحلبي، كما في باب تطهير الثياب.
(٨) الكافي ٢: ٧/٣.
(٩) والسند صحيح، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٢: ١١/٢٤، وفيه: سعد بن عبدالله.
(١١) في النسختين ج، د زيادة: ابن عبدالله عن.
(١٢) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٧٢/١.
(١٣) رجال الكشّي ١: ٣٥٥/٢٢٥.
(١٤) رجال النجاشي: ٣٠٠/٨١٧.
(١٥) التهذيب ٢: ١١/٢٥.
(١٦) التهذيب ٥: ٣٢٤/١١١٣.
(١٧) الكافي ٧: ٢٠٦/٧.
(١٨) كمال الدين ١: ٧٢.

البجلي[1]. وهذا البجلي مهمل.

فالسّند ضعيف.

باب فرض صلاة السّفر

أسناد الباب كلّها صحاح إلّا اثنين ضعيفين بموسىٰ بن بكر[2]، فجهالة حذيفة بن منصور[3].

ولفظا (عنه عن) في ثانيهما[4] زائدان سهواً.

وضمير روىٰ في الأربعة[5] للحسين بن سعيد في أوّل الأسانيد علىٰ خلاف القاعدة.

باب نوافل الصّلاة في السّفر

قوله: وعنه، عن محمّد بن يحيىٰ، عن حمّاد بن سليمان[6].

أقول: حمّاد بن سليمان صادقي[7]، فلا يناسب المقام، علىٰ أنّ الذي في (الكافي) مكانه أحمد بن سليمان[8]، ولا يخلو ـ أيضاً ـ من بُعد؛ لأنّه عنه محمّد بن خالد البرقي كما في طريقه من[9] (رجال النجاشي)[10].

والبرقي إنّما يروي عنه محمّد بن يحيىٰ بالواسطة.

والأقرب أنّ أحمد تصحيف حمدان، ففي (الكافي) في باب الوقوف علىٰ الصفا: محمّد ابن يحيىٰ، عن حمدان بن سليمان[11]. وكذا في (رجال النجاشي)[12].

والسّند ضعيف بمقاتل وإهمال أبي الحرث.

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد، عن صفوان الجمّال[13].

يعني ابن أبي نصر عن ابن مهران، كما في زيادات المياه[14].

باب أوقات الصلاة

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد[15].

قوله: وعنه، عن الحسين بن سعيد ومحمّد بن خالد[16].

---

(1) التهذيب ٥: ٤٦٨ / ١٦٤٠.
(2) التهذيب ٢: ١٣ / ٣٠.
(3) التهذيب ٢: ١٤ / ٣٤.
(4) التهذيب ٢: ١٣ / ٢٨.
(5) التهذيب ٢: ١٣ / ٢٩ – ٣٢.
(6) التهذيب ٢: ١٥ / ٣٧.
(7) رجال الطوسي: ١٧٣ / ١٣٧.
(8) الكافي ٣: ٤٤١ / ١١.
(9) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(10) رجال النجاشي: ١٠٠ / ٢٥١، ترجمة أحمد بن سليمان الحجّال.
(11) الكافي ٤: ٤٣٣ / ٦.
(12) رجال النجاشي: ١٣٨ / ٣٥٧.
(13) التهذيب ٢: ١٥ / ٤١، و (عنه عن) لم ترد في النسختين: ج، د.
(14) التهذيب ١: ٤١٧ / ١٣١٧.
(15) التهذيب ٢: ١٨ / ٥٠.
(16) التهذيب ٢: ١٩ / ٥١.

أقول: ضمير (عنه) لسعد علىٰ حذف الواسطة بينه وبين الحسين بن سعيد، وهي أحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما في سابقه، والعطف علىٰ الواسطة المحذوفة، وسيصرّح بها في سند الحديث بعينه الآتي في الباب[1]، ولا يمكن الغنىٰ عن تقديرها بعود الضمير إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في السّند السابق علىٰ خلاف القاعدة؛ لما يلزم من تفكيك الضمائر، لعودها في الثلاثة بعده[2] لسعد قطعاً.

قوله: إسحاق بن عمّار، عن إسماعيل الجعفي[3].

أقول: إسماعيل هنا مشترك بين ابن جابر وابن عبد الخالق وابن عبد الرحمن، ولا شاهد علىٰ التعيين فيما يعلم.

قوله: عليّ بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن زياد، عن عليّ بن حنظلة[4].

أقول: الطاطري يقال له الجرمي أيضاً، وفي باب ميراث الأولاد: عليّ بن الحسن الجرمي، عن محمّد بن زياد بن عيسىٰ[5]. وفي روضة (الكافي) في باب حديث أبي بصير مع المرأة: عليّ بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن زياد بن عيسىٰ بيّاع السابري[6]. وقد سلف في باب تطهير المياه أنّ محمّد بن زياد بن عيسىٰ هو ابن أبي عمير، وأنّه بيّاع السابري، وسيأتي في باب المواقيت في معنىٰ الحديث فصل الأخيرين بواسطتين: خليل العبدي عن زياد بن عيسىٰ[7]، فلعلّ النقص هنا سهو.

والسّند ضعيف بجهالة عليّ بن حنظلة.

قوله: وعنه، عن محمّد بن زياد، عن عليّ ابن أبي حمزة[8].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ عليّ بن أبي حمزة البطائني عنه ابن أبي عمير[9]، فمحمّد بن زياد في السّند هو ابن أبي عمير، وفيه تأكيد لما مرّ.

والسّند ضعيف.

قوله: سعد، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وموسىٰ بن جعفر بن أبي جعفر، عن أبي طالب عبدالله بن الصلت[10].

أقول: موسىٰ بن جعفر بن أبي جعفر لا وجود له في (الرجال)، وسيأتي السّند عن

(١) التهذيب ٢: ٢٤ / ٦٨.
(٢) التهذيب ٢: ١٩ / ٥٢ و٥٣ و٥٤.
(٣) التهذيب ٢: ٢١ / ٥٨.
(٤) التهذيب ٢: ٢٣ / ٦٤.
(٥) التهذيب ٩: ٢٧٩ / ١٠١١.
(٦) الكافي ٨: ٩٥ / ٩١.
(٧) التهذيب ٢: ٢٥١ / ٩٩٥.
(٨) التهذيب ٢: ٢٣ / ٦٦.
(٩) الفهرست: ١٦١ / ٤١٨.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٥ / ٧٠.

قريب وفيه: موسىٰ بن جعفر، عن أبي جعفر[1]. كما في (الاستبصار)[2] في غير موضع، وهو الأصح. والقبليّة ناظرة إلىٰ أنّ أبا جعفر هو البزنطي، ومن ثم حمل عليه، والبعديّة نافرة منه؛ لأنّه لا يروي عن عبدالله بن الصلت، بل بالعكس.

ففي زيادات صلاة السّفر: أبو طالب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[3]. وفي زيادات تلقين المحتضرين: أبو طالب عبدالله بن الصلت، عن ابن أبي عمير وأحمد بن محمّد[4].

فالأولىٰ أن يحمل أبو جعفر علىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، ويعطف موسىٰ علىٰ سعد؛ ليكون السندان مستقلّين في المبدأ، متّحدين في أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، معبّراً عنه باسمه في أحدهما وبكنيته في الآخر، ولعلّه كذلك في الأصل المنقول منه، فحَسُن ترك الاختصار للمحافظة علىٰ لفظ الأصل؛ لأنّه[5] مطلوب. ورواية سعد عن موسىٰ في سندٍ لاتنافي عطفه عليه في آخر.

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الضحّاك بن زيد[6].

الصواب ابن يزيد بالياء المثنّاة من تحت كما في سند (الكافي)[7] و (الرجال)[8]، فزيد بدونها سهو[9].

والسّند ضعيف بجهالة الضحّاك.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن القاسم مولىٰ أبي أيّوب[10].

يعني: ابن عروة كما في (رجال النجاشي)[11].

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وموسىٰ بن جعفر، عن أبي جعفر[12].

أقول: هذا هو السّند المتقدّم[13]، وفي موافقته هنا لما في (الاستبصار)[14] شهادة بوقوع التحريف في السّابق، وقد مرّ الكلام

---

(١) التهذيب ٢: ٢٨ / ٨٢.
(٢) الاستبصار ١: ٢٦٣ / ٩٤٥.
(٣) التهذيب ٣: ٢١٣ / ٥١٩.
(٤) التهذيب ١: ٤٥٠ / ١٤٥٨.
(٥) في النسختين ج، د: فإنّه.
(٦) التهذيب ٢: ٢٥ / ٧٢.
(٧) لم نجده في الكافي، ومذكور في الاستبصار ١: ٢٦١ / ٩٣٨.
(٨) تنقيح المقال ٢: ١٠٥.
(٩) العبارة في النسختين ج، د هكذا: أقول الصواب يزيد، بزيادة المثنّاة من تحت، كما في الرجال وسند الكافي، وزيد سهو.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٧ / ٧٨.
(١١) رجال النجاشي: ٣١٤ / ٨٦٠، وفي النسختين ج، د: يعني القاسم بن عروة ...
(١٢) التهذيب ٢: ٢٨ / ٨٢.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٥ / ٧٠.
(١٤) الاستبصار ١: ٢٦٣ / ٩٤٥.

عليه.

قوله: عليّ بن الصلت، عن بكر بن محمّد[١].

لعلّه الغامدي لصرافة جهالة شريكه في الرتبة.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن يونس وعليّ الصيرفي[٢].

أقول: الصيرفي هنا مجهول، وهو عليّ بن الحسن، ففي طريقه من (الفهرست)[٣] و(رجال النجاشي)[٤]: عنه ابن أبي عمير. والأقرب اتّحاد محمّد بن يونس، وهو ابن عبد الرحمن.

فالسّند صحيح.

قوله: وروىٰ عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن عمير بن يزيد[٥].

أقول: السّند في (الاستبصار): سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمير بن يزيد[٦].

وتقدّم في زيادات أبواب الأحداث: محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن عمير بن يزيد[٧]. ومرّ الكلام عليه هناك.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن أبي حمزة[٨].

أقول: فصل بينهما في (الفهرست) بمحمّد بن أبي عمير[٩]، وكذا في (رجال النجاشي)[١٠] مع التصريح بالثمالي. وفي زيادات فقه الحجّ: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن محمّد بن أبي حمزة[١١].

والسّند ضعيف.

قوله: عاصم بن حميد، عن أبي بصير المكفوف[١٢].

يعني: ليث بشهادة ما في (الفقيه) في أبواب الصّيام[١٣] في معنىٰ الحديث، وقد سلف في زيادات باب التيمّم.

قوله: العبّاس، عن بكر بن محمّد[١٤].

---

(١) التهذيب ٢: ٣٠/ ٨٨.
(٢) التهذيب ٢: ٣١/ ٩٢.
(٣) الفهرست: ١٦٢/ ٤١٩.
(٤) رجال النجاشي: ٢٧٥/ ٧٢٣.
(٥) التهذيب ٢: ٣١/ ٩٤.
(٦) الاستبصار ١: ٢٦٧/ ٩٦٤.
(٧) التهذيب ١: ٣٥٢/ ١٠٤٢.
(٨) التهذيب ٢: ٣٣/ ١٠٠.
(٩) الفهرست: ٢٢٧/ ٦٤١.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٥٨/ ٩٦١.
(١١) التهذيب ٥: ٤٤٤/ ١٥٤٥، وفيه: عنه ـ يعني أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن الحسين بن عليّ، عن محمّد بن أبي حمزة.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٩/ ١٢٢.
(١٣) الفقيه ٢: ٨١/ ٣٦١.
(١٤) التهذيب ٢: ٤٠/ ١٢٦.

يعني ابن معروف عن الأزدي، كما في باب المساجد[1]، و(الفهرست)[2]، وطريق (الفقيه)[3].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن زياد، عن حريز[4].

أقول: محمّد بن زياد وهو ابن أبي عمير للقرينتين في باب كيفيّة الصلاة[5].

وفي سند (الكافي) حمّاد مكان محمّد بن زياد[6]، وهو ـ أيضاً ـ مستقيم.

والسّند بكلا طريقيه صحيح.

باب القبلة

قوله: وهيب، عن أبي بصير[7].

يعني: النحّاس عن يحيىٰ، كما مرّ بيانه في باب التيمّم.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن حمّاد[8].

أقول: أحمد بن محمّد، صالحٌ للأشعري والبرقي، قبليّة وبعديّة[9].

قوله: حمّاد بن عثمان، عن عمر بن يحيىٰ[10].

أقول: عمر تصحيف معمّر بشهادة الآتي[11]، ولم يعكس لصرافة جهالة عمر، وكثرة رواية معمر[12].

ومحمّد بن زياد فيهما هو ابن أبي عمير، كما مرّ في آخر الباب السابق[13].

قوله: فضالة بن أيّوب، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[14].

أقول: المتكرّر هو الفصل بينهما بأبان بن عثمان[15].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الحصين[16].

أقول: لعلّ الأخير[17] هو الأهوازي؛ لمناسبة الأوّل رتبة وبلداً.

---

(1) التهذيب ٢: ٢٧٦ / ٨٠٦.
(2) الفهرست: ٨٧ / ١٢٦.
(3) الفقيه - المشيخة - ٤: ٣٣.
(4) التهذيب ٢: ٤١ / ١٣٠.
(5) التهذيب ٢: ٧٢ / ٢٦٥، و١١٠ / ١٥.
(6) الكافي ٣: ٢٧٤ / ٨.
(7) التهذيب ٢: ٤٣ / ١٣٨.
(8) التهذيب ٢: ٤٥ / ١٤٦.
(9) عبارة: قوله وهيب... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(10) التهذيب ٢: ٤٦ / ١٤٩، وفيه: حمّاد عن عمرو بن يحيىٰ.
(11) التهذيب ٢: ٤٦ / ١٥٠.
(12) التهذيب ٣: ١٢٨ / ٢٧٢، الاستبصار ١: ٤٤٤ / ١٧١٣.
(13) التهذيب ٢: ٤١ / ١٣٠.
(14) التهذيب ٢: ٤٧ / ١٥١.
(15) في النسختين ج، د هكذا: أقول: اتّصالهما ممكن، وإن تكرّر الفصل بينهما بأبان بن عثمان.
(16) التهذيب ٢: ٤٩ / ١٦٠.
(17) في النسختين ج، د: الثاني.

باب الأذان والإقامة

قوله: عبدالله بن بكير، عن الحسن بن زياد[(١)].

يعني العطّار، كما في باب الذبح من كتاب الحجّ[(٢)].

قوله: الحسين بن سعيد، عن يحيىٰ الحلبي[(٣)].

أقول: في (الفهرست) توسّط النضر بينهما[(٤)]، وهو المتكرّر كما يأتي.

والسّند صحيح[(٥)].

قوله: النضر بن سويد، عن يحيىٰ الحلبي، عن عمران الحلبي[(٦)].

أقول: في ترجمة محمّد بن أبي زينب من (رجال الكشّي): النضر بن سويد، عن يحيىٰ الحلبي، عن أبيه عمران بن علي الحلبي[(٧)].

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة[(٨)].

أقول: محمّد بن إسماعيل هو ابن بزيع للقرينتين في (الفهرست)[(٩)]، و (رجال النجاشي)[(١٠)]، وباب الزمان من (الكافي)[(١١)]، والبعديّة الآتية عن قريب[(١٢)].

قوله: عنه، عن جعفر بن بشير[(١٣)].

أقول: يحتمل عود الضمير إلىٰ سعد علىٰ حذف الواسطة، بشهادة الصحيح قبله[(١٤)]، وإلىٰ محمّد بن الحسين علىٰ خلاف القاعدة. وصدر السّند في (الاستبصار) جعفر بن بشير[(١٥)]، وفي طريق الشيخ إليه: محمّد بن الحسين عنه[(١٦)].

والسّند ضعيف بجهالة الحسن بن شهاب.

والحديث الآتي[(١٧)] مرّ الكلام عليه في باب تطهير الثياب.

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد، عن عبد صالح[(١٨)].

أقول: الضمير للحسين بن سعيد، والقاعدة أنّ أحمد بن محمّد بعده هو ابن أبي نصر. ويؤيّده أنّ السّند في (الكافي): أحمد

---

(١) التهذيب ٢: ٥٠ / ١٦٤.
(٢) التهذيب ٥: ٢٠٠ / ٦٦٥.
(٣) التهذيب ٢: ٥٢ / ١٧٣.
(٤) الفهرست: ٢٦١ / ٧٩٠.
(٥) في النسختين ج، د: وسيأتي، بدل: كما يأتي.
(٦) التهذيب ٢: ٥٣ / ١٧٦، وفيه: عمران بن علي.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٥٨٤ / ٥٢١.
(٨) التهذيب ٢: ٥٤ / ١٨٥.
(٩) الفهرست: ١٤٧ / ٣٦٢.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٠٠ / ٥٣٢.
(١١) الكافي ٦: ٣٥٣ / ٩.
(١٢) التهذيب ٢: ٥٧ / ١٩٨.
(١٣) التهذيب ٢: ٥٥ / ١٨٨.
(١٤) التهذيب ٢: ٥٤ / ١٨٧.
(١٥) الاستبصار ١: ٣٠١ / ١١١٥.
(١٦) الفهرست: ٩٢ / ١٤٢، وفيه: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب.
(١٧) التهذيب ٢: ٥٥ / ١٨٩.
(١٨) التهذيب ٢: ٥٦ / ١٩٥.

بــن مــحمّد بــن أبــي نـصر، عـن أبـي الحسن عليه السلام[١].

والسّند صحيح.

قوله: سعد، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع[٢].

اتّصالهما علىٰ خلاف الغـالب، والأولىٰ تقدير الواسطة[٣].

قوله: أبو خالد عن حمران.

يعني القمّاط، عن أعين، كما فـي بـاب مـعنىٰ ظـهر القـرآن وبـطنه مـن (مـعاني الأخبار)[٤].

قوله: عـنه، عـن النـضر وفـضالة، عـن عبدالله[٥].

أقول: عبدالله هو ابن سنان؛ لتكرّر النضر وفضالة عنه في الباب[٦] وغيره[٧]. وأمّا ابن بكير فإنّه وإن كان عنه فضالة كما في بـاب تطهير الثياب[٨]، إلّا أنّا لم نظفر برواية النضر عنه، فلا مجال لاحتماله هنا.

فالسّند صحيح.

قوله: عنه، عن عـليّ بـن مـحمّد، عـن سهل[٩].

أقول: ضمير (عنه) لمحمّد بن يعقوب في السّند الأبعد[١٠] علىٰ خلاف القاعدة.

والسّند ضعيف[١١].

باب عدد فصول الأذان والإقامة

قوله: أبان عن عثمان، عن إسماعيل الجعفي[١٢].

يعني: ابن عبد الخالق كما في باب كيفيّة الصلاة[١٣]، أو ابـن عـبدالرحـمن كـما فـي (الكافي) في بـاب الرجـل يأتـي الجـارية لغيره[١٤].

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن أحمد بن الحســن، عـن فضالة[١٥].

أقول: السّند في (الاستبصار):عنه ـ يعني محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن أحمد، عن

---

(١) الكافي ٣: ٣٠٥/ ١٦.
(٢) التهذيب ٢: ٥٧/ ١٩٨، وفيه: سعد بن عبدالله.
(٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: أقول: الأقرب سقوط الواسطة حملاً على الغالب.
(٤) معاني الأخبار: ٢٥٩/ ١.
(٥) التهذيب ٢: ٥٨/ ٢٠٢.
(٦) التـــهذيب ٢: ٥١/ ١٦٨، و٥٣/ ١٧٧ و١٧٩، و٥٦/ ١٩٣.
(٧) التهذيب ١: ٢٤١/ ٦٩٥.
(٨) التهذيب ١: ٢٧٤/ ٨٠٨.
(٩) التهذيب ٢: ٥٨/ ٢٠٦.
(١٠) التهذيب ٢: ٥٨/ ٢٠٣.
(١١) في النسختين ج، د: والسّند صحيح.
(١٢) التهذيب ٢: ٥٩/ ٢٠٨.
(١٣) التهذيب ٢: ٩٦/ ٣٥٨، وفيه: عليّ بن الحكم عن إسماعيل بن عبدالخالق.
(١٤) الكافي ٧: ١٩٥/ ٦.
(١٥) التهذيب ٢: ٦٠/ ٢١١.

الحسين عن فضالة ... إلىٰ آخره[١]. ويأتي عن قريب: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن الحسن، عن الحسين[٢]، فما هنا سهوٌ إمّا بالتصحيف أو بالإسقاط، وعلىٰ الأوّل: فأحمد هو الأشعري أو الفطحي، عن الحسين بن سعيد. وعلىٰ الثاني: فهو الثاني عنه أيضاً.

فالسّند إمّا موثّق نصّاً أو بالاشتراك.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن أبي نجران[٣].

أقول: في (الاستبصار): عبد الرحمن[٤]، وهو الموافق، فالإبدال سهو.

والسّند صحيح.

وباقي الباب ضعاف إلّا مضمر الجعفري[٥]، وأحمد بن محمّد هو البزنطي[٦]، فإنّهما صحيحان، والإضمار في الأوّل عن الكاظمعليه‌السلام أو الرضاعليه‌السلام، وفي الثاني عن أحدهما أو الجوادعليهم‌السلام.

باب كيفيّة الصلاة

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن حمّاد بن عيسىٰ، عن فضالة، عن معاوية بن عمّار[٧].

أقول: الصواب عطف فضالة علىٰ حمّاد، فإنّ الحسين بن سعيد عنهما، وهما عن معاوية بن عمّار، وهو متكرّر[٨]، وفي (المنتقىٰ)[٩]: إنّه من المواضع التي سبق فيها قلم الشيخرحمه‌الله بـ(عن) عوض (الواو)، ثمّ أصلحه بوصل طرفي العين ليكون واواً، واشتبه علىٰ الناسخ فأثبت (عن) واستمرّ الاشتباه[١٠].

والسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن محمّد بن عبدالحميد[١١].

يعني: العطّار، كما بيّن في زيادات آداب الأحداث.

والسّند صحيح.

قوله: عبد الرحمن بن أبي نجران، عن صفوان[١٢].

يعني: ابن مهران، كما في أوائل الباب[١٣].

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن

---

(١) الاستبصار ١: ٣٠٦/١١٣٥.
(٢) التهذيب ٢: ٦٢/٢٢١.
(٣) التهذيب ٢: ٦٣/٢٢٤، وفيه: عبدالله بن نجران.
(٤) الاستبصار ١: ٣٠٩/١١٤٨.
(٥) التهذيب ٢: ٦٤/٢٢٧.
(٦) التهذيب ٢: ٦٤/٢٢٨.
(٧) التهذيب ٢: ٦٥/٢٣٤.
(٨) الاستبصار ٢: ٢٤٣/٨٤٨، و٢٩١/١٠٣٦.
(٩) منتقىٰ الجمان ٢: ٥.
(١٠) في النسختين ج، د: الغلط.
(١١) التهذيب ٢: ٦٦/٢٤٠.
(١٢) التهذيب ٢: ٦٨/٢٤٦.
(١٣) التهذيب ٢: ٦٥/٢٣٥. ومن عبارة: والسّند صحيح. قوله... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

محمّد، عن محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيدالله بن عليّ الحلبي؛ والحسين بن سعيد، عن عليّ بن نعمان ومحمّد بن سنان وعبدالله بن مسكان، عن محمّد بن عليّ الحلبي[١].

أقول: العطفان الأوّلان مستقيمان؛ لأنّ الحسين عطف علىٰ ابن أبي عمير، وأحمد بن محمّد بن عيسى[٢] عنهما. ومحمّد [بن] سنان أو علىٰ ابن النعمان، والحسين بن سعيد عنهما. وأمّا عطف عبدالله بن مسكان فلا وجه له، إذ لا يروي عنه الحسين بن سعيد مشافهة، فالصواب عن عبدالله.

والسّند بغير طريق ابن سنان صحيح.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن يحيىٰ بن عمران الهمداني[٣].

أقول: في رجال الرضا عليه السلام من كتاب الشيخ: يحيىٰ بن عمران الهمداني يونسيّ[٤]. ولكن السّند في (الكافي): يحيىٰ بن أبي عمران[٥]، وفي كتاب الجهاد[٦]، وحدود الزنا[٧]: يحيىٰ بن أبي عمران، عن يونس.

وكيف كان فالسّند ضعيف.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القروي، عن أبان[٨].

أقول: القروي اسمه[٩] أحمد بن عبدالله؛ للقبليّة في طريق (الفقيه)[١٠]، وفي باب صلاة العيدين: الحسين، عن أحمد بن عبدالله القروي، عن أبان بن عثمان[١١].

قوله: محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن عبدالله بن بكير[١٢].

أقول: صفوان هو ابن يحيىٰ، للقبليّة في كتاب القضاء[١٣] و (رجال النجاشي)[١٤]، وطريق (الفقيه)[١٥]، والبعديّة في باب تطهير الثياب[١٦].

والسّند موثّق بابن بكير.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن القاسم، قال: سألت عبداً صالحاً عليه السلام[١٧].

---

(١) التهذيب ٢: ٦٨ / ٢٤٩.
(٢) ابن عيسىٰ، إضافة من النسختين: ج، د.
(٣) التهذيب ٢: ٦٩ / ٢٥٢.
(٤) رجال الشيخ الطوسي: ٣٩٥ / ٨.
(٥) الكافي ٣: ٣١٣ / ٢.
(٦) التهذيب ٦: ١٤٠ / ٢٣٦.
(٧) التهذيب ١٠: ٢٣ / ١١٢.
(٨) التهذيب ٢: ٧٠ / ٢٥٧.
(٩) في النسختين ج، د: هو.
(١٠) الفقيه - المشيخة - ٤: ٢٩، في طريقه إلىٰ عبدالله بن مسكان.
(١١) التهذيب ٣: ١٣٢ / ٢٨٨.
(١٢) التهذيب ٢: ٧٠ / ٢٥٨.
(١٣) التهذيب ٦: ٢٢٣ / ٥٣٣.
(١٤) رجال النجاشي: ١٩٧ / ٥٢٤.
(١٥) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٨.
(١٦) التهذيب ١: ٢٧٤ / ٨٠٨.
(١٧) التهذيب ٢: ٧٣ / ٢٦٩.

أقول: استقرب بعض حمل محمّد بن القاسم علي بن الفضيل بن يسار؛ لتكرّره، ولأنّ البرقي عنه كما في (رجال النجاشي)(١) و(الفهرست)(٢)، وهو في مرتبة الحسين بن سعيد.

وفيه: أنّ الرواية عن الكاظم عليه السلام، وابن القاسم بن الفضيل رضويّ(٣)، فلعلّ محمّد بن القاسم مقلوب القاسم بن محمّد، وهو الجوهري، فإنّه كاظميّ(٤)، والحسين بن سعيد عنه متكرّر(٥).

فالسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن عبدالله بن المغيرة، عن ابن مسكان، عن أبي عبدالله عليه السلام(٦).

أقول: المتكرّر الفصل بين الأوّلين بالعبّاس، كما يجيء في الباب في غير موضع(٧)، وهو ابن معروف كما مرّ(٨)، ولما يأتي في أوّل الزيادات من كتاب الصلاة(٩)، وزيادات الأذان والإقامة(١٠). وقد يجيء الفصل (١١)بغيره، ففي زيادات الأذان والإقامة أيضاً: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة(١٢).

وأمّا دعوىٰ (المنتقىٰ)(١٣) الغلط بإبدال ابن مسكان من عبدالله بن سنان فغلط؛ لتكرّر عبدالله بن المغيرة عن عبدالله بن مسكان، كما في باب حكم الجنابة(١٤)، وباب تطهير الثياب(١٥)، وباب تفصيل الصلاة(١٦)، وزيادات صلاة الأموات(١٧)، كرواية عبدالله بن مسكان عن أبي عبدالله عليه السلام، كما بيّن في باب الأحداث.

قوله: العبّاس بن موسىٰ بن الورّاق، عن يونس(١٨).

يعني: ابن عبد الرحمن، صرّح به (١٩) في

---

(١) رجال النجاشي: ٣٦٢ / ٩٧٣.
(٢) الفهرست: ٢٣٥ / ٧٠١.
(٣) كما ورد ذلك من رجال النجاشي.
(٤) رجال الشيخ: ٣٥٨ / ١.
(٥) التهذيب ٢: ٧٨ / ٢٩٢، و٣: ٥ / ١٣، و١٧٠ / ٣٧٥.
(٦) التهذيب ٢: ٧٥ / ٢٨٠.
(٧) التهذيب ٢: ١٠٢ / ٣٨٢، و١١٥ / ٤٣٠.
وعبارة: كما يجيء في الباب في غير موضع، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٨) في التهذيب ٢: ٣٣ / ١٠٢.
(٩) التهذيب ٢: ٢٣٦ / ٩٣٢.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٨٠ / ١١١٢.
(١١) في النسخة ج: وقد يفصل.
(١٢) التهذيب ٢: ٣١٢ / ٩ ضمن باب في كيفيّة الصلاة ومن أبواب الزيادات.
(١٣) منتقىٰ الجمان ٢: ٧٠.
(١٤) التهذيب ١: ١٤٧ / ٤١٦.
(١٥) التهذيب ١: ٢٥٨ / ٧٥٠.
(١٦) التهذيب ٢: ٧٥ / ٢٨٠.
(١٧) التهذيب ٣: ٢٠٠ / ٤٦٣.
(١٨) التهذيب ٢: ٧٦ / ٤٨١.
(١٩) في النسختين ج، د، بدل: صرّح به: كما.

مثل السّند في باب العتق[١].

والسّند ضعيف بعمرو بن شمر.

كتاليه[٢] بجهالة القاسم بن عروة.

العطفان فيه علىٰ الحسين بن سعيد؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الثلاثة.

قوله: عليّ بن الحكم، عن عثمان بن عبد الملك، عن أبي بكر الحضرمي[٣].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[٤]، وفي باب تطهير الثياب[٥]، وزاد في زيادات المكان واللباس وصف كل من الأخيرين بالحضرمي أيضاً[٦]. وفي (الاستبصار) يحيىٰ مكان عثمان[٧]، وكما في (الرجال)[٨].

وكيف كان فالسّند ضعيف.

قوله: معاوية بن عمّار وابن مسلم والحلبي قالوا: قال[٩].

أقول: لم يذكر الشيخ في (الفهرست) طريقه إلىٰ محمّد بن مسلم، وطريقه إلىٰ كتب معاوية بن عمّار، وكتاب الحلبي صحيح، ومن عادته أنّه إذا اقتصر علىٰ بعض السّند أنْ يبدأ بصاحب الكتاب أو الأصل الذي نقل منه، كما سيشير إليه.

فالسّند صحيح.

والآتي[١٠] ضعيف؛ لأنّ عليّاً فيه إن كان هو البطائني ـ وهو الأقرب ـ فالضعف به وإنْ صحّ الطريق إلىٰ أصله، وإنْ كان هو الثمالي فبجهالة الطريق إليه.

قوله: ابن أبي عمير، عن جعفر بن عليّ، قال: سألت أبا الحسن[١١].

أقول: جعفر بن عليّ مشترك بين جماعة لا يناسب المقام إلّا القمّي الثقة المعروف بابن الرازي، فلعلّه هو.

ونقل (ابن داود)[١٢] عن (رجال الطوسي) أنّه «لم»[١٣]: [أي] لم يثبت.

ولولا اتّفاق النسخ و(الكافي)[١٤] لقلنا: إنّه مقلوب عليّ بن جعفر.

فالسّند صحيح علىٰ الظاهر.

---

(١) التهذيب ٨: ٢٤٧ / ٨٩٤.
(٢) التهذيب ٢: ٧٦ / ٢٨٢.
(٣) التهذيب ٢: ٨٠ / ٣٠٠.
(٤) الكافي ٣: ٣٢٩ / ١.
(٥) التهذيب ١: ٢٧٣ / ٨٠٤.
(٦) التهذيب ٢: ٣٧٧ / ١٥٧٢.
(٧) الاستبصار ١: ٣٢٤ / ١٢١٣.
(٨) رجال الطوسي: ٣٣٥ / ٣٧.
(٩) التهذيب ٢: ٨٣ / ٣٠٦.
(١٠) التهذيب ٢: ٨٣ / ٣٠٧، وفي النسختين ج، د: وتاليه.
(١١) التهذيب ٢: ٨٥ / ٣١١.
(١٢) رجال ابن داود: ٦٤ / ٣١٦.
(١٣) رجال الطوسي: ٤٥٧ / ١، أي لم يثبت كونه ممّن لم يرو عن الأئمة عليهم السلام.
(١٤) الكافي ٣: ٣٢٤ / ١٤.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن عمر[١].

يعني: ابن يزيد، كما في زيادات السهو[٢].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: فضالة، عن سيف، عن أبي بكر[٣].

أقول: سيف هو ابن عميرة؛ للقبليّة في باب فضل شهر رمضان[٤]، والبعديّة في باب الأحداث[٥].

والسّند حسن بأبي بكر.

قوله: عنه، عن ابن أُذينة، عن وهب[٦].

أقول: القاعدة تقتضي عود الضمير إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ. ومنعه بعض لتكرّر الفصل بينهما[٧] بالحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير[٨].

وإعادة الضمير للحسين بن سعيد ـ في السّند البعيد علىٰ خلاف القاعدة ـ تقليلاً للواسطة، وهو تعسّف بلا فائدة، إذ لا مانع من الاتصال نظراً إلىٰ الطبقة؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ رضويّ[٩] وابن أُذينة كاظميّ[١٠]، ووجود الفصل بما مرّ لا يوجب الاستمرار.

وأمّا وهب فالظاهر أنّه عبد ربّه؛ لأنّه روىٰ تتمّة الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام كما في (الكافي) في باب القنوت، وهي قوله: «فمن ترك القنوت رغبة عنه فلا صلاة له»[١١].

فالسّند صحيح.

قوله: عبدالله بن المغيرة، قال: حدّثني أبو القاسم معاوية، عن أبي بكر بن أبي سمّاك[١٢].

أقول: أبو بكر بن أبي سمّاك[١٣] اسمه إبراهيم بن محمّد بن الربيع، مذكور في رجال الكاظم عليه السلام[١٤]، ولعلّه لا يفيد الحصر، فلا ينافي روايته عن أبو عبدالله عليه السلام.

وأمّا معاوية فالمكّنىٰ أبا القاسم في (الرجال) هو ابن عمّار[١٥]، وأطلقها الصدوق في طرقه علىٰ ابن وهب في طريقه إليه[١٦].

---

(١) التهذيب ٢: ٨٧/ ٣٢٥.
(٢) التهذيب ٢: ٣٥٥/ ١٤٦٨.
(٣) التهذيب ٢: ٨٩/ ٣٢٨.
(٤) التهذيب ٤: ١٩٢/ ٥٤٩.
(٥) التهذيب ١: ٧/ ٧.
(٦) التهذيب ٢: ٩٠/ ٣٣٥.
(٧) في النسختين، ج، د: بينه وبين ابن أُذينة.
(٨) التهذيب ١: ٩/ ٧، و٢٠٠/ ٥٧٩.
(٩) رجال الشيخ: ٣٦٦/ ٣.
(١٠) رجال الطوسي: ٣٥٣/....
(١١) الكافي ٣: ٣٣٩/ ٦.
(١٢) التهذيب ٢: ٩٢/ ٣٤٢.
(١٣) في النسختين ج، د: أبوبكر هذا.
(١٤) رجال النجاشي: ٢١/ ٣٠.
(١٥) رجال النجاشي: ٤١١/ ١٠٩٦.
(١٦) الفقيه – المشيخة – ٤: ٣١.

كابن عمّار[١]، فإن ثبت احتمالهما والقبليّة لهما، ففي زيادات كيفيّة الصلاة: عبدالله بن المغيرة؛ قال: حدّثني أبو القاسم معاوية بن عمّار[٢]. وبعده بثلاثة أسانيد: عبدالله بن المغيرة، عن معاوية بن وهب[٣].

ولكن في باب صفة الإحرام: إبراهيم بن أبي سمّاك، عن معاوية بن عمّار[٤]. فحمل ما في السّند على ابن عمّار يقتضي التعارض[٥] في الرواية، فيرجّح ابن وهب، وبثبوت الكنية له.

والسّند موثّق بأبي بكر.

قوله: الحسين بن سعيد، عن إبراهيم الخزّاز، عن عبد الحميد بن عواض[٦].

أقول: الظاهر أنّ الخزّاز هنا هو أبو أيّوب إبراهيم بن عثمان، أو ابن عيسىٰ فقد مرّ في الباب: أبو أيّوب الخزّاز، عن عبدالحميد بن عواض[٧]. وحينئذٍ فلا يتوهم اعتلال السّند بالفصل بينهما بابن أبي عمير كما في باب آداب الأحداث[٨]، وبفضالة عن حسين كما في زيادات العمل في ليلة الجمعة ويومها[٩]، ولا برواية الحسين بن سعيد عن عبد الحميد بن عواض مشافهة كما في باب حكم الجنابة[١٠]؛ لشيوع مثل ذلك في الإسناد.

ومن ثمّ قطع في (الحبل)[١١] بصحّة السّند. ويشكل بأنّ في (الكافي) في باب النهي عن الوصف بغير ما وصف به نفسه: الحسين بن سعيد، عن إبراهيم بن محمّد الخزّاز[١٢]. وإبراهيم بوصف الخزّاز مهمل.

فيضعف السّند بالاشتراك[١٣].

قوله: صفوان، عن منصور[١٤].

يعني: ابن يحيىٰ عن ابن حازم، كما في باب حكم الجنابة[١٥].

وإسماعيل في الآتي[١٦] غير معيّن.

قوله: عنه، عن أبي سعيد المكاري وعبدالله بن بكير، عن عبيد بن زرارة وأبو إسحاق ثعلبة، عن زرارة[١٧].

---

(١) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٠.
(٢) التهذيب ٢: ٣٣٣/ ١٣٧٣.
(٣) التهذيب ٢: ٣٣٤/ ١٣٧٧.
(٤) التهذيب ٥: ٩٤/ ٣٠٩.
(٥) في النسختين ج، د: التقارض.
(٦) التهذيب ٢: ٩٢/ ٣٤٥.
(٧) التهذيب ٢: ٨٢/ ٣٠٢.
(٨) التهذيب ١: ٣٩/ ١٠٧.
(٩) التهذيب ٣: ١٦/ ٥٦، باب العمل في ليلة الجمعة ويومها.
(١٠) التهذيب ١: ١٣٩/ ٣٩٠.
(١١) الحبل المتين: ٢٥٢.
(١٢) الكافي ١: ١٠٠/ ٣.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: وإبراهيم بن محمّد بوصف الخزّاز مهمل، إلّا أن يدّعى التصحيف في محمّد.
(١٤) التهذيب ٢: ٩٣/ ٣٤٦.
(١٥) التهذيب ١: ١٤٩/ ٤٢٦.
(١٦) التهذيب ٢: ٩٣/ ٣٤٨.
(١٧) التهذيب ٢: ٩٦/ ٣٥٩.

أقول: القاعدة تقتضي عود ضمير (عنه) إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، ولكن لم نظفر بروايته عن أبي سعيد ولا عن عبدالله بن بكير بدون الواسطة، فكأنّها سقطت سهواً، ولعلّها عليّ بن الحكم، كما في نُظرائه قبلاً وبعداً. ويؤيّده أنّه يأتي في باب المواقيت: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم، عن عبدالله بن بكير[1].

وعوده إلىٰ عليّ بن الحكم في سابقه[2] علىٰ خلاف القاعدة يستلزم تفكيك الضمير في لاحقه.

ورفع أبو إسحاق يعطي أنّه مبدأ طريق آخر، والطريق إليه مجهول، فكلا الطريقين ضعيف[3].

قوله: يوسف بن عقيل، عن محمّد بن قيس[4].

يعني: البجلي، فإنّ في طريقه من (رجال النجاشي) عنه ابنه عبيد وعاصم بن حميد ويوسف بن عقيل[5].

فالسّند صحيح.

قوله: عليّ بن رئاب، عن الحلبي[6].

يعني: يحيىٰ كما في سند (الكافي)[7]، وتقدّم مثله في الباب.

قوله: سعد بن عبدالله، عن العبّاس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار، عن حمّاد بن عيسىٰ[8].

أقول: هكذا السّند في (الاستبصار)[9]، وفيه شهادة باتصال سعد بالعبّاس بن معروف كما في باب آداب الأحداث[10].

وحتم (المنتقىٰ) الفصل بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ لتكرّره بينهما[11]. وهو بمجرّده غير قادح في الاتصال، فقد تكرّر الفصل ـ أيضاً ـ بين العبّاس بن معروف وحمّاد بن عيسىٰ بعليّ بن مهزيار كما في السّند، وباب تطهير الثياب[12]، مع اتّصالهما في باب الصبيان متىٰ يؤمرون بالصلاة[13]، وغيره[14]. والحقّ جواز الاتصال والانفصال[15].

---

(١) التهذيب ٢: ١٩/ ٥٣.
(٢) التهذيب ٢: ٩٦/ ٣٥٨.
(٣) في النسختين ج، د، بدل: فكلا الطريقين ضعيف: والسند ضعيف.
(٤) التهذيب ٢: ٩٧/ ٣٦٢.
(٥) رجال النجاشي: ٣٢٣/ ٨٨١.
(٦) التهذيب ٢: ٩٧/ ٣٦٤.
(٧) الكافي ٣: ٣١٥/ ١٥، ولم يرد فيه لفظ يحيى.
(٨) التهذيب ٢: ١٠٠/ ٣٧٤.
(٩) الاستبصار ١: ٣٤١/ ١٢٨٤.
(١٠) التهذيب ١: ٤٦/ ١٣٢.
(١١) منتقى الجمان ٢: ٥٨.
(١٢) التهذيب ١: ٢٦٩/ ٧٩٣.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٨١/ ١٥٩٠.
(١٤) التهذيب ٤: ١٣٧/ ٣٨٦.
(١٥) العبارة في النسختين ج، د: والحقّ جواز الفصل والوصل. والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن الحجّال[١].

أقول: في سند (الكافي) الفصل بين محمّد بن يحيىٰ والحجّال بأحمد بن محمّد[٢]، فالنقص سهو.

والسّند ضعيفٌ بيحيىٰ.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن أبي محمّد الحجّال، عن عليّ، عن عبيد، عن يعقوب بن شعيب[٣].

أقول: أمّا الحجّال فمعروف وهو عبدالله بن محمّد، وقد تكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه كما في الباب الرابع من (عيون الأخبار)[٤]، وترجمة الحارث بن المغيرة النصري من (رجال الكشّي)[٥]، وغيرهما[٦].

وأمّا عليّ فهو ابن أسباط للقرينتين، فإنّ في الكافي في باب معرس النبيّ ﷺ: أحمد بن محمّد، عن الحجال والحسن بن عليّ، عن عليّ بن أسباط، عن عبيد بن زرارة[٧].

والبعديّة لعليّ بن شجرة كما في باب المواقيت[٨] غير معتبرة؛ لفقد القبليّة، وعطف عبيد بن زرارة علىٰ يعقوب بن شعيب كما في باب بيع المضمون[٩]، لاينافي روايته عنه.

فالسّند موثّق.

قوله: فضالة، عن أبان، عن شهاب بن عبد ربّه[١٠].

أقول: أبان حيث يطلق فهو ابن عثمان، وله هنا القرينتان؛ القبليّة في باب حكم الجنابة[١١]، والبعديّة في ترجمة عامر بن واثلة من (رجال الكشّي)[١٢]، وفي زيادات تلقين المحتضرين: فضالة بن أيّوب، عن عبدالله بن سنان، فالعطف علىٰ أبان[١٣].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن صالح بن عقبة[١٤].

يعني: ابن قيس بن سمعان، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[١٥] و

---

(١) التهذيب ٢: ١٠١ / ٣٧٥.
(٢) الكافي ٣: ٣٣٧ / ٣.
(٣) التهذيب ٢: ١٠٢ / ٣٨٠.
(٤) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٣ / ٧ و ٨، و٢٦ / ١٢.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٦٢٨ / ٦٢٠.
(٦) الكافي ٢: ١١٢ / ٧.
(٧) الكافي ٤: ٥٦٥ / ٢، وفيه: عليّ بن أسباط عن بعض أصحابنا، ولم يرد لفظ: عبيد بن زرارة.
(٨) التهذيب ٢: ٢٥١ / ٩٩٧.
(٩) التهذيب ٧: ٣٣ / ١٣٦.
(١٠) التهذيب ٢: ١٠٤ / ٣٩١.
(١١) التهذيب ١: ١١٩ / ٣١٥.
(١٢) رجال الكشّي ١: ٣٠٨ / ١٤٩.
(١٣) التهذيب ١: ٤٥٨ / ١٤٩٥، وفيه: فضالة عن ابن سنان، وفضالة عن أبان.
(١٤) التهذيب ٢: ١٠٥ / ٣٩٧.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٠٠ / ٥٣٢.

(الفهرست)[١].

فالسّند ضعيف به.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عمرو بن عثمان، عن محمّد بن عذافر[٢].

أقول: عمرو بن عثمان هو الخزّاز الأزدي الثقة؛ لصرافة جهل[٣] سميّه، ولأنّ في طريقه من (رجال النجاشي)[٤] و(الفهرست)[٥]: عنه أحمد بن أبي عبدالله. وفي (الكافي) في باب السعي في وادي محسّر: عمرو بن عثمان الأزدي، عن محمّد بن عذافر[٦].

والسّند صحيح.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن عبد الحميد[٧].

يعني: العطّار كما في (الكافي) في باب الدعاء لطلب الرزق[٨].

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن معاوية بن شريح[٩].

أقول: في باب أحكام الجماعة: الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن معاوية بن شريح[١٠].

والسّند ضعيف بإهماله وجهالة الأخيرين.

قوله: عليّ بن الحكم، عن أبان[١١].

يعني: ابن عثمان، كما في (الاستبصار) في أوّل أبواب البئر[١٢].

والسّند ضعيف بجهالة عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ وهو بنان، وإهمال الواسطي هنا.

قوله: عليّ بن الحكم، عن أبي العلاء الخفّاف، عن جعفر بن محمّد عليه السلام[١٣].

أقول: في رجال الباقر عليه السلام أبو العلاء الخفّاف خالد بن طهمان عاميّ[١٤]، فيحتمل أنّه روىٰ عنهما عليهما السلام، ولكن المتكرّر رواية عليّ بن الحكم عن الصادق عليه السلام بواسطة الحسين بن أبي العلاء، كما في باب صفة الوضوء[١٥]، وباب تطهير الثياب[١٦]

---

(١) الفهرست: ١٤٧ / ٣٦٢.

(٢) التهذيب ٢: ١٠٥ / ٤٠٠.

(٣) في النسختين ج، د: جهالة.

(٤) رجال النجاشي: ٢٨٧ / ٧٦٦.

(٥) الفهرست: ١٨٠ / ٤٨٩.

(٦) الكافي ٤: ٤٧١ / ٨.

(٧) التهذيب ٢: ١٠٦ / ٤٠١.

(٨) الكافي ٢: ٥٥٣ / ١٢.

(٩) التهذيب ٢: ١٠٦ / ٤٠٤، وفيه: معاوية بن شريح.

(١٠) التهذيب ٢: ٤٥ / ١٥٧، وفيه: عبيدالله بن معاوية بن شريح.

والعبارة في النسختين ج، د بدل عبارة: أقول... إلىٰ آخره: يعني عبدالله كما في باب أحكام الجماعة.

(١١) التهذيب ٢: ١٠٨ / ٤٠٩.

(١٢) الاستبصار ١: ٣١ / ٨٢.

(١٣) التهذيب ٢: ١١٣ / ٤٢٢.

(١٤) راجع رجال الطوسي: ١١٩ / ٢.

(١٥) التهذيب ١: ٩١ / ٢٤٢.

(١٦) التهذيب ١: ٢٤٩ / ٧١٤، و٢٥٣ / ٧٣٣.

وغيرهما[١]، ولعلّه هنا كذلك، والنقص سهو.

وعليه فالسّند حسن.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن سلمة[٢].

يعني: ابن أبي الخطّاب للرتبة، وبه يضعف السّند[٣].

وأمّا محمّد بن يحيىٰ فيه فهو الخزّاز؛ لأنّه عن حجّاج الخشّاب كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٤].

قوله: وروىٰ بكر بن محمّد عنه أنّه قال[٥].

أقول: بكر بن محمّد هو الغامدي، إذ المازني داني الطبقة[٦]، كما يشعر به تأريخ وفاته من (رجال النجاشي)[٧]، وغيره صرف الجهالة.

قوله: ابن أُذينة، عن فضيل[٨].

يعني: عمر، عن ابن يسار كما في باب الحيض[٩].

والسّند صحيح.

قوله: صفوان، عن أبي أيّوب[١٠].

أقول: أكثر ما يطلق أبو أيّوب علىٰ الخزّاز، وصفوان بن يحيىٰ عنه كما في طريقه من[١١] (الفهرست)[١٢]، وباب ميراث الأبوين مع الإخوة والأخوات[١٣]. فاحتمال منصور بن حازم مرجوح، وإنْ شارك الخزّاز في الكنية[١٤]، ورواية صفوان عنه كما في باب حكم الجنابة[١٥].

والسّند ضعيف بإهمال عبيدة.

قوله: عليّ بن أسباط، عن محمّد بن عليّ بن أبي عبدالله، عن أبي الحسن[١٦].

أقول: في (الكافي) في باب تأويل ﴿لَاتُخرِجُوهُنَّ مِنْ بُيوتِهِنَّ﴾[١٧]: علي بن أسباط، عن محمّد بن عليّ بن جعفر، قال: سأل المأمون الرضا عليه السلام[١٨]. فلعلّ المراد بجعفر وأبي عبدالله هو الصادق عليه السلام وإن لم

---

(١) الاستبصار ١: ١٧٥ / ٦٠٨.

(٢) التهذيب ٢: ١١٤ / ٤٢٥.

(٣) وبه يضعف السّند، لم ترد في النسختين: ج، د.

(٤) رجال النجاشي: ١٤٤ / ٣٧٣.

(٥) التهذيب ٢: ١١٧ / ٤٣٨، وفيه: عنه عليه السلام.

(٦) في النسختين ج، د: الرتبة.

(٧) رجال النجاشي: ١١٠ / ٢٧٩، وفيه أنّ وفاته كانت سنة ثمان وأربعين ومائتين.

(٨) التهذيب ٢: ١١٧ / ٤٤٢، وفيه: عمر بن أُذينة عن فضيل.

(٩) التهذيب ١: ١٧٣ / ٤٩٥، وفيه: ابن أُذينة عن الفضيل بن يسار.

(١٠) التهذيب ٢: ١١٨ / ٤٤٤.

(١١) طريقه من، لم ترد في النسختين ج، د.

(١٢) الفهرست: ٤١ / ١٣.

(١٣) التهذيب ٩: ٢٨٢ / ١٠١٩.

(١٤) رجال النجاشي ٤١٣ / ١١٠١، وفيه: منصور بن حازم أبو أيّوب البجلي.

(١٥) التهذيب ١: ١٤٩ / ٤٢٦.

(١٦) التهذيب ٢: ١٢٠ / ٤٥٢.

(١٧) الطلاق: ١.

(١٨) الكافي ٦: ٩٧ / ٢.

يذكر في (الرجال) أنّ لابنه عليّ ولداً يقال له: محمّد.

قوله: وعنه[١]، عن عمر بن عليّ بن عمر[٢].

يعني: ابن يزيد للقبليّة كما في زيادات المكان واللباس[٣].

قوله: القاسم بن يحيىٰ، عن جدّه[٤].

يعني: الحسن بن راشد الثقة، كما في (الرجال)[٥].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن محمّد بن عبدالله بن أحمد، عن الحسن بن عليّ بن أبي عثمان[٦].

أقول: في (خلاصة الأقوال)[٧] و (ابن داود)[٨]: محمّد بن أحمد الجاموراني أبوعبدالله الرازي، وزاد في (رجال الطوسي في من لم يرو عنهم عليهم السلام): عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[٩]. فلعلّه الذي في السّند. وما في (الرجال) نسبة له إلىٰ جدّه.

ويؤيّده أنّ في (معاني الأخبار) في باب معنىٰ سبع كلمات تبع فيها حكيم حكيماً سبعمائة فرسخ: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ بن عمران الأشعري، عن أبي عبدالله الرازي ـ واسمه عبدالله بن محمّد ـ عن سجادة ـ واسمه الحسن بن عليّ بن أبي عثمان، واسم أبي عثمان عبد الواحد بن حبيب ـ عن محمّد بن أبي حمزة[١٠]. ولعلّ لفظي (محمّد بن) سقطا سهواً.

قوله: الحسين بن الحسن الكندي، عن أبي عبدالله[١١].

أقول: في رجال أبي عبدالله عليه السلام: الحسن بن الحسين الكندي[١٢]، فلعلّ في السّند قلباً.

قوله: ابن أبي عمير، عن ابن مسعود الطائي، عن أبي عبدالله[١٣].

أقول: في بعض النسخ: عن أبي مسعود، وفي كتاب (الرجال): أبو مسعود الطائي عنه

---

(١) في النسختين ج، د زيادة: يعني محمّد بن أحمد بن يحيىٰ.
(٢) التهذيب ٢: ١٢٠ / ٤٥٥.
(٣) التهذيب ٢: ٢٠٩ / ٨١٩، في باب ما يجوز الصلاة فيه من اللباس والمكان.
(٤) التهذيب ٢: ١٢١ / ٤٥٧.
(٥) رجال الطوسي ٤٠٠ / ٨، الفهرست: ١٠٦ / ٢٠٠.
(٦) التهذيب ٢: ١٢١ / ٤٦١.
(٧) خلاصة الأقوال: ٤٠٤ / ١٦٣٣.
(٨) رجال ابن داود: ٢٦٩ / ٤٢٣.
(٩) رجال الطوسي: ٥٢٠ / ٢٨، وفيه: أبو عبدالله الجاموراني الرازي، روىٰ عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ.
(١٠) معاني الأخبار: ١٧٧ / ١، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيى بن عمران الأشعريّ، عن أبي عبدالله بن أحمد عن سجادة...
(١١) التهذيب ٢: ١٢٢ / ٤٦٣.
(١٢) رجال الطوسي: ١٦٦ / ٨.
(١٣) التهذيب ٢: ١٢٤ / ٤٦٩. وعن أبي عبدالله، لم ترد في النسختين: ج، د.

ابن أبي عمير[١]، ولم يعزه إلىٰ أحد. وفي (رجال النجاشي): محمّد بن مسعود الطائي كوفي ثقة، روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليه السلام[٢].

والسّند صحيح علىٰ الأظهر.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن عليّ، عن عبدالله البرقي وأبي أحمد[٣].

أقول: لعلّ المراد بأبي أحمد: محمّد بن أبي عمير، وبه قطع بعضٌ، فهو عطف علىٰ الحسن بن عليّ، وهو إمّا الوشّا أو ابن فضّال، ولعلّ عبدالله البرقي مصحّف: وأبي عبدالله البرقي؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الأربعة.

فالسّند من مراسيل ابن أبي عمير.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن الحسين، عن الحجّال[٤].

أقول: السّند في (الكافي): وعنه، عن محمّد بن الحسين[٥]. وقبله بلا فصل: عليّ بن محمّد، عن سهل بن زياد[٦]. فتبيّن أنّ عليّ بن محمّد هو الذي يروي عن سهل، وقد عُلِمَ أنّه علّان.

ومحمّد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب؛ لأنّه عن عبدالله بن محمّد الحجّال كما في طريق الصدوق[٧]، وباب اتصال الوصيّة من لدن آدم من (غيبته)[٨].

والسّند ضعيف بجهالة الكندي.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن عليّ بن الحكم، عن أبي الفضل الفحوي[٩].

أقول: في باب تقديم النوافل من (الكافي): محمّد بن إسماعيل القمّي، عن عليّ بن الحكم[١٠].

وأبو الفضل النحوي ليس في (الرجال)، وفي باب تطهير الثياب: عليّ بن الحكم، عن أبي إسحاق النحوي[١١]. فلعلّ إبدال الفضل سهو[١٢].

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: ابن مسكان، عن يعقوب البزّاز،

---

(١) تلخيص المقال (الوسيط): ٢٨٦. وفي النسختين ج، د: وفي كتابي الميرزا، والمقصود منهما: منهج المقال، والوسيط.
(٢) رجال النجاشي: ٣٥٨ / ٩٥٩.
(٣) التهذيب ٢: ١٢٤ / ٤٧١، وفيه: وفي النسختين ج، د: عبدالله بن البرقي.
(٤) التهذيب ٢: ١٢٤ / ٤٧٣.
(٥) الكافي ٣: ٤٤٩ / ٢٧.
(٦) الكافي ٣: ٤٤٨ / ٢٦.
(٧) الفقيه - المشيخة - ٤: ١٠٧، وقبه: ابن الحجال.
(٨) كمال الدين ١: ٢٢٢ / ٨.
(٩) التهذيب ٢: ١٢٥ / ٤٧٥.
(١٠) الكافي ٣: ٤٥٢ / ٨.
(١١) التهذيب ١: ٢٤٩ / ٧١٦.
(١٢) في النسختين ج، د: فلعلّ الإبدال سهو.

قال: قلت له[١].

أقول: يأتي في الباب: ابن مسكان، عن يعقوب بن سالم البزّاز، قال: قال أبو عبدالله[٢]. ويعقوب بن سالم بوصف البزّاز مهمل.

والسّند ضعيف.

قوله: وعنه ـ يعني الحسين بن سعيد ـ عن حمّاد بن شعيب، عن أبي بصير[٣].

أقول: في السّند من (الاستبصار): حمّاد، عن شعيب[٤]. وفي باب اللباس والمكان[٥]، وغيره[٦]: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن شعيب بن يعقوب، عن أبي بصير. فما هنا سهو.

والسّند صحيح.

قوله: سعد، عن أبي جعفر، عن البرقي، عن عبدالله بن الفضيل النوفلي[٧].

أقول: في كتاب (المزار): سعد بن عبدالله بن أبي خلف، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن خالد البرقي[٨].

والسّند ضعيف[٩].

قوله: أبي جعفر، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النوفلي[١٠].

أقول: في باب حكم العلاج للصائم: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل النوفلي[١١]. وفي باب التدليس في النكاح: الهاشمي مكان النوفلي[١٢].

قوله: عنه، عن محمّد بن زياد، عن كردويه الهمداني[١٣].

أقول: في زيادات المياه: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير، عن كردويه[١٤].

والسّند ضعيف بإهماله.

قوله: أبان، عن إسماعيل بن الفضل[١٥].

يعني: ابن عثمان عن الهاشمي، كما في باب الغرر والمجازفة[١٦].

والسّند صحيح.

قوله: معلّىٰ بن محمّد، عن أبان[١٧].

---

(١) التهذيب ٢: ١٢٥ / ٤٧٦.
(٢) التهذيب ٢: ١٣٤ / ٥٢١.
(٣) التهذيب ٢: ١٢٧ / ٤٨٥.
(٤) الاستبصار ١: ٣٤٨ / ١٣١١.
(٥) التهذيب ٢: ٢٢١ / ٨٧٣.
(٦) الاستبصار ٣: ٣٥٤ / ١٣٦٧.
(٧) التهذيب ٢: ١٢٨ / ٤٩٠، وعبدالله بن الفضل النوفلي، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٨) التهذيب ٦: ٢٠ / ٤٤.
(٩) والسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٢: ١٢٨ / ٤٩٣.
(١١) التهذيب ٤: ٢٦٥ / ٧٩٩.
(١٢) التهذيب ٧: ٤٢٩ / ١٧١٠.
(١٣) التهذيب ٢: ١٢٩ / ٤٩٦.
(١٤) التهذيب ١: ٤١٣ / ١٣٠٠.
(١٥) التهذيب ٢: ١٣٠ / ٤٩٩.
(١٦) التهذيب ٧: ١٢٤ / ٥٤٤.
(١٧) التهذيب ٢: ١٣١ / ٥٠٣.

أقول: هكذا في (الكافي)[١]، والمتكرّر الفصل بالوشّا.

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ.

قوله: الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن سنان[٢].

أقول: المتكرّر الفصل بفضالة أو النضر، أو ابن أبي عمير، ولا فصل معلوم بغير الثقة.

فالسّند صحيح.

قوله: أبان بن عثمان، عن الحلبي[٣].

يعني: محمّد بن عليّ، كما في ثاني باب من كتاب الكفر والإيمان من (الكافي)[٤]، وفي باب تطهير الثياب بدون ابن عليّ[٥].

والسّند صحيح، وإنْ كان في الطريق إلىٰ كتب أبان مَنْ لم ينص علىٰ توثيقه، لكنّه من مشائخ الإجازة.

قوله: وروىٰ عن صفوان، عن العلاء[٦].

أقول: في (الاستبصار) بعد أنْ أورد السّند السابق المصدَّر بالحسين بن سعيد[٧] قال: عنه، عن صفوان... إلىٰ آخره[٨].

فـ(روىٰ) هنا مبني للفاعل، وهو ضمير الحسين بن سعيد، فكلا السّندين صحيح وإنْ ضعف ثاني طريق الثاني بجهالة محمّد بن حمران وهو ابن أعين؛ لأنّ في طريقه من (الفهرست): عنه ابن أبي عمير[٩].

قوله: الحسين بن علوان، عن عمر بن خلاد[١٠].

أقول: خلاد تصحيف خالد؛ لأنّه المعهود ولثبوته في سند (الاستبصار)[١١].

باب تفصيل ما تقدّم ذكره في الصلاة

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران[١٢].

أقول: الصواب عطف عبد الرحمن علىٰ ابن حديد كما هو المتكرّر[١٣]، وقد مرّت الإشارة إلىٰ سبب الإبدال غير مرّة.

فالحديث صحيح[١٤].

قوله: فضالة بن أيّوب، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[١٥].

---

(١) الكافي ٣: ٤٥٠ / ٣٢.
(٢) التهذيب ٢: ١٣١ / ٥٠٤.
(٣) التهذيب ٢: ١٣١ / ٥٠٦.
(٤) الكافي ٢: ٧ / ٣.
(٥) التهذيب ١: ٢٧١ / ٧٩٩.
(٦) التهذيب ٢: ١٣٤ / ٥١٩.
(٧) الاستبصار ١: ٢٨٤ / ١٠٣٥.
(٨) الاستبصار ١: ٢٨٤ / ١٠٣٦.
(٩) الفهرست: ٢٢٦ / ٦٣٧.
(١٠) التهذيب ٢: ١٣٨ / ٥٣٥.
(١١) الاستبصار ١: ٣٥٠ / ١٣٢١.
(١٢) التهذيب ٢: ١٣٩ / ٥٤٣.
(١٣) التهذيب ٢: ١٤٤ / ٥٦٤، و١٤٥ / ٥٦٧، و١٤٧ / ٥٧٧.
(١٤) عبارة: غير مرّة فالحديث صحيح، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٥) التهذيب ٢: ١٤٢ / ٥٥٤.

أقول: المتكرّر الفصل بينهما بـ: أبان بن عثمان[١].

والسّند صحيح.

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن أحمد بن محمّد ومحمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ[٢].

أقول: السّند في (الكافي): أحمد بن إدريس ومحمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد... إلىٰ آخره[٣].

وفي (الاستبصار): محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن إدريس، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ... إلىٰ آخره[٤]. فالإبدال سهو.

والسّند موثّق.

قوله: وعنه ـ يعني: الحسين ـ عن فضالة، عن صفوان[٥].

أقول: في سند (الاستبصار) وصفوان بالعطف[٦]، وهو الصواب؛ لعدم معهوديّة الفصل بين الحسين بن سعيد وصفوان.

والسّند صحيح.

قوله: أبان، عن الفضل بن عبد الملك وابن أبي يعفور[٧].

أقول: العطف علىٰ الفضل؛ لأنّ أبان بن عثمان عن ابن أبي يعفور كما في باب صلاة السفر[٨]، وباب حكم المسافر والمريض في الصيام[٩]، وباب ميراث المرتد[١٠].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ[١١].

أقول: في (الكافي) في باب قراءة القرآن في أربعة مواضع: عليّ بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسىٰ، عن يونس[١٢]، وبعد الرابع بلا فصل السّند المبحوث عنه، وصدره: علي عن محمّد بن عيسىٰ[١٣] إلىٰ آخره[١٤]. فالظاهر أنّه عليّ بن إبراهيم لا عليّ بن محمّد، وإنْ كان في (معاني الأخبار) في باب معاني الألفاظ في الكتاب والسنّة: محمّد بن

(١) التهذيب ١: ٢٤٧/ ٧١١، الاستبصار ١: ١٧٩/ ٦٢٤، و٣٢٠/ ١١٩٣.
(٢) التهذيب ٢: ١٤٢/ ٥٥٥، وفيه: عنه عن أحمد بن إدريس عن أحمد بن محمّد... إلى آخره.
(٣) الكافي ٣: ٢٨٥/ ٨.
(٤) الاستبصار ١: ٢٩٨/ ١١٠٠.
(٥) التهذيب ٢: ١٤٣/ ٥٥٨.
(٦) الاستبصار ١: ٣٥١/ ١٣٢٧، وفيه: فضالة عن صفوان.
(٧) التهذيب ٢: ١٤٣/ ٥٦٢.
(٨) التهذيب ٣: ٢١٥/ ٥٢٦، وفيه: أبان بن عثمان عن الفضل بن عبدالملك.
(٩) التهذيب ٤: ٢١٩/ ٦٣٨، وفيه: أبان بن عثمان عن الفضل بن عبدالملك، وهو الموافق لما أشار إليه السيّد في التنبيهات: ٣٧٦.
(١٠) التهذيب ٩: ٣٧٨/ ١٣٥٤، باب ميراث القاتل.
(١١) التهذيب ٢: ١٤٧/ ٥٧٦.
(١٢) الكافي ٣: ٣١٢/ ١، و٣١٣/ ٤، و٣١٤/ ٩، و٣١٧/ ٢٧.
(١٣) الكافي ٣: ٣١٧/ ٢٨.
(١٤) إلىٰ آخره، لم ترد في النسختين: ج، د.

يعقوب، عن عليّ بن محمّد المعروف بعلّان، قال: حدّثنا محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[١].

وأيّاً ما كان فالسّند صحيح.

قوله: صفوان، عن أبي بصير[٢].

أقول: سيعود الحديث بعينه وفيه الفصل بينهما بمنصور[٣]، وهو ابن حازم كما هو المتكرّر[٤].

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن حمّاد، عن عمران الحلبي[٥].

أقول: القرينتان لحمّاد بن عثمان للتصريح به في مثل السّند، وفي زيادات الأذان[٦]، وفي كتاب الحجّ باب الذبح[٧]: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن عمران الحلبي[٨]. وهو لا يؤذن بالاشتراك هنا؛ لعدم الظفر برواية فضالة عن حمّاد بن عيسىٰ.

والسّند صحيح.

وفضالة في الآتي[٩] عطف علىٰ محمّد بن سنان، وهو غنيّ عن البيان.

قوله: فضالة، عن حسين، عن ابن مسكان، عن أبي بصير والحلبي[١٠].

أقول: السّند في (الاستبصار): عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن فضالة... إلىٰ آخره[١١]. وفي باب آداب الأحداث: ابن مسكان، عن ليث المرادي أبي بصير[١٢].

وفي ترجمة محمّد بن عليّ بن أبي شعبة الحلبي من (رجال النجاشي): عنه ابن مسكان[١٣].

فالعطف هنا كما في (الاستبصار) صواب، والتصحيح بالخطّ علىٰ (الواو) كما في بعض النسخ خطأ.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن أحمد[١٤].

يعني: ابن أشيم، كما في باب حكم الحيض[١٥].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن

---

(١) معاني الأخبار: ١٤ / ٤.
(٢) التهذيب ٢: ١٤٨ / ٥٨٠.
(٣) التهذيب ٢: ١٤٩ / ٥٨٧.
(٤) التهذيب ٨: ٥٢ / ١٦٩، الاستبصار ٣: ٢٨٥ / ١٠٠٨، الكافي ٦: ٧١ / ٣.
(٥) التهذيب ٢: ١٥٠ / ٥٨٩.
(٦) التهذيب ٢: ٢٨٥ / ١١٤٢.
(٧) في النسختين ج، د: وفي باب الذبح من كتاب الحجّ.
(٨) التهذيب ٥: ٢١٤ / ٧٢٠.
(٩) التهذيب ٢: ١٥٠ / ٥٩٠.
(١٠) التهذيب ٢: ١٥٠ / ٥٩١.
(١١) الاستبصار ١: ٣٥٧ / ١٣٥٣.
(١٢) التهذيب ١: ٣٩ / ١٠٦.
(١٣) رجال النجاشي: ٣٢٥ / ٨٨٥.
(١٤) التهذيب ٢: ١٥٥ / ٦٠٧.
(١٥) التهذيب ١: ١٥٦ / ٤٤٥.

جعفر بن محمّد، عن عبدالله القدّاح[١].

أقول: في باب ميراث الغرقىٰ: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن جعفر بن محمّد القمي، عن القدّاح[٢]. وفي (الفهرست)[٣] و (رجال النجاشي)[٤] في ترجمة عبدالله بن ميمون القدّاح: عنه جعفر بن محمّد بن عبدالله.

والسّند ضعيف بجهالة جعفر.

كتاليه[٥]، وضمير (عنه) فيه إمّا لمحمّد بن أحمد علىٰ حذف الواسطة، أو لجعفر بن محمّد علىٰ خلاف القاعدة.

قوله: ابن أبي عمير، عن أبي بصير، عن زرارة[٦].

أقول: هكذا السّند في زيادات الزكاة[٧] أيضاً. وفي الفقيه في باب الفطرة في سند الحديث بعينه: حمّاد بن عيسىٰ، عن أبي بصير، عن زرارة[٨].

وكيف كان فالسّند صحيح.

قوله: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عبيد بن زرارة[٩].

أقول: في باب تفصيل أحكام النكاح الفصل بينهما بعليّ بن يعقوب عن مروان بن مسلم[١٠]، وفي باب المهور بابن بكير[١١]. ولا ضير.

والسّند موثّق.

وأبو أيّوب في الصحيح الآتي[١٢] هو الخزّاز كما مرّ في الباب السابق.

قوله: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن محمّد، عنه قال: قال أبو جعفر عليه السلام[١٣].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر؛ لما تقدّم، وفي باب كيفيّة الصلاة: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي الحسن الرضا عليه السلام، قال: قال أبو جعفر عليه السلام: «في القنوت إنْ شئت فاقنت وإنْ شئت فلا تقنت». قال أبو الحسن: «فإذا كانت تقيّة فلا تقنت...»[١٤] إلىٰ آخره.

ومنه يظهر أنّ الضمير البارز في (عنه)، والمستتر في (قال)، والمؤكّد بـ(هو) للرضا عليه السلام.

والسّند صحيح.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن الحسن، عن

---

(١) التهذيب ٢: ١٥٧ / ٦١٢.
(٢) التهذيب ٩: ٣٦٢ / ١٢٩٥.
(٣) الفهرست: ١٦٨ / ٤٤٢.
(٤) رجال النجاشي: ٢١٣ / ٥٥٧.
(٥) التهذيب ٢: ١٥٧ / ٦١٣.
(٦) التهذيب ٢: ١٥٩ / ٦٢٥.
(٧) التهذيب ٤: ١٠٨ / ٣١٤.
(٨) الفقيه ٢: ١١٩ / ٥١٥، وفيه: حمّاد بن عيسىٰ عن حريز عن أبي بصير وزرارة قالا.
(٩) التهذيب ٢: ١٦٠ / ٦٣٠.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٤٩ / ١٠٧٨.
(١١) التهذيب ٧: ٣٥٩ / ١٤٦١.
(١٢) التهذيب ٢: ١٦٠ / ٦٣١.
(١٣) التهذيب ٢: ١٦١ / ٦٣٤.
(١٤) التهذيب ٢: ٩١ / ٣٤٠.

حمّاد بن عيسىٰ[١].

أقول: الحسن يحتمل ابن سعيد، وابن راشد أبا عليّ، وابن فضّال؛ للقرينتين: أمّا القبليّات ففي أوّل كتاب (العلل): عليّ بن مهزيار، عن الحسين بن سعيد[٢]. وفي باب الخمس والغنائم: عليّ بن مهزيار، قال: قال لي أبو علي بن راشد[٣]. وفي باب أدنىٰ مايجزي من التسبيح في الركوع والسجود من (الكافي): عليّ بن مهزيار، عن ابن فضّال[٤]. وفي زيادات السهو: عليّ بن مهزيار عن الحسن بن علي بن فضّال[٥].

وأمّا البعديّات فلتكرّر الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسىٰ[٦]، وأخوه شريكه في جميع مشائخه كما مرّ في زيادات تلقين المحتضرين، وفي زيادات فقه الحجّ: عليّ بن مهزيار وأبو عليّ بن راشد، عن حمّاد بن عيسىٰ[٧].

ولكنّ الأرجح أنّه ابن سعيد؛ لأنّ المراد بالحسن في السّند المبحوث عنه والثلاثة[٨] بعده واحد بحسب الظاهر، وروايته في الثالث[٩] عن فضالة تأبىٰ حمله علىٰ الأخيرين، لعدم الظفر بروايتهما عن فضالة، مع تكرّر رواية الحسين بن سعيد عن فضالة[١٠].

وقد علمت اشتراكه مع أخيه في مشائخه، بل ادّعىٰ الكشّي انفراد الحسن بالرواية عن فضالة كزرعة[١١].

وحينئذٍ فالأسناد الأربعة[١٢] صحاح كالسبعة[١٣] بين الموثّقين، والحسن فيهما وفي ثاني الموثّقين[١٤]، والضعيف بعده بإهمال كردويه[١٥] هو ابن سعيد بالتقريب السابق.

وابن سنان في أوّل السبعة[١٦] هو عبدالله للقاعدة.

والعطف في الثاني[١٧] علىٰ النضر، وجميعاً إشارة إلىٰ هشام وأبان.

---

(١) التهذيب ٢: ١٦٣/٦٤١.
(٢) علل الشرائع ١: ٥٢/١.
(٣) التهذيب ٤: ١٢٣/٣٥٣.
(٤) الكافي ٣: ٣٢٩/٢، ومن قوله: وفي باب أدنىٰ ما... إلى هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٥) التهذيب ٢: ٣٤٨/١٤٤٢.
(٦) التهذيب ١: ٣٤٦/١٠١٣ و٢: ٦/١١.
(٧) التهذيب ٥: ٤٣٠/١٤٩٤.
(٨) التهذيب ٢: ١٦٣/٦٤٢، و٦٤٣، و١٦٤/٦٤٤.
(٩) التهذيب ٢: ١٦٣/٦٤٣.
(١٠) التهذيب ١: ٦٢/١٧٠، و١٠١/٢٦٥، و١٢٥/٣٣٩ وغيرها.
(١١) المدّعي هو النجاشي لا الكشّي، راجع رجال النجاشي: ٥٨/١٣٦.
(١٢) التهذيب ٢: ١٦٣/٦٤١ – ٦٤٤.
(١٣) التهذيب ٢: ١٦٤ – ١٦٥/٦٤٦ – ٦٥٢.
(١٤) التهذيب ٢: ١٦٥/٦٥٣.
(١٥) التهذيب ٢: ١٦٥/٦٥٤.
(١٦) التهذيب ٢: ١٦٤/٦٤٦.
(١٧) التهذيب ٢: ١٦٤/٦٤٧.

والعطفان في الثالث علىٰ ابن النعمان، وجميعاً إشارة إليه وإلىٰ ابن سنان، والحسين هو ابن عثمان، بدليل أنّ في باب كيفيّة الصلاة: عليّ بن النعمان ومحمّد بن سنان، عن عبدالله بن مسكان[١]. وتكرر الحسين بن عثمان عن ابن مسكان[٢].

ورابع السبعة: قوله: عنه، عن الحسن، عن أحمد بن محمّد، عن جميل بن دراج[٣].

وخامسها: قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن المغيرة[٤].

أقول: أحمد بن محمّد في كلا السّندين هو ابن أبي نصر؛ للقرينتين، أمّا قبليّة الأوّل فلأنّ ابن أبي نصر من مشائخ الحسنين ابني سعيد، وأمّا البعديّة ففي باب تلقين المحتضرين: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن جميل بن دراج[٥]. فتتجه القرينتان لابن سعيد أيضاً.

وأمّا الحسن بن عليّ بن النعمان فله البعديّة، ففي ترجمتي أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٦] والحسن بن محبوب[٧] من (رجال الكشّي): والحسن بن عليّ النعمان عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، ولا قبليّة له فيما نعلم[٨]، عكس ابن فضّال فله القبليّة كما مرّ دون البعديّة، وهو شاهد آخر علىٰ مرجوحية احتماله في الإسناد الأُخر، والحسن[٩] متّحد في الجميع علىٰ الأظهر.

وأمّا قبليّة الثاني ففي باب كيفيّة الصلاة: عليّ بن مهزيار، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٠]. وأمّا البعديّة ففي زيادات الزكاة: ابن أبي نصر، عن عبدالله بن المغيرة[١١]. ومنه يظهر أنّ ابن مهزيار عن ابن أبي نصر بالواسطة ودونها.

قوله:الطاطري، عن عبدالله بن جبلّة[١٢].

أقول: الطاطري هو عليّ بن الحسن، وفي طريق الشيخ من (الفهرست) إليه: عنه عليّ بن الحسن بن فضّال[١٣].

فالسّند موثّق بهم.

---

(١) التهذيب ٢: ١٦٤ / ٦٤٨، وفيه: علي بن النعمان ومحمّدبن سنان وعبدالله بن مسكان.
(٢) التهذيب ١: ٣٣١ / ٩٦٩، الاستبصار ١: ٢١٤ / ٧٥٥.
(٣) التهذيب ٢: ١٦٥ / ٦٤٩.
(٤) التهذيب ٢: ١٦٥ / ٦٥٠.
(٥) التهذيب ١: ٣٣٦ / ٩٨٤.
(٦) رجال الكشّي ٢: ٨٥٣ / ١١٠٠.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٨٥١ / ١٠٩٥.
(٨) في النسختين ج، د: أعلم.
(٩) في النسختين ج، د: إذ الحسن.
(١٠) التهذيب ٢: ٩١ / ٣٤٠.
(١١) التهذيب ٢: ٩١ / ٣٤٠.
(١٢) التهذيب ٢: ١٦٧ / ٦٦١.
(١٣) الفهرست: ١٥٦ / ٣٩٠.

قوله: محمّد بن زياد، عن محمّد بن حمران[١].

أقول: في (الفهرست) في الطريق إلىٰ محمّد بن حمران بن أعين: عنه محمّد بن أبي عمير[٢].

فالسّند ضعيف بإهمال ابن حمران[٣].

قوله: ابن محبوب، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام[٤].

أقول: أبو حمزة هو الثمالي لاختصاصه بمناسبة المقام، ولأنّ في طريقه من (الفهرست): عنه الحسن بن محبوب[٥].

والسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: الطاطري ـ عن ابن زياد، عن زرارة[٦].

أقول: يأتي في الباب[٧] وباب فوائت الصلاة[٨] في معنىٰ الحديث: ابن أبي عمير، عن ابن أُذينة، عن زرارة. وهو يشعر بسقوط الواسطة. وأنّ ابن زياد هو ابن أبي عمير.

قوله: محمّد بن عبد الجبّار، عن ميمون[٩].

يعني: ابن يوسف النحّاس، كما في مثل السّند في باب المواقيت[١٠]، وهو مهمل.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم، عن محمّد بن عمر الزيّات[١١].

أقول: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم بن هاشم متكرّر كما في زيادات دخول الحمّام[١٢] وغيره[١٣]، وعن إبراهيم بن مهزيار، كما في باب لبس الخاتم للمحرم من (الاستبصار)[١٤].

وعن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، كما نبّهنا عليه في زيادات المياه وأحكامها[١٥].

والسّند ضعيف بالاشتراك[١٦].

---

(١) التهذيب ٢: ١٦٨.
(٢) الفهرست: ٢٢٦ / ٦٣٧.
(٣) العبارة في النسختين ج، د بدل قوله: أقول... هكذا: يعني ابن أبي عمير عن ابن أبي عمير، في الفهرست، والسّند ضعيف بجهالة ابن حمران.
(٤) التهذيب ٢: ١٦٩ / ٦٧٢.
(٥) الفهرست: ٩٠ / ١٣٨.
(٦) التهذيب ٢: ١٧١ / ٦٨١.
(٧) التهذيب ٢: ١٧٢ / ٦٨٥.
(٨) التهذيب ٣: ١٥٩ / ٣٤١.
(٩) التهذيب ٢: ١٧٣ / ٦٨٨.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٥٠ / ٩٩١.
(١١) التهذيب ٢: ١٧٣ / ٦٨٩.
(١٢) التهذيب ١: ٣٨٧ / ١١٩٦، في زيادات الحيض والاستحاضة.
(١٣) التهذيب ١: ٢٥٠ / ٧١٨، و٤٤٨ / ١٤٥٠، الاستبصار ١: ١٤٠ / ٤٨١.
(١٤) الاستبصار ٢: ١٦٥ / ٥٤٤.
(١٥) التهذيب ١: ٤١٠ / ١٢٩٢.
(١٦) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: محمّد بن أحمد بن يحيى عن إبراهيم. يعني ابن هاشم، كما في باب دخول الحمّام وغيره. أو ابن مهزيار كما في باب لبس الخاتم للمحرم من (الاستبصار). أو ابن إسحاق النهاوندي، كما بُيّن في زيادات المياه، ولعلّ الحمل علىٰ الأوّل أظهر لتكرّره. فالسّند صحيح.

قوله: وعنه، عن فضالة، عن ابن عثمان، عن عبدالله بن مسكان[١].

أقـول: في سند (الاستبصار) بدون ابـن عـثمان[٢]، وهـو سـهو، وابـن عـثمان هـو الحسين؛ للقرينتين في باب حكم الجنابة[٣] وأحكام فوائت الصلاة[٤]، وغيرهما[٥]، وإنْ شاركه في القبليّة أبان[٦]، وحمّاد[٧] في باب حكم الجنابة أيضاً، والفضل في باب صـفة الوضوء[٨].

والسّند صحيح.

قوله: الطاطري، عـن مـحمّد بـن أبـي حمزة وعليّ بن رباط، عن ابن مسكان[٩].

أقول: قدّمنا أنّ الأظهر اتّحاد[١٠] محمّد بـن أبـي حـمزة وأنّـه الثـمالي، والتـيملي تصحيف، ولو افتقر إلىٰ التعيين لدلّ علىٰ أنّه الثمالي، إذ في زيادات المواقيت: الحسن بن محمّد بن سماعة قال: حدّثني محمّد بن أبي حمزة، عن معاوية بن عمّار[١١]. ثـمّ فـيه: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن أبي حمزة، عن ابن مسكان[١٢]. وفي بـاب كيفيّة الصلاة: محمّد بن أبي حمزة الثمالي، عن معاوية بن عمّار[١٣].

والظاهر أنّ عليّ بن رباط هو عليّ بـن الحسن بن رباط؛ لأنّه عن ابن مسكان كما في زيادات الحدود[١٤].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي الحسن عليّ بـن بلال[١٥].

أقول: عليّ بن بلال المكنّىٰ أبو الحسـن في (الرجال) هو المهلبي[١٦]، ولكـنّه دانـي الرتبة، إذ عنه الشيخ بواسطة ابن الحاشر[١٧]، وعنه النجاشي بواسطة أحمد بن عـليّ بـن نوح[١٨]، فيبعد بـل يـمتنع أنْ يكـون عـنه العبيدي، والمناسب البغدادي لولا الكـنية.

---

(١) التهذيب ٢: ١٧٤ / ٦٩٢، وفي النسـختين ج، د: فضالة عن ابن عثمان ... إلىٰ آخره.
(٢) الاستبصار ١: ٢٩٠ / ١٠٦٣.
(٣) التهذيب ١: ١٤٨ / ٤٢١.
(٤) التهذيب ٣: ١٦٥ / ٣٥٨.
(٥) التـهذيب ٢: ٢١ /...، وغـيرهما لم تـرد فـي النسختين: ج، د.
(٦) التهذيب ١: ١١٩ / ٣١٥.
(٧) التهذيب ١: ١٢١ / ٣٢١.
(٨) التـهذيب ١: ٥٨ / ١٦٢، و٧٩ / ٢٠٤. وفـيهما: فضالة بن أيّوب عن فضيل بن عثمان.
(٩) التهذيب ٢: ١٧٤ / ٦٩٤.
(١٠) في النسختين ج، د: تقدّم ما يشعر باتّحاد.
(١١) التهذيب ٢: ٢٤٣ / ٩٦٤.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٤٤ / ٩٦٧.
(١٣) التهذيب ٢: ١٢٧ / ٤٨٦.
(١٤) التهذيب ١٠: ١١١ / ٤٣٥.
(١٥) التهذيب ٢: ١٧٥ / ٦٩٦.
(١٦) رجال النجاشي: ٢٦٥ / ٦٩٠.
(١٧) رجال الطوسي: ٤٨٦ / ٥٨.
(١٨) رجال النجاشي: ٢٦٥ / ٦٩٠.

وأنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه بالمشافهة كما في (رجال النجاشي)[١]. ويمكن العذر عن الأخير بكثرة النظير، وعن الكنية بالسهو في التكنية، أو عدم ذكرها في (الرجال).

والمكتوب إليه هو العسكريّ عليه السلام.

والسّند صحيح.

كتاليه[٢]، وأبو جعفر فيه هو الصدوق، عن جماعة من مشائخه، عن الأسدي، وهو جعفر بن محمّد بن عون، صرّح بهم[٣] في (الفقيه) في سند الحديث بعينه في باب قضاء صلاة الليل[٤].

باب أحكام السهو

قوله: الحسن، عن زرعة، عن سماعة[٥].

وقوله: فضالة، عن رفاعة[٦].

أقول: السّندان مبنيان علىٰ الحسين بن سعيد؛ لتصديرهما في الاستبصار[٧] بلفظ (عنه) والضمير له.

والسّند الأوّل موثّق، والثاني صحيح.

قوله: عبدالله، عن عبيد[٨].

يعني: ابن بكير عن ابن زرارة، للتصريح بهما في (الاستبصار) في معنىٰ الحديث، في باب الشك في فريضة الغداة[٩].

قوله: العيّاشي، عن جعفر بن أحمد، قال: حدّثني عليّ بن الحسين وعليّ بن محمّد، عن العبيدي، عن يونس[١٠].

أقول: سيعود السّند في الباب وفيه عليّ بن الحسن مكبراً[١١]، كما في بعض النسخ (الاستبصار)[١٢]، وهو ابن فضّال، ففي باب الحيض: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن عيسىٰ، عن النضر بن سويد[١٣]. وفي زيادات المياه: محمّد بن عيسىٰ اليقطيني، عن النضر بن سويد[١٤]. وفي (معاني الأخبار) في باب معاني ألفاظ وردت في الكتاب والسنّة: عليّ بن محمّد المعروف بعلاّن الكليني، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[١٥]. وفي (رجال النجاشي) في ترجمة

(١) رجال النجاشي: ٢٧٨ / ٧٣٠.
(٢) التهذيب ٢: ١٧٥ / ٦٩٧.
(٣) في النسختين ج، د: به.
(٤) الفقيه ١: ٣١٥ / ١٤٣١.
(٥) التهذيب ٢: ١٧٦ / ٧٠٤.
(٦) التهذيب ٢: ١٧٧ / ٧٠٥.
(٧) الاستبصار ١: ٣٦٤ / ١٣٨١ و١٣٨٢.
(٨) التهذيب ٢: ١٨٢ / ٧٢٩.
(٩) الاستبصار ١: ٣٦٧ / ١٣٩٩، وفيه: عبدالله بن بكير عن ابن زرارة.
(١٠) التهذيب ٢: ١٨٤ / ٧٣٢، وقوله: عن يونس، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١١) التهذيب ٢: ١٩٧ / ٧٧٦.
(١٢) الاستبصار ١: ٣٦٨ / ١٤٠١.
(١٣) التهذيب ١: ١٦٣ / ٤٦٨.
(١٤) التهذيب ١: ٤٢٠ / ١٣٢٧.
(١٥) معاني الأخبار: ١٤ / ٤، ومن قوله: وفي معاني الأخبار... لم يرد في النسختين ج، د، وورد فيهما: وعلي بن محمّد هو علاّن، كما بيّن في أوّل الباب.

جعفر بن أحمد بن أيّوب السمرقندي: عنه محمّد بن مسعود العيّاشي[١].

والسّند ضعيف بضعف طريق الشيخ إلىٰ العيّاشي.

قوله: فضالة بن أيّوب، عن أبان، عن عبد الرحمن بن سيّابة وأبي العبّاس[٢].

أقول: أبان هو ابن عثمان لما مرّ، وفي باب حكم المريض والمسافر في الصيام: أبان بن عثمان، عن الفضل بن عبد الملك[٣].

فاتّضح المعطوف والمعطوف عليه.

والسّند صحيح بطريق العطف.

وجميل في الآتي[٤] يحتمل ابن درّاج وابن صالح؛ لأنّ ابن حديد عنهما في ترجمتهما من (رجال النجاشي)[٥].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[٦].

أقول: في باب آداب الأحداث صرّح بأنّه ابن عيسىٰ[٧].

فالسّند صحيح[٨].

قوله: ابن مسكان، عن الحسن الصيقل[٩].

أقول: في (الكافي) في باب الجريدة: ابن مسكان، عن الحسن بن زياد الصيقل[١٠].

والسّند ضعيف بجهالته[١١].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن مسكان، عن الحلبي[١٢].

أقول: لا قدح بتكرّر الفصل بين الأوّلين بواسطة وواسطتين[١٣] لتكرّر الوصل أيضاً كما هنا، وفي (الكافي) في باب التربة التي يدفن فيها الميّت[١٤]، وفي (الاستبصار) في باب وجوب الاستبراء من الجنابة بالبول[١٥]، إلّا أنّ سند (الاستبصار) في (التهذيب) مفصول بعثمان بن عيسىٰ[١٦]،

---

(١) رجال النجاشي: ١٢١ / ٣١٠.
(٢) التهذيب ٢: ١٨٤ / ٧٣٣.
(٣) التهذيب ٤: ٢١٩ / ٦٣٨.
(٤) التهذيب ٢: ١٨٤ / ٧٣٤.
(٥) رجال النجاشي: ١٢٦ / ٣٢٨، و١٢٨ / ٣٢٩.
(٦) التهذيب ٢: ١٨٩ / ٧٥٠.
(٧) التهذيب ١: ١٧ / ٤٠، باب الأحداث الموجبة للطهارة.
(٨) من قوله: وجميل في الآتي ... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٩) التهذيب ٢: ١٨٩ / ٧٥١.
(١٠) الكافي ٣: ١٥١ / ١.
(١١) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: ابن مسكان عن الحسن الصيقل. يعني ابن زياد كما في الكافي في باب الجريدة، فالسّند ضعيف بجهالته.
(١٢) التهذيب ٢: ١٩٠ / ٧٥٣، وقوله: عن الحلبي. لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: أقول: لا قدح بالفصل بينهما بمحمّد بن سنان، كما في (رجال النجاشي: ٢١٤ / ٥٥٩)، وبالحسين بن سعيد عن محمّد بن سنان ...
(١٤) الكافي ٣: ٢٠٢ / ١.
(١٥) الاستبصار ١: ١١٨ / ٣٩٩.
(١٦) التهذيب ١: ١٤٣ / ٤٠٤.

ولإمكانه بحسب الطبقة[١]؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ رضويّ[٢]، ووفاة ابن مسكان في حياة أبي الحسن عليه السلام كما في (رجال الكشّي)[٣]، فاللقاء ممكن، ومثله رواية عليّ بن النعمان وهو رضويّ عن ابن مسكان كما في باب صفة الوضوء[٤]، وباب كفّارة شهر رمضان[٥].

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن المثنىٰ الحنّاط، عن أبي بصير[٦].

أقول: المثنىٰ هو ابن الوليد؛ للقرينتين، القبليّة في طريق الصدوق[٧]، وفي (الكافي) في باب من زاد علىٰ خمس تكبيرات في صلاة الميّت[٨].

والبعديّة في باب الاستخارة من كتاب النكاح[٩]، وفي (الكافي) في باب فضل اليقين[١٠]، فتلغو قبليّة ابن عبد السلام في باب صيد المحرم من (الكافي)[١١]، وبعديّة ابن راشد في باب انقطاع يتم اليتيم من (الفقيه)[١٢].

فالعطف الأوّل علىٰ ابن أبي عمير، والثاني يحتمله؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الثلاثة، ويحتمل عطفه علىٰ ابن النعمان، فإنّ الحسين بن سعيد عنهما. وجميعاً إشارة إلىٰ الحلبي والكناني وأبي بصير.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسين[١٣].

أقول: الذي في سند (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين[١٤]. فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن جعفر، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن عبيد بن زرارة[١٥].

أقول: في بعض النسخ و(الاستبصار)[١٦] حمّاد غير منسوب، وهو الأنسب لعدم الظفر بحمّاد بن عيسىٰ في هذا المكان[١٧]،

---

(١) في النسختين ج، د: نظراً إلىٰ الطبقة.
(٢) راجع رجال الشيخ: ٣٦٦/ ٣.
(٣) الظاهر أنّ الذي ذكر ذلك هو النجاشي في رجاله ٢١٤ - ٢١٥/ ٥٥٩.
(٤) التهذيب ١: ٨٦/ ٢٢٨.
(٥) التهذيب ٤: ٢٠٨/ ٦٠٣.
(٦) التهذيب ٢: ١٩٠/ ٧٥٤.
(٧) الفقيه - المشيخة - ٤: ٩٥.
(٨) الكافي ٣: ١٨٦/ ١.
(٩) التهذيب ٧: ٤٠٧/ ١٦٢٧.
(١٠) الكافي ٢: ٥٧/ ١.
(١١) الكافي ٤: ٢٣٣/ ٣.
(١٢) الفقيه ٤: ١٦٤/ ٥٧٠.
(١٣) التهذيب ٢: ١٩١/ ٧٥٥.
(١٤) الكافي ٣: ٣٥٦/ ٤.
(١٥) التهذيب ٢: ١٩٣/ ٧٦٠.
(١٦) الاستبصار ١: ٣٧٥/ ١٤٢٤.
(١٧) العبارة في النسختين ج، د هكذا:... حمّاد غير منسوب وابن عيسىٰ غير مناسب، لعدم الظفر به في مثل هذا المكان.

والمناسب هو ابن عثمان، ففي زيادات الأذان: محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيد بن زرارة[١]. وفي باب الأحداث: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن جعفر بن بشير البجلي، عن حمّاد بن عيسىٰ عثمان[٢].

ومحمّد بن سهل في الآتي[٣] هو ابن اليسع.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن الحسن بن عليّ، عن معاذ بن مسلم[٤].

أقول: تكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن خالد البرقي[٥]، وفي باب تفصيل الصلاة: سعد، عن أبي جعفر، عن محمّد بن خالد البرقي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن مروان بن مسلم[٦]. وفي ترجمة مروان بن مسلم من (الفهرست) عنه الحسن بن عليّ بن فضّال[٧].

وكيف كان فالسّند موثّق.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن محمّد بن أبي عمير[٨].

أقول: في ترجمة محمّد بن أبي عمير من (الفهرست)[٩] و (رجال النجاشي)[١٠]: أنّه روىٰ عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ كتب مائة رجل من رجال أبي عبدالله عليه السلام. انتهىٰ.

وقد يروىٰ عنه بواسطة أبيه كما مرّ في الباب[١١]، وباب آداب الأحداث[١٢]، وبعنوان أبي جعفر كما في الصحيح الآتي[١٣].

قوله: محمّد بن نصير، قال: حدّثنا محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير[١٤].

أقول: محمّد بن عيسىٰ هو ابن عبيد للقرينتين؛ ففي (رجال الكشّي): محمّد بن نصير، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[١٥]. وفي باب صوم يوم الشك[١٦] وغيره[١٧]:

---

(١) التهذيب ٢: ٢٨٥ / ١١٣٩.
(٢) التهذيب ١: ٤٩ / ١٤٣.
(٣) التهذيب ٢: ١٩٣ / ٧٦١.
(٤) التهذيب ٢: ١٩٣ / ٧٦٢.
(٥) التهذيب ٣: ٣١٦ / ٩٨١، الاستبصار ١: ٤٧٤ / ١٨٣٨.
(٦) التهذيب ٢: ١٥٦ / ٦١١.
(٧) الفهرست: ٢٥١ / ٧٦٢.
(٨) التهذيب ٢: ١٩٦ / ٧٧٢.
(٩) الفهرست: ٢١٨ / ٦١٧.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٢٦ / ٨٨٧ إلّا أنّه لم يرد فيه هذا الكلام.
(١١) التهذيب ٢: ١٨٩ / ٧٥٠، ولم يرد فيه لفظ ابن عيسى، وقد بيّنه المصنّف في ص٢٦٦.
(١٢) التهذيب ١: ١٧٠ / ٤٠.
(١٣) التهذيب ٢: ١٩٦ / ٧٧٣.
(١٤) التهذيب ٢: ١٩٦ / ٧٧٣.
(١٥) رجال الكشّي ١: ٣٨٢ / ٢٧٠.
(١٦) التهذيب ٤: ١٨٥ / ٥١٦، باب علامة وقت فرض الصيام.
(١٧) التهذيب ٦: ٢١٣ / ٥٠٣.

محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن ابن أبي عمير[١].

قوله: ومحمد بن أحمد بن يحيى، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عثمان[٢].

أقول: السند ليس في الكافي[٣]، فالعطف علىٰ محمّد بن يعقوب لا علىٰ عليّ بن إبراهيم، والطريق إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ صحيح في (الفهرست)[٤].

وأبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم للقرينتين في باب كفّارة المحرم[٥]. فتلغو قبليّة النهاوندي[٦].

قوله: حمّاد بن عثمان، عن عبد الحميد، عن عبد الملك[٧].

أقول: هكذا السّند فيما يحضرني من نسخ (الاستبصار)[٨] أيضاً. وفي (المنتقىٰ): إنّ في (الاستبصار) وفي بعض نسخ (التهذيب) عبد الحميد بن عبد الملك. قال: وهو الصواب[٩]. وعدّه صحيحاً وهو خطأ؛ لأنّ عبد الحميد بن عبد الملك غير موجود في (الرجال) فضلاً عن كونه ثقة، وعبد الحميد هو ابن عوّاض؛ للقبليّة في باب ما يعاين المؤمن والكافر من (الكافي)[١٠].

وأمّا عبد الملك فلم يتعيّن، وإنْ قرب أنّه ابن أعين لشهرته.

فالسّند حسن علىٰ الظاهر.

قوله: سيف، عن ميمون الصيقل[١١].

أقول: ميمون تصحيف منصور، فإنّه في سند (الكافي)[١٢]، وقد أشرنا إليه في باب تطهير الثياب والبدن من النجاسات.

والسّند ضعيف بإهماله[١٣].

باب ما يجوز فيه الصّلاة من اللباس والمكان

قوله: عاصم بن حميد، عن عليّ بن المغيرة[١٤].

أقول: الظاهر أنّ عليّ بن المغيرة هو ابن أبي المغيرة.

---

(١) عبارة: قوله: محمد بن نصير... إلى هنا لم ترد في النسختين: ج، د.

(٢) التهذيب ٢: ١٩٨ / ٧٧٨.

(٣) الكافي ٣: ٤٥٣ / ١٣.

(٤) الفهرست: ٢٢١ / ٦٢٢.

(٥) التهذيب ٥: ٣٢٤ / ١١١٣، و٣٨٦ / ١٣٤٧.

(٦) قوله: ومحمّد بن أحمد بن يحيىٰ.... إلى هنا، لفقت من النسخ الخطيّة، ولم ترد في نسخة بهذا النصّ، حيث العبارة في النسخ مضطربة.

(٧) التهذيب ٢: ٢٠٠ / ٧٨٤.

(٨) الاستبصار ١: ٤٠٥ / ١٥٤٦.

(٩) منتقىٰ الجمان ٢: ٢٩٠.

(١٠) الكافي ٣: ١٣٤ / ١٠.

(١١) التهذيب ٢: ٢٠٢ / ٧٩١.

(١٢) الكافي ٣: ٤٠٦ / ٧.

(١٣) العبارة في ج، د هكذا: أقول: ميمون تصحيف منصور، كما بيّن في باب تطهير الثياب، والسّند ضعيف بإهماله.

(١٤) التهذيب ٢: ٢٠٤ / ٧٩٩.

فالسّند صحيح.

قوله: وعنه - يعني: الحسين بن سعيد - عن محمّد بن إبراهيم[١].

في ترجمة يونس بن عبد الرحمن من (رجال الكشّي): الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إبراهيم الحضيني الأهوازي[٢].

فالسّند ضعيف بضعف طريق مدح الحضيني.

كتاليه بجهالة بنان وإهمال الأبهري[٣].

وبنان في (الاستبصار)[٤] ساقط سهواً.

والمكتوب إليه هو الرضا عليه السلام أو الجواد عليه السلام أو الهادي عليه السلام.

والمكتوب إليه في الصحيح بعده[٥] هو الهادي عليه السلام.

قوله: الحسين بن سعيد، عن جميل[٦].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط ابن أبي عمير[٧]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العبّاس، عن ابن أبي عمير[٨].

أقول: العبّاس هو ابن معروف؛ للقرينتين: القبليّة في باب كيفيّة الصلاة[٩]، والبعديّة في باب تفصيل فرائض الحجّ[١٠]، فتلغو بعديّة الورّاق، كما في زيادات كتاب النكاح[١١].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن أيّوب بن نوح[١٢].

أقول: محمّد بن عيسىٰ هو ابن عبيد؛ للقرينتين: القبليّة في باب كيفيّة الحكم[١٣]، والبعديّة في ترجمة فارس بن حاتم من (رجال الكشّي)[١٤].

والسّند صحيح.

قوله: يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن إسماعيل[١٥].

يعني: ابن بزيع، كما في باب ضروب الحجّ[١٦].

---

(١) التهذيب ٢: ٢٠٥ / ٨٠٤.
(٢) رجال الكشّي ٢: ٧٨٨ / ٩٥٢، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: يعني الحضيني الأهوازي كما في ترجمة يونس بن عبدالرحمن من رجال الكشّي.
(٣) التهذيب ٢: ٢٠٦ / ٨٠٥.
(٤) الاستبصار ١: ٣٨٣ / ١٤٥٢.
(٥) التهذيب ٢: ٢٠٦ / ٨٠٦.
(٦) التهذيب ٢: ٢٠٦ / ٨٠٩.
(٧) الاستبصار ١: ٣٨٢ / ١٤٤٧.
(٨) التهذيب ٢: ٢١٠ / ٨٢٥.
(٩) التهذيب ٢: ٩٧ / ٣٦٤.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢.
(١١) التهذيب ٧: ٤٧٠ / ١٨٨٤.
(١٢) التهذيب: ٢: ٢١٢ / ٨١٣.
(١٣) التهذيب ٩: ١٨٤ / ٧٤٣، باب الأوصياء.
(١٤) رجال الكشّي ٢: ٨٠٨ / ١٠٠٧.
(١٥) التهذيب ٢: ٢١٤ / ٨٣٩.
(١٦) التهذيب ٧: ٢٤٧ / ١٠٧٢، باب ضروب النكاح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم[١].

أقول: في بعض النسخ بدون عدّة من أصحابنا، وكلاهما سهو، والذي في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد[٢]. وكذا في (الاستبصار)[٣].

والسّند صحيح.

قوله: وعنه ـ يعني: سعد بن عبدالله ـ عن عليّ بن إسماعيل، عن حمّاد بن عيسىٰ[٤].

أقول: الأقرب أنّ عليّ بن إسماعيل هو ابن عيسىٰ؛ للقرينتين: القبليّة في ترجمة عثمان بن عيسىٰ من (رجال النجاشي)[٥]، وترجمة زرارة من (رجال الكشّي)[٦]، والباب الثامن والعشرين من (عيون أخبار الرضاعليه السلام)[٧]. والبعديّة في طريق (الفقيه) إلىٰ زرارة[٨].

والميثمي لا قرينة له، بل عنه سعد بالواسطة، ففي باب العلّة التي من أجلها يحتاج إلىٰ الإمام من (غيبة الصدوق): وسعد بن عبدالله وعبدالله بن جعفر الحميري، عن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن إسماعيل الميثمي، عن ثعلبة بن ميمون[٩].

نعم، في كتاب (الخصال) في أبواب الثلاثة، ثلاثة لا يكلّمهم الله: سعد بن عبدالله، عن عليّ بن إسماعيل الأشعري[١٠]. وفي باب تمحيص الشيعة من (غيبة النعماني): علي بن إسماعيل الأشعري، عن حمّاد بن عيسىٰ[١١]. وهذا الأشعري مهمل.

وكيف كان فالسّند ضعيف[١٢].

قوله: سهل بن زياد، عن موسىٰ بن جعفر، عن عمرو بن سعيد[١٣].

أقول: محمّد بن جعفر هو البغدادي، كما في السّند بعينه في باب العمائم من (الكافي)[١٤]، ولأنّ في ترجمة عمرو بن سعد الزيّات من (الفهرست): عنه موسىٰ بن جعفر

(١) التهذيب ٢: ٢١٤ / ٨٤٠، وعلي بن الحكم، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٢) الكافي ٣: ٣٩٥ / ٧.
(٣) الاستبصار ١: ٣٨٨ / ١٤٧٣.
(٤) التهذيب ٢: ٢١٥ / ٨٤٤.
(٥) رجال النجاشي: ٣٠٠ / ٨١٧.
(٦) رجال الكشّي ١: ٣٥٥ / ٢٢٥.
(٧) عيون أخبار الرضاعليه السلام ١: ٢٧٢ / ١.
(٨) الفقيه - المشيخة - ٤: ٩.
(٩) كمال الدين: ٢٠٤ / ١٦، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: بل عنه سعد بالواسطة، كما في باب العلّة التي من أجلها يحتاج إلىٰ الإمام من (غيبة الصدوق).
(١٠) الخصال ١: ١٠٦ / ٦٩.
(١١) غيبة النعماني: ٢٠٦ / ١٢.
(١٢) عبارة: وكيف كان ....، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٣) التهذيب ٢: ٢١٥ / ٨٤٧.
(١٤) الكافي ٦: ٤٦١ / ٧.

البغدادي[١].

والسّند ضعيف[٢].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عليّ بن إسماعيل، عن صفوان[٣].

أقول: مرّ مثله في باب آداب الأحداث[٤]، ونبّهنا هناك علىٰ أنّ عليّ بن إسماعيل هو ابن عيسىٰ، وأنّ صفوان هو ابن يحيىٰ.

والسّند ضعيف[٥].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن أحمد، عن العمركي[٦].

أقول: محمّد بن أحمد هو العلوي، صرّح به في (الاستبصار) في مثل السّند في آخر باب الماء القليل يحصل فيه شيء من النجاسة[٧].

والسّند ضعيف بجهالته، وإنْ حكم بصحّته (المنتهىٰ)[٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عبدالله الأنصاري[٩].

يعني: ابن غالب لارتفاع رتبة ابن زيد المهمل عن هذا المقام[١٠].

فالسّند موثّق بالأنصاري وابن بكير.

و الآتي[١١] ضعيف بإهمال المكّي أو جهالته؛ إذ الموجود في (الرجال) محمّد بن عبدالله المكّي[١٢]، بدون باقي العنوان، وهو يناسب المقام.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد بن عبدالله، عن ابن البرقي، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل[١٣].

أقول: في (الكافي) في باب المكاسب: عليّ بن محمّد بن بندار القمّي، عن أحمد بن أبي عبدالله[١٤]. وفي باب أحكام أولاد المطلّقات بدون لفظ القمّي[١٥]. وفي (الكافي) في باب التدليس في النكاح:

---

(١) الفهرست: ١٨٠ / ٤٨٧.

(٢) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله :موسىٰ بن جعفر عن عمرو بن سعيد. يعني البغدادي عن الزيّات. الوصف الأول في سند الكافي في باب العمائم، وكلا الوصفين في الفهرست.

(٣) التهذيب ٢: ٢١٦ / ٨٤٩.

(٤) التهذيب ١: ٣٣ / ٨٧.

(٥) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: علي بن إسماعيل عن صفوان: يعني ابن عيسىٰ عن ابن يحيىٰ، كما بيّن في باب آداب الأحداث.

(٦) التهذيب ٢: ٢١٦ / ٨٥١.

(٧) الاستبصار ١: ٢٣ / ٥٧.

(٨) المنتهىٰ ٤: ٢٨٣.

(٩) التهذيب ٢: ٢١٨ / ٨٥٧.

(١٠) العبارة في النسختين ج، د هكذا: يعني ابن غالب، لا ابن زيد المهمل لارتفاع رتبته.

(١١) التهذيب ٢: ٢١٨ / ٨٥٨، وفي النسختين ج، د: وتاليه.

(١٢) رجال الطوسي: ٤٩٩ / ٥٣.

(١٣) التهذيب ٢: ٢١٩ / ٨٦٣.

(١٤) الكافي ٥: ١٢١ / ٢، من دون لفظ القمّي.

(١٥) التهذيب ٨: ١١٣ / ٣٩١.

أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي[١]. وفي باب الأطعمة: النوفلي مكان الهاشمي[٢].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الفضيل[٣].

أقول: قد فصل بينهما ـ مع التصريح بابن عيسىٰ ـ بالحسين بن سعيد في الفقيه[٤]، وباب الأحداث[٥]، وبه وبمحمّد بن إسماعيل في باب أنّ رسول الله ﷺ حرّم كل مسكر[٦]، وبأحمد بن محمّد بن أبي نصر في باب العرش والكرسي[٧]، كليهما من (الكافي).

فيحتمل التغاير[٨] والاتّحاد في ابن الفضيل[٩]، وعلىٰ الثاني فهو الأزرق لما بيّنا في باب الأحداث من أنّه: عنه الحسين بن سعيد. ويؤيّده هنا كون الرواية عن الرضاعليه السلام.

فالسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن جماعة، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد[١٠].

أقول: في (الكافي) في باب التطوّع يوم الجمعة: جماعة، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد[١١]. والجماعة مشهورة.

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عمران بن موسىٰ ومحمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسن[١٢].

أقول: العطف علىٰ عمران، وفي باب الأحداث: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال... إلىٰ آخره[١٣].

فالسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن، عن الحسين بن عمرو، عن أبيه عمرو بن إبراهيم الهمداني رفع الحديث[١٤].

أقول: قدح الصدوق في هذا الحديث في

---

(١) الكافي ٥: ٤١١/٨.
(٢) الكافي ٦: ٢٥٥/٢.
(٣) التهذيب ٢: ٢٢٠/٨٦٦.
(٤) الفقيه ١: ١٥٦ - ١٥٧ / ٧٢٨.
(٥) التهذيب ١: ٧/٨.
(٦) الكافي ٦: ٤٠٩/١٠.
(٧) الكافي ١: ١٣٢/٦.
(٨) في النسختين ج، د: فيرجع سقوط الواسطة مع التغاير.
(٩) في النسختين ج، د: محمد بن الفضيل.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٢٣/٨٨١.
(١١) الكافي ٣: ٤٢٨/٢.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٢٥/٨٨٨.
(١٣) التهذيب ١: ١١/٢٠.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٢٦/٨٩٠.

(الفقيه) في باب ما يصلّىٰ فيه وما لا يصلّىٰ فيه من جميع الأنواع، بأنّه يروي عن ثلاثة من المجهولين بإسناد منقطع، يرويه الحسن بن علي الكوفي وهو معروف، عن الحسين بن عمرو، عن أبيه، عن عمرو بن إبراهيم الهمداني، وهم مجهولون برفع الحديث[١]. انتهىٰ.

فنقص (عن) بين أبيه وعمرو سهوٌ. وفي باب صفة الوضوء: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن عليّ بن عبدالله[٢]. وهو ابن المغيرة.

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن رجل، عن الحسن بن عليّ، عن أبيه، عن عليّ بن عقبة[٣].

أقول: تكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، كما في باب الأحداث[٤]، وباب المياه[٥]، وغيرهما[٦]، وفي زيادات تلقين المحتضرين: أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبيه، عن عليّ بن عقبة[٧].

ولعلّ لفظي (رجل عن) تصحيف (أحمد بن).

وعليه فالسّند موثّق.

قوله: عبدالله بن محمّد الحميري، قال: كتبت إلىٰ الفقيه[٨].

يعني: صاحب الأمر عجّل الله فرجه.

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن ربعي، عن محمّد بن مسلم[٩].

أقول: في باب صفة الوضوء: حمّاد بن عيسىٰ، عن ربعي بن عبدالله[١٠]. وفي ترجمة ربعي بن عبدالله من (رجال النجاشي)[١١] و(الفهرست)[١٢]: عنه حمّاد بن عيسىٰ[١٣].

والسّند صحيح.

قوله: عليّ بن مهزيار، عن الحسن بن عليّ، عمّن ذكره[١٤].

---

(١) الفقيه ١: ١٦٢ / ٧٦٤.
(٢) التهذيب ١: ٥٣ / ١٥٢.
(٣) التهذيب ٢: ٢٢٧ / ٨٩٤.
(٤) التهذيب ١: ١١ / ٢٠.
(٥) التهذيب ١: ٢٣٠ / ٦٦٥.
(٦) التهذيب ١: ٢٠٦ / ٥٩٧، و٣٤٨ / ١٠٢٣.
(٧) التهذيب ١: ٤٤٧ / ١٤٤٨.
(٨) التهذيب ٦: ٢٢٨ / ٨٩٨، إلّا أنّ فيه: محمّد بن عبدالله الحميري.
(٩) التهذيب ٢: ٢٢٩ / ٩٠٠.
(١٠) التهذيب ١: ٨٦ / ٢٢٤.
(١١) رجال النجاشي: ١٦٧ / ٤٤١.
(١٢) الفهرست: ١٢٨ / ٢٩٤.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: حمّاد بن عيسىٰ عن ربعي. يعني ابن عبدالله، كما في الفهرست والنجاشي، وباب صفة الوضوء.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٢٩ / ٩٠٢، وعمّن ذكره، لم ترد في النسختين: ج، د.

أقول: عليّ بن مهزيار عن الحسن بن عليّ بن فضّال كما في زيادات أحكام السهو[١]، وعن الحسن بن عليّ الوشّا كما في (معاني الأخبار) في باب معنىٰ أنّ فاطمةعليها السلام أحصنت فرجها فحرّم الله ذريتها علىٰ النار[٢]، وعن الحسن بن عليّ بن عثمان بن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالبعليه السلام كما في (الكافي) في باب دخول المدينة[٣].

ولكن جهالة الأخير وكون شاهده عديم النظير يوجب إطراحه من البين، وقصر الاشتراك علىٰ الأوّل.

قوله: الحسن بن الصيقل، عن ابن مسكان[٤].

أقول: لا حسن صيقل في (الرجال) إلاّ ابن زياد[٥]، وقد يكون[٦] تراجمه بما يحتمل التعدّد والاتحاد مع الجهالة في الجميع، وفي باب تلقين المحتضرين[٧]، وفي (الكافي) في باب الجريدة[٨]: ابن مسكان، عن الحسن بن زياد الصيقل. واللازم عن ذلك إمّا تحقّق التعدّد أو التعارض في الرواية، أو القلب في السّند[٩]، أو إهمال الحسن في السّند المبحوث عنه.

قوله: العيّاشي، عن جعفر بن محمّد[١٠].

أقول: تكرّر العيّاشي عن جعفر بن أحمد[١١] وهو السمرقندي، وقد أشرنا[١٢] إليه في أوائل أحكام السهو، فمحمّد تصحيف.

والسّند ضعيف بالطريق إلىٰ العيّاشي.

وتاليه بمصادف[١٣]؛ إذ الظاهر أنّه مولىٰ أبي عبداللهعليه السلام ، إذ لا رواية لغيره.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إسماعيل[١٤].

يعني: ابن بزيع، كما في آخر باب حكم الجنابة[١٥]، والإضمار عن الكاظمعليه السلام أو الرضاعليه السلام أو الجوادعليه السلام .

قوله: محمّد بن يعقوب، عن سهل، عن بعض أصحابه[١٦].

---

(١) التهذيب ٢: ٣٤٨/١٤٤٢.
(٢) معاني الأخبار: ١٠٦/٣.
(٣) الكافي ٤: ٥٥١/٢.
(٤) التهذيب ٢: ٢٣٠/٩٠٦.
(٥) رجال الطوسي: ١١٥/٢٠.
(٦) في النسختين ج ،د: وقد تكثرت.
(٧) التهذيب ١: ٣٢٧/٩٥٤.
(٨) الكافي ٣: ١٥١/١.
(٩) أو القلب في السند، إضافة في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٣٢/٩١٣.
(١١) التهذيب ٢: ١٨٤/٧٣٢، التهذيب ٢: ١٩٧/٧٧٦.
(١٢) في النسختين ج ،د: كما أشير.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٣٢/٩١٤، وفي النسختين ج، د: كتاليه.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٣٣/٩١٥.
(١٥) التهذيب ١: ١٥٠/٤٢٧.
(١٦) التهذيب ٢: ٢٣٤/٩٢١، عن بعض أصحابه، لم ترد في النسختين: ج، د.

أقول: السّند في (الكافي): عليّ عن سهل[١]، فالنقص سهوٌ.

والسّند ضعيف.

فصحيحان[٢]، وإنْ كان في ثانيهما إبراهيم بن مهزيار؛ لما في (ربيع الشيعة) من أنّه من السفراء لصاحب الأمر عليه السلام والأبواب المعروفين الذين لاتختلف الإمامية القائلون بإمامة الحسن بن عليّ فيهم[٣].

والمكتوب إليه فيه الجواد أو الهادي عليهما السلام.

قوله: روىٰ حمّاد بن عثمان، عن أبي عبدالله عليه السلام[٤].

أقول: حمّاد يحتمل الفزاري، والطريق إليه غير معلوم، ومع ذلك فهو غير قادح في الصحّة كما[٥] مرّ في مثله. كتاليه[٦] بطريق أولىٰ؛ لصحّة الطريق إلىٰ هشام بن الحكم، كما هو ظاهر.

باب الزيادات في هذا الجزء[٧].

باب فضل الصّلاة والمفروض منها والمسنون[٨]

قوله: عبدالله بن يحيىٰ الكاهلي، عن أبيه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله[٩].

أقول: عبدالله بن يحيىٰ الكاهلي من رجال الصادق والكاظم عليهما السلام، وفي ترجمته من (رجال النجاشي): أنّه تميمي النسب، نقلاً عن ابن عقدة[١٠].

وفي رجال الصادق عليه السلام: يحيىٰ بن عليّ التميمي[١١]. فلعلّه والد الكاهلي، وضمير (قال) للصادق عليه السلام.

وأيّ ما كان فالسّند ضعيف.

قوله: صفوان، عن ابن سنان، عن إسماعيل بن عمّار[١٢].

أقول: تكرّر صفوان بن يحيىٰ بن عبدالله بن سنان[١٣] كما في باب عدد فصول الأذان[١٤]، وغيره[١٥].

فالسّند حسن بإسماعيل.

قوله: عروة ابن أُخت شعيب

---

(١) الكافي ٣: ٤٠٤/ ٣١.
(٢) التهذيب ٢: ٢٣٤/ ٩٢٢ و٩٢٣، وفي النسختين ج، د: فأربعة صحاح.
(٣) اعلام الورىٰ ٢: ٢٥٩.
(٤) التهذيب ٢: ٢٣٤/ ٩٢٤.
(٥) في النسختين ج، د: لما.
(٦) التهذيب ٢: ٢٣٤/ ٩٢٥.
(٧) هذه الجملة، لم ترد في النسخ: ب، هـ.
(٨) في النسختين ج، د: باب فضل الصّلاة.
(٩) التهذيب ٢: ٢٣٦/ ٩٣٣.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٢١/ ٥٨٠، وفيه أنّ هذا الكلام نقلاً عن محمد بن عبدة الناسب.
(١١) رجال الطوسي: ٣٣٥/ ٤٣.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٣٦/ ٩٣٥. وإسماعيل بن عمّار، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: يعني ابن يحيىٰ عن عبدالله.
(١٤) التهذيب ٢: ٦١/ ٢١٥.
(١٥) التهذيب ٥: ٤٦٠/ ١٦٠١.

العقرقوفي، عن خاله شعيب[١].

أقول: يأتي الحديث في باب الصلاة المرغّب فيها، وفي سنده: الحسن بن عروة ابن أُخت شعيب[٢]... إلىٰ آخره. وكذلك هو في سند (الكافي) في باب الصلاة في طلب الرزق[٣]. فنقص الحسن سهو.

والسّند ضعيف بإهماله.

قوله: محمّد بن سعيد، عن إسماعيل بن مسلم[٤].

أقول: في باب التيمّم وأحكامه: محمّد بن سعيد بن غزوان، عن السكوني[٥]. وهو يقال له إسماعيل بن مسلم[٦].

فالسّند ضعيف به وإهمال ابن غزوان.

وإسماعيل بن يسار في الآتيتين[٧] هو النصري لا الهاشمي؛ لدنوّ طبقته.

فالسّندان ضعيفان به[٨].

قوله: سعد، عن موسىٰ بن جعفر[٩].

أقول: في (الاستبصار) في باب النهي عن استعمال ماء جديد: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن جعفر بن وهب[١٠].

والسّند ضعيف بالدهقان، وجهالة موسىٰ، وإهمال واصل بن سليمان[١١].

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن حمّاد، عن حريز، عن الفضيل[١٢].

أقول: في باب كيفيّة الصلاة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز[١٣]. وفي زيادات المواقيت: حريز بن عبدالله، عن الفضيل بن يسار[١٤].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[١٥].

يعني: النوفلي عن السكوني[١٦].

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة،

---

(١) التهذيب ٢: ٢٣٧/ ٩٣٩.
(٢) التهذيب ٣: ٣١٢/ ٩٦٨.
(٣) الكافي ٣: ٤٧٥/ ٦.
(٤) التهذيب ٢: ٢٣٧/ ٩٤٠.
(٥) التهذيب ١: ١٩٤/ ٥٦١.
(٦) راجع رجال الشيخ الطوسي: ١٤٧/ ٩٢.
(٧) التهذيب ٢: ٢٣٨/ ٩٤١، في نسختنا من التهذيب حديث واحد فيه إسماعيل بن يسار، وليس حديثين.
(٨) من عبارة: وأقول: في باب ... إلىٰ هنا، وردت في النسختين ج، د هكذا: يعني ابن غزوان عن السكوني، كما في باب التيمّم. فالسّند ضعيف به وبجهالة ابن غزوان. كالآتيين بإسماعيل بن يسار، لأنّه النصري لا الهاشمي لدنوّ طبقته.
(٩) التهذيب ٢: ٢٣٨/ ٩٤٤.
(١٠) الاستبصار ١: ٥٩/ ١٧٥.
(١١) ابن سليمان، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٤٠/ ٩٥١.
(١٣) التهذيب ٢: ٨٣/ ٣٠٨، وفيه: أحمد بن محمّد عن حمّاد بن عيسىٰ عن حريز. وقوله: عن حريز، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٢.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٤٠/ ٩٥٢.
(١٦) عبارة: قوله: الحسين ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

قال: حدّثني ابن رباط، عن ابن مسكان[١].

أقول: ابن رباط هو عليّ بن الحسن بن رباط؛ للقرينتين: ففي باب ميراث الوالدين مع الأزواج[٢]، وفي (الاستبصار) في باب ميراث الأبوين مع الزوج: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عليّ بن الحسن بن رباط[٣]. وفي زيادات الحدود: عليّ بن الحسن بن رباط، عن ابن مسكان[٤].

والسّند موثّق بابن سماعة[٥].

قوله: الحسن بن عليّ بن عبدالله، عن ابن فضّال، عن مروان[٦].

أقول: في باب الأحداث: الحسن بن عليّ الكوفي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال[٧]. وفي باب تفصيل الصلاة: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن مروان بن مسلم[٨].

والسّند موثّق بابن فضّال[٩].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن عليّ بن يقطين[١٠].

أقول: في بعض النسخ: الحسن مكبّراً، ولعلّه الصواب، فإنّ في[١١] (الاستبصار) في باب الصلاة بين المقابر: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن الحسن بن عليّ بن يقطين، عن أخيه، عن أبيه[١٢].

فالسّند ضعيف بابن الفضيل وجهالة سعد.

كتاليه بأبي جميلة[١٣]، إذ عنه محمّد بن عبد الحميد العطّار في ترجمة الكميت من (رجال الكشّي)[١٤].

قوله: جعفر بن بشير، عن عبيد، عن أبيه[١٥].

أقول: في زيادات الأذان[١٦]، وزيادات

---

(١) التهذيب ٢: ٢٤٢ / ٩٥٨.
(٢) التهذيب ٩: ٢٨٥ / ١٠٣٢.
(٣) الاستبصار ٤: ١٤٣ / ٥٣٢.
(٤) التهذيب ١٠: ١١١ / ٤٣٥، ليس في باب الزيادات.
(٥) العبارة في النسختين ج، د هكذا: أقول: ابن رباط هو عليّ بن الحسن بن رباط؛ للقرينتين: القبليّة في باب ميراث الوالدين مع الأزواج، وفي الاستبصار في باب ميراث الأبوين مع الزوج. والبعديّة في زيادات الحدود، والسّند موثّق بابن سماعة.
(٦) التهذيب: ٢: ٢٤٢ / ٩٥٩.
(٧) التهذيب ١: ١٣ / ٢٧.
(٨) التهذيب ٢: ١٥٦ / ٦١١.
(٩) من عبارة: قوله: الحسن بن علي... إلىٰ هنا، وردت في النسختين ج، د هكذا: كلاحقه بالساباطي وابن فضّال، وهو الحسن؛ للإطلاق، ولأنّ الحسن بن عليّ الكوفي عنه، كما في باب الأحداث، هو عن مروان بن مسلم، كما في باب تفصيل الصلاة.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٤٢ / ٩٦٠.
(١١) في النسختين ج، د بدل: فإنّ في: ففي.
(١٢) الاستبصار ١: ٣٩٧ / ١٥١٥.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٤٣ / ٩٦١.
(١٤) رجال الكشّي ٢: ٤٦١ / ٣٦١، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: كتاليه بأبي جميلة، وفي ترجمة الكميت من رجال الكشّي عنه محمّد بن عبدالحميد العطّار.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٤٣ / ٩٦٢.
(١٦) التهذيب ٢: ٢٨٥ / ١١٣٩.

أحكام السهو[1]: جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان، عن عبيد بن زرارة.

واستشهد به في (المنتقىٰ) علىٰ سقوط الواسطة، واستبعد الاتصال بشاهد الطبقة[2]، فإنّ جعفراً من أصحاب الرضا عليه السلام وعبيد من أصحاب الصادق عليه السلام[3].

ويردّه أنّ بين وفاتي جعفر بن بشير وأبي عبدالله عليه السلام علىٰ ما في (رجال النجاشي)[4] و(الكافي)[5] ستين سنة. وأنّ عبيداً ممّن أدرك الكاظم عليه السلام وإنْ لم يعد من أصحابه، بل وزرارة أدركه ولم يلقه، كما يرشد إليه ما في ترجمته من (رجال الكشّي) من أنّه لمّا بلغه موت الصادق عليه السلام أرسل ابنه عبيداً يسأل عن خبر أبي الحسن عليه السلام، فجاءه الموت قبل رجوع عبيد إليه، فأخذ المصحف فأعلاه فوق رأسه وقال: (إنّ الإمام بعد جعفر بن محمّد مَن اسمه بين الدفتين في جملة القرآن منصوص عليه من جملة الذين أوجب الله طاعتهم علىٰ خلقه، أنا مؤمن به[6].

وفي خبر آخر: وإنّ عقيدتي في ديني الذي يأتيني به عبيد ابني[7].

ومات، وقدم عبيد فأخبر بأمر أبي الحسن عليه السلام.

فالسّند صحيح.

وأبو جعفر في الضعيف بعده[8]: أحمد بن محمّد بن خالد، فإنّه عن وهب بن وهب القرشي كما في طريق الصدوق إليه[9].

باب المواقيت

قوله: عنه، عن محمّد بن زياد، عن منصور بن يونس[10].

أقول: محمّد بن زياد هو ابن أبي عمير؛ للقرينتين، ففي باب الرجوع في الوصيّة: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن أبي عمير[11]. وفي (الفهرست) في الطريق إلىٰ منصور بن يونس بُزُرْج: عنه ابن أبي عمير[12].

وتوهّم أنّه محمّد بن زياد العطّار نظراً إلىٰ

---

(١) التهذيب ٢: ٣٤٧/١٤٣٩.
(٢) منتقى الجمان ١: ٣٨١.
(٣) في النسختين ج، د: فإنّ جعفراً رضويّ، وعبيد صادقيّ.
(٤) رجال النجاشي: ١١٩/٣٠٤.
(٥) الكافي ١: ٤٧٢.
(٦) رجال الكشّي ١: ٣٧٢/٢٥٤.
(٧) رجال الكشّي ١: ٣٧١/٢٥١.
(٨) التهذيب ٢: ٢٤٣/٩٦٣، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن وهب ....، فكأن أبا جعفر ساقط من نسختنا.
(٩) الفقيه – المشيخة – ٤: ٧٨، والرواي عن وهب فيه هو محمّد بن خالد.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٤٤/٩٦٦.
(١١) التهذيب ٩: ١٨٨/٧٥٦.
(١٢) الفهرست: ٢٤٥/٧٣١.

القبليّة في ترجمته[١] من (رجال النجاشي)[٢] وهم؛ إذ لايقال له محمّد بن زياد بدون القرينة، علىٰ أنّها ملغاة بالقرينتين.

قوله: عنه، عن الميثمي وغيره، عن معاوية بن وهب[٣].

أقول: الميثمي هو أحمد بن الحسن بن إسماعيل بن شعيب بن ميثم التمّار، ففي طريقه من (رجال النجاشي): عنه الحسن بن محمّد بن سماعة[٤].

ومعاوية هو البجلي، فإنّ لأبي غالب أحمد بن محمّد الرازي رسالة إلىٰ ابن ابنه أحمد بن عبيد بن أحمد ذكر فيها طرقه إلىٰ كتب[٥] المصنّفين من أصحابنا، فمن بعض طرقه إلىٰ كتاب معاوية بن وهب البجلي: حدّثني حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن أحمد بن الحسن الميثمي، عنه - يعني معاوية بن وهب البجلي[٦] -. انتهىٰ.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن مسكان[٧].

أقول: في (الاستبصار) كما هنا[٨]، وهو سهو بسقوط الواسطة بينهما، وهو إمّا الحسين بن هاشم[٩] أو صفوان[١٠] أو محمّد بن أبي حمزة[١١]، كما في سوابقه في الباب، أو ابن رباط وهو عليّ بن الحسن، كما أشرنا إليه في أواخر الباب السابق[١٢].

قوله: عنه، عن[١٣] الميثمي، عن أبان، عن إسماعيل الجعفي[١٤].

أقول: في باب لزوم الحجّ: أحمد بن الحسن الميثمي، عن أبان بن عثمان[١٥].

وفي باب حدود الزنا[١٦]، وفي (الكافي) في باب الرجل يطأ الجارية وله فيها شريك[١٧]: أبان بن عثمان، عن إسماعيل بن عبد الرحمن.

وحسن الرواسي في لاحقه[١٨] كما في بعض النسخ تصحيف المصغّر؛ لثبوته في

---

(١) في النسختين ج، د: طريقه.
(٢) رجال النجاشي: ٣٦٩/ ١٠٠٢.
(٣) التهذيب ٢: ٢٤٤/ ٩٦٨.
(٤) رجال النجاشي: ٧٤/ ١٧٩.
(٥) كتب، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) البجلي، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٧) التهذيب ٢: ٢٤٥/ ٩٧٤.
(٨) الاستبصار ١: ٢٤٩/ ٨٩٣.
(٩) التهذيب ٢: ٢٤٥/ ٩٧٣.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٤٤/ ٩٧١.
(١١) التهذيب ٢: ٢٤٤/ ٩٦٦.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٤٢/ ٩٥٨، وفيه: الحسين بن محمّد بن سماعة.
(١٣) عنه عن، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٤٥/ ٩٧٥.
(١٥) التهذيب ٥: ١٨/ ٥١.
(١٦) التهذيب ١٠: ٣٠/ ٩٧.
(١٧) الكافي ٧: ١٩٥/ ٦.
(١٨) التهذيب ٢: ٢٤٥/ ٩٧٦، وفي النسخة المطبوعة: حسين بن عثمان الرواسي.

(الاستبصار)[١] والنسخ المعتمدة، وهو الموافق.

ويأتي السّند في الباب بإبدال الجعفي بابن الفضل الهاشمي[٢].

قوله: أحمد بن أبي بشر، عن معبد بن ميسرة[٣].

أقول: معبد تصحيف معاوية، لثبوته في (الاستبصار)[٤]، ويأتي في الباب[٥]، وهو معاوية بن ميسرة بن شريح القاضي، ففي ترجمته[٦] من (رجال النجاشي): عنه أحمد بن أبي بشر[٧].

والسّند ضعيف بإهمال معاوية[٨].

قوله: عنه، عن محمّد بن زياد، عن عبدالله بن يحيىٰ الكاهلي[٩].

أقول: بيّن في الباب شهادة القبليّة أنّ محمّد بن زياد هو ابن أبي عمير، والبعديّة شاهدة له ـ أيضاً ـ هنا، ففي الطريق في (الفهرست) إلىٰ عبدالله بن يحيىٰ الكاهلي: عنه ابن أبي عمير[١٠].

والسّند موثّق.

قوله: الحسن بن محمّد، عن صالح بن خالد وعبيس بن هشام، عن ثابت، عن زياد بن أبي غياث[١١].

أقول: السّند في (الاستبصار): عنه ـ يعني الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن صالح بن خالد، عن عبيس بن هشام[١٢].

ولعلّ ما في (التهذيب) من العطف أصوب؛ لاتّفاق (الاستبصار) و (التهذيب) علىٰ رواية الحسن بن محمّد بن سماعة عن عبيس بن هشام مشافهة، كما سيجيء عن قريب[١٣].

ولأنّ في (رجال النجاشي) في ترجمة عبدالله بن أبي يعفور في الطريق إليه: الحسن بن محمّد بن سماعة، قال: حدّثنا صالح بن خالد وعبيس بن هشام، عن ثابت بن شريح[١٤]. وفي ترجمة زياد بن أبي غياث والطريق إليه من (الفهرست): صالح بن خالد المحاملي، عن ثابت بن شريح، عن زياد بن أبي غياث[١٥]. وفي (رجال النجاشي) في

---

(١) الاستبصار ١: ٢٤٩ / ٨٩٥.
(٢) التهذيب ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٥.
(٣) التهذيب ٢: ٢٤٧ / ٩٨٠.
(٤) الاستبصار ١: ٢٥٢ / ٩٠٤.
(٥) التهذيب ٢: ٢٥٣ / ١٠٠٢.
(٦) في النسختين ج، د: طريقه.
(٧) رجال النجاشي: ٤١٠ / ١٠٩٣.
(٨) بإهمال معاوية، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٩) التهذيب ٢: ٢٤٧ / ٩٨١.
(١٠) الفهرست: ١٦٨ / ٤٤١، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: والبعديّة شاهدة له أيضاً كما في الفهرست.
(١١) التهذيب ٢: ٢٤٧ / ٩٨٤.
(١٢) الاستبصار ١: ٢٥٣ / ٩٠٧.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٥١ / ٩٩٤.
(١٤) رجال النجاشي: ٢١٣ / ٥٥٦.
(١٥) الفهرست: ١٣٢ / ٣٠٥.

الطريق إلىٰ زياد بن أبي غياث: أبو شعيب صالح بن خالد المحاملي، عن أبي إسماعيل ثابت بن شريح الصائغ الأنباري، عن زياد بن أبي غياث بكتابه[١]. وثابت بن جرير، عنه، عن عبيس بن هشام ـ أيضاً ـ كما في (رجال النجاشي)[٢].

ولكن لايوجب اشتراكه هنا؛ لانتفاء البعديّة عنه.

والسّند موثّق بابن سماعة.

قوله: الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن محمّد، قال: كتبت إليه[٣].

أقول: الأقرب أنّ عبدالله بن محمّد هو الأهوازي الحضيني، والمكتوب إليه الرضاعليه‌السلام.

فالسّند صحيح ظاهراً[٤].

قوله: عنه، عن الحسن بن عديس، عن إسحاق بن عمّار[٥].

أقول: وقع في هذا السّند اختلاف كثير[٦]، ففي (الاستبصار) في أوّل وقت الظهر والعصر كما هنا[٧]، ويأتي في الباب: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن الحسن بن حمّاد، عن عديس[٨]. وفي بعض النسخ الحسين مصغّراً. وفي باب الولادة والنفاس والعقيقة: عنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب، عن حميد، عن الحسين بن حمّاد، عن ابن عديس[٩].

مع أنّ الذي في (الكافي): عن الحسن بن حمّاد بن عديس[١٠]، كما في زيادات فقه الحجّ[١١]، وكما في (الاستبصار) في باب اتمام الصّلاة في الحرمين[١٢].

وعديس والحسن بن حمّاد بن عديس أو الحسين لا وجود لهم في (الرجال)، والحسن بن عديس مهمل[١٣] في أصحاب الرضاعليه‌السلام[١٤].

---

(١) رجال النجاشي: ١٧١ / ٤٥٢، ومن قوله: وفي ترجمة زياد بن أبي ... إلىٰ هنا، وردت في النسختين ج، د هكذا: ولأنّ في طريق الفهرست إلىٰ زياد بن أبي غياث: صالح بن خالد المحاملي عن ثابت بن شريح عنه. وفي طريق النجاشي إليه: صالح بن خالد المحاملي عن أبي إسماعيل ثابت بن شريح الصائغ الأنباري عن زياد بن أبي غياث بكتابه.

(٢) رجال النجاشي: ١١٧ / ٢٩٩.

(٣) التهذيب ٢: ٢٤٩ / ٩٨٩.

(٤) من عبارة: قوله: الحسين بن سعيد ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

(٥) التهذيب ٢: ٢٥٠ / ٩٩٣، وعن إسحاق بن عمّار، لم يرد في النسختين: ج، د.

(٦) في النسختين ج، د: شديد.

(٧) الاستبصار ١: ٢٥٥ / ٩١٦.

(٨) التهذيب ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٨، وفيه: عنه عن حسين بن حمّاد بن عديس عن إسحاق بن عمّار.

(٩) التهذيب ٧: ٤٤٢ / ١٧٦٧.

(١٠) الكافي ٦: ٢٧ / ٢.

(١١) التهذيب ٥: ٤٣٠ / ١٤٩٣.

(١٢) الاستبصار ٢: ٣٣٤ / ١١٩٠.

(١٣) في النسختين ج، د: مجهول.

(١٤) رجال الطوسي: ٣٧٤ / ٤٣.

فالسّند ضعيف.

قوله: عنه، عن عبيس، عن حمّاد[١].

أقول: في (الاستبصار) كما هنا[٢]، واتّفاقهما علىٰ رواية الحسن بن محمّد بن سماعة عن عبيس مشافهة، يعطي تصويب عطفه علىٰ صالح في السّند المتقدّم. وحمّاد هو ابن عثمان، فإنّه عن معاوية بن حكيم كما يجيء في الباب[٣].

والسّند موثّق.

قوله: عليّ، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[٤].

أقول: السّند في (الكافي): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه[٥].

والسّند ضعيف بإهمال الفرّاء[٦].

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن إبراهيم، عن النوفلي، عن الحسين بن المختار[٧].

أقول: في (الكافي) في باب الصلاة في يوم الغيم[٨]، وباب الخضخضة[٩]، وباب النذور[١٠]، وباب ما يقال في مستقبل شهر رمضان[١١]، ويأتي في باب الدّعاء عند طلوع الهلال[١٢]: محمّد بن إبراهيم النوفلي، عن الحسين بن المختار، فلفظ (عن) بين إبراهيم والنوفلي[١٣] زائد سهواً.

والسّند ضعيف بسهل، وجهالة محمّد بن إبراهيم النوفلي، والإرسال.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حريز بن عبدالله[١٤].

أقول: المتكرّر[١٥] الفصل بحمّاد بن عيسىٰ[١٦]، فكأنّه ساقط سهواً.

والمناسب في آخر السّند أن يقال: قالوا: قال.

والسّند صحيح.

كجارية[١٧]، وثاني الموثّقين الآتيين[١٨] كما في (الاستبصار)[١٩] محذوف الواسطة

---

(١) التهذيب ٢: ٢٥١/ ٩٩٤.
(٢) الاستبصار ١: ٢٥٦/ ٩١٧.
(٣) التهذيب ٢: ٢٦٣/ ١٠٥٠.
(٤) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٠.
(٥) الكافي ٣: ٢٨٤/ ٢.
(٦) في النسختين ج، د: أقول: علي، هو ابن إبراهيم، كما في سند الكافي، والسّند ضعيف بجهالة الفرّاء.
(٧) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١١، وسهل بن زياد، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٨) الكافي ٣: ٢٨٥/ ٥.
(٩) الكافي ٥: ٥٤١/ ٥.
(١٠) الكافي ٢: ٢٧٠/ ٩ باب الذنوب.
(١١) الكافي ٤: ٧٦/ ٨.
(١٢) التهذيب ٤: ١٩٧/ ٥٦٤.
(١٣) في النسختين ج، د: فلفظ (عن) قبل النوفلي.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٢.
(١٥) التهذيب ٤: ٤١/ ١٠٣.
(١٦) في النسختين ج، د: توسّط حمّاد.
(١٧) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٣، و٢٥٦/ ١٠١٤.
(١٨) التهذيب ٢: ٢٥٥/ ١٠١٦.
(١٩) الاستبصار ١: ٢٥٩/ ٩٢٨.

بين أوّليه، كما سلف التنبيه عليه[١].

قوله: الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رباط[٢].

أقول: عليّ بن رباط، هو عليّ بن الحسين بن رباط، كما في طريقه من (الفهرست)[٣].

والمراد بالفقيه في الآتي[٤] هو الكاظم عليه السلام أو الرضا عليه السلام.

والثاني (من) الموثّقين الآتيين[٥] محذوف الواسطة بين أوّليه كما سلف التنبيه عليه[٦].

قوله: الحسن بن محمّد، عن جعفر، عن مثنّىٰ[٧].

يعني: ابن سماعة، عن أخيه، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[٨].

وأما مثنّىٰ، فيحتمل ابن عبدالسلام وابن راشد، حيث أُشير في الخبر إلىٰ أنّ المثنّىٰ عن أبي بصير وهما عنه، كما بيّن في أحكام السهو.

والسّند ضعيف[٩].

قوله: عليّ بن الحارث، عن بكّار[١٠].

يعني: ابن المغيرة بن النصري، عن ابن أبي بكر الحضرمي، كما في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ محمّد بن شريح[١١].

والسّند ضعيف[١٢] بإهمال ابن الحارث وجهالة بكّار.

والموثّق الآتي[١٣] مرّ في الباب بإبدال في آخره[١٤].

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن جعفر بن سماعة[١٥].

يعني: أخاه منسوباً إلىٰ جدّه.

والسّند موثّق بطريق العطف، ضعيف بغيره[١٦] بجهالة المعطوف عليه.

وسليمان بن داود[١٧] فيما بعد الموثّقين

---

(١) من قوله: والسند صحيح كجاريه.... إلى هنا، لم يرد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٢) التهذيب ٢: ٢٥٥ / ١٠١٣، وفيه: علي بن رئاب.
(٣) الفهرست: ١٥٤ / ٣٨٧؟؟؟
(٤) التهذيب ٢: ٢٥٦ / ١٠١٤.
(٥) التهذيب ٢: ٢٥٦ / ١٠١٦.
(٦) العبارة: قوله الحسن بن محبوب... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٧) التهذيب ٢: ٢٥٦ / ١٠١٧.
(٨) رجال النجاشي: ١١٩ / ٣٠٥، وعبارة: كما في طريقة من رجال النجاشي، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٩) والسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٥٧ / ١٠٢٤.
(١١) رجال النجاشي: ٣٦٦ / ٩٩١.
(١٢) في النسخ: أ، ب، هـ: موثّق.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٥.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٤٥ / ٩٧٥، وفيه: إسماعيل الجعفي، بدل: إسماعيل بن الفضل الهاشمي.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٥٨ / ١٠٢٧.
(١٦) بغيره، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٧) التهذيب ٢: ٢٥٩ / ١٠٣١.

الأقرب أنّه المنقري الذي وثّقه (رجال النجاشي) وقال: إنّه غير المتحقّق بنا[١]، وضعّفه (ابن الغضائري)[٢].

والسّند كما ترىٰ[٣].

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن ابن رباط، عن جارود وإسماعيل بن أبي سمّال، عن محمّد بن أبي حمزة، عن جارود[٤].

أقول: في (رجال النجاشي) بعد تكرار توثيق جارود بن المنذر عنه الحسن بن محمّد بن سماعة[٥]، فلعلّه عنه بالواسطة ودونها، وفي زيادات الإجارات: الحسن بن محمّد بن سماعة، قال: حدّثني إسماعيل بن أبي بكر[٦]. وفيها أيضاً: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن إسماعيل بن أبي سمّال، عن محمّد بن أبي حمزة[٧]. فابن سماعة أيضاً عن محمّد بن أبي حمزة بالواسطة كما هنا، وبدونها كما مرّ في الباب.

والسّند موثّق بكلا طريقيه.

كتاليه[٨]، وقد مرّ بتوصيف بعض رجاله بما يوضّحه.

قوله: جعفر بن بشير، عن أديم بن الحر[٩].

أقول: في باب آداب الأحداث: جعفر بن بشير، عن حمّاد بن عثمان[١٠]. وفي باب حكم الجنابة: أبان بن عثمان، عن أديم بن الحر[١١].

ومال السيّد لذلك إلىٰ سقوط الواسطة، مستبعداً لاتّصال جعفر بأديم كاتّصاله بعبيد بن زرارة، كما سلف في آخر الباب السابق[١٢]، وتعجّب من صاحب (المنتقىٰ) حيث لم يتعرّض لبعده هنا[١٣]، مع تعرّضه له هناك[١٤]، مع الاشتراك في العلّة، وقد سبق[١٥] هناك ما يكسر صورة هذا الاستبعاد.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن موسىٰ بن

---

(١) رجال النجاشي: ١٨٤ / ٤٨٨.
(٢) رجال ابن الغضائري: ٦٥ / ٥٨.
(٣) من قوله: وسليمان بن خالد ... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٤) التهذيب ٢: ٢٥٩ / ١٠٣٢، وفيه: عن جارود أو إسماعيل بن أبي سمّال.
(٥) رجال النجاشي: ١٣٠ / ٣٣٤.
(٦) التهذيب ٧: ٢٣٤ / ١٠٢٠.
(٧) التهذيب ٧: ٢٣٥ / ١٠٢٥.
(٨) التهذيب ٢: ٢٥٩ / ١٠٣٣.
(٩) التهذيب ٢: ٢٦٠ / ١٠٣٥.
(١٠) التهذيب ١: ٤٩ / ١٤٣.
(١١) التهذيب ١: ١٢١ / ٣١٩، وفيه: حمّاد بن عثمان عن أديم بن الحر.
(١٢) انظر: التهذيب ٢: ٢٤٣ / ٩٦٢.
(١٣) منتقى الجمان ١: ٤٠٩.
(١٤) منتقى الجمان ١: ٤٠٨.
(١٥) في النسختين ج، د: تبيّن.

عمر[١].

يعني: ابن بزيع، صرّح به[٢] في مثل السّند في باب المكان واللباس[٣].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ، عن الفضل، عن يحيىٰ بن أبي زكريا[٤].

أقول: في سند (الكافي): عليّ بن محمّد، عن الفضل بن محمّد، عن يحيىٰ بن زكريا[٥].

والسّند ضعيف بجهالة الفضل ويحيىٰ والوليد.

قوله: محمّد بن أحمد، عن عبّاس الناقد[٦].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن عبّاس الناقد[٧]. وفي باب الأحداث: محمّد بن يحيىٰ، عن محمد بن أحمد بن يحيىٰ[٨].

والسّند ضعيف بإهمال الناقد.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان[٩].

يعني: ابن شريك الوحيدي كما في طريق (رجال النجاشي) إليه[١٠].

والسّند ضعيف بابن هلال وجهالة جعفر[١١].

قوله: سيف، عن عبد الأعلىٰ[١٢].

يعني: ابن عميرة عن ابن أعين، كما في مثل السند في (الكافي) في باب الكبر[١٣]، أو مولىٰ آل سام كما في ترجمته من[١٤] (رجال الكشّي)[١٥].

وابن أعين صرف الجهالة، وفي الثاني مدح ما بطريق غير نقي.

فالسّند ضعيف.

قوله: عمرو بن عثمان، عن محمّد بن عذافر، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام[١٦].

أقول: في السّند في (الكافي) في باب تقديم النوافل: محمّد بن عذافر، عن عمر بن يزيد، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٧]. فلعلّ النقص

---

(١) التهذيب ٢: ٢٦٣/ ١٠٤٧.
(٢) في النسختين ج، د بدل: صرّح به: كما.
(٣) التهذيب ٢: ٢١٤/ ٨٤٢.
(٤) التهذيب ٢: ٢٦٣/ ١٠٤٨، وفيه: الفضل بن محمّد.
(٥) الكافي ٣: ٢٨٧/ ٥، وفيه: يحيىٰ بن أبي زكريا.
(٦) التهذيب ٢: ٢٦٣/ ١٠٤٩.
(٧) الكافي ٣: ٢٨٧/ ٦.
(٨) التهذيب ١: ١٥/ ٣٢.
(٩) التهذيب ٢: ٢٦٤/ ١٠٥٤.
(١٠) رجال النجاشي: ١٢٤/ ٣٢٠.
(١١) عبارة: والسّند ضعيف... إلىٰ آخره، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٦٧/ ١٠٦٥.
(١٣) الكافي ٢: ٣١٠/ ٩.
(١٤) ترجمته من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٥) رجال الكشّي ٢: ٦١٠/ ٥٧٨.
(١٦) التهذيب ٢: ٢٦٧/ ١٠٦٦.
(١٧) الكافي ٣: ٤٥٤/ ١٤.

سهو وإنْ كان محمّد بن عذافر ممّن روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام كما في (رجال النجاشي)[١]، وباب صلاة المطاردة من (الكافي)[٢].

والسّند صحيح، وفي (الكافي) ضعيف بسهل[٣].

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن يزيد بن أبي ضمرة الليثي[٤].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٥] وفي (الكافي)[٦]، فتوهّم أنّه مبدّل من ابن[٧] أبي ضمرة أنس بن عياض وهم.

والسّند ضعيف بإهمال يزيد.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن سيف، عن حسّان بن مهران[٨].

أقول: هكذا السّند في (الاستبصار)[٩].

وصوابه: عليّ عن سيف؛ لتكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن عليّ بن الحكم عن سيف بن عميرة[١٠]، كما مرّ آنفاً، وفي (الكافي) باب تحريم المدينة: عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن حسّان بن مهران[١١].

والسّند صحيح.

قوله: سعد، عن موسىٰ بن جعفر بن أبي جعفر[١٢].

أقول: مرّ مثله مع الكلام عليه في باب الأوقات[١٣].

والسّند ضعيف.

كتاليه[١٤]، بإهمال سعد بن إسماعيل وأبيه[١٥].

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن عليّ بن الحكم، عن منصور بن يونس[١٦].

أقول: في طريق (الفهرست)[١٧] إلىٰ منصور بن يونس بن بزرج: عنه محمّد بن إسماعيل بن بزيع. فلعلّه عنه بالواسطة ودونها.

والسّند موثّق بمنصور.

---

(١) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٦.
(٢) الكافي ٣: ٤٥٧ / ١.
(٣) الكافي ٣: ٤٥٤ / ١٤.
(٤) التهذيب ٢: ٢٦٨ / ١٠٦٧، وفيه: يزيد بن ضمرة الليثي.
(٥) الاستبصار ١: ٢٧٨ / ١٠١١.
(٦) الكافي ٣: ٤٥٠ / ١، وفيه: بريد بن ضمرة الليثي.
(٧) ابن، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٨) التهذيب ٢: ٢٧٢ / ١٠٨٤.
(٩) الاستبصار ١: ٢٩٠ / ١٠٦٤.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٦٧ / ١٠٦٥.
(١١) الكافي ٤: ٥٦٣ / ١.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٧٥ / ١٠٩١.
(١٣) انظر.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٧٥ / ١٠٩٢.
(١٥) عبارة: كتاليه بإهمال... إلىٰ آخره، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(١٦) التهذيب ٢: ٢٧٥ / ١٠٩٣.
(١٧) الفهرست: ٢٤٥ / ٧٣١.

قوله: عليّ، عن أبيه، عن حمّاد، عن حريز، عن زرارة والفضيل[١].

أقول: السّند في (الكافي): عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن حريز[٢]... إلىٰ آخره. فالنقص سهو.

والعجب من اقتصار السيّد‌ﷺ علىٰ نقل سند (الكافي) من غير تعرّض للبحث عنه[٣]، مع كونه جارياً علىٰ خلاف الغالب، فإنّ الغالب في حمّاد الراوي عن حريز أنْ يكون هو ابن عيسىٰ، و(الكافي) مشحون بروايته عنه[٤]، ولكن الغالب أنْ يروي إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسىٰ مشافهة وإنْ جاز توسّط ابن أبي عمير بينهما، كما أُشير إليه[٥] في باب آداب الأحداث، وعن ابن عثمان بواسطة ابن أبي عمير[٦].

بل قال: ابن داود[٧]، وتبعه العلّامة[٨]: (إذا ورد عليك الإسناد من إبراهيم بن هاشم إلىٰ حمّاد فلا تتوهّم أنّه ابن عثمان، فإنّ إبراهيم لم يلقه، بل هو ابن عيسىٰ).

والحقّ أنّ ذلك غالبيّ لا كلّي؛ إذ لا مانع من الاتّصال من جهة الطبقة[٩]، فإنّ إبراهيم لقي الرضا‌ﷺ كما في (رجال النجاشي)[١٠]، وكلا الحمّادين من أصحاب الرضا والكاظم‌ﷺ[١١]، وإن اختصّ ابن عيسىٰ بروايته عن الصادق‌ﷺ.

فمتىٰ صحّت روايته عن ابن عيسىٰ صحّت عن ابن عثمان بطريق أولىٰ، مع أنّها واردة في الإسناد، ففي (الكافي) في باب تحنيط الميّت: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن حريز[١٢]. ولا وجه للحكم بالخلل مع مساعدة المقام.

وقد اتّضح من هذا أنّ إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عثمان بالواسطة غالباً ودونها نادراً، كما أنّه عن ابن عيسىٰ كذلك وإنْ عاكسه في الغلبة والندور، ومن ثمّ لم يحكم بالاشتراك بينهما مع الإطلاق علىٰ الإطلاق، بل فيه تفصيل.

---

(١) التهذيب ٢: ٢٧٦/١٠٩٨.
(٢) الكافي ٣: ٢٩٤/١٠.
(٣) تنبيهات الأريب: ٩.
(٤) الكافي ٣: ٦٠/٢، و٥١٨/٨، و٥٢٤/٩، و٥٣٠/٢، ٤ و٥٣١/٥ وغيرها.
(٥) أشر إليه، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) الكافي ٣: ١٨١/٢، و٢٠٠/٥، و٤: ٥٠/٢.
(٧) رجال ابن داود: ٣٠٧/٤.
(٨) خلاصة الأقوال: ٤٤٣، الفائدة التاسعة.
(٩) في النسختين ج، د، ورد بدل: والحقّ أنّ ذلك... إلىٰ آخره: ولعلّهما استندا في ذلك إلى القرائن، إذ المشاهدة متعذّرة في حقّهما، وهذا الحكم لم ينقل عن غيرهما، لكن القرائن لا تفيده، ولا مانع من جهة الطبقة.
(١٠) رجال النجاشي: ١٦/١٨.
(١١) رجال النجاشي: ١٤٢/٣٧٠، و١٤٣/٣٧١.
(١٢) الكافي ٣: ١٤٤/٥.

والمستفاد من تتبع الإسناد أنّ حمّاداً إذا أُطلق فإنْ قرن بإبراهيم بن هاشم أو بحريز دون ابن أبي عمير فهو ابن عيسىٰ، وإلّا فإن قرن بابن أبي عمير دونهما أو بالحلبي كذلك فهو ابن عثمان، وإنْ توسّط بين ابن أبي عمير وحريز كما في هذا السّند المبحوث عنه احتملهما، مع رجحان ابن عيسىٰ.

والفضيل فيه هو ابن يسار، فقد مرّ في الباب: حريز بن عبدالله عن الفضيل بن يسار وزرارة[1].

والسّند صحيح[2].

باب الأذان والإقامة

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن منصور[3].

يعني: ابن حازم، كما في سند (الكافي)[4]. وفي طريق (الفهرست) إليه: عنه ابن أبي عمير[5]، ولا ضير.

والسّند صحيح.

قوله: عليّ، عن أبيه، عن خالد بن سعيد، عن يونس[6].

أقول: السّند في باب حدّ السرقة، وفيه: عن صالح بن سعيد، عن يونس بن عبد الرحمن[7]. وكذا في (الكافي) في باب بدء الأذان[8]، لكن بدون ابن عبد الرحمن، كما في (الكافي) - أيضاً - في باب دخول المسجد لكن بزيادة الراشدي بعد سعيد[9]، ولم يوصف به في (الرجال). وفي طريق (الفهرست) إلىٰ صالح بن سعيد القمّاط: عنه إبراهيم بن هاشم[10].

فعلم أنّ خالداً مبدّل من صالح سهواً.

والسّند ضعيف بجهالته أو إهماله.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن النعمان، عن سعيد الأعرج وابن أبي عمير[11].

أقول: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن النعمان، كما في أوّل كتاب الصلاة[12]، وعن ابن أبي عمير كما في باب الأحداث[13]. فتعيّن[14] العطف.

---

(١) التهذيب ٢: ٢٥٥ / ١٠١٢.
(٢) والسند صحيح، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٣) التهذيب ٢: ٢٧٧ / ١٠٩٩.
(٤) الكافي ٣: ٣٠٢ / ٢.
(٥) الفهرست: ٢٤٥ / ٧٣٠.
(٦) التهذيب ٢: ٢٧٧ / ١١٠٠.
(٧) التهذيب ١٠: ١٢٩ / ٥١٤.
(٨) الكافي ٣: ٣٠٤ / ١٢.
(٩) الكافي ٣: ٣٠٨ / ١.
(١٠) الفهرست: ١٤٨ / ٣٦٣.
(١١) التهذيب ٢: ٢٧٨ / ١١٠٣.
(١٢) التهذيب ٢: ٩ / ١٦.
(١٣) التهذيب ١: ٦ / ٥.
(١٤) في النسختين ج، د: فتبيّن.

والسّند صحيح بطريقيه.

قوله: ابن جبلة، عن ابن بكير[١].

أقول: في الباب السابق: عبدالله بن جبلة، عن ابن بكير[٢]. وفي طريق (رجال النجاشي) إلىٰ ابن بكير[٣]: عنه عبدالله بن جبلة[٤]. وفي بعض النسخ و (الاستبصار): أبي جميلة[٥]، وهو تصحيف.

قوله: عنه، عن عليّ بن السندي[٦].

أقول: صدر السّند في (الاستبصار): محمّد بن عليّ بن محبوب[٧]، فضمير (عنه) عائد إليه في السند البعيد، لا إلىٰ الحسين بن سعيد، وإنْ اقتضته القاعدة.

قوله: يعقوب، عن أبي همّام[٨].

يعني: ابن يزيد عن أبي همّام إسماعيل بن همّام، كما في زيادات كتاب النكاح[٩].

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن صالح بن عقبة[١٠].

يعني: ابن قيس بن سمعان كما نبّه عليه السيّد في باب كيفيّة الصلاة وغيره، وإن اشتبه عليه هنا فحمله علىٰ ابن عقبة بن خالد، ناقلاً عن (رجال النجاشي)[١١] و(الفهرست)[١٢] أنّ ابن بزيع عنه.

وكلّه وهم، فإنّ (الفهرست) خال عن ذكر ابن خالد، ولم يذكر (رجال النجاشي) أنّ ابن بزيع عنه مشافهة[١٣]، بل بواسطة محمّد بن أيّوب. والذي اتّفقا علىٰ ذكره، وأنّ عنه محمّد بن بزيع[١٤]؛ هو ابن سمعان.

فالسّند ضعيف به.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن حسّان، عن عيسىٰ بن عبدالله، عن أبيه، عن جدّه[١٥].

أقول: استحسن السيّد حمل محمّد بن حسّان علىٰ الرازي، واعتذر عن عدم مناسبة المقام من حيث إنّه من أصحاب الهادي عليه السلام، وعيسىٰ من أصحاب الصادق عليه السلام، بسقوط الواسطة بينهما وهو محمّد بن عليّ الكوفي؛ لأنّه عنه محمّد بن حسّان الرازي كما في طريقه من[١٦]

(١) التهذيب ٢: ٢٧٩/ ١١٠٦.
(٢) التهذيب ٢: ٢٤٦/ ٩٧٩.
(٣) في النسختين ج، د: عبدالله بن بكير.
(٤) رجال النجاشي: ٢٢٢/ ٥٨١.
(٥) الاستبصار ١: ٣٠٢/ ١١٢١.
(٦) التهذيب ٢: ٢٧٩/ ١١٠٩.
(٧) الاستبصار ١: ٣٠٣/ ١١٢٤.
(٨) التهذيب ٢: ٢٨٠/ ١١١١.
(٩) التهذيب ٧: ٤٥٣/ ١٨١٢.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٨٠/ ١١١٣.
(١١) رجال النجاشي: ٢٠٠/ ٥٣٤.
(١٢) الفهرست: ١٤٧/ ٣٦٢.
(١٣) في النسخ: ب، ج، د: أنّ عنه ابن بزيع مشافهة.
(١٤) في النسختين ج، د: محمّد بن إسماعيل بن بزيع.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٨٣/ ١١٣٠.
(١٦) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.

(الفهرست)[1]، ولم ينقله (الميرزا) في كتابيه، وهو غريب؛ ولأنّ في باب معنىٰ العقدين من (معاني الأخبار): محمّد بن عليّ الكوفي، عن عيسىٰ بن عبدالله، عن أبيه، عن جدّه، عن عليّ عليه السلام[2].

واعلم أنّ المصحّح لحمل محمّد بن حسّان علىٰ الرازي هو اجتماعه مع محمّد بن الحسين في أصحاب الهادي عليه السلام، وإلّا فمحمّد بن الحسين أعلىٰ رواية منه؛ لكونه من أصحاب الجواد عليه السلام، ومن ثمّ أمكن روايته عن عيسىٰ بن عبدالله مع وحدة الواسطة بينهما، ففي باب دخول الحمام: عنه - يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب - عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله بن زرارة، عن عيسىٰ بن عبدالله الهاشمي[3].

بقي هنا شيء وهو أنّ محمّد بن حسّان الرازي، عنه أحمد بن إدريس ومحمّد بن يحيىٰ العطّار، وهما عن محمّد بن عليّ بن محبوب كما في (رجال النجاشي)[4]، والفهرست[5]؛ فيلزم جواز روايتهما عن الرازي مشافهة وبواسطتين، ولكنّه سائغ في الأسانيد، وسيأتي نظيره عن قريب.

والسّند ضعيف[6].

قوله: جعفر بن بشير، عن العرزمي[7].

يعني: عبد الرحمن[8]؛ لروايته عن الصادق عليه السلام[9].

فالسّند صحيح[10].

قوله: سعد، عن الحسين بن عمر بن يزيد[11].

أقول: قد يفصل بينهما بواسطتين كما في طريق عمر بن يزيد من الفهرست[12].

ومن ثمّ استبعد اتّصالهما؛ وليس بشيء، مع مساعدة الطبقة، فإنّ الحسين هذا وأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، ذكرهما الشيخ في أصحاب الرضا عليه السلام[13]، وقد كثرت رواية سعد عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[14] فلا بعد في روايته عن الحسين أيضاً.

ويؤيّده أنّ في باب عقود البيع: محمّد بن

(1) الفهرست: 224 / 628.
(2) معاني الأخبار: 164 / 1، وفيه: عن جدّه، عن أبيه، عن عليّ عليه السلام.
(3) التهذيب 1: 377 / 1166.
(4) رجال النجاشي: 338 / 903.
(5) الفهرست: 224 / 628.
(6) والسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(7) التهذيب 2: 284 / 1132.
(8) في النسختين ج، د: عبدالرحمن بن محمّد.
(9) الكافي 6: 273 / 2، و294 / 14، التهذيب 9: 93 / 405.
(10) فالسّند صحيح، لم يرد في النسخ: أ، ب.
(11) التهذيب 2: 285 / 1138.
(12) الفهرست: 184 / 502.
(13) رجال الطوسي: 336 / 3، و373 / 21.
(14) راجع التهذيب 3: 208 / 496، الكافي 3: 276 / 5.

أحمد بن يحيىٰ، عن الحسين بن عمر بن يزيد[١]. ومحمّد هذا في رتبة سعد؛ لأنهما معاً عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

والسّند صحيح.

قوله: عليّ بن الحكم، عن أبي الوليد حفص بن سالم[٢].

أقول: أبو الوليد تصحيف أبي ولّاد. وفي (المنتقىٰ)[٣] أنّ عنده ثلاث نسخ من (الفقيه)، في كلّ منها جعفر بن سالم. وهو ـ أيضاً ـ تصحيف، ولكن الذي يحضرني من نسخ (الفقيه)[٤] وهي معتمدة وفيها حفص من غير تصحيف.

والسّند صحيح[٥].

باب كيفيّة الصلاة

قوله: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ، عن الوشّا، عن حمّاد بن عثمان[٦].

أقول: قال السيّد: «في طريق (الفهرست) إلىٰ حمّاد بن عثمان الناب: عنه الحسن بن عليّ الوشا والمعلّىٰ بن محمّد البصري»[٧].

وهو وهم، والذي وجدته فيه: عنه ابن أبي عمير والحسن بن عليّ الوشّا والحسن بن عليّ بن فضّال[٨]. علىٰ أنّ المعلّىٰ عن الوشّا متكرّر[٩] جدّاً، ولم أجدهما بالعطف أصلاً.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن العبّاس، عن محمّد بن أبي عمير[١٠].

أقول: لعلّ العبّاس هو ابن معروف؛ لتكرّر القبليّة له كما في باب التيمّم[١١] وغيره[١٢]، وحصول البعديّة كما في باب تفصيل فرائض الحجّ[١٣] وإنْ شاركه ابن موسىٰ في حصول القبليّة كما في باب العتق[١٤]، والبعديّة كما في باب الكفّارة عن خطأ المحرم[١٥]، وكذا في زيادات كتاب النكاح بزيادة وصف الورّاق[١٦].

والسّند صحيح.

---

(١) التهذيب ٧: ٢٦/ ١١٠.
(٢) التهذيب ٢: ٢٨٥/ ١١٤٣.
(٣) منتقى الجمان ٢: ١٢٧.
(٤) الفقيه ١: ٢٥٢/ ١١٣٧.
(٥) والسّند صحيح، لم يرد في النسخ: أ، ب.
(٦) التهذيب ٢: ٢٨٧/ ١١٤٨، وفي النسختين ج، د: عن معلّىٰ بن محمّد.
(٧) تنبيهات الأريب: ٤٦٨ - ٤٦٩.
(٨) الفهرست: ١١٥/ ٢٤٠.
(٩) التهذيب ٧: ٨٥/ ٣٦٣، و٢٨٦/ ١٢٠٨، و٨: ٢٨٤/ ١٠٤٣.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٨٩/ ١١٥٧.
(١١) التهذيب ١: ١٩٤/ ٥٦١، ١٩٥/ ٥٦٤.
(١٢) التهذيب ١: ٧٨/ ٢٠٢، و٣٦٩/ ١١٢٣، و٤٦٥/ ١٥٢١.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٩٢/ ٩٩٢.
(١٤) التهذيب ١٠: ١١٣/ ٤٤٨ باب في الحدّ من السرقة والخيانة، ولم نجده في باب العتق، نعم في التهذيب ٨: ٢٤٧/ ٨٩٤ باب العتق إلاّ أنّ فيه: محمّد بن عليّ بن محبوب عن العبّاس.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٥٩/ ١٢٤٩.
(١٦) التهذيب ٧: ٤٧٠/ ١٨٨٤.

قوله: محمّد بن الحسين، عن الحسن بن عليّ، عن حمّاد بن عثمان[١].

أقول: القرينتان لابن فضّال، القبليّة في باب العلّة التي من أجلها صرف الله العذاب عن قوم يونس من كتاب (العلل)[٢]، والبعديّة في طريق (الفهرست) إلىٰ حمّاد بن عثمان، وفيه: عنه الوشّا[٣]. ولكن لا قبليّة له.

والسّند موثّق.

قوله: سيف بن عميرة، عن عامر بن عبدالله[٤].

يعني: ابن جذاعة، كما في ترجمة محمّد بن مسلم من (رجال الكشّي)[٥].

قوله: عنه، عن إسماعيل بن عبد الخالق، عن محمّد بن أبي طلحة، عن عبد الخالق، عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

أقول: في باب كيفيّة الصلاة: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن عليّ بن الحكم، عن إسماعيل بن عبد الخالق، عن أبي جعفر محمّد بن أبي طلحة خال شهاب بن عبد ربّه، عن أبي عبدالله عليه السلام[٧]. وفي باب ما يجب علىٰ المحرم اجتنابه: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن عليّ بن الحكم، عن إسماعيل بن عبد الخالق، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٨].

فعلم أنّ ضمير عنه إمّا لعليّ بن الحكم علىٰ خلاف القاعدة، أو لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ علىٰ حذف[٩] الواسطة أو بدونه نظراً إلىٰ جواز الرواية بها وبدونها، وإنّ إسماعيل بن عبد الخالق عن أبي عبدالله عليه السلام، بالواسطة ودونها.

والسّند ضعيف بجهالة محمّد بن أبي طلحة.

قوله: عنه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عثمان[١٠].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم؛ للتصريح في مثل السّند في زيادات المواقيت[١١]، عوضاً عن أبي إسحاق.

قوله: عنه ـ يعني محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن موسىٰ بن عمر، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبي بكير وثعلبة، عن بريد[١٢].

---

(١) التهذيب ٢: ٢٩٥/ ١١٨٨.
(٢) علل الشرائع ١: ٩٧/ ٢.
(٣) الفهرست: ١١٥/ ٢٤٠.
(٤) التهذيب ٢: ٢٩٥/ ١١٨٩.
(٥) رجال الكشّي ١: ٣٩٣/ ٢٨٢.
(٦) التهذيب ٢: ٢٩٥/ ١١٩٠.
(٧) التهذيب ٢: ٩٦/ ٣٥٨، وفيه: سهل بن عبد ربّه، بدل: شهاب بن عبد ربّه.
(٨) التهذيب ٥: ٣١٠/ ١٠٦٢.
(٩) في النسختين ج، د: بتقدير.
(١٠) التهذيب ٢: ٢٩٦/ ١١٩٤.
(١١) التهذيب ٢: ٢٦٧/ ١٠٦٦.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٩٨/ ١١٩٩.

أقول: موسىٰ هو ابن عمير بن يزيد، ففي طريق (الفهرست) إليه: عنه محمّد بن عليّ بن محبوب[١]. والعطف علىٰ ابن بكير؛ لأنّ الحسن بن عليّ بن فضّال عن ثعلبة كما في زيادات فقه الحجّ[٢]، وترجمة معمر بن يحيىٰ من (رجال النجاشي)[٣] وحبابة الوالبية من (رجال الكشّي)[٤]، وفي باب الذبائح: ثعلبة بن ميمون، عن بريد بن معاوية[٥].

والسّند ضعيف.

كالآتي[٦]، فإنّ فيه محمّد بن مصادف، وقد وثّقه (ابن الغضائري)[٧] تارة، وضعّفه[٨] أُخرىٰ، فرجع إلىٰ الجهالة.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيىٰ، عن عمّار[٩].

أقول: في باب الظهار[١٠] وغيره[١١]: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ غياث: عنه محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[١٢].

فلولا اتفاق (التهذيب) و (الاستبصار)[١٣] علىٰ عمّار لقلنا إنّه تصحيف غياث؛ لعدم الظفر برواية محمّد بن يحيىٰ عن عمّار مطلقاً، وإن احتُمل ابن موسىٰ وغيره.

فالسّند ضعيف[١٤].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن عمر الحلبي، عن أبان بن تغلب[١٥].

أقول: في سند (الكافي) توسّط عن أبيه بين الأخيرين[١٦]، فالنقص سهو، وكلا الأحمدين رضوي، فلا يقدح في اتّصالهما الفصل بينهما في باب ما يجوز من الوقف والصدقة من (الكافي)[١٧] بابن فضّال وهو الحسن؛ لأنّه في طريق (رجال النجاشي)

---

(١) الفهرست: ٢٤٣ / ٧٢١.
(٢) التهذيب ٥: ٤٦٩ / ١٦٤٣.
(٣) رجال النجاشي: ٤٢٥ / ١١٤١.
(٤) رجال الكشّي ١: ٣٣١ / ١٨٢.
(٥) التهذيب ٩: ٣٤ / ١٣٧، في باب الصيد والذكاة.
(٦) التهذيب ٢: ٢٩٨ / ١٢٠٠.
(٧) رجال ابن الغضائري: ١١٥ / ١٧٩.
(٨) رجال ابن الغضائري: ٩١ / ١٢٨.
(٩) التهذيب ٢: ٢٩٨ / ١٢٠٢.
(١٠) التهذيب ٨: ٢١ / ٦٨.
(١١) الكافي ٢: ٣١٥ / ٤.
(١٢) الفهرست: ١٩٦ / ٥٦٠.
(١٣) الاستبصار ١: ٣٢٧ / ١٢٢٣.
(١٤) من عبارة أقول: في باب الظهار... إلىٰ آخره، وردت في النسختين ج، د هكذا: أقول: هكذا في الاستبصار، وعمّار غريب في المقام، والمناسب غياث، ففي باب الظهار وغيره: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ غياث هذا، عنه محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، ويؤيّده رفع الحديث إلىٰ عليّ عليه‌السلام فإنّه من شأن غياث دون عمّار. والسّند موثّق.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٩٩ / ١٢٠٥.
(١٦) الكافي ٣: ٣٢٩ / ٢.
(١٧) الكافي ٧: ٣٤ / ٢٤.

إلىٰ أحــمد الحـلبي[١]. وقـدح السـيّد بـه مقدوح[٢].

فالسّند صحيح.

قوله: ابن بكير، عن حمزة بـن حـمران والحسن بن زياد[٣].

أقول: في باب الأذان: عبدالله بن بكير، عن الحسن بن زياد[٤]. وفي باب الذبح: ابن بكير، عن الحسن العـطّار[٥]. وفـي (رجـال النجاشي): الحسن بن زياد العطّار روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

فالسّند موثّق بطريق العطف[٧].

قوله: عليّ ـ يعني: ابن إبراهيم ـ عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد[٨].

يعني: ابن عثمان، صرّح بهما في سند (الكـافي) فـي بـاب القيام والقـعود فـي الصلاة[٩].

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن عليّ بن إسماعيل، عن محمّد بن عمرو بن سعيد[١٠].

أقـول: هكـذا فـي (الاسـتبصار)[١١]، والصواب إجراؤه علىٰ الظاهر من الفصل بين أحمد بن محمّد ومحمّد بن عمرو كما فـعل بينهما في باب حكم الحـيض بـمحمّد بـن خالد[١٢]، ولا ينافي اتّـصالهما فـي بـعض الأسناد كما في زيادات بـاب الحـيض[١٣].

وفي ترجمة زرارة من (الكشّي): سـعد بـن عبدالله، قال: حدّثني أبو جـعفر أحـمد بـن محمّد بن عيسىٰ وعليّ بـن إسـماعيل بـن عيسىٰ، عن مـحمّد بـن عـمرو بـن سـعيد الزيّات[١٤]. غايته لزوم الرواية بـالواسـطة ودونها، وهي شائعة.

وفي طريق محمّد بن عمرو الزيّات من (الفهرست): عنه عليّ بن السّندي[١٥]. وهو يشعر باتّحاده بعليّ بن إسماعيل بن عيسىٰ، كما أُشير إليه في باب آداب الأحداث.

والسّند ضعيف بجهالته[١٦].

قوله: فضالة، عن جميل بن درّاج، عـن

---

(١) رجال النجاشي: ٩٨/ ٢٤٥.
(٢) تنبيهات الأريب: ٤٧٥ - ٤٧٦.
(٣) التهذيب ٢: ٣٠٠/ ١٢١٠.
(٤) التهذيب ٢: ٥٠/ ١٦٤.
(٥) التهذيب ٥: ٢٠٠/ ٦٦٥.
(٦) رجال النجاشي: ٤٧/ ٩٦.
(٧) قوله: فالسّند... إلىٰ آخره، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٨) التهذيب ٢: ٣٠٣/ ١٢٢٣.
(٩) الكافي ٣: ٣٣٦/ ٦.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٠٤/ ١٢٢٨.
(١١) الاستبصار ١: ٣٣٤/ ١٢٥٤.
(١٢) التهذيب ١: ١٧٢/ ٤٩٢.
(١٣) التهذيب ١: ٤٠٢/ ١٢٥٩.
(١٤) رجال الكشّي ١: ٣٥٥/ ٢٢٥.
(١٥) الفهرست: ٢٠٧/ ٥٩٣.
(١٦) قوله: والسّند... إلىٰ آخره، لم يرد في النسختين: ج، د.

أبان، عن عبد الرحمن بن أبي عقبة[١].

أقول: في سند (الكافي): فضالة، عن أبان، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[٢]. وهذا هو المتكرّر في مثل السّند كما في باب تفصيل الصلاة[٣]، وغيره[٤]، ففيه سهو بالزيادة والتصحيف، وإن وافقه (الاستبصار)[٥].

والسّند حَسَن بحمران.

قوله: عليّ بن محمّد، عن عليّ بن الريّان[٦].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بسهل[٧]، والأقرب سقوطه هنا سهو، وإنْ أمكن الاتّصال؛ لأنّ في (رجال النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩]: عليّ بن الريّان، عنه عليّ بن إبراهيم. وهو في رتبة عليّ بن محمّد.

فالسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي طالب بن الصلت، عن القاسم بن فضيل[١٠].

أقول: في باب الأوقات: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي طالب عبدالله بن الصلت[١١]. وفي طريق (رجال النجاشي)[١٢] و(الفهرست)[١٣] إلىٰ ابن الصلت: عنه أحمد بن أبي عبدالله.

وأمّا القاسم بن الفضيل فروىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام[١٤]، ولم يذكر في أصحاب الرضا عليه السلام، والمذكور فيهم ابنه محمّد[١٥]، ولعلّه ساقط من السّند سهواً، كما يرشد إليه ثبوته في لاحقيه[١٦].

والسّند صحيح[١٧].

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن مهزيار، قال: سأل داود بن يزيد أبا الحسن عليه السلام[١٨].

أقول: الأكثر الفصل بين الأوّلين بالعبّاس

---

(١) التهذيب ٢: ٣٠٥ / ١٢٣٤.
(٢) الكافي ٣: ٣٣٢ / ١١.
(٣) التهذيب ٢: ١٧١ / ٦٧٩.
(٤) التهذيب ١: ٣٠٨ / ٨٩٣.
(٥) الاستبصار ١: ٣٣٥ / ١٢٥٩.
(٦) التهذيب ٢: ٣٠٦ / ١٢٣٨.
(٧) الكافي ٣: ٣٣١ / ٧.
(٨) رجال النجاشي: ٢٧٨ / ٧٣١.
(٩) الفهرست: ١٥٤ / ٣٨٦.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٠٦ / ١٢٤١.
(١١) التهذيب ٢: ٢٥ / ٧٠.
(١٢) رجال النجاشي: ٢١٧ / ٥٦٤، وفيه: عنه عليّ بن عبدالله بن الصلت.
(١٣) الفهرست: ١٧٠ / ٤٤٨.
(١٤) خلاصة الأقوال: ٢٣٠ / ٧٧٧.
(١٥) رجال الطوسي: ٣٩١ / ٥٥.
(١٦) التهذيب ٢: ٣٠٧ / ١٢٤٢ و١٢٤٣.
(١٧) في النسختين ج، د: وهو صحيح، وهما ضعيفان بجهالة عبدالله، انتهىٰ. والظاهر قصده ضعيفان بجهال عباد، وليس عبدالله، إذ لا وجود له في السّند.
(١٨) التهذيب ٢: ٣٠٩ / ١٢٥٠.

بن معروف كما في باب الأحداث[١]، وباب صفة الوضوء[٢]، وباب ما تجوز الصلاة فيه من المكان واللباس[٣]، وغيرهما[٤]. والواصل ـ أيضاً ـ كثير، كما في السّند، وباب عدد فصول الأذان[٥]، وباب المزارعة[٦]، وباب الذبائح[٧].

وآخر السّند غير خالٍ من إشكال[٨]؛ لأنّ الشيخ روىٰ هذا الحديث الذي هذا سنده في باب ما تجوز فيه الصلاة من اللباس والمكان مرسلاً: فقال: سأل داود بن يزيد أبا الحسن الثالث عليه السلام[٩]. وفي (الاستبصار) معلّقاً فقال: عليّ بن مهزيار قال: سأل داود بن فرقد أبا الحسن عليه السلام[١٠]. وفي نسخة داود بن يزيد.

وداود بن يزيد غير موجود في (الرجال)، والموجود داود بن أبي يزيد، وهو[١١] من أصحاب أبي الحسن الثالث، وداود بن أبي يزيد وهو داود بن فرقد من أصحاب أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام[١٢]، ولم يذكر في أصحاب أبي الحسن الثاني، فضلاً عن أبي الحسن الثالث. فالخلل إمّا بالنقص أو التصحيف.

ودفع الإشكال باحتمال اتّحاد الرواية مع تعدّد الراوي والمرويّ عنه بعيد، والأقرب دفع الإشكال[١٣] بزيادة لفظ (الثالث) بعد أبي الحسن عليه السلام، في ما رواه الشيخ مرسلاً، فيتّحد الراوي والمرويّ عنه، وهو داود بن أبي يزيد، أعني: داود بن فرقد عن الكاظم عليه السلام، ويوافق ما في (الاستبصار).

والسّند صحيح[١٤].

قوله: محمّد بن سنان، عن أبي خالد، عن أبي حمزة[١٥].

أقول: محمّد بن سنان، عن أبي خالد القمّاط في باب فضل شهوة النساء[١٦]، وعن أبي خالد الواسطيّ كما في باب حقّ

---

(١) التهذيب ١: ٤٨ / ١٣٩.
(٢) التهذيب ١: ٩٠ / ٢٣٨.
(٣) التهذيب ٢: ٢٣٣ / ٩١٨، وفيه: أبوجعفر بن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وورد السّند كاملاً في التهذيب ٢: ٢٩٤ / ١١٨٤ باب كيفيّة الصلاة وصفتها من أبواب الزيادات.
(٤) التهذيب ٥: ٢١٨ / ٧٣٤ باب الذبح.
(٥) التهذيب ٢: ٦٩ / ٢٥٢، باب كيفيّة الصلاة وصفتها.
(٦) التهذيب ٧: ٢٠٧ / ٩١٢.
(٧) التهذيب ٥: ٢٢٧ / ٧٦٩، وفيه: أحمد بن محمّد، عن عليّ، عن أبي إبراهيم عليه السلام.
(٨) في النسختين ج، د: وآخر السّند غير خالٍ من خلل وإشكال.
(٩) التهذيب ٢: ٢٣٥ / ٩٢٩.
(١٠) الاستبصار ١: ٣٣٤ / ١٢٥٧.
(١١) وهو، لم ترد في النسخ: ب، ج، د.
(١٢) راجع رجال النجاشي: ١٥٨ / ٤١٨.
(١٣) في النسختين ج، د: دفعه.
(١٤) في النسختين ج، د زيادة: كخبر جميل، وقد مرّ غير بعيد.
(١٥) التهذيب ٢: ٣٠٩ / ١٢٥٤.
(١٦) الكافي ٥: ٣٣٩ / ٣.

الأولاد[١]، كليهما من (الكافي). وفي باب فضل المساجد: محمّد بن سنان، عن عمرو بن خالد، عن أبي حمزة الثمالي[٢].

فتعيّن الواسطيّ؛ لأنّه يقال له: عمرو بن خالد بالقرينتين، فتلغو قبليّة القمّاط.

قوله: عنه، عن إبراهيم الخزّاز[٣].

أقول: القاعدة تقتضي عود الضمير إلىٰ أحمد بن محمّد، ولكن لم يعهد اتّصاله بالخزّاز، والمعهود الفصل بينهما بعليّ بن الحكم، كما في باب المياه[٤]، وباب تفصيل الصلاة[٥]. ولعلّه هنا علىٰ حذف الواسطة، أو الضمير لعليّ بن الحكم علىٰ خلاف القاعدة.

فالسّندان صحيحان.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن ابن أبي عمير[٦].

أقول: لم تعهد اتّصالهما، وقد فصل بينهما بيعقوب بن يزيد في باب المياه[٧]، وباب تفصيل الصلاة[٨]، وبعليّ بن السندي في باب الأذان والإقامة[٩]، وباب عدد فصول الأذان[١٠]، وبالنهدي كما يجيء عن قريب[١١].

وكذا كلّ مَنْ في مرتبة محمّد بن عليّ بن محبوب فإنّه إنّما يروي عن محمّد بن أبي عمير بالواسطة، ففي (الفقيه) في سند الحديث: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، عن محمّد بن أبي عمير[١٢]. فيقرب هنا سقوط الواسطة، وفي غيره متعيّنة.

فالسّند ضعيف[١٣].

قوله: عنه، عن النهدي[١٤].

يعني محمّد بن عليّ بن محبوب، عن الهيثم بن أبي مسروق، كما في (رجال النجاشي)[١٥] إليه.

فالسّند حَسَن به.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن محمّد بن حسّان، عن أبي محمّد الرازي، عن النوفلي، عن السكوني[١٦].

---

(١) الكافي ٦: ٤٨ / ٥.
(٢) التهذيب ٣: ٢٥٤ / ٧٠٠.
(٣) التهذيب ٢: ٣١١ / ١٢٦٢.
(٤) التهذيب ١: ٢٢٦ / ٦٥١.
(٥) التهذيب ٢: ١٠١ / ٣٧٩، باب كيفيّة الصلاة.
(٦) التهذيب ٢: ٣١١ / ١٢٦٤.
(٧) التهذيب ١: ٤١٣ / ١٣٠١.
(٨) التهذيب ٢: ٢٩٥ / ١١٨٧، باب كيفيّة الصلاة.
(٩) التهذيب ٢: ٥١ / ١٧٠.
(١٠) التهذيب ٢: ٦٠ / ٢١٠.
(١١) التهذيب ٢: ٣١٣ / ١٢٧١.
(١٢) الفقيه ١: ٢٣٦ / ١٠٣٩، والفقيه – المشيخة – ٤: ٦٠.
(١٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: فيقرب هنا سقوط الواسطة، وهي غير متعيّنة، فيضعف السّند، ولكنّ الحديث صحيح بسنديه.
(١٤) التهذيب ٢: ٣١٣ / ١٢٧١.
(١٥) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٥.
(١٦) التهذيب ٢: ٣١٣ / ١٢٧٥.

أقول: في باب كيفيّة الصلاة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن حسّان الرازي[١]. وفي باب المساجد: محمّد الرازي[٢]، وفي آخر باب العقيقة من (الكافي): أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن حسّان، عن الحسين بن محمّد النوفلي من ولد نوفل بن عبد المطلب[٣].

وفي ترجمة الحسين هذا من (رجال النجاشي): أنّه ثقة[٤]. لكن أبا محمّد في (الفهرست)[٥] و(رجال النجاشي)[٦] محمّد بن حسّان الرازي: عنه أحمد بن إدريس.

فأبو محمّد الرازي هو الحسين بن محمّد النوفلي المطّلبي، وهو عن الحسين بن يزيد النوفلي النخعي المتكرّر روايته عن السكوني[٧]، ولولا تكرّر روايته عنه، وعدم الظفر برواية أبي محمّد الرازي عن السكوني لأمكن ارتكاب خلاف الظاهر من دعوىٰ زيادة (عن) بين الرازي والنوفلي.

وضعف السّند ظاهر[٨].

قوله: عنه، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن الحسن بن زياد[٩].

يعني: الميثمي، ففي طريقه من (رجال النجاشي): عنه يعقوب بن يزيد[١٠].

قوله: عليّ بن الريّان، عن الحسين بن راشد[١١].

أقول: صوابه الحسن مكبّراً، وقد مرّ الكلام عليه في باب آداب الأحداث.

قوله: سليمان بن سفيان، عن عمرو بن حريث[١٢].

أقول: الظاهر أنّ ابن حريث هذا هو الثقة؛ لصرافة جهالة مشاركيه في الرتبة.

قوله: ثعلبة بن ميمون، عن ميسر[١٣].

يعني: ابن عبد العزيز بقرينة روايته عن أبي جعفر[١٤].

قوله: العبّاس، عن أبي شعيب[١٥].

---

(١) التهذيب ٢: ١١٩ / ٤٤٩.
(٢) التهذيب ٣: ٢٤٩ / ٦٨٤.
(٣) الكافي ٦: ٥٢ / ١.
(٤) رجال النجاشي: ٥٦ / ١٣١.
(٥) الفهرست: ٢٢٤ / ٦٢٨.
(٦) رجال النجاشي: ٣٣٨ / ٩٠٣.
(٧) التهذيب ٦: ٢٨٦ / ٧٩٠، و٣٧٧ / ١١٠٥.
(٨) وضعف السّند ظاهر، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٩) التهذيب ٢: ٣١٤ / ١٢٧٧، وفي النسختين ج، د: قوله: يعقوب بن يزيد ... إلىٰ آخره.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٣٦ / ٩٧٩، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: يعني الميثمي كما في رجال النجاشي، والسّند ضعيف بجهالة عليّ بن حزور.
(١١) التهذيب ٢: ٣١٤ / ١٢٨٠.
(١٢) التهذيب ٢: ٣١٥ / ١٢٨٤.
(١٣) التهذيب ٢: ٣١٦ / ١٢٩٠.
(١٤) من عبارة: قوله سليمان بن سفيان .... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٥) التهذيب ٢: ٣١٦ / ١٢٩١.

يعني: ابن معروف عن المحاملي، كما في طريقه من (رجال النجاشي)[١] و(الفهرست)[٢]، وباب مواقيت الحجّ[٣]، واسمه صالح بن خالد[٤].

والسّند ضعيف بأبي جميلة.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب عن عليّ بن محمّد، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود[٥].

أقول: عليّ بن محمّد هو القاساني، كما في مثل السند في باب الحدّ في نكاح البهائم[٦]، وفي فضل صيام يوم الشكّ: عليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد كاسولا، عن سليمان بن داود الشاذكوني[٧]. وفي (رجال النجاشي): كاسولا ليس بالمرضي[٨].

فالسّند ضعيف[٩].

قوله: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن[١٠].

يعني: ابن عامر، كما بيّن في باب آداب الأحداث.

قوله: أحمد بن محمّد، عن العبّاس[١١].

يعني: ابن معروف؛ للقرينتين، وفي باب صفة الوضوء[١٢].

وهشام هو ابن سالم كما في سند (الفقيه)[١٣].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن موسىٰ بن عمر[١٤].

يعني: ابن يزيد بن ذبيان الصيقل، كما في طريقه من (الفهرست)[١٥].

فالسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن إسماعيل من بزيع، عن الحسين بن ثوير[١٦].

أقول: فصل بينهما بالخيبري في سند

---

(١) رجال النجاشي: ٢٠١ / ٥٣٥، و٤٥٦ / ١٢٤٠.
(٢) الفهرست: ٢٦٨ / ٨٢٢.
(٣) التهذيب ٥: ٥٨ / ١٨٢.
(٤) انظر رجال النجاشي: ٢٠١ / ٥٣٥.
(٥) التهذيب ٢: ٣١٧ / ١٢٩٥.
(٦) التهذيب ١٠: ٦٣ / ٢٣١.
(٧) التهذيب ٤: ١٨٣ / ٥١١.
(٨) رجال النجاشي: ٣١٥ / ٨٦٣.
(٩) من عبارة: قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب ... إلىٰ هنا، وردت في النسختين ج، د هكذا: قوله: عليّ بن محمّد، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود ـ يعني القاساني ـ عن كاسولا، عن الشاذكوني، كما في باب صيام يوم الشكّ. وفي النجاشي: كاسولا ليس بالمرضي.
(١٠) التهذيب ٢: ٣١٨ / ١٣٠٢.
(١١) التهذيب ٢: ٣٢٠ / ١٣٠٨.
(١٢) التهذيب ١: ٩٠ / ٢٣٨.
(١٣) الفقيه ١: ٢١٦ / ٩٦٣، ومن عبارة: قوله: سعد بن عبدالله ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين ج، د.
(١٤) التهذيب ٢: ٣٢٠ / ١٣٠٩.
(١٥) الفهرست: ٢٤٣ / ٧٢١.
(١٦) التهذيب ٢: ٣٢١ / ١٣١٣.

(الكافي)[١]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ الحسين بن ثوير[٢]، فيقرب سقوطه هنا.

وعليه فالسّند ضعيف بجهالته في النسب وإهماله في الأسماء[٣].

قوله: عبدالله بن المغيرة، عن غياث[٤].

يعني: ابن إبراهيم، كما في (الاستبصار) في باب من رفع رأسه من الركوع قبل الإمام[٥].

فالسّند موثّق.

قوله: أبان، عن سلمة، عن أبي حفص[٦].

أقول: الفصل بـ(عن) بين سلمة وأبي حفص هنا، وفي (الاستبصار)[٧] سهو؛ لتركه في سند (الكافي) في باب ما يقطع الصلاة[٨]، وباب صيد السمك[٩] كزيادات فقه الحجّ بزيادة ابن عثمان[١٠].

والسّند ضعيف بإهمال سلمة.

قوله: أحمد بن الحسن بن عليّ، عن أبيه، عن الحسين بن الحسن بن الجهم، عن الحسن بن موسىٰ[١١].

أقول: في باب المكان واللباس: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن الحسن بن الجهم[١٢].

وفي طريق الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين من (الفهرست)[١٣] و (رجال النجاشي)[١٤]: عنه الحسن بن عليّ بن فضّال. وذكر الشيخ في رجال الكاظم عليه السلام: الحسين بن الجهم بن بكير بن أعين[١٥].

فيحتمل تعدد الاسم والمسمّىٰ، والاسم خاصّة، واتّحادهما والتصغير تصحيف.

وعلىٰ كلّ تقدير فالزيادة في السّند سهو، وهي بالحسين أنسب.

والسّند ضعيف باشتراك الحسين بن موسىٰ بين ضعيف ومجهول.

قوله: عنه، عن محمّد بن سنان، عن أبي خالد[١٦].

---

(١) الكافي ٣: ٣٤٢/ ١٠، والعبارة في النسختين ج، د: فصل بينهما في سند الكافي بالخيبري.
(٢) الفهرست: ١١٣/ ٢٣١، وعبارة: وفي طريق الفهرست... إلىٰ آخره، لم ترد في النسختين ج، د.
(٣) العبارة في النسختين ج، د هكذا: وهو مجهول في النسب مهمل في الأسماء، كالمعطوف بوصف السراج.
(٤) التهذيب ٢: ٣٢٣/ ١٣٢٠.
(٥) الاستبصار ١: ٤٣٨/ ١٦٨٩.
(٦) التهذيب ٢: ٣٢٥/ ١٣٣١.
(٧) الاستبصار ١: ٤٠٤/ ١٥٤٠.
(٨) الكافي ٣: ٣٦٦/ ١١.
(٩) التهذيب ٩: ٧/ ٢٤.
(١٠) التهذيب ٥: ٤٦٠/ ١٥٩٩.
(١١) التهذيب ٢: ٣٢٧/ ١٣٤٠، وفيه: الحسين بن موسىٰ، وعبارة: عن الحسن بن موسىٰ، لم ترد في النسختين ج،د.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٢١/ ٨٧٠.
(١٣) الفهرست: ٩٧/ ١٦٣.
(١٤) رجال النجاشي: ٥٠/ ١٠٩.
(١٥) رجال الطوسي: ٣٤٧/ ١٠، وفيه: الحسن، مكبّراً.
(١٦) التهذيب ٢: ٣٢٧/ ١٣٤٣.

أقول: سيعود السّند بعينه بعد ثلاثة صحاح مصدّراً بأحمد بن محمّد عن محمّد بن سنان[١]، وفيه شهادة علىٰ أنّ ضمير (عنه) في السّند المبحوث عنه وفي لاحقيه[٢] عائد إلىٰ أحمد بن محمّد في سابقها علىٰ خلاف القاعدة من عوده إلىٰ سعد، إذ لا يروي عن محمّد بن سنان، ولا عن ابن أبي نجران، ولا عن عليّ بن الحكم مشافهة. ويؤيّده أنّ في (الاستبصار) مكان عنه عن عليّ بن الحكم: أحمد بن محمّد عن عليّ بن الحكم[٣].

وأبو خالد هو الواسطي لما مرّ آنفاً.

ورواية عثمان بن عيسىٰ ـ في الضعيف به ـ عن أبي عبدالله عليه السلام[٤] خلاف المعهود، بل لم يذكر في أصحابه، وفي سند (الاستبصار) توسّط سماعة[٥] كما هو المعهود.

قوله: عنه، عن أبي محمّد الحجّال[٦].

أقول: صدر السّند في (الاستبصار): أحمد بن محمّد، عن أبي محمّد الحجّال[٧]. وهو شاهد علىٰ أنّ ضمير (عنه) فيه وفي لاحقه الضعيف بابن سنان[٨] لأحمد بن محمّد في السّند البعيد[٩]، لا إلىٰ الحسين بن سعيد[١٠] وإن اقتضته القاعدة.

والسّند حَسَن بالحضرمي.

كسابقه بمسمع[١١].

قوله: الحسن بن محبوب، عن عليّ بن الحسن الرباطي، عن زكريا الأعور، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام.

أقول: في سند (الفقيه) في باب المصلّي يريد الحاجة: عن زكريا الأعور. وفي بعض نسخة (أبي) مكان (ابن). وفي رجال الكاظم عليه السلام من كتاب الشيخ: أبو زكريا الأعور ثقة، عنه علي بن رباط.

وعليّ بن رباط يقال لعليّ بن الحسن بن رباط كما في (الفهرست)، وفيه ـ أيضاً ـ عن الحسن بن محبوب.

فتبيّن النقص في السّند والتصحيف في أكثر نسخ (الفقيه)، وأنّ الصواب عن أبي زكريّا [الأعور]. والسند صحيح كلاحقه.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن منصور ـ يعني: ابن بزيع ـ عن ابن يونس، كما مرّ اتّفاقاً.

---

(١) التهذيب ٢: ٣٢٨/ ١٣٤٧.
(٢) التهذيب ٢: ٣٢٧/ ١٣٤٤ و١٣٤٥.
(٣) الاستبصار ١: ٤٠٣/ ١٥٣٧.
(٤) التهذيب ٢: ٣٢٨/ ١٣٤٨.
(٥) الكافي ٣: ٣٦٦/ ١.
(٦) التهذيب ٢: ٣٢٩/ ١٣٥١.
(٧) الاستبصار ١: ٣٣٠/ ١٢٣٦.
(٨) التهذيب ٢: ٣٢٩/ ١٣٥٢.
(٩) التهذيب ٢: ٣٢٨/ ١٣٤٨.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٢٩/ ١٣٥٠.
(١١) التهذيب ٢: ٣٢٩/ ١٣٥٠.

فالسّند موثق بمنصور.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن الحسن بن عليّ، عن العبّاس بن عامر، عن جابر.

أقول: الأحسن حمل الحسن بن عليّ [علىٰ] ابن عبدالله بن المغيرة بشهادة القرينتين له في عدّة مواضع. أمّا القبليّة ففي (الفهرست)[1]، وباب الأحداث[2]، وزيادات المواقيت[3]، وباب تطهير الثياب[4].

وأمّا البعديّة ففي (الفهرست) أيضاً[5]، وفي باب الأحداث[6]، وفي (الكافي) في باب الطيب للمحرم[7].

وإن جاز حمله علىٰ ابن النعمان؛ للقرينتين ـ أيضاً ـ: القبليّة في باب الحمّام[8]، وباب فضل المساجد[9]، والبعديّة في ترجمة الفضيل بن يسار من (رجال الكشّي)[10].

وأمّا ابن فضّال فلا مساغ له هنا، لعلوّ رتبته وفقد قرينته، وإنّما يروي عنه محمّد بن عليّ بن محبوب بواسطة الحسن بن عليّ الكوفي كما في باب الأحداث[11]، وبواسطة الحسن بن عليّ بن النعمان كما في باب فضل المساجد[12].

نعم، في زيادات فقه الحجّ: الحسن بن عليّ بن فضّال، عن العبّاس بن عامر[13]. ولا نظير له فيما نعلم.

ولعلّه معلول بالقلب؛ لكثرة رواية عليّ بن الحسن بن فضّال عن العبّاس بن عامر كما في باب الحيض[14]، وأوّل باب من كتاب الزكاة[15]، وزيادات كتاب النكاح[16]، وفي (رجال الكشّي) في باب من ثبت علىٰ الإسلام بعد موت النبيّ ﷺ: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثني العبّاس بن عامر[17].

وفيه ـ أيضاً ـ في ترجمة جابر

(١) الفهرست: ١٠١/ ١٧٧.
(٢) التهذيب ١: ١٣/ ٢٧.
(٣) التهذيب ٢: ٢٤٠/ ٩٥٢، باب فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون.
(٤) التهذيب ١: ٤٢٣/ ١٣٤٤.
(٥) الفهرست: ١٨٩/ ٥٢٨.
(٦) التهذيب ١: ٥١/ ١٤٨.
(٧) الكافي ٤: ٣٥٦/ ١٩.
(٨) التهذيب ١: ٣٧٤/ ١١٤٦.
(٩) التهذيب ٣: ٢٦١/ ٧٣٣.
(١٠) رجال الكشّي ٢: ٤٧٣/ ٣٧٨.
(١١) التهذيب ١: ١٣/ ٢٧.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٣٧/ ٩٣٩ باب فضل الصلاة والمفروض منها والمسنون.
(١٣) التهذيب ٥: ٤٨٦/ ١٧٣٤.
(١٤) التهذيب ١: ٣٩٥/ ١٢٢٧.
(١٥) التهذيب ٤: ٣/ ٣.
(١٦) التهذيب ٧: ٤٥٢/ ١٨٠٩.
(١٧) رجال الكشّي ١: ٣٤/ ١٤.

المكفوف: محمّد بن مسعود، قال: حدّثني عليّ بن الحسن، عن العبّاس بن عامر، عن جابر المكفوف، قال: دخلت علىٰ أبي عبدالله عليه السلام فقال: «أما يصلونك؟». فقلت: بلىٰ، ربما فعلوا. فقال: «فوصلني بثلاثين ديناراً، وقال: يا جابر، كم عبد إن غاب لم يفقدوه، وإنْ شهد لم يعرفوه في أطمار، ولو أقسم علىٰ الله لأبرّ قَسمه»[1].

وهذا الخبر ربّما شمّ منه رائحة مدح للمكفوف، لكنّه في الطريق.

فالسّند ضعيف[2]، واشتراك أبي بصير هنا بين الثلاثة والأربعة.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن بنان بن محمّد[3].

يعني: ابن عيسىٰ كما في باب المكان واللباس[4].

والسّند ضعيف بجهالته وجهالة سعد.

كسابقه بالإرسال[5].

ولاحقه بجهالة محمّد بن عمر بن يزيد[6]، وقد مرّ الكلام علىٰ باقي رجاله في أوّل زيادات آداب الأحداث.

باب أحكام السهو

قوله: محمّد بن أبي حمزة، عن عبد الرحمن بن الحجّاج وعليّ، عن أبي إبراهيم عليه السلام[7].

أقول: في باب الأحداث[8]، وباب المياه[9]، وفي (الكافي) في باب الحمّام[10]: محمّد بن أبي حمزة، عن عليّ بن يقطين. وفي باب الطواف: عبد الرحمن بن الحجاج، عن عليّ بن يقطين[11].

فالسّند صحيح كلاحقيه[12].

قوله: سعد بن عبدالله، عن ابن أبي نجران، عن الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن حريز[13].

أقول: هكذا السّند في (الاستبصار)[14]، وهو ممّا اتّفقا علىٰ السهو فيه بالنقص والتصحيف أو القلب؛ لأنّ سعداً لا يروي عن ابن أبي نجران مشافهة، بل بواسطة أحمد بن محمّد[15]. وابن أبي نجران لايروي عن الحسين بن سعيد، بل بالعكس، كما في باب

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٦٢٦/ ٦١٣.
(٢) في النسختين ج، د إضافة: ببقائه علىٰ الجهالة.
(٣) التهذيب ٢: ٣٣٨/ ١٣٩٧.
(٤) التهذيب ٢: ٢٠٦/ ٨٠٥.
(٥) التهذيب ٢: ٣٣٨/ ١٣٩٦.
(٦) التهذيب ٢: ٣٣٨/ ١٣٩٨.
(٧) التهذيب ٢: ٣٤٤/ ١٤٢٧.
(٨) التهذيب ١: ٤٨/ ١٣٨.
(٩) التهذيب ١: ٢٢١/ ٦٣٢.
(١٠) الكافي ٦: ٥٠٢/ ٣١.
(١١) التهذيب ٥: ١٣١/ ٤٣٠.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٤٤/ ١٤٢٨.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٤٧/ ١٤٤٠.
(١٤) الاستبصار ١: ٣٦٨/ ١٤٠٣.
(١٥) التهذيب ٢: ٦٧/ ٢٤٥، و٦٨/ ٢٤٧.

كيفيّة الصلاة في موضعين منه[1].

وكثيراً ما يرويان معاً عن حمّاد بن عيسىٰ، ففي باب المياه: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز بن عبدالله[2]. وفي باب كيفيّة الصلاة: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد وعبدالرحمن بن أبي نجران والحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز بن عبدالله[3].وفيه ـ أيضاً ـ مثله بدون عليّ بن حديد[4]، ومثلها في باب تفصيل الصلاة[5].

فظهر النقص في السّند، ولعلّ العطف فيه أنسب حملاً علىٰ الأغلب.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن موسىٰ بن عمر[6].

يعني: ابن بزيع، كما في باب المكان واللباس[7].

والسّند ضعيف بإهمال موسىٰ بن عيسىٰ.

قوله: عليّ بن إدريس، عن محمّد، عن أخيه أبي جرير، عن أبي الحسن موسىٰ عليه السلام[8].

أقول: في (رجال النجاشي): (زكريا بن إدريس بن عبدالله الأشعري القمّي أبو جرير، قيل: إنّه روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن والرضا عليهم السلام)[9].

وذكره الشيخ في رجال الكاظم عليه السلام[10] والرضا عليه السلام[11]. وروىٰ الكشّي: أنّ الرضا عليه السلام ترحّم عليه[12].

والظاهر أنّه أخو عليّ بن إدريس، فلفظ (عن محمّد) أو (ابن محمّد) كما في النسخ زائد سهواً.

والسّند ضعيف بإهمال عليّ بن إدريس.

قوله: صفوان، عن عنبسة[13].

يعني: ابن يحيىٰ عن ابن بجاد، كما في (الفهرست)[14]، لا ابن مصعب، فإنّ صفوان عنه بالواسطة، كما بيّن في باب المياه[15].

---

(١) التهذيب ٢: ٦٥/ ٢٣٥، و٨٩/ ٣٢٩.
(٢) التهذيب ١: ٢١٧/ ٦٢٥.
(٣) التهذيب ٢: ٦٧/ ٢٤٥.
(٤) التهذيب ٢: ٦٨/ ٢٤٧.
(٥) التهذيب ٢: ١٣٩/ ٥٤٣، و١٤٤/ ٥٦٤.
(٦) التهذيب ٢: ٣٤٩/ ١٤٤٨.
(٧) التهذيب ٢: ٢١٤/ ٨٤٢.
(٨) التهذيب ٢: ٣٥٠/ ١٤٥٢.
(٩) رجال النجاشي: ١٧٣/ ٤٥٧.
(١٠) رجال الطوسي: ٣٦٥/ ١٣، بعنوان: أبو جرير القمّي، وذكره في أصحاب الصادق عليه السلام: ٢٠٠/ ٧٢.
(١١) رجال الطوسي: ٣٧٧/ ٢.
(١٢) رجال الكشّي ٢: ٨٧٣/ ١١٥٠.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٥٣/ ١٤٦٣.
(١٤) الفهرست: ١٩٢/ ٥٤٤.
(١٥) التهذيب ١: ٢٢٢/ ٦٣٤.

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الكريم[١].

يعني: كراما، كما في (الفهرست)[٢].

والسّند ضعيف بجهالة ابن حمّاد.

كسابقه بإهمال القصّاب[٣].

قوله:ابن سنان، عن أبي سعيد القمّاط[٤].

يعني: محمّد عن خالد بن سعيد كما في (رجال النجاشي)[٥].

فالسّند ضعيف بابن سنان.

باب ما يجوز الصّلاة فيه من اللباس والمكان

قوله:الحسن بن محبوب، عن رفاعة[٦].

يعني: النخّاس كما في باب سبي أهل الضلال[٧].

فالسّند صحيح.

قوله: سعد، عن موسىٰ بن الحسن[٨].

يعني: ابن عامر كما بيّن في باب آداب الأحداث.

والسّند ضعيف بإهمال هلال.

وتاليه صحيح[٩]، والعطف فيه علىٰ صفوان؛ لأنّ أيّوب بن نوح عن المعطوف، كما في باب كفّارة المحرم[١٠].

قوله: عنه ـ يعني: سعداً ـ عنه الحسن بن عليّ، عن عبدالله بن المغيرة، عن الحسن بن موسىٰ الخشّاب[١١].

أقول: لفظ (عن) بين عليّ وعبدالله تصحيف (ابن)، ففي باب الأحداث: سعد بن عبدالله، عن الحسن بن عليّ بن عبدالله بن المغيرة[١٢]. ولأنّ عبدالله بن المغيرة من أصحاب الكاظم عليه السلام[١٣]. فلا يروي عن الخشّاب وهو من أصحاب العسكري عليه السلام[١٤].

والسّند ضعيف بإهمال أبي ليلىٰ، إذ لايناسب المقام أحد من المذكورين في الكنىٰ، ولعلّ الصواب ابن أبي ليلىٰ كما في بعض النسخ[١٥].

ففي (الرجال): محمّد بن عبد الرحمن ابن أبي ليلىٰ[١٦]. وهو مناسب، وعليه

---

(١) التهذيب ٢: ٣٥٣/ ١٤٦٥.
(٢) الفهرست: ١٧٨ / ٤٨٠.
(٣) التهذيب ٢: ٣٥٣/ ١٤٦٤.
(٤) التهذيب ٢: ٣٥٥/ ١٤٦٨.
(٥) رجال النجاشي: ١٤٩ / ٣٨٧.
(٦) التهذيب ٢: ٣٥٦/ ١٤٧٠.
(٧) التهذيب ٦: ١٦٢/ ٢٩٧.
(٨) التهذيب ٢: ٣٥٧/ ١٤٧٨.
(٩) التهذيب ٢: ٣٥٧/ ١٤٧٩.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٨٠/ ١٣٢٧.
(١١) التهذيب ٢: ٣٥٧/ ١٤٨٠.
(١٢) التهذيب ١: ٥١/ ١٤٨.
(١٣) رجال الطوسي: ٣٥٦/ ٣٢.
(١٤) رجال الطوسي: ٤٣٠/ ٥.
(١٥) المذكور في نسختنا: ابن أبي ليلىٰ.
(١٦) رجال الطوسي: ٢٩٣/ ٢١٠.

فالضعف أشدّ؛ لأنّه من قضاة العامّة، في ترجمة محمّد بن مسلم من (رجال الكشّي)[١].

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبان بن عثمان[٢].

أقول: قدح السيد في صحّته بالفصل بينهما في باب الأحداث بالقاسم بن محمّد[٣]، وفي موضع آخر منه ـ أيضاً ـ بأحمد بن محمّد[٤]، وفي باب العيدين بأحمد بن عبدالله القروي[٥].

وهو مقدوح بإمكان الفصل والوصل؛ لأنّ أبان روىٰ عن الكاظم عليه السلام[٦]، والحسين بن سعيد عن الرضا عليه السلام[٧]. ومن ثمّ قطع في (الحبل)[٨] و(المنتقىٰ)[٩] بصحّته، وهو قويّ.

قوله: محمّد بن الحسين، عن عبدالله، عن العلا[١٠].

أقول: عبدالله هو ابن جبلّة؛ للقرينتين: أمّا القبليّة فستأتي في الباب[١١]، وباب زكاة أموال الأطفال[١٢]، والبعديّة في زيادات المواقيت[١٣]، وكتاب المكاسب[١٤].

فالسّند موثّق.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن العمركي البوفكي[١٥].

أقول: قطع بصحّته (المنتهىٰ)[١٦]، واعترضه (المنتقىٰ)[١٧] بتكرّر الفصل بينهما بمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ تارة وبالعلوي أُخرىٰ، كما في زيادات الأغسال[١٨]، وباب المساجد[١٩]، وباب الإيلاء[٢٠].

والحقّ مع (المنتهىٰ) لإمكان الاتّصال؛ لأنّ في طريق (رجال النجاشي) إلىٰ العمركي عنه الحميري[٢١]، وإلىٰ الحميري عنه أحمد بن محمّد بن يحيىٰ العطّار[٢٢]، وإلىٰ محمّد بن عليّ بن محبوب عنه محمّد بن يحيىٰ

(١) رجال الكشّي ١: ٣٨٧/ ٢٧٧.
(٢) التهذيب ٢: ٣٦٢/ ١٤٩٨.
(٣) التهذيب ١: ٢٢/ ٥٧.
(٤) التهذيب ١: ٢٢/ ٥٥.
(٥) التهذيب ٣: ١٣٢/ ٢٨٨.
(٦) الفهرست: ٥٩/ ٦٢.
(٧) التهذيب ٢: ٣٦٤/ ١٥٠٩، و ٧: ٢٨٧/ ١٢٠٩، و ١٠: ٣٩/ ٥٤٩، والفهرست: ١١٢/ ٢٣٠.
(٨) الحبل المتين: ١٧٢.
(٩) منتقىٰ الجمان ١: ٤٦٤.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٦٣/ ١٥٠٣.
(١١) التهذيب ٢: ٣٦٥/ ١٥١٤.
(١٢) التهذيب ٤: ٢٨/ ٦٩.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٤٤/ ٩٦٩.
(١٤) التهذيب ٦: ٣٨٠/ ١١١٨.
(١٥) التهذيب ٢: ٣٦٥/ ١٥١٥.
(١٦) المنتهىٰ ٤: ٢٨١.
(١٧) منتقىٰ الجمان ١: ٤٧٣.
(١٨) التهذيب ١: ٤١٢/ ١٢٩٩.
(١٩) التهذيب ٣: ٢٧٥/ ٧٩٩.
(٢٠) التهذيب ٨: ١٨٩/ ٦٥٨، ضمن باب اللعان.
(٢١) رجال النجاشي: ٣٠٣/ ٨٢٨.
(٢٢) رجال النجاشي: ٢١٩/ ٥٧٣.

العطّار[1]، ومنه يعلم أنّ اتّصال العمركي بمحمّد بن عليّ بن محبوب أولىٰ منه بالحميري.

فالسّند صحيح[2].

قوله: العبّاس ـ يعني: ابن معروف ـ عن عليّ بن مهزيار، عن محمّد بن إسماعيل[3].

يعني: ابن بزيع، صرّح بهما في مثل السّند في زيادات الوصايا[4]، وفي ترجمة ابن بزيع من (رجال الكشّي): عنه ابن مهزيار[5].

والسّند ضعيف بإهمال محمّد بن الحسين بن كثير وجهالة أبيه.

قوله: سعد، عن الحسن بن علي[6].

يعني: الزيتوني، كما بيّن في آخر باب الأحداث.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن زياد[7].

يعني: ابن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير، كما بيّن في باب أحكام السهو.

قوله: محمّد بن أحمد، عن أبيه[8].

أقول: محمّد بن أحمد هو ابن يحيىٰ؛ للتصريح في مثل السّند في زيادات صفة الوضوء[9]، وقد بيّنا هناك أنّ ضمير (أبيه) ساقط المرجع سهواً، وأنّه بنان ولتعيّن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ مرجعاً لضمير (عنه) في السّند الآتي[10]، إذ تأتي في الباب (عنه) يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العمركي[11].

قوله: محمّد بن أحمد، عن السيّاري[12].

أقول: في زيادات صلاة السّفر: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد السياري[13].

قوله: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن الحسين بن عليّ بن يقطين[14].

أقول: المتكرّر رواية العبيدي عن الحسن بن عليّ بن يقطين عن أخيه عن أبيه، كما في سند (الاستبصار)[15]، وباب

---

(١) رجال النجاشي: ٣٤٩/ ٩٤٠، ولم يظهر منه رواية محمّد بن يحيىٰ العطّار عنه.
(٢) فالسند صحيح، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٣) التهذيب ٢: ٣٦٧/ ١٥٢٥.
(٤) التهذيب ٩: ٢٤٠/ ٩٣٢.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٨٣٥/ ١٠٦٥، ولم يرد فيه علي بن مهزيار.
(٦) التهذيب ٢: ٣٦٨/ ١٥٣١، وفيه الحسين بن علي.
(٧) التهذيب ٢: ٣٦٩/ ١٥٣٣.
(٨) التهذيب ٢: ٣٧٣/ ١٥٥٠.
(٩) التهذيب ١: ٣٥٧/ ١٠٧٢.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٧٣/ ١٥٥١، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: وأنّه بنان ولتعيّنه مرجعاً لضمير عنه في السّند الآتي.
(١١) التهذيب ٢: ٣٧٨/ ١٥٧٦.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٧٣/ ١٥٥٢.
(١٣) التهذيب ٣: ٢١٨/ ٥٤٣.
(١٤) التهذيب ٢: ٣٧٤/ ١٥٥٥.
(١٥) الاستبصار ١: ٣٩٧/ ١٥١٥.

الأغسال[١]. فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسن بن عليّ[٢].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي)[٣] بمحمّد غير منسوب، وفي باب الأحداث بمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ[٤]، وفي باب آداب الأحداث بمحمّد بن عليّ بن محبوب[٥]. فالنقص سهوٌ والسند موثّق.

قوله: محمّد بن يحيىٰ المعاذي، عن الطيالسي، عن سيف بن عميرة، عن إسحاق، عن سعد بن عبدالله، أنّه قال لجعفر بن محمّد[٦]. وفي نسخة: لأبي جعفر.

أقول: سعد بن عبدالله لا محل له في هذا المقام، فهو من سهو الأقلام. وإسحاق هو ابن عمّار؛ لأنّ سيف بن عميرة عنه كما في باب تلقين المحتضرين[٧]، وهو لايروي عن أبي جعفر عليه السلام، وإنّما يروي عن أبي عبدالله عليه السلام، وأبي الحسن عليه السلام، وفي زيادات الحدود: محمّد بن يحيىٰ المعاذي، عن محمّد بن خالد الطيالسي، عن سيف بن عميرة، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام[٨].

والسّند ضعيف بالمعاذي.

قوله: عبدالله بن سنان، عن غياث[٩].

وفي نسخة عبدالله غير منسوب، والمناسب عبدالله بن المغيرة؛ لأنّه عن غياث بن إبراهيم كما في باب الصّلاة علىٰ الأموات[١٠]، وفي (الاستبصار) في باب من رفع رأسه من الركوع قبل الإمام[١١].

ولم نظفر برواية ابن سنان عن غياث.

باب الصبيان متىٰ يؤمرون بالصّلاة

قوله: المفضّل بن صالح، عن جابر[١٢].

يعني: ابن يزيد، كما في (الفهرست)[١٣].

والسّند ضعيف.

---

(١) التهذيب ١: ٣٧١/١١٣٦، وفيه: الحسين بن عليّ بن يقطين عن أخيه الحسن عن أبيه عليّ بن يقطين.
(٢) التهذيب ٢: ٣٧٧/١٥٦٨، ولم يرد فيه لفظ: ابن عليّ.
(٣) الكافي ٣: ٣٩٢ / ٢٤، في نسختنا من الكافي فصل بينهما بـ أحمد بن محمّد.
(٤) التهذيب ١: ١٢٦ / ٣٤٠ ضمن باب حكم الجنابة وصفة الطهارة منها، والتهذيب ١: ٢٧٨ / ٨١٧، ضمن باب تطهير الثياب وغيرها من النجاسات.
(٥) التهذيب ١: ٤٤/١٢٣.
(٦) التهذيب ٢: ٣٧٧/١٥٧٣.
(٧) التهذيب ١: ٣٣٨/٩٩٠.
(٨) التهذيب ١٠: ١٥٢ / ٦١٠، وفيه: سيف بن عميرة عن إسحاق بن عمّار قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام.
(٩) التهذيب ٢: ٣٧٩/١٥٧٨.
(١٠) التهذيب ٣: ١٩٤/٤٤٣.
(١١) الاستبصار ١: ٤٣٨/١٦٨٩.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٨٠/١٥٨٦.
(١٣) الفهرست: ٩٥/١٥٨.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الحصين، عن محمّد بن الفضيل، عن إسحاق بن عمّار[1].

أقول: في رجال الهادي عليه السلام: محمّد بن الحصين الأهوازي[2]، فيناسب الحسين رتبة وبلداً.

وأمّا محمّد بن الفضيل فهو الصيرفي؛ لأنّ الراوي عن إسحاق بن عمّار هو الراوي عن أبي حمزة الثمالي، والراوي عن أبي حمزة الثمالي هو الصيرفي.

أمّا الصغرىٰ فلأنّ في زيادات تلقين المحتضرين: سهل بن زياد، عن الحسن بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن إسحاق بن عمّار[3].

والحسن بن عليّ الذي عنه سهل: إمّا ابن فضّال، كما في باب تفصيل أحكام النكاح[4]، وكما في (الكافي) في باب مولد النبيّ صلى الله عليه وآله[5]، وكما في الروضة في باب وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام[6]، أو الوشّا كما في كتاب المكاسب[7]. وكلّ منهما عن أبي حمزة الثمالي بواسطة محمّد بن الفضيل، ففي باب اتّصال الوصيّة من لدن آدم من (غيبة الصدوق): عليّ بن الحسن بن فضّال، عن أبيه، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي[8]. وفي (الكافي) في باب نكت ونتف من التنزيل: معلّىٰ بن محمّد، عن الوشّا، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي حمزة الثمالي[9].

وأمّا الكبرىٰ ففي الباب السادس من (عيون الأخبار): محمّد بن الفضيل الصيرفي، عن أبي حمزة الثمالي[10]. ومنه يظهر أنّ الحسين بن سعيد عن أبي الفضيل الصيرفي بالواسطة كما هنا وبدونها كما في باب الأحداث[11].

والسّند ضعيف بابن الفضيل وجهالة ابن الحصين.

باب من الزيادات

قوله: الحسن بن محبوب، عن عبد العزيز[12].

يعني: العبدي، كما في (رجال النجاشي)[13].

---

(١) التهذيب ٢: ٣٨١ / ١٥٩١.
(٢) رجال الطوسي: ٤٢٣ / ٢٥.
(٣) التهذيب ١: ٤٥٥ / ١٤٨٢.
(٤) التهذيب ٧: ٢٦٧ / ١١٤٩.
(٥) الكافي ١: ٤٥٠ / ٣٥.
(٦) الكافي ٨: ٦٧ / ٣٥ - ٣٧.
(٧) التهذيب ٦: ٣٥٧ / ١٠١٩.
(٨) كمال الدين ١: ٢١٣ / ٢.
(٩) الكافي ١: ٤٢٠ / ٤١.
(١٠) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٥٦ / ٢١.
(١١) التهذيب ١: ٧ / ٨.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٨٢ / ١٥٩٤.
(١٣) رجال النجاشي: ٢٤٤ / ٦٤١.

قوله: عنه ـ يعني: العيّاشي ـ عن محمّد بن نصير[١].

أقول: في باب من لم يرو من كتاب الشيخ: (محمّد بن نصير من أهل كش، ثقة جليل، عنه أبو عمرو الكشّي)[٢].

وفي كتابي الميرزا في شرطة الخميس: محمّد بن مسعود وأبو عمرو، قال: حدّثني أبو عمرو[٣].

باب العمل في ليلة الجمعة ويومها

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن محمّد[٤].

يعني: ابن عيسىٰ، في مثل السّند في باب كيفيّة الصلاة[٥].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: ابن أبي يعفور، عن أبي جعفر عليه السلام[٦].

أقول: السّند ناقص الآخر بحسب الظاهر من كونه منقولاً من (الكافي)، والسّند فيه: ابن أبي يعفور، عن أبي حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام[٧]. لا لما توهّم من أنّ ابن عصفور لم يُذكر في أصحاب أبي جعفر عليه السلام.

فإنّ في (خلاصة الأقوال): (إنّ الكشّي[٨] روىٰ أنّ ابن أبي يعفور من حواري أبي جعفر عليه السلام وأبي عبدالله عليه السلام[٩]. فيمكن روايته عنهما مشافهة وبالواسطة.

والسّند ضعيف بمحمّد بن موسىٰ، فإنّه ابن عيسىٰ السمّان، ففي طريق (النجاشي) إليه: أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن أبيه، عنه[١٠].

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد[١١].

أقول: هكذا السّند فيما يحضرني من النسخ موافقاً لـ(الكافي)[١٢]، وفي نسخة السيّد: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد[١٣]. فاحتاج في ثبوت النقص إلىٰ شاهد.

---

(١) التهذيب ٢: ٣٨٢/١٥٩٥.

(٢) رجال الطوسي: ٤٩٧/٣٤، وفيه: ثقة جليل القدر كثير العلم، روىٰ عنه أبو عمرو الكشّي.

(٣) تلخيص المقال: ٣٠٦، وفيه: محمّد بن مسعود قال: حدّثني أبو عمرو. وفي رجال الكشّي ١: ٢٠/٩، وفيه: محمّد بن مسعود العيّاشي وأبو عمرو بن عبد العزيز قالا: حدّثنا محمّد بن نصير.

(٤) التهذيب ٣: ٣/٣.

(٥) التهذيب ٢: ١٠٨/٤٠٩.

(٦) التهذيب ٣: ٣/٤.

(٧) الكافي ٣: ٤١٥/٧.

(٨) رجال الكشّي ١: ٤٥/٢٠.

(٩) خلاصة الأقوال: ١٩٥ - ١٩٦/٦١٠.

(١٠) رجال النجاشي: ٣٣٨/٩٠٤.

(١١) التهذيب ٣: ٣/٦.

(١٢) الكافي ٣: ٤١٥/٩.

(١٣) تنبيهات الأريب: ٥٣٩.

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن أحمد، عن الحسين[١].

أقول: هذا ممّا زاغ عنه نظر الشيخ فأورده في صورة المنقطع وهو متّصل، فإنّه في (الكافي)[٢] مبنيٌّ علىٰ سند قبله بلا فصل، صورته: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد إلىٰ آخره. فحقّ السّند بملاحظة البناء أن يقال: عنه، عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد... إلىٰ آخره.

قوله: أحمد بن محمّد، عن يونس[٣].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن عبد الرحمن، كما في (أمالي الشيخ)[٤]، ويشهد لهما الإتّحاد رتبة وبلداً، ولا يضرّ الفصل بينهما بالعبّاس بن معروف كما في (غيبة الصدوق)[٥].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي الفضل، عن صفوان بن يحيىٰ[٦].

أقول: أبو الفضل يقال للعبّاسين الثقات: ابن معروف، وابن عامر، وابن موسىٰ الورّاق، والراجح ابن معروف؛ للقرينتين[٧]، مع اتّحاد السّند كما في باب أحكام فوائت الصلاة[٨]، وتكرّره عن صفوان بن يحيىٰ[٩].

وابن عامر وإنْ كان له القرينتان إلّا أنّهما ملفّقتان، إذ القبليّة في باب النقد والنسيئة[١٠]، والبعديّة في زيادات النكاح[١١].

وأمّا الأخير فله القبليّة في (رجال النجاشي)[١٢]، ولم أظفر له ببعديّة.

والسّند صحيح.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن يعقوب بن يزيد[١٣].

أقول: رجّح السيّد[١٤] زيادة الواسطة هنا وفاقاً لـ(للمنتقىٰ)[١٥]؛ لفقدها في مثل السّند في باب الأغسال[١٦]، وزيادات صلاة الأموات[١٧]. ويؤيّده أنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ يعقوب بن يزيد: عنه الصفّار[١٨]. وفي (الفهرست): عنه سعد

---

(١) التهذيب ٣: ٤/ ١٠.
(٢) انظر الكافي ٣: ٤١٣ / ٢ - ٣.
(٣) التهذيب ٣: ٨/ ٢٢.
(٤) أمالي الشيخ الطوسي: ٣٣/ ٣٣.
(٥) إكمال الدين: ٢: ٦٦٦/ ٨، وفيه.
(٦) التهذيب ٣: ٨/ ٢٣.
(٧) التهذيب ٥: ٣٨١/ ١٣٣٢.
(٨) التهذيب ٣: ١٦٥/ ٣٦٠.
(٩) التهذيب ٥: ٣١٩/ ١١٠٠.
(١٠) التهذيب ٧: ٥٨/ ٢٥٢.
(١١) التهذيب ٧: ٤٥٢/ ١٨٠٩.
(١٢) رجال النجاشي: ٢٨٠/ ٧٤٢.
(١٣) التهذيب ٣: ٩/ ٢٧.
(١٤) تنبيهات الأريب: ٤٤.
(١٥) منتقىٰ الجمان ١: ٣٢٩.
(١٦) التهذيب ١: ١١٢/ ٢٩٦.
(١٧) التهذيب ٣: ٢٠٠/ ٤٦٦.
(١٨) رجال النجاشي: ٤٥٠/ ١٢١٥.

والحميري[١].

ولكن كلّ ذلك لا يقتضي الجزم بانتفاء الواسطة؛ لإمكان ثبوتها نظراً إلىٰ الطبقة، فإنّ أبا جعفر هنا هو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، وهو من أصحاب الرضا عليه السلام[٢] والجواد عليه السلام[٣] والهادي عليه السلام[٤]، فيمكن روايته عن يعقوب بن يزيد، لأنّه من أصحاب الجواد عليه السلام[٥]. كما يمكن عطف يعقوب عليه، فإنّ سعداً عنهما، وهما عن ابن أبي عمير[٦]، وهو واضح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ وغيره[٧].

أقول: الحديث في (الكافي) في باب التطوّع يوم الجمعة، وصورته سنداً ومتناً: عليّ بن محمّد وغيره، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: قال أبو الحسن عليه السلام: «الصلاة النافلة يوم الجمعة ستّ ركعات بكرة، وستّ ركعات صدر النهار[٨]...» إلىٰ آخر ما في (التهذيب)، ففيه سهو بالإبدال في السّند والنقص في المتن، وفي (الاستبصار) سهو آخر، حيث زاد ـ بعد قوله: صدر النهار ـ: **«وستّ ركعات عند ارتفاعه»**[٩]. وهو من غريب الاتفاق.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن عبد الرحمن بن عجلان[١٠].

أقول: السّند في (الاستبصار)[١١] كما هنا. وعبد الرحمن بن عجلان غير موجود في (الرجال). وفي سند (الكافي) في باب التطوّع في يوم الجمعة: عن عبدالله بن عجلان[١٢]. وهو موجود في رجال الباقر عليه السلام[١٣] والصادق عليه السلام[١٤]، ولكن في السّند أيضاً الحسين بن سعيد، عن فضالة أو محمّد بن سنان.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن سنان، عن ابن أبي عمير. وفضالة، عن حسين، عن أبي عمير، قال: حدّثني أنّه

---

(١) الفهرست: ٢٦٤/ ٨٠٧.
(٢) رجال الطوسي: ٣٦٦/ ٣.
(٣) رجال الطوسي: ٣٩٧/ ٦.
(٤) رجال الطوسي: ٤٠٩/ ٣.
(٥) رجال النجاشي: ٤٥٠/ ١٢١٥.
(٦) التهذيب ٤: ٤٠/ ١٠٠، وفيه: وعنه ـ أبي سعد بن عبدالله، عن ابن أبي عمير، الاستبصار ٢: ١٨٣/ ٦٠٦، وفيه: سعد بن عبدالله، عن يعقوب بن يزيد عن أبي محمّد.
(٧) التهذيب ٣: ١٠/ ٣٤.
(٨) الكافي ٣: ٤٢٧/ ١.
(٩) الاستبصار ١: ٤٠٩/ ١٥٦٥.
(١٠) التهذيب ٣: ١٢/ ٣٩.
(١١) الاستبصار ١: ٤١٢/ ١٥٧٤.
(١٢) الكافي ٣: ٤٢٨/ ٣.
(١٣) رجال الطوسي: ١٢٧/ ١٠.
(١٤) رجال النجاشي ٢: ٥١٢/ ٤٤٥، رجال الطوسي: ٢٦٥/ ٦٩٢.

سأله[١].

أقول: في بعض النسخ هنا، وفي (الاستبصار)[٢] عن أبي عمرو، وهو تصحيف ابن أبي عمير، كما يشهد به الطريق الأوّل من هذا السّند، وفي باب الأذان والإقامة: فضالة، عن حسين بن عثمان، عن ابن مسكان، عن ابن أبي عمير، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٣]. وقد بيّن في باب تطهير الثياب صحّة رواية ابن أبي عمير عن الصادق عليه السلام، والعطف علىٰ ابن سنان، وهو ظاهر.

ولا يخفىٰ ما في آخر السّند من الحزازة، لظهور أنّ ضمير (قال) لابن أبي عمير، والبارز في (سأله) للصادق عليه السلام، فيخلو المستتر في الفعلين والبارز في الحرف من المرجع.

ويمكن أنْ يقال: ضمير (قال) لكلّ واحد من ابن سنان وحسين بن عثمان، ومرجع الثلاثة ابن أبي عمير وإنْ كان الأنسب قال: حدّثنا، وأنسب منه قال: سألته، علىٰ أنّ المستتر في (قال) لابن أبي عمير، والزائد سهو.

وأمّا جعل مرجع الثلاثة[٤] هو الصادق عليه السلام، والبارز في سأله للباقر عليه السلام، فأشبه شيء باللغز الذي لايليق بهذا المقام.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن العلا[٥].

أقول: المتكرّر الفصل بينهما إمّا بصفوان كما في باب صلاة العيدين[٦]، أو بفضالة كما في باب كفّارة إفطار يوم من شهر رمضان[٧]، أو بهما معاً كما في باب آداب الأحداث[٨]، وباب أحكام الجماعة[٩]. ولا توسّط لغيرهما فيما نعلم.

فالسّند صحيح.

قوله: ابن المغيرة، عن الحلبي[١٠].

أقول: المعهودة توسّط ابن مسكان كما في زيادات صلاة الأموات[١١]، وفي موضعين في باب حكم الجنابة[١٢]، مع التصريح فيهما بمحمّد بن علي الحلبي، فالظاهر سقوطه هنا.

(١) التهذيب ٣: ١٢ / ٤٠ وفيه بدل: أبي عمرو: ابن أبي عمير.
(٢) الاستبصار ١: ٤١٢ / ١٥٧٥.
(٣) التهذيب ٢: ٥٥ / ١٨٩.
(٤) مابين القوسين لم يرد في النسختين ج، د.
(٥) التهذيب ٣: ١٥ / ٥٤.
(٦) التهذيب ٣: ٢٨٧ / ٨٦٠.
(٧) التهذيب ٤: ٢١١ / ٦١٣.
(٨) التهذيب ١: ٣٦ / ٩٨.
(٩) التهذيب ٣: ٢٩ / ٩٩.
(١٠) التهذيب ٣: ١٨ / ٦٥.
(١١) التهذيب ٣: ٢٠٠ / ٤٦٣.
(١٢) التهذيب ١: ١٤٧ / ٤١٦ و٤١٧.

قوله: أبان، عن أبي العبّاس[١].

يعني: ابن عثمان عن الفضل بن عبد الملك، كما في باب حكم المريض والمسافر في الصّيام[٢].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان؛ وعليّ بن إبراهيم، عن حريز[٣].

أقول: في سند (الكافي): وعليّ بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً عن حمّاد بن عيسىٰ، عن حريز[٤]. كما هو المعهود، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: القاسم بن محمّد، عن سليمان، عن حفص بن غياث[٥].

أقول: في سند (الكافي) في باب نوادر الجمعة: عليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث[٦]. وفي (رجال النجاشي) أنّ المنقري هو الشاذكوني[٧]. وفي كتاب الصّيام: عليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد كاسولا، عن سليمان بن داود الشاذكوني[٨].

وبه يتّضح أنّ القاسم بن محمّد في السّند هو كاسولا، وهو الأصفهاني كما في (الفهرست)[٩]، وفي (الكافي) في باب مجالسة العلماء: القاسم بن محمّد الأصفهاني، عن سليمان بن داود المنقري[١٠].

باب فضل الجماعة

أقول: جميع ما في الباب صحيح إلّا الأخير[١١]، فإنّه ضعيفٌ بجهالة محمّد بن عمارة، وهو ابن أشعث بقرينة روايته عن الرضا عليه السلام.

وأمّا محمّد بن عبد الحميد فيمكن كونه العطّار وإنْ روىٰ عنه سعد كما في بعض الأسناد[١٢]، وفي (الفهرست): عنه عبدالله بن جعفر[١٣]. وهو في مرتبة سعد.

باب أحكام الجماعة

قوله: زرارة، عن حمران. يعني: ابن

(١) التهذيب ٣: ٢١/ ٧٦، وفيه: أبان بن عثمان.
(٢) التهذيب ٤: ٢١٩/ ٦٣٨.
(٣) التهذيب ٣: ٢١/ ٧٧.
(٤) الكافي ٣: ٤١٩/ ٦.
(٥) التهذيب ٣: ٢١/ ٧٨.
(٦) الكافي ٣: ٤٢٩/ ٩.
(٧) رجال النجاشي: ١٨٤/ ٤٨٨.
(٨) التهذيب ٤: ١٦٤/ ٤٦٣.
(٩) الفهرست: ٢٠٢/ ٥٧٦.
(١٠) الكافي ١: ٣٩/ ٥.
(١١) التهذيب ٣: ٢٥/ ٨٨.
(١٢) الفقيه - المشيخة - ٤٧: ١١.
(١٣) رجال النجاشي: ٣٣٩/ ٩٠٦، ولم نجده في الفهرست.

أعين كما في باب ميراث الوالدين.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي إسحاق. يعني: إبراهيم بن هاشم؛ لثبوته مكانه في مثل السّند في باب تطهير الثياب.

قوله: سعد بن عبدالله، عن يعقوب بن يزيد، عن عمرو بن عثمان ومحمّد بن يزيد، عن محمّد بن عذافر.

أقول: محمّد بن يزيد لعله محمّد بن عمر بن يزيد؛ للبعديّة كما في زيادات آداب الأحداث وغيرها، وفيها وفي (رجال النجاشي) و (الفهرست): عنه محمّد ابن عبد الحميد. وسعد فروىٰ عن محمّد بن عبد الحميد بالواسطة ودونها، فالعطف علىٰ عمرو بن عثمان. والسّند صحيح.

قوله: عمرو بن إبراهيم، عن خلف بن حمّاد.

يعني: الأسديّ الثقة، لما مرّ في باب دخول الحمّام.

فالسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: أحمد بن محمّد بن يحيىٰ الحازمي، قال: حدّثنا الحسن بن الحسين، قال: حدّثنا إبراهيم بن عليّ المرافقي وأبو أحمد عمر بن الربيع البصري[1].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ الحسن بن الحسين السكوني: عنه جعفر بن عبدالله المحمّدي[2]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ عمر بن الربيع: جعفر بن عبدالله العلوي، عن الحسن بن الحسين، عنه[3]. والظاهر أنّ العلوي هو المحمّدي، فالحسن بن الحسين في السّند هو السكوني، فالعطف علىٰ إبراهيم.

والسّند ضعيف بإهمال الحازمي وإهمال إبراهيم.

قوله: محمّد بن الحصين، عن محمّد بن الفضيل[4].

يعني: الأهوازي عن الصيرفي، كما بيّن في باب الصبيان متىٰ يؤمرون بالصلاة.

قوله: عليّ بن الحكم، عن عبد الرحمن العرزمي[5].

أقول: في (النسب) العرزمي اسمه عبد الرحمن بن محمّد ثقة. ففي السّند سهو بنقص (محمّد) أو زيادة (ابن) قبل العرزمي.

والسّند ضعيف بجهالة أبيه.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن

(١) التهذيب ٣: ٣٣ / ١٢٠، وفيه: الخازمي، بدل: الحازمي، وفيه أيضاً: أبو أحمد عمرو بن الربيع النصري.
(٢) رجال النجاشي: ٥١ / ١١٤.
(٣) الفهرست: ١٨٥ / ٥٠٧.
(٤) التهذيب ٣: ٣٨ / ١٣٣.
(٥) التهذيب ٣: ٤٠ / ١٤٠.

يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين[١].

وفي نسخة السيّد بدون محمّد بن يحيىٰ، ولم أظفر بموافقها.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن مغيرة[٢].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط عن أبيه[٣]، وهو الصواب.

والسّند موثّق بغياث[٤].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن عثمان وخلف بن حمّاد، عن ربعي بن عبدالله، عن أبي الجارود والفضيل بن يسار، عن أبي عبدالله عليه السلام[٥].

أقول: في بعض النسخ عن ربعي بن عبدالله بن الجارود، ولعلّه الصواب، ففي مثل السّند في باب ما أحلّ الله نكاحه من النساء: عن الفضيل بن يسار وربعي بن عبدالله، قالا: سألنا أبا عبدالله عليه السلام[٦]. وفي باب الحدّ في نكاح البهائم مثله في العطف[٧]، وفي باب حدّ السرقة في موضعين: عن ربعي بن عبدالله، عن الفضيل[٨]. وفي ترجمة ربعي بن عبدالله بن الجارود من (رجال النجاشي) أنّه: (أكثر الأخذ عن الفضيل بن يسار وكان خَصِيْصاً به)[٩]. وهو غير مناف لتعاطفهما.

وأمّا خلف بن حمّاد فالأقرب أنّه الأسدي؛ لصرافة جهالة سميّه، وفي طريق (الفهرست) إليه: عنه كلّ من أحمد بن محمّد وأحمد بن أبي عبدالله بواسطة محمّد بن خالد البرقي[١٠]. فيقرب عطفه علىٰ حمّاد.

فالسّند ضعيف بابن سنان.

قوله: محمّد بن عبدالحميد النخعي، عن سيف بن عميرة[١١].

أقول: تقدّم في أوّل باب كيفيّة الصلاة ما يشعر باتّحاد النخعي بالعطّار.

فالسّند صحيح.

قوله: الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمن[١٢].

يعني: ابن الحجاج كما في طريق (الفقيه)

---

(١) التهذيب ٣: ٤٦ / ١٥٩.
(٢) التهذيب ٢: ٤٧ / ١٦٤.
(٣) الاستبصار ١: ٤٣٨ / ١٦٨٩.
(٤) بغياث، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٥) التهذيب ٣: ٤٨ / ١٦٥، وفيه: عن ربعي عن عبدالله بن الجارود ... الخ.
(٦) التهذيب ٧: ٢٧٦ / ١١٧٤، وفيه: الفضيل بن يسار عن ربعي بن عبدالله قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام، إلاّ أنّ الحديث ورد في الاستبصار ٣: ١٥٩ / ٥٧٨ كما في المتن.
(٧) التهذيب ١٠: ٦١ / ٢٢٢.
(٨) التهذيب ١٠: ١٣٠ / ٥١٩، و١٣٦ / ٥٣٩.
(٩) رجال النجاشي: ١٦٧ / ٤٤١.
(١٠) الفهرست: ١٢٣ / ٢٧٢، وفيه: أحمد بن محمّد وأحمد بن أبي عبدالله محمّد بن خالد البرقي عن خلف...
(١١) التهذيب ٣: ٥٢ / ١٨١.
(١٢) التهذيب ٣: ٥٥ / ١٨٨.

إليه[١]، وفي باب اللباس والمكان[٢].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، قال أبو المعزا[٣].

أقول: روىٰ الشيخ هذا الحديث في موضع آخر: عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبي المعزا[٤]. وهو يعطي الواسطة. ويؤيّده أنّ في آخر باب الحيض: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة، عن أبي المعزا[٥]. وكذا في طريق (النجاشي) إلىٰ أبي المعزا: حميد بن المثنىٰ[٦].

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبي عليّ[٧].

يعني: الحرّاني، كما في سند (الفقيه)[٨]، وهو مجهول في الكنىٰ، مهمل في الأسماء.

قوله: محمّد بن عذافر، عن أبي عبدالله[٩].

أقول: قد أُشير في زيادات المواقيت إلىٰ أن محمّد بن عذافر روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام، كما صرّح به في ترجمته من (رجال النجاشي)[١٠]، وتكرّر في الأسانيد[١١]، وإن روىٰ عنه عليه السلام في بعضها بواسطة عمر بن يزيد[١٢]، فلا وجه لدعوىٰ سقوطه من السند كـ(المنتقىٰ)[١٣].

والسّند صحيح.

باب فضل شهر رمضان

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحسين، عن محمّد بن الوليد، عن محسن بن أحمد، عن يونس بن يعقوب[١٤].

أقول: هكذا سند (الكافي) إلّا أنّ فيه: ومحسن بن أحمد. وفي بعض نسخه: ومحمّد بن أحمد[١٥]. وهو تصحيف، كما أنّ الحسين في الكتابين تصحيف الحسن وهو ابن فضّال، ففي (الكافي) في باب العزل من كتاب النكاح: أحمد بن محمّد العاصمي، عن عليّ بن الحسن بن فضّال[١٦]. وفي

(١) الفقيه - المشيخة - ٤: ٤١.
(٢) التهذيب ٢: ١٧٨ / ٧١١ أحكام السهو في الصلاة.
(٣) التهذيب ٣: ٥٥ / ١٨٩.
(٤) التهذيب ٢: ٣٤٩ / ١٤٤٧.
(٥) التهذيب ١: ١٨٢ / ٥٢٤.
(٦) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٠.
(٧) التهذيب ٣: ٥٥ / ١٩٠.
(٨) الفقيه ١: ٢٦٦ / ١٢١٥.
(٩) التهذيب ٣: ٥٦ / ١٩٢.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٦.
(١١) التهذيب ٢: ٢٦٧ / ١٠٦٦، و٢٩٦ / ١١٩٤.
(١٢) التهذيب ٢: ١٢٦ / ٤٨٠، ٣: ٤ / ٩، و٣٠ / ١٠٦.
(١٣) منتقى الجمان ١: ٤٣١.
(١٤) التهذيب ٣: ٥٩ / ٢٠٢، وفيه: عليّ بن الحسن.
(١٥) الكافي ٤: ١٥٩ / ١٠، وفيه: ومحمّد بن أحمد، بدل: محسن بن أحمد.
(١٦) الكافي ٥: ٥٠٤ / ٢.

(رجال الكشي) في ترجمتي حذيفة بن اليمان[١] وسعيد بن المسيب[٢]: عليّ بن الحسين بن فضّال، عن محمّد بن الوليد البجلي. وفي (رجال النجاشي): محمّد بن الوليد البجلي الخزّاز روىٰ عن يونس بن يعقوب[٣]. وفي (رجال الكشي) في ترجمة يونس بن يعقوب: عنه عليّ بن الحسن بن فضّال[٤].

والأخيران شاهدا صحّة العطف في (الكافي)، فـ(عن) في (التهذيب) تصحيف.

والسّند ضعيف بإهمال القمّاط وعمّه.

كتاليه بجهالة محمّد بن الحكم[٥]، وضمير (عنه) للحسين بن سعيد علىٰ الظاهر، وإنْ لم يجر له ذكر.

قوله: حميد بن زياد، قال: حدّثنا عبدالله بن أحمد النهيكي، عن عليّ بن الحسن، عن محمّد بن زياد[٦].

أقول: عبدالله بن أحمد يقال مصغّراً أيضاً، يكنّىٰ أبا العبّاس كما في (رجال النجاشي)[٧]. و يقال له الدهقان، ففي باب حديث العلماء والفقهاء من الروضة: حميد بن زياد، عن أبي العبّاس عبدالله بن أحمد الدهقان، عن عليّ بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن زياد بيّاع السابري[٨].

وقد عرفت أنّ محمّد بن زياد بيّاع السابري هو محمّد بن أبي عمير، وفيه إيضاح لما في السند، وتأكيد لما مرّ في باب الأوقات من أنّ: عليّ بن الحسن، عن محمّد بن زياد وهو الطاطري، عن محمّد بن أبي عمير.

وثبوت الواسطة هنا بين النهيكي وبين ابن أبي عمير لاينافي اتّصالهما كما في (رجال النجاشي)[٩]، و(الفهرست)[١٠]، وباب الذبائح[١١]، وفي (الكافي) في باب الجدي والحمل يرضعان من لبن خنزير[١٢].

فالسّند موثّق بحميد.

قوله: محمّد بن خالد - يعني: الطيالسي - عن سيف بن عميرة[١٣].

---

(١) رجال الكشّي ١: ٧٢/١٦٠.
(٢) رجال الكشّي ١: ١٨٥/٣٣٢.
(٣) رجال النجاشي: ٩٣١/٣٤٥.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٧٢١/٦٨٣.
(٥) التهذيب ٣: ٢٠٣/٦٠.
(٦) التهذيب ٣: ٢٠٤/٦٠.
(٧) رجال النجاشي: ٦١٥/٢٣٢.
(٨) الكافي ٨: ٥٠٩/٢٧٢، وفيه: أبي العبّاس عبيدالله بن أحمد الدهقان.
(٩) رجال النجاشي: ٨٨٧/٣٢٧.
(١٠) الفهرست: ٦١٧/٢١٩.
(١١) التهذيب ٩: ١٨٤/٤٤، ضمن باب الصيد والذكاة.
(١٢) الكافي ٦: ٢/٢٥٠.
(١٣) التهذيب ٣: ٢٠٦/٦٠.

كما في (رجال النجاشي)[١].

قوله: عنه، عن محمّد بن عليّ[٢].

يعني: عليّ بن الحسن بن فضّال عن أبي سمينة، كما بيّن في باب حكم الحيض.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن جعفر المؤدّب[٣].

يعني: ابن بطّة كما سيصرّح في الباب[٤]، وقد وصفه (النجاشي): بكثرة العلم والفضل وعظم المنزلة في قم، وكتابه بكثرة الغلط في فهرسته. وابن الوليد: بأنّه كان مُخَلِّطاً فيما يسنده[٥].

والأقرب اتّحاده بالرزّاز كما سنشير إليه.

والسّند ضعيف بجهالة النضر بن شعيب، إلّا أنّ في نسخة: ابن سويد، وهو محتمل، ولا قرينة تعيّنه.

قوله: يونس بن عبد الرحمن، عن الجعفري، أنّه سمع العبد الصالح عليه السلام[٦].

أقول: في سند (الفقيه): عن سليمان بن جعفر، عن أبي الحسن عليه السلام[٧]. فيحتمل أنّه الجعفري وإنْ لم يذكر في (الرجال) أنّه كاظميّ. وفي (الكافي) في معنىٰ الحديث: عن الحسن بن سليمان الجعفري، قال: قال أبو الحسن عليه السلام[٨].

والحسن هذا مهمل، ويمكن حمل الجعفري في السّند علىٰ بن جعفر بن إبراهيم بن محمّد، فإنّه كاظميّ كما في ترجمة ابنه سليمان بن جعفر من (رجال النجاشي)[٩].

وأيّاً ما كان فالسّند ضعيف باشتباه الجعفري وإهمال المروزي.

قوله: محمّد بن القاسم، قال: حدّثنا عبّاد بن يعقوب، قال: حدّثنا عمرو بن ثابت[١٠].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ عمرو بن ثابت: ابن أبي المقدام محمّد بن القاسم بن زكريا المحاربي، عن عبّاد بن يعقوب، عنه[١١].

والسّند ضعيف بعبّاد، والتوقّف في ابن أبي المقدام، واشتراك الأخيرين.

قوله: محمّد بن بندار، قال: حدّثنا

(١) رجال النجاشي: ١٨٩ / ٥٠٤.
(٢) التهذيب ٣: ٦١ / ٢٠٧.
(٣) التهذيب ٣: ٦١ / ٢٠٩.
(٤) التهذيب ٣: ٦٦ / ٢١٨.
(٥) رجال النجاشي: ٣٧٢ / ١٠١٩.
(٦) التهذيب ٣: ٦٢ / ٢١٠.
(٧) الفقيه ٢: ١٠٠ / ٤٥٠، وفيه: عن سليمان بن الجعفري.
(٨) الكافي ٤: ١٥٥ / ٤، وفيه: عن الحسن، عن سليمان الجعفري، وفي بعض النسخ عن الحسن بن سليمان...
(٩) رجال النجاشي: ١٨٢ / ٤٨٣.
(١٠) التهذيب ٣: ٦٢ / ٢١١.
(١١) رجال النجاشي: ٢٩ / ٧٧٧.

محمّد بن عليّ، عن عليّ بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن سليمان بن عمرو[١].

أقول: محمّد بن علي أبو سمينة همدانيّ كوفيّ قرشيّ صيرفيّ كما في (الرجال)[٢]، وفي (الكافي) في باب الكرّاث: عليّ بن محمّد بن بندار، عن أبيه، عن محمّد بن عليّ الهمداني[٣]. وهو متكرّر[٤]، وفي (معاني الأخبار) في باب معنىٰ ما كتبت به أُمّ سلمة إلىٰ عائشة لمّا أرادت الخروج إلىٰ البصرة: محمّد بن أبي القاسم، عن محمّد بن عليّ الصيرفيّ القرشيّ الكوفيّ[٥]. وفيه ـ أيضاً ـ في باب معنىٰ الناكثين: محمّد بن أبي القاسم ماجيلويه، عن محمّد بن عليّ الصيرفيّ[٦]. وفي (الكافي) في باب الصدقة تدفع البلاء: عليّ بن الحكم، عن سليمان بن عمرو النخعي[٧].

ولعلّه المراد في السّند المبحوث عنه، من قبيل الرواية بالواسطة ودونها، ويحتمل سقوطها من (الكافي).

قوله: عليّ بن حاتم، عن عليّ بن سليمان الزراري، قال: حدّثنا أحمد بن إسحاق، عن سعدان بن مسلم[٨].

أقول: الزراري هو عليّ بن سليمان بن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين، وفي طريقه من (النجاشي): عليّ بن حاتم[٩]. فالزراري في بعض النسخ تصحيف، ويأتي في الباب: أحمد بن إسحاق القمّي، عن سعدان بن مسلم[١٠].

فالسّند ضعيف بجهالة سعدان.

قوله: عليّ بن حاتم، عن أحمد بن عليّ[١١].

أقول: أحمد بن عليّ هو الفايدي بالفاء الباء المثنّاة من تحت بعد الألف، كما في (خلاصة الأقوال)[١٢]، فإنّ في طريق (النجاشي) إليه: عنه أبو الحسن عليّ[١٣].

وفي (رجال الكشّي) إسحاق بن عمّار، عنه محمّد بن سليمان الديلمي[١٤].

فالسّند ضعيف به.

---

(١) التهذيب ٣: ٦٢ / ٢١٢.
(٢) رجال النجاشي: ٣٣٢ / ٨٩٤.
(٣) الكافي ٦: ٣٦٥ / ٤.
(٤) الكافي ٦: ٥١ / ٢، و٣٥٤ / ١٢.
(٥) معاني الأخبار: ٣٧٥ / ١.
(٦) معاني الأخبار: ٢٠٤ / ١.
(٧) الكافي ٤: ٦ / ٥.
(٨) التهذيب ٣: ٦٤ / ٢١٦.
(٩) رجال النجاشي: ٢٦٠ / ٦٨١.
(١٠) التهذيب ٣: ٧٤ / ٢٣٢، باب الدعاء بين الركعات.
(١١) التهذيب ٣: ٦٤ / ٢١٧.
(١٢) خلاصة الأقوال: ٦٥ / ٨٤.
(١٣) رجال النجاشي: ٩٥ / ٢٣٧.
(١٤) رجال الكشّي ٢: ٧٠٩ / ٧٦٩.

كتاليه[١] بأخيريه، وأبو محمّد فيه هو التلعكبري، فإنّه عن محمّد بن عليّ بن معمر، كما في باب من لم يرو من كتاب الشيخ[٢].

قوله: عليّ بن حاتم، عن الحسن بن عليّ، عن أبيه[٣].

أقول: في باب صلاة العيدين: عليّ بن حاتم، عن الحسن بن عليّ، عن أبيه، عن فضالة[٤]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ فضالة بن أيّوب: عليّ بن حاتم، عن الحسن بن عليّ بن مهزيار، عن أبيه، عنه[٥].

والسّند ضعيف بإهمال الحسن.

كلاحقيه[٦]، والأوّل مقلوب الأخير بشهادة الثاني وموافقته لما في (الرجال)، فإنّ محمّد بن أحمد بن مطهّر ذكره الشيخ في رجال الهاديّ عليه السلام[٧]، والعسكريّ عليه السلام[٨].

قوله: عبدالله بن المغيرة، عن ابن سنان[٩].

أقول: هكذا في أكثر النسخ و(الاستبصار)[١٠] و (الفقيه)[١١]، وفي بعضها: عن ابن مسكان، ولعلّه تصحيف، وإنْ ناسب المقام كما بيّن في باب آداب الأحداث.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن جعفر، قال: حدّثنا محمّد بن أحمد، عن أحمد بن محمّد السيّاري[١٢].

أقول: محمّد بن جعفر في هذه الرتبة مشترك بين جماعة، والمتكرّر منهم في الإسناد[١٣]: ابن أحمد بن بطّة المؤدّب، وهو ممدوح وإنْ كثر الغلط في فهرست كتابه[١٤]، وابن محمّد بن عون الأسديّ، وهو ثقة صحيح الحديث[١٥]، والرزّاز والزراري ولم يترحّم لهما، فيحتمل تعدّدهما واتّحادهما بابن بطّة.

ويؤيّده أنّه تقدّم في الباب: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن جعفر بن بطّة القمّي، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١٦]. وقد

---

(١) التهذيب ٣: ٦٦/٢١٨.
(٢) رجال الطوسي: ٥٠٠/٦٠.
(٣) التهذيب ٣: ٦٧/٢٢٠.
(٤) التهذيب ٣: ١٣٦/٩٧ وفيه: الحسين بن علي، بدل: الحسن بن عليّ.
(٥) رجال النجاشي: ٣١٠/٨٥٠، ولم يرد فيه ذكر لعليّ بن حاتم.
(٦) التهذيب ٣: ٦٨/٢٢١ - ٢٢٢.
(٧) رجال الطوسي: ٤٢٢/١٣.
(٨) رجال الطوسي: ٤٣٥/١.
(٩) التهذيب ٣: ٦٩/٢٢٤.
(١٠) الاستبصار ١: ٤٦٧/١٨٠٥.
(١١) الفقيه ٢: ٨٨/٣٩٦.
(١٢) التهذيب ٣: ٧١/٢٢٨.
(١٣) في نسختي أ، ب: والمتكرّر في الإسناد منهم.
(١٤) رجال النجاشي: ٣٧٢/١٠١٩.
(١٥) رجال النجاشي: ٣٧٣/٢٠.
(١٦) التهذيب ٣: ٦٦/٢١٨.

تكرّر في (المزار) في باب حدّ حرم الحسين عليه السلام: محمّد بن جعفر الرزّاز، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١]. وأيضاً يأتي في الباب الآتي: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن جعفر، عن عبدالله بن محمّد بن خالد[٢]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن معروف: محمّد بن جعفر الرزاز، عن عبدالله بن محمّد بن خالد الطيالسي[٣].

وأيضاً محمّد بن أحمد في السّند المبحوث عنه هو ابن يحيىٰ الأشعري بقرينة السيّاري، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ محمّد بن أحمد هذا ابن بطّة عنه[٤].

وفي طريق (النجاشي) إليه: الزراري عنه[٥]. وانتفىٰ الاتّحاد فلا ضير؛ لأنّ الرتبة لمشايخ الإجازة.

فالسّند ضعيف بالرفع والرافع.

باب الدعاء بين الركعات

قوله: عليّ بن الحسين، عن أحمد بن أبي عبد الله[٦].

يعني: السعدآبادي عن أحمد بن محمّد بن خالد البرقي، كما في (رجال النجاشي)[٧] و (الفهرست)[٨] و (الفقيه)[٩]، والسعدآبادي من مشائخ الكليني وعليّ بن الحسين بن بابويه.

والسّند صحيح.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أبي عبدالله، عن سعد، عن الحسن بن عليّ[١٠].

أقول: محمّد بن أبي عبدالله يقال لمحمّد بن جعفر بن عون الأسدي، كما في (رجال النجاشي)[١١].

وسعد هو ابن عبدالله عن الزيتوني كما بيّن في آخر باب آداب الأحداث.

قوله: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، قال: حدّثني محمّد بن حمّاد[١٢].

يعني: ابن يزيد، كما في (الفهرست) و(رجال النجاشي)[١٣].

والسّند ضعيف بجهالة أبيه.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن

---

(١) التهذيب ٦: ٧١/ ١٣٤، و٧٤/ ١٤٣.
(٢) التهذيب ٣: ٧١/ ٢٣٠.
(٣) رجال النجاشي: ٣٦٢/ ٩٧٥.
(٤) الفهرست: ٢٢٨/ ٦٥٠.
(٥) رجال النجاشي: ٣٦٢/ ٩٧٥، وفيه: محمّد بن جعفر الرزّاز، عنه. والعبارة: وفي طريق النجاشي .... الخ، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٦) التهذيب ٣: ٧٢/ ٢٣٢.
(٧) رجال النجاشي: ٧٧/ ١٨٢.
(٨) الفهرست: ٦٤/ ٦٥.
(٩) الفقيه - المشيخة - ٤: ٦٩.
(١٠) التهذيب ٣: ٧٦/ ٢٣٤.
(١١) رجال النجاشي: ٢٧٣/ ١٠٢٠.
(١٢) التهذيب ٣: ٨٠/ ٢٣٥.
(١٣) رجال النجاشي: ٣٧١/ ١٠١١، وفيه: ابن زيد بدل ابن يزيد.

عمر[١].

وفي نسخة عمرو (بواو) مزيدة كما يأتي في الباب[٢]، وباب تمييز فطرة أهل الأمصار[٣]، فلعلّ تركها سهو.

كتوسّط محمّد بن جعفر في الآتي[٤]؛ لفقده في تلك الأسناد، مع احتمال ثبوته هنا لجواز الرواية بالواسطة ودونها.

والسّند ضعيف بجهالة ميمون وهو القدّاح؛ لأنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ ابنه عبدالله بن ميمون: عنه جعفر بن محمّد بن عبيدالله[٥]. وإن شارك الثاني ضعفاً باشتراك محمّد بن عمرو، وجهالة عليّ بن محمّد، وجعفر بن محمّد.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أحمد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، عن صفوان بن يحيىٰ، عن جعفر بن سماعة، عن العيص[٦].

أقول: في ترجمة الحسن هذا من (رجال النجاشي): (عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أحمد بن ثابت، قال: رويت كتب الحسن بن محمّد بن سماعة)[٧].

واعلم أنّ الحسن هذا عن أخيه جعفر كما في (الفهرست)[٨] و (رجال النجاشي)[٩] وطريق (الفقيه)[١٠]، وصفوان بن يحيىٰ عن العيص كما في (رجال النجاشي)[١١].

وفيه إشعار بأنّ (عن) قبل جعفر تصحيف (الواو).

والسّند ضعيف بإهمال محمّد بن أحمد.

قوله: محمّد بن أبي عبدالله وعليّ بن سليمان، قالا: حدّثنا محمّد بن خالد، عن العلا بن رزين[١٢].

أقول: محمّد بن خالد هو الطيالسي؛ للقرينتين في طريق (الفهرست) إلىٰ العلا[١٣]. وإنْ شاركه البرقي في البعديّة كما في طريق (الفقيه) إلىٰ محمّد بن مسلم[١٤].

فالسند ضعيف بجهالة الطيالسي.

قوله: أحمد بن عليّ، عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمّد[١٥].

يعني: الأزدي كما في (رجال

(١) التهذيب ٣: ٨٠ / ٢٣٦، وفيه: محمد بن عمرو.
(٢) التهذيب ٣: ٨٢ / ٢٣٩، و٩٥ / ٢٥٦.
(٣) التهذيب ٤: ٧٩ / ٢٢٦.
(٤) التهذيب ٣: ٨١ / ٢٣٧.
(٥) رجال النجاشي: ٢١٣ / ٥٥٧.
(٦) التهذيب ٣: ٨٥ / ٢٤٢.
(٧) رجال النجاشي: ٤٢ / ٨٤.
(٨) الفهرست: ١٠٣ / ١٩٣ وفيه ترجمة الحسن بن محمّد بن سماعة ولم يرد فيه عن أخيه جعفر.
(٩) رجال النجاشي: ١٢٠ / ٣٠٥.
(١٠) الفقيه - المشيخة -.
(١١) رجال النجاشي: ٣٠٢ / ٨٢٤.
(١٢) التهذيب ٣: ٩٢ / ٢٥٢.
(١٣) الفهرست: ١٨٣ / ٤٩٩.
(١٤) الفقيه - المشيخة - ٤: ٧.
(١٥) التهذيب ٣: ٩٤ / ٢٥٤، ٢٥٥.

النجاشي)[١]، وأحمد بن عليّ قبله هو الفايدي كما مرّ.

فالسّند صحيح كلاحقه[٢] لاتّحادهما.

وجعفر في لاحقهما[٣] لعلّه ابن الحسن ابن عليّ بن شهريار، كما في (الرجال)[٤].

فالسّند ضعيف بجهالة أبيه وبالحسن بن راشد، وتصغيره في بعض النسخ سهو، كتصغير النسخ له في رجال الكاظم[٥]، إذ لم يصغّره غيره.

قوله: عليّ بن حاتم، عن محمّد بن أحمد، قال: حدّثني عليّ بن إسحاق بن عمّار[٦].

أقول: محمّد بن أحمد مشترك بين ابن ثابت للقبليّة في ترجمة عبيد بن الحسن[٧]، وبين الكلابي للبعديّة في ترجمة فضل بن أبي قرة من (رجال النجاشي)[٨].

فالسّند ضعيف بإهمالهما.

قوله: محمّد بن أحمد، عن محمّد بن حسان[٩].

يعني: ابن يحيىٰ عن الرازي، كما في باب كيفيّة الصلاة[١٠].

عن إسماعيل بن مهران، عن الحسن بن عليّ، عن أبيه[١١].

يعني: ابن أبي حمزة كما في تفسير عليّ بن إبراهيم في آخر سورة الكهف[١٢].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن محبوب[١٣].

أقول: هكذا في الكافي[١٤]، وفي بعض نسخ (التهذيب): عن محمّد بن عليّ بن محبوب، وهو سهوٌ.

والسّند صحيح.

باب صلاة العيدين

قوله: محمّد بن عبد الحميد ـ يعني: العطّار ـ عن أبي جميلة[١٥].

كما في ترجمة الكميت من (رجال الكشّي)[١٦].

---

(١) رجال النجاشي: ١٠٨/ ٢٧٣، والعبارة في النسختين: ج، د: ففي طريق النجاشي إليه عنه أحمد بن إسحاق.
(٢) التهذيب ٣: ٩٤/ ٢٥٥.
(٣) التهذيب ٣: ٩٥/ ٢٥٦.
(٤) خلاصة الأقوال: ١٢٣/ ٣١٧، وفي رجال النجاشي: ١٢٣/ ٣١٧: جعفر بن الحسين بن علي ابن شهريار.
(٥) رجال الطوسي: ٣٤٦/ ٤.
(٦) التهذيب ٣: ٩٦/ ٢٥٨.
(٧) رجال النجاشي: ٢٣٤/ ٦١٩.
(٨) رجال النجاشي: ٣٠٨/ ٨٤٢.
(٩) التهذيب ٣: ١٠٠/ ٢٦١.
(١٠) التهذيب ٢: ١١٩/ ٤٤٩.
(١١) تابع لسند التهذيب ٣: ١٠٠/ ٢٦١.
(١٢) تفسير القمي ٢: ٤٥.
(١٣) التهذيب ٣: ١٠٦/ ٢٦٦.
(١٤) الكافي ٤: ٧٢/ ٣.
(١٥) التهذيب ٣: ١٢٧/ ٢٦٩.
(١٦) رجال الكشي ٢: ٤٦١/ ٣٦١.

فالسّند ضعيف بأبي جميلة.

قوله: معلّىٰ بن محمّد، عن الوشّا، عن حمّاد بن عثمان[١].

أقول: الوشّا هو الحسن بن عليّ لشهرته فيه، وتكرّر المعلّىٰ عنه[٢]، ولأنّه عن حمّاد بن عثمان الناب كما في (الفهرست)[٣].

فينتفي احتمال جعفر بن بشير وإنْ شاركه في اللقب كما في (رجال النجاشي)[٤]، والبعديّة كما في باب آداب الأحداث[٥].

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ.

قوله: إبراهيم بن إسحاق الأحمري، عن البرقي، عن محمّد بن الحسن بن أبي خلف[٦].

وفي نسخةٍ خالد مكان خلف، ولعلّه الصواب، فإنّه الموافق لما في (الرجال)[٧].

والسّند ضعيف بالأحمري وهو النهاوندي؛ لأنّه[٨] عن أبي عبدالله البرقي، كما في باب الحمّام[٩].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح[١٠].

أقول: محمّد بن الفضيل هو الأزرق للقاعدة، ولكن رواية الحسين بن سعيد عنه كما مرّ آنفاً[١١]، وفي باب الأحداث[١٢] ترجّح عدم اتّصاله بمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ، إذ لا يروي عن الحسين بن سعيد مشافهة، فضلاً عن ابن الفضيل.

قوله: الحسن بن عليّ، عن أبيه، عن فضالة[١٣].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ فضالة بن أيّوب: الحسن بن عليّ بن مهزيار، عن أبيه، عنه[١٤].

والسّند ضعيف بإهمال الحسن.

كالعاقب[١٥]؛ لصحيح ابن سنان[١٦]، فإنّ عليّ بن مهزيار عن ابن أبي عمير كما في باب آداب الأحداث[١٧].

---

(١) التهذيب ٣: ١٢٨/ ٢٧٢.
(٢) التهذيب ٧: ٨٥/ ٣٦٣، و٢٨٦/ ١٢٠٨، و٤١٨/ ١٦٧٥.
(٣) الفهرست: ١١٥/ ٢٤٠.
(٤) رجال النجاشي: ١١٩/ ٣٠٤.
(٥) التهذيب ١: ٤٩/ ١٤٣.
(٦) التهذيب ٣: ١٢٩/ ٢٧٧.
(٧) رجال الطوسي: ٣٩١/ ٥١.
(٨) في النسختين ج، د: فإنّه.
(٩) التهذيب ١: ٣٧٦/ ١١٦٠.
(١٠) التهذيب ٣: ١٣٢/ ٢٩٠.
(١١) التهذيب ٣: ١٣٠/ ٢٨٠.
(١٢) التهذيب ١: ٧/ ٨.
(١٣) التهذيب ٣: ١٣٦/ ٢٩٧، وفيه: الحسين بن علي، بدل: الحسن بن علي.
(١٤) رجال النجاشي: ٣١١/ ٨٥٠.
(١٥) التهذيب ٣: ١٣٦/ ٢٩٩.
(١٦) التهذيب ٣:١٣٦/ ٢٩٨.
(١٧) التهذيب ١: ٤٦/ ١٣٢.

وضمير (عنه) لعليّ بن حاتم كما في (الاستبصار)[١]، ففيه عدول عن القاعدة.

قوله: وعنه ـ يعني: عليّ بن حاتم ـ عن عمرو بن جعفر[٢].

وفي (الاستبصار) محمّد بن جعفر[٣]، وهو الصواب، كما مرّ في مثل السّند في الباب السابق، وإنْ سها (الاستبصار) بعطف ابن الوليد.

قوله: وعنه ـ يعني: عليّ بن حاتم ـ عن أحمد بن محمّد بن موسىٰ[٤].

ولعلّه ابن الحارث النوفلي المطّلبي، أو المعروف بابن الصلت الأهوازي، والأخير انفرد له بالترجمة (الميرزا)[٥]، وكلاهما من مشائخ الإجازة.

فالسّند صحيح.

قوله: أبان، عن محمّد بن الفضل الهاشمي، عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

أقول: السّند ضعيف بجهالة محمّد بن الفضل الهاشمي، وتصغيره في بعض النسخ سهو؛ لوجوده مكبّراً في سند (الكافي)[٧]، وفي مثل السند في باب العتق[٨]، موافقاً لما في (الرجال)[٩].

وحمله مصغّراً علىٰ الأزرق سهو في سهو، إذ ليس بهاشمي ولا يروي عن أبي عبدالله عليه السلام، ولولا سند (الكافي) لأمكن حمل المصغّر ـ لو ثبت مجرّداً عن وصف الهاشمي ـ علىٰ الزرقي؛ لأنّ في باب السبع من كتاب (الخصال): أبان بن عثمان، عن محمّد بن الفضيل الزرقي، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٠]. ومن هنا يظهر[١١] معايرته للأزرق.

قوله: عليّ بن محمّد، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن خلف بن حمّاد[١٢].

أقول: عليّ بن محمّد هو ابن بندار؛ لثبوته في مثل السّند في (الكافي) في أوّل كتاب النكاح[١٣]. عن أحمد بن أبي عبدالله، يعني: البرقي، كما في طريق (الفهرست) إلىٰ خلف بن حمّاد الأسدي[١٤].

قوله: عليّ بن حاتم، عن سليمان

---

(١) الاستبصار ١: ٤٤٤ / ١٧١٧.
(٢) التهذيب ٣: ١٣٦ / ٣٠٠.
(٣) الاستبصار ١: ٤٤٥ / ١٧١٨.
(٤) التهذيب ٣: ١٣٦ / ٣٠١.
(٥) منهج المقال: ٢: ٢٠٢.
(٦) التهذيب ٣: ١٣٨ / ٣٠٨، وفيه: محمّد بن الفضيل.
(٧) الكافي ٣: ٤٦١ / ١١.
(٨) التهذيب ٨: ٢٣٥ / ٨٤٧.
(٩) رجال الطوسي: ٢٩٧ / ٢٧٧.
(١٠) الخصال ٢: ٣٦١ / ٥١، وفيه: الرزقي.
(١١) في النسختين ج، د: يعلم.
(١٢) التهذيب ٣: ١٣٨ / ٣١١.
(١٣) الكافي ٥: ٣٢٩ / ٦.
(١٤) الفهرست: ١٢٣ / ٢٧٢.

الرازي[١].

أقول: فيه نقص وتصحيف، فقد تقدّم عليّ بن حاتم، عن عليّ بن سليمان الرازي[٢].

والسّند ضعيف بجهالة سعدان، وإهمال محمّد بن عيسىٰ بن أبي منصور.

كتاليه[٣] بأبي جميلة.

وسند صلاة الغدير[٤] ضعيف بالهمداني وإهمال العبدي.

باب صلاة الاستسقاء

قوله: حمّاد السرّاج قال: أرسلني محمّد بن خالد[٥].

يعني: ابن عبدالله القسري والي المدينة.

قوله: مرّة مولىٰ خالد[٦].

وفي نسخة قرة، وهو سهوٌ، ففي رجال الصادق عليه السلام: مرّة مولىٰ خالد بن عبدالله القسري[٧]. وفي سند (الكافي): مرّة مولىٰ محمّد بن خالد[٨]. ولا منافاة، فلعلّه مولاهما.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن محمّد بن خالد البرقي[٩].

أقول: السند[١٠] لعلّه علىٰ حذف الواسطة، فإن محمّد بن عليّ بن محبوب لا يتّصل بالبرقي، بالطيالسي كما في (الفهرست)[١١]، وزيادات صلاة العيدين[١٢].

وأنت خبير بأنّه إذا اتّصل بالطيالسي وهو من أصحاب[١٣] الكاظم عليه السلام فاتصاله بالبرقي الذي هو من أصحاب الكاظم عليه السلام[١٤] والرضا عليه السلام[١٥] والجواد عليه السلام[١٦] بطريق أولىٰ.

باب صلاة الكسوف

قوله: عمرو بن عثمان، عن عليّ بن أبي عبدالله[١٧].

أقول: في سند (الكافي): عن عليّ بن

---

(١) التهذيب ٣: ١٣٩ / ٣١٤، وفيه: سليمان الزاري.
(٢) انظر ... وفي النسختين ج، د: علي بن سليمان الزراري.
(٣) التهذيب ٣: ١٤٠ / ٣١٥.
(٤) التهذيب ٣: ١٤٣ / ٣١٧.
(٥) التهذيب ٣: ١٤٨ / ٣٢٠.
(٦) التهذيب ٣: ١٤٩ / ٣٢٢.
(٧) رجال الطوسي: ٣٢١ / ٦٥٨.
(٨) الكافي ٣: ٤٦٢ / ١.
(٩) التهذيب ٣: ١٥٠ / ٣٢٥.
(١٠) في النسختين ج، د: أقول: قال السيد.
(١١) الفهرست: ٢٢٨ / ٦٤٨.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٨٥ / ٨٥١، وفيه: محمّد بن خالد التميمي، وهو الطيالسي كما في رجال النجاشي.
(١٣) رجال الطوسي: ٣٦٠ / ٢٦.
(١٤) رجال الطوسي: ٣٨٦ / ٤.
(١٥) رجال الطوسي: ٣٨٦ / ٤.
(١٦) رجال الطوسي: ٤٠٤ / ١.
(١٧) التهذيب ٣: ١٥٤ / ٣٢٩.

عبدالله[1]. وهو الموافق لما في (الرجال)[2]، ولعلّه أبو الحسن العطّار للرتبة، فإنّ غيره إمّا أعلىٰ أو أدنىٰ.

فالسّند صحيح.

باب أحكام فوائت الصلاة

قوله: عنه، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن أبي المعزا حميد بن المثنىٰ، عن عمران، عن محمّد بن عليّ[3].

أقول: صدر السّند في (الاستبصار): أحمد بن محمّد، عن الحسن بن الحسين[4]. فضمير (عنه) لأبي جعفر علىٰ خلاف القاعدة، لا لابن أبي نصر؛ لما مرّ في باب صفة الوضوء.

والأخيران في الظاهر هما الحلبيّان، وقد تكرّر أبو المعزا عن الحلبي كما في باب الصّيد والذبائح[5].

والسّند موثّق بابن فضّال.

كسابقه بداود بن الحصين[6].

قوله: عنه، عن الحسن، عن فضالة والحسن، عن القاسم بن محمّد[7].

أقول: صدر السّند في (الاستبصار): الحسين بن سعيد، عن فضالة[8]. وكلاهما صواب؛ لاشتراك الحسنين في كتبهما الثلاثين كما في (رجال النجاشي)[9].

قوله: عليّ بن النعمان، عن سويد القلاء، عن أيّوب[10].

أقول: في سند (الاستبصار) في باب من تمّم في السفر: عن أبي أيّوب[11]. وهو سهو، بل هو أيّوب بن الحرّ؛ للتصريح به في مثل السّند في باب المهور[12]، وباب وصيّة الإنسان لعبده[13].

باب صلاة السفينة

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن ابن أبي حمزة، عن عليّ بن إبراهيم[14].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[15]، وقد

---

(١) الكافي ٣: ٤٦٣/ ١.
(٢) رجال النجاشي: ٢٥٤/ ٦٦٦، ٢٦٧/ ٦٩٤ و٦٩٧، ٢٦٨/ ٦٩٨ وغيرها.
(٣) التهذيب ٣: ١٦٥/ ٣٥٦.
(٤) الاستبصار ١: ٤٢٥/ ١٦٤٠، وفيه: الحسين بن الحسن اللؤلؤي، بدل: الحسن بن الحسين اللؤلؤي.
(٥) التهذيب ٩: ٣٦/ ١٤٦ باب الصيد والذكاة.
(٦) التهذيب ٣: ١٦٤/ ٣٥٥.
(٧) التهذيب ٣: ١٦٨/ ٣٦٩.
(٨) الاستبصار ١: ٢٩٠/ ١٠٦٢.
(٩) رجال النجاشي: ٥٨/ ١٣٦.
(١٠) التهذيب ٣: ١٦٩/ ٣٧٣.
(١١) الاستبصار ١: ٢٤١/ ٨٦١.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٥٧/ ١٤٥٢.
(١٣) التهذيب ٩: ٢٢٠/ ٨٦٥.
(١٤) التهذيب ٣: ١٧٠/ ٣٧٥.
(١٥) الاستبصار ١: ٤٥٥/ ١٧٦٢.

تكرّر في مثل السّند عليّ بن أبي حمزة عن أبي بصير[١]، فيحتمل التغيير، وبتقدير السلامة يمكن حمل علي بن إبراهيم علىٰ الجوّاني لمناسبة المقام.

وكيف كان فالسّند ضعيف.

باب صلاة الخوف

أقول: أسناد الباب[٢] كلّها صحاح إلّا الثاني[٣]، فإنّه ضعيف بجهالة عبدالله، وهو بنان[٤].

وفي الأخير[٥] سهو، بترك عطف ابن أبي نجران علىٰ ابن حديد.

وأسناد الباب الآتي[٦] صحاح، إلّا أنّ الأخير[٧] من مراسيل ابن المغيرة.

باب صلاة الغريق والمتوحل

قوله: أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن القاسم، عن عمرو بن عثمان[٨].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ عمرو بن عثمان الخزّاز: عنه أحمد بن محمّد بن خالد[٩]. وفي (الفهرست): عنه أحمد بن أبي عبدالله[١٠].

وفي طريقهما إلىٰ عبدالله بن القاسم الحارثي: عنه محمّد بن خالد البرقي[١١].

وفي (الكافي) في باب ما يجب علىٰ المرأة من طاعة الزوج: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن القاسم البطل[١٢]. وعليه فحقّ السّند أن يكون هكذا: أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن عبدالله بن القاسم وعمرو بن عثمان.

وكيف كان فالسّند ضعيف بعبدالله بن القاسم والإرسال.

قوله: عليّ، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب، عن أبي حمزة[١٣].

أقول: في طريق (النجاشي)[١٤] و(الفهرست)[١٥] إلىٰ أبي حمزة ثابت بن دينار: عنه الحسن بن محبوب.

وفي طريق (الفقيه) إلىٰ ذريح المحاربي: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن

---

(١) الفقيه ٢: ٨٩/٣٩٨، و١٠٢/٤٥٧، و١٧١/٧٥١.
(٢) التهذيب ٣: ١٧١ - ١٧٣ / ٣٧٩ - ٣٨٣.
(٣) التهذيب ٣: ١٧٢ / ٣٨٠.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٧٩٩ / ٩٨٩.
(٥) التهذيب ٣: ١٧٣ / ٣٨٣.
(٦) التهذيب ٣: ١٧٣ - ١٧٤ / ٣٨٤ - ٣٨٧ باب صلاة المطاردة والمسايفة.
(٧) التهذيب ٣: ١٧٤ / ٣٨٧.
(٨) التهذيب ٣: ١٧٦ / ٣٩٣.
(٩) رجال النجاشي: ٢٨٧ / ٧٦٦.
(١٠) الفهرست: ١٨٠ / ٤٨٩.
(١١) رجال النجاشي: ٢٢٦ / ٥٩٣، الفهرست: ١٧٣ / ٤٦٢.
(١٢) الكافي ٥: ٥١٣ / ١، وفيه: الحضرمي بدل البطل، وهما واحد.
(١٣) التهذيب ٣: ١٧٦ / ٣٩٦.
(١٤) رجال النجاشي: ١١٦ / ٢٩٦.
(١٥) الفهرست: ٩٠ / ١٣٨.

محبوب[١].

والسّند صحيح.

قوله: سيف، عن بكير[٢].

أقول: لعلّ بكير تصحيف المكبّر، وهو ابن أبي بكر الحضرمي؛ لوجوده في مثل السّند في (الاستبصار) في باب النوم من نواقض الوضوء[٣].

وعليه فالسّند ضعيف بجهالته.

باب صلاة الاستخارة

أقول: السّند الأوّل[٤] صحيح، فإنّ عمرو بن حريث فيه هو الثقة لصرافة جهالة شركائه في الطبقة.

والثالث[٥] موثّق بابن فضّال.

والبواقي[٦] ضعاف.

و(الواو) العاطفة لمحمّد بن عيسىٰ علىٰ سهل[٧] تصحيف (عن)؛ لثبوتها في سند (الكافي)[٨]. والظاهر أنّ النقل منه، وإنْ أمكن العطف، فإن في باب معاني ألفاظ وردت في الكتاب والسنة من أوائل (معاني الأخبار): عليّ بن محمّد المعروف بعلاّن الكليني، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[٩].

وسند أوّل صلاة للحاجة[١٠] ضعيف، بجهالة الطريق إلىٰ سماعة.

صلاة أُخرىٰ للحاجة

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن صفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن سهل، عن أشياخهما، عن أبي عبدالله[١١].

أقول: في باب تفصيل فرائض الحجّ: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم – عن محمّد بن سهل، عن أبيه، عن إدريس بن عبدالله، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٢]. وفي الباب أيضاً: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن سهل، عن أبيه، عن إسحاق بن عبدالله[١٣]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ سهل بن اليسع: عنه ابنه محمّد[١٤].

وأمّا صفوان فيروي عن أبي عبدالله عليه السلام بواسطة معاوية بن عمّار، وبواسطتين وبثلاث، جميع ذلك في (الكافي) في باب وضع الجبهة علىٰ الأرض[١٥].

---

(١) الفقيه – المشيخة – ٤: ١٢١.
(٢) التهذيب ٣: ١٧٨ / ٤٠١ وفيه: بكّار.
(٣) الاستبصار ١: ٨٠ / ٢٤٩.
(٤) التهذيب ٣: ١٧٩ / ٤٠٧.
(٥) التهذيب ٣: ١٨٠ / ٤٠٩.
(٦) التهذيب ٣: ١٨٠ – ١٨٢ / ٤٠٨ و٤١٠ – ٤١٤.
(٧) التهذيب ٣: ١٨١ / ٤١١.
(٨) الكافي ٣: ٤٧٢ / ٧.
(٩) معاني الأخبار: ١٤ / ٤.
(١٠) التهذيب ٣: ١٨٢ / ٤١٥ باب صلاة الحوائج.
(١١) التهذيب ٣: ١٨٣ / ٤١٦، وفيه: ومحمّد بن سهيل...
(١٢) التهذيب ٥: ٢٨٩ / ٩٨٢.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٩٠ / ٩٨٥.
(١٤) رجال النجاشي: ٦ / ٤٩٤.
(١٥) الكافي ٣: ٣٣٣ – ٣٣٤ / ٣، ٥، ٧.

والسّند صحيح بطريق صفوان، ضعيف بالأُخرىٰ بجهالة محمّد بن سهل.

كتاليه[١] بإهمال عليّ بن دويل وبمقاتل، وهو ابن مقاتل كما في سند (الكافي)[٢].

باب صلاة الشكر

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّدبن إسماعيل، عن أبي إسماعيل السراج[٣].

أقول: أحمد هو أحد الأحمدين، فإنّ ابن عيسىٰ عن ابن بزيع كما في (رجال النجاشي)[٤]. والبرقي عنه كما في باب حقيقة الإيمان من الكافي[٥].

وأبو إسماعيل، هو عبدالله بن عثمان كما في الكافي في باب صلاة الحوائج[٦].

فالسّند صحيح.

وسند صلاة يوم المبعث ضعيف بالرفع[٧].

باب صلاة التسبيح

قوله: صفوان، عن بسطام[٨].

يعني: ابن سابور الزيّات[٩]، كما في (الفهرست)[١٠] و(رجال النجاشي)[١١].

فالسّند صحيح.

قوله: ابن أبي عمير، عن يحيىٰ بن عمران[١٢].

يعني: الحلبي، كما في سند (الكافي)[١٣] و (رجال النجاشي)[١٤].

قوله: أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن القاسم[١٥].

وفي سند (الكافي) ابن أبي القاسم[١٦]، وهو مهمل. وعلىٰ الأول يحتمل الحارثي، والبطل، ولكن في (رجال النجاشي)[١٧] و(الفهرست)[١٨] عنهما محمّد بن خالد، فيحتمل سقوطه من السّند. ولقاؤهما له ولابنه أحمد.

---

(١) التهذيب ٣: ١٨٤ / ٤١٧.
(٢) الكافي ٣: ٤٧٧ / ٣.
(٣) التهذيب ٣: ١٨٤ / ٤١٨.
(٤) رجال النجاشي: ٣٣١ / ٨٩٣.
(٥) الكافي ٢: ٥٢ / ١.
(٦) الكافي ٣: ٤٧٨ / ٦.
(٧) التهذيب ٣: ١٨٥ / ٤١٩.
(٨) التهذيب ٣: ١٨٦ / ٤٢٠، وفيه: الحسين بن سعيد عن بسطام.
(٩) الزيّات، لم يرد في النسخ: أ، ب، هـ.
(١٠) الفهرست: ٨٩ / ١٣٣.
(١١) رجال النجاشي: ١١١ / ٢٨٣.
(١٢) التهذيب ٣: ١٨٧ / ٤٢٢.
(١٣) الكافي ٣: ٤٦٦ / ٢.
(١٤) رجال النجاشي: ٤٤٤ / ١١٩٩.
(١٥) التهذيب ٣: ١٨٧ / ٤٢٥.
(١٦) الكافي ٣: ٤٦٧ / ٦.
(١٧) رجال النجاشي: ٢٢٦ / ٩٣ ترجمة الحارثي، وفيه: عنه محمّد بن خالد. وفي ترجمة الحضرمي المعروف بالبطل برقم: ٥٩٤ عنه عبدالله بن عبدالرحمن.
(١٨) الفهرست: ١٧٣ / ٤٦٢ ترجمة الحارثي وفيه: عنه محمّد بن خالد.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن محمّد بن الحسين، عن سهل بن زياد[١].

أقول: في سند (الكافي) محمّد بن[٢] الحسن[٣] مكبّر، وهو الصواب؛ لظهور أنّه الصفّار، لما مرّ في باب الأحداث[٤].

قوله: سعدان - يعني: ابن مسلم - عن عبدالله بن سنان[٥].

كما في باب كيفيّة الصلاة[٦].

باب الصلاة على الأموات

قوله: ابن محبوب، عن زياد بن عيسىٰ[٧].

أقول: زياد بن عيسىٰ هو أبو عبيدة الحذّاء كما في الكنىٰ[٨]، وفي زيادات فقه الحجّ: الحسن بن محبوب، عن أبي عبيدة[٩]. وفي أوّل كتاب الحجّ: الحسن بن محبوب، عن عليّ بن رئاب، عن أبي عبيدة الحذّاء[١٠]. فلعلّه عنه بالواسطة ودونها.

باب الزيادات

قوله: أبي جعفر، عن الحسين بن عليّ بن يوسف، عن معاذ بن ثابت[١١].

أقول: الصواب الحسن مكبّراً كما في (الاستبصار)[١٢]، وهو ابن بقاح؛ لأنّه عن معاذ بن ثابت كما في (الفهرست)[١٣].

والسّند ضعيف بعمرو بن جميع.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الحسين بن موسىٰ، عن جعفر بن عيسىٰ[١٤].

أقول: الحسين بن موسىٰ الحنّاط يقال مصغّراً ومكبّراً، عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما في (الرجال)[١٥]، فلعلّه عنه بالواسطة ودونها. وورد مصغّراً هنا وفي (الاستبصار)[١٦]. وفي (الفقيه): أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الحسن بن موسىٰ الحنّاط[١٧].

---

(١) التهذيب ٣: ١٨٨ / ٤٢٦.
(٢) محمد بن، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٣) الكافي ٣: ٤٦٧ / ٧.
(٤) انظر.
(٥) التهذيب ٣: ١٨٨ / ٤٢٧.
(٦) التهذيب ٢: ١٢٠ / ٤٥١.
(٧) التهذيب ٣: ١٩٧ / ٤٥٣.
(٨) رجال النجاشي: ١٧٠ / ٤٤٩.
(٩) التهذيب ٥: ٤٦٦ / ١٦٢٦ و١٦٢٨. وفيهما: الحسن بن محبوب عن علي بن رئاب عن أبي عبيد.
(١٠) التهذيب ٥: ١٣ / ٣٧.
(١١) التهذيب ٣: ٢٠١ / ٤٦٨.
(١٢) الاستبصار ١: ٤٨٢ / ١٨٦٨.
(١٣) الفهرست: ٢٥٠ / ٧٥٧.
(١٤) التهذيب ٣: ٢٠٢ / ٤٧٢.
(١٥) رجال النجاشي: ٤٥ / ٩٠، ترجمة الحسين بن موسىٰ الحنّاط، إلاّ أنّ فيه رواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه بواسطة ابن أبي عمير.
(١٦) الاستبصار ١: ٤٨٣ / ١٨٧٢.
(١٧) الفقيه ٤: ١٩٠ / ٦٦٠. وفيه: الخيّاط.

وأمّا جعفر بن عيسىٰ، فالظاهر أنّه ابن يقطين.

فالسّند ضعيف بجهالة ابن موسىٰ.

قوله: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندي، عن الميثمي[١].

أقول: الحسن بن محمّد بن سماعة الكندي، عنه حميد بن زياد كما في (رجال النجاشي)[٢]. وفي (الكافي) في باب تحنيط الميّت: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد الكندي، عن أحمد بن الحسن الميثمي[٣].

فالسّند موثّق بهم.

قوله: وعنه - يعني: محمّد بن مسعود - عن العبّاس بن المغيرة[٤].

وفي (الاستبصار): محمّد بن مسعود، عن أبي العبّاس بن المغيرة[٥].

والعبّاس وأبو العبّاس كلاهما مهمل.

وآخر أسناد الباب[٦] ساقط العدّة قبل سهل سهواً، وهي موجودة في (الكافي)[٧].

باب الزيادات في كتاب الصلاة

أقول: السّند الأوّل[٨] موثّق، وأحمد فيه هو ابن محمّد بن عيسىٰ، وفي طريق (الفقيه) إلىٰ زرعة عن سماعة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، عن أخيه الحسن، عن زرعة بن محمّد الحضرمي، عن سماعة بن مهران[٩].

قوله: عليّ بن إسحاق، عن سعد[١٠].

وفي (الاستبصار) ابن سعد[١١]، وهو[١٢] الموافق لما في (الرجال)[١٣].

والسّند ضعيف بجهالة ابن الخزرج.

قوله: حمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٤].

وفي نسخة و(الاستبصار)[١٥] بدون الحلبي.

قوله: محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسين[١٦].

وفي بعض النسخ والاستبصار[١٧] الحسن

---

(١) التهذيب ٣: ٢٠٣ / ٤٧٨.
(٢) رجال النجاشي: ٤٠ / ٨٤.
(٣) الكافي ٣: ١٤٦ / ١٥.
(٤) التهذيب ٣: ٢٠٦ / ٤٨٨.
(٥) الاستبصار ١: ٤٢٧ / ١٦٤٨.
(٦) التهذيب ٣: ٢٠٦ / ٤٩١.
(٧) الكافي ٣: ١٧٦ / ٢.
(٨) التهذيب ٣: ٢٠٧ / ٤٩٢.
(٩) الفقيه - المشيخة - ٤: ١٢، وفيه: أحمد بن عيسىٰ، بدل: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.
(١٠) التهذيب ٣: ٢١٠ / ٥١٠، وفيه: علي بن إسحاق بن سعد، كما في الاستبصار.
(١١) الاستبصار ١: ٢٩٩ / ٨١٢.
(١٢) في النسختين ج،د إضافة: الصواب.
(١٣) الفهرست: ١٥٨ / ٣٩٧.
(١٤) التهذيب ٣: ٢١٢ / ٥١٧.
(١٥) الاستبصار ١: ٢٣٠ / ٨١٨.
(١٦) التهذيب ٣: ٢١٣ / ٥٢٠.
(١٧) الاستبصار ١: ٢٣١ / ٨٢١ وكلمة: الاستبصار، لم ترد في النسختين: أ، ب.

مكبّراً.

أقول: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن أحمد بن الحسين بن سعيد كما في باب من لم يرو من كتاب الشيخ[١]، وعن أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد كما في (رجال النجاشي)[٢]، وعن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال كما في باب آداب الأحداث[٣].

ولا يخفىٰ حال السّند وتاليه[٤] علىٰ التقديرات.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ[٥].

أقول: محمّد بن عيسىٰ يحتمل اليقطيني والأشعري، ويرجّح الأوّل بالسياق، ويستويان في الآتي[٦] فهو صحيح، ويتعيّن الثاني فيما بعد الصحيح[٧]، أعني: الموثّق باشتراك إسحاق للقاعدة.

قوله: صفوان، عن عبدالله، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٨].

أقول: الأقرب أنّ عبدالله هو ابن سنان؛ لتكرّره في هذا المقام، كما في باب عدد فصول الأذان[٩]، وباب العمل في ليلة الجمعة[١٠]، وغيرهما[١١]، وإنْ كان صفوان بن يحيىٰ عن ابن بكير كما في باب صفة التيمّم[١٢]، وعن ابن مسكان كما في باب كيفيّة الصلاة[١٣]، و عن ابن المغيرة كما في باب اختيار الأزواج[١٤]، وعن ابن الوليد الواضعي كما في (الكافي) في باب صدقة السّر[١٥]، وعن ابن يحيىٰ الكاهلي كما فيه في باب فضل الحجّ والعمرة[١٦]، وعن ابن جندب كما فيه في باب لحوم الجواميس[١٧]، وعن ابن خداش كما فيه في باب ميراث الولد[١٨].

قوله: عبد الصمد، عن حنان[١٩].

---

(١) رجال الطوسي: ٤٤٧ / ٥٤، وفيه: روى عنه أحمد بن محمّد بن يحيى، ولكن رواية محمّد بن أحمد عنه كما في الفهرست: ٢٢٢ / ٦٢٢.
(٢) رجال النجاشي: ٨٣ / ٢٠٠.
(٣) التهذيب ١: ٣١ / ٨٢.
(٤) التهذيب ٣: ٢١٣ / ٥٢١.
(٥) التهذيب ٣: ٢١٤ / ٥٢٤.
(٦) التهذيب ٣: ٢١٤ / ٥٢٥.
(٧) التهذيب ٣: ٢١٥ / ٥٢٧.
(٨) التهذيب ٣: ٢١٨ / ٥٤١.
(٩) التهذيب ٢: ٦١ / ٢١٥.
(١٠) التهذيب ٣: ٢٤٢ / ٦٥٣، أبواب الزيادات.
(١١) التهذيب ٥: ٤٦٠ / ١٦٠١، الفقيه ٤: ٧٥ / ٢٣٢.
(١٢) التهذيب ١: ٢٠٩ / ٦٠٤.
(١٣) التهذيب ٢: ٧١ / ٢٦٢.
(١٤) التهذيب ٧: ٤٠٥ / ١٦١٩.
(١٥) الكافي ٤: ٨ / ٣، وفيه: عبدالله بن الوليد الوصّافي.
(١٦) الكافي ٤: ٢٥٣ / ٧.
(١٧) الكافي ٦: ٣١٣ / ١.
(١٨) الكافي ٧: ٨٧ / ٤، وفيه: عبدالله بن خداش، وفي النسخ، أ، ب، هـ: ميراث الوالد.
(١٩) التهذيب ٣: ٢١٩ / ٥٤٧، وفيه: عبدالصمد بن محمّد...

يعني: ابن سدير كما في (رجال النجاشي)[١].

والسّند ضعيف بالتوقّف في شأن أبيه.

قوله: سعد، عن موسىٰ بن عمر، بن عليّ بن النعمان[٢].

أقول: موسىٰ هو ابن عمر بن يزيد للقبليّة في باب التيمّم[٣]، والبعديّة في زيادات تلقين المحتضرين[٤].

والسّند ضعيف بجهالة موسىٰ.

قوله: عليّ بن النعمان، عن سويد القلاء، عن أبي أيّوب[٥].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٦]، ولفظ (أبي) قبل أيّوب فيهما زائد[٧] سهواً؛ لسقوطه في سند الحديث بعينه في باب أحكام[٨] فوائت الصلاة[٩]، وفي مثل السّند في باب المهور[١٠]، مع التصريح بأيّوب بن الحرّ، ولأنّ في (الكافي) في باب الرجل يموت صرورة: عليّ بن النعمان، عن سويد القلّاء، عن أيّوب، عن بريد[١١]. وفي (الفقيه) في باب الحجّ من الوديعة: سويد القلّا، عن أيّوب بن حرّ، عن بريد العجلي[١٢].

والسّند صحيح كسابقه[١٣].

والثلاثة بعده[١٤] وإن اشتمل ثانيهما[١٥] علىٰ محمّد بن إسحاق بن عمّار؛ لتعارض قول الصدوق بوقفه[١٦]، والمفيد بأنّه من خاصة ثقات الرضا عليه السلام وشيعته[١٧]، وبقاء توثيق (النجاشي) سالماً[١٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن العبّاس بن معروف[١٩].

أقول: أحمد بن محمّد بمقتضىٰ البعديّة صالح للأحمدين الأشعري والبرقي؛ لأنّهما عن العبّاس بن معروف كما في طريق (الفقيه) إليه[٢٠]، ولكنّ المراد به هنا

(١) رجال النجاشي: ١٤٦ / ٣٧٨.
(٢) التهذيب ٣: ٢٢١ / ٥٥٢.
(٣) التهذيب ١: ١٩٦ / ٥٦٦.
(٤) التهذيب ١: ٤٩٦ / ١٥٣٩.
(٥) التهذيب ٣: ٢٢٥ / ٥٧٠.
(٦) الاستبصار ١: ٢٤١ / ٨٦١.
(٧) كلمة «زائد» لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٨) العبارة في النسخ أ، ب، هـ هكذا: لسقوطه في سند الحديث في باب فوائت الصلاة.
(٩) التهذيب ٣: ١٦٩ / ٣٧٣، وفيه: أبي أيّوب.
(١٠) التهذيب ٧: ٣٥٧ / ١٤٥٢.
(١١) الكافي ٤: ٣٠٦ / ٦.
(١٢) الفقيه ٢: ٢٧٢ / ١٣٢٨.
(١٣) التهذيب ٣: ٢٥٥ / ٥٦٩.
(١٤) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧١ - ٥٧٣.
(١٥) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٢.
(١٦) عيون أخبار الرضا عليه السلام ٢: ٢١٣ / ٢٠، خلاصة الأقوال: ٢٦٢ / ٩١٢.
(١٧) الارشاد ٢: ٢٤٧ - ٢٤٨.
(١٨) رجال النجاشي: ٣٦١ / ٩٦٨.
(١٩) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٣.
(٢٠) الفقيه - المشيخة - ٤: ١١٧.

الأشعري؛ لأنّه مرجع الضمير في أوّل الموثّقين بداود بن الحصين[١]، فابن فضّال[٢]. الذي أوّله:

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٣].

لأنّ صدر هذا السّند في (الاستبصار) في باب المسافر يصلّي خلف المقيم: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٤]... إلىٰ آخره. وقد عرفت أنّ إطلاق أبي جعفر بعد سعد ينصرف إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن العبّاس بن معروف، عن عليّ بن مهزيار، عن الحسن بن عليّ، عن عبدالله بن المغيرة وصفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن أبي عمير[٥].

أقول[٦]: هكذا السّند فيما يحضرني من النسخ، ولا غبار عليه؛ لأنّ[٧] الحسن بن عليّ هو ابن فضّال أو الوشّا؛ لما مرّ في باب ما تجوز فيه الصلاة من اللباس والمكان.

وفي نسخة السيّد: الحسن بن عليّ بن عبدالله [بن] المغيرة[٨]، فاحتاج إلىٰ التنبيه علىٰ خلله، فإنّ عليّ بن مهزيار لا يروي عن الحسن هذا، بل بالعكس، كما في باب الوداع من كتاب الحجّ[٩]، وفي (الكافي) في باب دخول المدينة[١٠].

والعطفان علىٰ العبّاس، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن صفوان بن يحيىٰ كما في باب حالات الأئمة من (الكافي)[١١]، وعن ابن أبي عمير كما في (رجال النجاشي)[١٢] و (الفهرست)[١٣]. أو علىٰ ابن مهزيار، فإنّ العبّاس بن معروف عن صفوان بن يحيىٰ كما في باب حكم الحيض[١٤]، وعن ابن أبي عمير كما في باب تفصيل فرائض الحجّ[١٥].

والسّند موثّق بالاشتراك.

قوله: عيينة، عن إبراهيم بن ميمون[١٦].

أقول: عيينة بالنون بعد المثناتين من

(١) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٤.
(٢) التهذيب ٣: ٢٢٧ / ٥٧٥.
(٣) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٤.
(٤) الاستبصار ١: ٤٢٦ / ١٦٤٣.
(٥) التهذيب ٣: ٢٢٨ / ٥٨٤.
(٦) في النسختين ج، د: قوله.
(٧) في النسختين ج، د: فإنّ.
(٨) تنبيهات الأريب: ٦٢٧.
(٩) التهذيب ٥: ٢٨١ / ٩٥٩.
(١٠) الكافي ٤: ٥٥٢ / ٤.
(١١) الكافي ١: ٣٨٣ / ٢.
(١٢) رجال النجاشي:
(١٣) الفهرست: ٢١٨ / ٦١٧.
(١٤) التهذيب ١: ١٧٦ / ٥٠٣.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٩٢ / ٩٩٢.
(١٦) التهذيب ٣: ٢٢٩ / ٥٨٧، وفيه: عتيبة.

تحت، أو الأُولىٰ من فوق والموحّدة بعدهما وهو بيّاع القصب؛ للبعديّة في باب صلاة السفينة[١].

والسّند ضعيف بجهالة ابن ميمون، كسابقه بجهالة الكرخي[٢].

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين بن موسىٰ[٣].

أقول: أحمد هو ابن أبي نصر؛ للتصريح به في سند (الاستبصار) في باب المسافر يخرج فرسخاً أو فرسخين[٤]، وفي بعض نسخه: الحسن مكبّراً، كما في (الفقيه) في باب ميراث ولد الصلب، مع وصفه بالحنّاط[٥]، وكلاهما صواب كما في (الرجال)[٦].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن جعفر بن عثمان[٧].

يعني: الكلابي كما في (رجال النجاشي)[٨].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن داود بن الحصين[٩].

أقول: هكذا في سند (الاستبصار) في باب المسافر ينزل علىٰ بعض أهله[١٠]، ولعلّ فيهما سهواً بنقص أحمد بن محمّد بن أبي نصر قبل داود، فقد مرّ في الباب: عنه ـ يعني أحمد بن محمّد ـ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن حصين، عن أبي العبّاس الفضل بن عبد الملك[١١]. إلّا أنّه يمكن من جهة الطبقة رواية الأحمدين الأشعري والبرقي عن داود بن الحصين مشافهة أيضاً.

والسّند موثّق بداود.

باب
العمل في ليلة الجمعة ويومها

قوله: محمّد بن الحصين، عن محمّد بن الفضيل، عن عبد الرحمن بن يزيد[١٢]. وفي نسخة ابن يزيد كما في (الكافي) في باب

(١) التهذيب ٣: ٢٩٨ / ٩٠٨.
(٢) التهذيب ٣: ٢٢٩ / ٥٨٦.
(٣) التهذيب ٣: ٢٣٠ / ٥٩٣.
(٤) الاستبصار ١: ٢٢٨ / ٨٠٩.
(٥) الفقيه ٤: ١٩٠ / ٦٦٠، وفيه: الخيّاط بدل: الحنّاط.
(٦) رجال النجاشي: ٤٥ / ٩٠، وفيه: الحسين بن موسىٰ الحنّاط. وفي رجال الطوسي: ١٦٨ / ٤١: الحسن بن موسىٰ الحنّاط الكوفي، وفي ص ١٧٠ / ٧٧: الحسين بن موسىٰ الأسدي الحنّاط الكوفي.
(٧) التهذيب ٣: ٢٣٣ / ٦٠٧.
(٨) رجال النجاشي: ١٢٤ / ٣٢٠.
(٩) التهذيب ٣: ٢٣٣ / ٦٠٨.
(١٠) الاستبصار ١: ٢٣٢ / ٨٢٥.
(١١) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٤.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٣٦ / ٦٢٥، وفيه: محمّد بن الحسين، وعبدالرحمن بن زيد.

الكماء[١]،وهو الموافق لما في (الرجال)[٢].

وتقريب السيّد رحمه الله[٣] أنّ ابن الفضيل هنا هو الأزرق غير تام، لكنّه محتمل.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن أبان، عن أبي بصير وأبي العبّاس المفضّل بن عبد الملك[٤].

أقول: القاسم هو الجوهري؛ للقرينتين في باب كيفيّة الصلاة[٥]، والعطف على أبي بصير.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصير، عن محمّد بن عبدالله، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[٦].

أقول: في سند (الاستبصار) بدون محمّد بن عبدالله[٧]، ولعلّه سهو.

والسّند ضعيف بجهالته؛ لأنّه القمّي الراوي عن أبي الحسن الرضا عليه السلام كما بيّن في باب الأغسال.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن محمّد بن إسماعيل، عن عليّ بن النعمان[٨].

أقول: محمّد بن إسماعيل هو ابن بزيع، لتكرّر أحمد بن محمّد بن عيسى عنه، كما في باب الأحداث[٩] وغيره[١٠]، وتكرّر عن عليّ بن النعمان، كما في باب تلقين المحتضرين[١١]، وغيره[١٢].

والسّند ضعيف بإهمال عقبة، وهو في (الاستبصار) أيضاً[١٣]، ولعلّه[١٤] تصحيف عنبسة؛ لوجود إسحاق عنه في بعض الأسناد[١٥].

باب فضل المساجد

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن حسّان، عن أبي محمّد الرازي[١٦].

أقول: لعلّ في أوّل السّند قلباً، فقد مرّ في زيادات كيفيّة الصلاة: عنه ـ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن محمّد بن حسّان الرازي، عن أبي محمّد الرازي[١٧]. وبيّنا هناك أنّ أبا

---

(١) الكافي ٦: ٣٧٠ / ٢.
(٢) رجال الطوسي: ٢٣٢ / ١٣٨.
(٣) تنبيهات الأريب: ٦٣٢ - ٦٣٣.
(٤) التهذيب ٣: ٢٤٣ / ٦٥٧، وفيه: أبان بن عثمان.
(٥) التهذيب ٢: ٩٢ / ٣٤٣.
(٦) التهذيب ٣: ٢٤٦ / ٦٦٨.
(٧) الاستبصار ١: ٤١٠ / ١٥٦٩.
(٨) التهذيب ٣: ٢٤٦ / ٦٧٠.
(٩) التهذيب ١: ١٨ / ٤٢.
(١٠) التهذيب ٣: ٥٠ / ١٧٤، و١٩٣ / ٤٤٠.
(١١) التهذيب ١: ٤١١ / ١٥٧٢.
(١٢) التهذيب ٦: ١٥٢ / ٢٦٦.
(١٣) الاستبصار ١: ٤١١/ ١٥٧٢.
(١٤) في النسختين ج، د زيادة: فيهما.
(١٥) التهذيب ٨: ٢٢٧ / ٨١٧، و٣١٣ / ١١٦٣، الاستبصار ٤: ٤٩ / ١٧٠.
(١٦) التهذيب ٣: ٢٤٩ / ٦٨٤، وفيه: محمّد بن حسّان الرازي عن أبي محمّد الرازي.
(١٧) التهذيب ٢: ٣١٣ / ١٢٧٥، وفيه: محمّد بن حسّان عن أبي محمّد الرازي.

محمّد الرازي هو الحسين بن محمّد النوفلي المطّلبي. ويأتي في الباب: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن محمّد بن حسّان، عن النوفلي[١]. ولكن يأتي في باب البيّنات: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن محمّد بن حسّان[٢].

وكيف كان فالسّند ضعيف بابن حسّان وجهالة إسماعيل.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن بن عليّ بن عبدالله، عن سليمان بن هاشم، عن سالم[٣].

أقول: السّند في (الكافي) في باب مساجد الكوفة، وفيه: عن عبيس بن هشام، وعن سالم[٤]. بالعطف، فسليمان تصحيف.

والسّند صحيح وإنْ جهل سالم.

قوله: عليّ بن إبراهيم، عن صالح بن السندي، عن جعفر بن بشير، عن أبي عبدالرحمن[٥].

أقول: تكرّر عليّ بن إبراهيم عن صالح بن سندي، كما في باب صفة الوضوء[٦]، وفي (الكافي) في باب فضل المسجد الأعظم بالكوفة[٧]، ولكن في باب من لم يرو من كتاب الشيخ: صالح بن السندي عنه إبراهيم بن هاشم[٨].

وفي (رجال النجاشي): أيّوب بن عطيّة أبو عبد الرحمن ثقة، روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام[٩].

والسّند ضعيف بجهالة صالح.

قوله: الحسين بن سيف، عن عثمان بن صالح، عن أبي الأسود[١٠].

وفي نسخة[١١]: عن عثمان، عن صالح بن أبي الأسود. كما في سند (الكافي)[١٢]، وهو الصواب الموافق لما في (الرجال)[١٣].

والسّند ضعيف بجهالة الحسين بن صالح واشتراك عثمان.

قوله: عنه، ـ عن محمّد بن أحمد بن يحيى ـ عن محمّد بن حسّان، عن أبي

---

(١) التهذيب ٣: ٢٥٣ / ٦٩٨، وفيه: أبو محمّد النوفلي.
(٢) التهذيب ٦: ٢٥٩ / ٦٨٢.
(٣) التهذيب ٣: ٢٥٠ / ٦٨٧.
(٤) الكافي ٣: ٤٩٠ / ٢، وفيه:... عن سالم، ولم يرد فيه العطف.
(٥) التهذيب ٣: ٢٥٢ / ٦٩١.
(٦) التهذيب ١: ٩٨ / ٢٥٦، وفيه: علي بن إبراهيم عن أبيه عن صالح بن السندي، إلّا أنّ الرواية وردت في الكافي ٣: ٣٥ / ٨ بدون لفظ: عن أبيه.
(٧) الكافي ٣: ٤٩٣ / ٩.
(٨) رجال الشيخ الطوسي: ٤٧٦ / ١.
(٩) رجال النجاشي: ١٠٣ / ٢٥٥.
(١٠) التهذيب ٣: ٢٥٢ / ٦٩٢، وفيه: عن عثمان، عن صالح بن أبي الأسود.
(١١) في النسختين ج، د: وفي بعض النسخ.
(١٢) الكافي ٣: ٤٩٥ / ٢.
(١٣) رجال الطوسي: ٢١٨ / ٤.

محمّد النوفلي، عن السكوني[١].

أقول: النوفلي هنا هو الحسين بن محمّد المطّلبي لا ابن يزيد المشهور بالنوفلي، لما مرّ في زيادات كيفيّة الصلاة، ولا تنتقض به القاعدة؛ لوقوعه تابعاً لأبي محمّد، والقاعدة بالتجريد.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عيسىٰ بن محمّد، عن عليّ بن مهزيار[٢].

أقول: قال السيّد رحمه الله: (لايبعد أنْ يكون عيسىٰ تصحيف عبدالله، وهو ابن محمّد بن عيسىٰ؛ لأنّه عن عليّ بن مهزيار في سندٍ لم يحضرني تعيينه)[٣]. انتهىٰ.

والسّند في زيادات قسمة الغنائم[٤]، والأقرب أنّه مقلوب محمّد بن عيسىٰ وهو العبيدي؛ لتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه كما مرّ، وهو عن عليّ بن مهزيار كما في زيادات الإجارات[٥].

والسّند ضعيف بجهالة الوسائط بين ابن مهزيار وأبي عبدالله عليه السلام.

قوله: أحمد، عن البرقي، عن النوفلي، عن السكوني[٦].

أقول: مثل السّند في باب آداب الأحداث، لكن بدون (عن) بين أحمد والبرقي[٧]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ الحسين بن يزيد النوفلي: عنه أحمد بن أبي عبدالله[٨]. وقد مرّ في الباب: أحمد، عن البرقي، عن النوفلي، عن السكوني. ويأتي في باب الشفعة: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن محمّد، عن البرقي، عن النوفلي، عن السكوني[٩].

ومقتضىٰ ذلك ثبوت رواية أحمد بن محمّد عن النوفلي بواسطة البرقي وعدمها، فمع الواسطة فأحمد هو أحد الأحمدين، ومع عدمها فهو البرقي للقرينتين.

قوله: صفوان، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان مولىٰ طربال[١٠].

أقول: في باب لحوق الأولاد بالآباء: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان مولىٰ طربال[١١]. فالقاسم هو الجوهري، وفي باب ضروب النكاح:

---

(١) التهذيب ٣: ٢٥٣ / ٦٩٨.
(٢) التهذيب ٣: ٢٥٥ / ٧٠٤.
(٣) تنبيهات الأريب: ٦٤٣.
(٤) التهذيب ٤: ١٤١ / ٣٩٨، وفيه: عبدالله بن محمّد فقط، وورد أيضاً في التهذيب ٦: ٣٤٨ / ٩٨٤.
(٥) التهذيب ٧: ٢٢٨ / ٩٩٦.
(٦) التهذيب ٣: ٢٥٦ / ٧١٠.
(٧) التهذيب ١: ٣٤ / ٩١.
(٨) الفهرست: ١١٤ / ٢٣٤.
(٩) التهذيب ٧: ١٦٦ / ٧٣٦.
(١٠) التهذيب ٣: ٢٥٧ / ٧١٨.
(١١) التهذيب ٨: ١٨٢ / ٦٣٥، والعبارة من: أقول... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.

الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد، عن سليم الفرّاء[١]، وفي رجال الصادق عليه السلام من كتاب الشيخ: سليم مولىٰ طربال[٢]. ومن كتاب البرقي: سليمان بن عمران الفرّاء مولىٰ طربال[٣].

فظهر اتّحاد سليمان وسليم مولىٰ طربال بسليم الفرّاء.

والسّند ضعيف بالجوهري.

قوله: جعفر بن إبراهيم، عن عليّ بن الحسين[٤].

أقول: جعفر بن إبراهيم هو الهاشمي؛ لأنّه عن سيّد العابدين عليه السلام، وللتصريح به في مثل السّند في باب ما يحلّ لبني هاشم ويحرم من الزكاة[٥].

فالسّند صحيح.

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن محمّد بن يوسف[٦].

يعني: الصنعاني كما في (رجال النجاشي)[٧].

فالسّند ضعيف بإهمال أبيه.

قوله: أحمد بن محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي العبّاس[٨].

أقول: في بعض النسخ: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن سنان[٩]. وهو الصواب، وفي كتاب المكاسب: ابن مسكان، عن الفضل بن عبد الملك[١٠].

قوله: عنه، عن الحسين، عن أبان، عن الفضل بن يسار[١١].

أقول: ضمير (عنه) لأحمد بن محمّد في السّند الأبعد[١٢]، إذ لايمكن إجراؤه علىٰ القاعدة من عوده لعلي بن إبراهيم.

والمتكرّر الفصل بين الحسين وأبان بفضالة، كما في باب حكم الجنابة[١٣] وغيره[١٤]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: ابن المغيرة، عن غياث[١٥].

---

(١) التهذيب ٧: ٢٤٦ / ١٠٧٠.
(٢) رجال الطوسي: ٢١١ / ١٤٥.
(٣) رجال البرقي: ٣٢.
(٤) التهذيب ٣: ٢٥٩ / ٧٢٥.
(٥) التهذيب ٤: ٦٢/ ١٦٦، إلاّ أنّه يروي هنا عن أبي عبدالله عليه السلام.
(٦) التهذيب ٣: ٢٦٥ / ٧٤٩.
(٧) رجال النجاشي: ٣٥٧ / ٩٥٦.
(٨) التهذيب ٣: ٢٦٧ / ٧٥٧، وفيه: أحمد بن محمّد عن محمّد بن سنان ...
(٩) في النسختين ج، د إضافة: إلىٰ آخره.
(١٠) التهذيب ٦: ٣٤٧ / ٩٧٩.
(١١) التهذيب ٣: ٢٦٧ / ٧٥٨.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٦٦ / ٧٥٤، ولكن المفروض عوده علىٰ الحديث ٧٥٧ حيث في بدايته أحمد بن محمّد، أمّا علي بن إبراهيم فهو سند الحديث ٧٥٦.
(١٣) التهذيب ١: ١١٩ / ٣١٥.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٣٤ / ٩٢٢.
(١٥) التهذيب ٣: ٢٦٨ / ٧٦٤.

يعني: عبدالله عن ابن إبراهيم، كما في باب أحكام الجماعة[١].

والسّند موثّق بغياث.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن حريز[٢].

أقول: القرينتان لابن عثمان، كما في (الكافي) في باب تحنيط الميّت[٣]، ولابن عيسىٰ كما في (رجال النجاشي)[٤]، والرجحان له كما أُشير إليه في آخر[٥] زيادات المواقيت.

والسّند ضعيف بالطريق إلىٰ محمّد بن مسعود وهو العيّاشي؛ للتصريح به في سند (الاستبصار)[٦].

كلاحقه بجهالة إبراهيم[٧].

قوله: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن حديد، عن جميل، عن زرارة[٨].

أقول: أحمد يحتمل الأحمدين، فإنّ البعديّة للأشعري في باب الأوقات[٩]، وللبرقي في باب بيع الواحد بالاثنين[١٠].

وجميل هو ابن دراج للقرينتين في باب بيع الحيوان[١١].

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيىٰ، عن غياث بن صاعد[١٢].

أقول: محمّد بن يحيىٰ الأرجح أنّه الخثعمي؛ للتصريح به في مثل السّند في باب البيّنات[١٣]، وله القرينتان ـ أيضاً ـ كما في باب النهي عن قول رمضان من (الكافي)[١٤]، وإنْ كانت القرينتان للخزّاز كما في باب البيّنات أيضاً[١٥].

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد، عن يعقوب[١٦].

أقول: في سند (الكافي) في باب الرجل يصلّي وحده ويعيد في الجماعة: محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب[١٧]. فالنقص سهوٌ.

وفي ترجمة محمّد بن الوليد الخزّاز من

---

(١) التهذيب ٣: ٤٧ / ١٦٤.
(٢) التهذيب ٣: ٢٦٨ / ٧٦٦.
(٣) الكافي ٣: ١٤٣ / ٤، ٥.
(٤) رجال النجاشي: ١٤٢ / ٣٧٠.
(٥) كلمة «آخر» لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.
(٦) الاستبصار ١: ٤٢٧ / ١٦٤٨.
(٧) التهذيب ٣:٢٦٨ / ٧٦٧.
(٨) التهذيب ٣: ٢٦٩ / ٧٦٩.
(٩) التهذيب ٢: ٣٦ / ١١١.
(١٠) التهذيب ٧: ١١١ / ٤٧٩، وفيه: أحمد بن محمّد بن أبي عبدالله، فلاحظ.
(١١) التهذيب ٧: ٧١ / ٣٠٥.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٦٩ / ٧٧٣، وفيه: ... غياث عن صاعد بن مسلم.
(١٣) التهذيب ٦: ٢٥٦ / ٦٧١.
(١٤) الكافي ٤: ٦٩ / ١.
(١٥) التهذيب ٦: ٢٥٦ / ٦٧٣.
(١٦) التهذيب ٣: ٢٧٠ / ٧٧٦.
(١٧) الكافي ٣: ٣٧٩ / ٢.

(رجال النجاشي): (أنّه روىٰ عن يونس بن يعقوب)[1]. وكذا في ترجمة الكميت أيضاً[2].

وفي باب ما تزوّج عليه أمير المؤمنين عليه السلام من (الكافي): سهل بن زياد، عن محمّد بن الوليد الخزّاز، عن يونس بن يعقوب[3]. فلا عبرة بتكرّر القبليّة لمحمّد بن الوليد شباب الصيرفي كما في كثير من أبواب (الكافي)[4].

قوله: عليّ بن الحكم، عن سليم الفرّاء، عن داود، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[5].

أقول: ورود داود في هذا المقام غير سهو، ولعلّه زائد سهواً، ففي سند (الاستبصار): سليم الفرّاء، قال: سألته[6].

وسليم صادقي[7].

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: عنه، عن البرقي، عن أبي طالب عبدالله بن الصّلت والعبّاس بن معروف، كلّهم عن بكر بن محمّد الأزدي[8].

أقول: ربّما تبيّن من رواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن كلّ من البرقي وابن الصّلت مشافهة، وقوله: (كلّهم) أنّ (عن) قبل أبي طالب تصحيف (واو العطف)، وإنْ كان البرقي عن أبي طالب ـ أيضاً ـ كما في باب الغلاة من (رجال الكشّي)[9].

والسّند صحيح.

قوله: محمد بن سعيد بن إسماعيل، عن أبيه، عن الرضا عليه السلام[10].

أقول: مرّ معنىٰ الحديث بزيادة فيه في باب الجماعة بسند فيه: أحمد بن محمّد، عن سعد بن إسماعيل[11].. إلىٰ آخره. ولعلّه الأصل، وفيما هنا نقص وتصحيف.

ويؤيّده أنّ ضمير (عنه) في السّند الآتي[12] يقتضي تقدّم أحمد بن محمّد؛ لتكرّر روايته عن البرقي[13].

فالسّند ضعيف بإهمال سعد بن إسماعيل.

قوله: سعد، عن أحمد، عن موسىٰ بن

---

(١) رجال النجاشي: ٣٤٥/٩٣١، ومن قوله: فالنقص سهو... إلىٰ هنا، لم يرد في نسخة: ج.
(٢) رجال الكشّي ٢: ٤٦١/٣٦٢.
(٣) الكافي ٥: ٣٧٧/٥.
(٤) الكافي ١: ١٢٣/١، و ٤: ٢١٠/١٦، و٢١٤/١٠.
(٥) التهذيب ٣: ٢٧٦/٨٠٥.
(٦) الاستبصار ١: ٤٣٩/١٦٩٠.
(٧) رجال الطوسي: ٢١١/١٤٣.
(٨) التهذيب ٣: ٢٧٦/٨٠٦.
(٩) رجال الكشّي ٢: ٥٩٤/٥٥١.
(١٠) التهذيب ٣: ٢٧٧/٨٠٨، وفيه: محمّد عن سعيد بن إسماعيل....
(١١) التهذيب ٣: ٣١/١١٠.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٧٧/٨٠٩.
(١٣) التهذيب ١: ٣١/٨٣، و١٢٥/٣٣٦، و١٥٥/٤٤٢ - ٤٤٣.

القاسم وأبي قتادة[١].

أقول: لهذا السّند نظير يفسّره في باب الذبح من كتاب الحجّ[٢].

وهو صحيح.

قوله: الحسين بن بشير، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣].

أقول: لعلّ (بشير) تصحيف كثير؛ لثبوته في سند (الفقيه)[٤] موافقاً لما في (الرجال)[٥].

قوله: عنه، عن معاوية بن حكيم، عن محمّد بن عليّ بن فضّال[٦].

أقول: ضمير (عنه) لسعد؛ لأنّه عن معاوية بن حكيم كما في طريق (الفقيه) إليه[٧]، وكما في باب العلّة التي من أجلها سمّي النبيّ الأُميّ من (علل الشرائع)[٨]، وإنْ جاز علىٰ خلاف القاعدة عوده إلىٰ أبي جعفر، فقد تكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن معاوية بن حكيم، كما في باب أحكام السهو[٩]، وباب كفّارة المحرم[١٠]، وغيرهما[١١]، ولعلّ محمّداً في السّند هو ابن الحسن بن عليّ منسوباً إلىٰ جدّه، والأقرب أنّه تصحيف الحسن؛ لأنّ معاوية بن حكيم عن الحسن بن عليّ بن فضّال كما في باب التجارة[١٢].

قوله: سلمة، عن سليمان بن سماعة، عن عمّه[١٣].

أقول: سليمان بن سماعة الكوزي عنه سلمة بن الخطّاب، وهو عن عمّه عاصم الكوزي كما في (رجال النجاشي)[١٤].

والسّند ضعيف بسلمة.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي إسحاق، عن عبدالرحمن بن حمّاد[١٥].

أقول: ابن إسحاق هو إبراهيم بن هاشم للقبليّة في الباب[١٦]، وباب تطهير الثياب[١٧]، والبعديّة في باب كفّارة شهر رمضان[١٨]، وإنْ كانت القبليّة للنهاوندي في باب معنىٰ الشتاء

---

(١) التهذيب ٣: ٢٧٨ / ٨١٥.
(٢) التهذيب ٥: ٢٠٢ / ٦٧٣.
(٣) التهذيب ٣: ٢٧٩ / ٨٢٠.
(٤) الفقيه ١: ٢٤٧ / ١١٠٤، وفيه: الحسن بن كثير.
(٥) رجال الطوسي: ١٧٠ / ٩١ - ٩٣.
(٦) التهذيب ٣: ٢٨٠ / ٨٢٤.
(٧) الفقيه - المشيخة - ٤: ١١٨.
(٨) علل الشرائع: ١٥٢ / ٥.
(٩) التهذيب ٢: ١٨٢ / ٧٢٨.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٣١ / ١١٤٠.
(١١) التهذيب ٧: ٢٥٦ / ١١٠٨.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٠ / ١٢٨.
(١٣) التهذيب ٣: ٢٨١ / ٨٣١.
(١٤) رجال النجاشي: ٣٠١ / ٨٢٠.
(١٥) التهذيب ٣: ٢٨١ / ٨٣٣، وفيه: إسحاق بدل أبي إسحاق.
(١٦) التهذيب ٣: ٢٥٥ / ٧٠٧.
(١٧) التهذيب ١: ٢٥٠ / ٧١٨.
(١٨) التهذيب ٤: ٢١٢ / ٦١٨.

ربيع المؤمن من (معاني الأخبار)[1].

قوله: إبراهيم بن عمرو، عن خلف بن حمّاد[2].

يعني: الناشري، كما بيّن في باب دخول الحمّام.

باب صلاة العيدين

قوله: ربعي، عن الفضيل[3].

يعني: ابن عبدالله عن ابن يسار، كما في سند (الكافي)[4].

قوله: محمّد بن عبدالله، عن زرارة[5].

أقول: تكرّر في مثل السّند محمّد بن عبدالله بن زرارة[6]، فـ(عن) تصحيف.

والسّند ضعيف.

كسابقه للتوقّف في يزيد[7].

ولاحقه بجهالة ابن حمّاد وابن سعيد[8].

قوله: عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن عيسىٰ[9].

أقول: السّند في (الكافي) بدون (عن أبيه)[10]، فزيادته سهو، وفي آخره: عن محمّد بن مسلم.

والسند صحيح، كلاحقه[11].

قوله: منصور بن حازم، عن أبي عبدالله عليه السلام[12].

أقول: لم يذكر الطريق إلىٰ ابن حازم في المشيخة، وهو إلىٰ كتابه صحيح في الفهرست[13]. ولا إلىٰ إسماعيل بن جابر، وهو في (الفهرست) صحيح في المختار[14]؛ لأنّ فيه العبيدي.

باب صلاة الكسوف

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن أحمد بن الحسن، عن عبيد بن زرارة[15].

أقول: أحمد بن الحسن هو ابن فضّال بقرينة محمّد بن عليّ بن محبوب، لكنّه لايروي عن عبيد بن زرارة مشافهة، بل أبوه الحسن قد يروي عنه بالواسطة أيضاً، وأمّا

(١) معاني الأخبار: ٢٢٨ / ١.
(٢) التهذيب ٣: ٢٨٢ / ٨٣٧، وفيه: عمرو بن إبراهيم.
(٣) التهذيب ٣: ٢٨٤ / ٨٤٦.
(٤) الكافي ٣: ٤٦١ / ٧، وفيه: الفضل بن يسار.
(٥) التهذيب ٣: ٢٨٦ / ٨٥٥.
(٦) التهذيب ١: ٢٥ / ٦٤، و٢: ٢٣٧ / ٩٣٦ - ٩٣٧، و ٢٨٢ / ١١٢١.
(٧) التهذيب ٣: ٢٨٦ / ٨٥٤.
(٨) التهذيب ٣: ٢٨٦ / ٨٥٦.
(٩) التهذيب ٣: ٢٨٧ / ٨٥٧.
(١٠) الكافي ٣: ٤٦١ / ٩.
(١١) التهذيب ٣: ٢٨٧ / ٨٥٨.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٨٨ / ٨٦٥.
(١٣) الفهرست: ٢٤٥ / ٧٣٠، وعبارة: في الفهرست، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(١٤) الفهرست: ٥٣ / ٤٩.
(١٥) التهذيب ٣: ٢٩٢ / ٨٨٣، وفيه: أحمد بن الحسين.

هو فبواسطتين، ففي زيادات المواقيت: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن الحسن بن عليّ بن فضّال، عن عليّ بن يعقوب الهاشمي، عن مروان بن مسلم، عن عبيد بن زرارة[(١)]. فيقرب سقوط الواسطة.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن الحسن بن عليّ، عن جعفر بن محمّد[(٢)].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ. والحسن بن عليّ هو ابن عبدالله بن المغيرة[(٣)]، وجعفر هو ابن محمّد بن عبيدالله كما مرّ. وقد علّق في هامش بعض النسخ أنّ في نسخة الحسن بن عليّ بن جعفر، وهو سهوٌ.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن حمّاد الكوفي، عن محمّد بن خالد، عن عبيدالله بن الحسين بن عليّ بن الحسين، عن عليّ بن أبي حمزة، عن ابن يقطين، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام[(٤)].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ محمّد بن حمّاد الكوفي: عنه محمّد بن عليّ بن محبوب[(٥)]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن حمّاد بن زيد الحارثي: عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[(٦)]. وفي باب فضل الصلاة: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن حمّاد بن زيد[(٧)].

وهو يعطي التعدّد في محمّد بن حمّاد وإنْ جاز الاتّحاد نظراً إلىٰ جواز الرواية بالواسطة ودونها، كما جاز رواية محمّد بن عليّ بن محبوب عن محمّد بن خالد هنا بالواسطة، مع أنّه عن كلّ من الطيالسي والبرقي بدونها.

الأوّل في (الفهرست)[(٨)]، وباب الوكالات[(٩)]، وباب تفصيل أحكام النكاح، وغيرها[(١٠)].

والثاني في باب صلاة الاستسقاء[(١١)]، ولم أجده في غيره، وبه يرجّح الطيالسي وكعبيدالله بن الحسين، وهو ابن عليّ بن الحسين بن عليّ بن أبي طالب، فإنّه معدود من رجال الصادق عليه السلام، وهو هنا راوٍ عنه

(١) التهذيب ٢: ٢٥٦ / ١٠١٥.
(٢) التهذيب ٣: ٢٩٣ / ٨٨٥.
(٣) في النسختين ج، د: هو ابن عبدالله بن المغيرة.
(٤) التهذيب ٣: ٢٩٤ / ٨٩٢، وفيه: عبيدالله بن الحسين بن علي بن الحسين. وفي النسخ: ب، ج، د: لي أبو عبدالله عليه السلام.
(٥) الفهرست: ٢٢٨ / ٦٤٩.
(٦) رجال النجاشي: ٣٧١ / ١٠١١.
(٧) التهذيب ٢: ٢٣٦ / ٩٣٣.
(٨) الفهرست: ٢٢٨ / ٦٤٨.
(٩) التهذيب ٦: ٢١٣ / ٥٠٢.
(١٠) التهذيب ٣: ٢٨٥ / ٨٥١.
(١١) التهذيب ٣: ١٥٠ / ٣٢٥.

بواسطتين.

وتثليثهما بإثبات (عن) عوض (ابن) قبل عليّ بن الحسين كما في بعض النسخ سهو.

وهذه إحدىٰ روايات عليّ بن يقطين عن الصادق عليه السلام، وهي كثيرة منها: في باب الحيض[1]، وباب الخروج إلىٰ منىٰ[2]، وباب ما أحلّ الله نكاحه من النساء[3]. وفي (رجال النجاشي): أنّه لم يرو عنه إلّا حديثاً واحداً[4].

باب صلاة الخوف

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل[5].

يعني: ابن عيسىٰ، عن ابن بزيع، كما في باب الأحداث[6]، وغيره[7].

قوله: عليّ، عن أبيه، عن عمرو بن عثمان[8].

يعني: ابن إبراهيم بن هاشم عن أبيه، كما في سند (الكافي)[9].

باب صلاة المضطر

قوله: ثعلبة بن ميمون، عن معمر بن عمر[10].

أقول: لعلّ عمر تصحيف يحيىٰ، فإنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ معمر بن يحيىٰ: عنه ثعلبة بن ميمون[11].

قوله: ابن أبي عمير، عن حفص[12].

يعني: ابن البختري، كما في (رجال النجاشي)[13] و (الفهرست)[14].

قوله: ابن أبي عمير، عن رفاعة[15].

يعني: ابن موسىٰ النخّاس، كما في (رجال النجاشي)[16] و (الفقيه)[17].

قوله: شعيب، عن أبي بصير[18].

يعني: العقرقوفي عن خاله يحيىٰ للقاعدة.

والإسناد صحيح[19].

---

(١) التهذيب ١: ١٦٦ / ٤٧٦.
(٢) التهذيب ٥: ١٧٥ / ٥٨٧.
(٣) التهذيب ٧: ٢٨٤ / ١١٩٩.
(٤) رجال النجاشي: ٢٧٣ / ٧١٥.
(٥) التهذيب ٣: ٢٩٩ / ٩١١.
(٦) التهذيب ١: ١٨ / ٤٢.
(٧) التهذيب ٣: ٥٠ / ١٧٤، و١٩٣ / ٤٤٠، و٣١٨ / ٩٨٥.
(٨) التهذيب ٣: ٣٠٠ / ٩١٣.
(٩) الكافي ٣: ٤٥٧ / ١.
(١٠) التهذيب ٣: ٣٠٣ / ٩٢٦.
(١١) رجال النجاشي: ٤٢٥ / ١١٤١.
(١٢) التهذيب ٣: ٣٠٥ / ٩٣٨.
(١٣) رجال النجاشي: ١٣٤ / ٣٤٤.
(١٤) الفهرست: ١١٦ / ٢٤٣.
(١٥) التهذيب ٣: / ٣٠٥ / ٩٣٨.
(١٦) رجال النجاشي: ١٦٦ / ٤٣٨.
(١٧) الفقيه - المشيخة - ٤: ٤٨.
(١٨) التهذيب ٣: ٣٠٥ / ٩٤٠.
(١٩) عبارة: والإسناد صحيح، لم ترد في النسخ: أ، ب، هـ.

باب الصلاة المرغّب فيها

قوله: عليّ بن سليمان، قال: كتبت إلىٰ الرجل عليه السلام[١].

أقول: عليّ بن سليمان هو ابن رشيد؛ لأنّ الشيخ ذكره في رجال الهادي عليه السلام[٢]، والرجل من ألقابه عليه السلام كما في ترجمة إبراهيم بن محمّد الهمداني من (رجال الكشّي)[٣]. ولا يقدح رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن ابن رشيد بالواسطة، كما في باب حدّ المرتد[٤].

والمراد بالماضي الأخير في الصحيح الآتي[٥] هو الهادي عليه السلام أيضاً، كما في ترجمة إبراهيم بن عبدة من (رجال الكشّي)[٦].

وعليّ بن ريّان من أصحابه عليه السلام، كما في (رجال النجاشي)[٧].

قوله: فضالة، عن إسماعيل بن أبي زياد[٨].

يعني: السكوني المشهور بالشعيري، ففي باب حدّ الفرية: فضالة، عن الشعيري[٩]. وفي (الكافي) في باب الأولاد: فضالة بن أيوب، عن السكوني[١٠].

قوله: أبي عليّ، عن اليسع القمّي[١١].

أقول: أحمد بن محمّد بن أبي نصر يكنّىٰ أبا عليّ كما في (الفهرست)[١٢]، وفي رجال الصادق عليه السلام من كتاب الشيخ: حمزة واليسع ابنا اليسع[١٣]. وفي (الكافي) في باب صيد الحرم: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن حمزة بن اليسع[١٤]. ولعلّه عن الأخوين، أو لفظ (ابن) قبل اليسع ناقص سهواً.

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن عيسىٰ ـ عن أحمد بن أبي داود[١٥].

كما في (الكافي)[١٦]، والثاني مهمل.

قوله: عليّ بن محمّد بن عبدالله، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبدالله بن أحمد[١٧].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٨]، ولعلّ أحمد فيهما تصحيف حمّاد، ففي زيادات

---

(١) التهذيب ٣: ٣٠٩/ ٩٥٥.
(٢) رجال الطوسي: ٤١٧/ ٨.
(٣) رجال الكشّي ٢: ٨٣١/ ١٠٥٣.
(٤) التهذيب ١٠: ١٥٣/ ٦١١.
(٥) التهذيب ٣: ٣٠٩/ ٩٥٧.
(٦) رجال الكشّي ٢: ٨٤٤/ ١٠٨٨.
(٧) رجال النجاشي: ٢٧٨/ ٧٣١.
(٨) التهذيب ٣: ٣٠٩/ ٩٥٩.
(٩) التهذيب ١٠: ٧٠/ ٢٦٥.
(١٠) الكافي ٦: ٤٨/ ٦.
(١١) التهذيب ٣: ٣١٠/ ٩٦٠.
(١٢) الفهرست: ٦١/ ٦٣.
(١٣) رجال الطوسي ١٧٨/ ٢١٤.
(١٤) الكافي ٤: ٢٣٨/ ٢٨.
(١٥) التهذيب ٣: ٣١١/ ٩٦٦.
(١٦) الكافي ٣: ٤٧٣/ ٢.
(١٧) التهذيب ٣: ٣١٢/ ٩٦٨.
(١٨) الكافي ٣: ٤٧٥/ ٦.

فقه الحجّ: إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، عن عبدالله حمّاد الأنصاري[١]. وفي كتاب الزكاة[٢] وباب الأمر بالمعروف[٣] بدون لفظ النهاوندي، وفي باب من أفطر في شهر رمضان[٤]، وزيادات الحدود[٥]: عليّ بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبدالله بن حمّاد.

وكيف كان فالسّند ظاهر الضعف.

كلاحقه بالحسن بن صالح[٦]، فإنّه ابن حي، ففي طريق (الفهرست) إليه عنه الحسن بن محبوب[٧].

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن عبدالله بن عثمان أبي إسماعيل السراج[٨].

أقول: هكذا في أكثر ما يحضرني من النسخ موافقاً (للكافي) في باب صلاة الحوائج[٩]، وباب البئر تكون إلىٰ جنب البالوعة[١٠]. وفي نسخة عن أبي إسماعيل، ولعلّه سهوٌ.

باب الصلاة علىٰ الأموات

قوله: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن محمّد بن عذافر، عن عقبة، عن جعفر[١١].

أقول: رجّح السيّد نقص السّند بأنّ ابن بزيع، عن صالح بن عقبة. كما في (الفهرست)[١٢] نظراً إلىٰ احتمال روايته عنه بالواسطة ودونها، ولايخفىٰ ضعف المرجّح.

فالسّند ضعيف بجهالة أخيريه.

قوله: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن سالم[١٣].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٤]، وتقدّم مثله في الباب[١٥]، ويأتي عن قريب: أبو عليّ الأشعري، عن محمّد بن سالم[١٦]. فما في بعض النسخ من إبدال سالم بسنان سهوٌ.

والسّند ضعيف بابن سالم وابن شمر.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن هارون بن مسلم[١٧].

وفي نسخة مروان بن مسلم، ولعلّه

---

(١) التهذيب ٥: ٤٦٢ / ١٦١٣.
(٢) التهذيب ٤: ٨٢ / ٢٣٩.
(٣) التهذيب ٦: ١٧٩ / ٣٦٧.
(٤) التهذيب ٤: ٢١٥ / ٦٢٥.
(٥) التهذيب ١٠: ١٤٥ / ٥٧٤.
(٦) التهذيب ٣: ٣١٣ / ٩٦٩.
(٧) الفهرست: ١٠٠ / ١٧٦.
(٨) التهذيب ٣: ٣١٣ / ٩٧٠ وفيه: عبدالله بن عثمان عن أبي إسماعيل السراج.
(٩) الكافي ٣: ٤٧٨ / ٦.
(١٠) الكافي ٣: ٨ / ٣.
(١١) التهذيب ٣: ٣١٨ / ٩٨٥.
(١٢) الفهرست: ١٤٧ / ٣٦٢.
(١٣) التهذيب ٣: ٣٢٠ / ٩٩٥.
(١٤) الاستبصار ١: ٤٦٩ / ١٨١٢.
(١٥) التهذيب ٣: ٣١٧ / ٩٨٤.
(١٦) التهذيب ٣: ٣٢٦ / ١٠١٨.
(١٧) التهذيب ٣: ٣٢٧ / ١٠٢٢، وفيه: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن مروان، عن عمّار بن موسىٰ...

الصواب للرتبة.

قوله: محمّد بن سعيد، عن غزوان[١].

وفي (الاستبصار): ابن غزوان[٢]. كما في (الرجال)[٣]، فـ(عن) تصحيفٌ.

قوله: النضر بن سويد، عن خالد بن ماد[٤].

أقول: لعلّ سويداً تصحيف شعيب، فإنّ النضر بن شعيب عن خالد بن ماد، كما في (رجال النجاشي)[٥] و (الفهرست)[٦] و (الفقيه)[٧].

قوله: محمّد بن سنان، عن أبي الجرّاح طلحة بن زيد[٨].

أقول: في (الرجال): أبو الخزرج يقال لطلحة بن زيد[٩]. فالجرّاح تصحيفٌ.

قوله: محمّد بن خالد، عن خلف بن حمّاد[١٠].

يعني: البرقي عن الأسدي، كما في (الفهرست)[١١]، وتكرّر التنبيه عليه.

وفي صحيح زرارة الآتي[١٢] سهو بنقص حمّاد قبل حريز، كما نبّه عليه في نظيره في باب تلقين المحتضرين.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد بن شيرة، عن محمّد بن سليمان، عن حسين المرجوش[١٣].

أقول: في سند (الكافي) في آخر غسل الأطفال: عليّ عن عليّ بن شيرة[١٤]. وفيه أيضاً الجرشوش بجيم وشينين مجتمعتين، وفي نسخة بالمهملات.

والسّند ضعيف بإهماله واشتراك محمّد بن سليمان.

قوله: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن عليّ[١٥].

يعني: أبا سمينة للقبليّة كما مرّ التنبيه عليه، ولكن في (غيبة النعماني): الحسن بن عليّ التيملي، عن محمّد بن عليّ بن يوسف[١٦]. ومحمّد هذا مهمل.

---

(١) التهذيب ٣: ٣٢٨/١٠٢٦.
(٢) الاستبصار ١: ٤٦٨/١٨١٠.
(٣) رجال النجاشي: ٣٧٢/١٠١٧.
(٤) التهذيب ٣: ٣٢٩/١٠٢٧.
(٥) رجال النجاشي: ١٤٩/٣٨٨.
(٦) الفهرست: ١٢٢/٢٦٦.
(٧) الفقيه - المشيخة - ٤: ٣٦.
(٨) التهذيب ٣: ٣٢٩/١٠٣٠.
(٩) رجال النجاشي: ٢٠٧/٥٥٠.
(١٠) التهذيب ٣: ٣٣٠/١٠٣٣.
(١١) الفهرست: ١٢٣/٢٧٢.
(١٢) التهذيب ٣: ٣٣١/١٠٣٨.
(١٣) التهذيب ٣: ٣٣٢/١٠٣٩، وفيه: علي بن محمّد عن علي بن شيرة، وفيه أيضاً: الموجوس.
(١٤) الكافي ٣: ٢٠٩/٨، وفيه: الحرشوش.
(١٥) التهذيب ٣: ٣٣٣/١٠٤٢.
(١٦) الغيبة للنعماني: ١٩٥/٣، وفيه: علي بن الحسن التيملي....

كتاب الزكاة

باب ما يجب فيه الزكاة

قوله: محمّد بن زياد - يعني: ابن أبي عمير - عن عمر بن أُذينة[1].

كما في باب صفة الوضوء[2].

قوله: عبدالله بن بكير، عن محمّد بن الطيّار، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[3].

أقول: قيل: المناسب محمّد الطيّار بدون (ابن). ولا يخفىٰ عدم المناسبة؛ لأنّ محمّد الطيّار باقري[4]، والمناسب ابنه حمزة، فإنّه صادقي[5]، ولعلّ محمّداً تصحيفه.

وعليه فالسّند موثّق.

باب زكاة الذهب

قوله: الحسن بن عليّ بن يقطين، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[6].

أقول: فيه سهو بنقص عن أخيه الحسين عن عليّ بن يقطين؛ لثبوت ذلك في سند (الكافي)[7]، وفي (الاستبصار): عن أخيه، عن أبيه[8].

والسّند صحيح.

قوله: مروان بن مسلم، عن أبي الحسن، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[9].

أقول: في (الفهرست) أبو الحسن الليثي عنه هارون بن مسلم[10]. فلعلّ مروان تصحيفٌ.

والسّند ضعيف بجهالة الليثي وإهمال عليّ بن يعقوب.

قوله: عليّ بن الحسن، عن حمّاد بن عيسىٰ[11].

أقول: الظاهر سقوط الواسطة بينهما، ولعلّه إبراهيم بن هاشم بشهادة الموثّقين الآتيين[12] اللذين قبل كل منهما صحيح[13]،

---

(١) التهذيب ٤: ٢ / ٢.
(٢) التهذيب ١: ٩٠ / ٢٣٧.
(٣) التهذيب ٤: ٤ / ٩.
(٤) رجال الطوسي: ١٣٥ / ٧.
(٥) رجال الطوسي: ١٧٧ / ٢٠٩.
(٦) التهذيب ٤: ٧ / ١٧ وفيه: الحسن ... عن أخيه الحسين بن علي بن يقطين.
(٧) الكافي ٣: ٥١٨ / ٥.
(٨) الاستبصار ٢: ٧ / ١٥.
(٩) التهذيب ٤: ٨ / ٢٣.
(١٠) الفهرست: ٢٧١ / ٨٤٢.
(١١) التهذيب ٤: ٩ / ٢٤.
(١٢) التهذيب ٤: ١٠ / ٢٧، و١١ / ٢٩.
(١٣) التهذيب ٤: ٩ / ٢٦، و١٠ / ٢٨.

وإنّ توسّط غيره كمحمّد بن إسماعيل الزعفراني في باب تمييز أهل الخمس[١]، وكأحمد بن الحسن عن أبيه، كما في (الاستبصار) في باب من وطأ امرأته حائضاً[٢].

باب زكاة الفضة

قوله: عليّ بن الحسن، عن محمّد بن إسماعيل[٣].

يعني: الزعفراني؛ لوجوده في مثل السّند في باب تمييز أهل الخمس[٤]، كما أُشير إليه آنفاً.

باب زكاة الحنطة والشعير

قوله: الحسين، عن القاسم بن محمّد، عن محمّد بن عليّ، عن أبي بصير[٥].

أقول: فيه سهو بزيادة محمّد الثاني مع لفظ (ابن)؛ لسقوطهما في سند (الاستبصار)[٦]، وتكرّر القاسم بن محمّد الجوهري عن عليّ بن أبي حمزة[٧].

قوله: عليّ بن الحسن، عن القاسم بن عامر[٨].

أقول: القاسم تصحيف العبّاس؛ لثبوته مكانه في سند (الاستبصار)[٩]، وفي مثل السّند في أوّل كتاب الزكاة[١٠].

وأسناد باب زكاة الإبل[١١] كلّها صحاح إلّا الثالث[١٢]، فإنّه ضعيفٌ بجهالة القاسم بن عروة.

والعطف في أوّلها[١٣] علىٰ عبد الرحمن، وأبو بصير فيه هو ليث كما مرّ.

وسند زكاة البقر[١٤]، وأسناد زكاة الغنم[١٥] صحاح، ومحمّد بن قيس في ثاني الثاني[١٦] هو البجلي للقاعدة.

باب زكاة أموال الأطفال

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن صفوان بن يحيىٰ وفضالة[١٧].

أقول: المتكرّر توسّط الحسين بن سعيد

---

(١) التهذيب ٤: ١٢٦/ ٣٦٢.
(٢) الاستبصار ١: ١٣٤/ ٤٦٢.
(٣) التهذيب ٤: ١٢/ ٣٣.
(٤) التهذيب ٤: ١٢٦/ ٣٦٢.
(٥) التهذيب ٤: ١٧/ ٤٤، وفيه: أحمد بن الحسين عن القاسم بن محمّد...
(٦) الاستبصار ٢: ١٧/ ٥٠.
(٧) التهذيب ٥: ٣٠٢/ ١٠١٣، الفقيه ٢: ٢٠٢/ ٩٢١، و٢١٦/ ٩٨٩.
(٨) التهذيب ٤: ١٩/ ٤٩.
(٩) الاستبصار ٢: ١٨/ ٥٥.
(١٠) التهذيب ٤: ٣/ ٣.
(١١) التهذيب ٤: ٢٠ - ٢٣/ ٥٢ - ٥٦.
(١٢) التهذيب ٤: ٢١/ ٥٤.
(١٣) التهذيب ٤: ٢٠/ ٥٢.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٤/ ٥٧.
(١٥) التهذيب ٤: ٢٤ - ٢٥/ ٥٨ - ٥٩.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٥/ ٥٩.
(١٧) التهذيب ٤: ٢٦/ ٦١.

بين أحمد بن محمّد بن عيسىٰ وكلّ من صفوان[١] وفضالة[٢]، واتّصاله بهما ممكن لذكرهم في أصحاب الرضا عليه السلام[٣].

وفي (الكافي) في باب حالات الأئمة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن صفوان بن يحيىٰ[٤].

والسّند صحيح كجارَيْهِ[٥]، فضعيف[٦] مرّ الكلام علىٰ مثله في باب زكاة الذهب.

قوله: سعد، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن الفضيل[٧].

أقول: في باب أحكام الجماعة: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن عبد الحميد النخعي[٨]. وفي باب الإفاضة من عرفات: البجلي مكان النخعي[٩]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن الفضيل الأزرق: عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١٠].

فلولا جواز الرواية بالواسطة ودونها لتعيّن عطف محمّد الأوسط علىٰ محمّد الأوّل.

وكيف كان فالسّند ضعيف بالأزرق، كلاحقه بإهمال أبي العطّار[١١].

قوله: عليّ بن الحسن، عن حمّاد[١٢].

أقول: فصل بينهما في سند (الاستبصار) بالعبّاس[١٣]، فالنقص سهوٌ.

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل[١٤].

أقول: فصل بينهما بمحمّد بن الحسين في سند الحديث بعينه في زيادات الصيام[١٥]، وسند (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل... إلىٰ آخره[١٦]. فالنقص سهو.

والسّند صحيح، كتاليه[١٧].

---

(١) التهذيب ٧: ٤٠٩/١٦٣٥، و٨: ١٨/٥٧.
(٢) التهذيب ١: ٣٢٣/٩٤٣.
(٣) رجال الطوسي: ٣٧٨/٤، و٣٨٥/١.
(٤) الكافي ١: ٣٨٣/٢.
(٥) التهذيب ٤: ٢٦/٦٠، و٢٦/٦٢.
(٦) التهذيب ٤: ٢٧/٦٣.
(٧) التهذيب ٤: ٢٧/٦٧.
(٨) التهذيب ٣: ٥٢/١٨١، وفيه: سعد بن عبدالله عن موسىٰ بن الحسن عن محمّد بن عبدالحميد النخعي... إلاّ أنّ في التهذيب ٦: ٢٩٧/٨٣٠ سعد بن عبدالله عن محمّد بن عبدالحميد.
(٩) التهذيب ٥: ١٨٦/٦١٨.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٦٧/٩٩٥.
(١١) التهذيب ٤: ٢٨/٦٨.
(١٢) التهذيب ٤: ٢٩/٧٣.
(١٣) الاستبصار ٢: ٣١/٩١.
(١٤) التهذيب ٤: ٣٠/٧٤.
(١٥) التهذيب ٤: ٣٣٤/١٠٤٩، وفيه: عن الحسين بن محمّد.
(١٦) الكافي ٣: ٥٤١/٨.
(١٧) التهذيب ٤: ٣٠/٧٥.

والأخير[١] ضعيف بأخيريه، وأوّلهما هو الأزرق، كما مرّ في باب الأحداث.

باب زكاة مال الغائب

قوله: ابن أبي عمير، عن رفاعة[٢].

يعني: ابن موسىٰ كما في (الكافي)[٣].

فالسّند صحيح.

قوله: عبدالله بن بكير، عن ميسرة، عن عبد العزيز[٤].

أقول: عبدالله بن بكير وسابقوه طريق في (الكشّي) إلىٰ ميسر بن عبد العزيز[٥]، ذكره الميرزا في ترجمة عبدالله بن عجلان، وفيه (أبيهم) مكان (أبيهما). فتأنيث ميسرة، و(عن) الأخير تصحيفٌ.

والسّند موثّق.

والبواقي صحاح[٦] إلّا موثّقاً[٧] باشتراك إسحاق.

باب وقت الزكاة

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن إبراهيم بن عثمان، عن حمّاد، عن حريز[٨].

وفي نسخةٍ: عمر مكان عثمان، ولعلّهما تصحيف هاشم، فإنّ محمّد بن عليّ بن محبوب عن إبراهيم بن هاشم كما في باب المساجد[٩]، وإبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسىٰ كما في طريقه من (الفقيه)[١٠]، وغيره[١١].

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد بن الحسين[١٢].

وفي نسخةٍ: عن أحمد عن الحسين[١٣]، ولعلّه الصواب لتكرّره.

باب تعجيل الزكاة

قوله: حمّاد، عن حريز[١٤].

أقول: السّند مبنيّ علىٰ سابقه[١٥] كما في (الكافي)[١٦]، فلا يتوهّم ضعفه بضعف طريق الشيخ إلىٰ حمّاد في (الفهرست)[١٧]، بل هو

(١) التهذيب ٤: ٣٠/ ٧٦.
(٢) التهذيب ٤: ٣١/ ٧٩.
(٣) الكافي ٣: ٥١٩/ ٢.
(٤) التهذيب ٤: ٣٢/ ٨٢.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٥١٢/ ٤٤٣.
(٦) التهذيب ٤: ٣٢ - ٣٤/ ٨٣ - ٨٨.
(٧) التهذيب ٤: ٣٤/ ٨٧.
(٨) التهذيب ٤: ٤٠/ ١٠١.
(٩) التهذيب ٣: ٢٤٩/ ٦٨٥.
(١٠) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٤.
(١١) الفقيه - المشيخة - ٤: ٨٢، التهذيب ١: ٢٨/ ٧١.
(١٢) التهذيب ٤: ٤١/ ١٠٥ - ١٠٧، إلّا أنّ فيها: محمّد بن الحسين بدل: أحمد بن الحسين.
(١٣) في النسختين ج، د: وفي نسخةٍ عن الحسين.
(١٤) التهذيب ٤: ٤٣/ ١١١.
(١٥) التهذيب ٤: ٤٣/ ١١٠.
(١٦) الكافي ٣: ٥٢٣ - ٥٢٤/ ٨ - ٩.
(١٧) الفهرست: ١١٥/ ٢٤١.

صحيح كجاريه[١].

قوله: وعنه، عن ابن أبي عمير، عن الحسين بن عثمان[٢].

أقول: السّند في (الاستبصار): عنه ـ يعني: محمّد بن عليّ بن محبوب ـ عن أحمد، عن أبي عمير[٣]. فالنقص سهو، ولبعد الوصل، وتكرّر الفصل، كما سيجيء عن قريب[٤].

ولولا ما في (الاستبصار) لأمكن عود ضمير (عنه) إلىٰ يعقوب بن يزيد في سابقه[٥] علىٰ خلاف القاعدة.

وفي طريق (النجاشي) إلىٰ حسين بن عثمان العامري الوحيدي: عنه ابن أبي عمير[٦]. ولكن في طريق (النجاشي)[٧] و (الفهرست)[٨] إلىٰ الأحمسي البجلي: عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ بواسطة ابن أبي عمير. فيرجّح أنّه المراد هنا، ويقوىٰ ما في (الاستبصار)[٩] من توسّط أحمد، وأنّه ابن محمّد بن عيسىٰ.

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: محمّد بن عليّ بن محبوب، عن أحمد، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن مسكان، عن الأحول[١٠].

أقول: الأحول هو ابن النعمان كما في (الفقيه)[١١]، لكن بدون ابن مسكان، كما في (الكافي)[١٢]، وفي (الاستبصار)[١٣] بدون لفظ (عن أبيه). لكن اتفاقهما هنا علىٰ ثبوت أحمد يؤذن بنقصه من السابق[١٤].

قوله: وعنه، عن إبراهيم بن إسحاق[١٥].

أقول: مرجع الضمير فيه وفي الذي يليه[١٦] هو سعد في السّند البعيد[١٧] لا الحسين بن سعيد[١٨] خلافاً للقاعدة؛ لظهور أنّ الحسين لا يروي عن الأحمري، ولا عن الحميري.

قوله:محمّد بن يعقوب بن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن

---

(١) التهذيب ٤: ٤٣/ ١١٠ و١١٢.
(٢) التهذيب ٤: ٤٤/ ١١٣.
(٣) الاستبصار ٢: ٣٢/ ٩٥.
(٤) التهذيب ٤: ٤٥/ ١١٦.
(٥) التهذيب ٤: ٤٤ / ١١٢.
(٦) رجال النجاشي: ٥٣/ ١١٩.
(٧) رجال النجاشي: ٥٤/ ١٢٢.
(٨) الفهرست: ١١٠/ ٢١٦.
(٩) الاستبصار ٢: ٣٢/ ٩٥.
(١٠) التهذيب ٤: ٤٥/ ١١٦.
(١١) الفقيه ٢: ١٥/ ٤٤.
(١٢) الكافي ٣: ٥٤٥/ ٢.
(١٣) الاستبصار ٢: ٣٣/ ٩٨.
(١٤) التهذيب ٤: ٤٤/ ١١٣.
(١٥) التهذيب ٤: ٤٦/ ١٢١، وفيه: إبراهيم بن أبي إسحاق.
(١٦) التهذيب ٤: ٤٦/ ١٢٢.
(١٧) التهذيب ٤: ٤٥/ ١١٨.
(١٨) التهذيب ٤: ٤٦/ ١٢٠.

حريز[١].

أقول: في سند (الكافي): حمّاد بن عيسىٰ[٢]. فالإبدال سهوٌ وإنْ أمكن ابن عثمان ـ أيضاً ـ علىٰ خلاف الغالب، كما في (الكافي) في باب تحنيط الميّت[٣]، وقد أُشير إليه في باب المواقيت.

باب أصناف الزكاة

قوله: العبّاس، عن عليّ بن الحسن، عن سعيد، عن زرعة[٤].

أقول: تكرّر العبّاس بن معروف عن عليّ بن مهزيار، كما في باب صفة الوضوء[٥]، وغيره[٦]. وفي أوّل كتاب (علل الشرائع): عليّ بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد[٧]. فاتّضح أنّ الصواب عن عليّ عن الحسن بن سعيد، والإبدال سهوٌ، والسند موثّق.

وتاليه[٨] صحيح.

باب مستحقّ الزكاة

قوله: وعنه ـ يعني: عليّ بن الحسن ـ عن عليّ بن إبراهيم بن هاشم، عن حمّاد بن عيسىٰ[٩].

أقول: في باب زكاة الذهب: عليّ بن الحسن بن فضّال، عن إبراهيم بن هاشم، عن حمّاد[١٠]. فالزيادة سهو. ويؤيّده أنّ عليّ بن إبراهيم لايتّصل بحمّاد وإنْ سها القلم باتّصالهما في باب صفة الوضوء[١١]، كما نبّه عليه هناك.

قوله: عنه، عن يحيىٰ بن عيسىٰ، عن سعيد بن يسار[١٢].

أقول: في باب المكاسب: الحسين بن سعيد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن سعيد بن يسار[١٣]. فيحيىٰ تصحيف.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن عمر، عن محمّد بن عذافر[١٤].

قيل: وفي نسخة: محمّد بن أبي عمير مكان محمّد بن عمر، وهو ممكن أيضاً، فإنّ

(١) التهذيب ٤: ٤٧ / ١٢٣.
(٢) الكافي ٣: ٥٥٣ / ٢.
(٣) الكافي ٣: ١٤٤ / ٥.
(٤) التهذيب ٤: ٤٨ / ١٢٧.
(٥) التهذيب ١: ٩٠ / ٢٣٨.
(٦) الفقيه ٤: ١٧٨ / ٦٢٨.
(٧) علل الشرائع ١: ٥٢ / ١.
(٨) التهذيب ٤: ٤٩ / ١٣٨.
(٩) التهذيب ٤: ٥١ / ١٣١.
(١٠) التهذيب ٤: ١٠ / ٢٧.
(١١) التهذيب ١: ٥٤ / ١٥٤، ٦١ / ١٦٨، ٧٧ / ١٩٥، ٩٧ / ٢٥١، ٩٩ / ٢٥٩، ١٠٠ / ٢٦١، ١٠١ / ٢٦٣، وفي الجميع بتوسّط إبراهيم أبي علي بينه وبين حمّاد إلّا في المورد الأخير فبتوسّط ابن أبي عمير بينهما.
(١٢) التهذيب ٤: ٥٢ / ١٣٤.
(١٣) التهذيب ٦: ٣٤٥ / ٩٦٧.
(١٤) التهذيب ٤: ٥٣ / ١٤١.

يعقوب بن يزيد عن محمّد بن أبي عمير كما في باب الحيض[١]، عن محمّد بن عمر بن يزيد كما في (الكافي) في باب الكبر[٢]. والرجحان في السّند له، لتكرّره عن محمّد بن عذافر[٣].

باب من تحلّ له من الأهل وتحرم

قوله: محمّد بن عبدالله، عن عبدالله بن جعفر[٤].

يعني: الحميري عن أبيه، كما في مثل السّند في باب فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام من كتاب (المزار)[٥].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم[٦].

أقول: السّند في (الكافي) معلّق على سند قبله، صورته: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن الحكم[٧]. ثمّ قال: أحمد بن محمّد، عن عليّ بن الحكم. والشيخ نقله من غير ملاحظة التعليق، فأدّىٰ إلىٰ إيهام اتّصال ابن يعقوب بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فلا يتوهّم انتقاض كليّة العاصمي.

والمثنىٰ هنا هو ابن الوليد الحنّاط، كما[٨] صرّح به في مثل السّند في باب الاستخارة للنكاح[٩].

فالسّند ضعيف بجهالته.

قوله: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٠].

أقول: سهل وإنْ أمكن روايته عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ إلّا أنّ المتكرّر رواية ابن يعقوب عنهما بواسطة العدّة، وهما عن ابن أبي نصر، ففي زيادات فقه الحجّ[١١]، وفي (الكافي) في باب الرجل يعطىٰ الحجّ فيصرف ما أخذ في غير الحجّ[١٢]: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وسهل بن زياد جميعاً، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر. ومن ثمّ قيل: إنّ (عن) بين سهل وأحمد بن محمّد تصحيف (الواو)[١٣].

---

(١) التهذيب ١: ١٥٦/ ٤٤٨.
(٢) الكافي ٢: ٣١١/ ١٣.
(٣) من قوله: والرجحان... إلى آخره، لا يوجد في النسختين ج، د، وورد بدلها: والسّند علىٰ الأول صحيح، وعلىٰ الثاني ضعيف بجهالته.
(٤) التهذيب ٤: ٥٤/ ١٤٤.
(٥) التهذيب ٦: ٢٢/ ٥١.
(٦) التهذيب ٤: ٥٥/ ١٤٦.
(٧) الكافي ٣: ٥١١/ ١ - ٢.
(٨) كما، لم ترد في النسخ: ب، ج، د.
(٩) التهذيب ٧: ٤٠٧/ ١٦٢٧.
(١٠) التهذيب ٤: ٥٥/ ١٤٧.
(١١) التهذيب ٥: ٤١٥/ ١٤٤٣.
(١٢) الكافي: ٣١٣/ ١.
(١٣) منتقىٰ الجمان ٢: ٤٠٣ - ٤٠٤.

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: زرعة، عن سماعة ومحمّد بن أبي نصر(١).

أقول: الذي في سند (الكافي): عن سماعة بن محمّد، عن أبي بصير(٢). فما هنا تصحيفٌ.

والسّند موثق.

قوله: علي بن الحكم، عن عبدالله بن عتبة(٣).

أقول: في (الكافي): عن عبدالملك بن عتبة(٤). كما في باب بيع الواحد بالاثنين بزيادة وصفه بالهاشمي(٥).

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن عبد الحميد ـ يعني: العطّار عن أبي جميلة(٦).

كما في ترجمة الورد بن زيد من (رجال الكشّي)(٧).

والسّند ضعيفٌ بأبي جميلة.

كتاليه بجهالة عمران بن إسماعيل(٨).

باب ما يحلّ لبني هاشم ويحرم من الزكاة

قوله: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد، عن الفضل بن صالح(٩).

أقول: موسىٰ بن الحسن هو ابن عامر، كما بيّن في باب آداب الأحداث، وفي باب أحكام الجماعة: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد النخعي(١٠). وفي باب الإفاضة من عرفات: البجلي مكان النخعي(١١). وفي كتاب (المزار) في قول جبرئيل عليه السلام: إنّ الحسين عليه السلام تقتله اُمّتك من بعدك: محمّد بن عبدالحميد العطّار، عن أبي جميلة المفضل بن صالح(١٢). فظهر أنّ النخعي والبجلي والعطّار واحد.

والسّند ضعيفٌ بالمفضل.

باب ما يخرج من الصدقة

قوله: سعد بن عبدالله، عن إبراهيم بن إسحاق بن إبراهيم(١٣).

أقول: السّند في (الاستبصار) بدون ابن

---

(١) التهذيب ٤: ٥٥ / ١٤٨.
(٢) الكافي ٣: ٥٥١ / ٤.
(٣) التهذيب ٤: ٥٦ / ١٤٩.
(٤) الكافي ٣: ٥١١ / ١.
(٥) التهذيب ٧: ١٠٦ / ٤٥٧.
(٦) التهذيب ٤: ٥٦ / ١٥١.
(٧) رجال الكشي ٢: ٤٦١ / ٣٦١.
(٨) التهذيب ٤: ٥٦ / ١٥٢.
(٩) التهذيب ٤: ٥٩ / ١٥٧.
(١٠) التهذيب ٣: ٥٢ / ١٨١.
(١١) التهذيب ٥: ١٨٦ / ٦١٨.
(١٢) كامل الزيارات: ١٢٨ / ١٤٣.
(١٣) التهذيب ٤: ٦٢ / ١٦٨.

إبراهيم[١]، وفي بعض نسخه: الأحمري مكانه[٢]، وهو في مكانه.

والسّند ضعيف به وبجهالة ابن حمّاد.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن عبد الملك، عن عبد الملك بن عتبة[٣].

أقول: السّند في (الكافي) في باب أقلّ ما يعطىٰ من الزكاة: عنه، عن أحمد، عن عبد الملك بن عتبة[٤]. وقبله بلا فصل: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد[٥]. وهي صحيحة أبي ولّاد المتقدّمة، فضمير (عنه) لمحمّد بن يحيىٰ. وأحمد هو ابن محمّد، والأقرب أنّه ابن عيسىٰ، ولكن في (الكافي) في باب تفضيل القرابة من الزكاة: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن الحكم، عن عبد الملك بن عتبة[٦].

ولعلّه عن عبد الملك بالواسطة ودونها، فظهر ما في السّند المبحوث عنه من الخلل بالزيادة والنقصان.

وهو موثّق باشتراك إسحاق.

وأسناد باب حكم الحبوب فيها موثّق بعليّ بن الحسن[٧] والبواقي صحاح[٨].

باب حكم الخضر

قوله: الحسين، عن القاسم، عن عليّ، عن أبي بصير[٩].

يعني: الأهوازي عن الجوهري عن البطائني عن يحيىٰ الأسدي؛ للقاعدة.

والسّند ضعيفٌ.

والبواقي صحاح[١٠]، كسندي باب حكم الخيل في الزكاة[١١].

باب زكاة الفطرة

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن محمّد، عن عليّ بن الحكم[١٢].

أقول: عبدالله بن محمّد هو ابن عيسىٰ؛ للقرينتين، وباب كيفيّة الصلاة[١٣].

والسّند ضعيف بجهالته وعطف سيف علىٰ داود؛ لأنّ عليّ بن الحكم عنهما.

باب وقت زكاة الفطرة

قوله:الحسين بن سعيد،عن صفوان[١٤].

---

(١) الاستبصار ٢: ٣٨/ ١١٧.
(٢) في نسخة (د) إضافة: كما مرّ.
(٣) التهذيب ٤: ٦٤/ ١٧٣، وفيه: أحمد بن عبدالملك بن عتبة.
(٤) الكافي ٣: ٥٤٨/ ٢.
(٥) الكافي ٣: ٥٤٨/ ١.
(٦) الكافي ٣: ٥٥١/ ١، وفيه: عدّة من أصحابنا بدل: محمد بن يحيىٰ.
(٧) التهذيب ٤: ٦٥/ ١٧٧.
(٨) التهذيب ٤: ٦٥/ ١٧٥ و١٧٦ و١٧٨.
(٩) التهذيب ٤: ٦٦/ ١٧٩.
(١٠) التهذيب ٤: ٦٦/ ١٨٠ - ١٨٢.
(١١) التهذيب ٤: ٦٧/ ١٨٣ و١٨٤.
(١٢) التهذيب ٤: ٧٤/ ٢٠٩.
(١٣) التهذيب ٢: ١٠٨/ ٤٠٩.
(١٤) التهذيب ٤: ٧٥/ ٢١٢.

قوله: وعنه، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن[١].

أقول: صدر السّند الثاني في (الاستبصار): أحمد بن محمّد، عن الحسن... إلىٰ آخره[٢]. فالزيادة سهوٌ، والمناسب للمقام أحد الأحمدين، فإنّ الأشعري عن الوشّا كما في (رجال النجاشي)[٣] و (الفهرست)[٤]، وباب نواقض الوضوء[٥]، وباب الأغسال[٦].

والبرقي عنه ـ أيضاً ـ في (الكافي) في باب النهي عن القول بغير علم[٧].

كما أنّهما عن الحسن بن عليّ بن فضّال أيضاً، فالأشعري في باب وداع قبر رسول الله ﷺ[٨]، والبرقي في باب أنّ زيارة الحسين عليه السلام فرض وعهد لازم[٩]، كلاهما من كتاب (المزار).

ولولا ما في (الاستبصار) لأمكن إجراؤه علىٰ الظاهر من عود ضمير (عنه) إلىٰ الحسين بن سعيد، ويكون أحمد بن محمّد بعده هو ابن أبي نصر كما هو المتكرّر[١٠].

والسّند الأوّل صحيح، والثاني حسن بالحضرمي.

والكلام في ضمير (عنه) في الآتي الضعيف بجهالة إبراهيم بن ميمون[١١] كالكلام في سابقه، فإنّه في (الاستبصار)[١٢] عائدٌ إلىٰ أحمد بن محمّد، وكلا الأحمدين عن حمّاد بن عيسىٰ، فالأشعري في باب الأوقات[١٣]، والبرقي في (الكافي) في باب النهي عن القول بغير علم[١٤].

والحسين بن سعيد عن كلا الحمّادين، فعن ابن عيسىٰ كما في باب الأوقات[١٥]، وغيره[١٦]. وعن ابن عثمان كما في (الاستبصار) في باب المرأة إذا أنزلت وجب عليها الغسل[١٧].

وفي أسناد باب ماهية الفطرة صحيح ابن

---

(١) التهذيب ٤: ٧٦/ ٢١٣.
(٢) الاستبصار ٢: ٤٤/ ١٤٢.
(٣) رجال النجاشي: ٣٩/ ٨٠.
(٤) الفهرست: ١٠٦/ ٢٠٢.
(٥) التهذيب ١: ٣٤٨/ ١٠٢٣، وفيه: أحمد بن محمّد عن الحسن بن علي الوشّاء، أبواب الزيادات باب الأحداث الموجبة للطهارة.
(٦) التهذيب ١: ١٠٩/ ٢٨٦، وفيه: عن الحسن بن علي.
(٧) الكافي ١: ٤٢/ ٤.
(٨) كامل الزيارات: ٦٩/ ٥٦.
(٩) كامل الزيارات: ٢٣٦/ ٣٥١.
(١٠) التهذيب ٤: ٢٠٤/ ٥٨٩، و٦: ٣٩٤/ ١١٨٦، و٨: ٦٧/ ٢٢٠.
(١١) التهذيب ٤: ٧٦/ ٢١٤.
(١٢) الاستبصار ٢: ٤٤/ ١٤٣.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٦٤/ ١٠٥٣.
(١٤) الكافي ١: ٤٢/ ٦.
(١٥) التهذيب ٢: ٢٦٤/ ١٠٥٣.
(١٦) التهذيب ٤: ٤١/ ١٠٣، و٥١/ ١٣٣.
(١٧) الاستبصار ١: ١٠٥/ ٣٤٤.

مسكان[١] وموثّقان[٢]، والبواقي ضعاف[٣].

وأبو الحسن في ثاني المرسلين[٤] هو الزراري، والقاسم منه يقرب أنّه ابن الحسن بن يقطين.

وسند الباب الآتي[٥] ضعيف باشتراك محمّد بن عمرو.

باب كميّة الفطرة

قوله: ابن قولويه، عن جعفر بن محمّد بن مسعود، عن جعفر بن معروف[٦].

أقول: ابن قولويه هو أبوالقاسم جعفر بن محمّد كما في سند (الكافي)[٧]، وجعفر الأوسط يقرب أنّه ابن العيّاشي، ولكن في (خلاصة الأقوال) عن (ابن الغضائري): أنّ جعفر بن معروف السمرقندي عنه العيّاشي[٨]. ولعلّه وابنه شريكان في النسبة، أو أنّهما جميعاً رويا عن السمرقندي، ويحتمل قريباً أنّ جعفر بن محمّد بيان لابن قولويه، وتقديم (عن) سهو، وحقّها التأخير قبل ابن مسعود.

والسّند ضعيفٌ بابن معروف وبإهمال الرازي؛ لظهور أنّ ضمير (فكتب) يعود إليه.

قوله: إسماعيل بن سهل، عن حمّاد ويزيد ومحمّد بن مسلم[٩].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٠]، وهو ممّا اتّفقا فيه على السهو بالنقص، فإنّ في باب وقت زكاة الفطرة: حمّاد بن عيسىٰ، عن عمير بن أُذينة، عن زرارة وبكير ابني أعين والفضيل بن يسار ومحمّد بن مسلم وبريد بن معاوية[١١]. وفي باب وقت الزكاة: حمّاد بن عيسىٰ الجهني، عن حريز بن عبدالله، عن زرارة بن أعين ومحمّد بن مسلم وأبي بصير والفضيل بن يسار[١٢].

والسّند ظاهر الضعف.

كتاليه بجهالة سلمة[١٣].

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد[١٤].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٥]، ومحمّد بن

---

(١) التهذيب ٤: ٧٨/ ٢٢١.
(٢) التهذيب ٤: ٧٨/ ٢٢٢ و٢٢٣.
(٣) التهذيب ٤: ٧٨/ ٢٢٠ و٢٢٤ و٢٢٥.
(٤) التهذيب ٤: ٧٨/ ٢٢٢.
(٥) التهذيب ٤: ٧٩/ ٢٢٦.
(٦) التهذيب ٤: ٨١/ ٢٣٢.
(٧) صرّح بذلك في الاستبصار ٢: ٤٧/ ١٥٣.
(٨) خلاصة الأقوال: ٨٨/ ١٨٨، وفيه: أنّه يروي عن العيّاشي لا العكس، رجال ابن الغضائري: ٤٧/ وفيه: يروي عنه كثيراً.
(٩) التهذيب ٤: ٨٢/ ٢٣٦.
(١٠) الاستبصار ٢: ٤٣/ ١٣٩.
(١١) التهذيب ٤: ٧٦/ ٢١٥.
(١٢) التهذيب ٤: ٤١/ ١٠٣، وفيه: أبي بصير وبريد العجلي والفضيل بن يسار.
(١٣) التهذيب ٤: ٨٢/ ٢٣٧.
(١٤) التهذيب ٤: ٨٣/ ٢٤٣.
(١٥) الكافي ٤: ١٧٢/ ٩.

أحمد هو ابن يحيىٰ كما في سند (الفقيه)[١]، ولتكرّره مع القبليّة[٢]، وصرّح به في (الاستبصار) بياناً للواقع[٣].

والسّند صحيح كتاليه[٤].

باب أفضل الفطرة

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسن، عن عليّ بن نعمان، عن منصور بن خارجة[٥].

أقول: الحسن تصحيف الحسين وهو ابن أبي الخطّاب؛ للقرينتين، لتكرّر سعد عنه، وهو عن عليّ بن النعمان كما في (رجال النجاشي)[٦].

ومنصور بن خارجة موجود في (الرجال)، ولكن عليّ بن النعمان عن منصور بن حازم كما في باب فضل شهر رمضان[٧]، وعن هارون بن خارجة كما في (رجال النجاشي)[٨]، ففيه سهو آخر بالتصحيف أو الإبدال.

فالسّند صحيح، كتاليه[٩].

قوله: أحمد بن إدريس، قال: حدّثني محمّد بن حمدان، قال: حدّثني الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد، عن عمارة بن مروان[١٠].

أقول: تقدّم في باب المواقيت: أنّ محمّد بن زياد الذي عنه الحسن بن محمّد بن سماعة هو ابن أبي عمير، وفي (الكافي) في باب ما يجب علىٰ الحائض: ابن أبي عمير، عن عمّار بن مروان، عن زيد الشحّام[١١]. فعمارة بالهاء تصحيفٌ.

وأمّا محمّد بن حمدان فهو مهمل، ويمكن حمله علىٰ محمّد بن أحمد بن خاقان الملّقب حمدان لمناسبة المقام، ولفظ (ابن) زائد، واللقب في ترجمته لأبيه، وهو ممّن يعارض فيه الجرح والتعديل. فقال (العيّاشي): إنّه ثقة[١٢]. و(ابن الغضائري) ضعيفٌ[١٣]. و(النجاشي): مضطرب[١٤]. والجرح راجح.

---

(١) الفقيه ٢: ١١٥ / ٤٩٣.
(٢) التهذيب ١: ٣٣٣ / ٩٧٥، و١٠: ٣٨ / ١٣٥، الاستبصار ٣: ٥٣ / ١٧٥.
(٣) الاستبصار ٢: ٤٩ / ١٦٣.
(٤) التهذيب ٤: ٨٤ / ٢٤٤.
(٥) التهذيب ٤: ٨٥ / ٢٤٦.
(٦) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ٧١٩.
(٧) يوجد ذلك في التهذيب ٢: ٣٣٢ / ١٣٦٦، و٣: ٢٢١ / ٥٥٢.
(٨) رجال النجاشي: ٤٣٧ / ١١٧٦.
(٩) التهذيب ٤: ٨٥ / ٢٤٧.
(١٠) التهذيب ٤: ٨٥ / ٢٤٩، وفيه: محمّد بن حمران الكوفي.
(١١) الكافي ٣: ١٠١ / ٣.
(١٢) رجال الكشّي ٢: ٨١٢ / ١٠١٤.
(١٣) رجال ابن الغضائري: ٩٦ / ١٤٣. خلاصة الأقوال: ٢٥٥ / ٨٧١.
(١٤) رجال النجاشي: ٣٤١ / ٩١٤.

والسّند ضعيف، كتاليه بالإرسال[١].

باب مستحقّ الفطرة

قوله: أبو القاسم بن قولويه، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله بن نهيك[٢].

أقول: جعفر بن محمّد هو ابن إبراهيم بن عبدالله الموسوي؛ للقرينتين في كتاب (المزار) في باب من أين يؤخذ طين قبر الحسين عليه السلام[٣]، وطريق (الفهرست) إلىٰ ابن أبي عمير[٤].

ومحمّد بن عبد الحميد هو البجلي؛ لأنّه عن يونس بن يعقوب، كما في باب الإفاضة من عرفات[٥].

والسّند موثّق.

باب وجوب إخراج الزكاة إلىٰ الإمام

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أبي العبّاس الكوفي، عن محمّد بن عيسىٰ[٦].

أقول: في (الكافي) في نوادر المعيشة: محمّد بن جعفر أبو العبّاس الكوفي، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[٧]. وفي باب القول عند قبر أبي الحسن عليه السلام وأبي جعفر الثاني عليه السلام: محمّد بن جعفر الرزّاز الكوفي، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[٨].

والسّند صحيح، والإضمار عن الجواد عليه السلام والهادي عليه السلام.

كتاليه[٩]. ومحمّد بن عبدالله فيه هو الحميري[١٠].

قوله: بنان بن محمّد، عن أخيه عبدالله بن محمّد[١١].

أقول: في سند (الكافي): عن أخيه عبد الرحمن[١٢]. وهو صواب.

والسّند ضعيف بجهالة الأوّل وإهمال الثاني.

باب من الزيادات

قوله: عليّ بن مهزيار، عن أحمد بن محمّد، عن حمّاد[١٣].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر للقرينتين، فإنّ عليّ بن مهزيار عنه كما في باب كيفيّة الصلاة[١٤]، وهو عن حمّاد بن

---

(١) التهذيب ٤: ٨٦/ ٢٥٠.
(٢) التهذيب ٤: ٨٧/ ٢٥٣.
(٣) كامل الزيارات: ٤٧٣/ ٧٢٢.
(٤) الفهرست: ٢١٩/ ٦١٧.
(٥) التهذيب ٥: ١٨٦/ ٦١٨.
(٦) التهذيب ٤: ٩١/ ٢٦٤.
(٧) الكافي ٥: ٣١٤/ ٤٤.
(٨) الكافي ٤: ٥٧٨/ ١.
(٩) التهذيب ٤: ٩١/ ٢٦٥.
(١٠) في النسختين ج، د: هو ابن الحميري.
(١١) التهذيب ٤: ٩١/ ٢٦٦.
(١٢) الكافي ٤: ١٧٤/ ٢٢.
(١٣) التهذيب ٤: ٩٢/ ٢٦٨.
(١٤) التهذيب ٢: ٩١/ ٣٤٠.

عيسىٰ كما في زيادات السهو[١]، فتلغو بعدّيّة أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في باب كيفيّة الصلاة[٢] أيضاً، علىٰ أنّه عن عليّ بن مهزيار كما في كتاب (المزار)[٣]، فلو حمل ما في السّند عليه لزم التعارض في الرواية.

والسّند ضعيف. كسابقه[٤].

قوله: عليّ بن الحكم، عن عبدالله بن عتبة[٥].

أقول: في سند (الكافي): عبد الملك[٦]، فالإبدال سهوٌ.

والسند موثّق بين صحيحين[٧]، أوّلهما ساقط العدّة سهواً.

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عيينة[٨].

لعلّه بيّاع القصب لصرافة جهالة شريكه في الرتبة، ولاينافيه رواية ابن أبي نصر عنه بواسطة مثنّىٰ الحنّاط، كما في زيادات كيفيّة الصلاة[٩]، لكثرة نظيره.

فالسّند حسن بابن عجلان.

قوله: عليّ بن محمّد، عن إبراهيم بن إسحاق، عن محمّد بن سليمان[١٠].

يعني: ابن بندار عن النهاوندي عن الديلمي كما بيّن في باب بين.

قوله: الحسن بن عليّ - يعني: ابن فضّال - عن مروان بن مسلم[١١].

كما في باب الأحداث[١٢].

والسّند ضعيف بجهالة عبدالله بن هلال.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن خالد[١٣].

أقول: في سند (الكافي): عن محمّد بن خالد[١٤]، وهو الصواب؛ لظهور أنّه البرقي.

والسّند حسن بالكاهلي.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل[١٥].

أقول: في زيادات القضاء[١٦] وغيرهما: أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد

(١) التهذيب ٢: ٣٥٢/١٤٥٩.
(٢) التهذيب ٢: ٢٤١/٣٥٤.
(٣) التهذيب ٦: ٢٢٤/٥٣٥. باب فيمن إليه الحكم وأقسام القضاة.
(٤) التهذيب ٤: ٩٢/٢٦٧.
(٥) التهذيب ٤: ١٠٠/٢٨٣، وفيه: عبدالملك بن عتبة.
(٦) الكافي ٣: ٥٥١/١.
(٧) التهذيب ٤: ١٠٠/٢٨٢، ٢٨٤.
(٨) التهذيب ٤: ١٠١/٢٨٥، وفيه: عتبة.
(٩) التهذيب ٢: ٣٠٦/١٢٣٩.
(١٠) التهذيب ٤: ١٠١/٢٨٦.
(١١) التهذيب ٤: ١٠٣/٢٩٣.
(١٢) التهذيب ١: ٣٥٧/١٠٦٩.
(١٣) التهذيب ٤: ١٠٤/٢٩٧.
(١٤) الكافي ٣: ٥٠١/١٦.
(١٥) التهذيب ٤: ١٠٧/٣٠٥.
(١٦) التهذيب ٦: ٣٠٦/٨٥٠.

بن عليّ، عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح. فابن الفضيل هو الأزرق للقاعدة.

وفي (الكافي) في باب السمك: أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن عليّ الهمداني[١]، وهو هنا[٢] أبو سمينة.

فالسّند ضعيف به وبالأزرق وموسىٰ بن بكير.

كتاليه[٣] بالتوقّف في شأن سدير.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عليّ بن محمّد، عن ابن فضّال، عن صفوان الجمّال[٤].

أقول: ابن فضّال هو الحسن؛ لأنه عن صفوان بن مهران كما في (رجال الكشّي)[٥]، وحينئذٍ فيرد إشكال عدم اتّصال علي بن محمّد بابن فضّال. والسّند في الكافي ليس علىٰ هذا المنوال، بل أورده ثالث ثلاثة، صدر أوّلها: عليّ بن محمّد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد بن خالد[٦]. وثانيها: عنه أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب[٧]. وثالثها: وعنه، عن ابن فضّال[٨].

والشيخ ﷺ جرىٰ علىٰ الظاهر من رجوع الضميرين لعليّ بن محمّد، فجاء الإشكال. والأقرب رجوع ضمير (عنه) في الثالث لأحمد بن محمّد في سابقه علىٰ خلاف القاعدة، فظهر حذف الواسطة من السّند المبحوث عنه، وأنّها أحمد بن محمّد بن خالد بقرينة البناء علىٰ السابق.

والسّند موثّق.

قوله: عنه، عن محمّد بن عبدالله بن محمّد، عن عليّ بن الحكم[٩].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٠]، والمعروف المتكرّر كما في باب كيفيّة الصلاة[١١] وغيره[١٢]: محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ، عن عليّ بن الحكم. فالنقص فيهما سهوٌ.

والسّند ضعيفٌ بجهالة عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ.

قوله: النوفلي، عن عيسىٰ بن عبدالله[١٣].

---

(١) الكافي ٦: ٣٢٣/ ٣.
(٢) في نسخة ج،د: وهذا هو.
(٣) التهذيب ٤: ١٠٧/ ٣٠٦.
(٤) التهذيب ٤: ١٠٨/ ٣١٢.
(٥) رجال الكشي ٢: ٧٤٠/ ٨٢٨.
(٦) الكافي ٣: ٤٩٩/ ١٠.
(٧) الكافي ٣: ٥٠٠/ ١١.
(٨) الكافي ٣: ٥٠٠/ ١٢.
(٩) التهذيب ٤: ١١٠/ ٣١٩، وفيه: محمّد بن عبدالله عن علي بن الحكم.
(١٠) الكافي ٤: ٥٧/ ٢، وفيه: محمّد بن عبدالله بن محمّد عن علي بن الحكم.
(١١) التهذيب ٢: ١٠٨/ ٤٠٩.
(١٢) الكافي ٥: ٣٣٠/ ٢.
(١٣) التهذيب ٤: ١١٠/ ٣٢٢.

يعني: ابن محمّد بن عمر بن عليّ بن أبي طالب عليه السلام كما في (رجال النجاشي)[١] و (الفهرست)[٢].

والسّند ضعيف بجهالتهما، وناقل غلوّ النوفلي مجهول.

قوله: وعنه، عن عليّ بن إبراهيم، عن أبيه[٣].

أقول: فيه سهو ظاهر؛ لأنّ السند في (الكافي): عنه، عن أبيه[٤]. وقد أورده بعد سابقه بلا فصل، في آخر باب الصدقة لبني هاشم[٥]، ومعلوم أنّ ضمير (عنه) لأحمد بن أبي عبدالله.

قوله: محمّد بن يعقوب مرسلاً عن يونس بن عبد الرحمن[٦].

أقول: في (الكافي) في باب منع الزكاة بعد أن أورده سنداً متّصلاً بيونس قال بعده بلا فصل: يونس بن عبد الرحمن بن عليّ بن أبي حمزة[٧]. فهو مبنيّ علىٰ يونس لا مرسل له، ولعلّه تجوّز في إطلاق الإرسال.

قوله: محمّد بن خالد، عن عبدالله بن القاسم، عن عبدالله بن سنان[٨].

أقول: الأوسط هو الحضرمي؛ للقرينتين في (الكافي) في باب ما يجب علىٰ المرأة من طاعة الزوج[٩]، وللبعديّة من باب الخمس والغنائم[١٠].

باب الجزية

أقول: فيه صحيح مُسلّم[١١]، والبواقي ضعاف ثانيها بطلحة[١٢]، ومحمّد بن يحيىٰ الأوّل فيه هو العطّار عطف علىٰ علي بن إبراهيم، والثاني هو الخزّاز، وجميعاً إشارة إليه وإلىٰ إبراهيم بن هاشم.

وسند الباب الآتي[١٣] ضعيفٌ، وأسناد البابين العاقبين[١٤] له صحاح.

باب الخراج وعمارة الأرضين

أقول: السّند الأول[١٥] صحيح بطريق العطف، لتكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن ابن أبي نصر في الأسناد ـ ومنها الصحيح الآتي[١٦] ـ فهو عطف علىٰ ابن أشيم لا علىٰ

(١) رجال النجاشي: ٢٩٥ / ٧٩٩.
(٢) الفهرست: ١٨٨ / ٥١٨.
(٣) التهذيب ٤: ١١١ / ٣٢٣.
(٤) الكافي ٤: ٦٠ / ٩.
(٥) التهذيب ٤: ١١٠ / ٣٢٢.
(٦) التهذيب ٤: ١١١ / ٣٢٥.
(٧) الكافي ٣: ٥٠٣ / ٣.
(٨) التهذيب ٢: ١١٢ / ٣٣١.
(٩) الكافي ٥: ٥١٣ / ١.
(١٠) التهذيب ٤: ١٢٢ / ٣٤٨.
(١١) التهذيب ٤: ١١٣ / ٣٣٣.
(١٢) التهذيب ٤: ١١٣ / ٣٣٣.
(١٣) التهذيب ٤: ١١٤ / ٣٣٦.
(١٤) التهذيب ٤: ١١٧ / ٣٣٧ - ٣٤٠.
(١٥) التهذيب ٤: ١١٨ / ٣٤١.
(١٦) التهذيب ٤: ١١٩ / ٣٤٢.

صفوان، وإلّا لزم الفصل غير المعهود.

وفي سند (الكافي) في باب أقّل ما يجب فيه الزكاة من الحرث: قالا، بالتثنية. يعني: صفوان وابن أبي نصر[١].

والسّند الأخير ضعيفٌ بإهمال الشيباني ويونس بن إبراهيم[٢]، وفي (الفقيه) يوسف[٣]، ولعلّه الصواب، لوجوده في (الرجال)[٤]، وجهالة الكندي ومصعب بن زيد.

واستعمال أمير المؤمنين إيّاه لم يثبت إلّا من جهته، وجزم الصدوق به لعلّه للخبر.

باب الخمس والغنائم

قوله: أبي بكر للحضرمي، عن المعلّى[٥].

يعني: ابن خنيس، للتصريح به في سند الحديث بعينه في كتاب المكاسب[٦].

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن علي بن مهزيار، عن محمّد بن الحسن الأشعري[٧].

أقول: قد علمت أنّ أبا جعفر في السّند هو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ للقاعدة. وفي باب ميراث الوالدين: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن محمّد بن الحسن الأشعري[٨]. فهو عنه بالواسطة ودونها، وفي (الكافي) في باب رواية الكتب: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسن أبي خالد شينولة[٩]. فمحمّد بن الحسن الأشعري: هو شينولة وإن لم يوصف به في (الرجال)[١٠].

فالسّند ضعيف بجهالته.

والحسن بن راشد في باب قسمة الغنائم[١١] هو أبو علي؛ لأنّه عن حمّاد بن عيسىٰ كما في زيادات فقه الحجّ[١٢].

باب الزيادات

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن الحكم بن علباء الأسدي، قال: ولّيت البحرين[١٣].

أقول: الحكم بن علباء لم أجده في

---

(١) الكافي ٣: ٥١٣/٢.
(٢) التهذيب ٤: ١١٩/٣٤٣.
(٣) الفقيه - المشيخة - ٤: ٨٠، وفيه: يونس بن إبراهيم.
(٤) رجال الطوسي: ٣٣٦/٥٧.
(٥) التهذيب ٤: ١٢٣/٣٥١.
(٦) التهذيب ٦: ٣٨٧/١١٥٣.
(٧) التهذيب ٤: ١٢٣/٣٥٢.
(٨) التهذيب ٩: ٢٧٣/٩٨٦.
(٩) الكافي ١: ٥٣/١٥، وفيه: محمّد بن الحسن بن أبي خالد شينولة.
(١٠) ذكر باسمه ولقبه في رجال النجاشي: ١٠٤/٢٥٩ في ترجمة إدريس بن عبدالله.
(١١) التهذيب ٤: ١٢٨/٣٦٦.
(١٢) التهذيب ٥: ٤٣٠/١٤٩٤.
(١٣) التهذيب ٤: ١٣٧/٣٨٥.

غير هذا السّند، وروىٰ (الكشّي) نحو هذه القصة لعلباء بن دراع الأسدي[١]، فلعلّ الصواب: عن الحكم عن علباء، والحكم هو ابن أيمن وله أصل، أو ابن حكيم وهو ثقة؛ لأنّ ابن أبي عمير عنهما كما في (رجال النجاشي)[٢] و(الفهرست)[٣].

والسّند ضعيفٌ بالاشتراك.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن الحسن ومحمّد بن علي وحسن بن علي ومحسن بن علي بن يوسف جميعاً عن محمّد بن سنان، عن حمّاد بن طلحة[٤].

أقول: في باب حدود الزنا: محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي[٥]، وفي باب ما يخرج من الصدقة: الحسن بن الحسين اللؤلؤي عن محمّد بن سنان[٦]. ومثله في (الكافي) في باب القول إذا أراد الخروج للحجّ[٧]. فتكبير والد الحسن تصحيف.

ومحمّد بن علي هو الصيرفي، فإنّه في طريق (الفهرست) إلىٰ محمّد بن سنان[٨].

والحسن بن علي هو ابن عبدالله بن المغيرة، ففي باب تطهير الثياب: محمّد بن الحسن الصفّار، عن الحسن بن علي بن عبدالله[٩]. وفي باب الجهاد: عن الحسن بن علي الكوفي[١٠].

ومحسن تصحيف الحسن وهو ابن بقاح، فإنّه عن ابن سنان كما في باب الخمس[١١]، وفي (الكافي) في باب الاستقصاء في المال: محمّد بن سنان، عن حمّاد بن أبي طلحة بيّاع السابري[١٢]. وفي (رجال النجاشي): حمّاد بن أبي طلحة بيّاع السابري كوفي ثقة[١٣]. فالنقص سهوٌ.

والسّند ضعيفٌ بابن سنان.

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٤٥٣ / ٣٥٢.
(٢) رجال النجاشي: ١٣٧ / ٣٥٣ و٣٥٤.
(٣) الفهرست: ١١٧ / ٢٤٦، و١١٨ / ٢٤٨.
(٤) التهذيب ٤: ١٤٣ / ٤٠٢، وفيه: محمّد بن علي بن محبوب ... الخ.
(٥) التهذيب ١٠: ٤ / ١١.
(٦) التهذيب ٤: ٦٣ / ١٧٢.
(٧) الكافي ٤: ٢٨٧ / ٧، ضمن باب الوصيّة، من كتاب الحجّ.
(٨) الفهرست: ٢٢٠ / ٦١٩.
(٩) التهذيب ١: ٤٢٤ / ١٣٤٦.
(١٠) التهذيب ٦: ١٦٩ / ٣٢٣.
(١١) التهذيب ٤: ١٢١ / ٣٤٤.
(١٢) الكافي ٥: ١٠١ / ٦، باب في آداب اقتضاء الدين.
(١٣) رجال النجاشي: ١٤٤ / ٣٧٢.

كتاب الصيام

باب فرض الصيام

أقول: السّند الأوّل[1] صحيح.

وما فيه أبو الورد[2] حسن به.

والأخيران[3] موثّقان.

والبواقي ضعاف، في رابعها أيّوب السجستاني[4]، وفي نسخة أبي أيّوب، ولعلّه الصواب.

وضعّف ما فيه محمّد بن الربيع الأقرع[5] بإهماله، وعليه كلام مرّ في باب دخول الحمّام.

باب
علامة أوّل شهر رمضان

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن الحسن بن أبان[6].

أقول: أحمد الثاني بهذه النسبة ليس في (الرجال)، ولعلّ الصواب أحمد بن الحسن عن أبان. وأحمد الأوّل هو الأشعري أو البرقي أو ابن عقدة، والثاني يحتمل الميثمي وابن فضّال وغيرهما.

فالسّند ضعيفٌ بالاشتراك.

قوله: عمرو بن عثمان، عن المفضّل وعن زيد الشحّام، جميعاً عن أبي عبدالله عليه السلام[7].

أقول: في سند (الاستبصار): عن المفضل، عن زيد الشحّام[8]. ولعلّ ترك العطف هو[9] لمكان التأكيد في (التهذيب)، ومن ثمّ حكم بصحّته (المنتقىٰ)[10].

قوله: عنه، عن الحسن، عن القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس[11].

أقول: في سند (الاستبصار): عن الحسن بن علي[12]. وهو ابن فضّال؛

---

(١) التهذيب ٤: ١٥١ / ٤١٨.
(٢) التهذيب ٤: ١٥٢ / ٤٢٣.
(٣) التهذيب ٤: ١٥٤ / ٤٢٧ - ٤٢٨.
(٤) التهذيب ٤: ١٥٢ / ٤٢٢.
(٥) التهذيب ٤: ١٥٣ / ٤٢٦.
(٦) التهذيب ٤: ١٥٥ / ٤٢٩.
(٧) التهذيب ٤: ١٥٥ / ٤٣٠.
(٨) الاستبصار ٢: ٦٢ / ٢٠٠.
(٩) في النسختين ج، د: سهو.
(١٠) منتقىٰ الجمان ٢: ٤٧٩.
(١١) التهذيب ٤: ١٥٦ / ٤٣١.
(١٢) الاستبصار ٢: ٦٣ / ٢٠١.

للقرينتين في باب زكاة الإبل[١]، وفي باب كيفيّة الصلاة: القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس الفضل بن عبد الملك[٢].

والسّند ضعيف بجهالة ابن عروة. كتاليه[٣].

قوله: ابن أبي عمير، عن أيّوب، عن محمّد بن مسلم[٤].

أقول: في سند (الاستبصار): عن أيّوب وحمّاد، عن محمّد بن مسلم[٥]. فنقص حمّاد سهو، كما يرشد إليه قوله في أثناء الخبر: (وزاد حمّاد فيه: وليس أنْ يقول رجل... إلىٰ آخره).

وفي سند (الكافي): عن أبي أيّوب الخزّاز، عن محمّد بن مسلم[٦]. فالنقص فيهما سهوٌ. ويؤيّده أنّ في (الكافي) في باب صوم رسول الله صلى الله عليه وآله: ابن أبي عمير، عن أبي أيّوب، عن محمّد بن مسلم[٧].

فالسّند صحيح.

قوله: عنه، عن محمّد الأشعري أبي خالد، عن ابن بكير[٨].

أقول: في باب حكم الحيض: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الحسن الأشعري، عن ابن أبي بكير[٩]. ولعلّ الأشعري هو ابن أبي خالد شينولة، ولفظ (ابن) سقط من السّند المبحوث عنه سهواً[١٠]، بتقريب ما مرّ في باب الخمس والغنائم. والحسين من رجال الرضا عليه السلام والجواد عليه السلام والهادي عليه السلام[١١] فجاز اختلاف روايته علوّاً ودنوّاً.

فالسّند ضعيفٌ بجهالة الأشعري.

قوله: وعنه، عن الحسن، عن صفوان[١٢].

وفي (الاستبصار) بدون توسّط الحسن[١٣]، كتاليه[١٤].

قوله: وعنه، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن بكر، عن حفص، عن عمر بن سالم ومحمّد بن زياد بن عيسىٰ، عن هارون بن

---

(١) التهذيب ٤: ٢١/ ٥٤.
(٢) التهذيب ٢: ١١٤/ ٤٢٨.
(٣) التهذيب ٤: ١٥٦/ ٤٣٢.
(٤) التهذيب ٤: ١٥٦/ ٤٣٣، وفيه: محمّد بن أبي عمير عن أبي أيّوب.
(٥) الاستبصار ٢: ٦٣/ ٢٠٣.
(٦) الكافي ٤: ٧٧/ ٦.
(٧) الكافي ٤: ٩٠/ ٢.
(٨) التهذيب ٤: ١٥٧/ ٤٣٥.
(٩) التهذيب ١: ١٦٩/ ٤٨٣، وفيه: محمّد بن خالد الأشعري.
(١٠) في النسختين ج، د: سقط سهواً من السّند المبحوث عنه.
(١١) الفهرست: ١١٢/ ٢٣٠.
(١٢) التهذيب ٤: ١٥٧/ ٤٣٦.
(١٣) الاستبصار ٢: ٦٣/ ٢٠٥.
(١٤) التهذيب ٤: ١٥٧/ ٤٣٧.

خارجة[١].

أقول: ضمير (عنه) بمجرىٰ القاعدة الصفّار، والسّند في (الاستبصار) في باب ذكر جمل من الأخبار يتعلّق بها أصحاب العدد: محمّد بن يعقوب ـ أيضاً ـ عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن أبي بكر ومحمّد بن أبي الصهبان، عن حفص بن عمر بن سالم.. إلىٰ آخره[٢].

والسّند في (الكافي) في باب الأهلّة مبنيّ علىٰ ما قبله، فإنّه بعد أنْ قال: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ...إلىٰ آخره؛ عقّبه بالسّند بعينه، فقال: أحمد بن محمّد، عن بكر ومحمّد بن أبي الصهبان، عن حفص، عن عمر بن سالم ومحمّد بن زياد بن عيسىٰ، عن هارون بن خارجة[٣].

فوقع الوهم في (الاستبصار) بحذف العدّة وزيادة ألفاظ (محمّد بن أبي) وتصحيف (عن) الفاصلة بين حفص وعمر بلفظ (ابن). وفي (التهذيب) بحذف العدّة أيضاً.

وصرف الضمير عن مرجعه وزيادة لفظي (محمّد بن) ونقصان محمّد بن أبي الصهبان. والمعتمد ما في (الكافي). فأحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ بشاهد البناء، وبكر هو ابن صالح، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه كما في باب صفة الوضوء[٤]، وفي (الكافي) في باب ألبان الإبل[٥]، وباب فضل الماء[٦].

وزاد في الباب الثاني والعشرين من (عيون الأخبار) وصف ابن صالح بالرازي[٧]، ولا ينافيه توسّط محمّد بن خالد البرقي بينهما كما في طريق (النجاشي) إلىٰ الرازي[٨]، والعطف الأول علىٰ بكر، ففي (الكافي) في باب اليوم الذي يشكّ فيه: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن أبي الصهبان[٩].

ولا يبعد أنْ يكون حفص هو ابن سالم عن أخيه والعطف الأخير علىٰ أخيه، ففي طريق (النجاشي)[١٠] و (الفهرست)[١١] إلىٰ عمر بن سالم: عنه محمّد بن زياد. فهو ابن عيسىٰ، وقد علم[١٢] أنّه ابن أبي عمر.

---

(١) التهذيب ٤: ١٥٩ / ٤٤٧.
(٢) الاستبصار ٢: ٧٧ / ٢٣٣، وفيه: محمّد بن بكر.
(٣) الكافي ٤: ٧٧ / ٨ و٩.
(٤) التهذيب ١: ٩٢ / ٢٤٥.
(٥) الكافي ٦: ٣٣٨ / ١.
(٦) الكافي ٦: ٣٨٠ / ١.
(٧) عيون أخبار الرضا عليه السلام ١: ٢٢٧ / ٣.
(٨) رجال النجاشي: ١٠٩ / ٢٧٦.
(٩) الكافي ٤: ٨٢ / ٤.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٨٥ / ٧٥٨.
(١١) الفهرست: ١٨٦ / ٥٠٩.
(١٢) في النسختين ج، د: علمت.

والسّند صحيح بطريق العطف، ضعيف بالآخر ببكر.

قوله: أبو غالب الزراري، عن أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن أحمد، عن محمّد بن أبي عمير[١].

أقول: عبدالله بن أحمد هو ابن نهيك، فإنّه عن ابن أبي عمير كما في (الفهرست)[٢]، فيه ـ أيضاً ـ عنه أحمد بن أبي عبدالله[٣].

وكثيراً ما يطلق علىٰ البرقي، والتمسّك به في حمل ما في السّند عليه موجبٌ لانقطاعه لما في (رجال النجاشي)[٤] من أنّ وفاة أحمد بن محمّد البرقي قبل مولد أبي غالب أحمد بن محمّد بن سليمان الزراري بسبع سنين، أو إحدىٰ عشرة سنة، فغير بعيد حمله علىٰ أحمد بن محمّد بن سعيد كما سنبيّنه في السّند الآتي. وأقرب منه حمله علىٰ أحمد بن محمّد بن علي بن عمر بن رباح، فإنّ في ترجمته من (الفهرست): و(صنّف كتباً منها كتاب الصيام. أخبرنا الحسين بن عبيدالله، قال: حدّثنا أحمد بن محمّد الزراري قراءة عليه، قال: حدّثنا أحمد)[٥].

قوله: عنه ـ يعني: أبا غالب الزراري ـ عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن غالب[٦].

أقول: لعلّ محمّد بن غالب هو محمّد بن عبدالله بن غالب نُسب إلىٰ جدّه، وأحمد بن محمّد هو ابن سعيد بن عقدة، ففي (رجال النجاشي) في ترجمة محمّد بن مسلم: (أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: حدّثنا محمّد بن عبدالله بن غالب الأنصاري، قال: حدّثنا علي بن الحسن الطاطري)[٧].

وفي ترجمة محمّد بن سليمان الأصفهاني[٨] بدون وصفي الأنصاري والطاطري.

واتّصال أبي غالب بأحمد هذا ممكن، إذ يستفاد من (رجال النجاشي)[٩] تعاصرهما خمساً وخمسين سنة.

ومحمّد بن زياد هو ابن أبي عمير كما مرّ.

والسّند موثّق. كسابقه[١٠].

قوله: محمّد بن عبدالله بن غالب، عن الحسن بن علي، عن عبدالسلام بن سالم[١١].

---

(١) التهذيب ٤: ١٦٢ / ٤٥٧.
(٢) الفهرست: ٢١٩ / ٦١٧.
(٣) الفهرست: ١٧٠ / ٤٤٧.
(٤) رجال النجاشي: ٧٧ / ١٨٢، و٨٤ / ٢٠١.
(٥) الفهرست: ٧٢ / ٨٢.
(٦) التهذيب ٤: ١٦٢ / ٤٥٨، وفيه: محمّد بن أبي غالب.
(٧) رجال النجاشي: ٣٦٩ / ١٠٠٤.
(٨) رجال النجاشي: ٣٦٧ / ٩٩٤.
(٩) رجال النجاشي: ٩٥ / ٢٣٣، و٨٤ / ٢٠١.
(١٠) التهذيب ٤: ١٦٢ / ٤٥٧.
(١١) التهذيب ٤: ١٦٤ / ٤٦٥.

أقول: الحسن بن علي هو ابن بقاح كما في (رجال النجاشي)إلى عبدالسلام بن سالم[١]، أو ابن فضّال علىٰ احتمال يجيء إن شاء الله عن قريب.

قوله: أبو غالب الزراري، عن محمّد بن جعفر الرزاز، عن يحيىٰ بن زكريّا اللؤلؤي[٢].

أقول: تكرّر توسّط محمّد بن جعفر بين أبي غالب الزراري وبين يحيىٰ بن زكريّا اللؤلؤي موصوفاً بالرزاز، كما في السّند، ومصرّحاً بأنّه خال أبي طالب كما في خامس الإسناد[٣]، وطريق (الفهرست) إلىٰ يحيىٰ بن زكريّا اللؤلؤي[٤]، وزاد وصفه بالزراري كخاله، إلّا أنّ في بعض نسخه: أحمد بن جعفر. وهو سهوٌ.

والسّند ضعيفٌ بجهالة يحيىٰ، والتوقّف في يزيد.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن أبي حمزة[٥].

أقول: الطبقة تأبىٰ الاتّصال، فإنّ عليّاً من رجال الهادي عليه السلام والعسكري عليه السلام[٦]، ومحمّداً من رجال الصادق عليه السلام[٧]، ولعلّه مقلوب الحسن بن علي، ففي زيادات فقه الحجّ: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي، عن محمّد بن أبي حمزة[٨]. وفي باب الأحداث: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي بن فضّال[٩]. أو وقع ابن فضّال بدلاً من الطاطري سهواً للقبليّة في موثّق إسحاق بن جرير المتقدّم آنفاً[١٠].

والسّند ضعيف بإهمال صابر، أو صبّار كما في بعض النسخ.

قوله: محمّد بن عبد الحميد، عن محمّد بن الفضيل[١١].

يعني: العطّار عن الصيرفي، كما بيّن في باب حكم الجنابة.

قوله: عنه ـ يعني: علي بن حاتم ـ عن الحسن بن علي، عن أبيه، عن الحسن[١٢].

أقول: الحسن الأوّل هو ابن علي بن مهزيار؛ للقبليّة في باب صلاة

(١) رجال النجاشي: ٢٤٥/ ٦٤٤.
(٢) التهذيب ٤: ١٦٤/ ٤٦٦.
(٣) التهذيب ٤: ١٦٥/ ٤٧٠.
(٤) الفهرست: ٢٦٤/ ٨٠٥.
(٥) التهذيب ٤: ١٦٥/ ٤٦٨.
(٦) رجال الطوسي: ٤١٩/ ٢٦، و٤٣٣/ ١٢.
(٧) رجال الطوسي: ٣٠٦/ ٤١٧.
(٨) التهذيب ٥: ٤٤٤/ ١٥٤٥.
(٩) التهذيب ١: ١٧/ ٣٨.
(١٠) التهذيب ٤: ١٦٢/ ٤٥٨.
(١١) التهذيب ٤: ١٦٦/ ٤٧٤.
(١٢) التهذيب ٤: ١٧٧/ ٤٩١.

العيدين(١). والثاني مصغّر في (الاستبصار)(٢)، وهما ابنا سعيد، وقد مرّ مصغّراً مع باقي السّند في الباب(٣).

قوله: النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائني(٤).

أقول: القاسم هو البغدادي، فإنّ النضر بن سويد عنه، وكذا عن جرّاح المدائني كما في طريق (النجاشي)(٥) إليهما، فيلزم الرواية بالواسطة ودونها.

والسّند ضعيفٌ بجهالتهما.

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن إسماعيل بن الحر(٦).

وفي بعض النسخ: (الحسن) مكان الحرّ، كما في (الاستبصار)(٧)، وهو الموجود في (الرجال)(٨).

باب فضل صيام يوم الشكّ

أقول: السّند الأوّل(٩) ضعيف بالرفع وجهالة الرافع وهو شينولة، بتقريب ما مرّ في باب الخمس والغنائم.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد(١٠).

أقول: مرّ الحديث في باب علامة أوّل شهر رمضان مع تغيير في السّند(١١)، وأشرنا هناك أنّ السّند في (الكافي) مبنيّ علىٰ أحمد بن محمد بن عيسىٰ(١٢)، والشيخ هنا لاحظ البناء فادّعىٰ العدّة، فكان عليه أن يصرّح بابن عيسىٰ؛ لأنّه من لوازم البناء. والسّند هنا كما في (الكافي)، لولا أنّ في بعض النسخ حفص بن عمر، والصواب عن عمر كما مرّ.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عبيس بن هشام، عن الحسن بن عبدالله(١٣).

أقول: السّند في (الكافي): عن محمّد بن الحسين، عن عبيس بن هشام، عن الخضر بن عبد الملك(١٤). وكذا في (الاستبصار)، لكن بدون محمّد بن الحسين(١٥). وفي نسخة (السيّد) من

(١) التهذيب ٣: ١٣٦ / ٢٩٧، وفيه: علي بن حاتم عن الحسين بن علي.
(٢) الاستبصار ٢: ٧٣ / ٢٢٢، وفيه: الأوّل أيضاً مصغّراً كالثاني.
(٣) التهذيب ٤: ١٥٨ / ٤٤٠.
(٤) التهذيب ٤: ١٧٨ / ٤٩٢.
(٥) رجال النجاشي: ٣١٤/٨٥٨، و١٣٠ / ٣٣٥.
(٦) التهذيب ٤: ١٧٨ / ٤٩٤.
(٧) الاستبصار ٢: ٧٥ / ٢٢٨، وفيه: ابن الحرّ، وفي نسخة: ابن الحسن.
(٨) رجال الطوسي: ٣٤٣/٧.
(٩) التهذيب ٤: ١٨٠ / ٥٠٠.
(١٠) التهذيب ٤: ١٨٠ / ٥٠١.
(١١) التهذيب ٤: ١٥٩ / ٤٤٧.
(١٢) الكافي ٤: ٧٧ / ٩٠٨.
(١٣) التهذيب ٤: ١٨١ / ٥٠٢.
(١٤) الكافي ٤: ٨٣ / ٨.
(١٥) الاستبصار ٢: ٧٧ / ٢٣٤، وفيه: عيسىٰ بن هشام.

(الكافي): عن جعفر بن عبد الملك. ولم أظفر بموافقها، وفي من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام من (رجال الشيخ): عبيس بن هشام عنه محمّد بن الحسين[١]. والعمدة علىٰ (الكافي).

فالسّند ضعيفٌ بإهمال الخضر.

باب نيّة الصيام

قوله: عنه، عن أحمد، عن الحسين، عن فضالة[٢].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ، وفي نسخة (السيّد)[٣] و(المنتقىٰ)[٤]: أحمد بن الحسين. ولعلّه سهوٌ، وبتقديره فهو دندان، فإنّه روىٰ عن جميع مشائخ أبيه إلّا حمّاد بن عيسىٰ، كما في (رجال النجاشي)[٥] و (الفهرست)[٦].

فيضعف السّند به كما ضعف بجهالة صالح بن عبدالله إنْ لم يفد ذكره في رجال الصادق عليه السلام[٧] اختصاصه به، وإلّا فبإهماله إذ لم يذكر في أصحاب أبي إبراهيم عليه السلام.

قوله: عنه، عن الحسين، عن النضر[٨].

أقول: ضمير (عنه) بمجرىٰ القاعدة لمحمّد بن علي بن محبوب[٩]، ولكنّه لا يتّصل بالحسين بن سعيد، فهو لأحمد في السابق[١٠]، والمتكرّر بينهما أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[١١]، وبه يظهر السهو في نسختي (السيّد) و (المنتقىٰ)[١٢].

فالسّند صحيح. كتاليه[١٣].

باب ماهيّة الصيام

قوله: علي بن مهزيار، عن الحسن، عن علي، عن أبي بصير[١٤].

أقول: في زيادات السهو: علي بن مهزيار، عن الحسن بن علي بن فضّال[١٥].

وفي كتاب الزكاة: الحسن بن علي بن فضّال، عن القاسم بن عروة[١٦]. هكذا قرّب (السيّد رحمه الله). والأقرب أنّ الحسن هو

(١) رجال الطوسي: ٤٨٧ / ٦٨.
(٢) التهذيب ٤: ١٨٧ / ٥٢٣.
(٣) تنبيهات الأريب: ٧٥٣.
(٤) منتقىٰ الجمان ٢: ٥٤٩.
(٥) رجال النجاشي: ٧٧ / ١٨٣.
(٦) الفهرست: ٦٥ / ٦٧.
(٧) رجال الطوسي: ٢١٨ / ٥، و٢١٩ / ٩.
(٨) التهذيب ٤: ١٨٧ / ٥٢٤.
(٩) التهذيب ٤: ١٨٦ / ٥٢٢.
(١٠) التهذيب ٤: ١٨٧ / ٥٢٣.
(١١) المتقدم أعلاه.
(١٢) منتقىٰ الجمان: المتقدم أعلاه.
(١٣) التهذيب ٤: ١٨٧ / ٥٢٥.
(١٤) التهذيب ٤: ١٨٩ / ٥٣٤، وفيه: عن الحسن عن القاسم عن علي...، والظاهر سقوطه من قلم الناسخ، لأنّ المصنّف عندما يتكلّم حول السّند، يتكلّم وكأنّه موجود في السّند.
(١٥) التهذيب ٢: ٣٤٨ / ١٤٤٢.
(١٦) التهذيب ٤: ٢١ / ٥٤.

الأهوازي عن الجوهري عن البطائني كما لايخفىٰ.

[باب ثواب الصيام][١]

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسن بن فضّال ـ عن محمّد بن عليّ، عن محمّد بن يحيىٰ[٢].

أقول: محمّد بن علي هو أبو سمينة، كما بيّن في مثل السّند في باب حكم الحيض، والقرينتان له.

وحمله علىٰ محمّد بن علي بن يوسف أخي الحسن ـ وهما ابنا بقاح ـ حيث إنّ (غيبة النعماني) في باب جيش القائم عليه السلام: علي بن الحسن التيملي، عن محمّد والحسن ابني علي بن يوسف[٣]. وفيها في باب انتظار الفرج: التيملي، عنهما، عن أبيهما[٤].

مرجوح؛ لعدم البعديّة له، وندوره، وإهماله.

باب سنن الصيام

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن موسىٰ، عن غياث بن إبراهيم، عن إسحاق بن عمّار[٥].

أقول: السّند في (الكافي) بدون ابن إبراهيم، وفيه الحسين مصغّراً[٦]. وقرّب (السيّد رحمه الله) أنّ في (الكافي) ـ أيضاً ـ خللاً بالقلب في أحمد بن محمّد، والتصحيف بتصغير الحسن؛ بدليل أنّ في باب حكم الجنابة: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن موسىٰ، عن غياث بن كلوب[٧]. وهو متكرّر، كما في باب تطهير المياه[٨].

وما قرّبه قريبٌ لولا ندور الخلل في (الكافي) المقتضي للذبّ عن ظاهره مع الإمكان. وفي (الرجال): الحسن بن موسىٰ الحنّاط، يقال مصغّراً ومكبّراً. حتىٰ ترجم له مرّتين بالوجهين[٩]. وفي طريق (النجاشي)[١٠] و (الفهرست)[١١] إليه: عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ بواسطة ابن أبي عمير. ولعلّه عنه بالواسطة ودونها.

وحينئذ[١٢] فالأنسب في غياث أنْ

---

(١) العنوان أثبتناه من المصدر.
(٢) التهذيب ٤: ١٩١ / ٥٤٥.
(٣) الغيبة: ٣١٢ / ٣.
(٤) الغيبة: ١٩٥ / ٣.
(٥) التهذيب ٤: ١٩٥ / ٥٥٩.
(٦) الكافي ٤: ٨٩ / ١١، وفيه أيضاً: الحسن.
(٧) التهذيب ١: ١٣٨ / ٣٨٥.
(٨) التهذيب ١: ٢٣٧ / ٦٨٣، إلاّ أنّ فيه: الحسين بن موسىٰ الخشّاب.
(٩) رجال الطوسي: ١٦٨ / ٤١، و ١٧٠ / ٧٧.
(١٠) رجال النجاشي: ٤٥ / ٩.
(١١) الفهرست: ٩٩ / ١٧٢.
(١٢) وحينئذ، لم ترد في النسختين: أ، ب.

يكون[1] ابن إبراهيم؛ لأنّ ابن كلوب عنه الصفّار مشافهة كما في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام من (رجال الشيخ)[2]، فيرتفع الخلل من البين عن ساحة الكتابين.

باب فضل السحور

قوله: سعد بن عبدالله، عن أبي عبدالله، عن محمّد بن عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة[3].

أقول: لعلّ الرازي بيان لأبي عبدالله والزوائد سهو، ففي المزار: سعد بن عبدالله، عن أبي عبدالله الرازي[4]. وفي باب الأطعمة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن أبيه، عن أبي بصير[5].

وأسناد باب التطوّع بالخيرات[6] ضعاف إلّا الأخير[7]، فإنّه حسنٌ بالأخير وإن اشتمل علىٰ تغيير، فقد مرّ الحديث بسنده علىٰ التمام في أوّل كتاب الصيام[8].

باب ما يفسد الصيام

قوله: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن، عن أبيه، قال: كتبت إلىٰ أبي الحسن عليه السلام[9].

أقول: في ترجمة علي بن الحسن بن فضّال من (رجال النجاشي): (أنّه لم يرو عن أبيه شيئاً، وذكر أحمد بن الحسين: أنّه رأىٰ نسخة أخرجها أبو جعفر بن بابويه بطريق الطالقاني: عن ابن عقدة، عن علي بن الحسن، عن أبيه، عن الرضا عليه السلام. ولا يعرف الكوفيون هذه النسخة، ولا رويت من غير هذا الطريق)[10]. انتهىٰ.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن، عن أحمد بن الحسن بن فضّال، عن أبيه[11].

أقول: هكذا السّند في أكثر نسخ (الكافي)[12]، وتصغير الحسن في بعضها سهوٌ.

وأحمد بن محمّد[13] هو العاصمي؛

(١) في النسختين ج، د: أن يكون هو....
(٢) رجال الطوسي: ٤٨٩/ ٣.
(٣) التهذيب ٤: ١٩٩/ ٥٧١.
(٤) التهذيب ٦: ٣١/ ٥٧، وفيه: محمّد بن عبدالله الرازي.
(٥) التهذيب ٩: ١١٤/ ٤٩٧.
(٦) التهذيب ٤: ٢٠١/ ٥٧٩ - ٥٨٢.
(٧) التهذيب ٤: ٢٠٢/ ٥٨٣.
(٨) التهذيب ٤: ١٥٢/ ٤٢٣، وفيه: عمرو بن عثمان، بدل: جعفر بن عثمان.
(٩) التهذيب ٤: ٢٠٤/ ٥٩٠.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٥٨/ ٦٧٦.
(١١) التهذيب ٤: ٢٠٤/ ٥٩٢، وفيه: علي بن الحسين، بدل: علي بن الحسن.
(١٢) الكافي ٤: ١١٠/ ٤.
(١٣) في نسخة ج إضافة: فيه.

للقاعدة؛ ولأنّه عن علي بن الحسن بن فضّال كما في (الكافي) في باب العزل[١]، وبعديّة ابن عقدة لاتنهض به في هذا المقام، وإن احتمله[٢] بعضهم لها لفقد القبليّة.

باب الكفّارة في اعتماد إفطار يوم من شهر رمضان

قوله: سعد، عن محمّد بن الحسين ومحمد بن علي[٣].

يعني: أبا سمينة، فإنّ سعد بن عبدالله عنه كما في (رجال النجاشي) في ترجمة إسحاق بن يزيد بن إسماعيل الطالقاني[٤].

والسند صحيح بطريق المعطوف وهو ابن أبي الخطّاب للقاعدة.

وفي نسخة (السيّد) الحسن مكبّراً، وهو سهوٌ.

قوله: حدّثني سليمان بن جعفر المروزي[٥].

أقول: جعفر تصحيف حفص وإنْ تكرّر في الباب[٦].

قوله: محمد بن علي الخزّاز، عن غياث بن إبراهيم[٧].

أقول: هكذا فيما يحضرني من الشيخ، والمتكرّر في المقام محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[٨]، فالإبدال سهوٌ.

والسّند موثّق.

باب حكم المسافر والمريض في الصيام

قوله: علي بن إسماعيل ـ يعني: الميثمي ـ عن محمّد بن حكيم[٩].

كما في (محاسن البرقي) في باب لاتخلو الأرض من عالم[١٠].

والسند ضعيفٌ بسلمة واشتراك ابن حكيم.

قوله: علي بن الحكم، عن عبد الملك بن عتبة[١١].

يعني: الهاشمي، صرّح به في مثل السّند في باب بيع الواحد بالاثنين[١٢].

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسن بن

(١) الكافي ٥: ٥٠٤ / ٢.
(٢) عنه في تنبيهات الأريب: ٧٦٢.
(٣) التهذيب ٤: ٢١٣ / ٦٢٠.
(٤) رجال النجاشي: ٧٢ / ١٧٢ وفيه الطائي، بدل: الطالقاني.
(٥) التهذيب ٤: ٢١٤ / ٦٢١، وفيه: حفص، بدل: جعفر.
(٦) التهذيب ٤: ٢١٢ / ٦١٧، وفيه: حفص أيضاً.
(٧) التهذيب ٤: ٢١٤ / ٦٢٣.
(٨) الكافي ٢: ٣١٥ / ٤، الفقيه ٤: ١٠٣ / ٣٤٩.
(٩) التهذيب ٤: ٢١٧ / ٦٢٩.
(١٠) المحاسن ١: ٣٦٨ / ٨٠٠.
(١١) التهذيب ٤: ٢١٧ / ٦٣٠.
(١٢) التهذيب ٧: ١٠٦ / ٤٥٧.

فضّال ـ عن محمّد بن عبدالله، عن هارون بن مسلم جميعاً، عن محمّد بن أبي عمير[١].

أقول: لفظ (جميعاً) تقتضي عطف هارون على محمّد، وأنّ (عن) تصحيف (الواو). ويؤيّده أنّ في أوّل كتاب الزكاة: علي بن الحسن بن فضّال، عن هارون بن مسلم[٢]. وفيه أيضاً: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن عبدالله بن زرارة، عن محمّد بن أبي عمير[٣].

قوله: يحيىٰ بن أبي هاشم، عن أبي هارون العبدي[٤].

أقول: كلاهما مهمل؛ وفي (تقريب) ابن حجر أنّ: (أبا هارون هذا اسمه عمارة بن جوين بالجيم مصغّراً شيعي). انتهىٰ[٥].

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن يعقوب بن شعيب، عن أبي بصير[٦].

أقول: المتكرّر كما في باب المكان واللباس[٧]، وغيره[٨]: الحسين بن سعيد، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن شعيب بن يعقوب العقرقوفي، عن أبي بصير. فلعلّ في السّند قلباً.

ويمكن إجراؤه علىٰ الظاهر بحمل حمّاد علىٰ ابن عثمان، فإنّ الحسين بن سعيد عنه نادراً كما في باب حكم الجنابة[٩]. وفي (الاستبصار) في باب أنّ المرأة إذا أنزلت وجب عليها الغسل[١٠]، وهو عن يعقوب بن شعيب الميثمي كما في طريق (الفقيه) إليه[١١].

وكيف كان فالسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن الحسن بن علي، عن رفاعة[١٢].

أقول: الحسن بن علي يحتمل الوشّاء وابن فضّال؛ للقرينتين: أمّا القبليّتان ففي باب الأحداث[١٣]، وأمّا البعديّتان فالأوّل في باب الشركة والمضاربة[١٤]، والثاني في طريق (الفهرست) إلىٰ رفاعة بن موسىٰ[١٥].

---

(١) التهذيب ٤: ٢٢٢ / ٦٤٩، وفيه: وعن هارون بن مسلم جميعاً....
(٢) التهذيب ٤: ٢ / ١.
(٣) التهذيب ٤: ٣ / ٤.
(٤) التهذيب ٤: ٢٢٤ / ٦٥٩، وفيه: يحيىٰ بن هاشم.
(٥) تقريب التهذيب: ٢: ٦٢ / ٤٨٤٠.
(٦) التهذيب ٤: ٢٢٧ / ٦٦٦.
(٧) التهذيب ٢: ٢٢١ / ٨٧٣.
(٨) التهذيب ٧: ١١٢ / ٤٨٥.
(٩) التهذيب ١: ١٢١ / ٣١٩.
(١٠) الاستبصار ١: ١٠٥ / ٣٤٤.
(١١) الفقيه – المشيخة – ٤: ٧٨.
(١٢) التهذيب ٤: ٢٢٨ / ٦٦٨.
(١٣) التهذيب ١: ٣٤٨ / ١٠٢٤ عن الوشّاء، و١: ١٧ / ٣٨ عن ابن فضّال.
(١٤) التهذيب ٧: ١٩٣ / ٨٥٤.
(١٥) الفهرست: ١٢٩ / ٢٩٦.

فالسّند موثّق بالاشتراك كتاليه[١].

قوله: عمران بن موسىٰ، عن موسىٰ بن جعفر، عن محمّد بن الحسين[٢].

أقول: موسىٰ بن جعفر هو البغدادي، فإنّ عمران بن موسىٰ عنه كما في (رجال النجاشي)[٣]، وكما في (الكافي) في باب ما عند الأئمّة من آيات الأنبياء[٤]، وقد مرّ في باب الكفّارة: عمران بن موسىٰ، عن محمّد بن الحسين[٥]. فيحتمل الرواية عنه بالواسطة أيضاً.

والسّند ضعيفٌ بجهالة موسىٰ بن جعفر.

قوله: محمّد بن الوليد، عن يونس[٦].

يعني: الخزّاز عن ابن يعقوب، كما في (رجال النجاشي) في ترجمة محمّد بن الوليد[٧].

فالسّند موثّق كسابقه[٨] ولاحقه[٩].

باب العاجز عن الصيام

قوله: هارون، عن الحسن بن محبوب[١٠].

وفي بعض النسخ و(الاستبصار): هارون بن الحسن بن محبوب[١١]، ولعلّه الصواب؛ لوجوده في (الرجال)[١٢].

فالسّند ضعيف بجهالة يحيىٰ بن مبارك. كتاليه بجهالة فرقد[١٣].

قوله: محمّد بن العلاء، عن محمّد بن مسلم[١٤].

أقول: في بعض النسخ: محمّد عن العلاء، وهو الصواب، فإنّه محمّد بن عبدالله بن هلال كما في خامس أسناد الباب[١٥].

والسّند ضعيف بإهماله.

باب حكم المغمىٰ عليه

قوله: في الباب موثّق بزرعة وسماعة[١٦].

وضعيفان علىٰ التوالي بجهالة أبي كهمس[١٧] فالإرسال[١٨].

والبواقي صحاح.

---

(١) التهذيب ٤: ٢٢٨ / ٦٦٩.
(٢) التهذيب ٤: ٢٢٩ / ٦٧٤.
(٣) رجال النجاشي: ٤٠٦ / ١٠٧٦.
(٤) الكافي ١: ٢٣١ / ٢.
(٥) التهذيب ٤: ٢٠٩ / ٦٠٧.
(٦) التهذيب ٤: ٢٣١ / ٦٧٩.
(٧) رجال النجاشي: ٣٤٥ / ٩٣١.
(٨) التهذيب ٤: ٢٣١ / ٦٧٨.
(٩) التهذيب ٤: ٢٣١ / ٦٨٠.
(١٠) التهذيب ٤: ٢٣٩ / ٦٩٩.
(١١) الاستبصار ٢: ١٠٤ / ٣٤٠، وفيه: هارون عن الحسن بن محبوب.
(١٢) رجال النجاشي: ٤٣٨ / ١١٨١.
(١٣) التهذيب ٤: ٢٣٩ / ٧٠٠.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٤٠ / ٧٠٤، وفيه: محمّد بن أبي العلاء.
(١٥) التهذيب ٤: ٢٣٨ / ٦٩٨.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٤٤ / ٧٢٠.
(١٧) التهذيب ٤: ٢٤٥ / ٧٢٤.
(١٨) التهذيب ٤: ٢٤٥ / ٧٢٥.

وما بدئ بحفص[١] مبنيّ علىٰ ما قبله المصرّح فيه بابن البختري المتصل بابن أبي عمير[٢]، ومن ثمّ صحّت الأسناد.

باب من أسلم في شهر رمضان

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد، قال: كتبت إلىٰ الأخير[٣].

أقول: هكذا في (الكافي)[٤]، والسّند في (الفقيه): كتب محمّد بن الحسن عليه السلام إلىٰ أبي محمّد عليه السلام[٥]. فاتضح أنّ محمّداً في السّند هو الصفّار عن العسكري عليه السلام.

قوله: ظريف بن ناصح، عن أبي مريم[٦].

أقول: أبو مريم في هذا السّند وفي تاليه[٧] هو الأنصاري، صرّح به في (الفقيه) في سند الحديث بطريق أبان بن عثمان[٨]، وطريقه إليه صحيح[٩].

باب حكم العلاج للصائم

قوله: صفوان، عن الحسن بن أبي غندر[١٠].

وفي بعض النسخ: الحسين، كما في (الاستبصار)[١١] هو الصواب، فإنّ صفوان بن يحيىٰ عنه كما في (رجال النجاشي)[١٢]، وسيأتي في الباب[١٣].

فالسّند ضعيف بجهالة ابن أبي غندر.

قوله: الحسين بن سعيد، عن الحسن بن علي[١٤].

يعني: ابن فضّال، كما في زيادات الصوم[١٥]، أو ابن بنت الياس كما في أوّل كتاب الحجّ[١٦].

قوله: سعد بن عبدالله، عن الحسن بن علي، عن عبدالله بن المغيرة، عن أبي داود المسترق[١٧].

أقول: في باب الأحداث: سعد، عن الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة[١٨].

وفي زيادات المواقيت: الحسن بن علي الكوفي، عن سليمان بن سفيان[١٩].

وسليمان[٢٠] هذا يكنّىٰ (أبا داود) ويلقّب

---

(١) التهذيب ٤: ٢٤٣ / ٧١٦ - ٧١٨.
(٢) التهذيب ٤: ٢٤٣ / ٧١٥.
(٣) التهذيب ٤: ٢٤٧ / ٧٣٢.
(٤) الكافي ٤: ١٢٤ / ٥.
(٥) الفقيه ٢: ٩٨ / ٤٤١.
(٦) التهذيب ٤: ٢٤٨ / ٧٣٥.
(٧) التهذيب ٤: ٢٤٨ / ٧٣٦.
(٨) الفقيه ٢: ٩٨ / ٤٣٩.
(٩) الفقيه - المشيخة - ٤: ٢٣.
(١٠) التهذيب ٤: ٢٥٨ / ٧٦٦، وفيه: الحسين.
(١١) الاستبصار ٢: ٨٩ / ٢٧٩.
(١٢) رجال النجاشي: ٥٥ / ١٢٦.
(١٣) التهذيب ٤: ٢٦٠ / ٧٧٢.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٥٩ / ٧٦٨.
(١٥) التهذيب ٤: ٣١١ / ٩٤٠.
(١٦) التهذيب ٥: ٢٢ / ٦٥.
(١٧) التهذيب ٤: ٢٦٠ / ٧٧٢.
(١٨) التهذيب ١: ٥١ / ١٤٨، وفيه: سعد بن عبدالله.
(١٩) التهذيب ٢: ٣١٥ / ٢٨٤، وفيه: الحسين بن علي الكوفي عن أبي داود سليمان بن سفيان.
(٢٠) سليمان، لم ترد في النسختين: ج، د.

(المسترق) كما في (الرجال)[١]، فـ(عن) بين علي وعبدالله تصحيف (ابن).

قوله: وعنه، عن علي بن نعمان[٢].

أقول: ضمير (عنه) فيه وفي تاليه[٣] الحسين بن سعيد في السّند البعيد[٤] علىٰ خلاف القاعدة، إذ لا مرجع سواه، وفي (الاستبصار)[٥] لا مرجع له مناسب أصلاً، ولعلّ السبب فيه النقل من (التهذيب) بدون ملاحظة المرجع. وقد عرفته.

وكلا السّندين صحيح.

قوله: **الحسين بن سعيد**، عن الحسن، عن صفوان[٦].

وفي (الاستبصار) بدون (عن الحسن)[٧]، فيحتمل زيادته، لتكرّر رواية الحسين بن سعيد عن صفوان بن يحيىٰ مشافهة[٨]، ولو ثبت فهو أخو الحسين.

قوله: **علي بن الحسن**، عن محمّد بن الحسن[٩].

يعني: ابني فضّال، كما هو المتكرّر[١٠].

قوله: **علي بن إبراهيم**، عن عبدالله بن المغيرة[١١].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٢]، وفي (الكافي) توسّط (عن أبيه)[١٣]، فالنقص فيها سهوٌ.

قوله: **سعد بن عبدالله**، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد[١٤].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ، وقد تبيّن في زيادات آداب الأحداث رواية كلّ من سعد والصفّار عن محمّد بن عبد الحميد العطّار، فلعلّه هنا كذلك، والفصل بـ(عن) سهوٌ. ويؤيّده أنّه لم يعهد سعد عن الصفّار.

وفي نسخة (السيّد‌‌‌ﷺ). محمّد بن الحسين[١٥] مصغّراً، وأوضحه بأنّه ابن أبي الخطّاب، ولم يستشهد علىٰ ثبوت[١٦] البعديّة له.

وكيف كان فالسّند موثّق بعبد الكريم،

(١) رجال النجاشي: ١٨٣ / ٤٨٥.
(٢) التهذيب ٤: ٢٦٠ / ٧٧٤.
(٣) التهذيب ٤: ٢٦٠ / ٧٧٥.
(٤) التهذيب ٤: ٢٥٩ / ٧٧١.
(٥) الاستبصار ٢: ٩٠ / ٢٨٧ – ٢٨٨.
(٦) التهذيب ٤: ٢٦٢ / ٧٨٢.
(٧) الاستبصار ٢: ٩١ / ٢٩١.
(٨) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٥ و٣٧٨ / ١١٦٨، و٢: ٨٦ / ٣١٧ و١٤٩ / ٥٨٦.
(٩) التهذيب ٤: ٢٦٢ / ٧٨٣.
(١٠) التهذيب ١: ٣٩١ / ١٢٠٦، و٤: ٢٢١ / ٦٤٨.
(١١) التهذيب ٤: ٢٦٣ / ٧٨٧.
(١٢) الاستبصار ٢: ٩٢ / ٢٩٤.
(١٣) الكافي ٤: ١١٢ / ٣.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٦٥ / ٧٩٨.
(١٥) تنبيهات الأريب: ٧٨٦.
(١٦) في نسخة د، إضافة: حكم.

وهو كرام.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن غياث[١].

يعني: الخزّاز عن ابن إبراهيم، كما هو المتكرّر.

والسّند موثّق بغيّاث.

قوله: داود بن إسحاق الحذّاء، عن محمّد بن العيص[٢].

أقول: العيص تصحيف الفيض؛ لثبوته في (الاستبصار)[٣] و (الكافي)[٤] وكتب الرجال[٥].

والسّند ضعيف بإهمال داود.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن إبراهيم بن أبي بكر[٦].

يعني: ابن أبي سمّال، كما في باب قضاء شهر رمضان[٧]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ إبراهيم هذا فصل بينهما بأخوي الحسن عن أبيهما[٨].

وقد عرفت أنّ الحسن بن راشد فيه وفي تالي الضعيف[٩] بجهالة الصيقل[١٠] هو الطفاوي الضعيف؛ للرتبة وإنْ عدّ المدارك[١١] الأخيرة في الحسن.

باب قضاء شهر رمضان

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن ابن سنان، عن عمّار بن مروان[١٢].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٣]، وفي طريق (النجاشي)[١٤] و (الفهرست)[١٥] إلىٰ عمّار بن مروان: عنه محمّد بن سنان. فما في بعض النسخ من إبدال عمّار بعثمان تصحيف.

والسّند ضعيفٌ.

كتاليه[١٦] بجهالة الحارث، وهو ابن محمّد بن النعمان الأحول، ففي طريقه من (النجاشي)[١٧] و (الفهرست)[١٨]: عنه الحسن بن محبوب.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمد بن إسماعيل[١٩].

---

(١) التهذيب ٤: ٢٦٦ / ٨٠١.

(٢) التهذيب ٤: ٢٦٦ / ٨٠٤، وفيه: الفيض، وعن نسخة: العيص.

(٣) الاستبصار ٢: ٩٤ / ٣٠٢، وفيه: العيص.

(٤) الكافي ٤: ١١٢ / ٢.

(٥) رجال الطوسي: ٣٢٢ / ٦٧١.

(٦) التهذيب ٤: ٢٦٧ / ٨٠٥.

(٧) التهذيب ٤: ٢٨٠ / ٨٤٨، وفيه: سماك.

(٨) الفهرست: ٤٤ / ٢٤.

(٩) التهذيب ٤: ٢٦٧ / ٨٠٧.

(١٠) التهذيب ٤: ٢٦٧ / ٨٠٦.

(١١) مدارك الأحكام ٦: ٢٠٦.

(١٢) التهذيب ٤: ٢٧٨ / ٨٤٣، وفيه: عثمان بدل عمّار. وفي النسختين أ، ب: عمارة.

(١٣) الكافي ٤: ١٢٢ / ٣.

(١٤) رجال النجاشي: ٢٩١ / ٧٨٠.

(١٥) الفهرست: ١٨٩ / ٥٢٥.

(١٦) التهذيب ٤: ٢٧٨ / ٨٤٤.

(١٧) رجال النجاشي: ١٤٠ / ٣٦٣.

(١٨) الفهرست: ١١٩ / ٢٥٥.

(١٩) التهذيب ٤: ٢٧٩ / ٨٤٦.

يعني: الزعفراني، كما في مثل السّند في باب تمييز أهل الخمس[١].

والنضر بن سويد في صحيح جميل[٢] في محلّه، وإبداله في (الاستبصار)[٣] بابن شعيب سهو؛ لصرافة جهالته.

قوله: محمّد بن جعفر الرزاز، عن ابن عيسىٰ، عن ابن مهزيار[٤].

أقول: ابن عيسىٰ هو ابن عبيد؛ للقبليّة في كتاب المزار[٥]، والبعديّة في زيادات الإجارات[٦].

باب الاعتكاف

أقول: السّند الثاني[٧] ضعيفٌ بسهل، بين صحيحين[٨] متّحدين. يشهد ثانيهما بنقص الأوّل[٩]، وأصل النقص من (الكافي)[١٠]، ولا نقص في (الاستبصار)[١١] و (الفقيه)[١٢].

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب، عن أبي عبيدة[١٣].

أقول: في باب الخمس: الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب إبراهيم بن عثمان، عن أبي عبيدة الحذّاء[١٤].

والسّند موثّق بعليّ بن الحسن، وفي (الكافي)[١٥] مكانه أحمد بن محمّد مبيّناً علىٰ ما فيه العدّة، فهو صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن داود بن الحصين، عن أبي العبّاس، عن أبي داود، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٦].

أقول: ليس في (الكافي) عن أبي داود[١٧]، وفي زيادات صلاة السفر: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن الحصين، عن الفضل بن عبد الملك، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٨].

والسّند ضعيف بسهل. فموثّقان[١٩]، فصحيحان[٢٠] في أوّلهما خلل بحذف العدّة ناشئ من عكس ترتيبهما في (الكافي)[٢١]، إذ لو وافقه ترتيباً فقدّم المصدّر بالعدّة لساغ

---

(١) التهذيب ٤: ١٢٦ / ٣٦٢.
(٢) التهذيب ٤: ٢٨٠ / ٨٤٩.
(٣) الاستبصار ٢: ١٢٢ / ٣٩٦.
(٤) التهذيب ٤: ٢٨٦ / ٨٦٦.
(٥) التهذيب ٦: ٢٨ / ٥٥.
(٦) التهذيب ٧: ٢٢٨ / ٩٩٦.
(٧) التهذيب ٤: ٢٨٧ / ٨٧٠.
(٨) التهذيب ٤: ٢٨٧ / ٨٦٩، ٨٧١.
(٩) في نسختنا: السّندان متّحدان.
(١٠) الكافي ٤: ١٧٥ / ١.
(١١) الاستبصار ٢: ١٣٠ / ٤٢٦.
(١٢) الفقيه ٢: ١٢٠ / ٥١٧.
(١٣) التهذيب ٤: ٢٨٨ / ٨٧٢.
(١٤) التهذيب ٤: ١٢٣ / ٣٥٥.
(١٥) الكافي ٤: ١٧٧ / ٤.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٨٨ / ٨٧٣، ولم يرد فيه: عن أبي داود.
(١٧) الكافي ٤: ١٧٦ / ١.
(١٨) التهذيب ٣: ٢٢٦ / ٥٧٤.
(١٩) التهذيب ٤: ٢٨٨ / ٨٧٤ - ٨٧٥.
(٢٠) التهذيب ٤: ٢٨٩ / ٨٧٦ - ٨٧٧.
(٢١) الكافي ٤: ١٧٧ / ١ - ٢.

حذفها بالأخير بناءً عليها، ولا خلل لتقدّمها في السّند الأوّل.

قوله: علي بن الحسن، عن الحسن، عن أبي أيّوب(١).

أقول: السّند في (الكافي): أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن أبي أيّوب(٢)... إلىٰ آخره. ولعلّ علي بن الحسن هو ابن فضّال وإنْ تكرّر الفضل بينه وبين الحسن بن محبوب بعمرو بن عثمان، كما مرّ في الباب(٣)، وباب حكم الجنابة(٤)، وزيادات الحيض(٥).

فالسّند موثّق، وفي (الكافي) صحيح.

قوله: علي بن الحسن وأحمد بن صبيح، عن علي بن عمران(٦).

وفي نسخةٍ غراب مكان عمران كما في (الاستبصار)(٧)، والفصل بـ(عن) بين الأوّلين ثابت في أوّل باب في كتاب الصيام(٨).

والسّند ضعيف بجهالة ابن غراب.

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسن بن فضّال ـ عن محمّد بن الوليد، عن أبان بن عثمان(٩).

أقول: محمّد بن الوليد هو البجلي للقرينتين، فإنّ علي بن الحسن بن فضّال عنه كما في ترجمة حذيفة بن اليمان من (رجال الكشّي)(١٠)، وفي باب كيفيّة الصلاة: محمّد بن الوليد الخزّاز، عن أبان بن عثمان(١١). فتلغو بعديّة شباب الصيرفي في باب(١٢) بيع الثمار(١٣).

والسّند موثّق.

فأربعة ضعاف(١٤)، في ثالثها خلل بحذف عدّة سهل(١٥)، ومنشؤه البداءة به في (الكافي)(١٦) بناءً عليها في سابقه(١٧)، والنقل منه بدون ملاحظة البناء.

باب وجوب الصيام

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن

(١) التهذيب ٤: ٢٨٩ / ٨٧٩.
(٢) الكافي ٤: ١٧٧ / ٣.
(٣) التهذيب ٤: ٢٨٨ / ٨٧٢.
(٤) التهذيب ١: ١٢٩ / ٣٥٣.
(٥) التهذيب ١: ٤٠١ / ١٢٥٥، و٤٠٢ / ١٢٥٧.
(٦) التهذيب ٤: ٢٩٠ / ٨٨٠، وفيه: عن أحمد بن صبيح.
(٧) الاستبصار ٢: ١٢٧ / ٤١٣، وفيه أيضاً: عن أحمد بن صبيح.
(٨) التهذيب ٤: ١٥٣ / ٤٢٥.
(٩) التهذيب ٤: ٢٩٠ / ٨٨١.
(١٠) رجال الكشّي ١: ١٦٠ / ٧٢.
(١١) التهذيب ٢: ٣١٥ / ١٢٨٧.
(١٢) باب، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٣) التهذيب: ٧: ٨٧ / ٣٦٩، وفيه: أبان بن عثمان عن يحيىٰ بن أبي العلا.
(١٤) التهذيب ٤: ٢٩٠ / ٨٨٢ - ٨٨٥.
(١٥) التهذيب ٤: ٢٩٠ / ٨٨٤.
(١٦) الكافي ٤: ١٧٦ / ٢.
(١٧) الكافي ٤: ١٧٦ / ١.

القاسم بن محمّد الجوهري(١).

أقول: في باب فضل يوم الشكّ في سند يتصل بالزهري: عليّ بن محمّد القاساني، عن القاسم محمّد كاسولا، عن سليمان بن داود الشاذكوني(٢). ومن ثم قال السيّد: (فلعلّ كاسولا جوهري أو الوصف زائد سهواً، إذ الجوهري المشهور لايناسب المقام)(٣).

وفيه: منع عدم المناسبة؛ لأنّ في (الرجال) إبراهيم بن هاشم رضوي(٤)، والجوهري كاظمي(٥) والشاذكوني صادقي(٦)، فاتّصال الجوهري بهما ممكن. والسّند ضعيفٌ.

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن الحسن بن علي الهاشمي، عن محمّد بن موسىٰ، عن يعقوب بن يزيد(٧).

أقول: في (رجال النجاشي): الحسن بن علي بن عمر بن علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، أبو محمّد الأطروش، كان يعتقد الإمامة، وصنّف فيها كتباً(٨).

فلعلّه هو، إذ لايناسب المقام سواه.

والسّند ضعيفٌ بمحمد بن موسىٰ؛ لأنّه الهمداني، فإنّه عن يعقوب بن يزيد كما في باب الصيّد والذبائح(٩).

وكلاحقيه(١٠) حَسَن بالهاشمي، والأوّل به وبجعفر بن عيسىٰ(١١).

وأسناد صيام ثلاثة أيام من كلّ شهر(١٢) كلّها ضعاف، منها:

قوله: محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن عمران، عن زياد القندي(١٣).

أقول: محمّد بن عمران مشترك بين من لايناسب المقام لكونهم جميعاً من أصحاب الصادق، وفي باب الوداع: محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن محمّد بن أحمد النهدي(١٤)، وفي زيادات صلاة الأموات: محمّد بن أحمد الكوفي لقبه حمدان(١٥). وفي زيادات فقه الحجّ: محمّد

(١) التهذيب ٤: ٢٩٤ / ٨٩٥.
(٢) التهذيب ٤: ١٨٣ / ٥١١.
(٣) تنبيهات الأريب: ٧٩٥ - ٧٩٦ ولم يرد فيه هذا اللفظ.
(٤) رجال الطوسي: ٣٦٩ / ٣٠.
(٥) رجال الطوسي: ٣٥٨ / ١.
(٦) رجال النجاشي: ١٨٤ / ٤٨٨.
(٧) التهذيب ٤: ٣٠١ / ٩١٠.
(٨) رجال النجاشي: ٥٧ / ١٣٥،وفيه: الحسن بن علي بن الحسن بن عمر ....
(٩) التهذيب ٩: ٢٢ / ٨٧.
(١٠) التهذيب ٤: ٣٠١/٩١١ - ٩١٢.
(١١) التهذيب ٤: ٣٠١/٩١١.
(١٢)التهذيب ٤: ٣٠٢/٩١٣ - ٩١٨.
(١٣) التهذيب ٤: ٣٠٣/٩١٦.
(١٤)التهذيب ٥: ٢٨٢ / ٩٦٢.
(١٥) التهذيب ٣: ٣١٨ / ٩٨٦.

بن حمدان المدائني، عن زياد القندي[١].

فلعلّ اللقب له ولأبيه، وعمران تصحيفٌ.

والسّند ضعيفٌ بالقندي وجهالة حمدان[٢] لو تعيّن.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسين بن محمّد، عن عمران الأشعري[٣].

أقول: في بعض النسخ ابن عمران كما في (الكافي) و (الاستبصار)[٤]، وحمله علىٰ ابن عامر بن عمران القمّي بعيد لدنوّه، لكونه من مشايخ ابن يعقوب. وعلي الكوفي أبعد لكونه من أصحاب الصادق عليه السلام[٥].

ولعلّ الحسين تصحيف الحسن، وهو ابن محمّد بن عمران الذي قيل إنّه يستفاد من خبر في (الكشّي): أنّه وصيّ زكريا بن آدم[٦]. وفي استفادته منه نوع مناقشة، علىٰ أنّه ضعيفٌ بالإرسال.

فضعيف السّند بجهالة الحسن. والأخير[٧] بإهمال أخيريه.

وأسناد باب صيام الأربعة أيام[٨] ضعاف أيضاً، وأبو عبدالله في أوّل الأخير[٩] هو أحمد بن محمّد بن عبدالله بن الحسن، روىٰ عنه الشيخ بواسطة جماعة من أصحابه، كما في (الفهرست)[١٠] و (رجال النجاشي): (سمعت منه، وضعّفه شيوخنا، فلم أرو عنه)[١١]. علىٰ أنّ السّند ضعيفٌ بأخيريه أيضاً.

باب صيام شعبان

قوله: محمّد بن يعقوب، عن بعض أصحابنا، عن محمّد بن سليمان، عن أبيه[١٢].

أقول: في (الكافي) في باب نكت ونتف من التنزيل: علي بن محمّد، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن أبيه[١٣]. ولعلّ فيه إيضاحاً للسند علىٰ أنّه واضح الضعف.

باب الزيادات

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن أحمد[١٤].

أقول: في باب وقت الزكاة: محمّد بن

---

(١) التهذيب ٥: ٤٣٠ – ١٤٩٥.
(٢) في النسختين ج، د: والضعف بالسندي وجهالة ابن حمدان .....
(٣) التهذيب ٤: ٣٠٣/ ٩١٧.
(٤) الاستبصار ٢: ١٣٧/ ٤٤٧.
(٥) راجع رجال الطوسي: ٢٩٦.
(٦) رجال الكشّي ٢: ٨٥٨/ ١١١٤.
(٧) التهذيب ٤: ٣٠٤/ ٩١٨.
(٨) التهذيب ٤: ٣٠٤/ ٩١٩ – ٩٢٢.
(٩) التهذيب ٤: ٣٠٥/ ٩٢٢.
(١٠) الفهرست: ٧٩/ ٩٩، وفيه:... ابن عبيدالله بن الحسن.... .
(١١) رجال النجاشي: ٨٥/ ٢٠٧.
(١٢) التهذيب ٤: ٣٠٧/ ٩٢٧، وفيه: بعد ابن يعقوب: عن علي بن محمّد عن بعض أصحابنا....
(١٣) الكافي ١: ٤٣٠/ ٨٨.
(١٤) التهذيب ٤: ٣١٣/ ٩٤٦.

يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن أحمد بن أشيم[١]. فحذف العدّة سهوٌ، فمنشؤه ما مرّ في نظائره.

والضعف بجهالة ابن أشيم واشتراك الأخيرين.

قوله: محمّد بن اسماعيل بن بزيع، عن مسلم بن عقبة، عن عقبة[٢].

أقول: مسلم تصحيف صالح لثبوته في (الكافي)[٣] مكانه، وهو ابن عقبة بن قيس[٤] كما بيّن في زيادات الأذان، وباب كيفيّة الصلاة.

والسّند ضعيف بصالح وجهالة عقبة، فلعلّه أبوه.

قوله: موسىٰ بن جعفر - يعني ابن وهب - عن الوشّا[٥].

كما في (الاستبصار) في باب النهي عن استعمال ماء جديد[٦].

والسّند ضعيفٌ بجهالة موسىٰ.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن يعقوب بن يزيد[٧].

أقول: يعقوب بن يزيد ليس من رجال سند الحديث من (الكافي)[٨]، فلا يتوهّم أنّه معلّق عليه، بل سنده[٩] ما مرّ في باب صيام شعبان: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[١٠].

فتصدير السّند بمحمّد بن يعقوب ـ سهو جرىٰ به القلم ـ مكان محمّد بن علي بن محبوب، كما ترشد إليه الأسناد المتأخرة عنه[١١]، ومن ثمَّ صدّره به في (المنتقىٰ) منبّهاً عليه بما أشرنا إليه[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن أحمد، عن البرقي[١٣].

أقول: ربما جزم في بادئ النظر من ـ البدأة بأحمد بن محمّد في السّند السابق، وهو ابن عيسىٰ، وتكرّره عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٤] ـ أنّ ضمير (عنه) جارٍ علىٰ القاعدة، وأنّهما المرادان في السّند قطعاً.

---

(١) التهذيب ٤: ٣٨ / ٩٦.
(٢) التهذيب ٤: ٣١٣ / ٩٤٨، وفيه: صالح بن عقبة بدل مسلم بن عقبة.
(٣) الكافي ٤: ١٤٤ / ٧.
(٤) في النسختين ج، د زيادة: ابن سمعان.
(٥) التهذيب ٤: ٣١٦ / ٩٥٩.
(٦) الاستبصار ١: ٥٩ / ١٧٥.
(٧) التهذيب ٤: ٣١٦ / ٩٦٠.
(٨) الكافي ٤: ٩٠ / ٤.
(٩) في النسختين ج، د إضافة: في الكافي.
(١٠) التهذيب ٤: ٣٠٨ / ٩٣٢.
(١١) التهذيب ٤: ٣١٧ / ٩٦٣.
(١٢) منتقىٰ الجمان ٢: ٥٣٦.
(١٣) التهذيب ٤: ٣١٨ / ٩٦٩.
(١٤) التهذيب ١: ٤٤٢ / ١٤٢٩ و٤٤٩ / ١٤٥٧، ٢: ٢٥ / ٧٢.

وعند التأمّل يظهر خلاف ذلك؛ لأنّ ابن أبي نصر لا يروي عن البرقي، بل بالعكس، ففي باب حكم الظهار: أحمد بن محمّد، عن أبي عبدالله البرقي، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١]. وأنّ الضمير عائد إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب في السّند البعيد[٢] علىٰ خلاف القاعدة.

وإنّ أحمد هو ابن محمّد بن عيسىٰ، لتكرّر محمّد بن علي بن محبوب عنه[٣]، وتكرّره هو عن البرقي[٤].

والسّند ضعيفٌ بجعفر بن المثنّىٰ.

قوله: عنه، عن الحسين بن سعيد[٥].

أقول: القاعدة أنّ ضمير (عنه) لمحمّد بن علي بن محبوب، ولكن من البعيد اتّصاله بالحسين بن سعيد، وسند الحديث في باب الكفّارة: سعد بن عبدالله، عن أبي جعفر، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب، عن أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[٦].

فلعلّ الشيخ نقله[٧] من كتب محمّد بن علي بن محبوب، وكان مبدوءاً بالحسين بن سعيد مبنيّاً علىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في سابقه، ولم يلاحظ البناء. فوقع الخلل بحذف الواسطة، كما اتّفق له كثيراً في النقل من (الكافي). وعليه فالسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن أبي عبدالله الرازي[٨].

يعني: الجاموراني؛ لأنّ الذي روىٰ عنه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ هو الجاموراني[٩].

بيان المقدّمتين: إنّ في زيادات الأحداث: محمّد بن علي بن محبوب، عن أبي عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة[١٠]. وفي باب العتق: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي بن أبي حمزة[١١]. وفي ترجمة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ من (رجال النجاشي): (أنّه روىٰ عن الجاموراني)[١٢].

فالسّند ضعيفٌ به.

ومحمّد في أوّل ضعيف بعثمان[١٣]. وفي

(١) التهذيب ٨: ١٠ / ٣١.
(٢) التهذيب ٤: ٣١٧ / ٩٦٣.
(٣) التهذيب ٢: ٣٧ / ١١٧، الفقيه ٣: ٨٢ / ٢٩٦.
(٤) التهذيب ١: ٢٥٦ / ٧٤٣، ٢: ٢٩٨ / ١٢٠٠.
(٥) التهذيب ٤: ٣٢١ / ٩٨٥.
(٦) التهذيب ٤: ٢٠٧ / ٥٩٩.
(٧) في النسختين ج، د زيادة: هنا.
(٨) التهذيب ٤: ٣٢٢ / ٩٨٩.
(٩) العبارة في النسخة ج هكذا: لأنّ الذي روى عنه محمّد بن علي بن محبوب روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى، والذي روى عنه محمّد بن أحمد بن يحيى هو الجاموراني.
(١٠) التهذيب ١: ٤٣٧ / ١٠٢٠.
(١١) التهذيب ٨: ٢١٨ / ٧٨٢.
(١٢) رجال النجاشي: ٣٤٨ / ٩٣٩.
(١٣) التهذيب ٤: ٣٢٢ / ٩٩١.

ثالث صحاح الحلبي[١]، هو ابن علي بن محبوب عن أبي الخطّاب.

قوله: محمّد بن الحسين، عن أبي جميلة[٢].

وفي (الاستبصار)[٣] و (الفهرست)[٤]: ابن جبلة. فما هنا تصحيفٌ.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله[٥].

يعني: ابن هلال، كما في سند الحديث في باب حدّ المرض في الصيام[٦].

قوله: عنه، عن يعقوب[٧].

أقول: مجرىٰ القاعدة عود ضمير (عنه) للحسين بن سعيد، لكنه أعلىٰ رتبة من يعقوب بن يزيد، فهو عائد إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب في السّند البعيد[٨]، بل هو في الحقيقة عين السّند المبحوث عنه، وإنّما التفاوت بالتصريح بمحمّد بن علي بن محبوب، والكناية (عنه) بالضمير.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن علي وإسحاق ابني سليمان بن داود، عن إبراهيم بن محمّد، قال: كتب رجل إلىٰ الفقيه[٩].

أقول: في زيادات كيفيّة الصلاة: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن علي وإسحاق ابني سليمان، أنّ إبراهيم بن محمّد الهمداني أخبرهما قال: كتبت إلىٰ الفقيه[١٠].

وفي باب المزارعة: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن إبراهيم بن محمّد[١١].

فالسّند ضعيفٌ بجهالة علي وإهمال أخيه.

قوله: محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن عبيد[١٢].

أقول: محمّد الأول يحتمل ابن علي بن محبوب والصفّار، والثاني هو ابن عبيد عن عمّه كما يستفاد من زيادات فقه النكاح[١٣].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن علي بن الحسين، عن حمّاد بن عيسىٰ[١٤].

---

(١) التهذيب ٤: ٣٢٣ / ٩٩٣.
(٢) التهذيب ٤: ٣٢٤ / ١٠٠٠.
(٣) الاستبصار ٢: ٨٤ / ٢٦٣.
(٤) الفهرست: ١٧٢ / ٤٥٣.
(٥) التهذيب ٤: ٣٢٥ / ١٠٠٨.
(٦) التهذيب ٤: ٧ / ٧٦٢.
(٧) التهذيب ٤: ٣٢٧ / ١٠١٩، وفيه: يعقوب بن يزيد.
(٨) التهذيب ٤: ٣٢٧ / ١٠١٦.
(٩) التهذيب ٤: ٣٢٩ / ١٠٢٦.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٣٥ / ١٣٨٣.
(١١) التهذيب ٧: ٢٠٧ / ٩١٢، ومن قوله: أخبرهما قال ... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: أ، ب.
(١٢) التهذيب ٤: ٣٣٠ / ١٠٢٩.
(١٣) التهذيب ٧: ٤٥٦ / ١٨٢٦ وبهذا استدلّ السيّد في تنبيهات الأريب: ٨١٢.
(١٤) التهذيب ٤: ٣٣١ / ١٠٣٩.

أقول: في باب الحمّام: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن الحسن بن علي بن النعمان، عن علي بن الحسين بن الحسن الضرير، عن حمّاد بن عيسى[١]. فلعلّه محمّد عن علي بن الحسين هذا مشافهة أيضاً.

فالسّند ضعيفٌ بإهماله.

قوله: الحسن بن علي الكوفي، عن الحسن بن سيف، عن أخيه، عن أبيه[٢].

أقول: لعلّ الحسن الثاني مصحّف المصغّر، ففي (رجال النجاشي): الحسين بن سيف بن عميرة، عن أخيه علي[٣]. وفي باب أوقات الصلاة: علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه[٤].

والسّند ضعيفٌ بجهالة الحسين.

قوله: محمّد بن أحمد، عن جعفر بن محمّد الهمداني[٥].

أقول: مرّ الحديث بالسّند في باب كميّة الفطرة، وفيه: عن جعفر بن إبراهيم بن محمّد الهمداني[٦]. كما في (الرجال)[٧]، وبيّنا هناك أنّ محمّداً قبله هو ابن أحمد بن يحيى.

فالسّند صحيح.

(١) التهذيب ١: ٣٧٤ / ١١٤٦.
(٢) التهذيب ٤: ٣٣٢ / ١٠٤٢.
(٣) رجال النجاشي: ٥٦ / ١٣٠.
(٤) التهذيب ٢: ٢١ / ٥٧.
(٥) التهذيب ٤: ٣٣٤ / ١٠٥١.
(٦) التهذيب ٤: ٨٣ / ٢٤٣.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٨٠٩ / ١٠٠٩.

كتاب الحجّ

باب وجوب الحجّ

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب[1].

يعني: ابن عيسىٰ عن الحسن[2]، كما في طريق (النجاشي) إلىٰ خالد بن جرير[3].

والسّند ضعيف بجهالة خالد وأبي الربيع، واسمه خليد بن أوفىٰ[4] ويقال مكبّراً[5].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن معاوية بن وهب، عن صفوان[6].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[7]، وقطع في (المنتقىٰ) باعتلال السّند: (بأنّ ابن وهب أقدم في الطبقة من صفوان بن يحيىٰ فلا تعقل روايته عنه، وأنّ موسىٰ بن القاسم لايروي عن جدّه بدون الواسطة، ويروي عن صفوان بدونها مكرّراً[8]. والصواب أنْ تكون (عن) بين القاسم ومعاوية تصحيف (ابن) نسبة لموسىٰ إلىٰ جدّيه زيادة في الإيضاح علىٰ المأنوس في الأسناد، من الاقتصار من[9] النسبة إلىٰ الأب اقتضاها مقام أوّل ذكره في الباب، والتصحيف من تصرّف الانسين[10] في النسب علىٰ ذكر الأب)[11].

وما ذكره راجح[12] لايبلغ حدّ القطع؛ لأنّ ابن وهب وإنْ كان أعلىٰ رواية من صفوان، لكونه صادقيّاً[13] دونه، فهو كاظميّ[14] مثله[15] فتعقل روايته عنه، وموسىٰ رضويّ[16]. ولقاؤه لجدّه ممكن، ففي أُصول (الكافي) في باب المصافحة: موسىٰ بن القاسم، عن جدّه معاوية بن وهب أو غيره[17]، ويأتي في أبواب الحجّ في غير

---

(١) التهذيب ٥: ٢ / ١.
(٢) عن الحسن، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٣) رجال النجاشي: ١٥٠ / ٣٨٩.
(٤) رجال النجاشي: ١٥٣ / ٤٠٣.
(٥) رجال الطوسي: ١٢٠ / ٥.
(٦) التهذيب ٥: ٣ / ٤.
(٧) الاستبصار ٢: ١٤٠ / ٤٥٦.
(٨) التهذيب ٥: ٢١ / ٥٨ - ٦١.
(٩) في نسخة ج: علىٰ.
(١٠) كذا في المخطوط.
(١١) منتقىٰ الجمان ٣: ٥٣ بالمعنىٰ.
(١٢) في نسخة ج زيادة: لكن.
(١٣) رجال النجاشي: ٤١٢ / ١٠٩٧.
(١٤) رجال الطوسي: ٣٥٢ / ٣.
(١٥) كما في رجال النجاشي: ٤١٢ / ١٠٩٧.
(١٦) خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨.
(١٧) الكافي ٢: ١٨١ / ١٢.

موضع[١]، لكن بدون لفظ عن جدّه.

والرواية بالواسطة ودونها شائع، وطريق (الفهرست) إلىٰ موسىٰ بن القاسم صحيح[٢].

فالسّند صحيح، كسابقه[٣].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن سهل[٤].

أقول: يأتي في باب الإحرام للحجّ في مثل السّند: عن زكريا بن آدم، قال: سألت أبا الحسن[٥].

وابن سهل هو ابن اليسع، وفي تفصيل فرائض الحجّ: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن سهل، عن أبيه[٦]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ سهل بن اليسع: عنه ابنه محمّد[٧].

فالسّند ضعيفٌ بجهالته وإهمال آدم.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن الحسين، عن عبدالله بن عبد الرحمن الأصم[٨].

أقول: الواسطة بين سهل والأصم في سند (الكافي) في آخر باب ما يجري من حجّة الإسلام: محمّد بن الحسن بن شمّون[٩]. فالحسين تصحيف.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن أحمد[١٠].

وفي (الاستبصار): محمّد[١١]، وهو الصواب، لظهور أنّه الجوهري للقاعدة.

قوله: عنه، عن النضر بن سويد[١٢].

أقول: الحديث يأتي في آخر كتاب الحجّ بهذا السّند إلّا أنّ في أوّله: أحمد، عن الحسين، عن النضر بن سويد[١٣]... إلىٰ آخره. ومنه يعلم أنّ ضمير (عنه) هنا للحسين بن سعيد في السّند البعيد[١٤]، علىٰ خلاف القاعدة، لا لموسىٰ بن القاسم؛ لعدم العهد بروايته عن النضر.

باب كيفيّة لزوم الحجّ

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن معاوية بن عمّار قال سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٥].

أقول: حكم بصحّته (المنتهىٰ)[١٦]، وبضعفه (المنتقىٰ)[١٧] قاطعاً بانقطاع السّند

---

(١) التهذيب ٥: ٢٢ / ٦٣، و٦٤ / ٢٠٣.
(٢) الفهرست: ٢٤٣ / ٧١٨.
(٣) التهذيب ٥: ٣ / ٣.
(٤) التهذيب ٥: ٤ / ٥.
(٥) التهذيب ٥: ١٧٣ / ٥٧٩.
(٦) التهذيب ٥: ٢٨٩ / ٩٨٢.
(٧) رجال النجاشي: ١٨٦ / ٤٩٤.
(٨) التهذيب ٥: ٦ / ١٥.
(٩) الكافي ٤: ٢٧٨ / ١٨.
(١٠) التهذيب ٥: ١٠ / ٢٦، وفيه: القاسم بن محمّد.
(١١) الاستبصار ٢: ١٤٠ / ٤٥٧.
(١٢) التهذيب ٥: ١٥ / ٤٣.
(١٣) التهذيب ٥: ٤٩٢ / ١٧٦٩.
(١٤) التهذيب ٥: ١٤ / ٤٠.
(١٥) التهذيب ٥: ١٨ / ٥٣.
(١٦) منتهىٰ المطلب ٢: ٦٤٢ (حجري).
(١٧) منتقىٰ الجمان ٣: ٥٦، ٥٨.

بلا مستند، ويمكن إثبات الاتصال بأنّ الرواية عن الصادق عليه السلام، وابن عمّار مع كونه صادقيّاً كاظميّ مات سنة خمس وسبعين ومائة كما في (الرجال)[١]. وموسىٰ بن القاسم مع كونه جواديّاً رضويّ[٢]، ومولد الرضا عليه السلام كما في (الكافي) سنة ثماني وأربعين ومائة[٣]، فيلزم معاصرة ابن عمّار للرضا عليه السلام سبعاً وعشرين سنة. ففي هذه المدّة، بل وما في قبلها يمكن لقاء موسىٰ لابن عمّار كما يشهد به صحيح الاعتبار. ووجود الواسطة بينهما كما في الباب[٤] لا يوجب الاستمرار.

باب ثواب الحجّ

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن معاوية بن وهب[٥].

أقول: السّند صحيح وفاقاً (للمنتهىٰ)[٦]؛ إذ لا خفاء في إمكان لقاء موسىٰ لجدّه، وبعض شواهده مضىٰ وستأتي أمثاله تترىٰ، فلا يعبأ بإصرار (المنتقىٰ)[٧] علىٰ إنكار اللقاء.

قوله: الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيىٰ والقاسم بن محمّد وفضالة بن أيّوب، جميعاً عن الكناني، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام[٨].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ إبراهيم بن نعيم أبي الصباح الكناني: عنه صفوان[٩]. وفي طريق (الفهرست) إليه في باب الكنىٰ: عنه صفوان بن يحيىٰ[١٠].

وهذا الحديث صدر حديث رواه في (الكافي) في باب فضل الحجّ بسنده: عن صفوان بن يحيىٰ، عن عبدالله بن يحيىٰ الكاهلي، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام[١١]. واتّحاد الرواية مع تعدّد الراوي ممكن.

فالسّند في (الكافي) حَسَن، وهنا[١٢] صحيح.

قوله: علي بن الحكم، عن عبد الأعلىٰ[١٣].

أقول: في سند (الكافي) توسّط سيف بن عميرة[١٤]، وفي ترجمة عبدالأعلىٰ مولىٰ آل

---

(١) رجال النجاشي: ٤١١ / ١٠٩٦.
(٢) رجال الطوسي: ٤٠٥ / ٨.
(٣) الكافي ١: ٤٨٦.
(٤) التهذيب ٥: ١٤ / ٣٨، و١٥ / ٤٢.
(٥) التهذيب ٥: ٢٢ / ٦٣.
(٦) منتهىٰ المطلب ٢: ٦٤٤.
(٧) منتقىٰ الجمان ٣: ١٣.
(٨) التهذيب ٥: ٢٢ / ٦٤.
(٩) رجال النجاشي: ١٩ / ٢٤.
(١٠) الفهرست: ٢٧١ / ٨٤٠.
(١١) الكافي ٤: ٢٥٣ / ٧.
(١٢) في نسخة ج: وفي التهذيب.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٣ / ٦٩.
(١٤) الكافي ٤: ٢٥٢ / ٢.

سام من (رجال الكشّي): عنه سيف بن عميرة[١]. فسقوطه سهو.

والسند حَسَن بعبد الأعلىٰ.

باب ضروب الحجّ

قوله: العبّاس بن معروف، عن علي، عن الحسن، عن النضر[٢].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٣] وما يحضرني من النسخ، وفي هامش بعضها أنّ في نسخةٍ: عن أبي العبّاس بين علي والحسن. ولعلّه سهو، ولو ثبت فالمناسب أنّه أحمد بن محمّد الدينوري، وهو مجهول.

وفي أوائل كتاب (علل الشرائع): العبّاس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن الحسن بن سعيد[٤].

فالنضر هو ابن سويد؛ لأنّه من مشائخ الحسنين ابني سعيد، وربما روىٰ ابن مهزيار[٥] عن النضر مشافهة، كما في زيادات المكان[٦]، وهو ممّا يبعد توسّط أبي العبّاس.

فالسّند صحيح علىٰ الظاهر.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن صفوان وابن أبي عمير، عن يزيد ويونس بن ظبيان[٧].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ يزيد بن أبي خالد القمّاط: عنه صفوان[٨]. فيبعد احتمال يزيد الصائغ. وعدّه في الكذّابين[٩] مع ابن ظبيان لايقتضي الرجحان.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن أبي الحسن النخعي، عن ابن أبي عمير[١٠].

أقول: الحسن مكبّر هنا وفي (الاستبصار)[١١]، وهو سهو اتّفقا عليه، والصواب الحسين مصغّراً لتكرّره، ففي أواخر باب الطواف: موسىٰ بن القاسم، عن النخعي أبي الحسين[١٢]. وفي باب الذبح: موسىٰ بن القاسم، عن أبي الحسين النخعي[١٣]. وفي باب الخروج إلىٰ الصفا: موسىٰ بن القاسم، عن النخعي أبي الحسين، عن ابن أبي عمير[١٤]. وفي طريق الصدوق

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٦١٠/٥٧٨.
(٢) التهذيب ٥: ٢٦ / ٧٨، وفيه: علي عن أبي العبّاس عن الحسن....
(٣) الاستبصار ٢: ١٥١/٤٩٦.
(٤) علل الشرائع ١: ٥٢ / ١.
(٥) في النسختين ج، د: علي بن مهزيار.
(٦) التهذيب ٢: ٣٦٦/١٥٢١.
(٧) التهذيب ٥: ٣٢ / ٩٥، وفيه: بريد، بدل: يزيد.
(٨) رجال النجاشي: ٤٥٢/١٢٢٣.
(٩) في نسخة ج: الكتابين.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٣ / ٩٩.
(١١) الاستبصار ٢: ١٥٨ / ٥١٧.
(١٢) التهذيب ٥: ١٣٨ / ٤٥٧.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٣٠ / ٧٧٩.
(١٤) التهذيب ٥: ١٥٠ / ٤٩٢.

إلىٰ ابن أبي عمير: عنه أيّوب بن نوح[١]. وتكرّر في الأسناد[٢] ـ أيضاً ـ وفي الكنىٰ أبو الحسين النخعي أيّوب بن نوح[٣].

وسيف بن عميرة وإنْ كان نخعياً وله ابن يقال له الحسين، لكن لم يُكَنَّ به في (الرجال)، ولو سلم فالإطلاق للأوّل، علىٰ أنّ ابن أبي عمير عن سيف بن عميرة كما في باب الأنفال[٤]، وكتاب المكاسب[٥]، فالحمل عليه يستلزم التقارض.

والسّند صحيح.

قوله: موسىٰ بن القاسم، قال: حدّثنا عبد الرحمن، عن حمّاد بن عيسىٰ[٦].

أقول: عبد الرحمن هو ابن أبي نجران كما مرّ آنفاً، والثلاثة رضويون[٧]، بخلاف ابن سيّابة، فإنّه صادقيّ[٨] فقط فلا يتّصل بموسىٰ. والتصريح به في مثل السّند مكانه ابن أبي نجران في باب الطواف[٩] لعلّه[١٠] سهو.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن محمّد بن عذافر، عن عمر بن يزيد[١١].

أقول: كثر صائح[١٢] (المنتقىٰ) بالقدح في الإسناد[١٣]، وأكثرها عند التأمّل جارٍ علىٰ السداد، فادّعىٰ الخلل هنا بحذف الواسطة بين الأوّلين للفصل بينهما بمحمّد بن عمر بن يزيد، كما في باب الغدوّ إلىٰ عرفات[١٤]، وأواخر باب الخروج إلىٰ الصفا[١٥] وغيرهما[١٦].

وهذا إنّما يوجب الاختلال مع نبوّ المقام عن الاتّصال، وكون الوصل به[١٧] في النادر من الأسناد. وكلاهما هنا منفي.

أمّا الأوّل: فلأنّ محمّد بن عذافر أدرك أيّام الرضا عليه السلام كما في (رجال النجاشي)[١٨]، فإمكان لقائه لموسىٰ جليّ.

وأمّا الثاني: فلأنّ التتبع يشهد بأنّ وجود مثل السّند موصولاً أكثر منه مفصولاً، ففي

---

(١) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٦.
(٢) التهذيب ٥: ١٤٧ / ٨٣، التهذيب ٥: ٢٠٧ / ٥، التهذيب ٥: ٢٠٨ /.
(٣) رجال النجاشي: ١٠٢ / ٢٥٤.
(٤) التهذيب ٤: ١٣٢ / ٣٦٧.
(٥) التهذيب ٦: ٣٢٥ / ٨٩٥.
(٦) التهذيب ٥: ٣٤ / ١٠١.
(٧) خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨، رجال الكشّي ٢: ٦٠٤ / ٥٧٢، رجال الطوسي: ٣٨٠ / ٩.
(٨) رجال الطوسي: ٢٣٠ / ١٢٠.
(٩) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٦.
(١٠) لعلّه، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١١) التهذيب ٥: ٣٤ / ١٠٢.
(١٢) في نسخة د: صاحب.
(١٣) منتقىٰ الجمان ٣: ١١٥.
(١٤) التهذيب ٥: ١٨٢ / ٦١٠.
(١٥) التهذيب ٥: ١٥٧ / ٥٢٣.
(١٦) التهذيب ٥: ٩٥ / ٣١٣.
(١٧) به، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٨) رجال النجاشي: ٣٥٩ / ٩٦٦.

الباب في موضعين بالوصل[١]، وفي باب صفة الإحرام في أربعة مواضع بالوصل[٢]، وفي آخره موضع واحد بالفصل[٣]، وفي باب الإحرام للحجّ في سابع إسناده بالفصل[٤]، وفي موضعين منه بالوصل[٥].

ولولا شيوع الرواية بالواسطة ودونها لأمكن قلب الدعوىٰ، ولكنّه ممّا لاينكر، فإنّه أكثر من أنْ يحصر. ومن ذلك رواية موسىٰ بن القاسم عن ابن أبي عمير، فإنّها كثيرة[٦]، مع كثرة الفصل بينهما بأبي الحسين النخعي[٧]. وأمثال ذلك غنيٌ عن التوضيح.

وعمرو بن يزيد هو عمر بن محمّد بن يزيد، ففي ترجمته من (رجال النجاشي): (له كتاب في مناسك الحجّ، سمعه كلّه عن[٨] أبي عبدالله عليه السلام . وفي طريقه إليه: محمّد بن عذافر)[٩].

قوله: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وسهل بن يزيد جميعاً عن رفاعة[١٠].

أقول: رفاعة شديد الارتفاع في الرتبة عن سهل فلا يتّصل به، وأحمد بن محمّد بن عيسىٰ مع كونه أقرب منه إليه لم نظفر بروايته عنه مشافهة، بل بواسطة ابن أبي نصر وابن فضّال، كما في طريق (الفهرست) إلىٰ رفاعة[١١]، وفي باب الصيد والذبائح: سهل بن زياد، عن ابن أبي نصر، عن رفاعة[١٢].

فالسّند ضعيفٌ بطريقيه علىٰ الظاهر.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد، عن زكريا المؤمن[١٣].

أقول: القبليّة لمحمّد بن عمر بن يزيد[١٤] ولابن عذافر[١٥] كما مرّ، ولابن سنان كما يأتي في باب صفة الإحرام[١٦]. والبعديّة لابن عبيد كما في طريق (النجاشي)[١٧] و (الفهرست)[١٨] إلىٰ زكريا المؤمن.

والسّند ضعيفٌ به وجهالة الصيرفي.

---

(١) التهذيب ٥: ٣٤ / ١٠٢، و٤٤ / ١٣٠.
(٢) التهذيب ٥: ٦٤ / ٢٠٤، و٧٠ / ٢٢٩، و٨٥ / ٢٨١، و٩٢ / ٣٠١.
(٣) التهذيب ٥: ٩٥ / ٣١٣.
(٤) التهذيب ٥: ١٦٩ / ٥٦١.
(٥) التهذيب ٥: ١٧٢ / ٥٧٦، و١٧٣ / ٥٨٣.
(٦) التهذيب ٥: ١١ / ٢٩، و١٢ / ٣٢، و١٣ / ٣٦، و١٨ / ٥٤.
(٧) التهذيب ٥: ١٥٠ / ٤٩٢، و٢٠٧ / ٦٩٥، و٣١٨ / ١٠٩٦.
(٨) في المصدر: من.
(٩) رجال النجاشي: ٢٨٣ / ٧٥١.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٨ / ١١٤.
(١١) الفهرست: ١٢٩ / ٢٩٦.
(١٢) التهذيب ٩: ٥٦ / ٢٣٤.
(١٣) التهذيب ٥: ٤٠ / ١٢٠.
(١٤) التهذيب ٥: ٩٥ / ٣١٣.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٤ / ١٠٢، و٦٤ / ٢٠٤، و٧٠ / ٢٢٩، و٧١ / ٢٣١ وغيرها.
(١٦) التهذيب ٥: ٧٠ / ٢٣٠.
(١٧) رجال النجاشي: ١٧٢ / ٤٥٣.
(١٨) الفهرست: ١٣٢ / ٣٠٦.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١].

أقول: في هامش بعض النسخ المعتمدة أنّ في نسخةٍ: عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي نصر. كما هو المتكرّر[٢]، والمناسب للمقام.

وجلالة ابن أبي نصر تمنع من القدح في السّند بعدم التصريح بالإمام.

قوله: سعد بن عبدالله، عن العبّاس والحسن بن علي، عن فضالة[٣].

أقول: الحسن هو ابن علي بن عبدالله بن المغيرة للقرينتين، ففي باب صفة الإحرام: سعد بن عبدالله، عن الحسن بن علي بن عبدالله، عن علي بن مهزيار، عن فضالة بن أيّوب[٤].

فالعبّاس هو ابن معروف لهما أيضاً، ففي باب كيفيّة الصلاة: سعد بن عبدالله، عن العبّاس بن معروف، عن علي بن مهزيار[٥].

والحسن بن علي بن مهزيار وإنْ روىٰ عن أبيه كما في طريقه من (النجاشي)[٦]، إلّا أنّه نادر الوقوع وفاقد القبليّة، فلا يتوهّم الاشتراك.

قوله: وعنه، عن أحمد بن الحسن[٧].

أقول: الضمير[٨] لمحمّد بن يحيىٰ في سابقه علىٰ غير القاعدة.

باب العمل والقول عند الخروج

أقول: السّندان الأوّلان[٩] صحيحان، وآخر الأوّل[١٠] في أكثر النسخ ابن مسكان، وفي بعضها ابن سنان، وكلّ محتمل، فإنّهما صادقان[١١].

وصفوان بن يحيىٰ عن ابن مسكان كما في (الفهرست)[١٢]، وعن عبدالله بن سنان كما في باب عدد فصول الأذان[١٣].

فصحيح بين موثّقين.

في الأوّل: قوله: عنه، عن عبدالله بن بكير[١٤].

وفي الثاني: قوله: عنه، عن إسماعيل بن جابر[١٥].

---

(١) التهذيب ٥: ٤١ / ١٢١.
(٢) التهذيب ٢: ١٥٣ / ٦٠٣، التهذيب ٣: ٢٠٩ / ٥٠٤، التهذيب ٥: ٤٨٦ / ٧٣٥.
(٣) التهذيب ٥: ٤١ / ١٢٢.
(٤) التهذيب ٥: ٨٦ / ٢٨٦.
(٥) التهذيب ٢: ١٠٠ / ٣٧٤.
(٦) رجال النجاشي: ٢٥٣ / ٦٦٤.
(٧) التهذيب ٥: ٤٤ / ١٣٣، وفيه: أحمد بن الحسن بن علي.
(٨) في النسختين ج، د: ضمير عنه.
(٩) التهذيب ٥: ٤٦ / ١٣٨ - ١٣٩.
(١٠) التهذيب ٥: ٤٦ / ١٣٨.
(١١) رجال الطوسي: ٢٦٤ / ٦٧٥، رجال النجاشي: ٢١٤ / ٥٥٨.
(١٢) الفهرست: ١٦٨ / ٤٤٠.
(١٣) التهذيب ٢: ٦١ / ٢١٥.
(١٤) التهذيب ٥: ٤٧ / ١٤١.
(١٥) التهذيب ٥: ٤٧ / ١٤٢.

وفي الثالث: قوله: عنه، عن محمّد بن الحسن[١].

والضمير في الأوّلين معدول به عن القاعدة من عوده إلىٰ موسىٰ بن القاسم، إذ لايتّصل بعبدالله بن بكير ولا باسماعيل بن جابر، بل هو عائد فيهما إلىٰ صفوان في السّند البعيد[٢].

فإنّ صفوان بن يحيىٰ عن ابن بكير كما في باب تطهير الثياب[٣]، وباب كفّارة خطأ المحرم[٤]، وعن إسماعيل بن جابر كما في طريقه من (النجاشي)[٥] و (الفهرست)[٦] و (الفقيه)[٧].

وفي الثالث جاز علىٰ القاعدة، والحسن فيه تصحيفٌ، والصواب بالتصغير كما يأتي، وهو ابن أبي الخطّاب.

والسيّد‌ﷺ[٨] لم يبحث عن الضمير في الأوسط، ورجّح عوده في الأوّل إلىٰ العبّاس بن عامر في سابقه[٩]؛ لأنّه عن عبدالله بن بكير كما في آخر باب صفة الوضوء[١٠].

وفيه: لزوم التفكيك[١١] في الضمائر لعدم الظفر برواية ابن عامر عن ابن جابر.

قوله: الحسين بن سعيد، عن الفضيل[١٢].

وفي سند (الاستبصار) عن ابن الفضيل[١٣]، وهو الصواب؛ لظهور أنّه محمّد بن الفضيل الأزرق للقاعدة.

باب المواقيت

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن الحلبي[١٤].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٥]، وفي بعض النسخ مكان الحلبي: علي، ولم يعتد به (المنتهىٰ)[١٦]، فحكم بصحّة السّند تصويباً لما في (الاستبصار). وهو خطأ؛ لأنّ الحديث يأتي في باب النذور، وسنده: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن حمّاد بن عيسىٰ، عن علي بن أبي حمزة[١٧]. ومثله متكرّر[١٨].

---

(١) التهذيب ٥: ٤٧ / ١٤٣، وفيه: محمّد بن الحسين.
(٢) التهذيب ٥: ٤٦ / ١٣٨.
(٣) التهذيب ١: ٢٧٤ / ٨٠٨.
(٤) التهذيب ٥: ٣٨١ / ١٣٣٢.
(٥) رجال النجاشي: ٣٣ / ٧١.
(٦) الفهرست: ٥٣ / ٤٩.
(٧) الفقيه – المشيخة – ٤: ١١.
(٨) تنبيهات الأريب:..... .
(٩) التهذيب ٥: ٤٧ / ١٤١.
(١٠) التهذيب ١: ١٠٢ / ٢٦٨.
(١١) في نسخة ج: وفيه لزوم زيادة التفكيك. وفي نسخة د: وفيه لزوم زيادة التشكيك والتفكيك.
(١٢) التهذيب ٥: ٤٨ / ١٤٨، وفيه: عن ابن الفضيل.
(١٣) الاستبصار ٢: ١٦١ / ٥٢٦.
(١٤) التهذيب ٥: ٥٣ / ١٦٢.
(١٥) الاستبصار ٢: ١٦٣ / ٥٣٤.
(١٦) منتهىٰ المطلب ٢: ٦٦٩ (حجري).
(١٧) التهذيب ٨: ٣١٤ / ١١٦٦.
(١٨) التهذيب ٨: ٣١٣ / ١١٦١، الاستبصار ٤: ٤٥ / ١٥٥، و٤٧ / ١٦١.

فسقط الانتصار (للمنتهىٰ) بحمل حمّاد علىٰ ابن عثمان؛ لوجود رواية الحسين بن سعيد عنه نادراً كما في (الاستبصار) في باب المرأة إذا أنزلت وجب عليها الغسل[١]، أو الحلبي علىٰ عمران؛ لأنّ حمّاد بن عيسىٰ عنه كما في باب الذبح من كتاب الحجّ[٢].

فالسّند ضعيفٌ باشتراك علي بن أبي حمزة.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن حمّاد، عن جرير بن عبدالله[٣].

أقول: موسىٰ[٤] وحمّاد بن عيسىٰ[٥] رضويان فلا يقدح الفصل بينهما بعبد الرحمن بن أبي نجران كما في ضروب الحجّ[٦].

والسند ضعيفٌ بالإرسال.

فخمسة صحاح[٧].

ومحمّد بن أحمد في رابعها[٨] الراوي عن العمركي هو ابن يحيىٰ وفاقاً (للمنتقىٰ)[٩]؛ لثبوت روايته عنه مشافهة[١٠]، وهو من الشهرة بمكان، فيناسب البدأة به دون العلوي وإن توسّط بينهما كما مرّ في باب الإحرام للحجّ[١١].

قوله: الحسن بن محمّد، عن محمّد بن أبي زياد[١٢].

يعني عن ابن سماعة، عن ابن أبي عمير، كما بيّن في باب المواقيت من زيادات الصلاة.

والسّند موثّق بابن سماعة.

قوله: وعنه، عن محمّد بن أحمد، عن يونس بن يعقوب[١٣].

أقول: لا أجد لمحمّد مساغاً في هذا المقام، ولعلّه تصحيف محسن؛ لثبوته في مثل السّند في آخر باب صفة الإحرام[١٤].

وعليه فالسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: عبدالله بن مسكان، قال: حدّثني أبو سعيد، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٥].

أقول: في (الكافي) في باب ترك دعاء الناس من كتاب الكفر والإيمان: ابن

---

(١) الاستبصار ١: ١٠٥ / ٣٤٤.
(٢) التهذيب ٥: ٢١٤ / ٧٢٠.
(٣) التهذيب ٥: ٥٤ / ١٦٥.
(٤) خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨.
(٥) رجال النجاشي: ١٤٢ / ٣٧٠.
(٦) التهذيب ٥: ٣٣ / ٩٨.
(٧) التهذيب ٥: ٥٤ / ١٦٦ - ١٧٠.
(٨) التهذيب ٥: ٥٥ / ١٦٩.
(٩) منتقىٰ الجمان ٣: ١٣٥.
(١٠) التهذيب ١: ٢٢٩ / ٦٦٣، و٢٦٣ / ٧٦٦، و٢: ٩٧ / ٣٦٥.
(١١) التهذيب ٥: ١٧٥ / ٥٨٦.
(١٢) التهذيب ٥: ٥٦ / ١٧١، وفيه: محمّد بن زياد.
(١٣) التهذيب ٥: ٥٦ / ١٧٢.
(١٤) التهذيب ٥: ٩٥ / ٣١٤.
(١٥) التهذيب ٥: ٥٩ / ١٨٦.

مسكان، عن ثابت أبي سعيد، قال: قال لي أبو عبدالله عليه السلام[١].

ويستفاد منه أنّ الرجل من أهل الإيمان، ولعلّه المراد هنا، وبه يحسن السّند.

باب صفة الإحرام

أقول: الأربعة الأُول[٢] صحاح، وفيها اتّصال موسىٰ بن القاسم بصفوان بن يحيىٰ وحمّاد بن عيسىٰ. والسيّد رحمه الله حكم بسقوط الواسطة من الثاني دون الأوّل. وهو تحكّم؛ لأنّ الثلاثة رضويون[٣].

قوله: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي[٤].

يعني: الوشّا، كما في مثل السّند في زيادات تلقين المحتضرين[٥].

قوله: محمّد بن أحمد، عن محمّد بن إسماعيل، عن حنان بن سدير[٦].

أقول: هكذا سند (الكافي)[٧]، وفيه حزازة من عدم اتّصال وسطه بطرفيه؛ لأنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن محمّد بن إسماعيل القمّي كما في ترجمة عمرو بن حبيش من (رجال الكشّي)[٨]، ولكن لم نظفر بالقمّي عن حنان.

كما أن ابن بزيع عن حنان بن سدير، كما في زيادات الحدود[٩]، لكن لم نظفر بمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن ابن بزيع.

ومنشأ الحزازة تحريف سند (الكافي)، فإنّه بعد أنْ قدّم سنداً فيه محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد عن الحسين بن سعيد[١٠]، عقّبه بلا فصل بالسند المبحوث عنه، معبّراً عن الأوّلين باسميهما مجرّدين عن أبيهما دوماً للاختصار، واعتماداً علىٰ قرينة التصريح بهما سابقاً، كما هي عادته في الكتاب ونظيره في الباب.

قوله: علي، عن أبيه[١١]، بعد قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه[١٢]، فحقّ السّند الذي نحن فيه أنْ يقال: محمّد، عن أحمد، عن محمّد بن إسماعيل. فحرّفت (عن) الأُولىٰ بلفظ (ابن)؛ وعليه فلا إشكال لظهور الاتصال بتعيّن ابن بزيع، فإنّ محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ

---

(١) الكافي ٢: ٢١٣ / ٢.
(٢) التهذيب ٥: ٦١ / ١٩٣ - ١٩٦.
(٣) خلاصة أقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨، رجال النجاشي: ١٩٧ / ٥٢٤، و١٤٢ / ٣٧٠.
(٤) التهذيب ٥: ٦٦ / ٢١٤.
(٥) التهذيب ١: ٤٣٥ / ١٣٩٥.
(٦) التهذيب ٥: ٦٧ / ٢١٦.
(٧) الكافي ٤: ٣٤٠ / ٦.
(٨) رجال الكشي ١: ٣٣٠ / ١٨١ ترجمة عمرو بن قيس المشرقي.
(٩) التهذيب ١٠: ١٤٦ / ٥٧٧.
(١٠) الكافي ٤: ٣٣٩ / ٥.
(١١) التهذيب ٥: ٦٦ / ٢١٢.
(١٢) التهذيب ٥: ٦٦ / ٢١١.

متكرّر[١]، وفي[٢] زيادات الحدود: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن حنان بن سدير[٣].

قوله: معلّىٰ بن محمّد، عن الحسين بن علي[٤].

وفي (الكافي)[٥] الحسن مكبّراً، وهو الصواب؛ لظهور أنّه الوشّاء بقرينة المعلّىٰ.

قوله: ابن أبي عمير، عن يعقوب بن شعيب[٦].

يعني: الميثمي، كما في (رجال النجاشي)[٧].

قوله: ابن محبوب، عن علي، عن مسمع[٨].

يعني: الحسن، عن ابن رئاب، عن كردين.

قوله: صفوان، عن الحلبي، عن عيص بن القاسم[٩].

أقول: في سند (الكافي) بدون الحلبي[١٠]، وهو الأظهر؛ لأنّ صفوان عن العيص كما في (رجال النجاشي)[١١] و (الفهرست)[١٢] و (الفقيه)[١٣].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي وزيد الشحّام، عن منصور بن حازم، قال: أمرنا[١٤].

قوله: عنه، عن أحمد، عن علي، عن سيف[١٥].

أقول: أورد هذين السّندين بهذا الترتيب في (الكافي)[١٦] في باب الإحرام جارياً علىٰ عادته من التعليق والبدأة بالمعلّق عليه مجرّداً للأسماء عن الآباء، إشعاراً بالتعليق وايثاراً للاختصار، وهو من بديع الاصطلاح.

والشيخ‏ﷺ شايعه في النقل ذاهلاً عن التعليق، فأسقط العدّة فأوهم خلاف الواقع، وقد سلف له نظائره. وفي نقله للسّند الأوّل

(١) التهذيب ٧: ٣٧٢ / ١٥٠٦، الكافي ٨: ٢٣١ / ٤١٨ و٢٥٣ / ٤٧٣.
(٢) في نسخة د زيادة: باب.
(٣) التهذيب ١٠: ١٤٦ / ٥٧٧.
(٤) التهذيب ٥: ٦٨ / ٢٢٣، وفيه: الحسن بن علي.
(٥) الكافي ٤: ٣٤٣ / ١٩.
(٦) التهذيب ٥: ٦٩ / ٢٢٦.
(٧) رجال النجاشي: ٤٥٠ / ١٢١٦.
(٨) التهذيب ٥: ٧٣ / ٢٤٢.
(٩) التهذيب ٥: ٧٣ / ٢٤٣.
(١٠) الكافي ٤: ٣٤٤ / ١.
(١١) رجال النجاشي: ٣٠٢ / ٨٢٤.
(١٢) الفهرست: ١٩٣ / ٥٤٧.
(١٣) الفقيه - المشيخة - ٤: ٤٢.
(١٤) التهذيب ٥: ٨٧ / ٢٨٧.
(١٥) التهذيب ٥: ٨٧ / ٢٨٨، وفيه: وعنه عن أحمد بن علي بن سيف.
(١٦) الكافي ٤: ٣٣٣ / ٨ - ٩، وفيه: أحمد، عن علي، عن سيف....

هنا وفي (الاستبصار)[١] خلل أيضاً، فإنّ في (الكافي) ومنصور بن حازم بالعطف (قالوا) بضمير الجمع.

قوله: علي، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان[٢].

أقول: في (المنتقىٰ)[٣]: هكذا في (الكافي)[٤]. ولكنّ الذي يحضرني من نسخ (الكافي) في باب التلبية: عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان[٥]. كما هو المتكرّر[٦].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٧].

أقول: نسخ الكتب هنا مختلفة فـ (الاستبصار)[٨] كما هنا لكن بزيادة عدّة من أصحابنا كـ(الكافي)[٩]، لكن بدون ابن أبي نصر، والصواب ما في (الاستبصار).

قوله: محمّد بن عبد الحميد، عن أبي خالد مولىٰ علي بن يقطين، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[١٠].

أقول: في باب الحمّام: ابن أبي عمير، عن سالم مولىٰ علي بن يقطين، قال: أردت أن أكتب إلىٰ أبي الحسن عليه السلام[١١]. وفي باب ميراث الموالي: صالح مولىٰ علي بن يقطين[١٢]. وكذا في ترجمة الحسن بن علي بن يقطين من (رجال النجاشي)[١٣]. والسّند ضعيفٌ بجهالة أبي خالد في الكنىٰ، وإهماله في الأسماء.

باب دخول مكّة

قوله: أبان، عن عجلان بن صالح[١٤].

وفي نسخة[١٥]: ابن أبي صالح، ولا وجود لهما في (الرجال). وفي (الكافي): عجلان أبي صالح[١٦]، وهو الموجود مشتركاً بين مجاهيل[١٧].

باب الطواف

قوله: أحمد بن موسىٰ، عن علي بن

---

(١) الاستبصار ٢: ١٧٢ / ٥٦٩.
(٢) التهذيب ٥: ٩٣ / ٣٠٦ .
(٣) منتقىٰ الجمان ٣: ١٦٤.
(٤) الكافي ٤: ٣٣٦ / ٦.
(٥) الكافي ٤: ٣٣٥ / ١.
(٦) التهذيب ١: ٣٢٠ - ٣٢١ / ٣٣، التهذيب ٣: ١٩٧ / ٣٤، التهذيب ٣:٢٩٧ / ٣.
(٧) التهذيب ٥: ٩٤ / ٣١٠.
(٨) الاستبصار ٢: ١٧٦ / ٥٨٤.
(٩) الكافي ٤: ٣٩٩ / ٤، وفيه: محمّد بن يحيى، عن أحمد بن محمّد.
(١٠) التهذيب ٥: ٩٤ / ٣١١.
(١١) التهذيب ١: ٣٧٧ / ١١٦٤، وفيه: أسلم، بدل: سالم.
(١٢) التهذيب ٩: ٣٣٠ / ١١٨٩.
(١٣) رجال النجاشي: ٤٥ / ٩١.
(١٤) التهذيب ٥: ٩٩ / ٣٢٤.
(١٥) في النسختين ج، د: وفي بعض نسخه.
(١٦) الكافي ٤: ٤٠٠ / ٦.
(١٧) رجال الطوسي: ٢٦٣ / ٦٦٢ - ٦٦٤.

جعفر[١].

أقول: الظاهر أنّ أحمد هو ابن موسىٰ بن جعفر الصادق عليه السلام عن عمّه.

فالسّند حَسَن بأحمد.

قوله: ابن أبي عمير، عن عاصم بن حميد[٢].

أقول: في ترجمة ابن أبي عمير من (رجال النجاشي)[٣] و (الفهرست)[٤]: (أنّه روىٰ كتب مائة رجل من أصحاب أبي عبدالله). فلا مانع من روايته عن عاصم، ولكن في سند (الكافي): عن عمر بن عاصم[٥]. وفي طريق (الفهرست) إليه: عنه ابن أبي عمير[٦]. ولعلّ الاختلاف صواب.

فالسّند هنا صحيح، وفي (الكافي) ضعيفٌ بجهالة عمر.

فموثّق بغياث[٧]، وهو ممّا اتّفق فيه حذف العدّة.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن غير واحد، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[٨].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ وغيره، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ[٩]... إلىٰ آخره، كما هو المتكرّر من رواية العطّار عن محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن العبيدي[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالة الضرير.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن بن سيّابة[١١].

قوله: عنه، عن النخعي، عن ابن أبي عمير[١٢].

أقول: تقدّم الكلام علىٰ السّندين في باب ضروب الحجّ، وبيّنا أنّ ابن سيّابة في الأوّل سهو طغىٰ به القلم عوضاً عن ابن أبي نجران، وأنّ النخعي في الثاني هو أبو الحسين أيّوب بن نوح.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن سيف بن عميرة[١٣].

أقول: لايبعد اتّصالهما، لإمكان اتّصال

---

(١) التهذيب ٥: ١٠٢ / ٣٣١.
(٢) التهذيب ٥: ١٠٥ / ٣٤٠.
(٣) رجال النجاشي: ٣٢٦ / ٨٨٧، ولم ترد فيه هذه العبارة.
(٤) الفهرست: ٢١٨ / ٦١٧.
(٥) الكافي ٤: ٤٠٧ / ٥.
(٦) الفهرست: ١٨٧ / ٥١٣.
(٧) التهذيب ٥: ١٠٥ / ٣٤١.
(٨) التهذيب ٥: ١٠٨ / ٣٥١.
(٩) الكافي ٤: ٤١٣ / ١.
(١٠) التهذيب ١٠: ٨٣ / ٣٢٩، الكافي ٢: ٣٦٩ / ٢، ٧: ٤١٥ / ١.
(١١) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٦.
(١٢) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٧.
(١٣) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٨.

الرضويّ بالكاظميّ، ولكن يأتي في الباب الفصل بينهما بمحمّد في مثل السّند[١]، فيقرب سقوطه سهواً. وقد عرفت اشتراكه بحسب القبليّة، وأمّا البعديّة فللطيالسي، فإنّه عن سيف بن عميرة كما في (رجال النجاشي)[٢] وزيادات الحدود[٣].

وعليه فالسّند ضعيفٌ بالاشتراك.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن إسماعيل، عن أحمد بن عمر المرهبي[٤].

أقول: إسماعيل يحتمل أنّه ابن سعد الأحوص وابن مهران وابن همّام، لمناسبة المقام.

والمرهبي مهمل مع احتمال أنّه الحلال، فإنّ موسىٰ عنه كما يأتي في الباب[٥]. وعليه فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن ابن فضّال[٦].

وفي بعض النسخ و(الاستبصار): محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن ابن فضّال... إلىٰ آخره[٧]. وفي (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال[٨]... إلىٰ آخره. والموافق لـ (الاستبصار) و(الكافي) مستقيم؛ لأنّ الحسن بن علي بن فضّال عنه ابن أبي الخطّاب كما في باب العلّة التي من أجلها صرف الله العذاب عن قوم يونس من (علل الشرائع)[٩]. وعنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما في باب تلقين المحتضرين[١٠].

وأمّا الأوّل فغير مستقيم.

والسّند ضعيفٌ بجهالة أبي كهمس.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن علي الجرمي، عنهما، عن ابن مسكان[١١].

أقول: قد عرفت أنّ الجرمي هو علي بن الحسن الطاطري[١٢]. ويأتي في الباب: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن أبي حمزة ودرست عن ابن مسكان[١٣]، وهو متكرّر[١٤]. فضمير (عنهما) لهما.

والسّند موثّق بالجرمي.

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ

---

(١) التهذيب ٥: ١٢٩ / ٤٢٧.
(٢) رجال النجاشي: ١٨٩ / ٥٠٤.
(٣) التهذيب ١٠: ١٥٢ / ٦١٠.
(٤) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٩.
(٥) التهذيب ٥: ١٤٠ / ٤٦٢.
(٦) التهذيب ٥: ١١٣ / ٣٦٧.
(٧) الاستبصار ٢: ٢١٩ / ٧٥٣.
(٨) الكافي ٤: ٤١٨ / ١٠.
(٩) علل الشرائع ١: ٩٧ / ٢.
(١٠) التهذيب ١: ٢٩٢ / ٨٥٣.
(١١) التهذيب ٥: ١١٣ / ٣٦٨.
(١٢) انظر رجال النجاشي: ٢٥٤ / ٦٦٧.
(١٣) التهذيب ٥: ١٣٩ / ٤٥٩.
(١٤) التهذيب ٥: ٣٥١ / ١٢٢٠.

عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن أحمد النهدي، عن محمّد بن الوليد[١].

أقول: أحمد بن محمّد هو الكوفي العاصمي للقاعدة. وفي آخر نوادر كتاب المعيشة من (الكافي): أحمد بن محمّد العاصمي، عن محمّد بن أحمد النهدي[٢] والنهدي هو حمدان القلانسي[٣]. وفي باب الرفق بالأسير من (الكافي): أحمد بن محمّد الكوفي، عن حمدان القلانسي، عن محمّد بن الوليد، عن أبان[٤]. وفي باب كيفيّة الصلاة: محمّد بن الوليد الخزّاز، عن أبان بن عثمان[٥]. وفي باب ما عند الأئمة عليهم السلام من سلاح رسول الله صلى الله عليه وآله: محمّد بن الوليد شباب الصيرفي، عن أبان بن عثمان[٦].

فالسّند ضعيفٌ بالنهدي واشتراك ابن الوليد.

قوله: عنه، عن علي، عنهما[٧].

يعني: موسىٰ بن القاسم عن الجرمي الطاطري عن محمّد بن أبي حمزة ودرست بن أبي منصور، كما مرّ[٨].

قوله: علي بن عبد العزيز، عن أبي عزّة[٩].

أقول: في رجال الباقر[١٠] والصادق عليهما السلام[١١] من (رجال الشيخ رحمه الله): إبراهيم بن عبيدة أبو غرّة الأنصاري.

والسّند ضعيفٌ بجهالتهما.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن ابن أبي عمير، عن النخعي؛ وعن ابن أبي عمير، عن جميل[١٢].

أقول: المستفاد من تتبّع الأسناد رواية موسىٰ بن القاسم عن ابن أبي عمير مشافهة[١٣] وبواسطة النخعي[١٤]، ولعلّ في السّند جمعاً بين الأمرين. والمعطوف هو النخعي ولكن زحلف[١٥] العاطف، وإلّا لزم التعارض[١٦].

قوله: عبد الرحمن بن الحجّاج، عن معاوية بن عمّار[١٧].

---

(١) التهذيب ٥: ١١٥ / ٣٧٣.
(٢) الكافي ٥: ٣١٨ / ٥٩.
(٣) انظر رجال النجاشي: ٣٤١ / ٩١٤.
(٤) الكافي ٥: ٣٥ / ٣.
(٥) التهذيب ٢: ٣١٥ / ١٢٨٧.
(٦) الكافي ١: ٢٣٦ / ٩.
(٧) التهذيب ٥: ١١٨ / ٣٨٧.
(٨) ص ٥٧٧.
(٩) التهذيب ٥: ١١٩ / ٣٨٩.
(١٠) رجال الطوسي: ١٠٤ / ١٠.
(١١) رجال الطوسي: ١٤٥ / ٥٧.
(١٢) التهذيب ٥: ١٢٠ / ٣٩٤.
(١٣) التهذيب ٥: ٤ / ٨، و٩ / ٢٣، و١١ / ٢٩.
(١٤) التهذيب ٥: ١١٠ / ٣٥٧، و١١٧ / ٣٨٣، و١١٨ / ٣٨٤.
(١٥) في نسخة د: زحلق.
(١٦) في نسخة ج: التقارض.
(١٧) التهذيب ٥: ١٢٤ / ٤٠٤.

أقول: هكذا في (الاستبصار)[1]، وفي (الكافي) بالعطف[2].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن أبي جعفر محمّد الأحمسي، عن يونس بن عبد الرحمن البجلي[3].

أقول: الظاهر أنّ الأحمسي هو محمّد بن خالد، والبجلي من صفاته[4] دون يونس، فتأخيره عنه إليه سهوٌ.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عمران، عن محمّد بن عبد الحميد[5].

أقول: في باب نزول المزدلفة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عبد الحميد[6]. ومن ثم قيل[7]: (عن) قبل عمران تصحيف (ابن) نسبة لمحمّد إلىٰ جدّيه. ويدفعه توسّط عمران بن موسىٰ بينهما كما في باب الذبح[8].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن، عن عبدالله بن سنان[9].

أقول: القرينتان لابن أبي نجران، القبليّة في باب ضروب الحجّ[10]، والبعديّة في باب تطهير الثياب[11].

قوله: محمد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي، عن أبيه[12].

يعني: العبيدي عن ابن علي بن يقطين.

وفي (الاستبصار) في باب الصلاة بين المقابر: عن أخيه، عن أبيه[13].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن سهل بن زياد[14].

أقول: السّند محذوف العدّة قبل سهل.

وهو ضعيفٌ به وبجهالة أخيريه.

قوله: أبو عبدالله الأبزاري، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[15].

أقول: في رجال الصادق عليه السلام: أبزاريان داود بن راشد[16]، وداود بن سعيد[17]، وكلاهما مجهول.

---

(١) الاستبصار ٢: ٢٢٦ / ٧٨٠.
(٢) الكافي ٤: ٤٢٢ / ٢.
(٣) التهذيب ٥: ١٢٤ / ٤٠٦.
(٤) رجال النجاشي: ٣٦٤ / ٩٨٤.
(٥) التهذيب ٥: ١٢٧ / ٤١٧.
(٦) التهذيب ٥: ٢٠٣ / ٦٧٨، باب في الذبح.
(٧) القائل هو السيّد في تنبيهات الأريب: ٥٣.
(٨) التهذيب ٥: ٢٣١ / ٧٨٢.
(٩) التهذيب ٥: ١٢٨ / ٤٢٣، وفي نسخة ج: عن ابن سنان.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٣ / ٩٨.
(١١) التهذيب ١: ٢٧٥ / ٨١٠.
(١٢) التهذيب ٥: ١٣٣ / ٤٣٧.
(١٣) الاستبصار ١: ٣٩٧ / ١٥١٥.
(١٤) التهذيب ٥: ١٣٤ / ٤٤٢.
(١٥) التهذيب ٥: ١٣٨ / ٤٥٤.
(١٦) رجال الطوسي: ١٩١ / ٢٢.
(١٧) رجال الطوسي: ١٩٠ / ١١.

قوله: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن[١].

تقدّم التنبيه عليه في باب الأحداث.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن أبي الفضل الثقفي، عن عبدالله بن بكير، عن ميسر[٢].

أقول: العبّاس بن عامر ثقفي يكّنىٰ أبا الفضل كما في (رجال النجاشي)[٣].

وفي باب صفة الوضوء: العبّاس بن عامر القصباني، عن عبدالله بن بكير[٤].

وفي (رجال الكشّي) في ترجمة عبدالله بن عجلان: ابن بكير عن ميسر بن عبدالعزيز[٥].

والسّند موثّق.

باب الخروج إلىٰ الصّفا

قوله: صفوان بن يحيىٰ وابن أبي عمير، عن عبد الحميد، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٦].

أقول: في سند (الكافي): صفوان بن يحيىٰ، عن عبد الحميد بن سعيد، قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام[٧]. كما في (الفقيه)[٨]، لكن فيه ابن سعد بغير (ياء) كما في (رجال النجاشي)[٩]، وفي رجال الكاظم عليه السلام، تارة بها[١٠] وأُخرىٰ بدونها[١١]. وفي الموضعين: عنه صفوان بن يحيىٰ، وهو أمارة الاتّحاد.

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن حمّاد[١٢].

أقول: السّند في (الكافي) في باب الاستراحة في السعي[١٣] مبنيٌّ علىٰ سابق سابقه علىٰ خلاف القاعدة، وصورة المبنيّ عليه: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[١٤].

قوله: عنه، عن علي، عنهما[١٥].

أقول: مرّ بيانه في الباب السابق.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد بن عثمان، عن الحلبي[١٦].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٧] وفي

---

(١) التهذيب ٥: ١٤٠ / ٤٦٤.
(٢) التهذيب ٥: ١٤١ / ٤٦٥.
(٣) رجال النجاشي: ٢٨١ / ٧٤٤.
(٤) التهذيب ١: ١٠٢ / ٢٦٨.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٥١٢ / ٤٤٣.
(٦) التهذيب ٥: ١٤٥ / ٤٨٠، وفيه: صفوان وابن أبي عمير....
(٧) الكافي ٤: ٤٣٢ / ٤ .
(٨) الفقيه ٢: ٢٥٦ / ١٢٤٣ .
(٩) رجال النجاشي: ٢٤٦ / ٦٤٨ .
(١٠) رجال الطوسي: ٣٥٥ / ٢٦.
(١١) رجال الطوسي: ٣٥٦ / ٣٧.
(١٢) التهذيب ٥: ١٥٦ / ٥١٦.
(١٣) الكافي ٤: ٤٣٧ / ٣.
(١٤) الكافي ٤: ٤٣٧ / ١ .
(١٥) التهذيب ٥: ١٦١ / ٥٣٦.
(١٦) التهذيب ٥: ١٦٢/ ٥٤٣.
(١٧) الاستبصار ٢: ٢٤٤ / ٨٥٢.

(الكافي)[1] حمّاد غير منسوب، وإنّما زِيدَ ابن عثمان في الكتابين لتعيينه بقرينة الحلبي، ففيه شهادة علىٰ اتّصال إبراهيم بن هاشم بحمّاد بن عثمان[2]، كما في (الكافي) ـ أيضاً ـ في باب تحنيط الميّت[3]. فلا وجه للحكم علىٰ الكتب الثلاثة بالسهو كـ(المنتقىٰ)[4].

باب الإحرام للحجّ

قوله: صفوان، عن أبي أحمد عمرو بن ثابت الصيرفي[5].

أقول: هذا هو الموافق لما في (الرجال)[6]، وما في (الكافي)[7] من التصريح بابن يحيىٰ صحيح إلّا أنّ في بعض نسخه: عن أحمد بن عمرو بن حريث. وهو سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن سليمان بن حريز، عن حريز، عن زرارة[8].

أقول: هكذا في أكثر النسخ، كأكثر نسخ (الاستبصار)[9]، وفي بعض نسخهما: سليمان بن جرير، عن زرارة. وفي (الكافي): سليمان بن محمّد، عن حريز، عن زرارة[10].

وفي زيادات صلاة السفر: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن حكيم، عن سليمان بن محمّد الخثعمي[11].

وكيف كان فالسّند ضعيف بإهمال سليمان.

قوله: عنه[12]، عن عبدالله بن جعفر بن سرو، قال: كتبت إلىٰ أبي الحسن الثالث[13].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[14].

وسرو فيهما تصحيف جزك؛ لثبوته مكانه في مثل السّند في زيادات صلاة السفر[15]، ولأنّ في (خلاصة الأقوال): (محمّد بن جزك

---

(١) الكافي ٤: ٤٤١ / ٦، وفيه:... عن أبيه عن ابن أبي عمير عن حمّاد....

(٢) لكن في نسختنا من الكافي فرّق بينهما بابن أبي عمير.

(٣) الكافي ٣: ١٤٤ / ٥.

(٤) منتقىٰ الجمان ١: ٢٦٠، و٣: ٣٣٠.

(٥) التهذيب ٥: ١٦٦ / ٥٥٥، وفيه: أبي أحمد عمرو بن حريث الصيرفي.

(٦) رجال النجاشي: ٢٨٩ / ٧٧٥، وفيه: عمرو بن حريث.

(٧) الكافي ٤: ٤٥٥ / ٤، وفيه: عمرو بن حريث.

(٨) التهذيب ٥: ١٦٧ / ٥٥٨، وفيه: سليمان بن محمّد.

(٩) الاستبصار ٢: ٢٥٢ / ٨٨٤، وفيه: سليمان بن جرير.

(١٠) الكافي ٤: ٤٥٥ / ٦.

(١١) التهذيب ٣: ٢٠٩ / ٥٠٢، وفيه: معاوية بن حكيم، بدل: محمّد بن حكيم.

(١٢) في النسختين ج، د زيادة: يعني سعد بن عبدالله.

(١٣) التهذيب ٥: ١٧١ / ٥٧٠، وفيه: عن عبدالله بن جعفر عن محمّد بن سرو.

(١٤) الاستبصار ٢: ٢٤٧ / ٨٦٥، وفيه: عبدالله بن جعفر عن محمّد بن سرو.

(١٥) التهذيب ٣: ٢١٦ / ٥٣٤، وفيه: عبدالله بن جعفر عن محمّد بن جزك.

بالجيم والزاي والكاف من أصحاب الهادي عليه السلام ثقة)[١].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن سهل، عن أبيه، عن إسحاق بن عبدالله[٢].

يعني: ابن اليسع عن القمّي.

والسند ضعيفٌ بجهالة محمّد بن سهل. وهو منصّف لأربعة صحاح[٣] طرفاها متّحدان[٤]، وحسن فيهما هو ابن محبوب؛ لأنّ موسىٰ بن القاسم عنه كما في باب الطواف[٥]، وهو عن العلاء بن رزين كما في (رجال النجاشي)[٦] و(الفهرست)[٧] و (الفقيه)[٨].

والمراد بالثقة من أهل البيت عليهم السلام[٩] هو علي بن جعفر؛ لتقدّم رواية موسىٰ بن القاسم عنه في الباب[١٠].

فهو صحيح أيضاً.

قوله: وعنه، عن الحسن بن محبوب[١١].

أقول: مرجع الضمير فيه ليس هو ابن أبي عمير؛ لعدم معهودية روايته عن الحسن، بل هو موسىٰ بن القاسم في السّند البعيد[١٢] علىٰ خلاف القاعدة.

باب الغدو إلىٰ عرفات

قوله: أبان، عن أبي إسحاق[١٣].

أقول: لعلّ الصواب: عن إسحاق، وهو ابن عمّار، لثبوته في سند (الكافي)[١٤]، وتكرّره سيّما في كتاب الحجّ[١٥]، ولولا ذلك لأمكن حمله علىٰ أبي إسحاق إبراهيم الصيقل؛ لثبوته في هذا المقام في (الكافي) في باب بعد باب القتل من أبواب الديات[١٦].

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين[١٧].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن سعيد.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن حمّاد[١٨].

أقول: في سند (الكافي): عن أبيه، عن

---

(١) خلاصة الأقوال: ٢٤١ / ٨٢٠.
(٢) التهذيب ٥: ١٧٢ / ٥٧٥.
(٣) التهذيب ٥: ١٧٢ / ٥٧٣، ٥٧٤ و٥٧٦، ٥٧٧.
(٤) التهذيب ٥: ١٧٢ / ٥٧٣ و٥٧٧.
(٥) التهذيب ٥: ١٤٠ / ٤٦١.
(٦) رجال النجاشي: ٢٩٨ / ٨١١.
(٧) الفهرست: ١٨٣ / ٤٩٩.
(٨) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٨.
(٩) التهذيب ٥: ١٧٢ / ٥٧٨.
(١٠) التهذيب ٥: ١٦٩ / ٥٦٢.
(١١) التهذيب ٥: ١٧٤ / ٥٨٥.
(١٢) التهذيب ٥: ١٧٣ / ٥٧٩.
(١٣) التهذيب ٥: ١٧٨ / ٥٩٨.
(١٤) الكافي ٤: ٤٦١ / ١.
(١٥) التهذيب ٥: ١٣٠ / ٤٢٨، و ٢٧٤ / ٩٣٧، و ٤٥٠ / ١٥٦٩.
(١٦) الكافي ٧: ٢٧٤ / ٢.
(١٧) التهذيب ٥: ١٨١ / ٦٠٥.
(١٨) التهذيب ٥: ١٨١ / ٦٠٧.

ابن أبي عمير، عن حمّاد[١]. كما هو المتكرّر[٢].

والسّند صحيح.

فأربعة[٣] طرفاها متّحدان، وهما موثّقان بإبراهيم[٤]؛ لأنّه ابن أبي سماك[٥] للتصريح به في مثلهما في آخر باب صفة الإحرام[٦].

والمتوسّطان أوّلهما صحيح ابن سنان[٧]، وقد مرّ مثله في باب المواقيت[٨]، فإبداله هنا في بعض النسخ بابن مسكان سهو.

والثاني ضعيفٌ بجهالة محمّد بن عمر[٩].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن أخيه جعفر[١٠].

يعني: ابن عبيد عن أخيه، كما في ترجمة يونس بن عبد الرحمن من (رجال الكشّي)[١١].

والسّند ضعيفٌ بإهمال جعفر الأخير.

باب الإفاضة من عرفات

أقول: الأوّل[١٢] والأخير[١٣] صحيحان.

قوله: ابن رئاب، عن ضريس[١٤].

أقول: في آخر باب تفصيل فرائض الحجّ: علي بن رئاب، عن ضريس بن أعين[١٥].

والسّند ضعيفٌ بسهل.

والثالث حَسَنٌ بمسمع[١٦].

والرابع موثّق سقط منه سماعة قبل أبي بصير سهواً[١٧].

[باب نزول المزدلفة][١٨]

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد بن سماعة بن مهران[١٩].

أقول: الثاني غير مذكور في (الرجال)، وقد مرّ مثل السّند في باب الغدو إلىٰ عرفات: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن محمّد بن سماعة الصيرفي، عن سماعة بن مهران[٢٠].

---

(١) الكافي ٤: ٤٦٢ / ٧.
(٢) التهذيب ١: ٩٩ / ٢٥٩، و١٤٣ / ٤٠٥، و١٤٨ / ٤٢٣.
(٣) التهذيب ٥: ١٨١ / ٦٠٨ - ٦١١.
(٤) التهذيب ٥: ١٨١ / ٦٠٨، ٦١١.
(٥) في النسختين ج، د: سمال.
(٦) التهذيب ٥: ٩٤ / ٣٠٩.
(٧) التهذيب ٥: ١٨٢ / ٦٠٩، وفيه: عبدالله بن مسكان.
(٨) التهذيب ٥: ٥٨ / ١٨١.
(٩) التهذيب ٥: ١٨٢ / ٦١٠.
(١٠) التهذيب ٥: ١٨٤ / ٦١٣.
(١١) رجال الكشّي ٢: ٧٨١ / ٩٢٤.
(١٢) التهذيب ٥: ١٨٦ / ٦١٨.
(١٣) التهذيب ٥: ١٨٧ / ٦٢٣.
(١٤) التهذيب ٥: ١٨٦ / ٦٢٠.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٩٥ / ١٠٠١.
(١٦) التهذيب ٥: ١٨٧ / ٦٢١، والصحيح: الرابع، بدل: الثالث.
(١٧) التهذيب ٥: ١٨٧ / ٦٢٢، وهو الخامس، وفي نسخة ج إضافة: والمتكرّر ثبوته.
(١٨) عنوان الباب لم يرد في النسخ.
(١٩) التهذيب ٥: ١٨٩ / ٦٢٧.
(٢٠) التهذيب ٥: ١٨٠ / ٦٠٤.

فلعلّ ما هنا سهو. والصيرفي هذا مهمل.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن موسىٰ بن الحسن، عن معاوية بن حكيم، قال: سألت أبا إبراهيم عليه السلام[1].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[2]، وهو ظاهر الخلل، فإنّ موسىٰ بن الحسن المعهود بالرواية هو ابن عامر، وصفوان أرفع منه بمراتب فلا يروي عنه، كما لا يروي ابن حكيم عن أبي إبراهيم عليه السلام.

ومن ثمّ قيل[3]: بزيادة الأخيرين، والاقتصار علىٰ صفوان، فإنّه من أصحاب الكاظم عليه السلام[4]، وبزيادة الأخير خاصّة حملاً لموسىٰ بن الحسن علىٰ المجهول في أصحاب الكاظم عليه السلام.

والأقرب أنّ الخلل إنّما هو بإثبات (عن) قبل موسىٰ والصواب (الواو)، وهو عطف علىٰ أحمد بن محمّد؛ لأنّ سعداً عنهما، وهو طريق آخر يتّصل بصفوان ـ أيضاً ـ وإنْ سقط من هذا سهواً.

فالسّند بالطريق الأوّل صحيح، وبالثاني موثّق كالآتي[5] المنقول من (الكافي)[6] المتّصل بصفوان عن إسحاق بن عمّار، وهو[7] سند آخر للرواية بعينها، فقد رواها صفوان عن أبي إبراهيم عليه السلام بالواسطة ودونها.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن علي بن النعمان[8].

أقول: هذا ممّا وقع فيه النقص بمشايعة (الكافي)[9] في النقل بدون ملاحظة البناء، فإنّه بعد أن قدّم سنداً فيه عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد... إلىٰ آخره[10]، وقفّاه بآخر مبني عليه مبدوء بأحمد بن محمّد[11]، عقّبهما بالسّند المبحوث عنه بصورته هنا، قائلاً: عنه، عن علي بن النعمان... إلىٰ آخره[12]. ومعلوم أنّ ضمير (عنه) لأحمد بن محمّد.

والشيخ حيث قدّم ابن يعقوب ولم يلاحظ البناء انصرف ضمير (عنه) إليه، فأوهم أنّه يروي عن ابن النعمان بدون

(١) التهذيب ٥: ١٩٢ / ٦٣٨.
(٢) الاستبصار ٢: ٢٥٧ / ٩٠٧، وفيه: موسىٰ بن القاسم، بدل: موسىٰ بن الحسن.
(٣) رجال الطوسي: ٣٥٢ / ٣.
(٤) تنبيهات الأريب: ٧٣.
(٥) التهذيب ٥: ١٩٢ / ٦٣٩.
(٦) الكافي ٤: ٤٧٠ / ٥.
(٧) في نسخة ج إضافة: علىٰ.
(٨) التهذيب ٥: ١٩٥ / ٦٤٧.
(٩) الكافي ٤: ٤٧٤ / ٧.
(١٠) الكافي ٤: ٤٧٤ / ٥.
(١١) الكافي ٤: ٤٧٤ / ٦.
(١٢) الكافي ٤: ٤٧٤ / ٧.

الواسطة. وليس كذلك، وكان حقّ النقل منه أنْ يقال: عنه، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن النعمان. وهو واضح.

قوله: وروىٰ ابن أبي عمير، عن هشام بن الحكم[١].

أقول: السّند في (الكافي)[٢] معلّق علىٰ ما صورته: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[٣].

قوله: البرقي، عن أبي جعفر، عن أبي غسّان حميد بن مسعود[٤].

أقول: في (الكافي) في باب الرجل يستقرض ويحجّ: البرقي، عن جعفر بن بشير[٥]. وفي (الرجال) حميد بن مسعود غير مكنّىٰ[٦]، والمكّنىٰ أبو غسّان في الأسماء والكنىٰ[٧] هو حميد بن راشد[٨]، وكلاهما مجهول.

فالسّند ضعيفٌ.

باب الذبح

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد[٩].

أقول: محمّد بن يحيىٰ ثابت في جميع ما يحضرني من نسخ (التهذيب) و (الاستبصار)[١٠] وهي معتمدة، لكنّه ساقط من نسخة (السيّد)[١١] فاحتاج في ثبوته إلىٰ شاهد.

قوله: إبراهيم، عن معاوية[١٢].

يعني: ابن أبي سمّال عن ابن عمّار، للتصريح بهما في مثل السّند في باب صفة الإحرام[١٣].

فالسّند موثّق بإبراهيم.

قوله: الحسن بن محبوب، عن العلاء، عن أبي بصير[١٤].

وفي بعض النسخ: المعلّىٰ مكان العلاء، والقبليّة للعلاء كما في طريق (الفهرست)[١٥]، وباب حكم الجنابة[١٦]، والبعديّة للمعلّىٰ، ففي كيفيّة الصلاة: المعلّىٰ

---

(١) التهذيب ٥: ١٩٧ / ٦٥٥.
(٢) الكافي ٤: ٤٧٧ / ٦.
(٣) الكافي ٤: ٤٧٧ / ٥.
(٤) التهذيب ٥: ١٩٨ / ٦٦٠، وفيه: ابن أبي غسّان عن حميد بن مسعود.
(٥) الكافي ٤: ٢٧٩ / ٦.
(٦) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٣.
(٧) عبارة: في الأسماء والكنىٰ، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٨) رجال النجاشي: ١٣٣ / ٣٤٢.
(٩) التهذيب ٥: ١٩٩ / ٦٦٢.
(١٠) الاستبصار ٢: ٢٥٩ / ٩١٣.
(١١) تنبيهات الأريب: ٧٨.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٠٤ / ٦٧٩.
(١٣) التهذيب ٥: ٩٤ / ٣٠٩، وفيه: إبراهيم بن أبي سمّاك.
(١٤) التهذيب ٥: ٢٠٤ / ٦٨٢.
(١٥) الفهرست: ١٨٢ / ٤٩٩.
(١٦) التهذيب ١: ١٢٢ / ٣٢٣.

أبي عثمان، عن أبي بصير[١]. وفي باب تطهير الثياب: معلّىٰ أبي عثمان، عن أبي بصير، قال: دخلت علىٰ أبي جعفر عليه السلام وهو يصلّي، فقال لي قائدي: إنّ بثوبه دماً[٢].

ولعلّ فيه منعاً من نشر اشتراك أبي بصير علىٰ عبدالله بن محمّد المستفاد من الإضمار، إذ لم يُنقل أنّه مكفوف ليحتاج إلىٰ قائد، اللّهم إلّا أنْ يدعى أنّ أبا بصير لا يطلق علىٰ غير المكفوف.

وعليه فالسّند ضعيف بالاشتراك[٣].

قوله: البرقي ـ يعني: محمّد بن خالد ـ عن محمّد بن يحيىٰ[٤].

يعني: الخزّاز، كما في مثل السّند في (الكافي) في باب سيرة الإمام عليه السلام في نفسه في المطعم[٥].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٦].

وفي (الاستبصار) بدون الواسطة[٧]، وهو سهوٌ.

قوله: فضالة، عن صفوان[٨].

وفي (الاستبصار): وصفوان بالعطف[٩]، وهو الصواب.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن سيف[١٠].

أقول: مرّ الكلام علىٰ مثله في باب الطواف.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي نصر البغدادي، عن أحمد بن يحيىٰ المقري، عن عبيدالله بن موسىٰ، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن شريح بن هاني[١١].

أقول: فيما استثني من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ: يوسف بن الحارث[١٢]، وفي (رجال الكشّي): أبو نصر يوسف بن الحارث بتري[١٣].

ولا ثمرة في تمييز باقي رجال جهالة وإهمالاً. إلّا أنّ الأنسب حمل إسرائيل علىٰ

---

(١) التهذيب ٢: ٣٣٢ / ١٣٦٨.
(٢) التهذيب ١: ٢٥٨ / ٧٤٧.
(٣) عبارة: وعليه فالسّند... إلى آخره، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٤) التهذيب ٥: ٢٠٦ / ٦٩٠.
(٥) الكافي ١: ٤١١ / ٤.
(٦) التهذيب ٥: ٢٠٧ / ٦٩٢، وعن أحمد بن محمّد، لم يرد في النسخ: أ، ج، د.
(٧) الاستبصار ٢: ٢٦٥ / ٩٣٧، والسّند كما في التهذيب.
(٨) التهذيب ٥: ٢٠٨ / ٦٩٦.
(٩) الاستبصار ٢: ٢٦٦ / ٩٤١.
(١٠) التهذيب ٥: ٢١١ / ٧١٢.
(١١) التهذيب ٥: ٢١٢ / ٧١٥، وفيه: ابن أبي نصر البغدادي.
(١٢) رجال النجاشي ٣٤٨ / ٩٣٩، الفهرست: ٢٢١ - ٢٢٢ / ٦٢٢.
(١٣) رجال الكشّي ٢: ٦٨٨ / ٧٣٣، وفيه: أبو نصر بن يوسف ... إلىٰ آخره.

ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي المذكور في رجال الصادق من كتاب (الشيخ)[١]، لأنّ في الكنىٰ[٢]: أبو إسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله[٣].

والسبيع بطن من همدان، فربما قيل: الهمداني[٤].

وفي باب معنىٰ قول الناقوس من (معاني الأخبار): إسرائيل، عن أبي إسحاق الهمداني[٥]. وفي باب تلقين المحتضرين: إسرائيل بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي[٦]، وفي كتاب (النصوص علىٰ الأئمّة) لابن بابويه: أبو المقدام شريح بن هاني بن شريح الصائغ المكّي، عن عليعليه السلام.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي جعفر، عن علي، عن أيّوب بن نوح[٧].

أقول: في باب المزارعة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن مهزيار[٨]. وفي زيادات صلاة السفر: علي بن مهزيار، عن أيّوب بن نوح[٩]. فاتضحت الواسطتان.

وقد يتّصل الطرفان كما في زيادات اللباس والمكان[١٠].

وقدح (المنتقىٰ) بذلك غير واري الزناد، لتكرّر مثله في الأسناد. ففي باب صلاة السفر: أحمد بن محمّد، عن العبّاس بن معروف، عن علي بن مهزيار، عن أيّوب بن نوح[١١]. فبين أحمد بن محمّد وأيّوب بن نوح هنا ـ أيضاً ـ واسطتان، مع أنّهما قد يتّصلان كما في باب قضاء شهر رمضان[١٢]، وقد مرّ[١٣] ويأتي[١٤] في تضاعيف ما لو ذكر لأدّىٰ إلىٰ الإسهاب.

فالسّند صحيح.

قوله: وروىٰ محمّد بن عيسىٰ في كتابه عن غير واحد[١٥].

أقول: محمّد بن عيسىٰ مشترك، ولكن لم

---

(١) رجال الطوسي: ٣٣٧ / ٦٨.
(٢) في نسخة ج: إلاّ أن في الكنىٰ. وفي نسخة: ب، د: لأنّ المكنّىٰ.
(٣) رجال الطوسي: ٢٤٦ / ٣٧٥.
(٤) القاموس المحيط ٣: ٥١.
(٥) معاني الأخبار: ٢٣١ / ١.
(٦) التهذيب ١: ٣٣٣ / ٩٧٧، وفيه: إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق السبيعي.
(٧) التهذيب ٥: ٢١٣ / ٧١٧، وعن علي، لم يرد فيه.
(٨) التهذيب ٧: ٢٠٧ / ٩١٢.
(٩) التهذيب ٣: ٢٢٩ / ٥٨٧.
(١٠) التهذيب ٢: ٣٧٥ / ١٥٥٩.
(١١) التهذيب ٣: ٢٢٩ / ٥٨٧.
(١٢) التهذيب ٤: ٢٧٩ / ٨٤٥، وفيه: عن أبي جعفر عن أيّوب بن نوح.
(١٣) التهذيب ١: ٢٥٥ / ٦٤٧.
(١٤) التهذيب ٦: ٢٩٨ / ٨٣١، وكلمة: ويأتي، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٥) التهذيب ٥: ٢١٧ / ٧٣٢، وفيه: روىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ....

يذكر للأشعري إلّا كتاب الخطب[١]، ولا للطلحي إلّا دعوات الأيام[٢]. فتعيّن العبيدي؛ لأنّه حَسَن التصانيف كما في (رجال النجاشي)[٣]. وطريق (الفهرست) إليه صحيح[٤].

ولكن السّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: ابن جبلة، عن علي، عن عبد صالح[٥].

أقول: في باب بيع الثمار: عبدالله بن جبلة، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير[٦]. فعليٌّ هو البطائني.

قوله: فضالة بن أيّوب، عن عمر بن حفص الكلبي[٧].

أقول: في (الاستبصار) في أوّل باب ما أباحوه لشيعتهم من الخمس: فضالة بن أيّوب، عن عمر بن أبان الكلبي[٨]. كما في (الكافي) في باب حبس المهر[٩]، لكن بدون لفظ الكلبي. وفي (الرجال): عمر بن أبان أبو حفص الكلبي[١٠].

فلعلّ (ابن) في السّند تصحيف (أبي)، وكأنّه كذلك في نسخة السيّد[١١]، وإلّا لنبّه عليه، لكنّه لم ينبّه على سابقه أيضاً.

والسّند صحيح كالعاقبين[١٢] للضعيف بابن سنان[١٣].

وعطف يعقوب في ثانيهما على أبي جعفر[١٤]، لأنّ سعداً عنهما، أمّا عن أبي جعفر فمتكرّر[١٥]، وأمّا عن يعقوب بن يزيد فكما في باب الأغسال[١٦].

قوله: عبد الرحمن بن أبي هاشم البجلي[١٧].

بالموحّدة كما في (الكافي)[١٨]، وكتب الرجال[١٩]. وفي بعض النسخ مكانها (عين) مهملة[٢٠]، وهو تصحيف.

قوله: الفضل بن شاذان، عن صفوان وابن أبي عمير، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام[٢١].

---

(١) رجال النجاشي: ٣٣٨ / ٩٠٥.
(٢) الفهرست: ٢٠٥ / ٥٨٨.
(٣) رجال النجاشي: ٣٣٣ / ٨٩٦.
(٤) الفهرست: ٢١٦ / ٦١١.
(٥) التهذيب ٥: ٢١٨ / ٧٣٥.
(٦) التهذيب ٧: ٩١ / ٣٨٧.
(٧) التهذيب ٥: ٢١٨ / ٧٣٦.
(٨) الاستبصار ٢: ٥٧ / ١٨٨.
(٩) الكافي ٥: ٤٦٠ / ١.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٨٥ / ٧٥٩.
(١١) انظر: تنبيهات الأريب: ٩٠.
(١٢) التهذيب ٥: ٢١٩ / ٧٣٨ و٧٣٩.
(١٣) التهذيب ٥: ٢١٨ / ٧٣٧.
(١٤) التهذيب ٥: ٢١٩ / ٧٣٩.
(١٥) التهذيب ١: ١٧١ / ٤٨٩، و٣٠٢ / ٨٧٩، ٢: ٧٦ / ٢٨٥.
(١٦) التهذيب ١: ١١٢ / ٢٩٦.
(١٧) التهذيب ٥: ٢٢١ / ٧٤٥.
(١٨) الكافي ٤: ٤٩٨ / ٨.
(١٩) رجال النجاشي: ٢٣٦ / ٦٢٣.
(٢٠) في نسخة ج: وفي بعض النسخ بالعين المهمل.
(٢١) التهذيب ٥: ٢٢١ / ٧٤٦.

أقول: هكذا في (الكافي)[١]، وروىٰ الحديث الذي هذا سنده في (الفقيه) عن معاوية بن عمّار عن أبي عبدالله عليه السلام[٢]، وفي طريقه إليه: صفوان وابن أبي عمير جميعاً عن معاوية بن عمّار[٣]. فلعلّه نقص من الكتابين سهواً[٤].

ويؤيّده أنّ صفوان هنا هو ابن يحيىٰ بقرينة الفضل، وهو لم يرو عن أبي عبدالله عليه السلام وإنْ جاء في النادر رواية ابن أبي عمير عنه عليه السلام[٥].

قوله: أبي قتادة علي بن محمّد بن حفص[٦].

وفي نسخة: أبي قتادة، عن محمّد بن حفص. وهو سهوٌ.

قوله: وعنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن صفوان وابن أبي عمير وجميل بن دراج[٧].

أقول: نوقش في اتّصال موسىٰ بن القاسم بجميل بن درّاج، وهو رضوي[٨] عن كاظمي[٩]، فلا خدش.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن الحسين بن محمّد، عن حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن غير واحد جميعاً عن أبان[١٠].

أقول: السّند في (الكافي) في باب الأكل من الهدي: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد، عن الحسن بن علي وحميد بن زياد... إلىٰ آخره[١١]. وهو الصواب، فإنّه المعهود من رواية ابن يعقوب عن حميد مشافهة[١٢]، والمعلّىٰ عن أبان بواسطة الوشّا[١٣].

والسّند ضعيفٌ بطريقيه: الأوّل بالمعلّىٰ، والثاني بالإرسال.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن علي[١٤].

يعني: ابن النعمان؛ للتصريح به في مثل السّند في ترجمة الفضيل بن يسار من (رجال الكشّي)[١٥]. وإن كانت القرينتان لابن المغيرة أيضاً، القبليّة في[١٦] باب صفة

---

(١) الكافي ٤: ٤٩٨ / ٦.
(٢) الفقيه ٢: ٢٩٩ / ١٤٨٩.
(٣) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٥٠.
(٤) كلمة (سهواً) لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٥) التهذيب ١٠: ٢٧٢ / ١٠٦٧.
(٦) التهذيب ٥: ٢٢٢ / ٧٤٨.
(٧) التهذيب ٥: ٢٢٣ / ٧٥٤، وضمير عنه يعود إلىٰ محمّد بن موسىٰ بن القاسم.
(٨) رجال الطوسي: ٣٨٩/ ٣٦.
(٩) رجال الطوسي: ٣٤٦ / ٤.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٢٤ / ٧٥٤، وفيه: الحسين بن محمّد عن معلّىٰ بن محمّد وحميد بن زياد.
(١١) الكافي ٤: ٤٩٩ / ٤.
(١٢) التهذيب ٤: ٤/ ٨، ٥: ٧/ ١٨ و٩٨ / ٣٢٢.
(١٣) التهذيب ٧: ٢٨٦ / ١٢٠٨، ٨: ٢٨٤ / ١٠٤٣ و٢٩٢ / ١٠٧٩.
(١٤) التهذيب ٥: ٢٢٤ / ٧٥٨.
(١٥) رجال الكشي ٢: ٤٧٣ / ٣٧٨.
(١٦) في النسختين ج، د زيادة: أوّل.

الوضوء[١]، والبعديّة في باب الأحداث[٢].

قوله: جعفر بن بشير، عن أبي عبدالله، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٣].

وفي نسخة (عليه السلام)[٤] بعد أبي عبدالله الأوّل أيضاً، وهو أمارة أن يراد بأبي عبدالله في الموضعين هو الصادق عليه السلام.

ولعلّه من تصرّف النسّاخ؛ إذ لا يناسب الأُسلوب ولا المقام؛ لأنّ جعفر بن بشير رضوي[٥] فلا يتّصل بالصادق عليه السلام، والمتكرّر روايته عنه بواسطتين، كما في أبواب آداب الأحداث[٦]، وكيفيّة الصلاة[٧]، وأحكام الصلاة[٨]، وأحكام السهو[٩]. غير أنّ في ترجمته من (رجال النجاشي)[١٠]: له كتاب ينسب إلىٰ جعفر بن محمد عليه السلام برواية الرضا عليه السلام[١١]. ومعلوم أنّ الحديث ليس منه.

فالسند ضعيفٌ باشتراك أبي عبدالله.

قوله: ابن المغيرة، عن السكوني[١٢].

أقول: في باب أنّ للنساء أربع خصال: الحسن بن عبدالله بن المغيرة عن جدّه عبدالله بن المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد السكوني[١٣].

قوله: فضيل، عن عثمان، عن أبي الزبير، عن جابر[١٤].

أقول: في بعض النسخ و(الاستبصار)[١٥]: فضيل بن عثمان. وهو الصواب؛ لأنّ في الكنىٰ نقلاً عن ترجمة جابر بن عبدالله من (رجال الكشّي): أبو الزبير المكّي روىٰ عن جابر بن عبدالله الأنصاري، روىٰ عنه فضيل بن عثمان[١٦].

والسّند ضعيفٌ بجهالة أبي الزبير في الكنىٰ وإهماله في الأسماء.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن، عن محمّد بن حمران[١٧].

---

(١) التهذيب ١: ٥٣ / ١٥٢.
(٢) التهذيب ١: ٥١ / ١٤٨.
(٣) التهذيب ٥: ٢٢٥ / ٧٦٠.
(٤) العبارة في النسختين ج، د: وفي بعض النسخ عليه السلام.
(٥) رجال الطوسي: ٣٧٠ / ٣.
(٦) التهذيب ١: ٤٩ / ١٤٣.
(٧) التهذيب ٢: ٣٠٢ / ١٢١٨، ضمن أبواب الزيادات.
(٨) التهذيب ٢: ١٥٠ / ٥٨٨، باب تفصيل ما تقدّم ذكره في الصلاة.
(٩) التهذيب ٢: ٢٠١ / ٧٨٩.
(١٠) في نسخة د: من رجال الكشّي.
(١١) رجال النجاشي: ١١٩ / ٣٠٤، رجال الكشي ٢: ٨٦٤ / ١١٢٥، ولم يرد فيهما هذا الكلام، وورد هذا في فهرست الشيخ الطوسي. انظر: الفهرست: ٩٢ / ١٤٢.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٢٥ / ٧٦١.
(١٣) الخصال ١: ٢٤١ / ٩٢.
(١٤) التهذيب ٥: ٢٢٥ / ٧٦٢.
(١٥) الاستبصار ٢: ٢٧٤ / ٩٧١.
(١٦) رجال الكشّي ١: ٢٣٦ / ٩٣، وفي النسختين ج، د: يروي عنه فضيل بن عثمان.
(١٧) التهذيب ٥: ٢٢٦ / ٧٦٤.

أقول: القرينتان لابن أبي نجران، القبليّة في باب ضروب الحجّ[١]، والبعديّة في طريق (الفهرست) إلىٰ محمّد بن حمران بن أعين[٢].

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن حمران. فظهر وهم (المنتقىٰ) في تصحيح السّند[٣].

قوله: روىٰ فضالة، عن العلاء[٤].

أقول: لعلّه مأخوذ من كتب الحسين بن سعيد مصدّراً بفضالة، كما هو المناسب هناك، فشايعه في النقل، يرشد إلىٰ ذلك قوله في الآتيين: عنه عن فضالة[٥]، عنه عن حمّاد بن عيسىٰ[٦]. حيث لا مرجع للضمير ظاهراً سوىٰ ما يفهم من قرينة المقام من عوده إلىٰ الحسين بن سعيد؛ لتكرّره[٧] عن فضالة[٨]، وحمّاد بن عيسىٰ[٩].

ويؤيّده أنّه أورد هذا الإسناد في (الاستبصار) في أوّل باب كراهة إخراج لحوم الأضاحي علىٰ هذا الترتيب، مصدّراً للأوّل بالحسين بن سعيد[١٠]. فعلم أنّه مراد في الأسناد الثلاثة هنا أيضاً.

قوله: الحسين بن سعيد، عن صفوان وأحمد بن محمّد، عن حمّاد جميعاً عن إسحاق بن عمّار[١١].

أقول: تكرّر الحسين بن سعيد عن كلّ من صفوان بن يحيىٰ[١٢] وأحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٣]، كما أنّ ابن أبي نصر عن حمّاد بن عثمان، كما في باب تفصيل الصلاة[١٤]، وفي (الكافي) في باب ما يعاين المؤمن والكافر[١٥]، وفي باب الخروج إلىٰ الصفا: الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيىٰ، عن إسحاق بن عمّار[١٦].

قوله: الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد وصفوان، عن ابن سنان. وحمّاد، عن ابن المغيرة، عن ابن سنان[١٧].

---

(١) التهذيب ٥: ٣٣ / ٩٨.
(٢) الفهرست: ٢٢٦ / ٦٣٧.
(٣) منتقىٰ الجمان ٣: ٣٩٣.
(٤) التهذيب ٥: ٢٢٦ / ٧٦٥.
(٥) التهذيب ٥: ٢٢٦ / ٧٦٦.
(٦) التهذيب ٥: ٢٢٧ / ٧٦٧، وفيه: وعنه عن حمّاد عن علي ... .
(٧) في النسختين ج، د: لتكرّر روايته.
(٨) التهذيب ١: ١٠١ / ٢٦٥، و١٢٥ / ٣٣٩، و١٤٠ / ٣٩٣.
(٩) التهذيب ١: ٣٤٦ / ١٠١٣، و٤٢٩ / ١٣٦٦، و٤٥٧ / ١٤٩٠.
(١٠) الاستبصار ٢: ٢٧٤ / ٩٧٤.
(١١) التهذيب ٥: ٢٢٨ / ٧٧٢.
(١٢) التهذيب ١: ١٨٥ / ٥٣٥، و٣٧٨ / ١١٦٨، و٤٢٨ / ١٣٦٤.
(١٣) التهذيب ٤: ٢٠٤ / ٥٨٩، ٦: ٣٩٤ / ١١٨٦، ٨: ٦٧ / ٢٢٠.
(١٤) التهذيب ٢: ١٧٠ / ٦٧٨.
(١٥) الكافي ٣: ١٣٤ / ١٠.
(١٦) التهذيب ٥: ١٥٨ / ٥٢٧.
(١٧) التهذيب ٥: ٢٢٨ / ٧٧٤.

أقول: العطفان على النضر؛ لأنّ الحسين بن سعيد عن الثلاثة.

وابن سنان هو عبدالله؛ لاتّصاله بأبي عبدالله عليه السلام، وللتصريح به في مثل الأسناد في تلقين المحتضرين[١]، وكتاب الصيد[٢]، وفي باب العدد: الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن المغيرة، عن عبدالله بن سنان، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن النضر بن سويد، عن هشام بن سالم، عن سليمان بن خالد وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٤].

أقول: علي بن النعمان عطف على النضر، لتكرّر الحسين بن سعيد عنهما[٥]، والطريقان كلاهما متّصل بسليمان بن خالد، وإنْ سقط من الثاني سهواً، فإنّ الحديث يأتي[٦] في الباب بهذا السّند مع ثبوت ابن خالد في كلا الطريقين[٧]، وإنْ سها في (المنتهىٰ)[٨] كالشيخ في نسبة الرواية إلىٰ ابن مسكان.

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن الحسن، عن الحسن بن موسىٰ الخشّاب[٩].

أقول: لعلّ الحسن الأوّل تصحيف المصغّر، وهو ابن أبي الخطّاب؛ للقرينتين في (الاستبصار) في باب وجوب القراءة خلف من لا يقتدي به[١٠]، وإنْ كان الصفّار عن الخشّاب كما في (رجال النجاشي)[١١] لفقد القبليّة.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد، عن أحمد، عن مفضل بن صالح[١٢].

أقول: موسىٰ بن القاسم[١٣] ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب[١٤] متناسبان بلداً ورتبة، فإنّهما كوفيان جواديان كما في (الرجال)، بل ربما ظهرت رواية موسىٰ عنه،

---

(١) التهذيب ١: ٣٠٨ / ٨٩٤.
(٢) التهذيب ٩: ١٥ / ٥٩، وفي النسختين ج، د: وكتاب الصيام، بدل من: وكتاب الصيد.
(٣) التهذيب ٨: ١٣٤ / ٤٦٤، وفيه: الحسين بن سعيد عن حمّاد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن المغيرة....
(٤) التهذيب ٥: ٢٢٩ / ٧٧٥.
(٥) روي الحسين بن علي في التهذيب ١: ٤٣٨ / ١٤١٤، و٤٤٢ / ١٤٢٨، ٣: ١٥ / ١٥ وغيرها.
(٦) في النسختين ج، د: سيأتي.
(٧) التهذيب ٥: ٢٣٣ / ٧٨٩.
(٨) منتهىٰ المطلب ٢: ٧٤٤ (حجري).
(٩) التهذيب ٥: ٢٢٩ / ٧٧٧، وفيه:... محمّد بن الحسين....
(١٠) الاستبصار ١: ٤٣٠ / ١٦٥٩.
(١١) الصفّار روىٰ عنه في الفهرست: وليس في رجال النجاشي.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٣١ / ٧٨٠.
(١٣) رجال الطوسي: ٤٠٥ / ٨، خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨.
(١٤) رجال الطوسي: ٤٠٧ / ٢٨.

ففي زيادات فقه الحجّ: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان بن يحيىٰ[١]. وفي طريق (رجال النجاشي)[٢] و(الفهرست)[٣] إلىٰ صفوان عنه محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب.

وفي (الفهرست)[٤] وطريق (الفقيه)[٥] والأسانيد[٦]: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر.

وفي طرقه أيضاً: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن أبي جميلة بن المفضّل بن صالح[٧].

والسّند ضعيف بالمفضّل.

وسابقه[٨] ولاحقاه[٩] صحاح.

ويحيىٰ الأزرق في أوّلهما[١٠] هو ابن عبد الرحمن بقرينة صفوان، كما في باب الخروج إلىٰ الصفا[١١].

فستّة، صحاح[١٢]، في ثانيها.

قوله: سعد بن عبدالله، عن الحسين، عن النضر بن سويد[١٣].

وفيه نقص الواسطة بين سعد والحسين وهو أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، كما هو المتكرّر[١٤]، ولكن في ثبوت سليمان بن خالد في كلا طريقيه شهادة بنقصه من ثاني طريقي نظيره المتقدّم في الباب[١٥].

ونظم السادس[١٦] في الصحيح بناءً علىٰ الظاهر من كون أبان الأزرق هو ابن عثمان؛ لأنّه عن زرارة كما في باب التيمّم[١٧]، ولعلّه يوصف بالأزرق كالأحمر.

قوله: صفوان، عن أبي نعيم، عن عبد الرحمن بن أعين[١٨].

أقول: في باب الإحرام: صفوان بن يحيىٰ، عن عبد الرحمن بن أعين[١٩]. ولعلّ الواسطة تصحيفٌ، إذ لم يعهد في غير هذا السّند، ولو ثبت لم يمتنع أنْ يكون هو الفضل

---

(١) التهذيب ٥: ٤٤٥ / ١٥٥٢.
(٢) رجال النجاشي: ١٩٧ / ٥٢٤.
(٣) الفهرست: ١٤٦ / ٣٥٦.
(٤) الفهرست: ٦١ / ٦٣.
(٥) الفقيه – المشيخة – ٤: ٨٨ ضمن طريق علي بن أبي حمزة.
(٦) التهذيب ٤: ٢٠٧ / ٦٠٠، و٦: ٣١٤ / ٨٦٧، و٨: ١٦٤ / ٥٧٠.
(٧) الفقيه – المشيخة – ٤: ٤٣.
(٨) التهذيب ٥: ٢٣٠ / ٧٧٩.
(٩) التهذيب ٥: ٢٣١ / ٧٨١، ٧٨٢.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٣١ / ٧٨١.
(١١) التهذيب ٥: ١٥٧ / ٥٢٠.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٣٣ / ٧٨٨ – ٧٩٣.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٣٣ / ٧٨٩.
(١٤) التهذيب ٢: ١٨ / ٥٠، و٢٤ / ٦٨، و٧٦ / ٨٢.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٢٩ / ٧٧٥.
(١٦) التهذيب ٥: ٢٣٥ / ٧٩٣.
(١٧) التهذيب ١: ١٩٠ / ٥٤٧.
(١٨) التهذيب ٥: ٢٣٧ / ٨٠١.
(١٩) التهذيب ٥: ١٧٣ / ٥٨٢.

بن دكين، ففي أوّل كتاب الصوم: الفضل بن دكين أبو نعيم، عن عبد السلام بن حرب[١].
وعبد السلام صادقي[٢]، فالفضل في مرتبة من رویٰ عنه صفوان، لكنّه مهمل.
فالسّند ضعيفٌ باحتمال ثبوته.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم بن مهزيار، عن علي، عن العبّاس بن معروف[٣].

أقول: مرّ آنفاً محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن العبّاس بن معروف[٤]، وفي طريق (الفقيه) إلىٰ علي بن مهزيار: عنه إبراهيم بن مهزيار والعبّاس بن معروف[٥].

وهذا يقتضي أنْ يكون (عن) قبل العبّاس تصحيف (واو) العطف، وفي زيادات الأغسال: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العبّاس بن معروف، عن الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[٦]. فأبو عبدالله النوفلي هو الحسين بن يزيد.

والسّند ضعيفٌ باشتراك عبدالله بن عمر.

باب الحلق

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد وحميد بن زياد جميعاً، عن ابن محبوب[٧].

أقول: في سند (الكافي) في باب من قدّم شيئاً أو أخّر شيئاً من مناسكه: وسهل بن زياد[٨] مكان حميد بن زياد وهو الموافق؛ لأنّ سهلاً هو الراوي عن الحسن بن محبوب كما في تلقين المحتضرين[٩].

قوله: ابن فضّال، عن المفضّل بن صالح، عن أبي بصير[١٠].

أقول: ابن فضّال هو الحسن؛ للإطلاق والمقام، وفي باب حكم الحيض: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن الحسن، عن أبيه، عن أبي جميلة، عن ليث المرادي[١١].

والسّند ضعيفٌ بالمفضّل.

قوله: صفوان، عن معاوية، عن أبي جعفر عليه السلام[١٢].

أقول: معاوية بن عمّار صادقيٌّ[١٣]، وفي الباب في مثل السّند: معاوية بن عمّار، عن

---

(١) التهذيب ٤: ١٥٢ / ٤٢٢.
(٢) رجال الطوسي: ٢٣٣ / ١٥٥.
(٣) التهذيب ٥: ٢٣٨ / ٨٠٥.
(٤) التهذيب: .
(٥) الفقيه - المشيخة - ٤: ٣٩.
(٦) التهذيب ١: ٣٦٩ / ١١٢٣، وفيه: محمّد بن علي بن محبوب ،بدل: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ.
(٧) التهذيب ٥: ٢٤٠ / ٨٠٩.
(٨) الكافي ٤: ٥٠٥ / ٣.
(٩) التهذيب ١: ٤٢٨ / ١٣٦١.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٤٢ / ٨١٧.
(١١) التهذيب ١: ١٦٥ / ٤٧٣.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٤٤ / ٨٢٦.
(١٣) رجال الطوسي: ٣١٠ / ٤٨١.

أبي عبدالله عليه السلام[١]. فلعلّ الإبدال سهوٌ.

والسّند صحيح.

باب زيارة البيت

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبّاس، عن الحسين بن أبي العلاء[٢].

أقول: عبّاس هو ابن عامر للقرينتين في باب العمل والقول عند الخروج[٣].

والسّند حَسَن بالحسين.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبدالله بن سنان[٤].

أقول: عبدالله بن سنان صادقي[٥]، وشكّ في كونه كاظميّاً، فيبعد اتّصاله بموسىٰ، وقد فصل بينهما في باب كفّارة المحرم بعبد الرحمن وهو ابن أبي نجران[٦]، ولعلّه ساقط هنا.

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أبي عمير[٧].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط أحمد بن محمّد بينهما[٨] وهو المناسب، فالنقص سهوٌ.

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن رياح.

كلاحقيه[٩]، أوّلهما بالشكّ[١٠]، وعمر المشكوك فيه هو ابن يزيد.

في الثاني: **قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن علي، عن محمّد بن عبدالحميد[١١].**

أقول: علي هو ابن إسماعيل، وهو ابن السندي كما تقدّم آنفاً، أو ابن مهزيار، فإنّه عن محمّد بن عبد الحميد كما في أُصول (الكافي) في باب النفاق[١٢]، وإن احتمل كون علي مبدلاً من محمّد وهو ابن عيسىٰ، لثبوته في مثل السّند في باب صفة الإحرام[١٣]، أو من عمران وهو ابن موسىٰ للقرينتين ـ أيضاً ـ في باب الطواف[١٤].

وضعفه باشتباه الواسطة، وإهمال أبي خالد، وإنْ أُشير سابقاً إلىٰ أنّ اسمه صالح أو سالم.

فأحد عشر سنداً صحيحاً.

---

(١) التهذيب ٥: ٢٤٢ / ٨١٥.
(٢) التهذيب ٥: ٢٥٠ / ٨٤٩.
(٣) التهذيب ٥: ٤٧ / ١٤٠.
(٤) التهذيب ٥: ٢٥١ / ٨٥٠.
(٥) رجال الطوسي: ٢٢٥ / ٤٢.
(٦) التهذيب ٥: ٣٣٧ / ١١٦٢، و٣٧٤ / ١٣٠٢، و٣٨٣ / ١٣٣٧.
(٧) التهذيب ٥: ٢٥٣ / ٨٥٨.
(٨) الاستبصار ٢: ٢٣١ / ٨٠١.
(٩) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٥٩ - ٨٦٠.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٥٩.
(١١) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٦٠.
(١٢) الكافي ٢: ٣٩٥ / ٢.
(١٣) التهذيب ٥: ٩٤ / ٣١١.
(١٤) التهذيب ٥: ١٢٧ / ٤١٧.

في أوّلها[١]: محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ[٢].

يعني: ابن يحيىٰ عن اليقطيني، كما في أوّل سند من كتاب الصلاة[٣].

في الثاني: قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن عبّاس، عن صفوان[٤].

أقول: المتكرّر العبّاس بن معروف عن صفوان بن يحيىٰ[٥]، فالحمل عليه عند الإطلاق أولىٰ، واتّصال الصفّار بابن معروف كما في طريق (النجاشي) إلىٰ إدريس بن عبدالله[٦] لايقتضي عطفه علىٰ ابن عبد الجبّار، كما لايقتضي اتّصال ابن عبد الجبّار بصفوان بن يحيىٰ في باب ما يحلّ لبني هاشم ويحرم من الزكاة[٧] عطفه علىٰ العبّاس؛ لجواز الرواية بالواسطة ودونها.

في ثالثها: قوله: محمّد بن عبد الحميد، عن سيف، عن يونس[٨].

أقول: سيف هو ابن عميرة بقرينة ابن عبد الحميد، كما في أحكام الجماعة[٩]، وفي ذيل الحديث في (الاستبصار) ما يشعر بكون يونس هو ابن عبدالرحمن[١٠]. فصحّة السّند علىٰ المختار، هذا مع الإغضاء عن الإضمار.

والرابع[١١]: محذوف العدّة بالسبب الذي سلف في نظرائه[١٢]، وفي آخره رواية الحسين بن علي بن يقطين عن أبي الحسن عليه السلام بدون واسطة أبيه، وهو خلاف المعهود. ولعلّ الإطناب في نسبة الحسين يؤذن بأنّ لفظ (ابن) بعده تصحيف (عن)، فيوافق المعهود.

باب الرجوع إلىٰ منىٰ

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل، عن صفوان وابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار[١٣].

أقول: في سند (الكافي) في باب رمي الجمار: عن أبيه، عن ابن أبي عمير ومحمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان، عن

(١) في نسخة ج: أولها قوله، وفي النسخ الأُخرىٰ: أوّلها.
(٢) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٦١.
(٣) التهذيب ٢: ٣ / ١.
(٤) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٦٢.
(٥) التهذيب ٥: ٢٧٨ / ٨٤٣، ٥: ٣١٩ / ١١٠٠ و٣٨١ / ١٣٣٢.
(٦) رجال النجاشي: ١٠٤ / ٢٥٩.
(٧) التهذيب ٤: ٥٨ / ١٥٤.
(٨) التهذيب ٥: ٢٥٤ / ٨٦٣.
(٩) التهذيب ٣: ٥٢ / ١٨١.
(١٠) الاستبصار ٢: ٢٣٢ / ٨٠٦.
(١١) التهذيب ٥: ٢٥٥ / ٨٦٤.
(١٢) في النسختين ج، د: نظائره.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٦١ / ٨٨٨.

صفوان بن يحيىٰ... إلىٰ آخره[١]. وهذه طرق ثلاث لابن يعقوب إلىٰ معاوية بن عمّار أطرافها العليا المتّصلة به: ابن أبي عمير وصفوان، فنقص أبي عمير من الطريق الأوّل من (التهذيب) سهوٌ مفسد لإيهامه اتّصال إبراهيم بن هاشم بمعاوية بن عمّار، وهو خلاف المعهود المتكرّر من توسّط ابن أبي عمير بينهما، كما في (الكافي) في باب من خالف الرمي[٢]، وباب من نسي رمي الجمار[٣]، وباب الرمي عن العليل[٤].

نعم، قد يتوسّط صفوان بينها، كما في (الكافي) في باب من خالف الرمي[٥]، لكن تمشّيه في السّند المبحوث عنه تعسّف.

والسّند صحيح كلاحقيه[٦].

وزعم السيّد؛ أنّ في أوّلهما[٧] محمّد بن الحسن مكبّراً[٨]، وليس فيما يحضرني من النسخ إلّا مصغّراً، وهو ابن أبي الخطّاب للقاعدة.

وعبد الرحمن في ثانيهما[٩] هو ابن أبي نجران للقرينتين: القبليّة في ضروب الحجّ[١٠]، والبعديّة في باب عدد فصول الأذان[١١] وباب كيفيّة الصلاة[١٢].

قوله: الحسين بن سعيد، عن زرعة[١٣].

أقول: في سند (الكافي) في باب من نسي رمي الجمار توسّط عن أخيه الحسن بينهما[١٤]، وهو المعهود، بل قيل: إنّ الرواية عن زرعة ممّا تفرّد به الحسن دون أخيه[١٥]، فلا يروي عنه إلّا بواسطته.

والسّند موثّق.

وتاليه ضعيفٌ بأحمد بن هلال[١٦] كالعاقبين[١٧] لصحيحي ابن عمّار[١٨] بجهالة محمّد بن عمير[١٩]، فجهالة يحيىٰ بن المبارك مع انقطاع فيه[٢٠]، فإنّ ابن جبلة ليس من أصحاب الصادق؛، وقد فصل بينها بأبي المعزا عن إسحاق بن عمّار، كما

---

(١) الكافي ٤: ٤٨٠ / ١.
(٢) الكافي ٤: ٤٨٣ / ٢.
(٣) الكافي ٤: ٤٨٤ / ١.
(٤) التهذيب ٤: ٤٨٥ / ١.
(٥) الكافي ٤: ٤٨٣ / ٥.
(٦) التهذيب ٥: ٢٦١ / ٨٨٩ - ٨٩٠.
(٧) التهذيب ٥: ٢٦١ / ٨٨٩.
(٨) تنبيهات الأريب: ١٢٣.
(٩) التهذيب ٥: ٢٦٢ / ٨٩٠.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٣ / ٩٨.
(١١) التهذيب ٢: ٦٢ / ٢١٧.
(١٢) التهذيب ٢: ٦٥ / ٢٣٥.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٦٣ / ٨٩٦.
(١٤) الكافي ٤: ٤٨٥ / ٥.
(١٥) راجع رجال النجاشي: ٥٨ / ١٣٦ - ١٣٧.
(١٦) التهذيب ٥: ٢٦٣ / ٨٩٧.
(١٧) التهذيب ٥: ٢٦٤ / ٩٠٠ - ٩٠١.
(١٨) التهذيب ٥: ٢٦٣ / ٨٩٨ - ٨٩٩.
(١٩) التهذيب ٥: ٢٦٤ / ٩٠٠، وفيه: محمّد بن عمر بن يزيد.
(٢٠) التهذيب ٥: ٢٦٤ / ٩٠١.

في أواخر الطواف[١]، وفي مثل السّند بمحمّد بن يحيىٰ الصيرفي عن حمّاد بن عثمان، في باب النفر من منىٰ[٢].

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن معاوية بن عمّار، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن الحلبي[٣].

أقول: في سند (الكافي) في باب من خالف الرمي، وحمّاد غير منسوب[٤]. وحمله علىٰ ابن عثمان أنسب لتوسّطه كثيراً بين ابن أبي عمير والحلبي[٥]، ونادراً بين إبراهيم بن هاشم والحلبي[٦].

وأمّا ابن عيسىٰ فلا يكاد يوجد متوسّطاً في الموضعين إلّا أنْ يراد بالحلبي غير من ينصرف إليه عند الإطلاق، وإنْ كثرت رواية إبراهيم بن هاشم عن حمّاد بن عيسىٰ[٧]، ولعلّه الباعث علىٰ تصريح الشيخ به في السّند.

وهو صحيح كتاليه[٨].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن معروف، عن أخيه، عن علي بن أسباط[٩].

أقول: معروف صادقي[١٠]، فينافر القبليّة والبعديّة، فهو مهمل كأخيه.

فالسّند ضعيفٌ كتاليه[١١].

قوله: أبي جعفر، عن العبّاس، عن عبد الرحمن بن أبي نجران، عن صفوان بن يحيىٰ[١٢].

أقول: العبّاس هو ابن معروف، والمعروف روايته عن صفوان مشافهة[١٣]، كأبي جعفر عن أبي نجران[١٤]، فالأنسب عطف عبد الرحمن علىٰ العبّاس.

والسّند صحيح، كجاريه[١٥].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبدالله[١٦].

يعني: ابن جبلّة؛ للتصريح به في مثل السّند في باب كفّارة المحرم[١٧].

باب النفر من منىٰ

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العبّاس، عن منصور، عن علي بن أسباط،

---

(١) التهذيب ٥: ١٣٠ / ٣٢٨.
(٢) التهذيب ٥: ٢٧٣ / ٩٣٣.
(٣) التهذيب ٥: ٢٦٥ / ٩٠٣، وفيه: وحمّاد بن عيسىٰ.
(٤) الكافي ٤: ٤٨٣ / ٢.
(٥) التهذيب ١: ٣٩١ / ١٢٠٧، ٢: ١٤١ / ٥٥١، ٣: ٣٠ / ١٠٥.
(٦) التهذيب ٥: ٩٣ / ٣٠٦.
(٧) التهذيب ٢: ٨١ / ٣٠١، ٢٤٢ / ٩٥٦، ٣: ١٧٠ / ٣٧٤، ٥: ١٦٣ / ٥٤٦.
(٨) التهذيب ٥: ٢٦٥ / ٩٠٤.
(٩) التهذيب ٥: ٢٦٦ / ٩٠٥.
(١٠) رجال الكشي ٢: ٤٧١ / ٣٧٥.
(١١) التهذيب ٥: ٢٦٦ / ٩٠٦.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٦٧ / ٩١١.
(١٣) التهذيب ٥: ٣١٩ / ١١٠٠، و٣٨١ / ١٣٣٢.
(١٤) التهذيب ٢: ١٤٥ / ٥٦٧، ٣: ١٣٤ / ٢٩٢.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٦٧ / ٩١٠ و٩١٢.
(١٦) التهذيب ٥: ٢٦٨ / ٩١٩.
(١٧) التهذيب ٥: ٣٢٥ / ١١١٥.

عن سليمان بن أبي زينبه[١].

أقول: يأتي في الباب: منصور بن العبّاس، عن علي بن أسباط، عن سليمان بن أبي زينبه[٢]. وهو الموافق لما في (الرجال)[٣]، ففي السّند قلب وتصحيف كما في (الاستبصار) مع زيادة التصريح بمنصور بن حازم[٤]، وهو أشدّ غلطاً لارتفاع رتبته عن علي بن أسباط فلا يروي عنه.

فالسّند ضعيفٌ بجهالة منصور، وإهمال سليمان.

باب دخول الكعبة

قوله: أحمد بن محمّد، عن إسماعيل بن همّام[٥].

يعني: ابن عيسىٰ، عن أبي همام، كما في باب الوصيّة المبهمة[٦]، وطريق (النجاشي) إلىٰ إسماعيل بن همام[٧].

باب الوداع

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن فضالة[٨].

وفي نسخة وفضالة بالعطف، وهو المعهود.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن إبراهيم بن أبي محمود[٩].

أقول: هما متناسبان رتبة فاتّصالهما ممكن وإنْ لم يكن مأنوساً، والسيّد في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن إبراهيم بن أبي محمود[١٠]. وفي طريق (النجاشي)[١١] و (الفهرست)[١٢] إلىٰ إبراهيم بن أبي محمود عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن إسماعيل[١٣].

أقول: المأنوس توسّط محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب بين سعد وابن بزيع كما في باب تفصيل الصلاة[١٤]، فلعلّه حذف سهواً.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن معاوية بن عمّار وحفص بن البختري، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٥].

أقول: فيه سهوٌ ظاهر بإثبات (عن) بين الحلبي ومعاوية، والصواب (الواو) لتكون

---

(١) التهذيب ٥: ٢٧٢ / ٩٢٨.
(٢) التهذيب ٥: ٢٧٤ / ٩٣٧.
(٣) رجال الشيخ: ٤٠٧/٢٧، و٤٢٣ / ٢٤، و٥١٥/١٣١.
(٤) الاستبصار ٢: ٣٠١/١٠٧٥.
(٥) التهذيب ٥: ٢٧٨/٩٤٩.
(٦) التهذيب ٩: ٢٠٩/٨٣٠.
(٧) رجال النجاشي: ٣٠/٦٢.
(٨) التهذيب ٥: ٢٨٠/٩٥٧.
(٩) التهذيب ٥: ٢٨١/٩٥٨.
(١٠) الكافي ٤: ٥٣١/٢.
(١١) رجال النجاشي: ٢٥/٤٣.
(١٢) الفهرست: ٤١/١٥.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٨٢ / ٩٦١.
(١٤) التهذيب ٢: ١٧٣ / ٦٨٧.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٨٢/٩٦٣.

عطفاً لا علىٰ الحلبي بل علىٰ حمّاد؛ لأنّ ابن أبي عمير يروي عن أبي عبدالله عليه السلام بثلاث طرق: إحداهن بواسطة حمّاد عن الحلبي وهي دنياهن، والأُخريان بتوسّط ابن عمّار[1] أو حفص بن البختري.

والسّند صحيح.

باب
ما يجب علىٰ المحرم اجتنابه

قوله: جعفر بن بشير، عن إسماعيل[2].

يعني: ابن الفضل الهاشمي؛ لشهرته وللتصريح به في مثل السّند في باب السراري[3]، وإنْ كان ابن بشير عن الخزاعي كما في (الكافي) في باب أنّه من عرف إمامه[4].

فأربعة ضعاف في أوّلها:

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن إبراهيم النخعي، عن معاوية بن عمّار[5].

أقول: في (الرجال) إبراهيم بن يزيد النخعي من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام[6] وأصحاب علي بن الحسين عليه السلام[7]. وموسىٰ بن القاسم أعلىٰ رتبة رضوي[8]، فيبعد اتّصاله به، وإنْ جاز اتّصال موسىٰ بمعاوية بن عمّار علىٰ ما بين في باب كيفيّة لزوم الحجّ، فلعلّ إبراهيم هذا مهمل، أو النخعي زائد. وإبراهيم هو ابن أبي سمال، لتكرّره في مثل السّند[9]، أو الوصف له وإنْ لم يذكر في (الرجال).

فالضعف باحتمال الإهمال.

وضعف المتوسّطين[10] بقوّة الظن بسقوط الواسطة وهو محمّد بن موسىٰ بن القاسم وسيف بن عميرة كما مرّ آنفاً، وفي باب السنّة في عقود النكاح: سيف بن عميرة، عن أبي مريم الأنصاري[11]. وهو يعيّن سيفاً وعبد الغفار.

والرابع[12]: باشتراك محمّد بن يحيىٰ بين الصيرفي المجهول والخزّاز الثقة؛ لأنّهما عن حمّاد بن عثمان، الأوّل في باب النفر[13]، وسيأتي في الباب الآتي[14]، والثاني في

---

(١) في النسختين ج، د: بتوسّط كل من معاوية بن عمّار.
(٢) التهذيب ٥: ٢٩٨ / ١٠١١.
(٣) التهذيب ٨: ٢٠٠ / ٧٠٣.
(٤) الكافي ١: ٣٧١ / ٤.
(٥) التهذيب ٥: ٢٩٩ / ١٠١٣.
(٦) رجال الطوسي: ٣٥ / ٦.
(٧) رجال الطوسي: ٨٣ / ١٦.
(٨) خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨.
(٩) التهذيب ٥: ١٠٤ / ٣٣٩، و١٣٦ / ٤٤٨، و١٤٨ / ٤٨٧.
(١٠) التهذيب ٥: ٢٩٩ / ١٠١٤ - ١٠١٥.
(١١) التهذيب ٧: ٤١٨ / ١٦٧٤.
(١٢) التهذيب ٥: ٢٩٩ / ١٠١٦.
(١٣) التهذيب ٥: ٢٧٣ / ٩٣٣.
(١٤) التهذيب ٥: ٣٨٠ / ١٣٢٧.

(الكافي) في باب سيرة الإمام في نفسه في المطعم[١].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الأحمسي[٢].

أقول: في (الكافي) في باب ما يجوز للمحرمة أن تلبسه من الثياب: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن أبي الحسن الأحمسي[٣]. وفي (الرجال) مالك بن عطيّة أبو الحسين الأحمسي[٤]. وتكرّر في الأسناد: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن مالك بن عطيّة الأحمسي، كما في باب أنّ الأئمّة تدخل الملائكة بيوتهم[٥]، وباب الدعاء علىٰ العدو[٦]، كليهما من (الكافي).

فأبو الحسن الأحمسي هو مالك بن عطيّة، والتفاوت في أبي الحسن مكبّراً ومصغّراً في الأسناد و(الرجال) لا يقتضي المغايرة؛ لجواز التصحيف.

والسّند صحيح.

قوله: عبد الرحمن، عن مثنّىٰ[٧].

يقرب أنّه ابن عبد السلام؛ لأنّه من رجال سند (الكافي) في باب أنّ المحرم يحتجم[٨].

قوله: موسىٰ بن الحسن والحسن بن علي[٩].

يعني: ابن عامر والزيتوني، كما بيّن في باب الأحداث.

قوله: وعنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ قال: حدّثني النخعي[١٠].

يعني: أيّوب بن نوح، كما بيّن في باب ضروب الحجّ.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن علي بن محمّد[١١].

يعني: القاساني، كما في أوّل باب أصناف أهل الجزية[١٢]، وآخر باب فضل صيام يوم الشك[١٣]، وقد بيّنا اتّحاده بابن شيرة. والمكتوب إليه هو الجواد عليه السلام.

فالسّند صحيح.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبدالله الكناني[١٤].

---

(١) الكافي ١: ٤١١ / ٤.
(٢) التهذيب ٥: ٣٠٣ / ١٠٣٥.
(٣) الكافي ٤: ٣٤٥ / ٥.
(٤) رجال النجاشي: ٤٢٢ / ١١٣٢.
(٥) الكافي ١: ٣٩٣ / ٣.
(٦) الكافي ٢: ٥١٢ / ٣.
(٧) التهذيب ٥: ٣٠٦ / ١٠٤٤.
(٨) الكافي ٤: ٣٦٠ / ٢.
(٩) التهذيب ٥: ٣٠٨ / ١٠٥٢.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٠٩ / ١٠٥٩.
(١١) التهذيب ٥: ٣١٠ / ١٠٦٣.
(١٢) التهذيب ٤: ١١٤ / ٣٣٦.
(١٣) التهذيب ٤: ١٨٣ / ٥١١.
(١٤) التهذيب ٥: ٣١٤ / ١٠٨٢.

يعني: ابن جبلّة لتكرّره في مثل السّند كما في الباب الآتي[١]، ولأنّه كناني كما في (الرجال)[٢].

باب الكفّارة عن خطأ المحرم

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه وإسماعيل بن مرار، عن يونس[٣].

أقول: هكذا في أكثر النسخ موافقاً (للكافي)[٤]، وفي بعضها: إسماعيل بن مهران. وهو سهو لتكرّر[٥] ابن مرار عن يونس بن عبد الرحمن[٦].

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد، قال: سمعت أبي يقول[٧].

أقول: في باب التيمّم: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٨].

وفي السّند خلل أدّىٰ إلىٰ كونه موقوفاً علىٰ الراوي. ولعلّ الأصل (قال: قال) فسقط أحدهما سهواً ليكون ضمير (قال) الأوّل للراوي والثاني للإمامعليه السلام، والإضمار شائع.

قوله: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٩].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ، وفيه سهوٌ بالنقص، فإنّ السّند في (الكافي) في باب المحرم يواقع امرأته[١٠]، وفي (الاستبصار) في أوّل باب من أمر جاريته بالإحرام[١١]: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، كما هو المعهود. وكأنّه لا نقص في نسخة[١٢] السيّد وإلّا لنبّه عليه.

والسّند موثّق.

قوله: علي بن رئاب، عن ضريس[١٣].

يعني: ابن أعين، كما في مثل السّند في باب تفصيل فرائض الحجّ[١٤].

فالسّند صحيح، كلاحقيه[١٥].

قوله: عمرو بن عثمان الخزّاز، عن صباح الحذّاء[١٦].

---

(١) التهذيب ٥: ٣٢٥ / ١١١٥.
(٢) رجال النجاشي: ٢١٦ / ٥٦٣.
(٣) التهذيب ٥: ٣١٦ / ١٠٨٩، وفيه: إسماعيل بن مهران.
(٤) الكافي ٤: ٣٣١ / ١٠.
(٥) في نسخة د: لتكرار.
(٦) التهذيب ٣: ٢١١ / ٥١٣، و٢١٦ / ٥٣١، ٤: ٤٢ / ١٠٨.
(٧) التهذيب ٥: ٣١٧ / ١٠٩١.
(٨) التهذيب ١: ١٩٦ / ٥٦٦.
(٩) التهذيب ٥: ٣٢٠ / ١١٠٢.
(١٠) الكافي ٤: ٣٧٤ / ٦.
(١١) الاستبصار ٢: ١٩٠ / ٦٣٩، وفيه: عدّة من أصحابنا عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر.
(١٢) تنبيهات الأريب: ١٥٥.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٢٠ / ١١٠٣.
(١٤) التهذيب ٥: ٢٩٥ / ١٠٠١.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٢١ / ١١٠٤ - ١١٠٥.
(١٦) التهذيب ٥: ٣٢٤ / ١١١٣.

وفي نسخة: وعن صباح بالعطف، ولعلّه سهو، لتركه في (الكافي)[١] و(الاستبصار)[٢] مع أنّه الأنسب.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن علي بن محمّد ودرست، عن عبدالله بن مسكان[٣].

أقول: فيه سهو بتصحيف (عن) قبل محمّد بلفظ (ابن)، وعلي هو الطاطري، ومحمّد هو ابن أبي حمزة، فقد تكرّر كما في باب الطواف[٤] وغيره[٥]: موسىٰ بن القاسم، عن الطاطري، عن محمّد بن أبي حمزة، عن ابن مسكان.

فالسّند موثّق بالطاطري.

قوله: وعنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن علي بن أبي حمزة، عن حمّاد[٦].

أقول: فصل بين الأوّلين بعبدالله بن جبلة كما في زيادات فقه الحجّ[٧]. وفي باب بيع الثمار: عبدالله بن جبلة، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير[٨]. وتكرّر موسىٰ بن القاسم عن حمّاد مشافهة[٩]، وفيه إيذان بأنّ الأنسب عطف حمّاد علىٰ علي. ويؤيّده أنّ في باب الطواف[١٠] وباب حدّ السحق[١١]: حمّاد بن عيسىٰ، عن علي بن أبي حمزة. إذ لولاه لزم التعارض.

وعليه فالسّند صحيح، كتاليه[١٢].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي، عن عمر بن أبان[١٣].

أقول: القبليّة للوشّا وابن فضّال، وربّما تعيّن الثاني لروايته عن عمر بن أبان الكلبي بواسطة علي بن عقبة، كما في روضة (الكافي) في باب وصيّة النبيّ صلى الله عليه وآله لأمير المؤمنين عليه السلام[١٤].

والسّند موثّق.

كتاليه بابن بكير[١٥] والعبّاس قبله هو ابن عامر، كما في باب صفة الوضوء[١٦].

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن صفوان[١٧].

---

(١) الكافي ٤: ٣٧٦ / ٦.
(٢) الاستبصار ٢: ١٩٢ / ٦٤٦.
(٣) التهذيب ٥: ٣٢٦ / ١١١٨، وفيه: علي بن محمّد عن درست.
(٤) التهذيب ٥: ١٣٩ / ٤٥٩.
(٥) التهذيب ٥: ٣٥١ / ١٢٢٠.
(٦) التهذيب ٥: ٣٢٦ / ١١١٩.
(٧) التهذيب ٥: ٤٢١ / ١٤٦٢.
(٨) التهذيب ٧: ٩١ / ٣٨٧.
(٩) التهذيب ٥: ٥٤ / ١٦٥، و١٢٣ / ٤٠٢، و١٤١ / ٤٦٧.
(١٠) التهذيب ٥: ١٢٧ / ٤١٩.
(١١) التهذيب ١٠: ٥٨ / ٢١٢.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٢٦ / ١١٢٠.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٢٩ / ١١٣١.
(١٤) الكافي ٨: ٦٧ / ٣٧.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٢٩ / ١١٣٢.
(١٦) التهذيب ١: ١٠٢ / ٢٦٨.
(١٧) التهذيب ٥: ٣٣٠ / ١١٣٥.

أقول: لم تعهد رواية ابن أبي عمير عن صفوان، بل المعهود رواية إبراهيم بن هاشم عنهما[١]، فالمناسب العطف.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن سعد بن سعد الأشعري[٢].

أقول: اتّصالهما بحسب الرتبة ممكن، ولكن في سند (الكافي) في باب المحرم يتزوّج توسّط البرقي بينهما[٣]، فسقوطه سهوٌ.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن أبي حمزة[٤].

أقول: حمّاد بن عيسىٰ[٥] وأبو حمزة الثمالي[٦] صادقيان كاظميان، فلا غرابة في اتّصالهما، بل الغرابة في تضعيف السّند بدعوىٰ سقوط كلمة (ابن) قبل أبي حمزة بلا مستند كـ(المنتقىٰ)[٧].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد البزّاز[٨].

يعني: ابن أبي عمير، لتكرّره مع القبليّة[٩]، وكونه بزّازاً كما مرّ.

والسّند ضعيفٌ بالمؤمن.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن أبان بن عثمان[١٠].

أقول: لا بُعد في اتّصال الرضويّ بالكاظميّ، ولكن فصل بينهما في الباب[١١] وغيره[١٢] بالعبّاس، وهو ابن عامر.

وأبو بصير هو يحيىٰ أو ليث بقرينة أبان.

فالسّند صحيحٌ في المختار.

والآتي[١٣] ضعيفٌ بطريق (الفهرست) إلىٰ العبّاس بن معروف[١٤]. وعلي فيه هو ابن مهزيار للقرينتين، وأبو بصير هو ليث المرادي لثبوته مكانه في مثل السّند في باب ضروب الحجّ[١٥].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن يونس بن يعقوب[١٦].

أقول: كلاهما رضوي[١٧]، والفصل

---

(١) التهذيب ٥: ٤٦٩ / ١٦٤٥ و٤٨١ / ١٧٠٦.
(٢) التهذيب ٥: ٣٣١ / ١١٣٩.
(٣) الكافي ٤: ٣٧٣ / ٨.
(٤) التهذيب ٥: ٣٣٢ / ١١٤٤.
(٥) رجال الطوسي: ١٧٤ / ١٥٢، و٣٤٦ / ١.
(٦) رجال الطوسي: ١٦٠ / ٢، و٣٤٥ / ١.
(٧) منتقىٰ الجمان ٣: ١٩٥.
(٨) التهذيب ٥: ٣٣٣ / ١١٤٦.
(٩) التهذيب ٥: ١١ / ٢٩، و١٢ / ٣٢، و١٣ / ٣٦.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٣٥ / ١١٥٤.
(١١) التهذيب ٥: ٣٥٨ / ١٢٤٣.
(١٢) التهذيب ٥: ٤٠٠ / ١٣٩٠.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٣٥ / ١١٥٥.
(١٤) الفهرست: ١٩٠ / ٥٢٩.
(١٥) التهذيب ٥: ٢٦ / ٧٩، وفيه: علي بن الحسن.
(١٦) التهذيب ٥: ٣٣٥ / ١١٥٦.
(١٧) رجال الطوسي: ٣٩٤ / ١، خلاصة الأقوال: ٢٧٢ / ٩٨٨.

بـينهما بـمحسن كـما فـي البـاب[١] ليس بضروريّ.

فالسّند موثّق.

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن أبي جعفر، عن عبد الرحمن، عن علاء[٢].

أقول: أبو جعفر كثيراً ما يطلق علىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، لكنّه يروي عن موسىٰ بـن القـاسم[٣] فـيبعد احـتماله للـزوم التعارض[٤]، والأقرب أنّه ابن أبي نصر لمـا سيأتي في الباب[٥]، ولكن في زيادات صلاة الأموات: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن العلاء بن رزين[٦]. وتكرّر كما في الباب[٧] وغيره[٨]: مـوسىٰ بـن القـاسم، عـن عـبد الرحمن، عن العلاء. فلعلّ (عـن) بـين أبـي جعفر وعبد الرحمن تصحيف (الواو).

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن الحسين بن أبي العلاء[٩].

أقول: ابن أبي العلاء صادقي[١٠] فـقط، فيبعد اتّصاله بموسىٰ، وقد فصل بينهما في باب زيادة البيت بالعبّاس[١١]، وفـي بـاب صفة الإحرام بابن أبي عمير[١٢]، وحيث لا جزم بانحصار الواسطة فيهما.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: صفوان، عن أبي سعيد[١٣].

يـعني: المكـاري، كـما فـي بـاب بـيع المضمون[١٤].

فالسّند ضعيفٌ به.

قوله: جعفر بن بشـير والمـفضّل بـن عمر[١٥].

أقـول: فـي سند (الاستبصار) عـن المفضّل[١٦]، وهو الأوفق.

فالسّند ضعيف به.

قوله: الحسين بـن سـعيد، عـن أبـي الفضيل، عن أبي الصبّاح[١٧].

أقول: تكرّر محمّد بن الفضيل في هـذا المـقام وهـو الأزرق[١٨]، فـلفظ (أبـي)

---

(١) التهذيب ٥: ٣٤٩/١٢١٤.
(٢) التهذيب ٥: ٣٣٦/١١٥٩.
(٣) التهذيب ٢: ٣٥٦/١٤٧٣.
(٤) في بعض النسخ: التقارض.
(٥) التهذيب ٥: ٣٤٣/١١٨٩.
(٦) التهذيب ٣: ٣٢١/١٠٠١.
(٧) التـهذيب ٥: ٣٤٢/١١٨٤، ٥: ٣٦٤/١٢٦٧، ٥: ٣٨٤/١٣٣٨.
(٨) التهذيب ٥:١١١/٣٦٢.
(٩) التهذيب ٥: ٣٣٦/١١٦٠.
(١٠) رجال النجاشي: ٥٢/١١٧.
(١١) التهذيب ٥: ٢٥٠/٨٤٩.
(١٢) التهذيب ٥: ٦٨/٢٢٠.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٣٨/١١٦٩.
(١٤) التهذيب ٧: ٣٨/١٦١.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٣٩/١١٧٣.
(١٦) الاستبصار ٢: ١٩٨/٦٧١.
(١٧) التهذيب ٥: ٣٤١/١١٨٠.
(١٨) التهذيب ١: ٢٢٧/٦٥٣، ٣: ١٣٠/٢٨٠، ٦: ٢٧٥/٧٥١.

تصحيف[١].

فالسّند ضعيفٌ به.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن أحمد بن محمّد، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[٢].

أقول: سند الحديث في (الكافي): أحمد بن محمّد بن أبي نصر، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[٣]. وهو يؤكّد صحّة حمل أبي جعفر الذي عنه موسىٰ بن القاسم علىٰ ابن أبي نصر، كما أشرنا إليه آنفاً.

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن عبد الرحمن بن الحجّاج؛ وعن ابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام[٤].

أقول: إعادة الجار مع العاطف مشعر بانتهاء الطريق الأوّل بعبدالرحمن، وأنّ صفوان روىٰ الحديث عن أبي عبدالله بواسطته وأُخرىٰ بواسطة ابن مسكان عن سليمان، بل قد يراد هذا المعنىٰ من غير إعادة الجار، فسيأتي في الباب[٥] كما في (الاستبصار) في باب المحرم يكسر بيض القطاة[٦]: صفوان، عن منصور بن حازم وابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام، قالا: سألناه.

فالسّندان متّحدان في الدلالة علىٰ المطلوب، وإن افترقا بأنّ الثاني نصّ فيه بشهادة تثنية الضميرين بخلاف الأوّل، فإنّه وإنْ يرجح بما ذكرناه من اعتبار إعادة الجار وتكرار رواية صفوان عن أبي عبدالله عليه السلام بواسطة ابن الحجّاج كما في الباب[٧] وغيره[٨]، إلاّ أنّه باقٍ علىٰ احتمال اتّصال عبدالرحمن بسليمان، مثله في الباب[٩]، وفي (الكافي) في باب كفّارة ما أصاب المحرم من الطير والبيض[١٠]: صفوان بن يحيىٰ، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام.

وحتم (المنتقىٰ)[١١] الأوّل لما ذكرنا، مانعاً من توسّط عبد الرحمن[١٢] بين صفوان وسليمان بن خالد، مشنّعاً علىٰ الكليني والشيخ في إيراده متوسّطاً بينهما، وعلىٰ الكليني خاصّة بسوء التدبّر في انتزاع الأسناد، حيث إنّ الحديث الوارد في شدخ

---

(١) عبارة: فلفظ أبي تصحيف، لم ترد في النسختين: أ، ب.
(٢) التهذيب ٥: ٣٤٣/ ١١٨٩.
(٣) الكافي ٤: ٣٨٧/ ٨.
(٤) التهذيب ٥: ٣٤٤/ ١١٩٠.
(٥) التهذيب ٥: ٣٥٦/ ١٢٣٧.
(٦) الاستبصار ٢: ٢٠٣/ ٦٨٩، وفيه: قال سألته.
(٧) التهذيب ٥: ٣٢٧/ ١١٢٤.
(٨) التهذيب ٥: ٤١٠/ ١٤٢٥، ٧: ١٢٥/ ٥٤٨.
(٩) التهذيب ٥: ٣٥٥/ ١٢٣٣.
(١٠) الكافي ٤: ٣٨٩/ ٥.
(١١) منتقىٰ الجمان ٣: ٢٠٧.
(١٢) في النسختين ج، د: عبدالرحمن بن الحجّاج.

بيض القطاة المشار إلىٰ سنده سابقاً المروي في كتاب الشيخ: عن صفوان، عن منصور بن حازم وابن مسكان، عن سليمان بن خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام، قالا: سألناه[١]. رواه في (الكافي): عن ابن مسكان، عن منصور بن حازم، عن سليمان بن خالد، قال: سألته[٢].

ولقد أعجب وأغرب، ولعلّ سوء التدبّر إلىٰ المشنِّع أقرب.

أمّا في الأوّل ـ وهو انتهاء الطريق بعبد الرحمن ـ: فلأنه مبنيٌ علىٰ نصب القرينة بإعادة الجار، وهو لا يرفع إمكان توسّط عبد الرحمن بين صفوان وسليمان؛ إذ هو أمارة أقصىٰ مفادها الرجحان، فتضمحل إذا شهد بخلافها الشيخان.

وأمّا في الثاني: فلإمكان أن يسمع الحديث الواحد من الإمام عليه السلام اثنان متعاصران، ثمّ يعرض لأحدهما سمعه شك أو نسيان فيرويه بواسطة المتقن بعد أنْ رواه مشافهة في حال الإتقان. فلعلّ ابن حازم وابن خالد كلاهما سمع الحديث من أبي عبدالله عليه السلام، وبعد أنْ رواه صفوان عن ابن حازم، وابن مسكان عن ابن خالد، صار ابن حازم غير جازم فرواه لابن مسكان عن ابن خالد، فابن مسكان يروي الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام تارة بواسطة ابن خالد وأُخرىٰ بواسطة ابن حازم عن ابن خالد، كما أنّ صفوان يرويه عنه عليه السلام تارة بواسطة ابن حازم وأُخرىٰ بواسطة ابن مسكان عن ابن خالد. وحينئذٍ فما في الكتاب و(الاستبصار) و(الكافي) كلّه صواب، ولو لم يكن[٣] لأحد أنْ يسيء الأدب في حقّ أساطين المذهب سيّما ثقة الإسلام وواحد الأعلام خصوصاً في الحديث، فإنّه جهينة الأخبار، وسابق هذا المضمار الذي لا يشقّ له غبار ولا يُعثر له علىٰ عثار.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن جعفر[٤].

يعني: الرزّاز، كما بيّن في باب وجوب إخراج الزكاة إلىٰ الإمام.

قوله: ابن أبي عمير، عن حفص[٥].

يعني: ابن البختري، كما في (الكافي)[٦] و (رجال النجاشي)[٧] و (الفهرست)[٨].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن

---

(١) التهذيب ٥: ٣٥٦/١٢٣٧، إلاّ أنّ في الاستبصار ٢: ٢٠٣/٦٨٩ قال: سألته.
(٢) الكافي ٤: ٣٨٩/٤.
(٣) في النسختين ج، د إضافة: لم يكن.
(٤) التهذيب ٥: ٣٤٤/١١٩١.
(٥) التهذيب ٥: ٣٤٥/١١٩٦.
(٦) الكافي ٤: ٢٢٤/١٠.
(٧) رجال النجاشي: ١٣٤/٣٤٤.
(٨) الفهرست: ١١٦/٢٤٣.

سيف[١].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٢]، والمتكرّر عن محمّد عن سيف كما مرّ مراراً[٣].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن عبدالله، عن عبدالله بن سنان[٤].

أقول: محمّد بن عبيدالله هو الحلبي؛ للقرينتين في باب الغدو إلىٰ عرفات[٥]، والبعديّة في باب ميراث الإخوة والأخوات[٦].

قوله: وعنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ عن موسىٰ، عن يونس[٧].

أقول: لعلّ موسىٰ الثاني تصحيف محسن؛ لتكرّره في مثل السّند[٨].

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن زياد الواسطي[٩].

يعني: ابن سابور، وقد وثّقه (النجاشي) في ترجمة أخيه بسطام[١٠]، وفيه وفي (الفهرست): عنه صفوان بن يحيىٰ[١١].

فالسّند صحيح، كلاحقيه[١٢].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن إسماعيل، عن أبيه[١٣].

أقول: لعلّ إسماعيل تصحيف سهل؛ لثبوته مكانه في مثل السّند في باب تفصيل فرائض الحجّ[١٤]، ولم يعكس لعدم رواية محمّد بن إسماعيل عن أبيه، بخلاف محمّد بن سهل بن اليسع، فإنّه يروي عن أبيه[١٥].

وعليه فالسّند ضعيفٌ بجهالة ابن سهل.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن سعيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[١٦].

أقول: محمّد بن سعيد هو ابن غزوان، للقبليّة في باب الطواف[١٧]، ولأنّه عن السكوني، كما في باب التيمّم[١٨].

---

(١) التهذيب ٥: ٣٤٦/ ١١٩٩.
(٢) الاستبصار ٢: ٢٠١/ ٦٨٠.
(٣) التهذيب ٥: ١٢٩/ ٤٢٧، و٢٦٢/ ٨٩١، و٢٩٨/ ١٠٠٩.
(٤) التهذيب ٥: ٣٤٧/ ١٢٠٤، وفيه: محمّد بن عبدالله.
(٥) التهذيب ٥: ١٨٣/ ٦١٢.
(٦) التهذيب ٩: ٣٢٧/ ١١٧٥، باب ميراث الأعمام والعمّات.
(٧) التهذيب ٥: ٣٥٠/ ١٢١٦.
(٨) التهذيب ٥: ٣٤٩/ ١٢١٤.
(٩) التهذيب ٥: ٣٥٠/ ١٢١٧.
(١٠) رجال النجاشي: ١١٠/ ٢٨٠.
(١١) الفهرست: ٨٨/ ١٣٢.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٥١/ ١٢١٨ - ١٢١٩.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٥١/ ١٢٢٢.
(١٤) التهذيب ٥: ٢٨٩/ ٩٨٢.
(١٥) الفقيه ١: ٢٥٨/ ١١٧٢، ٣: ١٥٩/ ٦٩٦، ٤: ٧٢/ ٢٢١. والعبارة في النسختين ج، د هكذا: بخلاف محمّد بن سهل فإنّه يروي عن أبيه سهل بن اليسع.
(١٦) التهذيب ٥: ٣٥٢/ ١٢٢٤.
(١٧) التهذيب ٥: ١٢٠/ ٣٩٢.
(١٨) التهذيب ١: ٢٠١/ ٥٨٥.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن اللؤلؤي، عن الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب وأبي جميلة، عن أبان بن تغلب[١].

أقول: اللؤلؤي هو الحسن بن الحسين للقرينتين في باب الرجوع إلىٰ منىٰ[٢]، وفي زيادات الأعضاء والجوارح: الحسن بن محبوب، عن أبي جميلة، عن أبان بن تغلب[٣]. فالعطف علىٰ ابن رئاب.

والسّند صحيح.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن أحمد، عن عبد الملك[٤].

أقول: محمّد بن أحمد غريب في المقام، وعبد الملك غير متعيّن، ولعلّ الأصل عن محمّد عن أحمد، كما مرّ في باب الذبح، وعن قريب في الباب، وبيّنا أنّه ابن أبي الخطّاب عن ابن أبي بصير. فـ(الملك) تصحيف (الكريم) كما يأتي[٥]، ولأنّ ابن أبي نصر عن عبد الكريم بن عمرو كما في (الفهرست)[٦]، وباب الذبح[٧]، وطريق (الفقيه) إلىٰ الحسين بن حمّاد[٨].

ويمكن تقليل الواسطة بدعوىٰ القلب في محمّد بن أحمد وأنّه أحمد بن محمّد بن أبي نصر، فإنّ موسىٰ بن القاسم عنه مشافهة ـ أيضاً ـ كما مرّ.

وحينئذٍ فالسّند موثّق بعبد الكريم.

قوله: صفوان، عن سليمان بن خالد[٩].

أقول: اتّصالهما في حيز الإمكان، وإنْ مرّ الفصل بينهما في الباب بعبدالرحمن بن الحجّاج[١٠] وابن حازم وابن مسكان[١١].

فالسّند صحيح.

فضعيفان بيزيد بن خليفة[١٢]، ولعلّ التميمي في أوّلهما تصحيفُ النخعي، لتكرّره[١٣] في مثل هذا المقام. والكلام علىٰ محمّد بن أحمد في ثانيهما كالكلام علىٰ نظيره المتقدّم آنفاً، وعبد الكريم هنا شاهد علىٰ تصحيف هناك.

قوله: محمّد بن الحسين، عن ابن فضّال، عن علي بن عقبة، عن أبيه عقبة بن

---

(١) التهذيب ٥: ٣٥٣/ ١٢٢٧.
(٢) التهذيب ٥: ٢٦٣/ ٨٩٤.
(٣) التهذيب ١٠: ٢٤٦/ ٩٧٤.
(٤) التهذيب ٥: ٣٥٦/ ١٢٣٩.
(٥) التهذيب ٥: ٣٥٧/ ١٢٤٢.
(٦) الفهرست: ١٧٨/ ٤٨٠.
(٧) التهذيب ٥: ٢٦٦/ ٩٠٦، باب الرجوع إلىٰ منىٰ ورمي الجمار.
(٨) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٧.
(٩) التهذيب ٥: ٣٥٧/ ١٢٤٠.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٥٥/ ١٢٣٣.
(١١) التهذيب ٥: ٣٥٦/ ١٢٣٧.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٥٧/ ١٢٤١ - ١٢٤٢.
(١٣) التهذيب ٥: ١٥٠/ ٤٩٢، و٢٠٧/ ٦٩٥ و٣١٨/ ١٠٩٦، وفيهما: موسىٰ بن القاسم عن أبي النخعي عن ابن أبي عمير.

خالد، عن أبي عبدالله عليه السلام[١].

أقول: هكذا في أكثر النسخ موافقاً لـ(الاستبصار)[٢]، وفي بعض نسخ (التهذيب) بدون (عن أبيه عقبة)، وكلاهما ممكن لأنّهما معاً صادقيان[٣]، وفي (الكافي) بدون ابن فضّال[٤]. والأقرب ثبوته لبعد اتّصال ابن أبي الخطّاب بعلي بن عقبة، ولأن ابن أبي الخطّاب عن ابن فضّال في باب العلّة التي من أجلها صرف الله العذاب عن قوم يونس من (علل الشرائع)[٥]، وابن فضّال عن علي بن عقبة متكرّر، كما في باب حكم الحيض[٦] وتلقين المحتضرين[٧] و(رجال النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩].

والسّند موثّق.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن عبد الرحمن وعلاء[١٠].

أقول: الصواب عن علا؛ لبعد اتّصال موسىٰ به، ولتكرّر الفصل بينهما بعبدالرحمن بن أبي نجران[١١].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن صالح بن عقبة، عن عروة الحنّاط[١٢].

أقول: هكذا في سند (الاستبصار) في باب من قتل جرادة[١٣]، وفيهما سهوٌ بحذف الواسطة بين الأوّلين، وهي محمّد بن الحسين عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع؛ للفصل بينهما في مثل السّند في باب الأذان والإقامة[١٤]، ولتكرّرهما عن صالح بن عقبة كما في (رجال النجاشي)[١٥] وباب حدّ السرقة[١٦].

والسّند ضعيف بصالح وجهالة عروة.

قوله: الحسين بن سعيد، عن داود بن عيسىٰ، عن فضالة[١٧].

أقول: الممارسة تشهد أن[١٨] داود تصحيف حمّاد، وأنّ (عن) قبل فضالة تصحيف (الواو).

---

(١) التهذيب ٥: ٣٦٠/١٢٥١.
(٢) الاستبصار ٢: ٢٠٦/٧٠٣.
(٣) رجال النجاشي: ٢٧١/٧١٠، و٢٩٩/٨١٤.
(٤) الكافي ٤: ٣٩٧/٨.
(٥) علل الشرائع ١: ٩٧/٢.
(٦) التهذيب ١: ١٥٣/٤٣٤.
(٧) التهذيب ١: ٣٢٠/٩٣١.
(٨) رجال النجاشي: ٢٩٩/٨١٤.
(٩) الفهرست: ١٥٤/٣٨٥.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٦٢/١٢٥٨.
(١١) التهذيب ٥: ٢٤٥/٨٣٠، و٣٨٤/١٣٣٨، و٤٠٠/١٣٩١.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٦٤/١٢٦٦.
(١٣) الاستبصار ٢: ٢٠٧/٧٠٧.
(١٤) التهذيب ٢: ٥٤/١٨٥، و٥٦/١٩٧.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٠٠/٥٣٢.
(١٦) التهذيب ١٠: ١٢٨/٥١٠، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: كما في باب حدّ السرقة وطريقه من النجاشي.
(١٧) التهذيب ٥: ٣٦٧/١٢٨٠.
(١٨) في النسختين ج، د: بأنّ.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن عبد الجبار، عن إسحاق[١].

أقول: تكرّر الفصل بينهما بصفوان، كما في باب الطواف[٢] وغيره[٣].

قوله: النضر بن سويد، عن عبد الغفّار الجازي[٤].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٥]، وسويد فيهما تصحيف شعيب؛ لثبوته مكانه في الأسناد[٦]، وطريق (النجاشي) إلىٰ عبد الغفّار الجازي[٧].

فالسّند ضعيف بإهمال ابن شعيب.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد بن أبي بكر، عن زكريا، عن معاوية بن عمّار[٨].

أقول: تقدّم في الباب: موسىٰ بن القاسم، عن محمّد البزاز، عن زكريا المؤمن[٩]. والبزّاز هو محمّد بن أبي عمير، فلعلّ (بكر) تصحيف (عمير)، ويأتي في الباب أيضاً: موسىٰ بن القاسم، عن زكريا المؤمن، عن معاوية بن عمّار[١٠].

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بالمؤمن.

كالثلاثة[١١] بعد الحَسَن بحمران[١٢]، وهو ابن أعين كما في سند (الكافي)[١٣].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب[١٤].

أقول: في باب تلقين المحتضرين: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن وهب بن وهب[١٥].

فالسّند ضعيفٌ بوهب.

قوله: الحسن بن موسىٰ الخشّاب، عن إسحاق[١٦].

أقول: المتكرّر توسّط غيّاث بن كلوب[١٧]، فلعلّه سقط سهواً.

وعليه فالسّند ضعيفٌ به.

قوله: ابن أبي عمير، وعن حمّاد

---

(١) التهذيب ٥: ١٢٨٤/٣٦٨.

(٢) التهذيب ٥: ٣٥٥/١٠٩، و١٣١/٤٣٢، و١٣٢/٤٣٥.

(٣) التهذيب ٥: ٥٨٩/١٧٦، و٤١٧/١٤٥٠.

(٤) التهذيب ٥: ١٢٨٦/٣٦٩، والعبارة في النسختين ج، د: محمّد بن الحسين بن النضر... .

(٥) التهذيب ٢: ٧١٧/٢١٠.

(٦) التهذيب ٥: ٨٧٧/٢٥٨ .

(٧) رجال النجاشي: ٦٥٠/٢٤٧ .

(٨) التهذيب ٥: ١٢٩٠/٣٧٠.

(٩) التهذيب ٥: ١١٤٦/٣٣٣.

(١٠) التهذيب ٥: ١٤١٧/٤٠٧، ضمن باب الزيادات في فقه الحجّ.

(١١) التهذيب ٥: ١٢٩٢/٣٧١ - ١٢٩٤.

(١٢) التهذيب ٥: ١٢٩١/٣٧١.

(١٣) الكافي ٤: ٦/٣٩٦.

(١٤) التهذيب ٥: ١٣١٥/٣٧٧.

(١٥) التهذيب ١: ١٠٠٨/٣٤٤.

(١٦) التهذيب ٥: ١٣١٦/٣٧٧.

(١٧) التهذيب ١: ٣٨٥/١٣٨، و٩٨٦/٣٣٧، و١٤٣٧/٤٤٤.

السري[١].

أقــول: فــي (الاستبصار) عـن خـلّاد السندي[٢]، كما في (الكـافي) لكـن بـدون السندي[٣]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ خلاّد السندي: عنه ابن أبي عمير[٤]. فحمّاد السري تصحيفٌ.

والسّند ضعيفٌ بخلاّد.

وأبو أحمد في الآتي[٥] هو ابن أبي عمير.

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيّوب ومحمّد بن أبي عـمير وصـفوان بـن يحيىٰ، عن جميل وعبد الرحـمن بـن أبـي نجران، عن محمّد بن حمران، قالا: سألنا أبا عبدالله عليه السلام[٦].

أقول: العطفان الأوّلان علىٰ فضالة قطعاً، والثالث يحتمله؛ لأنّ الحسين بن سعيد عن ابن أبي نجران كما في باب كيفيّة الصلاة[٧]، ويحتمل عطفه عـلىٰ الحسـين بـن سـعيد، فيكون سنداً مستقلاً في المـبدأ والمـنتهىٰ، وطريق (الفـهرست) إلىٰ ابـن أبـي نـجران صحيح[٨].

فهو حسن بـحمران، لأنّـه ابـن أعـين، وضمير (قالا) له ولجميل.

قوله: سعد بـن عـبدالله ومـحمّد بـن الحسين، عن أيّوب بن نوح[٩].

أقول: كلّ من سعد[١٠] والصفّار[١١] عـن أيّوب بن نوح كما في باب الأحداث وطريق (الفهرست)[١٢] إليه. والأوّل عـنه كـما فـي طريق (الفقيه)[١٣] إليه أيـضاً. كـالثاني فـي طريق (الفهرست) إلىٰ الربـيع المسـلي[١٤]، فالحسين تصحيف الحسن.

والسّـــند ضــعيفٌ بـالإرسال وجـهالة المرسل.

قوله: سعد بن عبدالله، عن مـحمّد بـن الحسن، عن محمّد بن الحسين[١٥].

أقـول: محمّد الأوّل هو الصفّار، فـ(عن) قبله تصحيف (الواو)؛ لأنه وسعداً عن ابـن

---

(١) التهذيب ٥: ٣٧٨/ ١٣١٩، وفيه: محمّد بن أبي عمير عن خلاّد السندي.
(٢) الاستبصار ٢: ٢١٥/ ٧٣٩.
(٣) الكافي ٤: ٢٣٣/ ٨، والعبارة: كما في الكافي... أثبتناها من النسختين ج، د.
(٤) رجـال النـجاشي: ١٥٤/ ٤٠٥، وفـيه: خـلاّد السدي.
(٥) التهذيب ٥: ٣٧٨/ ١٣٢٠، وفيه: ابن أبي أحمد.
(٦) التهذيب ٥: ٣٨٠/ ١٣٢٨، وفيه: قال: سألت.
(٧) التهذيب ٢: ٦٥/ ٢٣٥.
(٨) الفهرست: ١٧٧/ ٤٧٥.
(٩) التهذيب ٥: ٣٨١/ ١٣٣٠.
(١٠) التهذيب ١: ٤٨/ ١٣٨.
(١١) التهذيب ١: ٤٦/ ١٣٣.
(١٢) الفهرست: ٥٦/ ٥٩.
(١٣) الفقيه - المشيخة - ٤: ٦٠.
(١٤) الفهرست: ١٢٧/ ٢٩٠.
(١٥) التهذيب ٥: ٣٨٣/ ١٣٣٥.

أبي الخطّاب.

قوله: صفوان وابن أبي عمير، عن سليمان بن العيص[١].

أقول: سليمان هذا غير موجود في (الرجال)، ولكن في طريق (النجاشي)[٢] و(الفهرست)[٣] إلىٰ العيص بن القاسم: عن صفوان بن يحيىٰ. وفي طريق (الفهرست): عنه ابن أبي عمير. فلا يبعد القلب والتصحيف في السّند.

وعليه فالسّند صحيح، كلاحقيه[٤].

قوله: الحسن بن علي بن عبدالله، عن عيسىٰ، عن أبان بن عثمان[٥].

أقول: في زيادات كتاب الصوم: الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة، عن عبيس بن هشام، عن أبان بن عثمان[٦]. وفي (الكافي) في أوّل نوادر الصيام: الحسن بن علي الكوفي، عن عبيس بن هشام، عن أبان بن عثمان[٧]. فعيسىٰ تصحيفٌ.

وأمّا عيسىٰ بن عبدالله القمّي فلا قرينة له، بل القرينة تمنعه؛ لأنّ أبان بن عثمان عنه كما في باب الذبح[٨].

فالسّند صحيح، كسابقه[٩].

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن السندي، عن الربيع، عن يحيىٰ بن المبارك، عن أبي جميلة، عن سماعة[١٠].

أقول: في (الكافي) في معنىٰ الحديث في آخر باب كفّارة ما أصابه المحرم من الوحش: يحيىٰ بن المبارك، عن عبدالله بن جبلّة[١١]. فأبو جميلة تصحيفٌ، وفي باب الجزية: محمّد بن الحسن الصفّار، عن السندي بن ربيع[١٢]. فـ(عن) بينهما تصحيف آخر.

والسّند ضعيفٌ بجهالة يحيىٰ.

باب الزيادات في فقه الحجّ

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن محمّد بن يحيىٰ، عن سلمة بن الخطّاب، عن علي بن الحسين، عن محمّد بن زياد، عن محمّد بن مروان، عن زيد الشحّام[١٣].

---

(١) التهذيب ٥: ٣٨٤/١٣٣٩.
(٢) رجال النجاشي: ٣٠٢/٨٢٤.
(٣) الفهرست: ١٩٣/٥٤٧.
(٤) التهذيب ٥: ٣٨٤/١٣٤٠ - ١٣٤١.
(٥) التهذيب ٥: ٣٨٥/١٣٤٦.
(٦) التهذيب ٤: ٣١٠/٩٣٥، وفيه: الحسن بن علي، عن عبدالله بن المغيرة.
(٧) الكافي ٤: ١٨٠/١.
(٨) التهذيب ٩: ٣٣/١٣٤، ضمن باب الصيد والذكاة.
(٩) التهذيب ٥: ٣٨٥/٤٥.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٨٧/١٣٥٤، وفيه: السندي بن الربيع.
(١١) الكافي ٤: ٣٨٨/١٤.
(١٢) التهذيب ٤: ١١٤/٣٣٥.
(١٣) التهذيب ٥: ٣٨٨/١٣٥٧، وفيه: علي بن الحكم، بدل: علي بن الحسين.

أقول: في سند (الكافي) في باب إحرام الحائض: (الحكم) مكان (الحسين)[١]، وفي روضة نقلاً عن (رجال الكشّي): أنّ علي بن الحكم تلميذ ابن أبي عمير[٢]. بل روىٰ عنه كما في باب كيفيّة الصلاة[٣]، فمحمّد بن زياد هو ابن أبي عمير.

ولولا ما في (الكافي) لحكمنا أنّ (الحسين) تصحيف (الحسن) وهو الطاطري؛ للقرينتين، ففي باب الحيض[٤]، و(الكافي) في باب مجامعة الحائض قبل أنْ تغتسل[٥]: محمّد بن يحيىٰ، عن سلمة بن الخطّاب، عن علي بن الحسن الطاطري. وفي باب الأوقات من كتاب الصلاة: علي بن الحسين الطاطري، عن محمّد بن زياد[٦]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ عقبة بن محرز: علي بن الحسن الطاطري، عن محمّد بن أبي عمير[٧].

ومحمّد بن مروان غير معهود في هذا المقام، وإنّ المعهود عمّار بن مروان، ففي باب حكم الحيض: محمّد بن أبي عمير، عن عمّار بن مروان، عن زيد الشحّام[٨].

وكيف كان فالسّند ضعيف بسلمة.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل[٩].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن بزيع، وفي السّند سهو بحذف العدّة.

كتاليه بسقوط ابن رباط بين سلمة ودرست[١٠].

قوله: سهل بن زياد، عن ابن أبي عمير، عن أبي بصير[١١].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٢]، والسّند في (الكافي): سهل بن زياد، عن ابن أبي نجران، عن مثنّىٰ الحنّاط، عن أبي بصير[١٣].

قوله: سلمة بن الخطّاب، عن علي بن الحسن، عن علي بن أبي حمزة ومحمّد بن زياد، عن أبي بصير[١٤].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٥] وأكثر نسخ (الكافي)[١٦]، وفي بعضها عن محمّد بن

---

(١) الكافي ٤: ٤٤٥/ ٤.
(٢) رجال الكشي ٢: ٨٤٠/ ١٠٧٩.
(٣) التهذيب ٢: ٩١/ ٣٣٧.
(٤) التهذيب ١: ١٦١/ ٤٦١.
(٥) الكافي ٥: ٥٣٩/ ٢.
(٦) التهذيب ٢: ٢٣/ ٦٤.
(٧) رجال النجاشي: ٢٩٩/ ٨١٥.
(٨) التهذيب ١: ١٥٩/ ٤٥٥.
(٩) التهذيب ٥: ٣٩١/ ١٣٦٨.
(١٠) التهذيب ٥: ٣٩٢/ ١٣٦٩.
(١١) التهذيب ٥: ٣٩٤/ ١٣٧٥.
(١٢) الاستبصار ٢: ٣١٥/ ١١١٦.
(١٣) الكافي ٤: ٤٤٨/ ١٠.
(١٤) التهذيب ٥: ٣٩٥/ ١٣٧٧.
(١٥) الاستبصار ٢: ٣١٥/ ١١١٨.
(١٦) الكافي ٤: ٤٤٨/ ٤.

زياد بغير عطف.

وعلي بن الحسن هو الطاطري، ومحمّد بن زياد هو ابن أبي عمير كما عرفت آنفاً، وعلي بن أبي حمزة هو البطائني بقرينة أبي بصير، وفي طريق (النجاشي) إلىٰ البطائني عنه الطاطري بواسطة محمّد بن زياد[1]. وهو لاينافي العطف بشيوع الرواية بالواسطة ودونها، لكن ينافي عدمه كما في بعض نسخ (الكافي) لأدائه إلىٰ التعارض[2].

والسّند ضعيف بسلمة.

قوله: سلمة بن الخطّاب، عن علي بن الحسين، عن محمّد بن زياد[3].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[4]، والحسين فيهما تصحيف المكبّر، كما نبّه عليه في أوّل الباب.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن صفوان بن يحيىٰ الأزرق[5].

أقول: تكرّر صفوان بن يحيىٰ عن يحيىٰ الأزرق، ومنه في (الكافي) في باب الرجل يحجّ عن غيره[6]، ففي السّند نقص أو تصحيف.

والسّند صحيح، كالأربعة بعده[7]، وكالعاقبين[8] للضعيف[9] بجهالة ابن أسلم وإنْ كان هو الختلي بقرينة ابن أبي الخطّاب؛ لأنّه في طريقه من (الفهرست)[10]، إذ لم يثبت غلوّه.

قوله: وعنه، عن عبدالله بن بكير[11].

أقول: ضمير (عنه) بمقتضىٰ القاعدة لموسىٰ بن القاسم، ولكن يبعد اتّصاله بابن بكير، وقد فصل بينهما في الباب السابق بالعبّاس[12] وهو ابن عامر؛ لأنه عن عبدالله بن بكير، كما في باب صفة الوضوء[13]، فلعلّ الضمير لأبي الفضل الثقفي؛ لأنه يقال لابن عامر، كما في الكنىٰ[14].

قوله: عبدالله بن مسكان، عن عمّار بن عمير[15].

وفي سند (الكافي) في باب ما يجزي عن حجّة الإسلام: عامر بن عميرة[16]، وفي

---

(١) رجال النجاشي: ٢٤٩/ ٦٥٦.
(٢) في نسخة ج: التقارض.
(٣) التهذيب ٥: ٣٩٨/ ١٣٨٣.
(٤) الكافي ٤: ٤٥٠/ ٢.
(٥) التهذيب ٥: ٣٩٨/ ١٣٨٤.
(٦) الكافي ٤: ٣١١/ ١.
(٧) التهذيب ٥: ٣٩٨/ ١٣٨٥ - ١٣٨٨.
(٨) التهذيب ٥: ٤٠٠/ ١٣٩٠ - ١٣٩١.
(٩) التهذيب ٥: ٣٩٩/ ١٣٨٩.
(١٠) الفهرست: ٢٠٥/ ٥٨٧، وفيه: الجبلي.
(١١) التهذيب ٥: ٤٠٢/ ١٤٠١.
(١٢) التهذيب ٥: ٣٢٩/ ١١٣٢.
(١٣) التهذيب ١: ١٠٢/ ٢٦٨.
(١٤) راجع رجال النجاشي: ٢٨١/ ٧٤٤.
(١٥) التهذيب ٥: ٤٠٤.
(١٦) الكافي ٤: ٢٧٧/ ١٣.

رجال الصادق من (رجال الشيخ): عامر بن عمير[١].

قوله: الحسن بن محبوب، عن علي بن رئاب وعن بريد بن معاوية العجلي، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٢].

وفي سند (الكافي)[٣] بدون حرف العطف، وهو الموافق كما في الباب السابق[٤].

قوله: محمّد بن الحسين بن أبي خالد، قال: سألت أبا جعفر عليه السلام[٥].

أقول: الحسين تصحيف المكبّر وهو ابن أبي خالد شينولة، لأنّه عن أبي جعفر عليه السلام كما في (الكافي) في باب رواية الكتب[٦]، ولأنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ عيسىٰ بن عبدالله بن سعد الأشعري: العبّاس بن معروف، عن محمّد بن الحسن بن أبي خالد[٧]. وزاد في طريقه إلىٰ أخيه إدريس بن عبدالله وصفه بشينولة[٨].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن أبان بن عثمان[٩].

وفي بعض النسخ (محمّد) مكان (موسىٰ)، وهو سهو، كإسقاط الواسطة بينه وبين أبان، وهو العبّاس بن عامر كما مرّ، وربّما وجد في بعض النسخ.

قوله: أحمد بن محمّد، عن سعد بن أبي خلف[١٠].

أقول: هكذا في (الكافي)[١١]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ سعد هذا عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ بواسطة الحسن بن محبوب[١٢]، وفي طريق (النجاشي) بواسطة ابن أبي عمير[١٣].

والآتي[١٤] ناقص عن سند (الكافي) للفصل فيه بين أخيريه بابن أبي عمير[١٥] دونه.

قوله: سويد القلاء، عن أيّوب، عن حريز، عن بريد العجلي[١٦].

أقول: السّند في (الفقيه) في باب الحجّ

---

(١) رجال الطوسي: ٢٥٥/ ٥١٨.
(٢) التهذيب ٥: ٤٠٧/ ١٤١٦.
(٣) الكافي ٤: ٢٧٦/ ١١.
(٤) التهذيب ٥: ٣٢٤/ ١١١٢.
(٥) التهذيب ٥: ٤٠٨/ ١٤٢٠.
(٦) الكافي ١: ٥٣/ ١٥.
(٧) رجال النجاشي: ٢٩٦/ ٨٠٥.
(٨) رجال النجاشي: ١٠٤/ ٢٥٩.
(٩) التهذيب ٥: ٤١٠/ ١٤٢٦.
(١٠) التهذيب ٥: ٤١٠/ ١٤٢٧.
(١١) الكافي ٤: ٣٠٥/ ٢.
(١٢) الفهرست: ١٣٧/ ٣٢٠.
(١٣) رجال النجاشي: ١٧٨/ ٤٦٩.
(١٤) التهذيب ٥: ٤١١/ ١٤٢٨، وفيه أيضاً فصل بين أخيريه بمحمّد بن أبي عمير.
(١٥) الكافي ٤: ٣٠٦/ ٣.
(١٦) التهذيب ٥: ٤١٦/ ١٤٤٨.

من الوديعة: سويد القلاء، عن أيّوب بن حرّ، عن بريد العجلي[١]. وفي (الكافي) في آخر باب الرجل يموت صرورة بدون ابن حرّ[٢]. فظهر التصحيف في السّند.

وهو صحيح، وقد سبق بتصحيف أقلّ في زيادات كتاب الصلاة[٣].

وتاليه ضعيفٌ بأبي سعيد[٤]؛ لأنّها كنية سهل بن زياد، مع ثبوته مكانها في سند (الكافي) في باب الرجل يأخذ الحجّة فلا تكفيه[٥]؛ وبعثمان.

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن يعقوب بن شعيب[٦].

يعني: الميثمي، لصرافة جهالة الأزرق، وكونه باقريّاً فقط[٧].

فالسّند صحيح، كالسّند بعده[٨].

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن العامري، عن صفوان[٩].

أقول: العامري يقال لعثمان بن عيسىٰ كما في (رجال النجاشي)[١٠] و(الفهرست)[١١]، وفي الباب[١٢] وفي أوّل كتاب الحجّ[١٣]: موسىٰ بن القاسم، عن عثمان بن عيسىٰ.

فالسّند ضعيف.

قوله: عنه ـ يعني: جعفر بن محمّد قولويه ـ عن أبيه ومحمّد بن الحسن بن متيل، عن سهل بن زياد الآدمي، عن محمّد بن عبدالله، عن صالح بن عقبة[١٤].

أقول: في سند (الاستبصار): ومحمّد بن الحسن، عن الحسن بن متيل، وعن سهل بن زياد الآدمي[١٥]، فنقص الحسن سهو.

وعيّن السيّد﴿﴾ حمل محمّد بن الحسن علىٰ ابن الوليد؛ لأنّه عن الحسن بن متيل كما في باب فضل الكوفة من كتاب (المزار)[١٦]، وهو يلائم رواية ابن متيل عن سهل كما هنا لا عطفه عليه كما في (الاستبصار)، لاستلزامه رواية ابن الوليد

---

(١) الفقيه ٢: ٢٧٢ / ١٣٢٨.
(٢) الكافي ٤: ٣٠٦ / ٦.
(٣) التهذيب:.....
(٤) التهذيب ٥: ٤١٧ / ١٤٤٩.
(٥) الكافي ٤: ٣٠٩ / ٢.
(٦) التهذيب ٥: ٤٢١ / ١٤٦٣.
(٧) رجال الطوسي: ١٤٠ / ١.
(٨) في النسختين ج، د: كالستة بعده، التهذيب ٥: ٤٢١ / ١٤٦٤ - ١٤٦٦.
(٩) التهذيب ٥: ٤٢٥ / ١٤٧٥.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٠٠ / ٨١٧.
(١١) الفهرست: ١٩٣ / ٥٤٥.
(١٢) التهذيب: ٥: ٤٠٤.
(١٣) التهذيب ٥: ١٥ / ٤١.
(١٤) التهذيب ٥: ٤٣١ / ١٤٩٦، وفيه: ومحمّد بن الحسن عن الحسن بن متيل.
(١٥) الاستبصار ٢: ٣٣٥ / ١١٩٣، وفيه: عن سهل بن زياد الآدمي.
(١٦) كامل الزيارات: ٨٣ / ٨١، باب الدلالة على قبر أميرالمؤمنين عليه‌السلام.

عن سهل مشافهة وهو غير معهود، بل الأنسب ـ حينئذٍ ـ حمله على الصفّار؛ لأنّه عن سهل بن زياد كما في أوّل باب من كتاب الصلاة[١]. وفي باب معنى ليلة القدر من (معاني الأخبار): محمّد بن عبدالله بن مهران، عن صالح بن عقبة[٢].

فالسّند ضعيف بهما.

قوله: الحسين بن حمّاد، عن إسحاق بن عمر بن يزيد[٣].

وفي بعض النسخ (كالاستبصار)[٤]: عن إسحاق، عن عمرو بن يزيد. وهو الصواب.

والسّند ضعيفٌ بجهالة الحسين.

قوله: الفهري، عن محمّد بن سنان[٥].

يعني: محمّد بن نصير النميري عن الزاهري.

وحسن الأحمسي[٦] فيما بعد مرسل ابن أبي عمير[٧] تصحيف المصغّر، وهو ابن عثمان، ففي طريق (النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩] إليه عنه ابن أبي عمير.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن عقبة[١٠].

يعني: ابن محرز، كما في (رجال النجاشي)[١١] و(الفهرست)[١٢]، فما في بعض النسخ من إبدال عقبة بحقبه أو جعفر أو حقر تصحيفٌ.

قوله: علي بن الحكم، عن عبدالملك بن عتبة، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[١٣].

أقول: عبد الملك بن عتبة في (الرجال) اثنان: صيرفيّ كوفيّ نخعيّ صادقيّ كاظميّ ثقة[١٤]، وهاشميّ لهبيّ باقريّ صادقيّ[١٥]، ولم يذكر أنّه كاظميّ، ولكن كثرت رواية علي بن الحكم عن أبي الحسن عليه السلام بواسطة الهاشمي كما في باب تلقين المحتضرين[١٦]، وباب بيع الواحد بالاثنين[١٧]، وفي (الكافي) في باب الرجل يجامع أهله في السفر[١٨].

---

(١) التهذيب ٢: ٨/ ١٤.
(٢) معاني الأخبار: ٣١٥/ ٢، وفيه: محمّد بن عبيدالله بن مهران.
(٣) التهذيب ٥: ٤٣٦/ ١٥١٧، وفيه: عن إسحاق عن عمر بن يزيد.
(٤) الاستبصار ٢: ٣٢٧/ ١١٦١.
(٥) التهذيب ٥: ٤٤٠/ ١٥٣٠.
(٦) التهذيب ٥: ٤٤١/ ١٥٣٢.
(٧) التهذيب ٥: ٤٤١/ ١٥٣١.
(٨) رجال النجاشي: ٥٤/ ١٢٢.
(٩) الفهرست: ١١٠/ ٢١٦.
(١٠) التهذيب ٥: ٤٤١/ ١٥٣٤.
(١١) رجال النجاشي: ٢٩٩/ ٨١٥.
(١٢) الفهرست: ١٩٠/ ٥٣٣.
(١٣) التهذيب ٥: ٤٤٢/ ١٥٣٥.
(١٤) خلاصة الأقوال: ٢٠٥/ ٦٥٧.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٣٩/ ٦٣٥.
(١٦) التهذيب ١: ٤٣٦/ ١٤٠٢.
(١٧) التهذيب ٧: ١٠٦/ ٤٥٧.
(١٨) الكافي ٤: ١٣٤/ ٣.

وهـذا الحـديث مرويّ في الكتب الأربعة[١]، ففي ما عدا (الفقيه) بهذا السّند، وفيه: عن ابن فضّال، عن محمّد بن أبي حمزة، عن عبد الملك بن عتبة[٢]. وصرّح في طرقه بأنّه الهاشمي[٣].

فالسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن عقيل، عن الحسن بن الحسين[٤].

أقول: محمّد بن عقيل هو الكليني، أحد رجال عدّة سهل عن اللؤلؤي[٥] بشهادة الطبقة.

والسّند ضعيفٌ باشتراك العليين بعده والرفع وإهمال الرافع.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن الوليد[٦].

أقول: الحديث من (الكافي) في باب من لم يحجّ بعد خمس سنين[٧]، فأحمد هو العاصمي عن النهدي وهو ابن خاقان القلانسي.

والسّند ضعيف به وباشتراك ابن الوليد بين الخزّاز والصيرفي كما مرّ.

فصحيحان[٨]. والحسين[٩] في ثانيهما تصحيف، لثبوته مكبّراً في سند (الكافي) في باب الطواف والحجّ عن الأئمّة[١٠]، وظهور أنّه ابن علي بن عبدالله بن المغيرة.

والحسن[١١] في آخر السّند ليس في (الكافي)، فزيادته سهو.

قوله: إبراهيم عبد الحميد، قال: سمعته يقول[١٢].

أقول: يأتي الحديث في الباب من غير طريق ابن يعقوب، وفي السّند قال: سمعت محمّد بن إبراهيم يقول[١٣].

قوله: سهل بن زياد، عن علي بن أسباط[١٤].

أقول: اتّصالهما ممكن؛ لأنّهما جواديان[١٥]، فلا ينافي الفصل بينهما

---

(١) الكافي ٤: ٢٧٩/ ٣، الاستبصار ٢: ٣٢٩/ ١١٧٠.
(٢) الفقيه ٢: ٢٦٧/ ١٣٠٠، وفيه: وروي عن عبدالملك بن عتبة قال... ولم يرد الأوّلان. نعم وردت في المشيخة.
(٣) الفقيه - المشيخة - ٤: ٨٧.
(٤) التهذيب ٥: ٤٤٨/ ١٥٦٥.
(٥) انظر: خلاصة الأقوال: ٤٣٠ الفائدة الثالثة.
(٦) التهذيب ٥: ٤٥٠/ ١٥٧٠، وفيه: محمّد بن أحمد النهدي...
(٧) الكافي ٤: ٢٧٨/ ١.
(٨) التهذيب ٥: ٤٥٠/ ١٥٧١ - ١٥٧٢.
(٩) في النسخة المطبوعة من التهذيب: الحسن.
(١٠) الكافي ٤: ٣١٤/ ٢.
(١١) لا يوجد في نسختنا من التهذيب ذكر للحسن في آخر السّند.
(١٢) التهذيب ٥: ٤٥٢/ ١٥٧٧.
(١٣) التهذيب ٥: ٤٩١/ ١٧٦٢.
(١٤) التهذيب ٥: ٤٥٣/ ١٥٨٠.
(١٥) انظر: رجال الطوسي: ٤٠١/ ١ و٤٠٣/ ١٠.

بمنصور بن العبّاس[١].

والسّند ضعيف بسهل.

كتاليه[٢] به أو بالإرسال، كالعاقب لصحيح ابن مسلم[٣] بأحمد بن الحسين[٤]، وهو ابن سعيد، لمناسبة علي بن مهزيار رتبة وبلداً[٥]، وإهمال محمّد بن عبدالله بن مروان.

قوله: الحسين، عن القاسم بن محمّد، عن علي[٦].

أقول: هكذا في أكثر النسخ موافقاً (للاستبصار)[٧]، وفي بعضها: عن القاسم عن محمّد. وهو سهو لتكرّر الأهوازي عن الجوهري عن البطائني[٨].

قوله: الحسين بن علي، عن علي بن الحكم[٩].

أقول: يمكن حمل الحسين على ابن علي بن يقطين[١٠]؛ لأنّه رضوي[١١]، كابن الحكم[١٢]. ورجّح السيّد‏ أنّ في السّند قلباً وتصحيفاً[١٣]، وأنّ الأصل علي بن الحسن؛ لثبوته في مثل السّند في باب المهور[١٤].

قوله: مروان بن مسلم، عن حريز، عن بريد[١٥].

أقول: تقدّم الحديث في الباب بسند صحيح فيه: سويد القلاء، عن أيّوب، عن حريز، عن بريد[١٦]. ونبّهنا هناك على أنّ حريزاً تصحيف، والصواب أيّوب بن الحرّ عن بريد. وذلك لا يقتضي ذلك ثبوت التصحيف هنا؛ لاستقامة السّند بدونه، فإنّ حريز بن عبدالله عن بريد بن معاوية كما في زيادات مواقيت الصلاة[١٧]، ومروان بن مسلم عنه علي بن يعقوب الهاشمي كما في (رجال النجاشي)[١٨]، وعنه الحسن بن علي بن فضّال كما في (الفهرست)[١٩]. فمروان في مرتبة من يروي عن حريز، غايته رواية الحديث بأكثر من طريق، وهو غير عزيز.

---

(١) التهذيب ٥: ٢٧٤ / ٩٣٧ و ٤٥١ / ١٥٧٣.
(٢) التهذيب ٥: ٤٥٣ / ١٥٨١.
(٣) التهذيب ٥: ٤٥٣ / ١٥٨٢.
(٤) التهذيب ٥: ٤٥٣ / ١٥٨٣.
(٥) رجال النجاشي: ٧٧ / ١٨٣ و ٢٥٣ / ٦٦٤.
(٦) التهذيب ٥: ٤٥٩ / ١٥٩٤.
(٧) الاستبصار ٢: ١٤٠ / ٤٥٧.
(٨) التهذيب ٤: ٣٠٣ / ٩١٥، ٧: ٨٤ / ٣٥٩.
(٩) التهذيب ٥: ٤٥٩ / ١٥٩٧.
(١٠) في النسختين ج، د: علي بن يقطين.
(١١) رجال الطوسي: ٣٧٣ / ١٩.
(١٢) رجال الطوسي: ٣٨٢ / ٣٠.
(١٣) تنبيهات السيّد: ٢٤٩.
(١٤) التهذيب ٧: ٣٧٢ / ١٥٠٥.
(١٥) التهذيب ٥: ٤٦٠ / ١٥٩٨.
(١٦) التهذيب ٥: ٤١٦ / ١٤٤٨.
(١٧) التهذيب ٢: ٢٥٥ / ١٠١٢.
(١٨) رجال النجاشي: ٤١٩ / ١١٢٠.
(١٩) الفهرست: ٢٥١ / ٧٦٢.

قوله: ابن أبي عمير، عن ابن أبي حمزة والحسين بن يحيىٰ[١].

أقول: تكرّر ابن أبي عمير عن الثمالي[٢]، فالحمل عليه أولىٰ من البطائني وإنْ روىٰ ابن أبي عمير عنه كما في (رجال النجاشي)[٣] و (الفهرست)[٤].

ويحيىٰ تصحيف عثمان، لثبوته مكانه في سند (الكافي)[٥]. وقد مرّ في الباب ـ أيضاً ـ في سند الحديث بعينه[٦]. وفي طريق (النجاشي)[٧] و (الفهرست)[٨] إلىٰ الحسين بن عثمان الأحمسي: عنه ابن أبي عمير. ومنه يعرف الحسين في لاحقيه[٩].

قوله: الأحول، عن عثيم بن عيسىٰ[١٠].

أقول: الأحول هو جعفر بن محمّد بن يونس عن عثمان بن عيسىٰ، فإنّه يقال مصغّراً أيضاً، كما في باب المياه[١١].

قوله: أحمد، عن محمّد بن الحسين، عن القاسم بن محمّد[١٢].

أقول: صوابه: أحمد بن محمّد، عن الحسين ... إلىٰ آخره. لتكرّر الأشعري عن الأهوازي عن الجوهري[١٣].

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن خالد، عن أبي الجهم[١٤].

أقول: الأقرب حمل محمّد بن الحسين علىٰ ابن أبي الخطّاب؛ لأنّه والبرقي جواديّان كما في (رجال الشيخ)[١٥]، بل روىٰ عنه كما بيّن في باب آداب الأحداث في سند فيه: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن خالد[١٦].

وحمل أبي الجهم علىٰ هارون بن الجهم، فإنّ في طريقه من (النجاشي): عنه محمّد بن خالد البرقي[١٧]. ولتكرّر أحمد بن أبي عبدالله عن أبيه عنه كما في باب معنىٰ الجماعة من (معاني الأخبار)[١٨]، وطريق (الفهرست) إليه[١٩]. فيضعف احتمال عبدالله بن بكير حيث يقال له أبو الجهم كما في

---

(١) التهذيب ٥: ٤٦١/ ١٦٠٤ .
(٢) التهذيب ٨: ٢٢٢/ ٧٩٥، ١٠: ٢٥٢/ ١٠٠٠ .
(٣) رجال النجاشي: ٢٤٩/ ٦٥٦ .
(٤) الفهرست: ١٦١/ ٤١٨ .
(٥) الكافي ٤: ٣٠٦/ ٥.
(٦) التهذيب ٥: ٤١٨/ ١٤٥١ .
(٧) رجال النجاشي: ٥٤/ ١٢٢ .
(٨) الفهرست: ١١٠/ ٢١٦ .
(٩) التهذيب ٥: ٤٦١/ ١٦٠٥ – ١٦٠٦ .
(١٠) التهذيب ٥: ٤٦٢/ ١٦٠٩، وفيه: عثمان بن عيسىٰ .
(١١) التهذيب: .
(١٢) التهذيب ٥: ٤٦٢/ ١٦١١ .
(١٣) التهذيب ٧: ٣٥٦/ ١٤٤٨، الكافي ٨: ٩٤/ ٨٧ .
(١٤) التهذيب ٥: ٤٦٢/ ١٦١٢ .
(١٥) رجال الطوسي: ٤٠٤/ ١، و٤٠٧/ ٢٨ .
(١٦) التهذيب ١: ٤٩/ ١٤١ .
(١٧) رجال النجاشي: ٤٣٨/ ١١٧٨ .
(١٨) معاني الأخبار: ١٥٤/ ١ .
(١٩) الفهرست: ٢٥٩/ ٧٨٤ .

(رجال الشيخ)[١]، وروىٰ عنه البرقي كما في زيادات آداب الأحداث[٢].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن سليمان[٣].

أقول: العبيدي عن علي بن سليمان بن رشيد في باب الوقوف والصدقات[٤]، وعن ابن داود في زيادات الصيام[٥]، وزيادات كيفيّة الصلاة[٦].

فالسّند ضعيف بجهالتهما.

قوله: محمّد بن الحسين، عن النضر بن شعيب، عن عبدالغفار الجازي[٧]. وفي (الاستبصار) سويد مكان شعيب[٨]، وهو سهو.

قوله: علي بن عبدالله البجلي، عن خالد بن ماد القلانسي[٩].

وفي نسخة السيّد ﷺ: حمّاد مكان ماد[١٠]، ولم أظفر بموافقتها.

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن عمران[١١].

يعني: ابن حمران، كما مرّ في طريق آخر للحديث بعينه[١٢]، وقد تقدّم في الباب.

قوله: أحمد، عن الحسين، عن النضر، عن محمّد بن أبي حمزة[١٣].

يعني: الأشعري عن الأهوازي عن ابن سويد عن الثمالي، كما بيّن في باب أوائل الباب في سند الحديث بعينه[١٤].

وهو صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن بن علي بن فضّال، عن ابن بكير[١٥].

أقول: اتّصال الأوّلين غير معهود؛ فإمّا أنْ يكون بحذف الواسطة وهو أحمد بن محمّد كما سنبيّنه عن قريب، أو يكون (يحيىٰ) تصحيف (عيسىٰ) كما مرّ عن قريب.

قوله: العبّاس، عن سعد بن سعد، عن محمّد بن القاسم، عن فضيل بن يسار، عن

---

(١) الذي يقال له أبو الجهم هو بكير بن أعين، والد عبدالله، كما في رجال الشيخ: ١٠٩ / ١٧.

(٢) التهذيب ١: ٣٥٦ / ١٠٦٦، وفيه: البرقي عن بكير بن أعين، لعلّ قلم المصنّف سها فكتب عبدالله بن بكير.

(٣) التهذيب ٥: ٤٦٥ / ١٦٢٤.

(٤) التهذيب ٩: ١٢٩ / ٥٥٤، وفيه: محمّد بن عيسىٰ عن علي بن سليمان، لكن ورد ذكرهم في الفقيه ٤: ١٧٧ / ٦٢٣.

(٥) التهذيب ٤: ٣٢٩ / ١٠٢٦.

(٦) التهذيب ٢: ٣٣٥ / ١٣٨٣.

(٧) التهذيب ٥: ٤٦٧ / ١٦٣٢.

(٨) الاستبصار ٢: ٢١٠ / ٧١٧.

(٩) التهذيب ٥: ٤٦٨ / ١٦٤٠.

(١٠) تنبيهات الأريب: ٢٦٠ (مخطوط).

(١١) التهذيب ٥: ٤٧٤ / ١٦٦٩.

(١٢) التهذيب ٥: ٤٣٠ / ١٤٩٣.

(١٣) التهذيب ٥: ٤٧٥ / ١٦٧٥.

(١٤) التهذيب ٥: ٣٩١ / ١٣٦٧.

(١٥) التهذيب ٥: ٤٨٢ / ١٧١٣.

يونس بن يعقوب[١].

أقول: العبّاس في هذا المقام غريب، واحتمال أنّه ابن معروف لكونه في رتبة سعد قريب، ولكن في زيادات كيفيّة الصلاة[٢]، وآخر زيادات أحكام السهو[٣]: عباد بن سليمان، عن سعد بن سعد، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل بن يسار. وفي (الكافي) في باب التدليس في النكاح[٤]، وفي باب اليمين التي يلزم صاحبها الكفّارة[٥]: سعد بن سعد، عن محمّد بن القاسم بن الفضيل، فيحتمل التصحيف في العبّاس، كما تحقّق التصحيف في (عن) الفاصلة بين القاسم والفضيل. والصواب كما في هذه الأسناد وغيرها[٦]، إذ لم يعهد رواية الفضيل بن يسار عن يونس بن يعقوب.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن بن علي بن فضّال[٧].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بأحمد بن محمّد[٨] فسقوطه سهوٌ، وهو شاهد علىٰ سقوطه من السابق[٩].

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن عبيس، عن كرام[١٠].

أقول: الأوّلان رضويّان[١١] فاتّصالهما ممكن، وكثرة رواية الحسن بن علي الكوفي عن عبيس بن هشام كما في طريقه من (الفهرست)[١٢]، وزيادات كتاب النكاح[١٣]، وزيادات الإجارات[١٤]، لا يكتفي في تعيّن الكوفي، وحمل ابن فضّال علىٰ الغلط، كما اختاره السيّد ﷺ[١٥].

وكيف كان فالسّند موثّق.

قوله: محمّد بن الحسن، عن صفوان[١٦].

وفي نسخة[١٧] الحسين مصغّراً، وهو الأوفق كما يجيء عن قريب[١٨]، ولتكرّر رواية ابن أبي الخطّاب عن صفوان بن يحيىٰ، كما في طريق (الفهرست)[١٩] و(الفقيه)[٢٠]

---

(١) التهذيب ٥: ٤٨٢ / ١٧١٥ .
(٢) التهذيب ٢: ٣٠٧ / ١٢٤٣ .
(٣) التهذيب ٢: ٣٥٤ / ١٤٦٧ .
(٤) الكافي ٥: ٤١٣ / ١ .
(٥) الكافي ٧: ٤٤٦ / ٣ .
(٦) التهذيب ٦: ٢٦١ / ٦٩٣، ٧: ٤٢٨ / ١٧٠٥ .
(٧) التهذيب ٥: ٤٨٣ / ١٧١٧ .
(٨) الكافي ٤: ٤٨٨ / ٥ .
(٩) التهذيب ٥: ٤٨٢ / ١٧١٣ .
(١٠) التهذيب ٥: ٤٨٣ / ١٧٢١.
(١١) انظر: رجال الطوسي: ٣٧١ / ٢، و٣٨٤ / ٥٧ .
(١٢) الفهرست: ١٩٣ / ٥٤٦ .
(١٣) التهذيب ٧: ٤٥٠ / ١٨٠٣ .
(١٤) التهذيب ٧: ٢٣٢ / ١٠١٢ .
(١٥) تنبيهات السيّد: ٢٧١ (مخطوط) .
(١٦) التهذيب ٥: ٤٨٤ / ١٧٢١ .
(١٧) في النسختين ج، د: وفي بعض النسخ.
(١٨) التهذيب ٥: ٤٨٦ / ١٧٣٣ .
(١٩) الفهرست: ١٤٦ / ٣٥٦ .
(٢٠) الفقيه - المشيخة - ٤: ٥٨، ضمن طريق عبدالله بن مسكان .

إليه، وباب القضاء[١].

قوله: البرقي، عن ابن سنان، عن عبد الملك القمّي[٢].

أقول: ابن سنان هو محمّد؛ للقرينتين في باب معنىٰ بوار الأيمّ من (معاني الأخبار)[٣].

قوله: عنه ـ [يعني] عن يعقوب بن يزيد ـ عن ابن أبي عمير، عن حفص[٤].

أقول: في طريق (النجاشي)[٥] و(الفقيه)[٦] إلىٰ حفص بن البختري: عن يعقوب بن يزيد بواسطة ابن أبي عمير، فيضعف احتمال حفص بن سوقة، وإنْ كان ابن أبي عمير عنه كما في طريقه من (النجاشي)[٧] و(الفهرست)[٨].

والسّند صحيح.

قوله: علي بن النعمان، عن سويد القلاء، عن أبي سعد[٩].

أقول: أبو سعد ليس في (الرجال)، والمتكرّر في مكانه في مثل السّند أيّوب بن الحرّ، كما في باب الإحرام للحجّ[١٠]، وباب وصيّة الإنسان لعبده[١١]، وباب المهور[١٢]. ولعلّه تصحيف.

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن العبّاس بن عامر[١٣].

أقول: الحسن أرفع من العبّاس رتبة، فلا يروي عنه، والمعهود المتكرّر: علي بن الحسن بن فضّال عنه، كما في باب الحيض[١٤]، وأوّل باب من كتاب الزكاة[١٥]، وزيادات النكاح[١٦]. ففي السّند قلب.

وهو موثّق.

كالعاقب[١٧] للأربعة الصحاح[١٨]، وعلي في ثالثها[١٩] هو ابن مهزيار كما مرّ.

وكالعاقب[٢٠] لصحيح معاوية[٢١]، وهو ابن عمّار؛ لأنّ الشيخ ﷺ روىٰ هذا الحديث عنه بطريقين آخرين أحدهما مرّ في

---

(١) التهذيب ٦: ٢٢٣ / ٥٣٣.
(٢) التهذيب ٥: ٤٨٤ / ١٧٢٣.
(٣) معاني الأخبار: ٣٤٣ / ١، في نسختنا منه: ابن سنان فقط.
(٤) التهذيب ٥: ٤٨٤ / ١٧٢٧.
(٥) رجال النجاشي: ١٣٤ / ٣٤٤.
(٦) الفقيه - المشيخة - ٤: ٢٦.
(٧) رجال النجاشي: ١٣٥ / ٣٤٨.
(٨) الفهرست: ١١٦ / ٢٤٤.
(٩) التهذيب ٥: ٤٨٥ / ١٧٢٩.
(١٠) التهذيب ٥: ١٦٨ / ٥٦٠.
(١١) التهذيب ٩: ٢٢٠ / ٨٦٥.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٥٧ / ١٤٥٢.
(١٣) التهذيب ٤: ٤٨٦ / ١٧٣٤.
(١٤) التهذيب ١: ١٥٥ / ٤٤٤.
(١٥) التهذيب ٤: ٣ / ٣.
(١٦) التهذيب ٧: ٤٥٢ / ١٨٠٩.
(١٧) التهذيب ٥: ٤٨٧ / ١٧٣٩.
(١٨) التهذيب ٥: ٤٨٦ / ١٧٣٥ - ١٧٣٨.
(١٩) الظاهر رابعها، التهذيب ٥: ٦٨٧ / ١٧٣٨.
(٢٠) التهذيب ٥: ٤٨٧ / ١٧٤١.
(٢١) التهذيب ٥: ٤٨٧ / ١٧٤٠.

الباب[1]، والآخر في باب الصلاة في السفر[2]، وصدر هذا الطريق مرّ الكلام عليه في باب ضروب الحجّ.

وكالعاقب[3] لصحيحي زرارة[4] ومعاوية[5] وهو ابن عمّار أيضاً، لتكرّر ابن أبي عمير عنه، كما في باب ثواب الحج[6] وغيره[7].

قوله: الحسن بن علي الوشّا، عن أحمد بن محمّد، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[8].

أقول: أحمد بن محمّد غير مأنوس في هذا المقام، والأنسب به من المعروفين هو البزنطي، علىٰ أنّه لا يتّصل بأبي عبدالله عليه السلام، فالرجل مهمل.

والسّند معتل بالقطع أو الإبدال. وأيّاً ما كان فهو ضعيف بجهالة موسىٰ.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن علي، عن أحدهما عليهما السلام[9].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر، كما سيصرّح به في مثل السّند عن قريب[10]، وفي طريقه من (النجاشي)[11] و (الفهرست)[12]: عنه العبيدي. وفي [أوّل] باب من كتاب الحجّ: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير[13]. فعليٌّ هو البطائني.

فالسّند ضعيفٌ به.

كمل كتاب الحجّ، ويتلوه كتاب الزيارات[14].

(١) التهذيب ٥: ٤٣٣ / ١٥٠١.
(٢) التهذيب ٣: ٢١٠ / ٥٠٧.
(٣) التهذيب ٥: ٤٨٨ / ١٧٤٤.
(٤) التهذيب ٥: ٤٨٨ / ١٧٤٢.
(٥) التهذيب ٥: ٤٨٨ / ١٧٤٣.
(٦) التهذيب ٥: ١٩ / ٥٦.
(٧) التهذيب ١: ١٠٦ / ٢٧٧.
(٨) التهذيب ٥: ٤٨٩ / ١٧٤٨.
(٩) التهذيب ٥: ٤٩٠ / ١٧٥٧.
(١٠) التهذيب ٥: ٤٩١ / ١٧٦١.
(١١) رجال النجاشي: ٧٥ / ١٨٠.
(١٢) الفهرست: ٦١ / ٦٣.
(١٣) التهذيب ٥: ٩ / ٢٢.
(١٤) لم ترد هذه العبارة في النسختين ج، د.

كتاب الزيارات

باب فضل زيارته عليه السلام

قوله[1]: في الباب صحيح ابن أبي نجران[2]، والبواقي ضعاف في أوّلها:

قوله: حدّثنا محمّد بن محمّد الهيثم، عن الأشعث بمصر، قال: حدّثنا أبو الحسن موسىٰ بن إسماعيل بن موسىٰ بن جعفر[3].

أقول: في باب من لم يرو من (رجال الشيخ): (محمّد بن محمّد بن الأشعث يروي نسخة عن موسىٰ بن إسماعيل بن موسىٰ بن جعفر)[4]. وفي طريق (النجاشي)[5] و (الفهرست)[6] إلىٰ موسىٰ بن إسماعيل: عنه محمّد بن الأشعث. فلفظ (عن) زائد قطعاً، والأقرب زيادة الهيثم أيضاً، إذ لم يذكر في (الرجال)[7] في نسب ابن الأشعث.

والضعف بإهمال إسماعيل بن عيسىٰ وجهالة القرشي وموسىٰ بن إسماعيل.

والثاني[8]: بسلمة، وهو ابن الخطّاب، للقرينتين في باب مواقيت الصلاة[9].

والثالث[10]: بإهمال السدوسي، وفي (الكافي) في باب الحمام: عثمان بن عفّان السدوسي، عن بشير النبال[11]. فلعلّه هو، والحسين فيه كما في بعض النسخ تصحيف المكبّر لظهور أنّه الصفّار كما علم في (المشيخة)[12].

وفي الرابع: **قوله: إبراهيم بن إسحاق، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن أبي يحيىٰ الأسلمي[13].**

أقول: في سند (الكافي): عن أبي حجر الأسلمي[14]. فيحيىٰ تصحيفٌ، والضعف بإهماله كنيةً واسماً وبسابقيه، لتكرّر

---

(١) (قوله) لم ترد في النسختين ج ، د .

(٢) التهذيب ٦: ٣/٣.

(٣) التهذيب ٦: ٣/١، وفيه: محمّد بن محمّد بن الأشعث بن هيثم بمصر قال... .

(٤) رجال الطوسي: ٥٠٠/٦٣.

(٥) رجال النجاشي: ٤١٠/١٠٩١.

(٦) الفهرست: ٢٤٤/٧٢٣.

(٧) في النسختين ج، د هكذا: وليس في بعض النسخ لفظ (ابن الهيثم) ولا في الرجال.

(٨) التهذيب ٦: ٣/٢.

(٩) التهذيب ٢: ٢١/٥٧.

(١٠) التهذيب ٦: ٤/٤.

(١١) الكافي ٦: ٥٠١/٢٢.

(١٢) التهذيب ١٠: ٦٠(المشيخة).

(١٣) التهذيب ٦: ٤/٥.

(١٤) الكافي ٤: ٥٤٨/٥.

النهاوندي عن الديلمي، وعنه في باب معنىٰ الشتاء ربيع المؤمن من (معاني الأخبار)[١].

والأخيران[٢]، بصالح بن عقبة وهو ابن سمعان للقرينتين في ترجمته من (رجال النجاشي)[٣] فعثمان.

باب
زيارة سيّدنا رسول الله ﷺ

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن إسماعيل[٤].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن بزيع، كما في باب تلقين المحتضرين[٥].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن الخيبري[٦].

أقول: الخيبري بالخاء المعجمة فالمثنّاة تحت فالموحّدة، عنه ابن بزيغ كما في (رجال النجاشي)[٧]، وفي (خلاصة الأقوال) بدون الموحّدة[٨].

والسّند ضعيف به وبجهالة من بعده.

باب تحريم المدينة

قوله: حميد بن زياد، عن الحسن بن سماعة، عن غير واحد، عن أبان، عن أبي العبّاس[٩].

أقول: الحسن هو ابن محمّد بن سماعة، صرّح به في سند (الكافي)[١٠]. وفي باب حكم المسافر والمريض في الصيام: أبان بن عثمان، عن الفضل بن عبدالملك[١١].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمرو الزيّات[١٢].

أقول: السّند في (الكافي): سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[١٣]... إلىٰ آخره. فالنقص سهوٌ، وإنْ كان سهل عن العبيدي كما في (الكافي) في باب وقت الإفطار[١٤].

ورواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن عمرو الزيات متكرّرة، كما في

(١) معاني الأخبار: ٢٢٨ / ١، وعبارة: وعنه ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ٦: ٤ / ٦،٧.
(٣) رجال النجاشي: ٢٠٠ / ٥٣٢.
(٤) التهذيب ٦: ٨ / ١٤.
(٥) التهذيب ١: ٢٩٦ / ٨٦٩.
(٦) التهذيب ٦: ٩ / ١٨.
(٧) رجال النجاشي: ١٥٤ ـ ١٥٥ / ٤٠٨.
(٨) خلاصة الأقوال: ٣٤٤ / ١٣٦٥، وفي نسخة ج بدل: (وفي خلاصة الأقوال: ٢٨١ / ٩٠٣). وفي الفهرست.
(٩) التهذيب ٦: ١٣ / ٢٤.
(١٠) الكافي ٤: ٥٦٣ / ٢.
(١١) التهذيب ٤: ٢١٩ / ٦٣٨.
(١٢) التهذيب ٦: ١٤ / ٢٨.
(١٣) الكافي ٤: ٥٥٨ / ٣.
(١٤) الكافي ٤: ١٠٠ / ١.

باب في حكم الحيض[١] وزياداته[٢]، وترجمة زرارة من (رجال الكشّي)[٣].

ولكن الغالب عطف أحمد بن محمّد بن عيسىٰ علىٰ سهل[٤]، كما في أوّل باب من كتاب الحجّ[٥]، وإنْ جاز رواية سهل عنه كما هنا لتحقّق تلاقيهما، ففي ترجمة سهل من (رجال النجاشي): أنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ أخرجه من قم، وكان يسكنها[٦].

وإخراجه له لا يستلزم عدم روايته عنه.

فالسّند ضعيف بسهل والقطع، فإنّ الزيّات رضوي[٧] ولم يذكر في رجال أبي عبدالله عليه السلام.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن الحسين بن الجهم[٨].

أقول: ابن فضّال هو الحسن، للإطلاق، وللقرينتين، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه كما في باب الأحداث[٩]، وهو عن الحسن بن الجهم بن بكير بن أعين كما في طريق (الفهرست) إليه[١٠]. والحسن بن الجهم يقال مصغّراً أيضاً، ومن ثمّ اُختلفت النسخ هنا.

والسّند موثّق بابن فضّال.

قوله: الحسين بن سعيد، عن معاوية بن عمّار[١١].

أقول: المكرّر الفصل بينهما بابن أبي عمير[١٢]، فالظاهر سقوطه سهواً.

والسّند صحيح.

قوله: عبد الرحمن، عن محمّد بن حمران[١٣].

يعني: ابن أبي نجران، عن ابن أعين، كما في باب الذبح[١٤].

فالسّند حسن بابن أعين وإنْ عدّه (المنتقىٰ) صحيحاً[١٥].

قوله: عنه ـ يعني: موسىٰ بن القاسم ـ قال: حدّثنا معاوية بن عمّار[١٦].

أقول: نبّهنا علىٰ جواز اتصالهما في باب كيفيّة لزوم الحجّ.

---

(١) التهذيب ١: ١٧٥/ ٥٠٢.
(٢) التهذيب ١: ٤٠٢/ ١٢٥٩.
(٣) رجال الكشّي ١: ٣٥٥/ ٢٢٥.
(٤) علىٰ سهل، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٥) التهذيب ٥: ٩/ ٢٢.
(٦) رجال النجاشي: ١٨٥/ ٤٩٠.
(٧) رجال النجاشي: ٣٦٩/ ١٠٠١.
(٨) التهذيب ٦: ١٤/ ٢٩، وفيه: الحسن بن الجهم.
(٩) التهذيب ١: ١٧/ ٣٨.
(١٠) الفهرست: ٩٧/ ١٦٣.
(١١) التهذيب ٦: ١٤/ ٣٠.
(١٢) التهذيب ٥: ٧٢/ ٢٣٨، و١٢٦/ ٤١٣، و٢٤٣/ ٨١٢.
(١٣) التهذيب ٦: ١٥/ ٣٤.
(١٤) انظر: التهذيب ٥: ٣٨٠/ ١٣٢٨، باب الكفارة عن خطأ المحرم.
(١٥) منتقىٰ الجمان ... .
(١٦) التهذيب ٦: ١٦/ ٣٥.

فالسند صحيح.

قوله: موسىٰ بن القاسم، عن العامري[١].

يعني: عثمان بن عيسىٰ، كما بيّن في زيادات فقه الحجّ[٢].

قوله: علي بن أسباط، قال: قلت لعلي بن موسىٰ عليه السلام: إنّ ابن الفضيل بن يسار روىٰ عنك[٣].

أقول: ابن الفضيل هو محمّد بن القاسم، صرّح به في (الكافي) في مثل السّند في معنىٰ الحديث[٤]، وفي (الفقيه): علي بن مهزيار، قال: إنّ محمّد بن القاسم بن الفضيل قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام[٥]. وذكر مثل ما في (الكافي).

والسّند المبحوث عنه موثّق بابن أسباط.

باب فضل زيارته عليه السلام

قوله: محمّد بن يحيىٰ العطّار، عن أحمد بن سليمان النيسابوري، عن عبدالله بن محمّد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن يونس، عن أبي وهب القصري[٦].

أقول: هكذا السّند فيما يحضرني من النسخ موافقاً (للكافي) في باب فضل الزيارات[٧]، وقد نبّهنا في باب نوافل الصلاة علىٰ أنّ (أحمد) تصحيف (حمدان).

ويؤيّده أنّ سند هذا الحديث في (كامل الزيارات) لأبي القاسم جعفر بن محمّد بن قولويه في باب زيارة أمير المؤمنين عليه السلام: حدّثني أبي ومحمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ العطّار، عن حمدان بن سليمان النيسابوري، عن عبدالله بن محمّد اليماني، عن منيع بن الحجاج، عن يونس بن عبد الرحمن[٨].

والسّند ضعيفٌ بجهالة اليماني وإهمال منيع والقصري.

قوله: محمّد بن أحمد بن داود، عن محمّد بن همام، قال: وجدت في كتاب كتبه ببغداد جعفر بن محمّد، قال: حدّثنا محمّد بن الحسن الرازي[٩].

أقول: محمّد بن همام هو أبو علي الثقة بشاهد الطبقة، وفي باب الغسل للزيارة ـ يعني: زيارة الحسين عليه السلام: ـ عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن داود ـ عن محمّد بن

(١) التهذيب ٦: ١٦ / ٣٦.
(٢) انظر: ومن عبارة: قوله: موسىٰ... إلىٰ هنا، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٣) التهذيب ٦: ١٦ / ٣٧.
(٤) الكافي ٤: ٥٦٦ / ٤.
(٥) الفقيه ٢: ٣٣٦ / ١٥٦٠.
(٦) التهذيب ٦: ٢٠ / ٤٥، وفيه: حمدان بن سليمان... .
(٧) الكافي ٤: ٥٧٩ / ٣، وفيه: حمدان ....، وفيه: يونس بن أبي وهب القصري.
(٨) كامل الزيارات: ٨٩ / ٩٠.
(٩) التهذيب ٦: ٢٠ / ٤٦.

همام، عن جعفر بن محمّد بن مالك الفزاري[١]، وكذا في باب حدّ حرم الحسين عليه السلام[٢].

وفي ترجمة جعفر هذا من (رجال النجاشي) ـ بعد أن ضعّفه ـ: قال: (وما أدري كيف روىٰ عنه شيخنا النبيل أبو علي بن همام)، ثمّ ذكره في الطريق إليه[٣].

فالسّند ضعيف بجعفر وإهمال من بعده.

كتاليه بمحمّد بن محمّد بن رباح[٤]، وهو مذكور في ترجمة أخيه أحمد[٥]، وبالإهمال والجهالة في باقي رجاله.

وفي (رجال النجاشي): يزيد بن إسحاق بن أبي السخف الغنوي يلقّب شعر[٦]. وفي (رجال الكشّي)[٧] وباب من لم يرو عنهم من (رجال الشيخ)[٨] بدون لفظ أبي. ومنه يظهر أنّ لفظي (عن السخيف)[٩] تصحيف.

قوله: محمّد بن علي بن الفضل، قال: أخبرنا الحسين بن محمّد بن الفرزدق[١٠].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ كما في (الرجال)[١١]، والرجلان ثقتان عنهما التلعكبري. وفي نسخة (السيّد رحمه الله): الحسين بن أحمد بن الفرزدق[١٢]. وأحمد تصحيفٌ، ومن ثمّ احتاج في إصلاحه إلىٰ شاهد.

والسّند ضعيفٌ بالبلوي وإهمال سابقه.

وأمّا عمارة فلم يعرف إلّا من جهة البلوىٰ، ولم يرو عنه غيره. واختلف كلامه فيه، فقال: تارة هو عمارة بن زيد الحيواني الهمداني[١٣] حليف الأنصار، وسئل أُخرىٰ: من عمارة بن زيد هذا الذي حدّثك؟ فقال: رجل من السماء حدّثني ثم عرج[١٤].

قوله: محمّد بن أحمد بن داود، عن أبي علي أحمد بن محمّد بن عمّار الكوفي[١٥].

أقول: في (الفهرست): (محمّد بن أحمد

---

(١) التهذيب ٦: ٥٣ / ١٢٦.
(٢) التهذيب ٦: ٧٣ / ١٣٩.
(٣) رجال النجاشي: ١٢٢ / ٣١٣.
(٤) التهذيب ٦: ٢١ / ٤٧.
(٥) رجال النجاشي: ٩٢ / ٢٢٩، الفهرست: ٧١ / ٨٢.
(٦) رجال النجاشي: ٤٥٣ / ١٢٢٥.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٨٦٤ / ١١٢٦، وفيه: يزيد بن إسحاق فقط.
(٨) رجال الشيخ: ٣٣٧ / ٦٤، باب أصحاب الإمام الصادق عليه السلام وفيه: يزيد بن إسحاق شعر.
(٩) في التهذيب المطبوع: عن أبي السخين الأرجني.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٢ / ٥٠.
(١١) رجال الطوسي: ٤٦٦ / ٢٦، الفهرست: ٢٤٠ / ٧١٣.
(١٢) تنبيهات الأريب: ٢٣ باب الزيارات، (مخطوط). والعبارة في النسختين ج، د هكذا: وفي نسخة السيّد أحمد مكان محمد وهو تصحيف ....
(١٣) الهمداني، لم ترد في النسختين ج، د.
(١٤) رجال النجاشي: ٣٠٣ / ٨٢٧.
(١٥) التهذيب ٦: ٢٤ / ٥٢.

بن داود القمّي يكنّىٰ أبا الحسن، له كتب أخبرنا بكتبه ورواياته جماعة منهم محمّد بن محمّد بن النعمان والحسين بن عبيدالله وأحمد بن عبدون كلّهم، عنه)[١].

وفي (الفهرست) أيضاً: (أحمد بن محمّد ابن عمّارة أبو علي الكوفي شيخ من أصحابنا كثير الحديث والأُصول، وصنّف كتباً، أخبرنا بكتبه الحسين بن عبيدالله، عن أبي الحسن محمّد بن أحمد بن داود، عنه)[٢].

فظهر أنّ ما في بعض النسخ من توسّط أبي علي أحمد بن محمّد بن داود بين محمّد بن أحمد بن داود وأحمد بن محمّد بن عمّار حشو مفسد لعدم وجود أبي علي هذا في (الرجال).

وتكلّف السيّد لإصلاحه بالحكم بزيادة لفظ (علي) ولفظ (ابن) الواقع بين أحمد ومحمّد؛ لتكون الواسطة: (أبي أحمد محمّد بن داود)[٣]. وهو كالأوّل في عدم الوجود.

نعم، محمّد بن داود ربما أُطلق علىٰ محمّد بن أحمد بن داود الذي في صدر السّند نسبة له إلىٰ جدّه، وله ابن يقال له: أحمد. ولكنه لم يُكَنَّ به، وإنّما كنيته أبو الحسن كما عرفت، علىٰ أنّه لا يمكن حمل الواسطة عليه للزوم اتّحاد الراوي والمرويّ عنه.

والسّند موثّق.

باب زيارته عليه السلام

قوله: أحمد بن محمّد بن سعيد، قال: أخبرنا أحمد بن الحسين بن عبدالملك الأزدي[٤].

وفي نسخة: عن عبد الملك، وهو سهو ففي باب الحيض: أبو العبّاس أحمد بن محمّد بن سعيد بن عقدة الحافظ، عن أحمد بن الحسين بن عبد الملك[٥]. وهو الموافق لما في (الرجال)[٦].

والسّند ضعيفٌ بجهالة ذبيان وبيونس بن ظبيان.

---

(١) الفهرست: ٢١١/٦٠٣.
(٢) الفهرست: ٧٥/٨٨.
(٣) تنبيهات الأريب: ٢٥ (مخطوط)، باب الزيارات.
(٤) التهذيب ٦: ٢٥/٥٣، وفيه: الأودي، بدل: الأزدي.
(٥) التهذيب ١: ١٦٨/٤٨٢.
(٦) رجال النجاشي: ٨٠/١٩٣.

كتاب الجهاد

[باب فضل الجهاد وفرضه]

أقول: في الباب صحيحا أبان[1] وسعد بن سعد[2]، والبواقي ضعاف.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب[3].

أقول: السّند في (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن أبي البختري[4]، فالضعف بوهب.

وعبدالله بن المنبّه[5]، مقلوب المنبّه بن عبدالله، بدليل ما في طرق (الفهرست) إلىٰ الحسين بن علوان[6].

قوله: عنه، عن عبدالله بن المغيرة[7].

أقول: ضمير (عنه) لا يتأتّىٰ علىٰ القاعدة من عوده إلىٰ الصفّار[8]، إذ لا يروي عن ابن المغيرة مشافهة، بل هو عائد إلىٰ العبّاس بن معروف في سابقه[9]. وفي باب العلّة التي من أجلها صار عليّ قسيم الجنّة والنار من (علل الشرائع): العبّاس بن معروف، عن عبدالله بن المغيرة الخزّاز[10].

قوله: الصفّار، عن محمّد بن السّندي، عن علي بن الحكم، عن أبان، عن أبي عبدالله عليه السلام[11].

أقول: تقدّم الكلام علىٰ مثل هذا السّند في باب تطهير الثياب، وصرّح هناك بأنّ أبان هو ابن عثمان، وقد تكرّر علي بن الحكم عنه، كما في باب آداب الأحداث[12]، وباب اللقطة[13]، وغيرها[14]، فلا يتوهّم اعتلال السّند من حيث إنّ الحديث الذي هذا سنده رواه في (الكافي) في أوّل كتاب الجهاد: عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد،

---

(١) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢١١.
(٢) التهذيب ٦: ١٢٣ / ٢١٥.
(٣) التهذيب ٦: ١٢١ / ٢٠٦.
(٤) الكافي ٥: ٨ / ٨، ولم يرد فيه لفظ: عن أبيه.
(٥) التهذيب ٦: ١٢١ / ٢٠٨ .
(٦) الفهرست: ١٠٨ / ٢٠٧ .
(٧) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢١٠ .
(٨) التهذيب ٦: ١٢١ / ٢٠٨ .
(٩) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢٠٩ .
(١٠) علل الشرائع ١: ١٩٦ / ١ .
(١١) التهذيب ٦: ١٢٢ / ٢١١ .
(١٢) التهذيب ١: ٣٢ / ٨٤.
(١٣) التهذيب ٦: ٣٩٧ / ١١٩٥ .
(١٤) التهذيب ١٠: ١٦٠ / ٦٤٣، الفقيه ٣: ١٩٦ / ٨٩٣.

عن علي بن الحكم، عن عمر بن أبان، عن أبي عبدالله عليه السلام[١]. وتكرّر علي بن الحكم عن عمر بن أبان، كما في (الكافي) في باب نصيحة المؤمن[٢]، وباب ذمّ الدنيا[٣]، وباب الكتمان[٤]؛ لجواز اتّفاق أبان بن عثمان وعمرو بن أبان على سماع الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام، ورواية علي بن الحكم عنهما معاً، وعنه انشعب السّندان، وهما صحيحان، وسيأتي له نظير في الباب الآتي.

قوله: أحمد بن محمّد بن سعيد، عن جعفر بن عبدالله المحمّدي العلوي وأحمد بن محمّد الكوفي، عن علي بن العبّاس[٥]... إلى آخره.

أقول: هكذا السّند في (الكافي)[٦] إلّا أنّ في بعض نسخه: قرّة مكان فروة.

وأحمد الأوّل هو ابن عقدة، فإنّه عن جعفر بن عبدالله الملقّب رأس المذري كما في ترجمته من (رجال النجاشي)[٧]، ويقال له: المحمّدي، كما في ترجمة ابن ابنه العبّاس بن علي بن جعفر المذكور في باب من لم يرو عن الأئمّة عليهم السلام من (رجال الشيخ)[٨].

وأحمد المعطوف هو العاصمي للقاعدة، والمعطوف عليه هو ابن عقدة، واسم ابن أبي ليلى عبد الرحمن[٩]، واسم أبي عبد الرحمن عبدالله بن الحبيب[١٠].

باب أقسام الجهاد

قوله: القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري، عن حفص بن غياث[١١].

أقول: هكذا السّند في (الكافي) في باب وجوه الجهاد، إلّا أنّ في آخره مكان حفص بن غياث: الفضيل بن عياض[١٢]، وكلاهما صواب؛ لثبوت رواية المنقري عن كلٍّ منهما.

أمّا عن حفص بن غياث: فلأنّ في (الكافي) بعد أنْ أورد هذا السّند بعينه قال: وبهذا الإسناد عن حفص بن غياث. وذكر حديث السيوف الخمسة[١٣]، وهو مرويّ بهذا السّند ـ أيضاً ـ في تفسير علي بن إبراهيم[١٤]، كما سيأتي في باب أصناف مَنْ

(١) الكافي ٥: ٢/١.
(٢) الكافي ٢: ٢٠٨/١.
(٣) الكافي ٢: ١٣١/١٥.
(٤) الكافي ٢: ٢٢٦/١٦.
(٥) التهذيب ٦: ١٢٣/٢١٦.
(٦) الكافي ٥: ٤/٦.
(٧) رجال النجاشي: ١٢٠/٣٠٦.
(٨) رجال الشيخ: ٤٨٠/٢٤.
(٩) رجال الطوسي: ٤٨/٢٨.
(١٠) رجال البرقي: ٥.
(١١) التهذيب ٦: ١٢٤/٢١٧.
(١٢) الكافي ٥: ٩/١.
(١٣) الكافي ٥: ١٠/٢.
(١٤) تفسير القمّي ٢: ٣٢٧ – ٣٢٨.

يجب جهاده[١]، ولثبوت حفص بن غياث في مثل السّند في زيادات العمل في ليلة الجمعة ويومها[٢]، وبيّنا هناك أنّ القاسم بن محمّد هو كاسولا الأصفهاني، وأنّ سليمان بن داود هو المنقري الشاذكوني.

وأمّا عن الفضيل بن عيّاض: فلأنّ في طريقه من (النجاشي): القاسم بن محمّد الأصفهاني، قال: حدّثنا سليمان بن داود، عن الفضيل بكتابه[٣].

وموجب ذلك أنّ كلّاً منهما سمع الحديث عن أبي عبدالله عليه السلام ورواه المنقري عنهما، وقد سلف نظيره في الباب السابق.

والسّند ضعيف بالقاسم وسليمان.

باب المرابطة في سبيل الله

قوله: علي بن معبد، عن واصل، عن عبدالله بن سنان[٤].

أقول: في رجال الصادق عليه السلام: واصل بن سليم[٥]، وفي (الكافي) في نوادر كتاب المعيشة: واصل بن سليمان، عن عبدالله بن سنان[٦].

فالسّند ضعيف بجهالة ابن معبد وواصل أو إهماله[٧]. كأسناد الباب الآتي.

وبكر بن صالح في آخرها[٨] هو الرازي؛ للرتبة، وصرافة جهالة سميّه، والقبليّة في طريق (الفقيه)[٩] و(الفهرست)[١٠] إليه.

فالضعف به وإهمال الزبيري.

باب من يجب معه الجهاد

قوله: أبي طاهر الورّاق، عن ربيع بن سليمان الخزّاز، عن رجل، عن أبي حمزة الثمالي، قال: قال رجل لعليّ بن الحسين عليه السلام[١١].

أقول: أبو طاهر الورّاق هو محمّد بن أبي يونس تسنيم كما في (رجال النجاشي)[١٢].

والربيع بن سليمان قريب الأمر[١٣]، وجعله في (الوجيزة) مدحاً[١٤]. ولعلّه خزّاز وإنْ لم يوصف به في (الرجال).

وكيف كان فالسّند ضعيف بالإرسال،

---

(١) التهذيب ٦: ١٣٦/٢٣٠.
(٢) التهذيب ٣: ٢١/٧٨، إلّا أنّه ليس ضمن باب الزيادات.
(٣) رجال النجاشي: ٣١٠/٨٤٣.
(٤) التهذيب ٦: ١٢٥/٢٢٠، وفيه: علي بن سعيد.
(٥) رجال الطوسي: ٣٢٨/٢٥.
(٦) الكافي ٥: ٣٠٨/٢٠.
(٧) أو إهماله، لا توجد في النسختين: ج، د.
(٨) التهذيب ٦: ١٢٧/٢٢٤.
(٩) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٩٨.
(١٠) الفهرست: ٨٧/١٢٧.
(١١) التهذيب ٦: ١٣٤/٢٢٥.
(١٢) رجال النجاشي: ٣٣٠/٨٩٢.
(١٣) رجال النجاشي: ١٦٥ / ٤٣٥.
(١٤) الوجيزة: ٢٨٩/١٥٤٣.

ولكن في سند الحديث في (الكافي) في أوّل باب[١] الجهاد الواجب: عثمان بن عيسىٰ، عن سماعة، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «لقي عبّاد البصري علي بن الحسين عليه السلام في طريق مكّة، فقال له: يا علي بن الحسين تركت الجهاد... إلىٰ آخره»[٢].

فانتفىٰ الإرسال وتعيّن القائل، ولكن سند (الكافي) ضعيف بعثمان.

قوله: علي بن النعمان، عن سويد القلاء، عن بشير[٣].

أقول: أورد الحديث في (الكافي) في موضعين: أحدهما بهذا السند في آخر باب دخول عمرو بن عبيد والمعتزلة علىٰ أبي عبدالله عليه السلام[٤]، والآخر في باب الجهاد الواجب، وصورة سنده: محمّد بن الحسن البطائي، عمّن ذكره عن علي بن النعمان، عن سويد القلاء عن بشير الدهّان[٥].

فالسّند ضعيف بجهالة بشير.

قوله: علي بن الحكم، عن أبي عمرو الشامي[٦].

أقول: في سند (الكافي) في باب الغزو مع الناس: عن أبي عمرة السلمي[٧].

والسّند ضعيف بإهماله.

كالأخير بطلحة[٨]، وقد تكرّر عنه محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[٩] مشافهة، فالفصل بينهما غريب من حيث هو، لا لخصوصية الفاصل وهو ابن المغيرة، إذ لا تأباه الطبقة، ولكن لا يحكم بزيادته، لثبوته في مثل السّند ـ أيضاً ـ في باب شرائط الذمّة[١٠].

باب إعطاء الأمان

قوله: عنه، عن علي، عن أبيه، عن يحيىٰ بن أبي عمران، عن يونس، عن عبدالله بن سليمان[١١].

أقول: في بعض نسخ (الكافي) كما هنا، وفي بعضها بدون لفظ (أبي)[١٢]، وفي أصحاب الرضا عليه السلام من (رجال الشيخ): يحيىٰ بن عمران الهمداني يونسيّ[١٣]. وفي (رجال الكشّي) في ترجمة محمّد بن حكيم:

---

(١) في النسختين ج، د: كتاب.
(٢) الكافي ٥: ١/٢٢.
(٣) التهذيب ٦: ٢٢٦/١٣٤.
(٤) الكافي ٥: ٢/٢٧.
(٥) الكافي ٥: ٣/٢٣، وفيه: الطاطري، بدل: البطائي، وفيه: القلانسي، بدل: القلاء.
(٦) التهذيب ٦: ٢٢٨/١٣٥، وفيه: أبي عمرة السلمي، بدل: أبي عمرو الشامي.
(٧) الكافي ٥: ١/٢٠.
(٨) التهذيب ٦: ٢٢٩/١٣٥.
(٩) الفقيه ٣: ١١٠٤/٢٣٤.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٨٦/١٥٩.
(١١) التهذيب ٦: ٢٣٦/١٤٠، وفيه: عن أبي عبد الله بن سليمان.
(١٢) الكافي ٥: ٣/٣١.
(١٣) رجال الطوسي: ٨/٣٩٥.

إبراهيم بن هاشم، عن يحيىٰ بن عمران الهمداني، عن يونس[١].

وفي طريق (الفقيه) إلىٰ يحيىٰ بن أبي عمران: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن يحيىٰ بن أبي عمران، وكان تلميذ يونس بن عبد الرحمن[٢]. فالظاهر الاتّحاد.

والسّند ضعيف بجهالة يحيىٰ وعبدالله بن سليمان.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن محمّد بن حكيم[٣].

أقول: في سند (الكافي) الحكم مكبّراً[٤]، وفي باب فضل شهر رمضان: ابن أبي عمير، عن محمّد بن الحكم أخي هشام[٥]. فالتصغير سهو، وإنْ كان لولا ذلك لأمكن المصغّر أيضاً؛ لتكرّر ابن أبي عمير عن محمّد بن حكيم، كما في ترجمته من (رجال الكشّي)[٦] وطريق (الفقيه)[٧] إليه.

والسّند ضعيفٌ بجهالة محمّد بن الحكم.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن طلحة بن زيد[٨].

أقول: هكذا في أكثر النسخ، وفي بعضها كسند (الكافي) بعد أحمد بن محمّد عن محمّد[٩]، وهو الموافق، فالنقص سهوٌ.

والسّند ضعيف بطلحة.

كأسناد البابين الآتيين، وهما باب الدعوة إلىٰ الإسلام وباب كيفيّة قتال المشركين، وفي أوّل الأوّل[١٠] وثاني الثاني[١١] رواية الصفّار عن علي بن محمّد القاساني، كأوّل كلّ من الأبواب الأربعة الآتية بعدهما[١٢].

وفي أوّل الأوّل في نسخة السيّد‏ؒ عطف القاساني علىٰ الصفّار[١٣]، وهو سهو. وسفيان فيه[١٤] هو ابن عيينة كما في سند (الكافي) في باب الدّعاء إلىٰ الإسلام[١٥]، وفي ثاني الثاني.

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٨٤٥/٧٤٦.
(٢) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٤٤.
(٣) التهذيب ٦: ٢٣٧/١٤٠.
(٤) الكافي ٥: ٤/٣١.
(٥) التهذيب ٤: ٥٤٨/١٩٢، وفيه: ابن أبي عمير عن هشام بن الحكم، وكذلك في الكافي ٤: ٣/٦٦، فلاحظ.
(٦) رجال الكشّي ٢: ٨٤٣/٧٤٦.
(٧) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٨٨.
(٨) التهذيب ٦: ٢٣٨/١٤٠، وفيه: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيىٰ، عن طلحة بن زيد، وفي النسختين ج، د هكذا: محمّد بن يحيىٰ، عن طلحة بن زيد.
(٩) الكافي ٥: ٥/٣١.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٣٩/١٤١، وفيه: الصفّار معطوف علىٰ علي....
(١١) التهذيب ٦: ٢٤٢/١٤٢.
(١٢) التهذيب ٦: ٢٤٦/١٤٤، و ٢٥٣/١٤٥، و ٢٥٥/١٤٦، و ٢٦٢/١٥١.
(١٣) تنبيهات الأريب: ١٢ (مخطوط).
(١٤) التهذيب ٦: ٢٣٩/١٤١.
(١٥) الكافي ٥: ١/٣٦.

قوله: سليمان بن داود المنقري، عن أبي أيّوب، قال: أخبرني حفص بن غياث[١].

أقول: في سند (الكافي)[٢]، وباب وصيّة رسول الله ﷺ وأمير المؤمنين عليه السلام في السرايا[٣]، من غير واسطة أبي أيّوب، كما هو المتكرّر[٤].

ولعلّ (عن) قبل أبي أيّوب زائدة؛ لسقوطها مع ثبوته في أوّل باب السرية تغزو[٥]، وباب أحكام الأُسارىٰ[٦]، وهو بيان لسليمان؛ لأنّه يكنّىٰ أبا أيّوب، كما في ترجمته من (رجال النجاشي)[٧]، وحينئذٍ فلا واسطة.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن المغيرة، عن طلحة بن زيد[٨].

أقول: السّند في (الكافي) بدون (ابن المغيرة)[٩] فزيادته هنا سهو، وإنْ صحّ توسّطه بينهما كما سبق ويأتي.

باب قتال أهل البغي

قوله: أبي عبدالله محمّد بن خالد، عن أبي البختري[١٠].

يعني: البرقي عن وهب بن وهب، كما في آخر باب تلقين المحتضرين[١١]، وطريق (الفقيه) إلىٰ وهب بن وهب[١٢].

فالسّند ضعيفٌ به.

قوله: عنه ـ يعني: الصفّار ـ عن الحجّال، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي[١٣].

أقول: السّند في باب حدود الزنا بدون الحجّال[١٤]، ولعلّه الأنسب، بل قطع (السيّد رحمه الله) بزيادته[١٥]؛ لأنّه علىٰ تقدير ثبوته؛ إمّا أنْ يراد به المعهود وهو عبدالله بن محمّد، أو أحمد بن سليمان حيث يقال له الحجّال أيضاً، وكلاهما منتفٍ.

أمّا الأوّل فلأنّ اللؤلؤي عنه كما في باب القبلة[١٦]؛ فالحمل عليه يستلزم التقارض.

وأمّا الثاني فلأنّ البرقي عنه، والصفّار إنّما

---

(١) التهذيب ٦: ١٤٢/٢٤٢، وفيه: سليمان بن داود المنقري أبي أيّوب.
(٢) الكافي ٥: ٤٤/٢.
(٣) الكافي ٥: ٢٨/٦.
(٤) التهذيب ٦: ١٢٤/٢١٧، و ١٣٦/٢٣٠، و ١٤٦/٢٥٥.
(٥) التهذيب ٦: ١٤٥/٢٥٣.
(٦) التهذيب ٦: ١٥٢/٢٦٥.
(٧) رجال النجاشي: ١٨٤/٤٨٨.
(٨) التهذيب ٦: ١٤٣/٢٤٥.
(٩) الكافي ٥: ٣٢/١.
(١٠) التهذيب ٦: ١٤٤/٢٤٧.
(١١) التهذيب ١: ٣٤٤/١٠٠٨.
(١٢) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٧٨.
(١٣) التهذيب ٦: ١٤٥/٢٥٠.
(١٤) التهذيب ١٠: ٤/١١.
(١٥) تنبيهات الأريب: ١٤ (مخطوط).
(١٦) التهذيب ٢: ٤٤/١٣٩، وفيه: عبيد الله بن محمّد الحجّال...

يروي عن البرقي بالواسطة. (ويمكن اختيار أنّه أحمد، والتزام جواز الرواية تارة بالمشافهة وأُخرىٰ بواسطتين لكثرة نظائرها)[١].

باب أحكام الأُسارىٰ

قوله: عيسىٰ بن يونس، عن الأوزاعي[٢].

أقول: السّند في (الكافي) بدون (عن)[٣]، وهو سهو لثبوتها في مثل السّند في باب التدليس في النكاح[٤]، وفي (الكافي) في نوادر كتاب النكاح[٥].

باب سيرة الإمام عليه السلام

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب، عن جعفر، عن أبيه، عن جدّه، عن مروان بن الحكم، قال: لمّا هزمنا علي عليه السلام[٦].

أقول: تقدّم الكلام علىٰ صدر السّند في باب قتال أهل البغي، ولا ينكر أنْ يذكر سيّد العابدين عليه السلام عن مروان هزيمته عن أمير المؤمنين عليه السلام، فما في بعض النسخ من تبديل جعفر بحفص تصحيف.

باب علّة سقوط الجزية عن النساء

قوله: علي بن محمّد القاساني، عن سليمان أبي أيّوب، قال حفص: كتبت إلىٰ بعض إخواني[٧].

أقول: حفص هو ابن غياث، وأبو أيّوب بيان لسليمان كما مرّ. وفي نسخة (السيّد): ابن أيّوب[٨]. وهو سهو، والمتكرّر توسّط القاسم بن محمّد بين القاساني وسليمان[٩]، فسقوطه هنا سهوٌ.

والسّند في (الكافي): علي، عن أبيه، عن القاسم بن محمّد، عن المنقري، عن حفص بن غياث[١٠].

باب قتال المحارب واللصّ

قوله: عبدالله بن جبلة، عن فزارة، عن أبي هيثم بن براء[١١].

وفي بعض النسخ: عن هيثم.

والسّند في (الكافي) في باب الرجل

---

(١) ما بين القوسين لم يرد في النسختين: ج، د.
(٢) التهذيب ٦: ١٥٣/٢٦٧.
(٣) الكافي ٥: ٣٥/١.
(٤) التهذيب ٧: ٤٣٣/١٧٢٩.
(٥) الكافي ٥: ٥٦٢ / ٢٦.
(٦) التهذيب ٦: ١٥٥/٢٧٣، وفيه: عن حفص عن أبيه...
(٧) التهذيب ٦: ١٥٦/٢٧٧.
(٨) تنبيهات الأريب: ١٩ (مخطوط).
(٩) التهذيب ٤: ١١٤/٣٣٦؛ ٦: ١٢٤/٢١٧، و ١٣٦/٢٣٠.
(١٠) الكافي ٥: ٢٨/٦.
(١١) التهذيب ٦: ١٥٨/٢٨٣، وفيه: عن فزارة عن أنس أو هيثم بن براء.

يدفع عن نفسه اللصّ: عبدالله بن جبلة، عن فزارة بن أنس أو هيثم بن براء[١].

وسيأتي الحديث ـ أيضاً ـ في باب القضاء في قتيل الزحام من كتاب الديات[٢]، وسنده كما في (الكافي)، فما هنا سهو.

والسّند ضعيفٌ.

باب المشركين يأسرون أولاد المؤمنين

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن منصور، عن هشام[٣].

أقول: في باب عتق الصغير: أحمد بن محمّد، عن أبيه محمّد بن عيسىٰ، عن منصور بن حازم، عن هشام بن سالم[٤].

فالسّند صحيح.

باب سبي أهل الضلال

قوله: محمّد بن الحسن، عن جعفر بن بشير، عن إسماعيل بن الفضل[٥].

أقول: الحسن تصحيف المصغّر، وهو ابن أبي الخطّاب؛ لتكرّره عن جعفر بن بشير، كما في باب الأحداث[٦] وغيره[٧]؛ ولأنّ سند الحديث في باب السراري: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن محمّد بن الحسين، عن جعفر بن بشير، عن إسماعيل بن الفضل الهاشمي[٨].

والسّند صحيح.

وما فيه محمّد بن عبدالله ضعيف بجهالته[٩]، إذ هو القمّي للتصريح به في مثل السّند في زيادات فقه الحجّ[١٠].

وعبدالله أبوه يقال مصغّراً ومكبّراً[١١].

باب ارتباط الخيل

قوله: أحمد بن محمّد، عمّن أخبره، عن أبي طيفور[١٢].

أقول: السّند في (الكافي) في أوّل كتاب الدواجن: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عمّن أخبره، عن ابن طيفور[١٣]. وفي نسخةٍ: عن ابن أبي

---

(١) الكافي ٥: ١/٥١، وفيه: فزارة عن أنس أو هيثم بن البراء.

(٢) التهذيب ١٠: ٨٢٩/٢١٠، وفيه: فزارة عن أنس أو هيثم بن البراء.

(٣) التهذيب ٦: ٢٨٨/١٥٩، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن عيسىٰ عن منصور.

(٤) الكافي ٦: ٣/١٨١، وفيه: أحمد بن محمّد عن أبيه عن محمّد بن عيسىٰ.

(٥) التهذيب ٦: ٢٩٢/١٦١.

(٦) التهذيب ١: ٣٠/١٤.

(٧) التهذيب ٢: ٤٣/١٦، و ١٢١٨/٣٠٢؛ ٨: ٥٨٨/١٦٩.

(٨) التهذيب ٨: ٧٠٣/٢٠٠.

(٩) التهذيب ٦: ٢٩٥/١٦١.

(١٠) التهذيب ٥: ١٤٤٣/٤١٥.

(١١) في النسختين ج، د: مكبّراً ومصغّراً.

(١٢) التهذيب ٦: ٣٠٠/١٦٣، وفيه: عن ابن طيفور المتطبّب.

(١٣) الكافي ٦: ١/٥٣٥.

طيفور. وفي (رجال الشيخ) في أصحاب الهادي عليه السلام: محمّد بن أبي طيفور المتطبّب[١].

وأمّا أحمد بن محمّد فهو في هذا المقام مشترك بين جماعة يروي عنهم ابن يعقوب بهذا الإسناد، منهم: أحمد بن محمّد بن عبدالله؛ كما في باب مولد أبي الحسن الهادي عليه السلام[٢]، وفي باب نكت ونتف من التنزيل[٣].

ومنهم: الهاشمي[٤] والسيّاري[٥]، كما في باب نكت ونتف أيضاً. ومنهم: البرقي عن أبيه كما في باب مولد أبي عبدالله الصادق عليه السلام[٦].

فالسّند ضعيفٌ بالمعلّىٰ، والاشتراك، والإرسال، وجهالة ابن أبي طيفور.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن علي بن إبراهيم الجعفري[٧].

أقول: هذا مبدأ السّند في (الكافي)[٨]، فمحمّد بن يحيىٰ هو العطّار للقاعدة.

والسّند ضعيف بالرفع وإهمال الجعفري.

قوله: أحمد بن محمّد، عن القاسم بن يحيىٰ، عن جدّه الحسن بن راشد[٩].

أقول: كل من الأحمدين عن القاسم بن يحيىٰ الراشدي كما في طريقه من (النجاشي)[١٠] و(الفهرست)[١١]، ولكن السّند في (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد... إلىٰ آخره[١٢]. ومحمّد بن يحيىٰ العطّار من رجال عدّة الأشعري دون البرقي.

وفي باب من سأل من غير حاجة من (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن القاسم بن يحيىٰ، عن جدّه الحسن بن راشد[١٣]. فأحمد بن محمّد في السّند هو الأشعري.

والسّند ضعيف بالقاسم وجدّه.

قوله: علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الدهقان، عن درست[١٤].

أقول: هكذا سند (الكافي)[١٥].

---

(١) رجال الطوسي: ٤٢٣/١٨.
(٢) الكافي ١: ٤٩٨/٢ ـ ٣.
(٣) الكافي ١: ٤١٤/١١.
(٤) الكافي ١: ٤٢٧/٧٧، وفيه: أحمد بن محمّد عن الحسن بن محمّد الهاشمي.
(٥) الكافي ١: ٤١٤/١٠.
(٦) الكافي ١: ٤٧٣/٣.
(٧) التهذيب ٦: ١٦٤/٣٠٥.
(٨) الكافي ٦: ٥٣٨/٦.
(٩) التهذيب ٦: ١٦٥/٣٠٧.
(١٠) رجال النجاشي: ٣١٦/٨٦٦، وفيه: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد الله عنه.
(١١) الفهرست: ٢٠٢/٥٧٥، رجال الشيخ: ٤٩٠/٦، وفيهما: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه.
(١٢) الكافي ٦: ٥٣٩/١٣.
(١٣) الكافي ٤: ١٩/٢.
(١٤) التهذيب ٦: ١٦٥/٣٠٩.
(١٥) الكافي ٦: ٥٤٠/١٧.

ومحمّد بن عيسىٰ هو العبيدي؛ للقاعدة، وللتصريح به في باب صلاة السفر(١). وفي كتاب المكاسب: محمّد بن عيسىٰ، عن عبيدالله الدهقان، عن درست بن أبي منصور(٢).

والسّند ضعيفٌ بالدهقان ودرست.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن يحيىٰ، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن إبراهيم بن أبي يحيىٰ المدني(٣).

أقول: هكذا سند (الكافي) إلّا أنّ فيه محمّد بن علي مكان محمّد بن يحيىٰ(٤)، وهو الصواب، فإنّ في باب الذبائح والأطعمة: البرقي أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن علي، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم(٥). وفي طريق (الفقيه) إلىٰ أبي خديجة سالم بن مكرم: محمّد بن أبي القاسم، عن عبد الرحمن بن أبي هاشم(٦). وفي طريق (الفهرست) إلىٰ أبي سمينة: عنه محمّد بن أبي القاسم(٧).

وأمّا إبراهيم بن يحيىٰ فلعلّه إبراهيم بن محمّد بن يحيىٰ الضعيف عند العامة(٨)؛ لاختصاصه بنا، ولكونه ينال من الأوّلين.

وما في (الكافي)(٩) من لفظ المدائني أو المديني تصحيف.

والسّند ضعيفٌ بمحمّد بن علي.

باب الشهداء

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن علي بن الحكم، عن مروان، عمّن سمع علي بن الحسين عليه السلام(١٠).

أقول: في كتاب (المحاسن) لأبي جعفر أحمد بن محمّد بن خالد البرقي: جميل بن دراج، عن عمر بن مروان، عن الحارث بن حصيرة، عن زيد بن أرقم، عن الحسين بن علي. وذكر ما في معنىٰ الحديث(١١).

وكلا السّندين ضعيفٌ.

باب النوادر

أقول: في الباب أربعة موثّقات:

---

(١) التهذيب ٢: ١٤/٣٦، باب نوافل الصلاة في السفر.

(٢) التهذيب ٦: ١٠٣٨/٣٦٢، وفي النسختين ج، د: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد.

(٣) التهذيب ٦: ٣١٠/١٦٥، وفيه: إبراهيم بن أبي يحيىٰ المدائني.

(٤) الكافي ٦: ٥/٥٤١.

(٥) التهذيب ٩: ٣٤٢/٨٠، وفيه: البرقي أحمد بن أبي عبد الله عن محمّد بن عبد الله عن محمّد بن علي....

(٦) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٧٩ محمّد بن أبي القاسم عن محمّد بن علي الكوفي عن عبدالرحمن بن أبي هاشم.

(٧) الفهرست: ٦٢٤/٢٢٣.

(٨) تهذيب التهذيب ١: ٢٨/١٣٧، وفيه: إبراهيم بن محمّد بن أبي يحيىٰ.

(٩) الكافي ٦: ٥/٥٤١.

(١٠) التهذيب ٦: ٣١٨/١٦٧، وفيه: عن مروان عن أبي خضيرة عمّن سمع علي بن الحسين عليه السلام.

(١١) المحاسن ١: ٥١٢/٢٦٥، وفيه: عمرو بن مروان.

أحدها: بوهيب[١]، وهو ابن حفص؛ للقرينتين في باب الذبح[٢]، وباب حكم الأُسارىٰ[٣]، وغيرهما[٤].

والثاني: بعبدالله بن جبلة وسماعة، واشتراك إسحاق[٥].

والثالث: بابن فضّال[٦].

والرابع: بمعاوية بن حكيم[٧].

وصحيح محمّد الحلبي[٨].

وحسن بأبي يحيىٰ الواسطي[٩]، وهو سهيل بن زياد[١٠].

والبواقي ضعاف منها:

قوله: أحمد بن محمّد[١١]، عن الحسن بن محبوب، عن الحسن بن صالح[١٢].

يعني: ابن حي، كما في طريقه من (الفهرست)[١٣].

فالضعف به.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن سلمة، عن يحيىٰ بن إبراهيم، عن أبيه[١٤].

أقول: في (الكافي) في وقت الصلاة في يوم الغيم: محمّد بن يحيىٰ، عن سلمة بن الخطّاب، عن يحيىٰ بن إبراهيم بن أبي البلاد، عن أبيه[١٥].

فالضعف بسلمة.

باب الأمر بالمعروف

قوله: أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عرفة[١٦].

أقول: محمّد بن عيسىٰ هو ابن عبيد للقبليّة في باب كراهية كثرة الأكل من (الكافي)[١٧]، والبعديّة في أُصول (الكافي) في باب الرياء[١٨]، بالراء والهمزة.

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن عرفة.

قوله: أبان بن عثمان، عن عبدالله بن محمّد بن طلحة[١٩].

أقول: السّند في (الكافي) بدون ابن طلحة[٢٠]، وفي باب تلقين المحتضرين

---

(١) التهذيب ٦: ١٧١/٣٣١.
(٢) التهذيب ٥: ٢٠٨/٦٩٩.
(٣) التهذيب ٦: ١٥٣/٢٦٨.
(٤) التهذيب ٢: ٣٠٧/١٢٤٤؛ ٤: ٢٧٧/٨٤٠.
(٥) التهذيب ٦: ١٧٢/٣٣٤.
(٦) التهذيب ٦: ١٧٢/٣٣٥.
(٧) التهذيب ٦: ١٧٣/٣٤١.
(٨) التهذيب ٦: ١٧٣/٣٤٠.
(٩) التهذيب ٦: ١٧٥/٣٥٠.
(١٠) انظر رجال النجاشي: ١٩٢/٥١٣.
(١١) من بداية الباب إلىٰ هنا لم يرد في النسختين ج، د، وفيهما بدأ بعبارة: قوله: الحسن بن محبوب ... إلىٰ آخره.
(١٢) التهذيب ٦: ١٧٤/٣٤٢.
(١٣) الفهرست: ١٠٠/١٧٦.
(١٤) التهذيب ٦: ١٧٥/٣٤٩.
(١٥) الكافي ٣: ٢٨٥/٦.
(١٦) التهذيب ٦: ١٧٦/٣٥٢.
(١٧) الكافي ٦: ٢٦٩/٧.
(١٨) الكافي ٢: ٢٩٤/٥.
(١٩) التهذيب ٦: ١٧٦/٣٥٥.
(٢٠) الكافي ٥: ٥٨/٩.

مكان طلحة : خالد[١].

والسّند ضعيف بالإرسال وإهمال عبدالله بن محمّد.

قوله: محمّد بن الحسن، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر[٢].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ إبراهيم بن إسحاق الأحمري النهاوندي: عنه الصفّار[٣].

وأبو الحسن الأحمسي لعلّه مالك بن عطية أبو الحسين[٤]، والمكبّر تصحيف.

والسّند ضعيفٌ بالأحمر.

---

(١) التهذيب ١: ٩٢٩/٣٢٠.

(٢) التهذيب ٦: ٣٦٧/١٧٩.

(٣) الفهرست: ٩/٣٩، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله محمّد بن الحسن ـ يعني الصفّار ـ عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر. كما في (الفهرست).

(٤) انظر رجال النجاشي: ١١٣٢/٤٢٢.

كتاب الديون

[باب الديون وأحكامها]

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن أبي القدّاح[1].

وفي نسخة: عن ابن أبي القدّاح. وكلاهما سهو، وفي سند (الكافي): عن ابن القدّاح[2]، وهو الصواب، ففي طريق (النجاشي)[3] و(الفهرست)[4] إلىٰ عبدالله بن ميمون القدّاح: عنه جعفر بن محمّد الأشعري. وفي (الرجال): ما ينبئ أنّ القدّاح يوصف به الابن والأب جميعاً.

فالسّند ضعيف بسهل وجهالة جعفر.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن العبّاس، عمّن ذكره[5].

أقول: هكذا في أكثر نسخ (الكافي)[6] أيضاً، والعبّاس هناك مشترك بين الثلاثة، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن ابن معروف كما في باب صفة الوضوء[7]، وعن ابن عامر كما في باب النقد والنسيئة[8]، وعن ابن موسىٰ الورّاق كما في زيادات كتاب النكاح[9].

وفي بعض نسخ (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ. ولعلّه سهو.

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن عثمان بن سعيد[10].

أقول: لعلّه العبيدي[11] عن العمري[12]؛ لأنّهما من رجال أبي جعفر الثاني عليه السلام.

والسّند ضعيفٌ[13].

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي

---

(١) التهذيب ٦: ٣٧٦/١٨٣.

(٢) الكافي ٥: ١١/٩٥.

(٣) رجال النجاشي: ٥٥٧/٢١٣، وعبارة: وفي طريق النجاشي، لم ترد في النسختين ج، د.

(٤) الفهرست: ٤٤٢/١٦٨.

(٥) التهذيب ٦: ٣٧٩/١٨٤، وعبارة: عمّن ذكره، لم ترد في النسختين ج، د.

(٦) الكافي ٥: ٧/٩٤.

(٧) التهذيب ١: ٢٣٨/٩٠.

(٨) التهذيب ٧: ٢٥٢/٥٨.

(٩) التهذيب ٧: ١٨٨٤/٤٧٠.

(١٠) التهذيب ٦: ٣٨٢/١٨٤.

(١١) رجال النجاشي: ٨٩٦/٣٣٣.

(١٢) خلاصة الأقوال: ٧٢٩/٢٢٠.

(١٣) في نسخة د إضافة: بالإرسال.

أيّوب، عن سلمة[١].

أقول: لعلّ (سلمة) تصحيف (سماعة) لثبوته مكانه في سند (الكافي)[٢]، وكذا في (الفقيه) مع التصريح بابن مهران[٣]، وفي طريق (النجاشي)[٤] و(الفقيه)[٥] إلىٰ أبي أيّوب الخزّاز: عنه الحسن بن محبوب.

فالسّند موثّق بسماعة.

قوله: عبد الرحمن بن أبي نجران، عن الحسن بن علي بن رباط[٦].

أقول: هكذا في أكثر نسخ (الكافي)[٧]، والحسن هذا مهمل، وأُحتمل أنّه الحسن بن رباط بزيادة ما بينهما، وعلي بن الحسن بن رباط بالتزام القلب. وفي بعض نسخ (الكافي): عن الحسن بن علي، عن ابن رباط. ولعلّه الصواب، ففي باب حكم المسافر والمريض في الصيام: علي بن الحسن بن فضّال، عن أحمد بن الحسن، عن أبيه، عن علي بن الحسن بن رباط[٨].

وعليه فالسّند موثّق بالحسن بن علي.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي، عن أبيه، عن إسحاق الأحمر[٩].

أقول: في (الكافي) في باب قضاء الدين بعد أنْ أورد سنداً مصدّراً بعلي بن محمّد بن بندار[١٠] عقّبه بالسّند المبحوث عنه مبنيّاً علىٰ سابقه، فقال: علي بن محمّد، عن إبراهيم بن إسحاق[١١] ...إلىٰ آخره. ومعلوم أنّ علي بن محمّد فيه هو ابن بندار.

فظهر ما في السّند من الخلل، وقد أفصح عنه بما أورده في زيادات الحدود حيث قال: محمّد بن يعقوب، عن علي بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر[١٢] ... إلىٰ آخره.

وكيف كان فالسّند ضعيف بالأحمر وجهالة ابن حمّاد.

قوله: إبراهيم بن عبد الحميد، عن زرارة[١٣].

أقول: في سند (الكافي) مكان زرارة: عثمان بن زياد[١٤]، ولعلّه الصواب، ففي رجال الصادق عليه السلام من (كتاب الشيخ): عثمان بن زياد الرواسي عنه إبراهيم بن عبدالحميد[١٥].

---

(١) التهذيب ٦: ١٨٥/٣٨٣.
(٢) الكافي ٥: ٩٥/٢.
(٣) الفقيه ٣: ١١٢/٤٧٦.
(٤) رجال النجاشي: ٢٠/٢٥.
(٥) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٦٨.
(٦) التهذيب ٦: ١٨٥/٣٨٤.
(٧) الكافي ٥: ٩٥/١.
(٨) التهذيب ٤: ٢٢٤/٦٥٨.
(٩) التهذيب ٦: ١٨٧/٣٨٩.
(١٠) الكافي ٥: ٩٦/٤.
(١١) الكافي ٥: ٩٦/٥.
(١٢) التهذيب ١٠: ١٤٥/٥٧٤.
(١٣) التهذيب ٦: ١٨٧/٣٩٠.
(١٤) الكافي ٥: ٩٧/٨.
(١٥) رجال الطوسي: ٢٦٠/٦٠١.

فالسّند ضعيفٌ بجهالة عثمان.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن جراح المدائني[١].

أقول: المتكرّر كما في زيادات تلقين المحتضرين[٢]، وباب حكم الهلال من (الاستبصار)[٣]: الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جراح المدائني. وفي (الفهرست)[٤] و(رجال النجاشي)[٥]: القاسم بن سليمان له كتاب رواه النضر بن سويد. فلعلّ في السّند سهواً بالنقص.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن المغيرة[٦].

أقول: محمّد بن عيسىٰ هو العبيدي؛ لثبوته في مثل السند في باب حدود الزنا[٧].

والسّند ضعيفٌ بالسكوني.

قوله: محمّد بن سنان، عن حمّاد، عن أبي طلحة بيّاع السابري[٨].

أقول: في سند (الكافي): عن حمّاد بن أبي طلحة بيّاع السابري ومحمّد بن الفضيل وحكم الحنّاط جميعاً عن أبي حمزة الثمالي[٩].وفي رجال الصادقعليه السلام: حمّاد بن أبي طلحة ثقة[١٠].فالصواب ما في (الكافي).

وفي باب ما نصّ علىٰ الرضاعليه السلام من جملة الأئمة الاثني عشر من (عيون الأخبار): محمّد بن عيسىٰ بن عبيد ومحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن الفضيل الصيرفي، عن أبي حمزة الثمالي[١١].

فالسّند ضعيفٌ بابن سنان.

وابن الفضيل هو الأزرق[١٢]، لكنّه معطوف علىٰ حمّاد[١٣].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي، عن محمّد بن الفضيل[١٤].

أقول: الحسن بن علي هنا مشترك بين ابن فضّال والوشّاء؛ للقرينتين: القبليتان في باب الأحداث[١٥]، وبعديّة ابن فضّال في باب اتّصال الوصيّة من لدن آدمعليه السلام من

(١) التهذيب ٦: ١٨٨/٣٩٣، أضاف المحقّق في النسخة المطبوعة بعد الحسين بن سعيد: عن النضر.
(٢) التهذيب ١: ٤٦١/١٥٠٥.
(٣) الاستبصار ٢: ٧٣/٢٢٣.
(٤) الفهرست: ٢٠٢/٥٧٨.
(٥) رجال النجاشي: ٣١٤/٨٥٨.
(٦) التهذيب ٦: ١٨٨/٣٩٨.
(٧) التهذيب ١٠: ٤٨/١٨٠.
(٨) التهذيب ٦: ١٨٩/٣٩٩، وفيه: عن حمّاد بن أبي طلحة بيّاع السابري.
(٩) الكافي ٥: ١٠١/٦، ولم يرد فيه لفظ الثمالي.
(١٠) رجال الطوسي: ١٨٢/٢٨٨، ولم يرد فيه التوثيق، وورد في رجال النجاشي: ١٤٤/٣٧٢.
(١١) عيون أخبار الرضاعليه السلام ١: ٥٥/٢١.
(١٢) رجال النجاشي: ٣٦٧/٩٩٥.
(١٣) من قوله: وفي باب ما نصّ... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(١٤) التهذيب ٦: ١٨٩/٤٠١.
(١٥) التهذيب ١: ١٣/٢٩، و ١٧/٣٨.

(غيبة الصدوق)[١]، وبعديّة الوشّاء في (الكافي) في باب نكت ونتف من التنزيل[٢].

ومحمّد بن الفضيل هو الصيرفي بتقريب ما مرّ.

فالسّند ضعيفٌ به[٣].

قوله: أبي المعزا، عن الحلبي[٤].

أقول: مرّ في باب أحكام فوائت الصلاة ما يشعر بأنّ الحلبي الذي عنه أبو المعزا هو عمران بن علي[٥]، ويؤيّده أنّ الحديث المبحوث عن سنده مرويّ في أوّل باب من كتاب الوصايا: عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي[٦]. وفي زيادات الأذان: حمّاد بن عثمان، عن عمران الحلبي[٧].

والسّند صحيح.

والحسين بن عثمان ـ في الموثّق[٨] باشتراك إسحاق ـ هو الأحمسي، وهو عطف علىٰ محمّد بن أبي حمزة؛ لأنّ ابن أبي عمير عنهما كما في طريق (النجاشي)[٩] إليهما.

قوله: خلف، عن حمّاد، عن إسماعيل بن أبي فروة[١٠].

أقول: في السّند في (الكافي)[١١]. ويأتي في باب الرهون[١٢]: إسماعيل بن أبي قرة.

والسّند ضعيفٌ بإهماله والإرسال.

وأمّا خلف فالظاهر أنّه الناشري للرتبة.

قوله: النضر بن سويد، عن عبد الغفار الجازي[١٣].

أقول: في سند (الكافي) شعيب مكان سويد[١٤]، كما في طريق (النجاشي) إلىٰ عبد الغفار الجازي[١٥]، فسويد تصحيفٌ.

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن شعيب.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن عمّار[١٦].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ موافقاً (للكافي)[١٧]، وفي نسخة (السيّد): عن حمّاد[١٨]. وهو تصحيف؛ لغرابته في هذا

---

(١) كمال الدين ١: ٢١٣/٢.
(٢) الكافي ١: ٤٢٠/٤١.
(٣) من عبارة: ومحمّد بن الفضيل...، ورد في النسختين ج، د هكذا: والسّند ضعيف بابن الفضيل.
(٤) التهذيب ٦: ١٩٠/٤٠٥.
(٥) التهذيب ٣: ١٦٥/٣٥٦.
(٦) التهذيب ٩: ١٥٩/٦٥٥.
(٧) التهذيب ٢: ٢٨٥/١١٤٢.
(٨) التهذيب ٦: ١٩٠/٤٠٦.
(٩) رجال النجاشي: ٥٤/١٢٢، و ٣٥٨/٩٦١.
(١٠) التهذيب ٦: ١٩٠/٤٠٧، وفيه: خلف بن حمّاد عن إسماعيل...
(١١) الكافي ٥: ٩٩/١.
(١٢) التهذيب ٧: ١٧٧/٧٨٢.
(١٣) التهذيب ٦: ١٩١/٤١١، وفيه: النضر بن شعيب.
(١٤) الكافي ٥: ٩٩/١.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٤٧/٦٥٠.
(١٦) التهذيب ٦: ١٩١/٤١٢.
(١٧) الكافي ٥: ١٠٢/١.
(١٨) تنبيهات الأريب: ٤٧.

المقام، ومن ثم ارتبك في إصلاحه.

وفي باب الكفالات والضمانات: ابن فضّال، عن عمّار بن مروان، عن جعفر، عن أبيه عليه السلام[١].

فالسّند موثّق بابن فضّال.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي إسحاق، عن علي بن معبد[٢].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم؛ للقرينتين، فإنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه كما في باب الجهاد[٣]. وهو عن علي بن معبد، كما في طريق (الفهرست) إليه[٤].

وعبدالله بن القاسم هو الحضرمي، فإنّه عن عبدالله بن سنان كما في (الكافي) في باب ما يجب علىٰ المرأة من طاعة الزوج[٥].

والسّند ضعيف بابن القاسم وجهالة علي بن معبد.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي إسحاق، عن علي، عن درست[٦].

يعني: إبراهيم بن هاشم، عن علي بن معبد، عن ابن أبي منصور، كما في (الكافي) في باب المشيئة والإرادة[٧]. وفيه تأييد لما مرّ آنفاً.

والسّند ضعيف بدرست وجهالة ابن معبد.

قوله: عنه، عن محمّد بن عيسىٰ، عن صفوان[٨].

أقول: يأتي في الباب: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن محمّد بن عيسىٰ العبيدي[٩]. وفي باب الوكالات: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[١٠]. فالضمير جارٍ علىٰ القاعدة من عوده إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب في سابقه بلا فصل[١١]، وأعاده (السيّد)[١٢] إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ في السّند البعيد[١٣]، وهو بعيد.

والسّند صحيح.

وعلي بن إسماعيل في الضعيف بالإرسال[١٤]، هو الميثمي؛ ففي طريق

---

(١) التهذيب ٦: ٢٠٩/٤٨٧.
(٢) التهذيب ٦: ١٩٢/٤١٨، وفيه: سعيد، بدل: معبد.
(٣) التهذيب ٦: ١٢٥/٢٢٠.
(٤) الفهرست: ١٥١/٣٧٨.
(٥) الكافي ٥: ٥١٣/١.
(٦) التهذيب ٦: ١٩٣/٤١٩، وفيه: علي بن درست.
(٧) الكافي ١: ١٥١/٥.
(٨) التهذيب ٦: ١٩٣/٤٢٢.
(٩) التهذيب ٦: ١٩٧/٤٣٦.
(١٠) التهذيب ٦: ٢١٣/٥٠٣.
(١١) التهذيب ٦: ١٩٣/٤٢١.
(١٢) تنبيهات الأريب: ٥١.
(١٣) التهذيب ٦: ١٩٢/٤١٧.
(١٤) التهذيب ٦: ١٩٤/٤٢٤.

(الفقيه) إليه، عنه صفوان بن يحيى[١].

وأبو إسحاق في الضعيف بالسكوني[٢] هو إبراهيم بن هاشم؛ لثبوته مكانه في مثل السّند في باب تطهير الثياب[٣].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيىٰ، عن ابن أبي نصر[٤].

أقول: محمّد بن يحيىٰ هو الخزّاز؛ للقبليتين في باب البيّنات[٥]، ولا ينافيه تكرّر ابن أبي الخطّاب عن ابن أبي نصر، كما في باب الطواف[٦]، وغيره[٧]؛ لشيوع الرواية بالواسطة ودونها.

والسّند ضعيفٌ بالسكوني.

قوله: عنه، عن محمّد بن يحيىٰ، عن غياث[٨].

أقول: غياث هو ابن إبراهيم، ففي طريق (الفهرست) إليه: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عنه[٩]. ومنه يعلم أنّ ضمير (عنه) في السّند إمّا لمحمّد بن علي بن محبوب علىٰ حذف الواسطة، أو لمحمّد بن الحسين علىٰ خلاف القاعدة، ويرشد إليه ما يجيء في الباب.

قوله: ابن أبي عمير، عن علي بن إسماعيل، عن عمّار، عن أبي بكر الحضرمي[١٠].

أقول: في سند (الكافي): علي بن إسماعيل عن أبي بكر الحضرمي[١١]. وفي باب الإجارات[١٢]، وترجمة أبان بن تغلب من (رجال الكشّي)[١٣]: ابن أبي عمير، عن علي بن إسماعيل بن عمّار. وفي ترجمة إسحاق بن عمّار: أنّ ابن أخيه علي بن إسماعيل بن عمّار من وجوه من روىٰ الحديث[١٤]. فلفظ (عن) قبل عمّار تصحيف.

والسّند حَسَن.

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن بشير بن سلمة[١٥].

أقول: في السّند في (الكافي): ابن أبي عمير، عن بشير وغير واحد، عمّن أخبرهم، عن أبي جعفر[١٦]. وفي طريق (النجاشي)[١٧]

---

(١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١١٥.
(٢) التهذيب ٦: ٤٢٦/١٩٤.
(٣) التهذيب ١: ٧١٨/٢٥٠.
(٤) التهذيب ٦: ٤٢٩/١٩٥.
(٥) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦.
(٦) التهذيب ٥: ٤٠٥/١٢٤.
(٧) التهذيب ٨: ٧٣/٢٣.
(٨) التهذيب ٦: ٤٣٠/١٩٥.
(٩) الفهرست: ٥٦٠/١٩٦.
(١٠) التهذيب ٦: ٤٣٤/١٩٦.
(١١) الكافي ٥: ٥/٢٠٤.
(١٢) التهذيب ٧: ٩٣٤/٢١٣.
(١٣) رجال الكشّي ٢: ٦٠٢/٦٢٢.
(١٤) رجال النجاشي: ١٦٩/٧١.
(١٥) التهذيب ٦: ٤٣٥/١٩٧.
(١٦) الكافي ٥: ٣/٢٥٥، وفيه: بشر بن مسلمة.
(١٧) رجال النجاشي: ٢٨٥/١١١.

و(الفهرست)[١] إلىٰ بشر بن مسلمة: عنه ابن أبي عمير. فبشير تصحيف.

والسّند موثّق، وسند (الكافي) ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن عبدالله بن إبراهيم الأنصاري[٢].

أقول: عبدالله بن إبراهيم هنا هو الغفاري المزني كما في (رجال النجاشي)[٣]، أبو محمّد كما في (خلاصة الأقوال)[٤]، وسند (الكافي)[٥]، كما سيأتي في سند الحديث في باب بيع الواحد بالاثنين[٦]، وهو مجهول كما في (رجال الكشّي) نقلاً عن ابن أبي الصباح[٧]. وفي (الكافي) في باب أنّ المؤمن لا يكره علىٰ قبض روحه: أبو علي الأشعري، عن محمّد بن عبد الجبّار، عن أبي محمّد الأنصاري وكان خيّراً[٨]. فسقط قول (نصر) لو كان ممّا يعتدّ به.

فالسّند حَسَن بعبدالله.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن السندي بن محمّد، عن أبي البختري وهب بن وهب[٩].

أقول: في السّند نقص وتصحيفٌ، وحقّه أنْ يكون هكذا: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن أبي عبدالله والسندي بن محمّد، عن أبي البختري. يرشد إلىٰ ذلك أنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ أبي البختري: عنه أحمد بن أبي عبدالله[١٠]. وفي (الكافي) في نوادر كتاب المعيشة: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن السندي بن محمّد، عن أبي البختري[١١].

وحمل أبي عبدالله علىٰ الرازي الجاموراني يدفعه عدم البعديّة.

والسّند ضعيفٌ بأبي البختري[١٢].

قوله: ابن محبوب، عن علي بن رئاب[١٣].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٤].

وفي بعض النسخ: علي بن محبوب، وهو سهو؛ لتعيّن أنّه الحسن بقرينة ابن رئاب، كما في (رجال النجاشي)[١٥] و(الفهرست)[١٦].

---

(١) الفهرست: ٨٨/١٣٠ ـ ١٣١.
(٢) التهذيب ٦: ١٩٧/٤٣٦.
(٣) رجال النجاشي: ٢٢٥/٥٩٠.
(٤) خلاصة الأقوال: ٣٧٣/١٤٨٤.
(٥) الكافي ٥: ٢٥١/٣٠.
(٦) التهذيب ٧: ١١١/٤٧٧.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٨٧٠/١١٤٠.
(٨) الكافي ٣: ١٢٧/١.
(٩) التهذيب ٦: ١٩٨/٤٤٣.
(١٠) الصواب طريق الفهرست: ٢٥٦/٧٧٩.
(١١) الكافي ٥: ٣٠٨/١٩.
(١٢) عبارة: السّند ضعيف... إلىٰ آخره، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٣) التهذيب ٦: ١٩٩/٤٤٤.
(١٤) الاستبصار ٣: ١١/٣٠.
(١٥) رجال النجاشي: ٢٥/٦٥٧.
(١٦) الفهرست: ١٥١/٣٧٥.

والسّند موثّق بابن سماعة. كالأخير[١]، والحصين مكان الحسين في بعض النسخ سهو؛ لثبوت الحسين في سند (الاستبصار) في آخر باب المملوك يقع عليه الدين[٢]، وتكرّره في مثل السّند، إلّا أنّ المتكرّر رواية وهيب عن أبي جعفرعليه‌السلام بتوسّط أبي بصير، ولعلّه سقط سهواً[٣].

باب القرض وأحكامه

أقول: السّند الأول ضعيف بجهالة أبي الربيع[٤]، وهو الشامي، لما مرّ في أوّل باب من كتاب الحجّ[٥].[٦]

قوله: أبو علي الأشعري، عن محمد بن عبدالجبّار وعلي بن النعمان[٧].

أقول: في سند (الكافي): عن علي بن النعمان[٨]. وهو الصواب؛ لبعد اتّصال أبي علي بابن نعمان. وفي زيادات فقه الحجّ: محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن علي بن النعمان[٩].

والسّند صحيحٌ.

قوله: عنه، عن علي بن النعمان، عن أبي الصباح[١٠].

يعني: الكناني؛ صرّح به في مثل السّند في باب تلقين المحتضرين[١١].

والسّند صحيح.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة وصفوان، عن علي بن رباط[١٢].

يعني: علي بن الحسن بن رباط، ففي طريق (النجاشي) إليه: عنه الحسن بن محمّد بن سماعة[١٣].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن محمّد[١٤].

أقول: الصفّار عن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد كما في باب المكاسب[١٥] وغيره[١٦]. وعن علي بن محمّد القاساني كما في

---

(١) التهذيب ٦: ٢٠٠/٤٤٦.
(٢) الاستبصار ٣: ١٢/٣٢، وفيه: وهب، بدل: وهيب.
(٣) في النسختين ج، د: ولعلّ سقوطه سهو.
(٤) التهذيب ٦: ٢٠٠/٤٤٧.
(٥) التهذيب ٥: ٢/١.
(٦) من عبارة: أقول السّند ... إلىٰ هنا، لم يرد في النسختين: ج، د.
(٧) التهذيب ٦: ٢٠١ / ٤٥١، وفيه: عن علي بن النعمان.
(٨) الكافي ٥: ٢٥٤ / ٧.
(٩) التهذيب ٥: ٤٨٥/١٧٩٣.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٠٣/٤٥٨.
(١١) التهذيب ١: ٤٣٨/١٤١٤.
(١٢) التهذيب ٦: ٢٠٥/٤٦٨، وفيه: عن صفوان وعلي بن رباط.
(١٣) رجال النجاشي: ٢٥١/٦٥٩.
(١٤) التهذيب ٦: ٢٠٥/٤٦٩، وفيه: الصفّار، بدل: محمّد بن الحسن الصفّار.
(١٥) التهذيب ٦: ٣٧٦/١١٠٠.
(١٦) التهذيب ٧: ٤٥٥/١٨٢٣.

ثاني باب من كتاب الصيام[١]، فلعلّه عنه بالواسطة ودونها.

والسّند صحيح.

باب الصلح[٢]

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن خالد، عن ابن بكير[٣].

أقول: القرينتان لمحمّد بن خالد الأشعري كما في باب حكم الحيض[٤]، فتلغو بعدية الأصم كما في باب المهور[٥]، وزيادات النكاح[٦] والأكثر وقوع البرقي والحسين بن سعيد متعاطفين، كما في باب أوقات الصلاة[٧]، وطريق (الفهرست) إلىٰ النضر بن سويد[٨].

وربما استفيد رواية الحسين بن سعيد عن البرقي، ففي باب بيع الغرر والمجازفة: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن خالد، عن أبي الجهم، عن أبي خديجة[٩]. وفي باب بيع الحيوان: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن أبي الجهم، عن أبي خديجة[١٠]. ولأنّ أبا الجهم هنا إمّا أنْ يراد به هارون بن الجهم، أو ابن بكير. وكلّ منهما عنه البرقي، الأول في طريق (النجاشي) إليه[١١]، والثاني في زيادات آداب الأحداث[١٢].

والسّند موثّق بابن بكير.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن عبدالله بن المغيرة[١٣].

أقول: المتكرّر الفصل بينهما بالعبّاس بن معروف[١٤]، ولعلّه سقط سهواً.

وربّما فصل بينهما بيعقوب بن يزيد عن ابن أبي عمير كما في زيادات صلاة السفر[١٥].

باب الكفالات والضمانات

قوله: داود بن الحصين، عن أبي العبّاس[١٦].

يعني: الفضل؛ صرّح به في مثل السّند في زيادات صلاة السفر[١٧].

والسّند موثّق بداود.

---

(١) التهذيب ٤: ٤٤٥/١٥٩.
(٢) في التهذيب: باب الصلح بين الناس.
(٣) التهذيب ٦: ٤٧٣/٢٠٦.
(٤) التهذيب ١: ٤٨٣/١٦٩.
(٥) التهذيب ٧: ١٥٠٢/٣٧١.
(٦) التهذيب ٧: ١٩٦٢/٤٨٩.
(٧) التهذيب ٢: ٥١/١٩.
(٨) الفهرست: ٧٧٢/٢٥٤.
(٩) التهذيب ٧: ٥٨٧/١٣٣.
(١٠) التهذيب ٧: ٣٣٣/٧٨.
(١١) رجال النجاشي: ١١٧٨/٤٣٨.
(١٢) التهذيب ١: ١٠٦٦/٣٥٦، وفيه: البرقي عن بكير بن أعين وهو الذي يكنّىٰ بأبي الجهم، فالصواب أن يقول: بكير بن أعين، بدل: ابن بكير.
(١٣) التهذيب ٦: ٤٨١/٢٠٨.
(١٤) التهذيب ١: ٥٦٤/١٩٥، و ٦٧٨/٢٣٧، و ١٥٢١/٤٦٥.
(١٥) التهذيب ٣: ٥٢١/٢١٣.
(١٦) التهذيب ٦: ٢٨٨/٢٠٩.
(١٧) التهذيب ٣: ٥٧٤/٢٢٦.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن الحسن بن الحسين اللؤلؤي، عن زياد بن محمّد بن سوقة[١].

أقول: أبو عبدالله هو الرازي؛ للقرينتين في كتاب (الخصال) في باب الثلاث، ثلاثة في حرز الله عزّوجل إلىٰ أن يفرغ الله من الحساب[٢]، وفي (الرجال): زياد بن سوقة أخو محمّد بن سوقة[٣]. فالزيادة سهو.

والسّند ضعيفٌ بإهمال عطا، إذ المذكور في (الرجال) لايناسب المقام، وفي باب القضاء: عطاء بن السائب، عن علي بن الحسين[٤].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن يوسف بن السخت، عن علي بن محمّد بن سليمان النوفلي، عن أبيه[٥].

أقول: في (الكافي) بعد أنْ قدّم سنداً مصدّراً بمحمّد بن يحيىٰ عن محمّد بن أحمد عن يوسف بن السخت[٦] عقّبه بالسّند المبحوث عنه قائلاً: عنه، عن يوسف بن السخت[٧]... إلىٰ آخره. فضمير (عنه) إمّا لمحمّد بن أحمد علىٰ خلاف القاعدة، أو لمحمّد بن يحيىٰ علىٰ حذف الواسطة.

والسّند ضعيفٌ بيوسف وإهمال النوفلي وأبيه وجهل عيسىٰ وأبيه. وفي نسخة (السيّد) ـ وإنْ لم أظفر بموافقها ـ عن النوفلي. فجاء الإشكال من حيث إنّه لم يرو عن أبيه[٨].

باب الحوالات

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن زرارة[٩].

أقول: في سند (الكافي): عن ابن أبي عمير، عن جميل، عن زرارة[١٠]. وصرّح بابن دراج في مثل السّند في باب بيع الحيوان[١١].

والسّند صحيح.

قوله: حميد بن زياد، عن الحسن، عن جعفر بن سماعة[١٢].

أقول: في سند (الكافي): عن الحسن بن محمّد ...إلىٰ آخره[١٣]. وهو ابن سماعة عن

---

(١) التهذيب ٦: ٤٩٤/٢١١.
(٢) الخصال: ٥٥/١٠١.
(٣) رجال الطوسي: ٣/٨٩.
(٤) التهذيب ٦: ٥٣٦/٢٢٤، و ٥٤٠/٢٢٥.
(٥) التهذيب ٦: ٤٩٥/٢١١، وفيه: علي بن محمّد بن سليمان، عن النوفلي.
(٦) الكافي ٥: ٦/٩٦.
(٧) الكافي ٥: ٧/٩٧.
(٨) تنبيهات الأريب: ٦٧.
(٩) التهذيب ٦: ٤٩٦/٢١١.
(١٠) الكافي ٥: ٢/١٠٤.
(١١) التهذيب ٧: ٣٠٧/٧١.
(١٢) التهذيب ٦: ٤٩٨/٢١٢.
(١٣) الكافي ٥: ٤/١٠٤.

أخيه جعفر بن محمّد بن سماعة، فقد ينسبان إلىٰ جدّهما، وفي طريق (النجاشي) إلىٰ جعفر هذا: حميد بن زياد، قال: حدّثنا الحسن بن محمّد، عن أخيه[1].

والسّند موثّق.

باب الوكالات

قوله: محمّد بن خالد الطيالسي، عن عمرو بن شمر[2].

أقول: لا بعد في اتّصال الكاظمي[3] بالصادقي[4]. وقد يفصل بينهما بسيف بن عميرة كما في باب صلاة العيدين[5]، وقد تكرّر سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر، كما في زيادات تلقين المحتضرين[6]، وباب فضل السحور[7].

---

(١) رجال النجاشي: ٣٠٥/١١٩.
(٢) التهذيب ٦: ٥٠٢/٢١٣.
(٣) رجال الطوسي: ٢٦/٣٦٠.
(٤) رجال الطوسي: ٤١٧/٢٤٩.
(٥) التهذيب ٣: ٨٥١/٢٨٥، وفيه: محمّد بن خالد التميمي عن سيف بن عميرة عن إسحاق بن عمّار. ولم يرد الفصل بينهما بسيف.
(٦) التهذيب ١: ١٤٣١/٤٤٣.
(٧) التهذيب ٤: ٥٦٩/١٩٨.

كتاب
القضايا والأحكام

باب من إليه الحكم

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن أبي عبدالله المؤمن[1].

يعني: ابن عبيد عن زكريا؛ كما في طريقه من (النجاشي)[2] و(الفهرست)[3].

فالسّند ضعيفٌ بالمؤمن.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسن بن شمون، عن محمّد بن عيسىٰ[4].

أقول: الحديث في (الكافي) في موضعين: أحدهما في باب اختلاف الحديث من كتاب العقل[5]، والآخر في باب كراهية الارتفاع إلىٰ قاضي الجور من كتاب الأحكام[6]، وسندهما واحد وهو: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن صفوان بن يحيىٰ[7] ...إلىٰ آخره. إلّا أنّ في الأخير صفوان غير منسوب.

فالسّند ضعيف بابن شمون، وفي (الكافي) حسن بابن حنظلة.

قوله: الحسن بن علي، عن أبي خديجة[8].

يعني: الوشّا عن سالم بن مكرم، كما في طريقه من (النجاشي)[9].

والسّند ضعيفٌ بالمعلّىٰ.

قوله: حمّاد، عن الحلبي[10].

يعني: ابن عثمان عن عبيدالله بن علي، صرّح بهما[11] في مثل السّند في باب الأذان والإقامة[12].

قوله: علي بن مهزيار، عن علي بن محمّد، قال: سألته[13].

أقول: في سند (الاستبصار) في باب زكاة الحنطة والشعير: علي بن مهزيار، قال:

---

(١) التهذيب ٦: ٥١١/٢١٧.
(٢) رجال النجاشي: ٤٥٣/١٧٢.
(٣) الفهرست: ٣٠٦/١٣٢.
(٤) التهذيب ٦: ٥١٤/٢١٨.
(٥) الكافي ١: ١٠/٦٧.
(٦) الكافي ٧: ٥/٤١٢.
(٧) وفيهما: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عيسىٰ... إلىٰ آخره.
(٨) التهذيب ٦: ٥١٦/٢١٩.
(٩) رجال النجاشي: ٥٠١/١٨٨.
(١٠) التهذيب ٦: ٥٣٢/٢٢٣.
(١١) في النسختين ج، د بدل صرّح بهما: كما.
(١٢) التهذيب ٢: ١٧١/٥١.
(١٣) التهذيب ٦: ٥٣٥/٢٢٤.

حدّثني علي بن محمّد بن شجاع النيسابوري، أنّه سأل أبا الحسن الثالث[١].

والسّند ضعيف بإهمال ابن شجاع.

باب آداب الأحكام

قوله: الحجّال، عن داود بن يزيد[٢].

أقول: في سند (الكافي): عن داود بن أبي يزيد[٣]، وهو داود بن فرقد، كما في باب مواقيت الصلاة[٤].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

باب كيفيّة الحكم

قوله: ابن أبي عمير، عن سعد وهشام بن الحكم[٥].

أقول: سعد هو ابن أبي خلف، صرّح به في مثل السّند في باب كيفيّة الصلاة[٦].

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي وجميل وهشام[٧].

أقول: ابن أبي عمير عن حمّاد بن عثمان عن عبيدالله بن علي الحلبي، كما في طريقه من (النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩] و(الفقيه)[١٠]. وعن جميل بن درّاج، كما في باب بيع المضمون[١١]. وعن هشام بن الحكم كما في السّند السابق[١٢]. وعن هشام بن سالم، كما في باب تطهير الثياب[١٣].

والسّند صحيح بجميع طرقه.

باب البيّنتين تتقابلان

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الخشّاب[١٤].

يعني: الحسن بن موسىٰ، كما في مثل السّند في باب حكم الجنابة[١٥].

فهو ضعيفٌ بابن كلوب.

قوله: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن المختار[١٦].

أقول: نبّهنا في باب الأحداث علىٰ نقص السند بأنّ الحديث يأتي في باب الغرقىٰ والمهدوم عليهم، وفي سنده: حمّاد بن عيسىٰ، عن الحسين بن المختار[١٧]. ويؤيّده

---

(١) الاستبصار ٢: ٤٨/١٧، وفيه: محمّد بن علي بن شجاع النيسابوري.
(٢) التهذيب ٦: ٥٤٥/٢٢٧.
(٣) الكافي ٧: ٦/٤١٤.
(٤) التهذيب ٢: ٧٠/٢٥.
(٥) التهذيب ٦: ٥٥٢/٢٢٩.
(٦) التهذيب ٢: ٣٢٢/٨٧.
(٧) التهذيب ٦: ٥٥٣/٢٢٩.
(٨) رجال النجاشي: ٦١٢/٢٣٠.
(٩) الفهرست: ٤٦٦/١٧٤.
(١٠) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٤٨.
(١١) التهذيب ٧: ١١٣/٢٧، و ١٧١/٤٠.
(١٢) التهذيب ٦: ٥٥٢/٢٢٩.
(١٣) التهذيب ١: ٧٢٠/٢٥٠.
(١٤) التهذيب ٦: ٥٧٠/٢٣٣.
(١٥) التهذيب ١: ٣٨٥/١٣٨.
(١٦) التهذيب ٦: ٥٨٦/٢٣٩.
(١٧) التهذيب ٩: ١٢٩٠/٣٦١.

أنّ الحديث مرويّ في (الفقيه): عن حمّاد بن عيسىٰ، عن الحسين بن المختار[١]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ الحسين بن المختار: الحسين بن سعيد، عن حمّاد، عنه[٢].

فالسّند موثّق بابن المختار.

قوله: أبان، عن محمّد بن مروان، عن الشيخ، قال: إنّ أبا جعفر عليه السلام[٣].

أقول: الشيخ من ألقاب الصادق عليه السلام، كما في ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد[٤]، وقد يراد به الكاظم عليه السلام كما هنا، ففي (الفقيه): روىٰ أبان بن عثمان، عن محمّد بن مروان، عن الشيخ ـ يعني: موسىٰ بن جعفر ـ عن أبيه[٥].

والسّند ضعيفٌ بالقاسم وهو الجوهري للقاعدة.

باب البيّنات

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن موسىٰ، عن الحسن بن علي، عن أبيه[٦].

أقول: في باب تلقين المحتضرين: أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال، عن أبيه، عن علي بن عقبة ...إلىٰ آخره[٧]. وفي (الكافي) في باب ما يرد من الشهود: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن موسىٰ، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن أبيه ... إلىٰ آخره[٨]. فالنقص سهو. وفي باب اللقطة: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن موسىٰ الهمداني[٩].

فالسّند ضعيفٌ به.

قوله: عنه، عن عبدالله بن مسكان، عن سليمان بن خالد[١٠].

أقول: أورده في (الكافي)[١١] بصورته هنا بعد سابقه[١٢] بلا فصل، وفي مرجع الضمير اشتباه، لتعذّر جريه علىٰ القاعدة، والظاهر أنّه يونس وهو ابن عبدالرحمن؛ لأنّه عن ابن مسكان عنهما في باب فوائت الصلاة[١٣].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن خالد، عن ابن فضّال، عن حمّاد بن عثمان[١٤].

أقول: ابن فضّال هو الحسن، للقرينتين،

---

(١) الفقيه ٤: ٧١٧/٢٢٦.
(٢) الفهرست: ٢٠٥/١٠٧.
(٣) التهذيب ٦: ٥٩١/٢٤٠.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٨٣٩/٧٤٤.
(٥) الفقيه ٤: ٥٥٥/١٥٩.
(٦) التهذيب ٦: ٥٩٦/٢٤١.
(٧) التهذيب ١: ٩٣١/٣٢٠.
(٨) الكافي ٧: ٩/٣٩٦.
(٩) التهذيب ٦: ١١٩٥/٣٩٧.
(١٠) التهذيب ٦: ٦٠٢/٢٤٢.
(١١) الكافي ٧: ٢/٣٩٥.
(١٢) التهذيب ٦: ٦٠١/٢٤٢، الكافي ٧: ١/٣٩٥.
(١٣) التهذيب ٣: ٣٧١/١٦٩.
(١٤) التهذيب ٦: ٦٠٨/٢٤٣.

فـفي كـتاب المـزار[١] وأوّل كـتاب (عـلل الشرائع)[٢]: أحـمد بـن أبـي عـبدالله، عـن الحسن بن علي بن فضّال.

وفي طريق (الفـهرست) إلىٰ حـمّاد بـن عثمان الناب: عـنه الحسـن بـن عـلي بـن فضّال[٣].

فالسّند موثّق.

قوله: الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن حمّاد، عن القاسم بن سليمان[٤].

أقــول: فــي ســندي (الكــافي)[٥] و(الاستبصار)[٦] عطف حمّاد علىٰ النـضر، وهو الأوفـق، لتكـرّر الحسـين بـن سـعيد عنهما[٧].

والسّند ضعيفٌ بجهالة القاسم.

قوله: عنه، عن فضالة، عـن العـلا، عـن محمّد، عن أبي جعفر ـ وفي نسخة ابن أبي جعفر ـ. وحمّاد، عن سعيد، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام. وعثمان بن عيسىٰ، عن سماعة وابن أبي عـمير، عـن حـمّاد، عـن الحلبي جميعاً عن أبي عبدالله عليه السلام[٨].

أقول: في سند (الاسـتبصار) فـي بـاب شهادة الشريك: عن العلاء، عن مـحمّد بـن مسلم، عن أبي جعفر عليه السلام. وحمّاد، عن سعيد ...إلىٰ آخــره[٩]. فـنسخة ابـن أبـي جـعفر تصحيف.

وحمّاد وعثمان وابن أبي عـمير عـطف علىٰ فضالة؛ لأنّ الحسـين بـن سـعيد عـن الأربعة[١٠].

وسعيد تصحيف شعيب لتكرّر حمّاد بن عيسىٰ عن العقرقوفي عـن أبـي بـصير[١١].

وجميعاً إشارة إلىٰ سماعة والحلبي.

فالطرق أربعة، المشتمل منها علىٰ عثمان ضعيف به وهو أعلاها، والبواقي صحاح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة بن عثمان، عن ابن أبي يعفور[١٢].

وفي بعض النسخ عن عثمان كبعض نسخ

---

(١) التهذيب ٦: ٨٦/٤٢.

(٢) علل الشرائع ١: ١٢/٢٥.

(٣) الفهرست: ٢٤٠/١١٥.

(٤) التهذيب ٦: ٦٢٠/٢٤٦.

(٥) الكافي ٧: ٢/٣٩٧.

(٦) الاستبصار ٣: ١٢٥/٣٧.

(٧) الحسين عن النضر في التهذيب ١: ١٣٥٦/٤٢٧، و ١٤٨٦/٤٥٦، و ٢: ٣٠/١٣، ٣١.
وعن حمّاد في التهذيب ١: ٦١/٢٣، و ١٦٤/٥٩، و ١٨٦/٦٥، و ٢٠٨/٨٠.

(٨) التهذيب ٦: ٦٣٩/٢٤٩، وفيه: ... عن العلاء عن محمّد بن مسلم عن أبي جعفر عليه السلام. وحمّاد عـن شعيب عن أبي بصير....

(٩) الاستبصار ٣: ٤٧/١٦، باب شهادة المملوك.

(١٠) انظر رواية الحسين عنهم عـلىٰ التـرتيب فـي التـهذيب ٦: ٧٤٨/٢٧٥، و ١: ١٠٦/٣٩، و ١٩/١١، و ٣٣٩/١٢٥ وغيرها كثير.

(١١) الكافي ٣: ١/٤٨٠، وغيره.

(١٢) التـهذيب ٦: ٦٤٠/٢٥٠، وفـيه: فـضالة عـن عثمان...

(الاستبصار) وأكثر نسخه بدون ابن عثمان[١]، والجميع سهو؛ إذ لم يؤنس فضالة عن ابن أبي يعفور فلابدّ من واسطة[٢]. ونسخة ابن عثمان تؤذن بسقوط الاسم قبله، وهو إمّا أبان فإنّه عن ابن أبي يعفور كما في أُصول (الكافي) في أوّل حديث من باب ما أمر النبيّ ﷺ بالنصيحة لأئمّة المسلمين[٣]، أو حمّاد فإنّه عنه ـ أيضاً ـ كما في ثاني حديث منه[٤].

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أخيه جعفر بن عيسىٰ، عن ابن يقطين، عن أبي الحسن الأول عليه السلام[٥].

أقول: السّند ظاهر الخلل، لظهور أنّه منقول من (الكافي) كسابقيه[٦]، وصورته فيه في باب الرجل يشهد علىٰ المرأة: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن أخيه جعفر بن عيسىٰ بن يقطين، عن أبي الحسن الأوّل عليه السلام[٧]. وهذا هو الموافق لما في (الرجال) من رواية محمّد بن عيسىٰ بن عبيد بن يقطين عن أخيه جعفر، كما في ترجمة يونس بن عبد الرحمن من (رجال الكشّي)[٨]. فجعفر في سند (الكافي) منسوب إلىٰ جدّه الأعلىٰ.

ولكن ربما توهّم الشيخ رحمه الله فوقع الخلل فلا يتدارك بالإصلاح، بل ربما بنىٰ عليه غفلة، كما اتفق له في هذا السند حيث أورده في (الاستبصار) في باب كيفيّة الشهادة علىٰ النساء هكذا: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أخيه جعفر بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن يقطين[٩].

حتىٰ إنّ جامع كتب الرجال لمّا رمق ما رمقه الشيخ رحمه الله زاد في الطنبور نغمة أُخرىٰ فأثبت في كتابه (الكبير)[١٠] ترجمة لجعفر بن محمّد بن عيسىٰ، وجعله أخاً لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، مستشهداً عليه بما هنا، فكان في ذلك كالراقم علىٰ الماء، وإنّ جعفر بن محمّد بن عيسىٰ إنْ كان أخاً لأحمد فهو أخو العنقاء، إذ ليس له في (الرجال) اسم ولا مسمّىٰ.

ولا ينافيه رواية الحديث الذي هذا سنده في (الفقيه) عن علي بن يقطين[١١]؛ لجواز

(١) الاستبصار ٣: ١٧/٤٨.
(٢) فلابدّ من واسطة، لم ترد في النسختين ج، د.
(٣) الكافي ١: ٤٠٣/١.
(٤) الكافي ١: ٤٠٣ / ذيل الحديث ١، وفيه حمّاد بن عثمان عن أبان عن ابن أبي يعفور.
(٥) التهذيب ٦: ٢٥٥/٦٦٥.
(٦) التهذيب ٦: ٢٥٤/٦٦٣ ـ ٦٦٤.
(٧) الكافي ٧: ٤٠٠/١.
(٨) رجال الكشّي ٢: ٧٨١/٩٢٤.
(٩) الاستبصار ٣: ١٩/٥٧.
(١٠) منهج المقال ٣: ٢٣٣ / ١١٠٠.
(١١) الفقيه ٣: ٤٠/١٣١.

اتّفاق جعفر وعمّه علىٰ رواية الحديث عن أبي الحسن عليه السلام.

فالسّند هنا حَسَن بجعفر، وفي (الفقيه) صحيح، علىٰ أنّه يجوز أنْ يكون في أحد الكتابين تصحيف.

قوله: محمّد بن يحيىٰ الخثعمي، عن غياث بن إبراهيم[1].

أقول: قلّما يأتي الخثعمي عن غياث، وهو علىٰ ندوره ثابت كما هنا، وفي (الكافي) في باب النهي عن قول رمضان بلا شهر[2]، والأكثر الخزّاز كما في طريق (الفهرست) إلىٰ غياث بن إبراهيم[3] وغيره[4]، ويأتي عن قريب[5].

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن حسّان، عن إدريس بن الحسن، عن علي، عن أبي عبدالله عليه السلام[6].

أقول: روىٰ الحديث في (الفقيه) عن علي بن غراب[7]، وفي طريقه إليه: محمّد بن حسّان، عن إدريس بن الحسن، عنه[8]. وفي سند (الكافي): غياث مكان غراب. لعلّه تصحيفٌ. وفي باب المساجد: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن حسّان الرازي[9].

فالسّند ضعيفٌ به وإهمال إدريس وجهالة ابن غراب.

قوله: الحسين بن سعيد، عن جميل بن درّاج[10].

أقول: فصل بينهما في سندي (الكافي)[11] و (الاستبصار)[12] بابن أبي عمير كما هو المتكرّر[13]، فسقوطه هنا سهو.

والسّند صحيح، وابن حمران هو ابن أعين كما مرّ.

قوله: محمّد بن حسّان، عن أبي عمران، عن عبدالله بن الحكم[14].

أقول: في طريق (النجاشي)[15] و(الفهرست)[16] إلىٰ عبدالله بن الحكم: أحمد بن إدريس، عن محمّد بن حسّان، عن

(١) التهذيب ٦: ٦٧١/٢٥٦.
(٢) الكافي ٤: ١/٦٩.
(٣) الفهرست: ٥٦٠/١٩٦.
(٤) الفقيه ٣: ١٣٠٦/٢٧٥.
(٥) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦.
(٦) التهذيب ٦: ٦٨٢/٢٥٩.
(٧) الفقيه ٣: ١٤٣/٤٢.
(٨) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٢٨.
(٩) التهذيب ٣: ٦٨٤/٢٤٩.
(١٠) التهذيب ٦: ٧١١/٢٦٦.
(١١) الكافي ٧: ١/٣٩٠، وفيه: إبراهيم بن هاشم عن ابن أبي عمير عن جميل بن درّاج...
(١٢) الاستبصار ٣: ٨٢/٢٦.
(١٣) التهذيب ١: ١٠٦٥/٣٥٦، و ٢: ٨٦٠/٢١٨، و ٥: ١٣٦٣/٣٩٠.
(١٤) التهذيب ٦: ٧١٥/٢٦٧، وفيه: ابن أبي عمران.
(١٥) رجال النجاشي: ٥٩١/٢٢٥، وفيه: رنجويه.
(١٦) الفهرست: ٤٣٧/١٦٧.

أبي عمران موسىٰ بن زنجويه الأرمني، عنه. إلّا أنّ في (النجاشي) وصف عبدالله بن الحكم بالأرمني أيضاً، وفي طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن حسّان الرازي: عنه أحمد بن إدريس[1].

فمحمّد بن حسّان في السّند هو الرازي، فهو ضعيفٌ به وبأبي عمران وابن الحكم.

قوله: سعد بن عبدالله، عن محمّد بن خالد وعلي بن حديد[2].

أقول: يأتي السّند في الباب وفيه: سعد بن عبدالله، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد[3]. كما هو المتكرّر[4]، فالنقص سهوٌ. والعطفان علىٰ أحمد بن محمّد لرواية سعد عنهما.

والسّند موثّق بداود.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن صفوان، عن محمّد بن خالد[5].

أقول: في سند (الاستبصار) ومحمّد بن خالد بالعطف[6]، ولعلّه الصواب، وهو إمّا الأشعري أو البرقي علىٰ ما مرّ في باب الصلح.

والسّند موثّق بابن بكير.

قوله: فضالة، عن أبان، عن عبدالله بن سنان[7].

وفي سند (الاستبصار) سليمان مكان سنان[8]. قيل: وكذلك كان في أصل (التهذيب) والإبدال من تصرّف النسّاخ[9].

فالسّند ضعيفٌ بجهالة ابن سليمان.

قوله: العبيدي، عن خراش[10].

أقول: يأتي في الباب: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن إسماعيل، عن خراش[11]. وفي باب القبلة: إسماعيل بن عباد، عن خراش[12]. وفي رجال الرضا عليه السلام من (رجال الشيخ): إسماعيل بن عباد القصري من قصر بني هبيرة[13]. وفي باب ابتياع الحيوان: محمّد بن عيسىٰ، عن القصري، عن خراش[14]. فلعلّ إسماعيل ساقط هنا سهواً، أو العبيدي عن خراش بالواسطة ودونها.

---

(١) رجال النجاشي: ٩٠٣/٣٣٨.
(٢) التهذيب ٦: ٧٢٦/٢٦٩.
(٣) التهذيب ٦: ٧٧٤/٢٨١.
(٤) التهذيب ١: ٧٠/٢٧، و ١٠١/٣٧، و ٣٩٠/١٣٩.
(٥) التهذيب ٦: ٧٢٩/٢٧٠.
(٦) الاستبصار ٣: ١٠٢/٣١.
(٧) التهذيب ٦: ٧٣١/٢٧٠.
(٨) الاستبصار ٣: ١٠٥/٣١.
(٩) عنه في تنبيهات الأريب: ١٠٠.
(١٠) التهذيب ٦: ٧٣٥/٢٧١.
(١١) التهذيب ٦: ٧٦٨/٢٧٩.
(١٢) التهذيب ٢: ١٤٤/٤٥.
(١٣) رجال الطوسي: ١٣/٣٦٨.
(١٤) التهذيب ٧: ٣٤٤/٨٠، وفيه: عن خداش.

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بجهالة خراش.

قوله: عنه، عن ابن محبوب، عن ابن سنان[١].

أقول: ضمير (عنه) بمجرىٰ القاعدة لمحمّد بن علي بن محبوب، لكنّه لا يروي عن الحسن بن محبوب مشافهة، فلعلّه عائد إلىٰ أحمد بن محمّد في السّند الأبعد[٢].

ويؤيّده أنّ السّند في (الكافي): ابن محبوب، عن عبدالله بن سنان[٣]. وهو مبنيٌ علىٰ أحمد بن محمّد في سابقه[٤].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عبيد الله بن أحمد، عن الحسن بن محبوب[٥].

أقول: في سند (الاستبصار) عبدالله مكبّراً[٦]، فيحتمل ابن نهيك، فإنّه يقال بالوجهين[٧]. وسيأتي في الزيادات: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن أحمد الرازي[٨]. ويحتمل أنْ يكون عبدالله بن أحمد هو عبدالله بن محمّد وهو بنان، وأحمد تصحيفٌ لتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه[٩]، وهو عن ابن محبوب عن العلاء[١٠] كما في باب اللباس والمكان، وطريق (الفهرست) إلىٰ العلاء بن رزين[١١].

وحيث لا قطع فالسّند ضعيفٌ.

قوله: إسماعيل بن أبي حنيفة، عن أبي حنيفة[١٢].

أقول: في (الكافي) في نوادر الشهادات بعد أنْ أورد الحديث بهذا السّند، قال: ورواه بعض أصحابنا عنه، قال: فقال: ما عندكم يا أبا حنيفة؟ قال: قلت: ما عندنا فيه إلّا حديث عمر[١٣].

وهذا يعطي أنّ أبا حنيفة هو النعمان بن ثابت العامري المشهور.

فحال السّند معروف.

قوله: الحسين بن محمّد، عن السيّاري، عن محمّد بن جمهور[١٤].

أقول: هكذا السّند فيما يحضرني من

---

(١) التهذيب ٦: ٧٣٦/٢٧١.
(٢) التهذيب ٦: ٧٣٣/٢٧١.
(٣) الكافي ٧: ٤/١٥٦.
(٤) الكافي ٧: ٣/١٥٦.
(٥) التهذيب ٦: ٧٤٦/٢٧٣.
(٦) الاستبصار ٣: ١١٦/٣٣.
(٧) راجع رجال النجاشي: ٦١٥/٢٣٢، الفهرست: ٤٤٧/١٧٠.
(٨) التهذيب ٦: ٨٠٦/٢٩١.
(٩) التهذيب ٢: ١٥٧٥/٣٧٨.
(١٠) التهذيب ٢: ٨٥٩/٢١٨.
(١١) الفهرست: ٨٥٩/١٨٢.
(١٢) التهذيب ٦: ٧٦٠/٢٧٧.
(١٣) الكافي ٧: ٧/٤٠٤.
(١٤) التهذيب ٦: ٧٦٣/٢٧٨.

نسخ (التهذيب) و (الكافي)[١]، ونقل السيّد خلوّهما من لفظ (عن) قبل السيّاري[٢]، ومن ثمّ احتاج في إصلاحه إلىٰ شاهد.

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن إسماعيل بن خراش[٣].

أقول: تقدّم في الباب ما ينبئ أنّ الصواب: عن إسماعيل عن خراش.

قوله: عنه، عن سلمة، عن الحسن بن يوسف[٤].

أقول: السّند في (الاستبصار): محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن سلمة ... إلىٰ آخره[٥].

وهو يؤذن بعود الضمير إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ في السّند الأبعد[٦]، خلافاً للقاعدة من عوده إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في سابقه بلا فاصلة[٧]، ولتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن سلمة بن الخطّاب[٨]، ومنه ما يأتي في السّند الآتي[٩]، ولوجوب اتّحاد مرجع ضمير (عنه) فيه وفي الأسناد الآتية حذراً من التفكّك، مع أنّ منها ما يتعذّر إجراؤه علىٰ القاعدة، وهو قوله: عنه، عن أبي جعفر، عن أبي الجوزاء[١٠]. فإنّه لو جرىٰ علىٰ القاعدة لكان أبو جعفر، إمّا أنْ يحمل علىٰ الأشعري أو البرقي أو البزنطي، والجميع منتف.

أمّا الأوّل فلاتّحاد الراوي والمرويّ عنه.

وأمّا الثاني فلعدم النظير، إذ لم يسمع بالأشعري عن البرقي.

وأمّا الثالث فلكونه أعلىٰ من أبي الجوزاء المنبه بن عبدالله، فلا يروي عنه.

وهذا بخلاف ما لو جعل مرجع الضمير محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، فإنّه مستقيم بحمل أبي جعفر علىٰ أحد الأحمدين الأوّلين، وإنْ كان الأوّل هو الأظهر[١١] من إطلاق أبي جعفر.

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

باب زيادات القضاء

قوله: معاوية بن حكيم، عن أبي شعيب المحاملي، عن الرفاعي[١٢].

(١) الكافي ٧: ٨/٤٠٤.
(٢) تنبيهات الأريب: ١٠٦.
(٣) التهذيب ٦: ٧٦٨/٢٧٩، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن إسماعيل، عن خراش.
(٤) التهذيب ٦: ٧٧٨/٢٨٣.
(٥) الاستبصار ٣: ٣٧/١٤.
(٦) التهذيب ٦: ٧٧٥/٢٨٢.
(٧) التهذيب ٦: ٧٧٧/٢٨٢.
(٨) التهذيب ٦: ٨٠٨/٢٩٢.
(٩) التهذيب ٦: ٧٨٠/٢٨٣.
(١٠) التهذيب ٦: ٧٨٠/٢٨٣.
(١١) في النسختين ج، د: وإن كان الأوّل أظهر.
(١٢) التهذيب ٦: ٧٩٤/٢٨٧.

أقول: روىٰ الحديث في (الكافي) في نوادر القضاء مرّتين: إحداهما بهذا السند[١]، والأُخرىٰ: عن العبّاس بن معروف، عن أبي شعيب المحاملي الرفاعي[٢]. وفي كلّ منهما بدون (عن) قبل الرفاعي، وفي بعض النسخ ثبوتهما فيهما.

وفي طريق (النجاشي) إلىٰ صالح بن يزيد أبي شعيب المحاملي: عنه العبّاس بن معروف[٣]. ولكن لم يذكر أنّه رفاعي ولا من أصحاب أبي عبداللهعليه السلام، والرواية عنهعليه السلام، وهو مؤيّد لصحّة ثبوت (عن).

وفي رجال الصادقعليه السلام: محمّد بن إبراهيم الرفاعي[٤]. فلعلّه هو.

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: الحسين بن سعيد، عن معلّىٰ بن محمّد[٥].

أقول: في سندي (الاستبصار)[٦] و(الكافي)[٧] محمّد مكان سعيد، كما هو المتكرّر[٨]، فالإبدال سهو.

والسّند ضعيف.

قوله: علي بن إسماعيل، عن محمّد بن عمرو، عن علي بن الحسين، عن حريز[٩].

أقول: في سند (الاستبصار) الحسن مكبّراً[١٠]، وهو ابن رباط؛ لأنّه عن حريز كما في باب المتعة[١١]، فالتصغير تصحيف.

والسّند ضعيف بجهالة علي بن إسماعيل، وهو ابن عيسىٰ المتّحد بابن السندي كما مرّ.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن جعفر الكوفي، عن محمّد بن إسماعيل[١٢].

أقول: في (الكافي) في باب حدوث العالم: حدّثني محمّد بن جعفر الأسدي، عن محمّد بن إسماعيل البرمكي الرازي[١٣].

والسّند حَسَن بجعفر بن عيسىٰ.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن يوسف بن عقيل[١٤].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن

(١) الكافي ٧: ٢٢/٤٣٣.
(٢) الكافي ٧: ٣/٤٢٢.
(٣) رجال النجاشي: ٥٣٥/٢٠١، وفيه: صالح بن خالد المحاملي.
(٤) رجال الطوسي: ١٤/٢٨٠.
(٥) التهذيب ٦: ٧٩٦/٢٨٧.
(٦) الاستبصار ٣: ٣٩ / ١٣١.
(٧) الكافي ٧: ٢٠/٤٣٢.
(٨) التهذيب ٢: ١٠٧١/٢٦٩، و ١٤٨٣/٣٥٨؛ ٣: ٥٣٩/٢١٧.
(٩) التهذيب ٦: ٧٩٩/٢٨٨، وفيه: محمّد بن عمر.
(١٠) الاستبصار: ؟.
(١١) الظاهر مراده في الكافي ٥: ٦/٤٤٩.
(١٢) التهذيب ٦: ٨٠٠/٢٨٩.
(١٣) الكافي ١: ٣/٧٨.
(١٤) التهذيب ٦: ٨٠٣/٢٩٠.

عيسىٰ[١]. فالنقص سهو. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ يوسف بن عقيل: علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسىٰ، عنه[٢].

فمحمّد بن عيسىٰ هو العبيدي.

والسّند صحيح.

قوله: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد، عن أحمد بن علي الكاتب، عن إبراهيم بن محمّد الثقفي[٣].

أقول: السّند في (الكافي) بدون معلّىٰ بن محمّد[٤]، فزيادته سهوٌ. ويؤيّده أنّ في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام في (رجال الشيخ): (أحمد بن علوية الأصفهاني المعروف بابن الأسود الكاتب، روىٰ عن إبراهيم بن محمّد الثقفي كتبه كلّها، روىٰ عنه الحسين بن محمّد بن عامر)[٥].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي إسحاق، عن ابن أبي عمير[٦].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم؛ للقرينتين: القبليّة في باب تطهير الثياب[٧]، والبعديّة في طريق (النجاشي)[٨] و (الفهرست)[٩] و (الفقيه)[١٠] وغيرها[١١].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: محمّد بن الوليد، عن يونس[١٢].

يعني: الخزّاز عن ابن يعقوب كما في (رجال النجاشي) في ترجمة محمّد بن الوليد[١٣].

هذا، والسّند موثّق[١٤].

قوله: محمّد بن أحمد، عن موسىٰ بن عمر، عن ابن فضّال[١٥].

أقول: موسىٰ بن عمر هو ابن يزيد؛ للقرينتين، فإنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه كما في زيادات السهو[١٦]، وهو عن الحسن بن علي بن فضّال كما في زيادات كيفيّة الصّلاة[١٧]. فما في بعض النسخ من زيادة (الواو) بعد عمر سهو.

---

(١) الكافي ٧: ١١/٤٢٨.
(٢) الفهرست: ٨١١/٢٦٥.
(٣) التهذيب ٦: ٨٠٤/٢٩٠.
(٤) الكافي ٧: ١٢/٤٢٨.
(٥) رجال الطوسي: ٥٦/٤٤٧.
(٦) التهذيب ٦: ٨٠٩/٢٩٢.
(٧) التهذيب ١: ٧١٨/٢٥٠.
(٨) رجال النجاشي: ٨٨٧/٣٢٧.
(٩) الفهرست: ٦١٧/٢١٩.
(١٠) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٥٧.
(١١) التهذيب ٥: ١٧٠٦/٤٨١.
(١٢) التهذيب ٦: ٨١٠/٢٩٢.
(١٣) رجال النجاشي: ٩٣١/٣٤٥.
(١٤) عبارة: هذا والسّند موثّق، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٥) التهذيب ٦: ٨١٤/٢٩٣.
(١٦) التهذيب ٢: ١٤٦٨/٣٥٥.
(١٧) التهذيب ٢: ١١٩٩/٢٩٨.

والسّند ضعيف بجهالته، واشتراك غياث وإنْ كان الأقرب أنّه ابن إبراهيم.

قوله: أُميّة بن عمرو، عن الشعيري[١].

أقــول: الشـعيري حـيث يـطلق فـهو السّكوني، وأُميّة بن عمرو وإنْ كان شـعيريّاً إلّا أنّ في ترجمته من (رجال النجاشي) أنّه يروي عن السّكوني[٢]، فـلا يـتوهّم زيـادة (عن) قبل الشعيري.

فالسّند ضعيف بهما وبأبي عبدالله وهـو الجاموراني، وبمنصور.

قوله: جعفر بن بشير، عن حمّاد، عـن عاصم[٣].

أقول: حمّاد الأقـرب أنّـه ابـن عـثمان للقبليات في باب الأحداث[٤]، ولتكرّر جعفر بن بشير عـنه فـي الأسـناد[٥]، ولكـن فـي (الكـافي) فـي بـاب أنّ رسـول الله ﷺ وفاطمة عليها السلام عقّا عن الحسن والحسين عليهما السلام: حمّاد بن عيسىٰ، عن عاصم الكوزي[٦].

وكـيف كـان فـالسّند ضـعيفٌ بـإهمال أخيريه[٧].

قوله: محمّد بن الوليد ـ يعني: الخـزّاز ـ عن العبّاس بن هلال[٨].

كما في طريقه من[٩] (النجاشي)[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن عبد الرحمن بن الحجّاج[١١].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٢]، لكـنّه في (الكافي) بدون الواسـطة[١٣]، كـما فـي طـريق (النـجاشي) إلىٰ عـبد الرحـمن بـن الحجّاج[١٤].

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد ومحمّد بن عبد الحـميد، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن حمّاد، عن إسـحاق بـن عـمّار وعـبد الرحمن بن الحجّاج[١٥].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ ابن أبي نصر: عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ومحمّد بن عبد الحميد العطّار[١٦].

وأمّا حمّاد فهو ابن عـثمان؛ لأنّـه عـن

---

(١) التهذيب ٦: ٢٩٥/٨٢٢.
(٢) رجال النجاشي: ١٠٥/٢٦٣.
(٣) التهذيب ٦: ٢٩٥/٨٢٣.
(٤) التهذيب ١: ٤٩ / ١٤٣.
(٥) المتقدم.
وعبارة في الاسناد، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) الكافي ٦: ٣٣/٣.
(٧) العبارة في النسختين ج، د: والسّند ضعيف.... إلخ.
(٨) التهذيب ٦: ٢٩٦/٨٢٤.
(٩) طريقه من، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٨٢/٧٤٩.
(١١) التهذيب ٦: ٢٩٧/٨٢٩، وفيه: وعن حمّاد....
(١٢) الاستبصار ٣: ٤٤/١٤٩.
(١٣) الكافي ٧: ١٣٠ / ١.
(١٤) رجال النجاشي: ٢٣٨/٦٣٠.
(١٥) التهذيب ٦: ٢٩٧/٨٣٠.
(١٦) الفهرست: ٦١/٦٣.

إسحاق بن عمّار كما في باب عدد فصول الأذان[١].

والسّند صحيح بطريق العطف.

قوله: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن سويد بن سعيد القلاء، عن أيّوب[٢].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ سويد بن مسلم القلاء: محمّد بن الحسين، عن علي بن النعمان، عنه[٣]. كما هو المتكرّر في الأسناد[٤]، ففي السّند نقص وتصحيف.

وأمّا أيّوب فهو ابن الحرّ، كما مرّ.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن محمّد، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر ...إلىٰ آخره[٥].

أقول: هكذا السّند في (الكافي) إلّا أنّ فيه الأمرني مكان الأهوازي[٦]، وفيه: عن زهير، عن أبي إسحاق[٧]. وهو الأصحّ كما مرّ.

وفي (الكافي) في باب من أفطر متعمّداً في شهر رمضان: علي بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر[٨].

والسّند ضعيف.

قوله: عنه، عن السندي بن الربيع[٩].

أقول: هكذا في أكثر النسخ، وفي بعضها عن الربيع، وهو سهو كما بيّن في آخر باب الكفّارة في خطأ المحرم[١٠].

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن سنان، عن أبي حنيفة السابق[١١].

أقول: السابق بالموحّدة، أي: سابق الحاجّ، واسمه سعيد بن بيان، وثّقه (النجاشي)[١٢]، وروىٰ ذمّه (الكشّي)[١٣]. ولعلّه الأرجح لحسن بعض طرقه.

والسّند ضعيف.

---

(١) التهذيب ٢: ٢١٢/٦١.
(٢) التهذيب ٦: ٨٣٩/٣٠٠.
(٣) الفهرست: ٣٣٠/١٣٩، وفيه: سويد القلاء فقط من دون ذكر الأب.
(٤) التهذيب ٣: ٣٧٣/١٦٩ و٥٧٠/٢٢٥، و٥: ٥٦٠/١٦٨.
وعبارة: كما هو... الخ، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٥) التهذيب ٦: ٨٤٩/٣٠٤.
(٦) الكافي ٧: ٦/٤٢٣ وفيه: الأمراني.
(٧) هكذا في الكافي والتهذيب أيضاً.
(٨) الكافي ٤: ٩/١٠٣.
(٩) التهذيب ٦: ٨٥٦/٣١٠.
(١٠) التهذيب ٥: ١٣٥٤/٣٨٧.
(١١) التهذيب ٦: ٨٦٣/٣١٢.
(١٢) رجال النجاشي: ٤٧٦/١٨٠.
(١٣) رجال الكشّي ٢: ٥٧٥/٦٠٦ ـ ٥٧٦، إلّا أنّ الذي يظهر من رجال الكشّي أنّه من أصحاب أمير المؤمنين عليه السلام والذي في رجال النجاشي من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام فلاحظ.

كتاب المكاسب

[باب المكاسب]

أقول: السّند الأوّل في (الكافي): علي بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله .. إلىٰ آخره[1].

والثاني: عنه، عن ابن فضّال[2].

والثالث: علي بن محمّد، عن ابن جمهور... إلىٰ آخره[3].

وفي كتاب المزار[4] وأوائل كتاب العتق[5]: أحمد بن أبي عبدالله، عن الحسن بن علي بن فضّال. فعلم أنّ ضمير (عنه) في (الكافي) معدول عن القاعدة، وأنّ علي بن محمّد في الثالث هو ابن بندار علىٰ الظاهر.

والأسناد ضعاف.

وعبدالله بن سليمان في الرابع[6] هو العامري؛ لثبوته في مثل السّند في باب حدّ الفرية[7] ونوادر كتاب الصّلاة[8].

والسّند ضعيفٌ بجهالته وجهالة المسلي.

كتاليه[9] بمحمّد بن علي وهو أبو سمينة[10]، وجهالة علي بن عبد العزيز وهو علي بن غراب[11].

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن أبي عبدالله ـ عن أبي الخزرج الأنصاري[12].

يعني: الحسين بن الزبرقان، فإنّ في طريقه من (الفهرست): عنه أحمد بن أبي عبدالله[13]. ومن (النجاشي): أحمد بن محمّد بن خالد[14].

والسّند ضعيفٌ بجهالة أخيريه.

قوله: أبان، عن سليم بن قيس الهلالي[15].

أقول: أبان هو ابن أبي عياش؛ لأنّه راوي

---

(١) التهذيب ٦: ٣٢١/٨٨١، الكافي ٥: ٨١/٧، وفيه: علي بن محمّد بن عبد الله القمّي.

(٢) التهذيب ٦: ٣٢٢/٨٨٢، الكافي ٥: ٨١/٨.

(٣) التهذيب ٦: ٣٢٢/٨٨٣، الكافي ٥: ٨١/٩.

(٤) التهذيب ٦: ٤٢/٨٦.

(٥) ٨: ٢٤٩ / ٩٠٤.

(٦) التهذيب ٦: ٣٢٢/٨٨٤.

(٧) التهذيب ١٠: ٨٦/٣٣٥.

(٨) انظر الكافي ٣: ٤٨٧ / ٢.

(٩) التهذيب ٦: ٣٢٣/٨٨٥.

(١٠) رجال النجاشي: ٣٣٢/٨٩٤.

(١١) رجال الطوسي: ٢٤٢/٢٩٩.

(١٢) التهذيب ٦: ٣٢٧/٩٠٢.

(١٣) الفهرست: ١١٣/٢٣٣.

(١٤) رجال النجاشي: ٥٠/١١٠، وفيه: الحسن بن الزبرقان.

(١٥) التهذيب ٦: ٣٢٨/٩٠٦.

كتاب سليم[١]، وللقرينتين كما في (الكافي) في باب دعائم الكفر[٢]، وباب البذاء[٣].

والسّند ضعيفٌ بأبان.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي جعفر، عن أبيه، عن ابن سنان، عن حذيفة بن منصور[٤].

أقول: في (الكافي) في باب الدعاء في الطريق من كتاب الحجّ: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور[٥].

فالسّند ضعيف.

قوله: ابن أبي نجران، عن ابن سنان[٦].

أقول: عبد الرحمن بن أبي نجران عن عبدالله بن سنان، في باب تطهير الثياب[٧]، وغيره[٨]. وعن محمّد بن سنان في (الكافي) في باب الروح الذي أيّد به المؤمن[٩]، وفي باب ديّة الأعور: عبد الرحمن بن أبي نجران ومحمّد بن سنان، عن عبد الله بن سنان[١٠].

فالسّند ضعيفٌ باشتراك ابن سنان واشتراك حبيب.

قوله: ابن أبي عمير، عن بشير[١١].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٢]، وفيه في باب الصدقة تدفع البلاء: ابن أبي عمير، عن بشر بن مسلمة[١٣]. وهو الموافق لما في (الرجال)[١٤]، فلعلّ بشيراً تصحيف.

وحينئذٍ فالسّند صحيح.

قوله: هشام بن سالم، عن جهم بن حميد[١٥].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ كما في (الكافي)[١٦] وكتب الرجال[١٧]، وفي نسخة (السيّد ﷺ): جهم بن جميل[١٨]، ولم أظفر بموافقها، وهو تصحيفٌ، ومن ثمّ احتاج إلىٰ شاهد الإصلاح.

والسّند ضعيفٌ بجهالة جهم.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن حمّاد، عن حميد[١٩].

---

(١) خلاصة الأقوال: ٣٢٥ / ١٢٨٠.
(٢) الكافي ٢: ١/٣٩١.
(٣) الكافي ٢: ٣/٣٢٣، في النسخ الخطيّة: باب البداء.
(٤) التهذيب ٦: ٩٠٨/٣٢٩.
(٥) الكافي ٤: ١/٢٨٧.
(٦) التهذيب ٦: ٩١٦/٣٣٠.
(٧) التهذيب ١: ٢٧٥ / ٨١٠.
(٨) التهذيب ١: ١٢٠٤/٣٩٠، و١٢٥٤/٤٠١؛ و٤: ٦٧٥/٢٣٠.
(٩) الكافي ٢: ١/٢٦٨.
(١٠) التهذيب ١٠: ١٠٧٠/٢٧٣.
(١١) التهذيب ٦: ٩١٩/٣٣١.
(١٢) الكافي ٥: ٧/١٠٧.
(١٣) الكافي ٤: ٧/٦، وفيه: بشر بن سلمة.
(١٤) رجال النجاشي: ٢٨٥/١١١.
(١٥) التهذيب ٦: ٩٢١/٣٣٢.
(١٦) الكافي ٥: ١٠/١٠٨.
(١٧) رجال الطوسي: ٢٧/١٦٢.
(١٨) تنبيهات الأريب: ١٢٩.
(١٩) التهذيب ٦: ٩٢٢/٣٣٢.

أقول: يونس هو ابن عبد الرحمن للقاعدة، وفي ترجمة أبي بصير يحيىٰ من (رجال الكشّي): محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن حمّاد الناب[1].

وأمّا حميد فلعلّه أبو المعزا، وإنْ كان عنه يونس بن عبد الرحمن مشافهة كما في باب النحل والهبة[2].

وعليه فالسّند صحيح.

قوله: عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن أحمد بن محمّد البارقي، عن أبي علي بن راشد[3].

أقول: البارقي ليس في (الرجال)، وفي أكثر نسخ (الكافي) البرقي مكانه[4]، ولكن في طريق (الفهرست) إلىٰ سهل بن زياد: عنه أحمد بن أبي عبدالله[5]. فيلزم التقارض، ولعلّه عطف علىٰ سهل، و(عن) قبله تصحيف (الواو).

وحمل أبي علي علىٰ الحسن بن راشد بعيد؛ لأنّه أعلىٰ رتبة جوادي[6]، وفي سند (الكافي): عن علي بن أبي راشد، ولعلّه الصواب.

والسّند ضعيفٌ.

ومحمّد بن خالد في الآتي[7] غير متعيّن.

وزياد ابن سلمة ـ وفي نسخة: ابن أبي سلمة كما في (الكافي)[8] ـ مهمل.

قوله: إبراهيم النهاوندي، عن السيّاري، عن ابن جمهور[9].

أقول: في (الكافي) في باب مولد أمير المؤمنين عليه السلام: السيّاري، عن محمّد بن جمهور[10].

فالسّند ضعيفٌ بهم.

قوله: علي بن الحكم، عن الحسن بن الحسن الأنباري[11].

وفي بعض النسخ[12]: ابن الحسين مصغّراً، كما في (الكافي)[13]، وهو مهمل.

قوله: محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسين، عن أبيه ...إلىٰ آخره[14].

أقول: هكذا في (الكافي) إلّا أنّ في آخره: عن مهران بن محمّد بن أبي نصر[15]،

---

(١) رجال الكشّي ١: ٢٩٧/٤٠٧.
(٢) التهذيب ٩: ٦٤١/١٥٦.
(٣) التهذيب ٦: ٩٢٣/٣٣٢.
(٤) الكافي ٥: ١٤/١٠٩.
(٥) الفهرست: ٣٣٩/١٤٢.
(٦) رجال الطوسي: ٨/٤٠٠.
(٧) التهذيب ٦: ٩٢٤/٣٣٣.
(٨) الكافي ٥: ١/١٠٩.
(٩) التهذيب ٦: ٩٢٥/٣٣٣.
(١٠) الكافي ١: ٢/٤٥٣.
(١١) التهذيب ٦: ٩٢٨/٣٣٥ وفيه: الحسن بن الحسين.
(١٢) في النسختين ج، د: وفي نسخة.
(١٣) الكافي ٥: ٤/١١١.
(١٤) التهذيب ٦: ٩٢٩/٣٣٦.
(١٥) الكافي ٥: ٥/١١١.

ولعلّه الصواب.

وأحمد فيه هو ابن الحسين بن سعيد، فإنّ في (رجال ابن داود): عنه محمّد بن أحمد بن يحيى[١].

والسّند ضعيفٌ بأحمد وجهالة محمّد بن مهران.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن العبّاس، عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة[٢].

أقول: سند الحديث في موضع آخر من الكتاب: الحسين بن سعيد، عن الحسن، عن زرعة، عن سماعة[٣]. فالحسن هو ابن سعيد، لا الحضرمي كما اختاره (السيّد) [٤] وإنْ شهدت له القرينتان كما في باب لحوق الأولاد بالآباء[٥].

وكيف كان فالسّند موثّق.

قوله: ابن أبي عمير، عن داود بن رزين[٦].

أقول: ابن أبي عمير عن داود بن زربي كما في طريقه من (الفهرست)[٧]، وكما في (الكافي) في باب عمل السلطان[٨]، فلعلّ رزين تصحيف.

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبيه، عن البرقي، عن محمّد بن القاسم بن فضيل، قال: سألت أبا الحسن الأوّل[٩].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن القاسم بن الفضيل: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عنه[١٠]. وفي طريق (الفهرست): أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عنه[١١]. فلفظ (عن) قبل البرقي زائد سهواً. ويؤيّده أنّه روي الحديث في باب الوديعة بزيادة في المتن مثل السّند بدون (عن أبيه)، إلّا أنّ فيه: عن فضيل، قال: سألت أبا الحسن[١٢]. ولم يقيّده بالأوّل، ولعلّ (عن) قبل فضيل تصحيف (ابن)، فإنّ فضيلاً مشترك بين من لم يذكر في أصحاب أبي الحسن مطلقاً. ولكن ترك تقييده بالأوّل أنسب، فإنّ محمّد بن القاسم بن الفضيل ليس بكاظمي، بل رضوي[١٣] مع ثبوت أصل

---

(١) رجال ابن داود: ٢٢٧ / ٢١ ـ ٢٢، وفيه: عنه أحمد بن محمّد بن يحيىٰ.
(٢) التهذيب ٦: ٩٣٤/٣٣٧.
(٣) التهذيب ٧: ٥٨١/١٣٢.
(٤) تنبيهات الأريب: ١٣٢.
(٥) التهذيب ٨: ٦٢٧/١٧٩.
(٦) التهذيب ٦: ٩٣٩/٣٣٨.
(٧) الفهرست: ٢٨٠/١٢٥.
(٨) الكافي ٥: ٩/١٠٧.
(٩) التهذيب ٦: ٩٤٥/٣٣٩.
(١٠) رجال النجاشي: ٩٧٣/٣٦٢.
(١١) الفهرست: ٧٠١/٢٣٥.
(١٢) التهذيب ٧: ٧٩٥/١٨١.
(١٣) رجال النجاشي: ٩٧٣/٣٦٢.

المناسبة، بناءً علىٰ أنّ ما في (الرجال) ليس بحاصر.

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن محمّد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان[١].

أقول: السّند والثلاثة بعده[٢] في (الكافي) في باب التجارة في مال اليتيم[٣]، فضمير (عنه) فيها[٤] هنا لابن يعقوب خروجاً عن القاعدة واكتفاءً بالقرينة، وهي صحاح إلّا المشتمل علىٰ أسباط بن سالم[٥] فهو ضعيف بجهالته، وسند (الكافي) بسهل أيضاً.

قوله: الحسن بن علي بن أبي حمزة، عن مندل[٦].

أقول: تقدّم السّند في باب الديون[٧]، وفيه: صندل مكان مندل، وكلاهما مجهول.

والسّند ضعيفٌ[٨].

قوله: أبي علي الأشعري، عن الحسين بن علي الكوفي، عن عبيس بن هشام[٩].

أقول: في بعض النسخ و(الكافي)[١٠]: الحسن مكبّراً، وهو الصواب؛ لأنّه ابن عبد الله بن المغيرة للقرينتين في طريق (النجاشي) إلى ثابت بن جرير[١١].

والسّند موثّق بعبد الكريم وهو كرام[١٢].

قوله: الحسين، عن حمّاد، عن عبد الله بن المغيرة[١٣].

أقول: في بعض النسخ: الحسين بن حمّاد، وهو سهو؛ لأنّ سند الحديث في (الاستبصار): الحسين بن سعيد، عن حمّاد ...إلىٰ آخره[١٤]. وصرّح به وبحمّاد بن عيسىٰ في مثل السّند في باب العدد[١٥]، وفي (الكافي) في باب نفقة الحبلىٰ المطلّقة[١٦]، ولوجوب عود ضمير (عنه) في السّند الآتي[١٧] إلىٰ الحسين بن سعيد بقرينة فضالة.

قوله: الحسين بن سعيد، عن داود بن

---

(١) التهذيب ٦: ٩٥٥/٣٤١.
(٢) التهذيب ٦: ٩٥٦/٣٤٢ ـ ٩٥٨.
(٣) الكافي ٥: ١٣١/١، ٢، ٣، ٧.
(٤) إلاّ أنّ الحديث (٩٥٧) من التهذيب والمشتمل على أسباط بن سالم لم يرد في بدايته: عنه، وإنّما ابتدئ بأحمد بن محمّد، علماً أنّ في الكافي: محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد، فلاحظ.
(٥) التهذيب ٦: ٩٥٧/٣٤٢.
(٦) التهذيب ٦: ٩٥٩/٣٤٣.
(٧) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢.
(٨) عبارة: والسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٩) التهذيب ٦: ٩٦٥/٣٤٤.
(١٠) الكافي ٥: ١٣٥ / ٤.
(١١) رجال النجاشي: ٢٩٩/١١٧.
(١٢) رجال النجاشي: ٦٤٥/٢٤٥.
(١٣) التهذيب ٦: ٩٦٨/٣٤٥، وفيه: الحسين بن حمّاد.
(١٤) الاستبصار ٣: ١٦٣/٥٠.
(١٥) التهذيب ٨: ٤٦٤/١٣٤.
(١٦) الكافي ٦: ٤/١٠٣.
(١٧) التهذيب ٦: ٩٦٩/٣٤٥.

زربي[١].

وفي بعض النسخ[٢]: رزين، وهو تصحيف، كما نُبّه عليه في الباب في سند الحديث بعينه.

فالسّند صحيح.

قوله: ابن أبي عمير، عن ابن أخي فضيل بن يسار[٣].

أقول: في (الكافي) في باب ما ينقض الوضوء: ابن أبي عمير، عن الحسن بن أخي فضيل، عن فضيل[٤].

فالسّند ضعيفٌ بإهمال الحسن.

قوله: عنه ـ يعني: الصفّار ـ عن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن سليمان[٥].

أقول: في سند (الاستبصار): يحيىٰ مكان عيسىٰ[٦]، وهو سهو لتكرّر الصفّار عن العبيدي[٧]. وفي زيادات كيفيّة الصّلاة: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن علي وإسحاق ابني سليمان بن داود[٨].

فالسّند ضعيف بجهالة علي بن سليمان.

قوله: محمّد بن خالد، عن القاسم بن محمّد، عن محمّد بن القاسم، قال: سألت أبا الحسن موسىٰ عليه السلام[٩].

أقول: هكذا في (الكافي)[١٠]، ولكن البرقي عن الجوهري كما في (الكافي) في باب فرض طاعة الإمام عليه السلام[١١]، وعن محمّد بن القاسم بن الفضيل كما في طريقه من (النجاشي)[١٢]. وبتقدير الرواية بالواسطة ودونها فالجوهري كاظمي[١٣] وابن الفضيل رضوي[١٤]، والرواية عن الكاظم عليه السلام. فلعلّ السّند مقلوب والثاني زائد.

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن الحسن بن علي، عن علي بن النعمان وأبي المعزا[١٥].

أقول: الحسن بن علي هو ابن فضّال؛ لأنّ الحسين بن سعيد عنه كما في زيادات كتاب الصّيام[١٦]، وهو عن علي بن النعمان كما في

(١) التهذيب ٦: ٩٧٨/٣٤٧.
(٢) في النسختين ج، د: وفي نسخة.
(٣) التهذيب ٦: ٩٨١/٣٤٨.
(٤) الكافي ٣: ٥/٣٦.
(٥) التهذيب ٦: ٩٨٥/٣٤٩.
(٦) الاستبصار ٣: ٥٣ / ١٧٣.
(٧) التهذيب ٦: ١١٠٠/٣٧٦، و٧: ١٨٢٣/٤٥٥، و٩: ٥٠/١٣.
(٨) التهذيب ٢: ١٣٨٣/٣٣٥.
(٩) التهذيب ٦: ٩٩٦/٣٥١.
(١٠) الكافي ٥: ٨/١٣٣.
(١١) الكافي ١: ١٦/١٨٩.
(١٢) رجال النجاشي: ٩٧٣/٣٦٢، والعبارة في النسختين ج، د: كما في النجاشي.
(١٣) رجال النجاشي: ٨٦٢/٣١٥.
(١٤) رجال النجاشي: ٩٧٣/٣٦٢.
(١٥) التهذيب ٦: ٩٩٩/٣٥٢.
(١٦) التهذيب ٤: ٩٤٠/٣١١.

(الكافي) في باب تاريخ مولد النبيّ صلى الله عليه وآله[١]، وعن أبي المعزا كما في باب أحكام فوائت الصّلاة[٢]. فاتّضح العطف.

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن عمرو، عن عمّار الساباطي[٣].

أقول: سند الحديث في (الفقيه): محمّد بن عمرو بن أبي المقدام، عن عمّار الساباطي[٤].

فالسّند ضعيف بإهمال محمّد بن عمرو.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن أبيه، عن ابن سنان[٥].

أقول: سند الحديث في (الفقيه): محمّد بن خالد البرقي، عن محمّد بن سنان[٦]. وبه يتبيّن أحمد بن محمّد في سابقه[٧].

والسنّد ضعيف بابن سنان.

قوله: أبي عبدالله البرقي، عن السرّاد، عن أبي عبدالله عليه السلام[٨].

أقول: السرّاد يقال للحسن بن محبوب وهو كاظمي[٩] رضوي[١٠]، وفي سند (الاستبصار): السرّاد، عن رجل، عن أبي عبدالله عليه السلام[١١]. فلعلّ النقص سهو.

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن رفاعة[١٢].

أقول: القاسم هو الجوهري للقرينتين في باب الأنفال[١٣].

فالسّند ضعيف به.

قوله: سهل بن زياد، عن ابن فضّال[١٤].

أقول: في سند (الكافي): وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن ابن فضّال[١٥].

وكيف كان فالسّند ضعيف بالطاطري.

قوله: أبي علي الأشعري، عن الحسن بن علي[١٦].

أقول: هكذا في أكثر النسخ و(الكافي)[١٧] و (الاستبصار)[١٨]، والحسن

(١) الكافي ١: ٣٥/٤٥٠.
(٢) التهذيب ٣: ٣٥٦/١٦٥.
(٣) التهذيب ٦: ١٠٠٢/٣٥٣.
(٤) الفقيه ٣: ٤٤٣/١٠٧.
(٥) التهذيب ٦: ١٠٠٣/٣٥٣.
(٦) الفقيه: ٣: ٤٤٢/١٠٦.
(٧) التهذيب ٦: ١٠٠٢/٣٥٣.
(٨) التهذيب ٦: ١٠٠٧/٣٥٤.
(٩) رجال الطوسي: ٩/٣٤٧.
(١٠) رجال الطوسي: ١١/٣٧٢.
(١١) الاستبصار ٣: ١٨٦/٥٧.
(١٢) التهذيب ٦: ١٠١٥/٣٥٦، وفيه: عنه.... يعني الحسين بن سعيد.
(١٣) التهذيب ٤: ٣٧٤/١٣٤.
(١٤) التهذيب ٦: ١٠١٨/٣٥٦.
(١٥) الكافي ٥: ٥/١٢٠.
(١٦) التهذيب ٦: ١٠٢٠/٣٥٧.
(١٧) الكافي ٥: ٦/١٢٠.
(١٨) الاستبصار ٣: ٢٠٣/٦١.

هو ابن علي الكوفي لتكرّر أبي علي الأشعري عنه[١]، فتصغيره ـ كما في بعض النسخ ـ تصحيف.

والسّند حَسَن بأخيريه.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن إبراهيم بن أبي البلاد[٢].

أقول: في زيادات فقه الحجّ: محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن إسماعيل، عن إبراهيم بن أبي البلاد[٣]. وفيها أيضاً: محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن إسماعيل بن بزيع[٤].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: مالك بن عطية، عن أبي حمزة[٥].

يعني: الثمالي، كما في باب صلاة العيدين[٦].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسن[٧].

وفي سند (الكافي) مكان أحمد بن الحسن: محمّد بن الحسين[٨]، ولعلّه الصواب؛ لأنّه مقام ابن أبي الخطّاب.

والسّند ضعيف بالأسكاف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر بن يحيىٰ الخزاعي[٩].

أقول: أحمد هو أحد الأحمدين لمسبوقيته في سند (الكافي) بمحمّد بن يحيىٰ[١٠]. والخزاعي مفقود في صفات جعفر وأبيه.

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن القاسم بن إسحاق بن إبراهيم بن موسىٰ بن زنجويه[١١].

أقول: في نسخة (السيّد): عن إبراهيم بن موسىٰ[١٢]. وفي أُخرىٰ وسند (الكافي): عن القاسم بن إسحاق بن إبراهيم، عن موسىٰ ... إلىٰ آخره[١٣]. ولعلّه الصواب.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله الرازي، عن الحسن بن علي[١٤].

---

(١) التهذيب ٧: ١٠١٢/٢٣٢، و٩: ٤٥٩/١٠٦ و١٢٢٧/٣٤١.
(٢) التهذيب ٦: ١٠٢١/٣٥٧.
(٣) التهذيب ٥: ٤٧٩ / ١٦٩٧، الكافي ٦: ٦/٥٢٦ باب سعة المنزل.
(٤) التهذيب ٥: ١٧٢٩/٤٨٥.
(٥) التهذيب ٦: ١٠٢٧/٣٥٨.
(٦) التهذيب ٣: ٣١٦/١٤٢.
(٧) التهذيب ٦: ١٠٣٢/٣٦٠.
(٨) الكافي ٥: ٣/١١٩.
(٩) التهذيب ٦: ١٠٣٧/٣٦١.
(١٠) الكافي ٥: ٤/١١٤.
(١١) التهذيب ٦: ١٠٤٢/٣٦٣، وفيه: رنجويه.
(١٢) تنبيهات الأريب: ١٤٣.
(١٣) الكافي ٥: ٦/١١٥.
(١٤) التهذيب ٦: ١٠٤٤/٣٦٤.

يعني: ابن أبي حمزة كما في مثل السّند في باب العتق[١]، وباب الأطعمة[٢].

والسّند ضعيفٌ بالرازي والحسن.

قوله: أحمد بن محمّد، عن غالب بن عثمان[٣].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بابن فضّال[٤]، وكذا في طريق (الفهرست) إلىٰ غالب بن عثمان مع التصريح بالحسن[٥]، فسقوطه هنا سهو.

والسّند ضعيف بغالب.

وضمير (عنه) في الآتيين[٦] للحسين بن سعيد في السّند البعيد[٧] وإنْ خالف القاعدة اعتماداً علىٰ القرينة، وهي تكرّر الحسين بن سعيد عن القاسم بن محمّد الجوهري كما في باب كيفيّة الصّلاة[٨]، وغيره[٩]. وعن عثمان بن عيسىٰ كما في (الاستبصار) في باب المرأة الحرّة لا تصلّي بغير خمار[١٠]، وباب التشهّد[١١]، وغيرهما[١٢].

فالسّندان ضعيفان بالقاسم فعثمان.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن علي، عن عبد الرحمن بن القاسم، عن القاسم بن الوليد العامري[١٣].

أقول: في سند (الكافي) في باب السحت: عن عبد الرحمن بن أبي هاشم، عن القاسم بن الوليد العامري، عن عبد الرحمن الأصم، عن مسمع بن عبد الملك، عن أبي عبدالله العامري[١٤]. فالنقص سهو.

والسّند ضعيف بمحمّد بن علي ـ وهو الكوفي؛ للقبليّة في (الكافي) في الباب المذكور[١٥] ـ وبجهالة القاسم بن الوليد، وإهمال الأصم، وإهمال[١٦] أبي عبدالله العامري.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن سنان[١٧].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي)

---

(١) التهذيب ٨: ٧٨٢/٢١٨.
(٢) التهذيب ٩: ٤٩٧/١١٤.
(٣) التهذيب ٦: ١٠٥٣/٣٦٦، وفيه: أحمد بن محمّد عن علي بن فضّال عن غالب بن عثمان.
(٤) الكافي ٥: ٣/١٢١.
(٥) الفهرست: ٥٦٢/١٩٧.
(٦) التهذيب ٦: ١٠٥٤/٣٦٦ ـ ١٠٥٥.
(٧) التهذيب ٦: ٣٦٥ / ١٠٤٩.
(٨) التهذيب ٢: ٣٤٣/٩٢.
(٩) التهذيب ٣: ١٣/٥، و ٣٧٥/١٧٠.
(١٠) الاستبصار ١: ١٤٨٠/٣٨٩.
(١١) الاستبصار ١: ١٢٨٨/٣٤٢.
(١٢) الاستبصار ٢: ٣١٥/٩٧، و٣٦٦/١١٢، و٣: ١٦٥/٥٠.
(١٣) التهذيب ٦: ١٠٦٠/٣٦٧، وفي النسختين ج د: عن القاسم بن الوليد عن الوليد العامري.
(١٤) الكافي ٥: ٥/١٢٧، وفيه: القاسم بن الوليد العمّاري.
(١٥) الكافي ٥ :١٢٢ / ٤ باب بيع المصاحف.
(١٦) إهمال، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٧) التهذيب ٦: ١٠٧٤/٣٧١.

بأحمد بن محمّد[١]، وفسّر بابن عيسىٰ في باب الاستدراج من (الكافي)[٢] أيضاً، وفي طريق (النجاشي) إلىٰ عبدالله بن مسكان[٣]. فالنقص سهو.

والسّند ضعيف.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد ـ عن الحسن بن علي، عن أبان[٤].

أقول: في طريق (الفقيه) إلىٰ العلاء بن سيّابة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي الوشّا، عن أبان بن عثمان[٥]. وكذا في (الكافي) في باب النهي عن القول بغير علم، إلّا أنّ فيه: ابن خالد مكان ابن عيسىٰ[٦].

فالسّند موثّق.

قوله: محمّد بن الحسن الصفّار، عن عبدالله بن المنبّه[٧].

أقول: هكذا في سند (الاستبصار)[٨]، وقد مرّ التنبيه علىٰ مثله، وأنّه مقلوب المنبّه بن عبدالله، كما في (الرجال)[٩] والأسناد[١٠].

والسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن بعض أصحابه، عن أبان[١١].

أقول: في سند (الكافي): علي بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن أبان[١٢]. والمتكرّر: ابن بندار عن أحمد بن محمّد بن خالد[١٣].

والأقرب حمل أبان علىٰ ابن عثمان وإنْ رویٰ عن ابن مسلم مشافهة كما في باب الأذان[١٤].

فالسّند صحيح طرحاً لجرح (ابن الغضائري) لإبراهيم بن عمر[١٥].

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عبدالله بن جبلّة ومحمّد بن العبّاس، عن العلاء[١٦].

أقول: محمّد بن العبّاس مشترك بين ابن

---

(١) الكافي ٥: ٤/١٢٣، وفيه: محمّد بن يحيى عن محمّد بن الحسين عن محمّد بن سنان.
نعم، في حديثٍ آخر فصل بينهما بأحمد بن محمّد، كما في الكافي ٥: ٤/١٢٧.
(٢) الكافي ٢: ٣/٤٥٢.
(٣) رجال النجاشي: ٥٥٩/٢١٤.
(٤) التهذيب ٦: ١٠٩٣/٣٧٥.
(٥) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٢٦.
(٦) الكافي ١: ٤/٤٢.
(٧) التهذيب ٦: ١٠٩٩/٣٧٦.
(٨) الاستبصار ٣: ٢١٥/٦٥.
(٩) رجال النجاشي: ١١٢٩/٤٢١.
(١٠) التهذيب ١١: ٤٤١ / ١٤٢٦، و٢: ٢٨٥ / ١١٤١، و٣: ١٩٥ / ٤٤٩.
(١١) التهذيب ٦: ١١١٣/٣٧٩.
(١٢) الكافي ٥: ١٠/١٤٣، وفيه: علي بن محمّد عن أحمد بن محمّد عن بعض أصحابه عن أبان.
(١٣) الكافي ٣: ٦/١٢٣، ٥: ٢/٣٢٨، ٦.
(١٤) التهذيب ٢: ٢٥٠/٦٩.
(١٥) رجال ابن الغضائري: ٣٦ / ٢.
(١٦) التهذيب ٦: ١١١٨/٣٨٠.

الماهيار الثقة[١]، والنحوي المجهول[٢]، وابن عيسىٰ الغاضري الثقة[٣]، وابن مرزوق المجهول[٤]، والأوّلان عنهما التلعكبري[٥]، فلا يناسبان المقام لدنّو رتبتهما، وكلا الأخيرين مناسب.

وأمّا ابن مرزوق فلأنّ حميداً عنه بواسطة أحمد بن ميثم[٦]، وهو في رتبة عبدالله بن جبلّة، فيكون معطوفاً عليه.

وأمّا الغاضري فهو في رتبة الحسن بن محمّد بن سماعة؛ لأنّهما رويا عن عبدالله بن جبلّة وروىٰ عنهما حميد[٧]، فيحسن عطفه علىٰ الحسن. ولكن يبعد اتّصاله بالعلاء.

ويندفع بفرضه متقدّماً علىٰ عبدالله بن جبلّة، ويكون السّند هكذا: الحسن بن محمّد بن سماعة ومحمّد بن العبّاس، عن عبدالله بن جبلّة، عن العلاء، وهذا قريب لولا أنّه يأتي في باب الشركة والمضاربة: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عبدالله بن جبلّة وجعفر ومحمّد بن عبّاس، عن علاء[٨]، فإنّ الظاهر من اشتراك جعفر ومحمّد بن عبّاس في العطف اشتراكهما في المعطوف عليه.

ولاريب أنّ الحسن غير[٩] أخيه جعفر، فهو عطف علىٰ عبدالله بن جبلّة، فكذا محمّد بن عبّاس. وهذه الرتبة بابن مرزوق أشبه كما عرفت.

والسّند موثّق.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن محمّد بن زياد[١٠].

يعني: ابن أبي عمير كما بيّن في زيادات أوقات الصّلاة[١١].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه ـ يعني : الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن جعفر[١٢].

يعني: أخاه كما في طريقه من (النجاشي)[١٣].

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن

---

(١) رجال النجاشي: ٣٧٩ / ١٠٣٠.
(٢) رجال الطوسي: ٥٠٤/ ٧٢.
(٣) رجال النجاشي: ٩١٦/٣٤١، خلاصة الأقوال: ٨٨٨/٢٥٨.
(٤) الفهرست: ٢٣٢ / ٦٧٨، وفيه: محمّد بن العباس بن مروان، وفي نسخة: ابن مرزوق، كما في نقد الرجال ٤ :٢٣٨ / ٤٨٠٩.
(٥) رجال الطوسي: ٥٠٤/ ٧١ و٧٢.
(٦) الفهرست: ٢٣٢ / ٦٧٨.
(٧) روى الغاضري عن عبد بن جبلّة، وروى عنه حميد كما في رجال النجاشي ٩١٦/٣٤١.
وروى الحسن بن محمّد بن سماعة عن عبدالله بن جبلّة، وروى عنه حميد في الكافي ٦: ٨١/ ٣.
(٨) التهذيب ٧: ١٨٦ / ٨١٩.
(٩) في النسختين ج، د: عن.
(١٠) التهذيب ٦: ٣٨١/ ١١٢١.
(١١) التهذيب ٢: ٢٤٤/ ٩٦٦.
(١٢) التهذيب ٦: ٣٨١/ ١١٢٣.
(١٣) رجال النجاشي: ١١٩/ ٣٠٥، وعبارة: طريقه من، لم ترد في النسختين ج، د.

سماعة ـ عن محمّد بن زياد، عن ابن سنان[١].

أقول: محمّد بن زياد هو ابن أبي عمير، للقرينتين: أمّا القبليّة فلما عرفت[٢]، وأمّا البعديّة فلأنّ ابن سنان هنا هو عبدالله للقاعدة، وللتصريح به في سندي (الكافي)[٣] و (الفقيه). وفي طريقي (الفهرست)[٤] و (الفقيه)[٥] إليه: عنه ابن أبي عمير.

ويؤيّده أنّ في ثاني باب من كتاب الطلاق: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن سنان[٦]. ومحمّد بن زياد بن عيسىٰ هو ابن أبي عمير كما مرّ، فانتفىٰ احتمال محمّد بن الحسن بن زياد العطّار.

قوله: الحسن بن محبوب، عن الرباطي[٧].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ الحسن بن رباط: عنه الحسن بن محبوب[٨]. ولعلّه المفهوم من إطلاق الرباطي، ففي (الفهرست): الحسن الرباطي، عنه الحسن بن محبوب[٩]. وإنْ كان ابن محبوب عن علي بن الحسن بن رباط ـ أيضاً ـ كما في باب الخلع[١٠]، وطريق (الفقيه) إليه[١١].

فالسّند ضعيف بجهالة الرباطي، ومن روى عنهما. وأبو الصلاح اسمه صبيح[١٢].

والحسن بن علي في الآتي[١٣] الضعيف بعثمان يحتمل ابن فضّال للقبليّة في كتاب القضاء[١٤]، والحسن بن علي بن يوسف للبعديّة في باب اختيار الأزواج[١٥]، والحسن بن علي الكوفي للبعديّة ـ أيضاً ـ في باب العتق[١٦].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن عمران ـ يعني: ابن موسىٰ للقبليّة في ثاني سند من باب الأحداث[١٧] ـ عن أيّوب[١٨].

(١) التهذيب ٦: ١١٢٤/٣٨١.
(٢) في الحديث المتقدّم أعلاه.
(٣) الكافي ٥: ٤/٢٨٥.
(٤) الفهرست: ٤٣٣/١٦٥.
(٥) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٧.
(٦) انظر الكافي ٦: ٤/٥٦.
(٧) التهذيب ٦: ١١٢٦/٣٨٢.
(٨) رجال النجاشي: ٩٤/٤٦.
(٩) الفهرست: ١٧٥/١٠٠.
(١٠) التهذيب ٨: ٣٩٠/١١٣، باب الحكم في أولاد المطلّقات.
(١١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٦٢ في طريقه إلى محمّد بن بجيل: نعم، روى الحسن بن محبوب عنه في طريقه من الفهرست:
(١٢) انظر رجال النجاشي: ٥٤٠/٢٠٢.
(١٣) التهذيب ٦: ١١٢٧/٣٨٢.
(١٤) التهذيب ٦: ٥١٨/٢١٩.
(١٥) التهذيب ٧: ١٦٠٤/٤٠٢.
(١٦) التهذيب ٨: ٨٧٥/٢٤٢.
(١٧) التهذيب ١: ٣/٦، وهو في ثالث سند من الباب.
(١٨) التهذيب ٦: ١١٣٠/٣٨٣.

يعني: ابن نوح كما في سابقه[١].

فالسّند ضعيف بجهالة الأسكاف.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي عبدالله[٢].

يعني: الرازي الجاموراني كما هو المتكرّر[٣].

فالسّند ضعيفٌ به[٤].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن إبراهيم بن إسحاق ـ يعني: النهاوندي كما هو المتكرّر[٥] ـ عن حسين بن أبي السري[٦].

وفي سند (الكافي) عن الحسن بن السري[٧]، كما في (الرجال)[٨]، فما هنا سهو.

والسّند ضعيف.

قوله: محمّد بن أحمد ـ يعني: ابن يحيىٰ ـ عن يعقوب بن يزيد[٩].

كما في زيادات الأذان[١٠].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن محمّد بن أحمد[١١].

يعني: الهاشمي، كما في باب المساجد[١٢].

فالسّند ضعيفٌ بجهالته وجهالة علي بن مطر.

قوله: ابن محبوب، عن هذيل بن حيّان أو أخيه جعفر[١٣].

أقول: في سند الحديث في باب القرض: الحسن بن محبوب، عن هذيل بن حيّان أخي جعفر بن حيّان الصيرفي، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام.[١٤]

والسّند ضعيفٌ بجهالة هذيل.

قوله: فضالة، عن سيف، عن أبي بكر[١٥].

أقول: في سند الحديث في باب الخمس: سيف بن عميرة، عن أبي بكر الحضرمي[١٦].

وفي باب فضل شهر رمضان: فضالة بن

---

(١) التهذيب ٦: ١١٢٩/٣٨٢.
(٢) التهذيب ٦: ١١٣٤/٣٨٣.
(٣) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢، و ٩٥٩/٣٤٣؛ و٨: ٢٩٥/٨٦.
(٤) هذا المقطع أي من عبارة: قوله: عنه... إلى هنا، لم يرد في النسختين ج، د.
(٥) التهذيب ١: ١٢٩٢/٤١٠، و٣: ٣٠/٩؛ و٨: ١٠٧٣/٢٩٠ ولكن في جميع هذه الروايات لم يرد ذكر النهاوندي، وإنّما علم ذلك من القرائن.
(٦) التهذيب ٦: ١١٣٨/٣٨٤.
(٧) الكافي ٥: ٧/٢٦١.
(٨) رجال النجاشي: ٩٧/٤٧.
(٩) التهذيب ٦: ١١٤٠/٣٨٥.
(١٠) التهذيب ٢: ١١٤٤/٢٨٦.
(١١) التهذيب ٦: ١١٤٥/٣٨٥.
(١٢) التهذيب ٣: ٦٨٣/٢٤٩.
(١٣) التهذيب ٦: ١١٤٦/٣٨٦، وفيه: عن هذيل بن حنان أخي جعفر بن حنان.
(١٤) التهذيب ٦: ٤٥٤/٢٠٢، وفيه حنان بدل حيّان.
(١٥) التهذيب ٦: ١١٥٣/٣٨٧.
(١٦) التهذيب ٤: ٣٥١/١٢٣.

أيّوب، عن سيف بن عميرة[١].

فالسّند حسن بالحضرمي.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن محمّد، عن صالح، عن الحسن بن علي، عن وهب الحريري[٢].

أقول: صالح هو ابن أبي حمّاد، صرّح به في سند (الكافي) في باب شراء العقارات وبيعها[٣]، وفي (الكافي) في باب الخضخضة: علي بن محمّد الكليني، عن صالح بن أبي حمّاد[٤].

ولعلّ وهباً فيهما تصحيف المصغّر وهو ابن حفص. والحسن قبله هو ابن أبي علي بن أبي حمزة، ففي (غيبة النعماني) في باب ما يلحق الشيعة من التمحيص: إسماعيل بن مهران، قال: حدّثنا الحسن بن علي، عن أبيه ووهيب بن حفص[٥]. وقد تكرّر في الباب المذكور: إسماعيل بن مهران عن الحسن بن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير، وقد بيّنا في باب التيمّم أنّ وهيباً الراوي عن أبي بصير هو ابن حفص، وأنّه متّحد بالنحّاس والحريري[٦] وإنْ تعدّدت تراجمه في (الرجال)[٧].

هذا، وفي (عيون الأخبار) في باب دلالة أُخرىٰ في إجابة دعاء الرضاعليه السلام: أبو الحسن صالح بن أبي حمّاد، عن الحسن بن علي الوشّا[٨].

فالسّند ضعيف بصالح والاشتراك.

كتاليه[٩] بمن عدا مسمع، والأصم فيه هو عبدالله بن عبد الرحمن للتصريح به في مثل السّند في الباب[١٠].

قوله: علي، عن أبيه، عن حمّاد[١١].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن حمّاد ...إلىٰ آخره[١٢].

ثمّ عقّبه بالسّند الآتي بصورته هنا[١٣]، فمعلوم أنّ ضمير (عنه) لأحمد بن أبي عبدالله لا لعلي بن إبراهيم كما يقتضيه الترتيب هنا.

---

(١) التهذيب ٤: ٥٤٩/١٩٢.
(٢) التهذيب ٦: ١١٥٦/٣٨٨، وفي النسختين: ب، ج: وهب الجريري.
(٣) الكافي ٥: ٤/٩٢.
(٤) الكافي ٥: ٥/٥٤١.
(٥) غيبة النعماني: ٦/٢٠٤، وفيه: الحسن بن علي بن أبي حمزة.
(٦) في بعض النسخ: الجريري.
(٧) رجال النجاشي: ١١٥٩/٤٣١ ـ ١١٦٠.
(٨) عيون أخبار الرضاعليه السلام ٢: ٢٢٩ / ١، وفيه: أبو الخير...
(٩) التهذيب ٦: ١١٥٧/٣٨٨.
(١٠) التهذيب ٦: ١٠٥٨/٣٦٧.
(١١) التهذيب ٦: ١١٥٩/٣٨٨.
(١٢) الكافي ٥: ٤/٢٥٧.
(١٣) التهذيب ٦: ١١٦٠/٣٨٨، الكافي ٥: ٥/٢٥٧.

والسّند الأوّل صحيح، والثاني ضعيف بالمعلّىٰ بن خنيس.

باب اللقطة والضالة

قوله: وهيب بن حفص، عن أبي بصير، عن علي بن أبي حمزة، عن العبد الصالح[١].

أقول: أبو بصير يحيىٰ[٢] والبطائني[٣] كاظميان، والمتكرّر رواية الثاني عن الأوّل دون العكس[٤]، فعلم أنّ السّند معلول بالقلب أو بترك العطف.

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن عمر[٥].

يعني: ابن يزيد، صرّح به في زيادات السهو[٦].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن عبد الجبّار، عن أبي القاسم، عن حنان[٧].

أقول: أبو القاسم هو عبد الرحمن بن حمّاد؛ للقرينتين: القبليّة في طريق (النجاشي)[٨] و(الفهرست)[٩] إلىٰ إبراهيم بن أبي البلاد، والبعديّة في (الكافي) في باب الصدقة تدفع البلاء[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: عنه ـ يعني محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أحمد بن محمّد، عن العمركي[١١].

أقول: أحمد بن محمّد مقلوب محمّد بن أحمد، وهو الهاشمي العلوي، لتكرّره في مثل السّند[١٢].

وهو ضعيفٌ بجهالته.

قوله: عنه، عن أبي جعفر، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[١٣].

أقول: مجرىٰ القاعدة عود ضمير (عنه)[١٤] لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، فأبو جعفر يمكن حمله علىٰ البزنطي لتحقّق القبليّة[١٥]، وقابلية البعديّة. ويمكن حمله علىٰ محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب.

---

(١) التهذيب ٦: ٣٩٥/١١٩٠.
(٢) رجال النجاشي: ٤٤١/١١٨٧.
(٣) رجال النجاشي: ٢٤٩/٦٥٦.
(٤) الفقيه ٢: ٣٩٨/٨٩؛ و٣: ١٤٩/٦٥٥، و١٦٦/٧٣٣.
(٥) التهذيب ٦: ٣٩٦/١١٩٢.
(٦) التهذيب ٢: ٣٥٥/١٤٦٨.
(٧) التهذيب ٦: ٣٩٦/١١٩٤.
(٨) رجال النجاشي: ٢٢/٣٢.
(٩) الفهرست: ٤٣/٢٢.
(١٠) الكافي ٤: ٦/٦.
(١١) التهذيب ٦: ٣٩٧/١١٩٨.
(١٢) التهذيب ٤: ٣٢٠/٩٧٨، و٥: ١٧٥/٥٨٦، و٨: ٢٠٠/٧٠٤.
(١٣) التهذيب ٦: ٣٩٨/١٢٠٢.
(١٤) في النسختين ج، د: عود الضمير.
(١٥) راجع التهذيب ١: ٤٤٢/١٤٢٩.

وضمير (عنه) لمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ في السّند الأبعد[١] علىٰ خلاف القاعدة؛ للقرينتين؛ ففي باب البيّنات: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[٢].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن علي، عن أبي سعيد، عن سهل بن زياد[٣].

أقول: الظاهر زيادة (عن) قبل سهل؛ لأنّه يكنّىٰ أبا سعيد[٤].

والسّند ضعيف.

---

(١) التهذيب ٦: ١١٩٢/٣٩٦.
(٢) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦.
(٣) التهذيب ٦: ١٢٠٣/٣٩٨.
(٤) رجال النجاشي: ١٨٥ / ٤٩٠.

كتاب التجارات

باب فضل التجارة

قوله: ابن أبي عمير، عن أبي الجهم[1].

يعني: عبدالله بن بكير، كما في طريق (الفقيه) إليه[2].

فالسّند موثّق به.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي عبدالله بن عبد الرحمن، عن الحرث بن عمرو[3].

أقول: في سند (الكافي) في باب الاستعانة بالدنيا علىٰ الآخرة: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي عبدالله بن عبد الرحمن بن محمّد، عن الحارث بن بهرام، عن عمرو بن جميع[4]، وفي بعض النسخ (الكافي) الفصل بـ(عن) بين أبي عبدالله وعبدالرحمن[5]، وهو الأوفق.

وأبو عبدالله هو محمّد بن خالد البرقي للقبليّة، ولأنّ سند الحديث في (ثواب الأعمال) للصدوق: أبي، عن سعد بن أبي عبدالله، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن محمّد ...إلىٰ آخره[6].

والسّند ضعيفٌ بعمرو بن جميع، وإهمال الحرث بن بهرام.

قوله: عن الحسن بن علي، عن أسباط[7].

يعني: ابن سالم، كما في سند (الكافي)[8].

والحسن بن علي يحتمل ابن فضّال والوشّا كما مرّ.

فالسّند ضعيفٌ بجهالة أسباط.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن الحجّال، عن الحسن بن علي، عن أبي عمارة بن الطيّار[9].

---

(١) التهذيب ٧: ٢/٢.
(٢) الصواب: بكير بن أعين كما في الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٣٢.
(٣) التهذيب ٧: ٤/١٠، وفيه: أبي عبدالله بن عبد الرحمن بن محمّد...
(٤) الكافي ٥: ٧٢/٥، وفيه: عن أبي عبدالله عن عبد الرحمن بن محمّد. وفي نسخة ج: عبد أبي عبدالله عبد الرحمن بن محمّد...
(٥) كما في الهامش الذي قبله.
(٦) ثواب الأعمال: ٢١٥/١١، وفيه: أحمد بن أبي عبد الله عن أبي عبيدة عن عبد الرحمن بن محمّد...
(٧) التهذيب ٧: ٤/١١، وفيه: أسباط بن سالم بياع الزطي.
(٨) الحديث لم يرد في الكافي، والظاهر أنّ العبارة فيها بعض التشويش.
(٩) التهذيب ٧: ٤/١٣.

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن أبي عمارة الطيّار[١].

والسّند ضعيف بإهمال أبي عمارة.

قوله: عثمان بن عيسىٰ، عن أبي جرير[٢].

وفي سند (الكافي) أبي الجارود مكان أبي جرير[٣].

والسّند ضعيف.

قوله: سليمان بن صالح أبي شبل[٤].

أقول: في سند (الكافي) وأبي شبل بالعطف[٥]، وهو الظاهر؛ إذ لا كنية لسليمان في (الرجال). وفي (رجال النجاشي): عبدالله بن سعيد أبي سنبل روىٰ عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: أحمد بن علي بن أحمد، عن إسحاق بن سعيد الأشعري، عن عبدالله بن سعيد الدغشي[٧].

أقول: السّند في (الكافي) في باب آداب التجارة: أحمد، عن علي بن أحمد بن إسحاق الأشعري، عن عبدالله بن سعيد الدغشي[٨]. ويفهم من (الكافي) أنّ أحمد الذي في صدر السّند هو ابن محمّد بن خالد.

والسّند ضعيف بإهمال الأشعري والدغشي.

كتاليه[٩] بابن سنان؛ لأنّه محمّد للقبليّة في طريقه من (الفقيه)[١٠] والأسانيد[١١].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي بن يقطين[١٢].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ ... إلىٰ آخره[١٣].

والسّند ضعيف بإهمال الحسن بن صباح واشتراك عيسىٰ.

قوله: حسين بن خارجة، عن قيس بن عبد العزيز[١٤].

أقول: قيس تصحيف ميسر؛ لثبوته مكانه في سند (الكافي) في باب من تكره

---

(١) الكافي ٥: ٣/٣٠٤.
(٢) التهذيب ٧: ١٦/٦.
(٣) الكافي ٥: ١/١٥٠.
(٤) التهذيب ٧: ٢٣/٧، وفيه: سليمان بن صالح وأبي شبل.
(٥) الكافي ٥: ٢٢/١٤٥.
(٦) رجال النجاشي: ٢٢٣ / ٥٨٤.
(٧) التهذيب ٧: ٨ / ٢٩.
(٨) الكافي ٥: ١٥٣ / ١٧، وفيه: علي بن أحمد بن إسحاق بن سعد الأشعري.
(٩) التهذيب ٧: ٣٠/٩.
(١٠) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٨٠ في طريقه إلى طلحة بن زيد، و٩٤ في طريقه إلى حذيفة بن منصور.
(١١) التهذيب ١: ٤٥٩ / ١٤٩٧، و٢: ١٩٩/٥٧.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٨/١٠.
(١٣) الكافي ٥: ٧/١٥٨.
(١٤) التهذيب ٧: ٤٠/١١، وفيه: ميسر بدل قيس.

معاملته[١].

قوله: وروىٰ عبيس بن هشام، عن أبي عبدالله عليه السلام[٢].

أقول: عبيس لم يذكر أنّه صادقي بل رضوي[٣]، وسند (الكافي): أبو علي الأشعري، عن الحسن بن علي بن عبدالله، عن عبيس بن هشام، عن رجل من أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام[٤]. ولعلّه الصواب.

فالسّند ضعيفٌ[٥].

قوله: الحسين بن علوان، عن محمّد بن خالد، عن زيد[٦].

أقول: الصواب عن عمرو بن خالد لتكرّره في مثل السّند في باب تلقين المحتضرين[٧]، وغيره[٨].

والسّند ضعيفٌ[٩].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ياسين الضرير[١٠].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ ... إلىٰ آخره[١١].

والسّند ضعيفٌ بجهالة الضرير.

قوله: الخشّاب، عن ابن رباح[١٢].

أقول: في بعض النسخ ابن بقاح كسند (الكافي)[١٣]، وهو الصواب؛ لأنّه في طريق (الفهرست) إلىٰ معاذ بن ثابت[١٤].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن سليمان[١٥].

أقول: محمّد بن سليمان يقرب أنّه الديلمي؛ لرواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه بواسطة إبراهيم بن إسحاق في باب بيع المضمون[١٦]، فلعلّه عنه بدون الواسطة أيضاً.

والسّند ضعيفٌ.

باب عقود البيع

قوله: الحسن بن محبوب، عن فضيل[١٧].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي)

---

(١) الكافي ٥: ٣/١٥٨.
(٢) التهذيب ٧: ٥١/١٢.
(٣) رجال الطوسي: ٣٨٤ / ٥٧.
(٤) الكافي ٥: ٤/١٦٠.
(٥) عبارة: فالسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(٦) التهذيب ٧: ١٥ / ٦٤، وفيه: عمرو بن خالد بدل: محمّد.
(٧) التهذيب ١: ٩٥١/٣٢٦.
(٨) الفقيه ٣: ١٧٤٠/٣٦٦، و٤: ٤١٧/١٢٠.
(٩) عبارة: والسّند ضعيف، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١٠) التهذيب ٧: ٧٥/١٧.
(١١) الكافي ٥: ٣/١٤٧.
(١٢) التهذيب ٧: ٧٦/١٨.
(١٣) الكافي ٥: ١/١٤٧.
(١٤) الفهرست: ٧٥٧/٢٥٠.
(١٥) التهذيب ٧: ٧٨/١٨.
(١٦) التهذيب ٧: ١٣٨/٣٣.
(١٧) التهذيب ٧: ٨٥/٢٠.

بجميل[١]، وفسّر في باب الظهار من (الكافي) بابن صالح[٢]، وفي باب ما تجوز الصّلاة فيه من اللباس: ابن محبوب، عن علي بن رئاب، عن جميل بن صالح، عن الفضيل بن يسار[٣].

فالسّند صحيح.

قوله: علي بن حديد، عن زرارة[٤].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بجميل[٥]، وفسّر في باب بيع الحيوان بابن درّاج[٦].

والسّند ضعيف بالتّوقف في شأن ابن حديد[٧].

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن جميل وبكير، عن زرارة[٨].

أقول: في سند (الكافي) زيادة (ابن) قبل بكير[٩]، ولعلّه الأظهر لتكرّر ابن بكير عن زرارة[١٠]، وإنْ كان ابن أبي عمير عن بكير بن أعين كما في طريق (الفقيه) إليه[١١].

وكيف كان فالسّند صحيح.

باب بيع المضمون

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن منصور، عن هشام بن سالم[١٢].

أقول: في (الكافي) في باب عتق الصغير: أحمد بن محمّد، عن أبيه محمّد بن عيسىٰ، عن منصور بن حازم، عن هشام بن سالم[١٣].

فالسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن صفوان بن يحيىٰ ومحمّد بن خالد، عن عبدالله بن بكير[١٤].

أقول: تقدّم مثل السّند لكن بدون صفوان بن يحيىٰ في أوائل باب الصلح[١٥]، وتكلّمنا عليه هناك.

والسّند موثّق.

ومحمّد بن قيس في لاحقيه[١٦] هو البجلي للقاعدة.

---

(١) الكافي ٥: ٦/١٧٠.
(٢) الكافي ٦: ٢١/١٥٨.
(٣) التهذيب ٢: ٨٩٣/٢٢٦.
(٤) التهذيب ٧: ٨٨/٢١.
(٥) الكافي ٥: ١١/١٧١.
(٦) التهذيب ٧: ٣٠٥/٧١.
(٧) قوله: والسّند ضعيف... الخ، لم يرد في النسختين ج، د.
(٨) التهذيب ٧: ١٠٠/٢٤.
(٩) الكافي ٥: ٤/١٧٠.
(١٠) الفقيه ٢: ٢٢٠/٥١، و٩٢٧/٢٠٣؛ التهذيب ٨: ٦٠٩/١٧٤.
(١١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٣٢.
(١٢) التهذيب ٧: ١١٧/٢٧.
(١٣) الكافي ٦: ٣/١٨١، وفيه: عن أبيه عن محمّد بن عيسى.
(١٤) التهذيب ٧: ١٣١/٣١.
(١٥) التهذيب ٦: ٤٧٣/٢٠٦.
(١٦) التهذيب ٧: ١٣٣/٣٢ ـ ١٣٤.

فهما صحيحان.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم بن إسحاق، عن محمّد بن سليمان الديلمي، عن أبيه[١].

أقول: إبراهيم بن إسحاق هو النهاوندي، صرّح به في مثل السّند في (معاني الأخبار) في باب معنىٰ قول الصادقعليه‌السلام الشتاء ربيع المؤمن[٢].

والسّند ضعيف.

قوله: الحسين بن سعيد، عن صفوان، عن ابن مسكان وفضالة بن أيّوب، عن أبان جميعاً، عن الحلبي[٣].

أقول: العطف علىٰ صفوان وهو ظاهر. وجميعاً إشارة إلىٰ ابن مسكان وأبان، فإنّ كلاً منهما عن كلّ من الحلبيين محمّد وعبيدالله.

أمّا ابن مسكان عن محمّد الحلبي فكما في طريق (الفقيه) إليه[٤]، وزيادات الأحداث[٥]، وباب بيع الثمار[٦].

وأمّا عن عبيدالله، ففي باب ضروب الحجّ: صفوان بن يحيىٰ، عن ابن أبي عمير، عن عبدالله بن مسكان، عن عبيدالله الحلبي[٧].

وأمّا أبان بن عثمان عن محمّد بن علي الحلبي، ففي باب تطهير الثياب[٨]، وفي (الكافي) في ثاني باب من كتاب الكفر والإيمان[٩].

وأمّا عن عبيدالله ففي باب كفّارة المحرم: موسىٰ بن القاسم، عن عبّاس، عن أبان، عن الحلبي عبيدالله[١٠]، ولا ريب أنّ أبان هنا هو ابن عثمان. وتكرّر ابن مسكان وأبان عن محمّد الحلبي يغلب إطلاق الحلبي علىٰ عبيدالله، فحمله علىٰ محمّد في السّند وسابقه أرجح. وكلاهما صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن مسكان[١١].

أقول: اتّصالهما في حيّز الإمكان، ولكن تكرّر بينهما محمّد بن سنان[١٢].

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بجهالة ابن

---

(١) التهذيب ٧: ١٣٨/٣٣.
(٢) معاني الأخبار: ١/٢٢٨.
(٣) التهذيب ٧: ١٤٩/٣٦، وفيه: عنه، بدل الحسين بن سعيد.
(٤) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٣.
(٥) التهذيب ١: ١٠١٠/٣٤٥.
(٦) التهذيب ٧: ٣٧٦/٨٨.
(٧) التهذيب ٥: ٩٦/٣٢، وفيه: صفوان بن يحيىٰ وابن أبي عمير.
(٨) التهذيب ١: ٧٩٩/٢٧١.
(٩) الكافي ٢: ٣/٧.
(١٠) التهذيب ٥: ١٢٤٣/٣٥٨، وفيه: موسى عن عبّاس...
(١١) التهذيب ٧: ١٦٤/٣٩.
(١٢) التهذيب ٢: ١٩ / ٥٥، و٧٠ / ٢٥٥، و٥: ٢٥٧ / ٨٧٢.

الحجّاج، ففي رجال الصادقعليه السلام: خالد بن الحجّاج بغدادي عجميٌ[١].

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن جعفر بن سماعة[٢].

يعني: أخا الحسن نسبة إلىٰ جدّه.

والسّند ضعيفٌ بأبي جميلة.

وبه يعرف جعفر في موثّق ابن سرحان[٣] بجعفر وأخيه وبالطريق اليه.

ومحمّد بن زياد في العاقب له[٤] هو ابن أبي عمير كما مرّ.

وعلي بن محمّد في المكاتبة[٥] هو القاساني، كما في أوّل باب من كتاب الصّيام[٦].

فسندها صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الحسن بن علي، عن النوفلي[٧].

أقول: الحسن بن علي هو الكوفي، صرّح به في مثل السّند في باب صفة الوضوء[٨]، وفي أوّل باب من زيادات فضل الصّلاة: الحسن بن علي الكوفي، عن الحسين بن يزيد، عن إسماعيل بن أبي زياد[٩]. فعلم أنّ النوفلي هو المشهور الراوي عن السكوني.

وإبراهيم بن إسحاق في لاحقه[١٠] هو النهاوندي، كما بيّن في الباب.

باب البيع بالنقد والنسيئة

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن ابن أبي نجران[١١].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[١٢]، وفي طريق (الفقيه) إلىٰ محمّد بن قيس بدون ابن أبي عمير[١٣].

والسّند صحيح.

كلّ ما فيه محمّد بن قيس في الباب، فإنّه البجلي للقاعدة.

قوله: علي بن إبراهيم، عن ابن أبي عمير[١٤].

أقول: في بعض النسخ عن أبيه عن ابن أبي عمير، كما في سند (الكافي)[١٥].

(١) رجال الطوسي: ١٨٦/١٦، وفيه: خالد بن الحجّاج الكوفي، وفي رجال البرقي: خالد بن الحجّاج الكرخي، بغدادي عجمي.
(٢) التهذيب ٧: ٤٤/١٨٨.
(٣) التهذيب ٧: ٤٤/١٨٩.
(٤) التهذيب ٧: ٤٤ / ١٩٠.
(٥) التهذيب ٧: ٤٤/١٩١.
(٦) التهذيب ٤: ١٥٩ / ٤٤٥.
(٧) التهذيب ٧: ٤٥/١٩٤.
(٨) التهذيب ١: ١٨٧ / ٥٣٧، باب التيمّم وأحكامه.
(٩) التهذيب ٢: ٢٤٠/٩٥٢.
(١٠) التهذيب ٧: ٤٥/١٩٥.
(١١) التهذيب ٧: ٤٧/٢٠١، ولم يرد فيه: عن ابن أبي عمير.
(١٢) الكافي ٥: ٢٠٦/١، لم يرد فيه أيضاً: ابن أبي عمير.
(١٣) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٨٥.
(١٤) التهذيب ٧: ٤٧/٢٠٣، وفيه: علي بن إبراهيم عن أبيه عن ابن أبي عمير.
(١٥) الكافي ٥: ٢٠٨/٣.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل[١].

يعني: ابن أبي الخطّاب عن ابن بزيع، كما في باب تفصيل الصّلاة[٢].

قوله: علي بن الحكم، عن عبد الملك بن عتبة[٣].

يعني: الهاشمي، كما في مثل السّند في باب بيع الواحد بالاثنين[٤].

قوله: أبو علي الأشعري، عن الحسن بن علي، عن العبّاس[٥].

أقول: في باب آداب الأحداث: الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة، عن العبّاس بن عامر القصباني[٦].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن الفضيل، عن أبي الصباح وعمرو بن عيسىٰ، عن سماعة، جميعاً عن أبي عبدالله عليه السلام[٧].

أقول: ابن الفضيل هو الأزرق للقاعدة، وعمرو تصحيف عثمان لتكرّر الحسين بن سعيد عنهما[٨]. وتكرّر عثمان بن عيسىٰ عن سماعة[٩]. وجميعاً إشارة إلىٰ أبي الصباح وسماعة.

والسّند ضعيفٌ بطريقيه.

قوله: أبان، عن منصور[١٠].

يعني: ابن عثمان عن ابن حازم، كما في باب تفصيل الصّلاة[١١].

والسّند ضعيفٌ بالقاسم.

قوله: الحسين بن الحسن، عن حمّاد، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٢].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ كسند (الكافي)[١٣]. ويأتي الحديث في باب بيع الواحد بالاثنين، وفي سنده: الحسين بن الحسن الضرير، وعن حمّاد بن ميسر[١٤].

وفي باب الحمام: علي بن الحسين بن

---

(١) التهذيب ٧: ٢٠٤/٤٧.
(٢) التهذيب ٢: ٦٨٧/١٧٣.
(٣) التهذيب ٧: ٢٢٦/٥٢.
(٤) التهذيب ٧: ٤٥٧/١٠٦.
(٥) هذا السّند ملفّق من سندين هما: التهذيب ٧: ٢٢٨/٥٣ ـ ٢٢٩.
(٦) التهذيب ١: ١٤٨/٥١.
(٧) التهذيب ٧: ٢٣٣/٥٤، وفيه: عمر بن عيسىٰ.
(٨) روى الحسين بن سعيد عن عثمان بن عيسىٰ في التهذيب ١: ١٠٦/٣٩، و٤٠/١١٠، و٣: ١٤/٦.
ورویٰ الحسين بن سعيد عن محمّد بن الفضيل في التهذيب ٢: ٩٤٧/٢٣٩، و٧: ١٣٨٣/٣٣٨، و٨: ٤٦٧/١٣٥.
(٩) التهذيب ٤: ٣٧٣/١٣٣؛ و١٠: ٦٤٢/١٦٠، و٧٣٣/١٨٧.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٤١/٥٦.
(١١) التهذيب ٢: ٦١٠/١٥٦.
(١٢) التهذيب ٧: ٢٤٨/٥٧، وفيه: الحسن بن الحسين عن حماد عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام.
(١٣) الكافي ٥: ٧/١٩٦.
(١٤) التهذيب ٧: ٥٠٤/١١٦.

الحسن الضرير، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام[١]. وفي زيادات الحدود: علي بن الحسين، عن حمّاد بن عيسىٰ، عن جعفر، عن أبيه، عن علي عليه السلام[٢]. فميسر تصحيف عيسىٰ، ولعلّ عليّاً ساقط من الأسناد المتقدّمة.

وكيف كان فالسنّد ضعيفٌ.

قوله: الحسين بن محمّد، عن أحمد بن محمّد النهدي، عن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بن عبد الخالق[٣].

أقول: أحمد بن محمّد مقلوب محمّد بن أحمد؛ لثبوته كذلك في سند (الكافي)[٤] وكتب (الرجال)[٥].

وأمّا محمّد بن خالد فنقل جامع كتب الرجال في كتابه (الصغير): (أنّ في طريق النجاشي إلىٰ إسماعيل بن عبد الخالق: عنه البرقي محمّد بن خالد)[٦]. والظاهر أنّ إضافة لفظ البرقي سهو منه، فإنّه أورد الطريق في كتابه (الكبير) مجرّداً عنه، وهذه صورته: أخبرنا محمّد بن محمّد، عن أبي غالب أحمد بن محمّد، قال: حدّثنا عمُّ أبي علي بن سليمان، عن محمّد بن خالد، عن إسماعيل بكتابه[٧].

والأقرب أنّه الطيالسي، فإنّ علي بن سليمان في هذا الطريق علي بن سليمان[٨] الزراري.

وفي (الفهرست): العلاء بن رزين له كتاب، وهو أربع نسخ، منها: رواية محمّد بن خالد الطيالسي[٩] ـ وذكر في الطريق ـ علي بن سليمان الزراري الكوفي، عن محمّد بن خالد، عن العلاء بن رزين.

والسّند ضعيف بالنهدي ترجيحاً للجرح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ[١٠].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن عبيد، كما في باب كيفيّة الحكم[١١].

والسّند صحيح.

---

(١) التهذيب ١: ٣٧٤/١١٤٦.
(٢) التهذيب ١٠: ١٥٢/٦٠٩.
(٣) التهذيب ٧: ٥٨/٢٤٩.
(٤) الكافي ٥: ١٩٨/٥.
(٥) رجال الكشّي ٢: ٨١٢/١٠١٤، رجال النجاشي: ٣٤١/٩١٤.
(٦) الرجال الصغير للاسترآبادي، غير متوفر بين أيدينا.
(٧) منهج المقال ٢: ٣٣٦. نقلاً عن النجاشي.
(٨) في النسخة ج بدل علي بن سليمان: هو.
(٩) الفهرست: ١٨٢/٤٩٩.
(١٠) التهذيب ٧: ٥٨/٢٥٠.
(١١) التهذيب ٦: ٢٢٩/٥٥٥، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ بن عبيد عن ياسين الضرير.
وورد في التهذيب ٧: ٢٠٧/٩١٢، باب المزارعة، رواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن عيسىٰ العبيدي.

باب العيوب

قوله: الحسين بن سعيد، عن موسىٰ بن بكر[١].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بفضالة[٢]، وكذا في باب الأوقات بزيادة ابن أيّوب[٣]. فنقصه سهو.

والسّند ضعيف بموسىٰ.

وجميل في تاليه[٤] هو ابن درّاج؛ للتصريح به في مثل السّند في الباب[٥]، وفي باب نزول مزدلفة[٦].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن صفوان، عن محمّد بن مسلم[٧].

أقول: صفوان هو ابن يحيىٰ للقاعدة، ولقاؤه لمحمّد بن مسلم ممكن، فقد جمعهما الشيخ في رجال الكاظم عليه السلام[٨]، ولكنّ المتكرّر الفصل بينهما بالعلاء بن رزين، كما في باب الأحداث[٩]، وباب فوائت الصلاة[١٠].

والسّند صحيح.

قوله: أبان بن عثمان، عن عبد الرحمن، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: سألته[١١].

وفي سند (الاستبصار): عبد الرحمن بن أبي عبدالله، قال: سألته[١٢]. وفي سند (الكافي): عبد الرحمن بن أبي عبدالله، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٣]. ولعلّ لفظ (ابن) قبل أبي عبدالله في سند (الاستبصار) تصحيف (عن) ليخرج عن الإضمار.

والسّند ضعيف بالقاسم وهو الجوهري للقاعدة.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي عبدالله الفرّاء[١٤].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ كما في سند (الكافي)[١٥]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ أبي عبد الله الفرّاء: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير، عنه[١٦].

---

(١) التهذيب ٧: ٦٠/٢٥٧.
(٢) الكافي ٥: ٢٠٧/٣.
(٣) التهذيب ٢: ٢٤/٦٩.
(٤) التهذيب ٧: ٦٠/٢٥٨.
(٥) التهذيب ٧: ٦٥/٢٨٠.
(٦) التهذيب ٥: ١٩٤/٦٤٥.
(٧) التهذيب ٧: ٦١/٢٦٤.
(٨) رجال الطوسي: ٣٥٢/٣، و ٣٥٨/١.
(٩) التهذيب ١: ٣٦/٩٨.
(١٠) التهذيب ٣: ١٦٤/٣٥٤.
(١١) التهذيب ٧: ٦٢/٢٦٩، وفيه: عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله عن أبي عبدالله عليه السلام.
(١٢) الاستبصار ٣: ٨١/٢٧٥، وفي نسخة ج: قال سألت أبا عبدالله عليه السلام.
(١٣) الكافي ٥: ٢١٥/٨، وفيه: عن أبي عبدالله عليه السلام، بدل قال سألت...
(١٤) التهذيب ٧: ٦٤/٢٧٦.
(١٥) الكافي ٥: ٢١٦/١٣.
(١٦) الفهرست: ٢٧٤/٨٥٨.

فيمكن حمل الفرّاء علىٰ عيسىٰ بن خليد المذكور في (كتاب الشيخ) من رجال الصادق عليه السلام[١]، وإنْ لم يذكر أنّه يكنّىٰ أبا عبدالله؛ لرواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه بواسطة ابن فضّال، كما في زيادات فقه الحجّ[٢].

والسّند ضعيف بجهالة الفرّاء وإهماله.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين، عن زرعة، عن سماعة[٣].

أقول: في سند (الاستبصار): عن الحسين، عن الحسن، عن زرعة[٤]. كما هو المتكرّر[٥]. فالنقص سهوٌ.

والسّند موثّق.

باب ابتياع الحيوان

قوله: الحسن بن فضّال، عن الحسن بن علي بن رباط[٦].

أقول: الأقرب أنّ الحسن بن علي بن رباط مقلوب علي بن الحسن بن رباط، كما بيّن في باب الأمر بالمعروف.

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن ابن فضّال، عن أبان، عن زرارة وصفوان، عن ابن مسكان، عن محمّد الحلبي.

وابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام جميعاً أنّهما سألاه[٧].

أقول: العطفان علىٰ ابن فضّال؛ لأنّ الحسين بن سعيد عن الثلاثة، فالطرق ثلاث.

واقتصر في (الكافي) علىٰ الأُولىٰ، فإنّ فيه في باب شراء الرقيق: أبان، عن زرارة، وذكر الحديث[٨].

فتثنية الضمير هنا في قوله: (أنّهما سألاه) يعطي اتّحاد الحلبي في الطريقين، وإلّا لكان المناسب (أنّهم سألوه) بصيغة الجمع.

والسّند صحيح بطريق[٩] العطف، موثّق بالمعطوف عليه.

قوله: الحسن بن محبوب، عن ابن رئاب، قال: سألت أبا الحسن موسىٰ عليه السلام[١٠].

هكذا السّند في (الفقيه)[١١]، وطريقه إلى ابن محبوب صحيح[١٢] كطريق

(١) رجال الطوسي: ٥٨١/٢٥٩.
(٢) التهذيب ٥: ١٥٤٢/٤٤٣، و ١٥٩٠/٤٥٨.
(٣) التهذيب ٧: ٢٧٩/٦٥.
(٤) الاستبصار ٣: ٢٧٧/٨٢.
(٥) التهذيب ١: ٩٦٢/٣٢٩؛ و ٧: ٥٢٢/١٢٠، و ٨٥٨/١٩٤.
(٦) التهذيب ٧: ٢٨٨/٦٧، وفيه: الحسن بن علي بن فضّال.
(٧) التهذيب ٧: ٢٩٣/٦٨.
(٨) الكافي ٥: ١١/٢١١.
(٩) في النسختين ج، د: طريقي.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٩٤/٦٨.
(١١) الفقيه ٤: ٥٦٤/١٦١.
(١٢) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٤٩.

(الفهرست)[١]، وفي (الكافي) ضعيفٌ بسهل[٢]. والتصريح بموسىٰ عليه السلام ثابت في الجميع إلّا في (التهذيب) في نسخة (السيّد رحمه الله)[٣]، ولم أظفر بنظيرها.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي حبيب، عن محمّد بن مسلم[٤].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[٥]، وفي سند (الفقيه): ابن أبي عمير، عن أبي حبيب ... إلىٰ آخره[٦]. وفي طريقه إلىٰ ابن أبي عمير: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عنه[٧]. وكأنّه كذلك في الكتابين أيضاً، والنقص سهوٌ، كما يشعر به لفظ (ابن) قبل أبي حبيب، وإنْ كان موسىٰ بن أبي حبيب مناسباً بحسب الرتبة.

وفي (الكافي) في باب ما يجب فيه التعزير في جميع الحدود: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن جعفر، عن أبي حبيب، عن محمّد بن مسلم[٨].

ويوشك أنْ يكون محمّد بن جعفر هو محمّد بن أبي عمير بضرب من النقص والتصحيف؛ لتكرّره مع القبليّة، وثبوته مكانه في السّند المبحوث عنه من (الفقيه)، وحينئذٍ فالأقرب حمل أبي حبيب علىٰ ناجية بن عمارة.

فالسّند حسن به.

قوله: يونس بن عبدالله، عن ابن سنان[٩].

أقول: في بعض النسخ: يونس عن عبدالله بن سنان كسند (الكافي)[١٠]، ويونس هو ابن عبد الرحمن لتكرّره في هذا المقام[١١].

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن مرار.

قوله: المعلّىٰ بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن أحمد بن عائذ، عن أبي خديجة[١٢].

أقول: الحسن هو الوشّا بقرينة المعلّىٰ، فتصغيره في بعض النسخ سهو، ولا ينافيه روايته عن أبي خديجة مشافهة كما في طريقه من (النجاشي)[١٣].

---

(١) الفهرست: ٣٧٥/١٥١.
(٢) الكافي ٥: ١/٢٠٨.
(٣) تنبيهات الأريب: ١٩٦.
(٤) التهذيب ٧: ٣٠٨/٧٢.
(٥) الكافي ٥: ١/٢١٧.
(٦) الفقيه ٣: ٣٣٠/٨٨.
(٧) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٥٦، ولم يرد فيه علي بن إبراهيم.
(٨) الكافي ٧: ٢٠/٢٤٣.
(٩) التهذيب ٧: ٣٠٩/٧٢.
(١٠) الكافي ٥: ٢/٢١٧.
(١١) التهذيب ٦: ٧٠٢/٢٦٤، و٨: ١١٩٦/٣٢٢؛ و٩: ٦١٨/١٥١.
(١٢) التهذيب ٧: ٣١٠/٧٢.
(١٣) رجال النجاشي: ٥٠١/١٨٨، وفي النسختين ج، د: كما في النجاشي.

وفي سند (الكافي) مكان أبي خديجة: أبي سلمة[١]، وهما واحد لأنّهما كنيتا سالم بن مكرم[٢].

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ.

قوله: الحسين بن سعيد، عن علي، عن أبي بصير[٣].

أقول: المتكرّر الفصل بين الأوّلين بالجوهري[٤]، ولعلّه ساقط هنا.

فالسّند ضعيفٌ به وبالبطائني.

قوله: علي بن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن الحسن بن علي بن فضّال، عن أبي إسحاق، عن ميسر[٥].

أقول: في (الرجال) علي بن محمّد بن علي الخزّاز[٦]، إلّا أنّ يحيىٰ ثابت في مثل السّند في باب العتق[٧].

وأبو إسحاق هو ثعلبة بن ميمون؛ لأنّ الحسن بن علي بن فضّال عنه كما في باب أوقات الصّلاة[٨]. وفي زيادات كيفيّة الصّلاة: ثعلبة بن ميمون، عن ميسر[٩]. ولعلّ ميسراً هو ابن عبد العزيز.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه، عن أبي علي بن أيّوب[١٠].

أقول: الحديث يأتي في باب السّراري صدر سنده: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن أبي علي بن أيّوب[١١].

وفيه إشعار بأنّ ضمير (عنه) هنا لأحمد بن محمّد في السّند الأبعد[١٢] لا للوشّاء.

والسّند ضعيفٌ بإهمال أبي علي وجهالة اللحّام، ولعلّه عبدالله بن واقد المذكور في رجال الصادقعليه السلام من (كتاب الشيخ)[١٣]، وفي باب السراري وفي بعض النسخ الفحّام[١٤]، وهو تصحيف.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن أبي الجهم، عن أبي خديجة[١٥].

أقول: الأقرب حمل أبي الجهم علىٰ هارون بن الجهم، لتكرّر البرقي عنه[١٦]، وإنْ

---

(١) الكافي ٥: ٣/٢١٨.
(٢) راجع رجال النجاشي ١٨٨ / ٥٠١.
(٣) التهذيب ٧: ٣٢١/٧٥.
(٤) التهذيب ١: ١٤٢٠/٤٣٩.
(٥) التهذيب ٧: ٣٢٢/٧٥.
(٦) رجال النجاشي: ٧٠٠/٢٦٨.
(٧) التهذيب ٨: ٨٩٥/٢٤٨.
(٨) التهذيب ٢: ١٠٥/٣٤.
(٩) التهذيب ٢: ١٢٩٠/٣١٦.
(١٠) التهذيب ٧: ٣٣٠/٧٧.
(١١) التهذيب ٨: ٧٠٥/٢٠٠.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٢٦/٧٦.
(١٣) رجال الطوسي: ٣٥/٢٢٥.
(١٤) التهذيب ٨: ٧٠٥/٢٠٠، وفيه: اللحّام.
(١٥) التهذيب ٧: ٣٣٣/٧٨.
(١٦) الكافي ٢: ٢٣/٩٨، و ٤/٣٥٧؛ والتهذيب ٩: ٤٢٢/٩٧.

كان البرقي أيضاً عن ابن بكير، وهو يكنّىٰ أبا الجهم[١] أيضاً، كما بيّن في زيادات فقه الحجّ.

فالسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن محمّد[٢].

أقول: قال السيّد: (هكذا في (الكافي)[٣]، ورجّح حمل محمّد علىٰ ابن مسلم[٤]؛ وإنْ تكرّر الفصل بينه وبين ابن محبوب بأبي أيّوب الخزّاز تارة كما في باب الحيض[٥]، وأُخرىٰ بالعلاء كما فيه أيضاً[٦]، وباب تلقين المحتضرين[٧].

وفي تعليق لبعض الأعلام: (إنّ السّند المبحوث عنه في (الكافي) في آخره: محمّد بن أحمد). وهو كذلك في جميع ما يحضرني من نسخه وهي معتمدة، ولكن محمّد بن أحمد في هذا المقام غريب، بل هو إلىٰ الإهمال قريب.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: معاوية بن حكيم، عن محمّد بن حنان الجلّاب، عن أبي الحسن عليه السلام[٨].

أقول: في سند (الكافي) حباب مكان حنان[٩]، كما في رجال الصادق عليه السلام من (كتاب الشيخ)[١٠]، ولعلّ الرجل كاظمي أيضاً، وسيأتي الحديث في الباب وفي سنده: محمّد بن خالد بن حنان الجلّاب[١١].

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي إسحاق، عن ابن أبي عمير[١٢].

أقول: إبراهيم بن هاشم يكنّىٰ أبا إسحاق[١٣] كالنهاوندي[١٤]، والقبليّة لهما متكرّرة[١٥]، ولكنّ اختصاص ابن هاشم

---

(١) الذي يلقّب أبا الجهم هو بكير بن أعين، كما في ترجمة زرارة من الفهرست: ١٣٣ – ١٣٤ / ٣١٢.

(٢) التهذيب ٧: ٣٣٥/٧٨.

(٣) الكافي ٥: ٢٢٥/٤، وفي النسخة المطبوعة من الكافي: محمّد بن أحمد بدل محمّد، والظاهر أنّه من اشتباه النسّاخ.

(٤) تنبيهات الأريب: ٢٠٢.

(٥) التهذيب ١: ٤٦٠/١٦١.

(٦) التهذيب ١: ٤٧٧/١٦٦.

(٧) التهذيب ١: ٩١٦/٣١٥.

(٨) التهذيب ٧: ٣٣٨/٧٩.

(٩) الكافي ٥: ١/٢٢٣.

(١٠) رجال الطوسي: ٨٦/٢٨٦.

(١١) التهذيب ٧: ٣٤٩/٨١، وفيه: محمّد بن حنان الجلّاب.

(١٢) التهذيب ٧: ٣٤٢/٨٠، وفيه: عن ابن أبي إسحاق.

(١٣) رجال النجاشي: ١٨/١٦.

(١٤) الفهرست: ٩/٣٩.

(١٥) رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن إبراهيم بن هاشم في التهذيب ١: ٧١٨/٢٥، و٢: ١٠٦٦/٢٦٧، و٣: ٣٠٥/١٣٧. ورواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن إبراهيم بن إسحاق النهاوندي في التهذيب ١: ١٢٩٢/٤١٠، و٢: ٤٦٢/١٢٢، و٣: ٣٠/٩.

بالبعديّة تعيّنه، فإنّه عن ابن أبي عمير كما في طريق (النجاشي)[١] و (الفهرست)[٢] و (الفقيه)[٣] إليه.

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن القصري، عن خراش[٤].

يعني: ابن عبيد عن إسماعيل بن عبّاد، كما بيّن في باب البيّنات.

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن إبراهيم بن أبي زياد الكلابي[٥].

أقول: يأتي الحديث في زيادات الإجارات في سنده إبراهيم بن أبي زياد الكرخي[٦]، كما في (الرجال)[٧]، وفي طريق (الفقيه): عنه ابن أبي عمير[٨]. فلعلّ الإبدال سهو.

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

باب بيع الثمار

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن الحسن، عن عمرو بن سعيد[٩].

أقول: أحمد بن محمّد مقلوب محمّد بن أحمد؛ لثبوته كذلك في سند (الكافي)[١٠]، وهو محمّد بن أحمد بن يحيىٰ للتصريح به في مثل السّند في الباب[١١].

والسّند موثّق.

قوله: الحجّال، عن ثعلبة بن زيد[١٢].

أقول: ابن زيد تصحيف عن بريد؛ لثبوته في سند (الكافي)[١٣]، ولأنّ في باب أوقات الصّلاة: عبدالله بن محمّد الحجّال، عن ثعلبة بن ميمون[١٤]. وفي كتاب الصيد والذبائح[١٥]، وفي (الكافي) باب الصيد بالسّلاح[١٦]: ثعلبة بن ميمون، عن بريد بن معاوية العجلي، عن محمّد بن مسلم.

فالسّند صحيح.

قوله: الحسن بن سماعة، عن غير واحد[١٧].

---

(١) رجال النجاشي: ٨٨٧/٣٢٧.
(٢) الفهرست: ٦١٧/٢١٩.
(٣) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٥٦.
(٤) التهذيب ٧: ٣٤٤/٨٠، وفيه: خداش.
(٥) التهذيب ٧: ٣٤٥/٨٠، وفيه: الكرخي بدل الكلابي.
(٦) التهذيب ٧: ١٠١٧/٢٣٣، وفيه: إبراهيم الكرخي.
(٧) رجال الطوسي: ٢٣٩/١٥٤، وفيه: إبراهيم الكرخي.
(٨) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٦١.
(٩) التهذيب ٧: ٣٥٨/٨٤.
(١٠) الكافي ٥: ١٨/١٧٨.
(١١) التهذيب ٧: ٣٩١/٩٢.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٦٦/٨٦.
(١٣) الكافي ٥: ١/١٧٤.
(١٤) التهذيب ٢: ٧١/٢٥.
(١٥) التهذيب ٩: ١٣٧/٣٤، باب الصيد والذكاة.
(١٦) الكافي ٦: ١/٢٠٩.
(١٧) التهذيب ٧: ٣٦١/٨٤، وفيه: الحسن بن محمّد بن سماعة.

أقول: السّند في (الكافي): حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة ...إلىٰ آخره[١].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال.

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبي داود[٢].

أقول: لعلّ أبا داود هو المنشد[٣].

والسّند ضعيفٌ بالإرسال واشتراك مروان.

قوله: علي بن الحارث، عن بكّار، عن محمّد بن شريح[٤].

أقول: في (رجال النجاشي) بعد توثيق محمّد بن شريح الحضرمي ذكر في طريقه إليه: علي بن الحارث بن المغيرة النصري[٥]، عن بكّار بن أبي بكر الحضرمي، عنه[٦].

فالسّند ضعيفٌ بإهمال علي بن الحارث وجهالة بكّار.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن الحسن بن هاشم[٧].

أقول: في بعض النسخ الحسين مصغّراً، وهو الصواب؛ لثبوته كذلك في مثل السّند في زيادات أوقات الصّلاة[٨]، وباب أجر السّمسار[٩]، وهو الحسين بن هاشم بن حيّان؛ لأنّ في طريقه من (النجاشي): عنه الحسن بن محمّد بن سماعة[١٠].

قوله: عنه، عن ابن رباط[١١].

يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة عن علي بن الحسن، كما في طريقه من (النجاشي)[١٢]، وباب ميراث الوالدين مع الأزواج[١٣].

والسّند موثّق.

باب بيع الواحد بالاثنين

قوله: أبان، عن محمّد، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٤].

أقول: ربما أشعر اتّحاد الحديثين الأوّلين باتّحاد محمّد المتوسّط بين أبان وأبي عبدالله عليه السلام في كلا السّندين، وهو الحلبي، وإنْ كان أبان عن محمّد بن مسلم عن أحدهما عليهما السلام كما في باب الأذان[١٥]، وعن محمّد بن الحسن الواسطي كما في باب

(١) الكافي ٥: ١٧٥/٦، وفيه: عن ابن سماعة.
(٢) التهذيب ٧: ٨٩/٣٨٠.
(٣) رجال النجاشي: ١٨٣/٤٨٥.
(٤) التهذيب ٧: ٩١/٣٨٨.
(٥) في النسختين ج، د: البصري.
(٦) رجال النجاشي: ٣٦٦/٩٩١.
(٧) التهذيب ٧: ٩١/٣٨٩، وفيه: الحسن بن هشام.
(٨) التهذيب ٢: ٢٤٨/٩٨٧.
(٩) التهذيب ٧: ١٥٧/٦٩٢.
(١٠) رجال النجاشي: ٣٨/٧٨.
(١١) التهذيب ٧: ٩١/٣٩٠.
(١٢) رجال النجاشي: ٢٥١/٦٥٩.
(١٣) التهذيب ٩: ٢٨٥/١٠٣٢.
(١٤) التهذيب ٧: ٩٣/٣٩٥.
(١٥) التهذيب ٢: ٥٢/١٧٢.

تلقين المحتضرين[١]. والحديث مروي في (الفقيه): عن أبان، عن محمّد بن علي الحلبي وحمّاد بن عثمان، عن عبيدالله بن علي الحلبي، قال: سمعت أبا عبدالله عليه السلام[٢].

والسّند الثاني صحيح بطرقه الثلاث، والأوّل ضعيف.

قوله: عنه، عن صفوان، عن جميل[٣].

أقول: السّند في (الكافي) في باب المعاوضة في الطعام: الحسين بن سعيد، عن جميل[٤]، وبه يعلم أن ضمير (عنه) هنا عائد إلى الحسين بن سعيد في السّند البعيد[٥]، لتعذّر إجرائه على القاعدة، ولعلّ صفوان ساقط من سند (الكافي) سهواً.

والسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محبوب ـ عن خالد بن أبي الربيع[٦].

أقول: السّند في (الكافي) في آخر باب المعاوضة في الطعام: ابن محبوب، عن خالد، عن أبي الربيع[٧]. وفي الباب أيضاً: ابن محبوب، عن خالد بن جرير، عن أبي الربيع الشامي[٨]. وكذا في أوّل باب من كتاب الحجّ[٩]، وفي (الكافي) في باب استطاعة الحجّ[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالة أبي الربيع واسمه خليد بن أوفى[١١].

قوله: ثعلبة بن ميمون، عن أبي الحسن السّاباطي[١٢].

أقول: في أوّل باب الرجوع في الوصيّة حديث مروي بمثل هذا السّند[١٣]، وآخر بمعناه: عن ثعلبة، عن أبي الحسين عمر بن شداد الأزدي والسّري جميعاً عن عمّار بن موسى[١٤]. فلا يبعد حمل أبي الحسين السّاباطي على عمر بن شداد الأزدي، للقرينتين وإن اختلفت نسبته في السّندين، ولم يكن في (الرجال) أبي[١٥] الحسين.

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: الفضل بن كثير، عن محمّد بن عمرو[١٦].

---

(١) التهذيب ١: ١٥٢٤/٤٦٥.
(٢) الفقيه ٣: ٧٩٦/١٧٦.
(٣) التهذيب ٧: ٤٠١/٩٤.
(٤) الكافي ٥: ١٨٩ / ١٠.
(٥) التهذيب ٧: ٣٩٨/٩٤.
(٦) التهذيب ٧: ٤١٨/٩٧، وفيه: عن خالد بن جرير عن أبي الربيع.
(٧) الكافي ٥: ١٨/١٩٠.
(٨) الكافي ٥: ١٣/١٨٩.
(٩) التهذيب ٥: ١/٢.
(١٠) الكافي ٤: ٣/٢٦٧.
(١١) رجال النجاشي: ٤٠٣/١٥٣.
(١٢) التهذيب ٧: ٤٣١/١٠٠.
(١٣) التهذيب ٩: ٧٤٨/١٨٦.
(١٤) التهذيب ٩: ٧٥٣/١٨٧، وفيه: أبي الحسن عمر...
(١٥) في النسختين ج، د: بأبي.
(١٦) التهذيب ٧: ٤٣٦/١٠١.

يعني: ابن سعيد الزيّات بقرينة روايته عن الرضاعليه السلام.

فالسند ضعيفٌ بجهالة الفضل.

قوله: وابن أبي عمير وحمّاد، عن الحلبي[١].

أقول: في سند (الاستبصار) عن حمّاد[٢]، وهو الصواب لتكرّره[٣].

والسّند صحيح.

قوله: أبان، عن الحلبي[٤].

يعني: ابن عثمان عن محمّد بن علي، كما بيّن في باب بيع المضمون[٥].

والسّند صحيح.

قوله: فضالة، عن أبي المعزا، عن أبي بصير[٦].

يعني: ليثاً المرادي، صرّح به في مثل السّند في باب ضروب الحجّ[٧].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي إسحاق، عن ابن أبي عمير[٨].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم، كما بيّن في مثل السّند في باب ابتياع الحيوان[٩].

والسّند ضعيف بإهمال يوسف بن أيّوب.

قوله: ابن أبي عمير، عن شعيب، عن حريز[١٠].

أقول: شعيب مشترك بين ثقتين: ابن أعين الحدّاد، والعقرقوفي؛ لأنّ ابن أبي عمير عنهما كما في طريق (الفهرست) إليهما[١١].

فالسّند صحيح.

قوله: أبي محمّد الأنصاري، عن ابن سنان[١٢].

أقول: أبو محمّد هو عبدالله بن إبراهيم الأنصاري كما مرّ في سند الحديث بعينه في كتاب الدّيون[١٣].

والسند حسن به، وليطلب وجهه من ثمّ.

قوله: الحسين بن سعيد، عن عبدالله بن بحر، عن ابن مسكان[١٤].

أقول: في سند (الكافي) في باب الصروف: يحيىٰ مكان بحر[١٥]، ورواية الحسين بن سعيد عن عبدالله بن يحيىٰ ثابتة

---

(١) التهذيب ٧: ١٠٢/٤٣٧.
(٢) الاستبصار ٣: ٩٦/٣٢٧.
(٣) التهذيب ١: ٩٩/٢٥٩، و٢: ١٠/١٩، و٨: ٢/١.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٢/٤٣٨.
(٥) التهذيب ٧: ٤٠/١٧٠، وانظر.
(٦) التهذيب ٧: ١٠٥/٤٥٢.
(٧) التهذيب ٥: ٢٦/٧٩.
(٨) التهذيب ٧: ١٠٨/٤٦١.
(٩) التهذيب ٧: ٨٠/٣٤٢، وانظر.
(١٠) التهذيب ٧: ١٠٨/٤٦٢.
(١١) الفهرست: ١٤٤ / ٣٥١، و ١٤٥ / ٣٥٣.
(١٢) التهذيب ٧: ١١١/٤٧٧.
(١٣) التهذيب ٦: ١٩٧/٤٣٦.
(١٤) التهذيب ٧: ١١١/٤٧٨.
(١٥) الكافي ٥: ٢٤٩/٢٢.

أيضاً في باب ضروب الحجّ[١]، وباب العقود على الإماء[٢].

وفي (الكافي) في باب رواية الكتب: عبد الله بن يحيىٰ، عن ابن مسكان[٣]، فيقرب أنّ بحراً تصحيفٌ، وإنْ كان بحر ثابتاً في باب المياه في مثل السّند المبحوث عنه[٤].

ولعلّ عبدالله بن يحيىٰ هو الكاهلي، وإنْ كان الحسين بن سعيد عنه بواسطة محمّد بن سنان في باب تلقين المحتضرين[٥]، وبواسطة فضالة والقاسم بن محمّد في أوّل باب بيع الماء[٦].

وعليه فالسّند حسن.

قوله: أحمد بن محمّد، عن يحيىٰ بن الحجّاج، عن خالد بن الحجّاج[٧].

أقول: فصل بين الأوّلين في سند (الكافي) في أوّل باب الصروف بمحمّد بن عيسىٰ[٨].

والسّند ضعيفٌ بجهالة خالد.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن سعدان[٩].

يعني: ابن مسلم، كما في سند (الاستبصار)[١٠].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن عبدالله بن جبلّة، عن عبدالملك بن عتبة[١١].

يعني: النخعي كما في (الكافي) في مثل السّند في باب الخصيان[١٢].

فالسّند موثّق.

قوله: الحسين بن الحسن الضرير، عن حمّاد، عن ميسر، عن جعفر، عن أبيه عليهما السلام[١٣].

أقول: تقدّم الحديث في باب النقد والنسيئة، وفي سنده: الحسين بن الحسن، عن حمّاد، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٤]. وقد مرّ الكلام عليه فليرجع إليه.

قوله: العبّاس، عن صفوان[١٥].

---

(١) التهذيب ٥: ١١٢/٣٨.
(٢) التهذيب ٧: ١٤٢٨/٣٥٠.
(٣) الكافي ١: ١/٥٣ باب التقليد، وهو مباشرةً بعد باب رواية الكتب.
(٤) التهذيب ١: ٧٠٢/٢٤٤، باب تطهير المياه من النجاسات.
(٥) التهذيب ١: ٨٤٨/٢٩١.
(٦) التهذيب ٧: ٦١٧/١٣٩.
(٧) التهذيب ٧: ٤٨٣/١١٢.
(٨) الكافي ٥: ١/٢٤٤.
(٩) التهذيب ٧: ٤٨٧/١١٣.
(١٠) الاستبصار ٣: ٣٣٧/٩٨.
(١١) التهذيب ٧: ١١٥ / ٤٩٨.
(١٢) الكافي ٥: ١/٥٣٢.
(١٣) التهذيب ٧: ٥٠٤/١١٦، وفيه: عن حمّاد بن ميسر.
(١٤) التهذيب ٧: ٢٤٨/٥٧، وفيه: الحسن بن الحسين عن حمّاد عن الحلبي عن أبي عبدالله عليه السلام.
(١٥) التهذيب ٧: ٥٠٨/١١٧.

أقول: العبّاسان ابن معروف وابن عامر، كلاهما عن صفوان بن يحيىٰ، الأوّل في باب أوقات الصّلاة[١]، والثاني في زيادات كتاب النكاح[٢].

والسّند صحيح.

قوله: ابن بكير، عن عبيد[٣].

يـعني: ابـن زرارة، كـما فـي سـندي (الكافي)[٤] و (الفقيه)[٥] كـلاهما فـي بـاب الربا، وكما تقدّم فـي أوّل البـاب[٦]، وبـاب فضل التجارة[٧]، وكلّها في الموثّق إلّا سـند (الفقيه)، فإنّه ضـعيف بـجهالة الحكـم بـن مسكين.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بـن سماعة ـ عن جعفر وعلي بن خالد، عن عبد الكريم[٨].

أقـول: في بـاب مـيراث ولد المـلاعنة: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن جعفر بن سماعة وعـلي بـن مـحمّد العـاقولي، عـن كرام[٩]. والعاقولي مهمل[١٠].

والسّند موثّق.

باب الغرر والمجازفة

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن أبي عمير، عن سفيان بـن صـالح وحمّاد بن عثمان، عن الحلبي، عن هشام بن سالم وعلي بن النعمان، عـن ابـن مسكـان جميعاً، عن أبي عبدالله عليه السلام[١١].

أقـول: فـي طـريق (النـجاشي)[١٢] و (الفهرست)[١٣] و (الفقيه)[١٤] إلىٰ هشام بـن سالم: عنه ابن أبي عمير. ومنه يعلم أنّ (عن) قبل هشام تصحيف (الواو)، وأنّه عطف علىٰ سفيان.

وأمّا علي بن النعمان فعطف علىٰ ابن أبي عمير؛ لأنّ الحسين بن سعيد عنهما. وجميعاً إشارة إلىٰ الحلبي وهشام وابن مسكان.

والسّند في (الكافي): علي بن إبراهـيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٥].

والسّند صحيح بجميع طرقه إلّا طـريق

(١) التهذيب ٢: ٥٨/٢١.
(٢) التهذيب ٧: ١٨٠٩/٤٥٢.
(٣) التهذيب ٧: ٥١٥/١١٨.
(٤) الكافي ٥: ١٠/١٤٦.
(٥) الفقيه ٣: ٧٨٦/١٧٥.
(٦) التهذيب ٧: ٣٩٧/٩٤.
(٧) التهذيب ٧: ٧٤/١٧.
(٨) التهذيب ٧: ٥١٦/١١٩.
(٩) التهذيب ٩: ١٢٢٢/٣٣٩، وفيه: علي بـن خـالد العاقولي.
(١٠) عبارة: والعاقولي مهمل، لم ترد في النسختين: ج، د.
(١١) التهذيب ٧: ٥٣٣/١٢٢.
(١٢) رجال النجاشي: ١١٦٥/٤٣٤.
(١٣) الفهرست: ٧٨٢/٢٥٧.
(١٤) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٨.
(١٥) الكافي ٥: ٣/١٩٣.

سفيان، فإنّه ضعيف بجهالته.

قوله: عنه، عن سواد، عن أبي سعيد المكاري[١].

أقول: سواد مهمل. والسّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن أبي سعيد، عن عبد الملك بن عمرو[٢].

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بالمكاري وهو هاشم بن حيّان.

قوله: الأصمّ، عن مسمع[٣].

يعني: عبدالله بن عبد الرحمن عن مسمع بن عبد الملك، صرّح بهما في مثل السّند في باب المكاسب[٤]، والباب الآتي[٥]، وفي (الكافي) في باب ما يجزي عن حجّة الإسلام[٦].

والسّند ضعيفٌ بما عدا الأخير.

قوله: عبدالله بن جبلّة، عن علي بن أبي حمزة[٧].

يعني: البطائني، لأنّه عن أبي بصير في مثل السّند في الباب[٨]، وباب بيع الثمار[٩].

قوله: ابن أبي عمير، عن جميل، عن ميسر[١٠].

أقول: جميل هو ابن درّاج، كما في سند (الكافي) في باب من اشترىٰ شيئاً فتغيّر عمّا رآه[١١].

وميسر هو ابن عبد العزيز، كما في سند (الفقيه) في باب وجوب الردّ بخيار الرؤية، ولكن بدون جميل[١٢].

والسّند صحيح في الكتب الثلاثة.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن صالح بن خالد[١٣].

يعني: أبا شعيب المحاملي، كما بيّن في زيادات مواقيت الصّلاة.

والسّند ضعيف بإهمال عبد الحميد.

قوله: عنه ـ يعني الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن عبدالله بن جبلّة وجعفر بن محمّد بن عبّاس، عن علاء[١٤].

أقول: في كتاب المكاسب: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عبدالله بن جبلّة

---

(١) التهذيب ٧: ١٢٢/٥٣٤، وفيه: سوار.
(٢) الكافي ٥: ١٩٤/٧.
(٣) التهذيب ٧: ١٢٤/٥٤٢.
(٤) التهذيب ٦: ٣٦٧/١٠٥٨.
(٥) التهذيب ٧: ١٤٤/٦٤٢.
(٦) الكافي ٤: ٢٧٨/١٨.
(٧) التهذيب ٧: ١٢٨/٥٥٨.
(٨) التهذيب ٧: ١٣٥/٥٩٧.
(٩) التهذيب ٧: ٩١/٣٨٧.
(١٠) التهذيب ٧: ١٢٨/٥٦٠.
(١١) الكافي ٥: ٢٢٩/١.
(١٢) الفقيه ٣: ١٧٢/٧٦٧.
(١٣) التهذيب ٧: ١٢٨/٥٦١.
(١٤) التهذيب ٧: ١٣٠/٥٦٨.

ومحمّد بن العبّاس[١]. فعلم أنّ لفظ (ابن) قبل محمّد بن عبّاس تصحيف (الواو)، وجعفر هو أخو الحسن، وقد مرّ الكلام علىٰ محمّد بن عبّاس هناك.

والسّند موثّق.

قوله: القاسم بن سليمان، عن جرّاح[٢].

يعني: المدائني، كما في سند الحديث في باب المكاسب[٣]. وفي نسخة (السيّد) بدون ابن سليمان[٤].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن أبان[٥].

يعني ابن عيسىٰ عن الوشّاء عن بن عثمان، كما في طريق (الفقيه) إلىٰ العلاء بن سيّابة[٦].

فالسنّد صحيح في المختار.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن علي بن عقبة، عن الحسين ابن موسىٰ، عن بريد ومحمّد بن مسلم[٧].

أقول: هكذا سند (الكافي)[٨].

والحسن بن علي هو ابن فضّال، للقرينتين في طريق (الفهرست) إلىٰ علي بن عقبة[٩]، وفي باب اختيار الأزواج[١٠].

والحسين بن موسىٰ هو الحنّاط، ففي ترجمته من (رجال النجاشي): أنّه يروي عن بريد ومحمّد بن مسلم[١١]. ولا يقدح رواية علي بن عقبة عنهما مشافهة، عن بريد في باب اختيار الأزواج[١٢]، وعن ابن مسلم كما في أوّل باب من كتاب التجارة[١٣].

والسّند موثّق.

قوله: محمّد بن خالد، عن أبي الجهم[١٤].

أقول: تقدّم الحديث في باب ابتياع الحيوان بزيادة في المتن وتغيير ما في السّند[١٥]، واخترنا هناك أنّ أبا الجهم هو هارون بن الجهم حوالة علىٰ ما بيّن في زيادات فقه الحجّ.

فالسّند صحيح.

---

(١) التهذيب ٦: ١١١٨/٣٨٠.
(٢) التهذيب ٧: ٥٧٦/١٣١.
(٣) التهذيب ٦: ١٠٨٩/٣٧٤.
(٤) تنبيهات الأريب: ٢٢٥.
(٥) التهذيب ٧: ٥٧٧/١٣١.
(٦) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٢٦.
(٧) التهذيب ٧: ٥٨٠/١٣٢.
(٨) الكافي ٥: ١/٢٢٩.
(٩) الفهرست: ٣٨٥/١٥٤.
(١٠) التهذيب ٧: ٣٩٩ / ١٥٩٢، ولم يرد فيه لفظ: ابن فضال. نعم، ورد ذلك في الكافي ٥: ٢/٣٢٧ ضمن باب من وفّق له الزوجة الصالحة.
(١١) رجال النجاشي: ٩٠/٤٥.
(١٢) التهذيب ٧: ١٥٩٢/٣٩٩.
(١٣) التهذيب ٧: ٨/٣.
(١٤) التهذيب ٧: ٥٨٧/١٣٣.
(١٥) التهذيب ٧: ٣٣٣/٧٨.

قوله: محمّد بن الحسن بن شمون، عن إبراهيم الأصمّ، عن مسمع[١].

أقول: السّند في (الكافي) بدون إبراهيم[٢]، وهو الصواب؛ لظهور أنّ الأصمّ هو عبدالله بن عبد الرحمن كما أُشير إليه في الباب.

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن عيسىٰ ـ عن أبي القاسم الصيقل[٣].

كما في سند (الكافي)[٤]، وسند الحديث في باب المكاسب[٥].

والسّند ضعيف بإهمال الصيقل.

باب بيع الماء

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن عبدالله بن محمّد، عن علي بن الحكم وحميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة، جميعاً عن أبان، عن أبي بصير[٦].

أقول: في سند (الكافي): الحسن بن محمّد بن سماعة، عن جعفر بن سماعة[٧].

فالنقص سهوٌ.

وعبدالله بن محمّد هو ابن عيسىٰ؛ للقرينتين في باب كيفيّة الصّلاة[٨]، وفي (الكافي) في باب الكماة[٩].

فطريقه ضعيفٌ بجهالته، وطريق العطف موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن يحيىٰ[١٠].

يعني: ابن عيسىٰ عن الخزّاز، صرّح بهما في مثل السّند في باب الظهار[١١]، وغيره[١٢].

فالسّند موثّق.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن سماعة ـ عن إسحاق[١٣].

يعني: ابن عمّار، كما في سند الحديث في باب المزارعة[١٤]، واتّصاله بالحسن ممكن؛ لكونهما من أصحاب الكاظم عليه السلام[١٥]. وقد فصل بينهما بعبدالله بن جبلّة كثيراً ومنه في الباب الآتي[١٦]، وبصفوان كما في الباب السابق[١٧].

---

(١) التهذيب ٧: ٥٩٤/١٣٤.
(٢) الكافي ٥: ٧/٢٢٧.
(٣) التهذيب ٧: ٥٦٩/١٣٥.
(٤) الكافي ٥: ١٠/٢٢٧، وفيه: أحمد بن محمّد عن محمّد بن عيسىٰ... الخ.
(٥) التهذيب ٦: ١٠٧٦/٣٧١.
(٦) التهذيب ٧: ٦١٨/١٤٠.
(٧) الكافي ٥: ٢/٢٧٧، وفيه: الحسن بن سماعة عن جعفر بن سماعة.
(٨) التهذيب ٢: ٤٠٩/١٠٨.
(٩) الكافي ٦: ١/٣٦٩.
(١٠) التهذيب ٧: ٦٢٠/١٤٠.
(١١) التهذيب ٨: ٦٨/٢١.
(١٢) التهذيب ١٠: ٤٣٤/١١١.
(١٣) التهذيب ٧: ٦٣٨/١٤٤.
(١٤) التهذيب ٧: ٨٦٢/١٩٥.
(١٥) رجال الطوسي: ٣/٣٤٢، و٢٤/٣٤٨.
(١٦) التهذيب ٧: ٦٨٣/١٥٥.
(١٧) التهذيب ٧: ٥٥٧/١٢٧.

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن البرقي، عن محمّد بن يحيىٰ[1].

أقول: أحمد بن محمّد يحتمل ابن عيسىٰ، لوجوده في مثل السّند في باب الذبائح من كتاب الحجّ[2].

والبرقي، ففي (الكافي) في باب سيرة الإمام في نفسه في المطعم: أحمد بن محمّد البرقي، عن أبيه، عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز[3].

باب أحكام الأرضين

قوله: علي بن الحارث، عن بكّار بن أبي بكر[4].

يعني: ابن المغيرة النصري عن الحضرمي، كما في مثل السّند في باب بيع الثمار[5].

والسّند ضعيفٌ بإهمال الأوّل وجهالة الثاني.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن حمّاد بن شعيب[6].

أقول: لفظ (ابن) بين حمّاد وشعيب تصحيف (عن)؛ لظهور أنّه ابن عيسىٰ عن العقرقوفي للقاعدة المقررة في مثل السّند في باب صفة الوضوء[7].

والسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن الحسن بن علي، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[8].

أقول: الحسن هو الوشّاء، كما في سندي (الكافي)[9] و (الفقيه)[10].

فالسّند صحيحٌ، وفي (الكافي) ضعيف بالمعلّىٰ، و(الفقيه) لم يبيّن طريقه إلىٰ الوشّاء.

قوله: عنه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن حمران[11].

أقول: السّند في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير... إلىٰ آخره[12].

فالسّند إمّا معدول عن القاعدة أو محذوف الواسطة.

---

(١) التهذيب ٧: ٦٤٥/١٤٥.
(٢) التهذيب ٥: ٦٩٠/٢٠٦.
(٣) الكافي ١: ٤/٤١١.
(٤) التهذيب ٧: ٦٥٤/١٤٨.
(٥) التهذيب ٧: ٣٨٨/٩١، وفيه: علي بن الحارث عن بكار، والظاهر أنّه كما بين في باب بيع الثمار.
(٦) التهذيب ٧: ٦٥٧/١٤٨.
(٧) التهذيب ١: ١٦٤/٥٩، و٧٨/٢٠٠.
(٨) التهذيب ٧: ٦٦١/١٤٩.
(٩) الكافي ٥: ٨/٢٦٥.
(١٠) الفقيه ٣: ٦٦٦/١٥١.
(١١) التهذيب ٧: ٦٧١/١٥٢.
(١٢) الكافي ٥: ١/٢٧٩.

وهو حسن بابن حمران؛ لأنّه ابن أعين بقرينة ابن أبي عمير.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن فضالة، عن أبان، عن محمّد، قال: سألته[١].

أقول: روىٰ الحديث في (الكافي): عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام[٢].

والحلبي هو عبيدالله بقرينة حمّاد، فيقرب أنْ يكون محمّد في السّند المبحوث عنه هو الحلبي؛ لأنّه كثيراً ما يتّفق الحلبيّان علىٰ رواية الحديث الواحد عن أبي عبدالله عليه السلام، كما مرّ في أوّل باب البيع الواحد بالاثنين[٣]، ويأتي في أوّل باب المزارعة[٤]، وإنْ كان محمّد بن مسلم وارداً أيضاً في مثل السّند في باب الأذان[٥].

والسّند صحيح في الكتابين.

باب التلقّي والحكرة

قوله: الحسن بن محبوب، عن مثنّىٰ الحنّاط، عن منهال القصّاب[٦].

أقول: توسّط المثنّىٰ في سند (الكافي)[٧] أيضاً، وفي (الفقيه)[٨] بدونه.

والسّند ضعيفٌ بإهمال القصّاب.

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن أبي العلاء[٩].

أقول: في سند (الكافي) مكان أبي العلاء: ابن القداح[١٠]، كسند (الاستبصار) لكن بدون ابن[١١]، وكلاهما صواب؛ لأنّ القداح يطلق علىٰ عبدالله بن ميمون[١٢] كأبيه، والمراد به في سند (الاستبصار) عبدالله ـ أيضاً ـ بقرينة جعفر بن محمّد الأشعري، كما بيّن في أوّل باب الديون[١٣]، فأبو العلاء تصحيف.

والسّند ضعيفٌ بسهل وجهالة جعفر.

قوله: محمّد بن أحمد، عن محمّد بن سنان، عن حذيفة بن منصور[١٤].

أقول: لفظ (ابن) قبل أحمد تصحيف (عن)، بدليل أنّ في (الكافي) بعد أنْ أورد سند الحديث السابق في أوّل باب الحكرة مصدّراً بمحمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد[١٥]، عقّبه بالسّند المبحوث عنه، قائلاً:

---

(١) التهذيب ٧: ٦٧٧/١٥٣.
(٢) الكافي ٥: ٥/٢٨٤.
(٣) التهذيب ٧: ٣٩٦/٩٣.
(٤) التهذيب ٧: ٨٥٥/١٩٣.
(٥) التهذيب ٢: ١٧٢/٥٢.
(٦) التهذيب ٧: ٦٩٦/١٥٨.
(٧) الكافي ٥: ٢/١٦٨.
(٨) الفقيه ٣: ٧٧٩/١٧٤.
(٩) التهذيب ٧: ٧٠٢/١٥٩.
(١٠) الكافي ٥: ٦/١٦٥.
(١١) الاستبصار ٣: ٤٠٤/١١٤، وفيه: ابن القداح.
(١٢) رجال النجاشي: ٥٥٧/٢١٣.
(١٣) التهذيب ٦: ٣٧٦/١٨٣.
(١٤) التهذيب ٧: ٧٠٥/١٥٩.
(١٥) الكافي ٥: ١/١٦٤.

محمّد، عن أحمد[١]. جرياً علىٰ عادته من الاختصار، فمحمّد هو ابن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ كما هو المتكرّر[٢]، ولكن الشيخ جرىٰ علىٰ التصحيف غفلة، فأورد السّند في (الاستبصار) الذي هو فرع (التهذيب) هكذا: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن سنان، عن عبدالله بن منصور[٣].

فالتصريح بابن يحيىٰ سهو في سهو؛ لبعد الاتّصال، وفقد النظير، وظهور أمارة التصحيف.

وإبدال عبدالله من حذيفة سهو ثالث؛ لثبوت حذيفة مكانه في سندي (التهذيب) و (الكافي)، وفقد عبدالله بن منصور في (الرجال).

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بابن سنان.

قوله: جهم بن أبي جهم[٤].

أقول: هكذا فيما يحضرني من نسخ (الكافي)[٥] أيضاً، وفي (الكافي) في نسخة (السيّد)[٦]: ابن أبي جهمة. وفي (الرجال)[٧] بالوجهين.

والسّند ضعيفٌ بجهالته وجهالة علي بن إسماعيل.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن أحمد، عن يونس بن يعقوب[٨].

أقول: في سند (الكافي) مكان محمّد: محسن[٩]، وهو الصواب؛ لأنّه المتكرّر[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: أحمد بن محمّد، عن نصر بن إسحاق الكوفي، عن عائد بن جندب، قال: سمعت جعفر بن محمّد عليهما السلام[١١].

أقول: السّند في (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب، عن نصر بن إسحاق الكوفي، عن عبّاد بن حبيب[١٢].

وفي رجال الصادق عليه السلام من (كتاب الشيخ): عائد بن حبيب[١٣]. ولعلّه الصواب.

والسّند ضعيف بإهمال نصر وجهالة عائد.

---

(١) الكافي ٥: ٢/١٦٣.
(٢) التهذيب ٢: ٤٢٩/١١٤، و٧: ١٤٤١/٣٥٤، و٨: ٣٩٥/١١٤.
(٣) الاستبصار ٣: ٤٠٧/١١٤.
(٤) التهذيب ٧: ٧١٠/١٦١.
(٥) الكافي ٥: ٢/١٦٦، وفيه: جهم بن أبي جهمة.
(٦) تنبيهات الأريب: ٢٣٧، وفيه: جهم بن أبي جهم.
(٧) رجال النجاشي: ٣٣٨/١٣١.
(٨) التهذيب ٧: ٧١١/١٦١.
(٩) الكافي ٥: ٣/١٦٦.
(١٠) الكافي ٢: ١٠/١٢٣، التهذيب ٣: ٨٨٠/٢٩٢، و٥: ٣١٤/٩٥.
(١١) التهذيب ٧: ٧١٤/١٦٢، وفيه: النضر بن إسحاق الكوفي.
(١٢) الكافي ٥: ١/١٦٦.
(١٣) رجال الطوسي: ٦٥٨/٢٦٣، وفيه: عائذ.

قوله: أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي عليه السلام[١].

أقول: في باب معنىٰ قول الناقوس من (معاني الأخبار): أبي إسحاق الهمداني، عن عاصم بن ضمرة، عن الحارث الأعور[٢].

فلعلّهما المرادان في السّند، لجواز الاتصال.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن الدهقان، عن درست[٣].

أقول: الدهقان هو عبيدالله بن عبدالله عن درست بن أبي منصور، صرّح بهما في مثل السّند في باب فضل التجارة[٤].

فهو ضعيف بهما، وفي طريق (النجاشي) إلىٰ عبيدالله الدهقان: عنه محمّد بن عيسىٰ بن عبيد[٥].

باب الشفعة

قوله: علي بن محمّد، عن إبراهيم بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن حمّاد[٦].

أقول: في سند (الكافي): عبدالله مكان عبد الرحمن[٧]، ولعلّه الصواب، ففي باب حكم من أفطر يوماً من شهر رمضان متعمّداً: علي بن محمّد بن بندار، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر، عن عبدالله بن حمّاد[٨].

وفي زيادات فقه الحجّ: إبراهيم بن إسحاق النهاوندي، عن عبدالله بن حمّاد الأنصاري[٩].

فالسّند ضعيف بإبراهيم.

باب الرهون

قوله: علي بن الحكم، عن محمّد بن مسلم[١٠].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[١١]، والمتكرّر توسّط أبي‌أيّوب، ومنه سند الحديث في آخر الباب[١٢]، وفسّر بالخزّاز في باب كيفيّة الصّلاة[١٣].

والسّند صحيحٌ.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن معاوية[١٤].

---

(١) التهذيب ٧: ٧١٦/١٦٢.
(٢) معاني الأخبار: ١/٢٣١.
(٣) التهذيب ٧: ٧٢٢/١٦٣.
(٤) التهذيب ٧: ٥٦/١٣.
(٥) رجال النجاشي: ٦١٤/٢٣١.
(٦) التهذيب ٧: ١٦٣ / ٧٢٤.
(٧) الكافي ٥: ٣/٢٨٠.
(٨) التهذيب ٤: ٦٢٥/٢١٥.
(٩) التهذيب ٥: ١٦١٣/٤٦٢.
(١٠) التهذيب ٧: ٧٤٤/١٦٨.
(١١) الكافي ٥: ١/٢٣٣.
(١٢) التهذيب ٧: ٧٨٦/١٧٩.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٠٢/٨٢، وفي النسختين ج، د زيادة: وفي آخر سند الكافي: عن أبي حمزة عن أبي جعفر قال: سألته.
(١٤) التهذيب ٧: ٧٤٥/١٦٨ ـ ٧٤٦، الظاهر أنّ السّند ملفّق من حديثين.

أقول: سند الحديث في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار ... إلىٰ آخره[١]. وقبله بلا فصل حديث صورته مع سنده: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن يعقوب بن شعيب، قال: سألته عن رجل يبيع بالنسيئة ويرتهن؟. قال: «لا بأس»[٢].

فكأنّ الشيخ أراد نقل الحديثين فشرع في سند الأوّل وقبل إتمامه انتقل إلىٰ أثناء السّند الثاني سهواً، فحصل سند مركّب من السّندين، والأوّل[٣] منهما صحيح، والثاني[٤] ضعيفٌ بجهالة ابن مرار.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن ابن بكير[٥].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه ... إلىٰ آخره[٦].

والسّند موثّق.

قوله: ابن فضّال، عن إبراهيم بن عثمان[٧].

أقول: في كتاب (المزار) في باب فضل زيارة الحسين عليه السلام[٨]، وفي (الفقيه) في باب فضل زيارة النبيّ صلى الله عليه وآله والأئمة عليهم السلام: الحسن بن علي بن فضّال، عن أبي أيّوب الخزّاز[٩].

وأبو أيّوب الخزّاز يقال لإبراهيم بن عثمان أو ابن عيسىٰ علىٰ خلاف في اسم أبيه، كما في (الرجال)[١٠].

والسّند موثّق.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن خالد، عن ابن بكير[١١].

أقول: محمّد بن خالد هو الأشعري، كما بيّن في مثل السّند في باب الصلح[١٢].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن ابن أبي نصر[١٣].

أقول: اتّصالهما بعيد، وقد فصل بينهما في زيادات القضاء في مثل السّند بالحسن بن موسىٰ الخشّاب[١٤]، فيقرب سقوطه سهواً.

والسّند موثّق.

---

(١) الكافي ٥: ٢٣٣/٣.
(٢) الكافي ٥: ٢٣٣/٢.
(٣) التهذيب ٧: ١٦٨/٧٤٥.
(٤) التهذيب ٧: ١٦٨/٧٤٦.
(٥) التهذيب ٧: ١٦٩/٧٤٩.
(٦) الكافي ٥: ٢٣٤/٥، وعبارة: إلى آخره، لم ترد في النسختين ج، د.
(٧) التهذيب ٧: ١٧٠/٧٥٤.
(٨) التهذيب ٦: ٤٢/٨٦.
(٩) الفقيه ٢: ٣٤٨/١٥٩٤.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٠/٢٥.
(١١) التهذيب ٧: ١٧٤/٧٧٠، وفيه: عنه بدل الحسين بن سعيد.
(١٢) التهذيب ٦: ٢٠٦/٤٧٣.
(١٣) التهذيب ٧: ١٧٥/٧٧٣.
(١٤) التهذيب ٦: ٣٠١/٨٤٣.

قوله: عنه، عن الحسن بن محبوب، عن عبّاد بن صهيب[١].

أقول: السّند في (الاستبصار): أحمد بن محمّد، عن الحسن بن محبوب ...إلىٰ آخره[٢]. وفي سند (الكافي): أحمد بن محمّد، عن ابن محبوب ... إلىٰ آخره[٣]. فظهر مرجع الضمير وأنّه معدول به عن القاعدة.

والسّند موثّق بعبّاد.

قوله: محمّد بن حسّان، عن أبي عمران، عن عبدالله بن الحكم[٤].

أقول: مرّ الكلام علىٰ مثله في باب البيّنات[٥].

قوله: موسىٰ بن عمران النخعي، عن عمّه علي بن الحسين بن يزيد النوفلي[٦].

وفي سند (الفقيه): عن عمّه الحسين ... إلىٰ آخره[٧].

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن القاسم، عن فضيل، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[٨].

أقول: (عن) قبل فضيل تصحيف (ابن)، كما بيّن في باب المكاسب.

باب العارية

قوله: النضر، عن عاصم، عن أبي بصير[٩].

يعني: ابن سويد عن ابن عبيد عن ليث، كما بيّن في باب أوقات الصّلاة.

باب الشركة والمضاربة

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن منصور[١٠].

يعني: الأشعري عن أبيه عن ابن حازم، كما بيّن في أوّل باب بيع المضمون[١١].

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن عبدالله بن جبلّة وجعفر ومحمّد بن عبّاس، عن علاء[١٢].

أقول: الحسن عن أخيه جعفر، فهو عطف علىٰ ابن جبلّة كمحمّد بن عبّاس، والأقرب أنّه ابن مرزوق كما بيّن في باب المكاسب.

قوله: ابن أبي عمير، عن أبان ويحيىٰ، عن أبي المعزا، عن الحلبي[١٣].

---

(١) التهذيب ٧: ٧٧٦/١٧٦.
(٢) الاستبصار ٣: ٤٣٦/١٢٢.
(٣) الكافي ٥: ٤/٢٣٨.
(٤) التهذيب ٧: ٧٨٣/١٧٧، وفيه: أبي عمران الأرمني.
(٥) التهذيب ٦: ٧١٥/٢٦٧.
(٦) التهذيب ٧: ٧٨٥/١٧٨.
(٧) الفقيه ٣: ٩٠٩/٢٠٠.
(٨) التهذيب ٧: ٧٩٥/١٨١.
(٩) التهذيب ٧: ٨٠٣/١٨٣.
(١٠) التهذيب ٧: ٨١٧/١٨٥.
(١١) التهذيب ٧: ١١٧/٢٧.
(١٢) التهذيب ٧: ٨١٩/١٨٦.
(١٣) التهذيب ٧: ٨٣٥/١٨٩.

أقول: أبان هو ابن عثمان؛ للإطلاق، ولأنّ ابن أبي عمير عنه كما في المجلس الثاني من (مجالس الصدوق)[١].

ويحيىٰ هو ابن عمران الحلبي، ففي طريقه من (النجاشي): عنه ابن أبي عمير[٢].

وأمّا الحلبي الذي عنه أبو المعزا فهو عمران بن علي، كما مرّ في باب الديون.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن الجهم، عن ثعلبة، عن عبد الملك بن عتبة[٣].

أقول: روىٰ معنىٰ الحديث في (الكافي) في نوادر كتاب المعيشة: عن عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن ابن فضّال، عن ثعلبة بن ميمون، عن عبد الملك بن عتبة[٤]. وقد تكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الحسن بن علي بن فضّال كما في باب الأحداث[٥] وغيره[٦]، كتكرّر الحسن بن علي بن فضّال عن ثعلبة بن ميمون، كما في باب الأوقات[٧]، وزيادات فقه الحجّ[٨]، وترجمتي معمر بن يحيىٰ من (رجال النجاشي)[٩] وحبابة الوالبية من (الكشّي)[١٠]. فلعلّ ابن الجهم مبدّل من ابن فضّال سهواً.

والسّند ضعيفٌ باشتراك عبد الملك.

قوله: عنه، عن جعفر[١١].

يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة عن أخيه، كما بيّن مراراً.

وأبي شعيب يعني: صالح بن خالد المحاملي، كما بيّن في باب مواقيت الصّلاة.

والسّند ضعيف بأبي جميلة.

كتاليه[١٢] بإهمال الكوكبي المتوسّط بين محمّد بن أحمد بن يحيىٰ والعمركي، ولا توسّط له في سند (الكافي)[١٣]، فهو صحيح لكثرة اتّصالهما، وقد يتوسّط بينهما محمّد بن أحمد العلوي، كما في باب إحرام الحجّ[١٤]، وغيره[١٥]. فلعلّ الكوكبي تصحيف العلوي لو ثبت هنا.

---

(١) أمالي الصدوق: ٥٤ / ٩.
(٢) رجال النجاشي: ١١٩٩/٤٤٤.
(٣) التهذيب ٧: ٨٣٢/١٨٨.
(٤) الكافي ٥: ١٦/٣٠٧.
(٥) التهذيب ١: ١٧ / ٣٨.
(٦) التهذيب ١: ٨٥٣/٢٩٢، و٣: ٤٦٤/٢٠٠، و٨: ٢٢٧/٦٨.
(٧) التهذيب ٢: ١٠٥/٣٤.
(٨) التهذيب ٥: ١٥٧٥/٤٥١.
(٩) رجال النجاشي: ١١٤١/٤٢٥.
(١٠) رجال الكشي ١: ١٨٢/٣٣١.
(١١) التهذيب ٧: ٨٤٦/١٩١.
(١٢) التهذيب ٧: ٨٤٧/١٩١.
(١٣) الكافي ٥: ٥/٢٤١.
(١٤) التهذيب ٥: ١٧٥ / ٥٨٦.
(١٥) التهذيب ٧: ١٩٠٢/٤٧٤، وكلمة: وغيره، لم ترد في النسختين ج، د.

باب المزارعة

قوله: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن عبد الكريم[١].

يعني: كرام، كما في طريقه من (النجاشي)[٢].

فالسّند موثّق.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن غير واحد، عن إسماعيل بن الفضل[٣].

أقول: في سند (الكافي): عن غير واحد، عن أبان ... إلىٰ آخره[٤]. وهو ابن عثمان عن الهاشمي، صرّح بهما في مثل السّند في باب الغرر والمجازفة[٥].

والسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: أحمد بن الحسن الميثمي، قال: حدّثنا ابن نجيح المسمعي[٦].

أقول: في سند (الكافي) أبو نجيح المسمعي[٧]، وكلاهما مهمل، وفي رجال الصادق والكاظم عليهما السلام: أبو نجيح[٨]، ولم يوصف بالمسمعي.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن حمّاد بن شعيب[٩].

أقول: الصواب عن شعيب، كما هو المعلوم.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن علي بن محمّد بن شيرة، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن واقد[١٠].

أقول: مرّ الحديث في زيادات القضاء، وفي سنده: علي بن محمّد القاساني، عن القاسم بن محمّد، عن سليمان بن داود المنقري[١١]. كما هو المتكرّر[١٢]، فواقد تصحيف، وابن شيرة هو القاساني كما مرّ.

والسّند ضعيفٌ.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين، عن محمّد بن إبراهيم الهمداني[١٣].

أقول: محمّد بن عيسىٰ هو العبيدي؛

---

(١) التهذيب ٧: ١٩٥/٨٦١.
(٢) رجال النجاشي: ٢٤٥/٦٤٥.
(٣) التهذيب ٧: ١٩٦/٨٦٧.
(٤) الكافي ٥: ٢٦٥/٧.
(٥) التهذيب ٧: ١٢٤/٥٤٤.
(٦) التهذيب ٧: ١٩٩/٨٨١.
(٧) الكافي ٥: ٢٦٩/٢.
(٨) الذي ذكر أنّه من أصحابهما عليهما السلام هو خالد بن نجيح الجوان، كما في رجال النجاشي: ١٥٠/٣٩١.
(٩) التهذيب ٧: ٢٠٢/٨٩١.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٠٦/٩٠٩.
(١١) التهذيب ٦: ٢٩٤/٨١٩.
(١٢) التهذيب ٦: ١٥٣/٢٦٧ و ٣٨٧/١١٥٢، ٧: ٤٣٣/١٧٢٩.
(١٣) التهذيب ٧: ٢٠٧/٩١٠، وفيه: إبراهيم بن محمّد الهمداني.

للقاعدة وإنْ روىٰ عن الهمداني مشافهة كما يجيء عن قريب[١]، وفي باب تمييز فطرة أهل الأمصار: أبو الحسن محمّد بن عمرو، عن أبي عبدالله الحسين بن الحسن الحسيني، عن إبراهيم بن محمّد الهمداني، قال: اختلفت الروايات في الفطرة، فكتبت إلىٰ أبي الحسن صاحب العسكر عليه السلام[٢].

فالسّند حسن بالحسين.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ[٣].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن أحمد، عن محمّد بن عيسىٰ[٤]. وكلاهما ممكن.

باب الإجارات

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن حنان، عن سعيد[٥].

أقول: في سند (الكافي) مكان سعيد: شعيب[٦]، وكلاهما غير متعيّن، وإنْ كان في (الكشّي) ما يؤذن بلقاء حنان بن سدير لسعيد بن منصور[٧].

فالسّند ضعيف بالاشتراك.

قوله: العبّاس بن موسىٰ، عن يونس[٨].

يعني: ابن عبد الرحمن، كما يجيء في الباب[٩].

والسّند ضعيفٌ بإهمال سليمان بن سالم.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن منصور بن يونس[١٠].

يعني: ابن بزيع عن بزرج، كما في طريقه من (الفهرست)[١١].

والسّند ضعيفٌ به.

قوله: علي بن الحكم، عن إسماعيل، عن أبي الصباح[١٢].

أقول: في سند (الكافي) عن إسماعيل بن أبي الصباح[١٣]، كما يأتي في الباب في معنىٰ الحديث، لكن بدون لفظ (أبي)[١٤]، كسند (الفقيه)[١٥]. فلفظ (عن) تصحيف، ولفظ (أبي) زائد سهواً.

والسّند ضعيف بإهمال إسماعيل.

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضّالة

---

(١) التهذيب ٧: ٩١٢/٢٠٧.
(٢) التهذيب ٤: ٢٢٦/٧٩.
(٣) التهذيب ٧: ٩١٦/٢٠٨.
(٤) الكافي ٥: ١/٢٨٧.
(٥) التهذيب ٧: ٢١١ / ٩٣٠، وفيه: شعيب، بدل سعيد.
(٦) الكافي ٥: ٢٨٩ / ٣.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٤٢٠/٤٩٩.
(٨) التهذيب ٧: ٩٣٣/٢١٢.
(٩) التهذيب ٧: ٩٤٤/٢١٦.
(١٠) التهذيب ٧: ٩٤٠/٢١٤.
(١١) الفهرست: ٧٣١/٢٤٥.
(١٢) التهذيب ٧: ٩٦٠/٢٢٠.
(١٣) الكافي ٥: ٧/٢٤٢.
(١٤) التهذيب ٧: ٩٦٨/٢٢١.
(١٥) الفقيه ٣: ٧٠٥/١٦١.

وأبي المعزا، عن أبي بصير[١].

أقول: في سندي (الكافي)[٢] و (الاستبصار)[٣]: فضالة، عن أبي المعزا. كما هو المتكرّر[٤]، وفي باب ضروب الحج: فضالة، عن أبي المعزا، عن ليث المرادي[٥]. فالعطف سهو.

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير[٦].

أقول: السّند في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه... إلىٰ آخره[٧]. فالضمير معدول به عن القاعدة تعويلاً علىٰ القرينة.

والسّند صحيح.

وتاليه[٨] ضعيفٌ بابن فضيل، وهو الأزرق للقاعدة[٩].

قوله: محمّد بن عيسىٰ ـ يعني: العبيدي ـ عن عبدالله بن المغيرة[١٠].

أقول: مرّ بيانه في كتاب الديون.

قوله: عنه، عن ابن محبوب، عن الحسن بن صالح[١١].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ الحسن بن صالح بن حيّ: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن محبوب، عنه[١٢].

فالسّند ضعيف بالحسن.

وضمير (عنه) لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ في سابقه[١٣] عدولاً عن القاعدة، وكذا الضمير في الآتي[١٤].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن الحسين بن الحسن اللؤلؤي[١٥].

أقول: الأقرب حمل أبي عبدالله علىٰ الجاموراني، لتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه[١٦]، وإنْ كان ابن يحيىٰ عن اللؤلؤي

---

(١) التهذيب ٧: ٩٦١/٢٢٠.
(٢) الكافي ٥: ٢٤٢ / ٣. وفيه: وبهذا الإسناد، وهو إشارة الى السّند السابق وهو: عنه، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي، عن أبي عبدالله عليه السلام.
(٣) الاستبصار ٣: ٤٧٩/١٣٣.
(٤) التهذيب ١: ٥٢٤/١٨٢، و٢: ١٤٤٧/٣٤٩، و٣: ٩٢٠/٣٠١.
(٥) التهذيب ٥: ٧٩/٢٦.
(٦) التهذيب ٧: ٩٦٢/٢٢٠.
(٧) الكافي ٥: ٣/٢٤٢.
(٨) التهذيب ٧: ٩٦٣/٢٢٠.
(٩) عبارة: وهو الأزرق للقاعدة، لم ترد في النسختين ج، د.
(١٠) التهذيب ٧: ٢٢٢ / ٩٧١.
(١١) التهذيب ٧: ٩٧٢/٢٢٢، وفيه: الحسين بن صالح.
(١٢) الفهرست: ١٧٦/١٠٠.
(١٣) التهذيب ٧: ٩٧١/٢٢٢.
(١٤) التهذيب ٧: ٩٧٣/٢٢٢.
(١٥) التهذيب ٧: ٩٧٥/٢٢٢، وفيه: الحسن بن الحسين اللؤلؤي.
(١٦) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢، و٩٥٩/٣٤٣؛ و٨: ٢٩٥/٨٦ وفيها روايته عن الرازي وهو الجاموراني، انظر خلاصة الأقوال: ١٦٣٣/٤٠٤.

مشافهة أيضاً[١].

باب من الزيادات

قوله: حميد بن زياد، عن عبدالله بن أحمد، عن ابن أبي عمير[٢].

أقول: عبدالله بن أحمد هو النهيكي، كما بيّن في باب فضل شهر رمضان.

والسّند ضعيفٌ بالمنقري.

قوله: عمرو بن أبي المقدام، عمّن حدّثه، عن الحارث بن الحارث الأزدي[٣].

أقول: في سند (الكافي): عمرو بن أبي المقدام، عن الحارث بن حضيرة الأزدي[٤]. ولعلّه الصواب؛ لأنّ ابن حضيرة هو الموصوف بالأزدي في (الرجال)[٥] دون ابن الحارث وإنْ ناسب المقام.

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن أبي القداح[٦].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن محمّد بن خالد، عن جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القداح[٧]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ عبدالله بن ميمون القداح: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن جعفر بن محمّد بن عبدالله، عنه[٨]. فلفظ (أبي) تصحيف.

والسّند ضعيفٌ بجهالة جعفر.

قوله: علي بن محمّد، عن صالح بن أبي حمّاد[٩].

أقول: في (الكافي) في باب الخضخضة: علي بن محمّد الكليني، عن صالح بن أبي حمّاد[١٠].

والسّند ضعيف بصالح.

قوله: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن علي بن سليمان[١١].

يعني: ابن داود، كما في زيادات كيفيّة الصّلاة[١٢].

قوله: جعفر بن محمّد، عن أبي الصباح[١٣].

أقول: في سند (الكافي): جعفر بن محمّد بن أبي الصباح الكناني[١٤]،كما في باب حكم

---

(١) التهذيب ١: ٦٢٠/٢١٥، و ١٤٦٤/٤٥٠. ومن عبارة: قوله محمّد بن أحمد بن يحيىٰ... إلى هنا، لم ترد في النسختين ج، د.
(٢) التهذيب ٧: ٩٨٤/٢٢٥، وفيه: جميل، بدل حميد.
(٣) التهذيب ٧: ٩٨٦/٢٢٥.
(٤) الكافي ٥: ٤٨/٣١٥.
(٥) رجال الطوسي: ٢٢٧/١٧٨، وفيه: حصيرة.
(٦) التهذيب ٧: ٩٩٢/٢٢٧.
(٧) الكافي ٥: ٣٦/٣١٢.
(٨) رجال النجاشي: ٥٥٧/٢١٣، وفيه: جعفر بن محمّد بن عبيد الله.
(٩) التهذيب ٧: ٩٩٥/٢٢٨.
(١٠) الكافي ٥: ٥/٥٤١.
(١١) التهذيب ٧: ٩٩٧/٢٢٨.
(١٢) التهذيب ٢: ١٣٨٣/٣٣٥.
(١٣) التهذيب ٧: ٩٩٩/٢٢٩.
(١٤) الكافي ٥: ١٠/٣٠٦، ولم يرد فيه لفظ: الكناني.

الجنابة لكن بدون الكناني[١]، فلفظ (عن) تصحيف.

والسّند ضعيف بإهمال جعفر وأبيه وجدّه.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن الهيثم، عن النهدي[٢].

أقول: الهيثم بن أبي مسروق نهدي كما في (رجال النجاشي)[٣]، والقبليّة له كما في باب تفصيل أحكام النكاح[٤]، فلفظ (عن) قبل النهدي زائد سهواً.

والسّند ضعيف بجهالة أخيريه.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن بشر[٥].

أقول: في ترجمة بشر بن طرخان من (الكشّي): عنه محمّد بن عيسىٰ. وفيها في سند آخر بواسطة الوشّاء[٦].

قوله: أبي جميلة، عن أبي جعفر عليه السلام[٧].

أقول: في سند (الكافي) توسّط أبي حمزة[٨]، فالنقص سهو.

قوله: أحمد بن محمّد، عن معمّر بن خلّاد[٩].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ كسند (الكافي)[١٠]، وفي نسخة (السيّد): معمّر بن خالد[١١]، وهو سهو.

قوله: إسماعيل بن أبي بكر، عن علي أبي الأكراد[١٢].

أقول: مرّ الحديث في باب الإجارات مرويّاً عن علي بن ميمون الصائغ[١٣]، وفي (الرجال): (أنّه يقال له أبو الأكراد)[١٤].

والسّند ضعيف بإهمال إسماعيل.

قوله: صالح بن رزين، عن ابن أشيم، عن أبي جعفر عليه السلام[١٥].

أقول: لعلّ ابن أشيم هو موسىٰ، فإنّه باقري[١٦] صادقي[١٧]، وحمله علىٰ علي بن أحمد يأباه المقام؛ لأنّه رضوي[١٨] وصالح

---

(١) التهذيب ١: ٣٤٤/١٢٧.
(٢) التهذيب ٧: ١٠٠٢/٢٣٠، وفيه: عنه بدل محمّد بن أحمد بن يحيىٰ.
(٣) رجال النجاشي: ١١٧٥/٤٣٧.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٩٤/٢٥٣.
(٥) التهذيب ٧: ١٠٠٨/٢٣١، وفيه: بشير.
(٦) رجال الكشّي ٢: ٥٦٣/٥٩٩.
(٧) التهذيب ٧: ١٠١٢/٢٣٢.
(٨) الكافي ٥: ٥/٢٩٩.
(٩) التهذيب ٧: ١٠١٣/٢٣٢.
(١٠) الكافي ٥: ٤/٢٩٩.
(١١) تنبيهات الأريب: ٢٧١.
(١٢) التهذيب ٧: ١٠٢٠/٢٣٤، وفيه: إسماعيل بن أبي بكر الحضرمي.
(١٣) التهذيب ٧: ٩٢٨/٢١١.
(١٤) رجال الطوسي: ٣٢٧/٢٤٣.
(١٥) التهذيب ٧: ١٠٢٣/٢٣٤.
(١٦) رجال الطوسي: ١٦/١٣٦.
(١٧) عدّه البرقي في رجاله من أصحاب الإمام الصادق عليه السلام. رجال البرقي: ١٧ وفيه: موسى بن أشيم.
(١٨) خلاصة الأقوال: ١٤٣٠/٣٦٣.

بن رزين صادقي[١].

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن محمّد بن زياد، عن حبيب بن المعلّىٰ الخثعمي[٢].

أقول: لعلّ المعلّى تصحيف المعلّل بقرينة الوصف، ولأنّ محمّد بن زياد هنا هو ابن أبي عمير، كما بيّن في باب مواقيت الصّلاة، وابن أبي عمير عن حبيب بن المعلّل، كما في طريقه من (النجاشي)[٣].

فالسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن، عن جعفر بن بكر، عن عبدالله بن أبي سهل، عن حمّاد، عن عبد الكريم[٤].

وفي بعض النسخ حمّاد بن عبد الكريم، وهو موجود في رجال الصادقعليه السلام[٥]. وفي سند (الكافي): عبد الله بن أبي سهل، عن عبد الله بن عبد الكريم[٦]، وكلاهما مهمل كجعفر.

وصدر السّند في (الكافي): أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن التيمي[٧]. فهو العاصمي عن ابن فضّال. وتصغير الحسن في بعض نسخ (الكافي) تصحيف.

قوله: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن أحمد بن الحسن وغيره، عن معاوية بن وهب. ولا أعلم ابن أبي حمزة إلّا وقد حدّثني به عن معاوية بن وهب[٨].

أقول: أحمد بن الحسن هو الميثمي، ومعاوية هو البجلي، وابن أبي حمزة هو الثمالي، كما بيّن في باب مواقيت الصّلاة.

قوله: علي بن الحكم، عن عبد الملك بن عتبة[٩].

أقول: مرّ بيانه في زيارات فقه الحجّ.

---

(١) رجال النجاشي: ٥٣٠/١٩٩.
(٢) التهذيب ٧: ١٠٢٩/٢٣٦.
(٣) رجال النجاشي: ٣٦٨/١٤١.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٣٢/٢٣٦، وفيه: علي بن الحسين.
(٥) رجال الطوسي: ١٢٩/١٧٣.
(٦) الكافي ٥: ٢/٢٥٨.
(٧) في الكافي: علي بن الحسين التيمي.
(٨) التهذيب ٧: ١٠٣٥/٢٣٧.
(٩) التهذيب ٧: ١٠٤٢/٢٣٨.

كتاب النكاح

[باب النيّة في النكاح]

قوله: ابن فضّال، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام[1].

أقول: في سند (الكافي) توسّط ابن القدّاح[2]، وهو الصواب؛ لأنّ ابن فضّال ليس بصادقي، وفي (فهرست الزراري) في طريقه إلىٰ عبدالله بن ميمون القدّاح: عنه الحسن بن علي بن فضّال[3].

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن علي بن محمّد، عن محمّد بن علي[4].

أقول: السّند في (الكافي): وعنه، عن محمّد بن علي ... إلىٰ آخره[5]. وصدر سابقه بلا فصل: علي بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن محمّد بن خالد[6]. ومجرىٰ القاعدة عود ضمير (عنه) إلىٰ علي بن محمّد، ومن ثمّ وسّطه الشيخ بين ابن يعقوب ومحمّد بن علي. ولكنّ الممارسة تشهد بأنّ الضمير غير عائد إلىٰ علي بن محمّد؛ لعدم الظفر بروايته عن محمّد بن علي، وإنْ روىٰ عنه أبوه محمّد بن بندار كما في طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن علي الكوفي، بل هو عائد إلىٰ أحمد بن محمّد بن خالد علىٰ خلاف القاعدة؛ لروايته عن محمّد بن علي الكوفي، كما في باب معنىٰ لا يردّ الكرامة إلّا حمار من كتاب (معاني الأخبار)[7].

والسّند ضعيف.

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن علي بن محمّد، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة[8].

أقول: هذا ـ أيضاً ـ من قبيل السابق، فإنّ السّند في (الكافي): عنه، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة[9]. وقبله بلا فصل: علي بن محمّد بن بندار وغيره، عن أحمد بن أبي

---

(١) التهذيب ٧: ١٠٤٤/٢٣٩.
(٢) الكافي ٥: ١/٣٢٨.
(٣) رسالة أبي غالب الزراري: ١١٦.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٤٥/٢٣٩.
(٥) الكافي ٥: ٣/٣٢٩.
(٦) الكافي ٥: ٢/٣٢٨.
(٧) معاني الأخبار: ١/١٦٣.
(٨) التهذيب ٧: ١٠٤٨/٢٤٠، وفيه: علي بن محمّد بن بندار.
(٩) الكافي ٥: ٧/٣٢٩.

عبدالله البرقي[١]. فجرىٰ الشيخ هنا ـ أيضاً ـ علىٰ مقتضىٰ الظاهر من عود ضمير (عنه) إلىٰ علي بن محمّد بن بندار. وحيث لا اتّصال له بابن المغيرة علم أنّ الضمير معدول به عن القاعدة، وأنّه عائد إلىٰ أحمد بن أبي عبدالله؛ لأنّ البرقي عن عبدالله بن المغيرة، كما في زيادات صلاة السّفر[٢].

والسّند صحيح.

باب ضروب النكاح

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسين، عن عمر بن يزيد بيّاع السّابري، عن أبي عبدالله حفص الجوهري، عن الحسن بن زيد[٣].

أقول: في بعض النسخ: أحمد بن الحسين بن عمر بن يزيد، وفي (الكافي) معنىٰ الحديث مرويّ بطريقين: عن الحسين بن زيد، عن أبي عبدالله عليه السلام[٤].

وفي (الرجال) حفص الجوهري جوادي[٥]، ولكن لم يُكنَّ.

وحمل ما في السّند عليه بعيد من جهة البعديّة، قابل بحسب القبليّة، إنْ كان الراوي عنه أحمد بن الحسين لا عمر بن يزيد، وإلّا لكان كالبعديّة في البعد بل يزيد؛ لأنّ عمر بن يزيد صادقي[٦] فروايته عن الجوادي أبعد من عكسه، فإنّ هذا علىٰ بعده واقع؛ لأنّ أحمد بن الحسين روىٰ عن جدّه عمر بن يزيد[٧]، وأحمد في رتبة من روىٰ عن الجواد عليه السلام، لأنّ أباه رضوي[٨]، وأيضاً موسىٰ بن القاسم جوادي[٩].

وقد حقّقنا في أوائل كتاب الحجّ روايته عن جدّه معاوية بن وهب، وهو صادقي، ويجوز أن لا يحمل الجوهري علىٰ الجوادي، بل يكون مهملاً، فتصحّ نسخة الأصل من رواية أحمد بن الحسين عن جدّه.

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ.

قوله: قال الحسن بن محبوب: وحدّثني رفاعة[١٠].

يعني: ابن موسىٰ، كما في باب لحوق الأولاد بالآباء[١١]، وفي باب سبي أهل الضلال: الحسن بن محبوب، عن رفاعة النخّاس[١٢].

---

(١) الكافي ٥: ٦/٣٢٩.
(٢) التهذيب ٣: ٥٣٣/٢١٦.
(٣) التهذيب ٧: ١٠٥١/٢٤١.
(٤) الكافي ٥: ٣٢/٣٦٤.
(٥) رجال الطوسي: ١٠/٤٠٠.
(٦) خلاصة الأقوال: ٦٨٦/٢١٠.
(٧) رجال النجاشي: ٢٠٠/٨٣.
(٨) رجال الطوسي: ٢١/٣٧٣.
(٩) رجال الطوسي: ٨/٤٠٥.
(١٠) التهذيب ٧: ١٠٦٤/٢٤٥.
(١١) التهذيب ٨: ٦٢٢/١٧٧.
(١٢) التهذيب ٦: ٢٩٧/١٦٢.

والسّند صحيح.

قوله: علي، عن الخشّاب، عن يزيد بن إسحاق شعر[١].

أقول: علي هو ابن إبراهيم، كما في سند (الكافي)[٢]. والخشّاب هو الحسن بن موسىٰ للبعديّة في باب تطهير الثياب[٣].

قوله: القاسم بن محمّد، عن سليم الفرّاء[٤].

يعني: الجوهري عن مولىٰ طربال، كما بيّن في باب فضل المساجد.

قوله: ابن أبي عمير، عن سليمان، عن حريز[٥].

أقول: في سند (الكافي) مكان سليمان: سليم[٦]، وفي سند (الفقيه): سليمان الفرّاء، عن حريز[٧]. وفي رجال الصادق عليه السلام من (كتاب البرقي): سليمان بن عمران الفرّاء مولىٰ طربال[٨]. وهو من شواهد الاتّحاد.

باب تفصيل أحكام النكاح

قوله: ابن مسكان، قال: سمعت أبا جعفر عليه السلام[٩].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٠]، وفي (الكافي) توسّط عبدالله بن سليمان[١١]، وهو المناسب.

فالسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: أحمد بن محمّد، عن العبّاس بن موسىٰ، عن إسحاق بن عمّار، عن أبي سارة، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٢].

أقول: في سند (الكافي) إسحاق غير منسوب[١٣]، ويأتي في الزيادات: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن العبّاس بن موسىٰ، عن ابن أبي عمير، عن حفص بن البختري، عن إسحاق بن عمّار[١٤]. وأبو سارة جوادي[١٥] فلا يناسب المقام، ولعلّه ابن أبي سارة، وهو الحسن، والنقص سهوٌ.

قوله: داود بن سرحان الحذّاء، عن محمّد بن الفيض[١٦].

أقول: في (الكافي)[١٧] و (الاستبصار)[١٨]

---

(١) التهذيب ٧: ١٠٦٦/٢٤٥.
(٢) الكافي ٥: ١٥/٤٧٠.
(٣) التهذيب ١: ٦٩٠/٢٣٨.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٧٠/٢٤٦.
(٥) التهذيب ٧: ١٠٧٣/٢٤٧.
(٦) الكافي ٥: ٦/٤٦٩.
(٧) الفقيه ٣: ١٣٧٩/٢٩٠.
(٨) رجال البرقي: ٣٢.
(٩) التهذيب ٧: ١٠٨٠/٢٥٠.
(١٠) الاستبصار ٣: ٥٠٨/١٤١.
(١١) الكافي ٥: ٢/٤٤٨.
(١٢) التهذيب ٧: ١٠٨٦/٢٥٢.
(١٣) الكافي ٥: ٢/٤٥٣.
(١٤) التهذيب ٧: ١٨٨٤/٤٧٠.
(١٥) رجال الطوسي: ٤/٤٠٩.
(١٦) التهذيب ٧: ١٠٨٨/٢٥٢.
(١٧) الكافي ٥: ٥/٤٥٤.
(١٨) الاستبصار ٣: ٥١٤/١٤٣.

و (الفقيه)[١] مكان سرحان: إسحاق.

والسّند ضعيفٌ بإهمال داود، إذ ليس في (الرجال) داود بن إسحاق مطلقاً، ولا ابن سرحان بوصف الحذّاء.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي الحسن، عن بعض أصحابنا[٢].

أقول: في (الاستبصار) عن أبي الحسن علي[٣]، فيحتمل ابن مهزيار وابن النعمان وابن الحكم لاشتراكهم في الكنية، ورواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنهم[٤].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن سعدان، عن علي بن يقطين[٥].

أقول: في (رجال النجاشي): سعدان بن مسلم روىٰ عن أبي عبدالله وأبي الحسن عليهما السلام، وعمّر عمراً طويلاً[٦]. فجاز اتّصاله بمحمّد بن أحمد بن يحيىٰ، وإنْ روىٰ عنه بواسطة العبّاس بن معروف كما سيجيء.

وكيف كان فالسّند ضعيفٌ بجهالة سعدان أو إهماله.

قوله: أبو سعيد، عن الحلبي[٧].

أقول: في (الكافي) في باب صفة العلماء: أبو سعيد القمّاط، عن الحلبي[٨].

والسّند ضعيفٌ بجهالة الطريق.

قوله: أحمد بن إسحاق الأشعري، عن بكر بن محمّد الهروي[٩].

وفي نسخة الأزدي، وهو الصواب؛ لثبوته مكانه في سندي (الكافي)[١٠] و(الاستبصار)[١١] وطريق (الفقيه)[١٢].

فالسّند صحيح.

قوله: محمّد بن خالد، عن البرقي، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن أبي سعيد الأحول[١٣].

أقول: في سند (الكافي) بدون (عن) قبل البرقي وثبوتها قبل الأحول[١٤]، ويأتي الحديث عن قريب، وفي سنده: القاسم بن محمّد، عن جبير أبي سعيد المكفوف، عن

---

(١) الفقيه ٣: ١٣٨٧/٢٩٢.
(٢) التهذيب ٧: ١٠٨٩/٢٥٣.
(٣) الاستبصار ٣: ٥١٥/١٤٣.
(٤) روى أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن علي بن مهزيار في التهذيب ٦: ٥٣٥/٢٢٤، وعن علي بن النعمان، التهذيب ٦: ٩٣٨/٣٣٧، وعن علي بن الحكم، التهذيب ٧: ٩١٥/٢٠٨.
(٥) التهذيب ٧: ١٠٩١/٢٥٣.
(٦) رجال النجاشي: ٥١٥/١٩٢.
(٧) التهذيب ٧: ١٠٩٨/٢٥٤.
(٨) الكافي ١: ٣/٣٦.
(٩) التهذيب ٧: ١١١٦/٢٥٨، وفيه: الأزدي بدل الهروي.
(١٠) الكافي ٥: ٢/٤٥١.
(١١) الاستبصار ٣: ٥٣٥/١٤٧.
(١٢) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٣٣.
(١٣) التهذيب ٧: ١١٢٤/٢٦٠، وفيه: محمّد بن خالد البرقي.
(١٤) الكافي ٥: ٢/٤٥٧.

الأحول[١]. والأحول هو محمّد بن النعمان كما في سند (الفقيه)[٢].

فهو فيه صحيح، وفي (الكافي) و (التهذيب) ضعيفٌ.

قوله: عمر، عن أبان، عن عمر بن حنظلة[٣].

أقول: في سند (الكافي) في باب حبس المهر: عمر بن أبان[٤]. وفيه في الباب ـ أيضاً ـ في معنىٰ الحديث: فضالة بن أيّوب، عن عمر بن أبان، عن عمر بن حنظلة[٥]. وفي باب تطهير الثياب: فضالة بن أيّوب، عن عمر بن أبان الكلبي[٦]. فلفظ (عن) قبل أبان تصحيف.

والسّند ضعيف بجهالة صالح.

كالعاقب[٧] لصحيح ابن البختري[٨] بابن سنان، لتكرار أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عنه[٩].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين. وعدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن عثمان بن عيسىٰ، عن سماعة[١٠].

أقول: محمّد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب للقاعدة، وهو عن عثمان بن عيسىٰ، كما في باب الديون[١١].

فالطريقان ضعيفان بعثمان.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن عيسىٰ[١٢].

أقول: السّند في (الكافي) بدون عن أبيه[١٣]، كما هو المتكرّر[١٤].

والسّند ضعيف بإهمال سليمان بن سالم.

قوله:ابن فضّال، عن محمّد بن مسلم.[١٥]

أقول: اتّصالهما غير معهود، وقد فصل بينهما في سند (الكافي) بابن بكير[١٦]، فسقوطه سهوٌ.

والسّند موثّق.

قوله: سهل بن زياد، عن ابن فضّال[١٧].

---

(١) التهذيب ٧: ١١٣٥/٢٦٣.
(٢) الفقيه ٣: ١٣٩٨/٢٩٤.
(٣) التهذيب ٧: ١١٢٧/٢٦٠، وفيه: عمر بن أبان.
(٤) الكافي ٥: ٣/٤٦١.
(٥) الكافي ٥: ١/٤٦٠.
(٦) التهذيب ١: ٨٢٩/٢٨٣.
(٧) التهذيب ٧: ١١٢٩/٢٦١.
(٨) التهذيب ٧: ١١٢٨/٢٦١.
(٩) التهذيب ١: ١٤٩٧/٤٥٩، و٢: ١٩٩/٥٧، و٧: ١١٠٣/٢٥٦.
(١٠) التهذيب ٧: ١١٣٧/٢٦٣، وفيه: عنه، بدل محمّد بن يعقوب.
(١١) التهذيب ٦: ٤٤٣/١٩٩.
(١٢) التهذيب ٧: ١١٣٨/٢٦٣.
(١٣) الكافي ٥: ٥/٤٥٧.
(١٤) التهذيب ١: ٦٣/٢٥، و٢: ٥٦/٢٠، و٣: ٢٧٩/١٣٠.
(١٥) التهذيب ٧: ١١٤٤/٢٦٥.
(١٦) الكافي ٥: ١/٤٦٥.
(١٧) التهذيب ٧: ١١٤٩/٢٦٧.

يعني: الحسن للإطلاق، ولأنّ سهلاً عنه كما في باب وصيّة رسول الله ﷺ لأمير المؤمنين عليه السلام من روضة (الكافي)[١].

والأقرب أنّ القاسم في السّند هو الجوهري للرتبة.

قوله: موسىٰ بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم[٢].

يعني: الحضرمي، كما في باب العلّة التي من أجلها صار علي عليه السلام قسيم الجنّة والنار من كتاب (العلل)[٣].

فالسّند ضعيفٌ بهما.

قوله: أحمد بن أبي نصر، عن أبي بصير[٤].

أقول: هكذا سند (الكافي)[٥]، واتّصالهما ممكن لعدّهما في رجال الرضا عليه السلام[٦] وإنْ فصل بينهما بعلي بن أبي حمزة، كما في أوّل كتاب الحجّ[٧].

قوله: عنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن علي بن إبراهيم، عن المختار بن محمّد ومحمّد بن الحسن، عن عبدالله بن الحسن جميعاً، عن الفتح بن يزيد[٨].

أقول: في سند (الكافي): عن المختار بن محمّد المختار ومحمّد بن الحسن ... إلىٰ آخره[٩]. وليس في (الرجال) المختار بن محمّد، لكن في باب من لم يرو من (كتاب الشيخ): (المختار بن بلال بن المختار بن أبي عبيد: روىٰ عن الفتح بن يزيد الجرجاني، روىٰ عنه الصفّار)[١٠].

وقد صحّ رواية ابن يعقوب عن الصفّار، كما بيّن في باب الأحداث.

وعبدالله بن الحسن كأنّه المؤدب[١١] للرتبة.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن أبي عبدالله البرقي، عن ابن سنان[١٢].

أقول: يأتي السّند في الباب الآتي: محمّد بن علي بن محبوب، عن أبي عبدالله البرقي، عن محمّد بن سنان[١٣]. وكلا السّندين لا يخلو من غرابة، لأنّ المعهود أنّ الذي يروي

(١) الكافي ٨: ٣٥/٦٧.
(٢) التهذيب ٧: ١١٥١/٢٦٧.
(٣) علل الشرائع ١: ٤/١٩٦.
(٤) التهذيب ٧: ١١٥٢/٢٦٨، وفيه: أحمد بن محمّد بن أبي نصر.
(٥) الكافي ٥: ١/٤٥٨.
(٦) رجال الطوسي: ٢/٣٦٦.
(٧) التهذيب ٥: ٢٢/٩.
(٨) التهذيب ٧: ١١٥٦/٢٦٩.
(٩) الكافي ٥: ٣/٤٦٤.
(١٠) رجال الشيخ: ٨/٤٩٢، وفيه: المختار بن هلال، وفي نسخة: ابن بلال.
(١١) انظر رجال الطوسي: ٤٦/٤٨٤.
(١٢) التهذيب ٧: ١١٦١/٢٧١.
(١٣) التهذيب ٧: ١٢١١/٢٨٨.

عن ابن سنان من أحمد بن أبي عبدالله البرقي وأبيه هو الأب[١]، وأنّ الذي يروي عنه محمّد بن علي بن محبوب منهما هو الابن[٢].

وكيف كان فالسّند ضعيف.

باب من أحلّ الله نكاحه من النساء

قوله: أحمد بن محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن بن موسىٰ الخشّاب[٣].

أقول: صوابه محمّد بن أحمد بن يحيىٰ كما في بعض النسخ، وسند (الاستبصار)[٤].

والسّند ضعيفٌ بغياث.

قوله: البزوفري، عن حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن زياد[٥].

وفي نسخة بعد الحسن: عن محمّد بن زياد، وهو الصواب، ففي سند (الاستبصار): عن الحسن بن محمّد، عن محمّد بن زياد[٦].

والحسن هو ابن سماعة، وسيصرّح به في مثل السّند في الباب[٧]. وقد عرفت أنّ محمّد بن زياد بعده هو ابن أبي عمير.

وأمّا البزوفري فهو أبو عبدالله الحسين بن علي بن سفيان[٨].

والسّند موثّق.

قوله: ابن مسكان، عن الحسن بن زياد[٩].

يعني: الصيقل، كما في مثل السّند في باب تلقين المحتضرين[١٠].

والسّند ضعيفٌ بجهالته.

قوله: الحسن بن محبوب، عن ابن بكير، عن علي بن رئاب[١١].

أقول: في سند (الكافي): وعلي بن رئاب بالعطف[١٢]، وهو الأظهر، لتكرّر الحسن عنه مشافهة[١٣].

فالسّند صحيح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن علي[١٤].

يعني: الجوهري عن البطائني للقاعدة.

والسّند ضعيف بهما.

---

(١) الفقيه ٣: ٤٤٢/١٠٦.
(٢) التهذيب ١: ٩١/٣٤.
(٣) التهذيب ٧: ١١٦٥/٢٧٣، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ.
(٤) الاستبصار ٣: ٥٦٩/١٥٦.
(٥) التهذيب ٧: ١١٧٢/٢٧٦، وفيه: الحسن عن محمّد بن زياد.
(٦) الاستبصار ٣: ٥٧٦/١٥٩.
(٧) التهذيب ٧: ١١٧٧/٢٧٧، و١٢١٥/٢٨٩، و١٢١٩/٢٩٠.
(٨) رجال النجاشي: ١٦٢/٦٨.
(٩) التهذيب ٧: ١٢٠١/٢٨٤.
(١٠) التهذيب ١: ٩٥٤/٣٢٧.
(١١) التهذيب ٧: ١٢٠٤/٢٨٥.
(١٢) الكافي ٥: ٤/٤٣١.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٦٠/٧١، و٥: ١٢٥/٤٣، و٧: ٨١/١٩.
(١٤) التهذيب ٧: ١٢١٠/٢٨٧.

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن علي، عن أبي إبراهيم، عن أبي بصير، عن أبي عبدالله عليه السلام[١].

أقول: (عن) قبل أبي بصير تصحيف (الواو)، فقد تكرّر رواية البطائني عن أبي إبراهيم عليه السلام[٢]، وعن أبي بصير عن أبي عبدالله عليه السلام.

فكلا الطريقين ضعيف.

قوله: علي بن الحكم، عن ابن أبي حمزة[٣].

يعني: علياً كما في سند (الكافي)[٤]. وهو البطائني بقرينة روايته عن أبي إبراهيم عليه السلام.

قوله: ابن مسكان، عن الحلبي، عن الحسين بن زياد[٥].

وفي نسخة الحسن مكبّراً، كسندي (الكافي)[٦] و (الاستبصار)[٧]، لكن بدون الحلبي، فزيادته سهو، ولو ثبت لكان المناسب عطف الحسن عليه؛ لرواية ابن مسكان عن الحلبي[٨] والحسن بن زياد الصيقل[٩]. ومنه يعلم أنّ التصغير تصحيف.

قوله: وبهذا الإسناد، قال: إذا أذن الرجل لعبده ... إلىٰ آخره[١٠].

أقول: في سند الحديث في (الكافي): موسىٰ بن بكر، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام[١١]. ومنه يعلم أنّ موسىٰ في سابقه[١٢] هو ابن بكر.

وبه يضعف السّندان.

باب من يحرم نكاحهن بالأسباب دون الأنساب

قوله: ابن فضّال، عن أحمد بن عمر[١٣].

يعني: ابن أبي شعبة الحلبي، كما في طريقه من (النجاشي)[١٤].

قوله: الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب[١٥].

يعني: البجلي، كما في طريق (الفقيه)[١٦]، وباب ثواب زيارة الحسين عليه السلام[١٧].

---

(١) التهذيب ٧: ١٢٢٦/٢٩٢، وفيه: القاسم عن علي بن إبراهيم عن أبي بصير.
(٢) التهذيب ٧: ١٢١٨/٢٩٠.
(٣) التهذيب ٧: ١٢٣٤/٢٩٤.
(٤) الكافي ٥: ٢/٤٢٩.
(٥) التهذيب ٧: ١٢٣٩/٢٩٦، وفيه: عبدالله بن مسكان عن الحلبي عن الحسن بن زياد.
(٦) الكافي ٥: ٢/٤٧٧.
(٧) الاستبصار ٣: ٧٧٦/٢١٣، وفيه: الحسين بن زياد.
(٨) التهذيب ٢: ٥٩١/١٥٠، و٨: ٤٠١/١١٦.
(٩) التهذيب ١: ٩٥٤/٣٢٧، و٢: ٦٥٦/١٦٦.
(١٠) التهذيب ٧: ١٢٤١/٢٩٦.
(١١) الكافي ٥: ٥/٤٧٧.
(١٢) التهذيب ٧: ١٢٤٠/٢٩٦.
(١٣) التهذيب ٧: ١٢٤٤/٢٩٧.
(١٤) رجال النجاشي: ٢٤٥/٩٨.
(١٥) التهذيب ٧: ١٢٤٨/٢٩٨.
(١٦) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٣١.
(١٧) التهذيب ٦: ١١٨/٥١.

والسّند صحيح.

قوله: سليمان بن داود، عن أبي أيّوب[١].

أقول: لفظ (عن) قبل أبي أيّوب زائد سهواً، كما بيّن في باب إعطاء الأمان.

والسّند ضعيف بحفص.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن الحسن بن محبوب[٢].

أقول: المتكرّر الفصل بينهما بعمرو بن عثمان، كما في الباب[٣]، وباب ضروب النكاح[٤]. وبمحمّد بن علي، كما في باب ضروب النكاح أيضاً[٥]، وكأنّ الواسطة حذفت سهواً.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن علي، عن أبي جميلة، عن سندي، عن فضيل بن يسار[٦].

أقول: في سند (الاستبصار): وسندي[٧]، بالعطف وهو الصواب؛ إذ يأتي في أوّل الزيادات: علي بن الحسن بن فضّال، عن السّندي بن محمّد[٨]. وفي الزيادات أيضاً: علي بن الحسن، عن السّندي بن محمّد البزّاز الكوفي[٩]. فالعطف على محمّد بن علي وهو أبو سمينة[١٠]، ولكن اتّصال السّندي بن محمّد بالفضيل بن يسار بعيد؛ لأنّ الفضيل مات في حياة أبي عبدالله عليه السلام كما في (رجال النجاشي)[١١]. والسّندي من أصحاب العسكري عليه السلام[١٢]، فيضعف طريق العطف بالقطع كالأوّل بالمعطوف عليه.

قوله: أحمد بن محمّد، عن عبد الكريم[١٣].

يعني: البزنطي عن كرام كما بيّن.

قوله: محمّد بن يعقوب، عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد ومحمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن الميثمي، عن زرارة بن أعين وداود بن سرحان، عن أبي عبدالله عليه السلام.

وعبدالله بن بكير، عن أديم بيّاع الهروي، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٤].

---

(١) التهذيب ٧: ١٢٥١/٢٩٩.
(٢) التهذيب ٧: ١٢٦٠/٣٠٢.
(٣) التهذيب ٧: ١٢٥٦/٣٠١.
(٤) التهذيب ٧: ١٠٦٧/٢٤٥.
(٥) التهذيب ٧: ١٠٦٨/٢٤٦.
(٦) التهذيب ٧: ١٢٦٣/٣٠٣.
(٧) الاستبصار ٣: ٦٦٧/١٨٤.
(٨) التهذيب ٧: ١٧٩٣/٤٤٨.
(٩) التهذيب ٧: ١٨٧٩/٤٦٩.
(١٠) رجال النجاشي: ٨٩٤/٣٣٢.
(١١) رجال النجاشي: ٨٤٦/٣٠٩.
(١٢) رجال الطوسي: ٦/٤١٦، في أصحاب الإمام الهادي عليه السلام.
(١٣) التهذيب ٧: ١٢٦٦/٣٠٤.
(١٤) التهذيب ٧: ١٢٧٢/٣٠٥، وفيه: محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد جميعاً عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر.

أقول: في سندي (الكافي)[١] و (الاستبصار)[٢] المثنّىٰ مكان الميثمي، وهو ابن الوليد وابن عبد السلام للقرينتين كما مرّ.

وابن أبي نصر عن داود بن سرحان كما في طريق (الفهرست)[٣] و (الفقيه)[٤] إليه. وعن ابن بكير كما في باب التيمّم[٥]، وباب صفة التيمّم[٦]، فهما عطف علىٰ المثنّىٰ.

فالسّند ضعيف بطريق سهل، صحيح بطريق داود.

وليس في (الرجال) أديم غير ابن الحرّ الثقة[٧]، ولكن لم يوصف بكونه بيّاع الهروي، فيحتمل إهماله. فطريقه إمّا موثّق أو ضعيف.

قوله: صفوان، عن عبد الرحمن بن الحجّاج، عن أبي عبدالله عليه السلام[٨].

أقول: في سندي (الكافي)[٩] و (الاستبصار)[١٠] عن أبي إبراهيم عليه السلام.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن العبّاس والهيثم، عن الحسن بن محبوب[١١].

أقول: العبّاس هو ابن معروف، صرّح به في مثل السّند في باب كيفيّة الصّلاة[١٢].

والهيثم هو ابن أبي مسروق صرّح به في مثله ـ أيضاً ـ في باب الكفّارة عن خطأ المحرم[١٣].

والسّند ضعيف بإهمال علي بن بشير النبّال.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن إسماعيل، عن حمّاد بن عيسىٰ[١٤].

أقول: القرينتان للزعفراني في باب تمييز أهل الخمس[١٥]، فتلغو بعديّة ابن بزيع في طريق (النجاشي) إلىٰ حمّاد بن عيسىٰ[١٦].

والسّند موثّق.

قوله: علي بن الحسن الطاطري، قال: حدّثني محمّد بن أبي حمزة ومحمّد بن زياد، عن أبي أيّوب[١٧].

أقول: مرّ في أوائل باب أوقات الصّلاة،

---

(١) الكافي ٥: ١/٤٢٦.
(٢) الاستبصار ٣: ٦٧٤/١٨٥.
(٣) الفهرست: ٢٨٥/١٢٦.
(٤) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٦٦.
(٥) التهذيب ١٨٥ / ٥٣١، وفيه: ابن أبي نصر عن داود بن سرحان.
(٦) التهذيب ١: ٦١٣/٢١١.
(٧) رجال النجاشي: ٢٦٧/١٠٦.
(٨) التهذيب ٧: ١٢٧٤/٣٠٦.
(٩) الكافي ٥: ٣/٤٢٧.
(١٠) الاستبصار ٣: ٦٧٦/١٨٦.
(١١) التهذيب ٧: ١٢٨٤/٣٠٩.
(١٢) التهذيب ٢: ٣٦٤/٩٧.
(١٣) التهذيب ٥: ١٢٥٠/٣٥٩.
(١٤) التهذيب ٧: ١٢٨٧/٣١٠.
(١٥) التهذيب ٤: ٣٦٢/١٢٦.
(١٦) رجال النجاشي: ٨٩٣/٣٣٠ ترجمة محمّد بن إسماعيل بن بزيع.
(١٧) التهذيب ٧: ١٢٩١/٣١١.

وأواخر باب كيفيّة الصّلاة ما ينبئ أنّ المحمّدين بعد الطاطري هما الثمالي وابن أبي عمير، وممّا يشهد للثاني أنّ في طريق (الفهرست) إلىٰ أبي أيّوب الخزّاز إبراهيم بن عيسىٰ: عنه ابن أبي عمير[١].

والسّند موثّق.

باب ما يحرم من النكاح من الرضاع

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام[٢].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٣]، وفي (الكافي): علي بن إبراهيم، عن هارون بن مسلم، عن مسعدة بن صدقة[٤]. وهو الموافق.

فالسّند ضعيفٌ.

قوله: هارون بن مسلم، عن مسعدة بن زياد العبدي[٥].

أقول: مسعدة الموصوف بالعبدي في (الرجال) هو ابن صدقة[٦]، وابن الفرج[٧]، لا ابن زياد، فإنّه يوصف بالربعي[٨]. والثلاثة عنهم هارون بن مسلم كما في طرقهم من (النجاشي)، فالأقرب أنّ العبدي تصحيف الربعي.

فالسّند صحيحٌ.

قوله: علي بن الحسن، عن محمّد بن الحسن، عن محمّد بن أبي عمير[٩].

أقول: في بعض النسخ محمّد بن الحسين مصغّراً كسند (الاستبصار)[١٠]، ومثل السّند في باب الأنفال[١١]، وهو ابن أبي الخطّاب؛ لأنّه عن ابن أبي عمير كما في طريق (الفهرست) إلىٰ إبراهيم بن عثمان أبي أيّوب الخزّاز[١٢].

والسّند في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير ... إلىٰ آخره[١٣].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن إسماعيل[١٤].

وفي نسخة: محمّد بن إسماعيل، ولعلّه الصواب؛ لثبوته في سند (الاستبصار)[١٥]،

---

(١) الفهرست: ٤١/١٣.
(٢) التهذيب ٧: ٣١٣/١٢٩٧، وفيه: هارون بن مسلم عن مسعدة بن صدقة عن أبي عبد الله عليه السلام.
(٣) الاستبصار ٣: ١٩٤/٧٠٢.
(٤) الكافي ٥: ٤٣٩/١٠.
(٥) التهذيب ٧: ٣١٤/١٣٠٣.
(٦) رجال النجاشي: ٤١٥/١١٠٨.
(٧) رجال النجاشي: ٤١٦/١١١١.
(٨) رجال النجاشي: ٤١٥/١١٠٩.
(٩) التهذيب ٧: ٣١٦/١٣٠٦.
(١٠) الاستبصار ٣: ١٩٥/٧٠٧.
(١١) التهذيب ٤: ١٣٢/٣٦٧.
(١٢) الفهرست: ٤١/١٣.
(١٣) الكافي ٥: ٤٤٥/٧.
(١٤) التهذيب ٧: ٣١٦/١٣٠٧.
(١٥) الاستبصار ٣: ١٩٥/٧٠٨.

وفي مثل السّند في باب تفصيل أحكام النكاح[١]. وظهور أنّه ابن بزيع للتصريح به في مثل السّند في باب تطهير الثّياب[٢].

والسّند صحيح.

قوله: الحسن بن سماعة، عن الحسن بن حذيفة بن منصور[٣].

أقول: هكذا في أكثر النسخ موافقاً لسند (الاستبصار)[٤]، وفي بعضها: عن حذيفة بن منصور، ولعلّه سهو وإنْ ساعده المقام.

والسّند ضعيف بالحسن، كسند (الفقيه)[٥] بجهالة الحكم بن مسكين.

قوله: علي بن مهزيار، قال: سأل عيسىٰ بن جعفر بن عيسىٰ أبا جعفر الثانيعليه السلام[٦].

أقول: هكذا في سندي (الكافي)[٧] و(الاستبصار)[٨]، ولعلّ عيسىٰ الأوّل زائد سهواً وإنْ تكرّر في الكتب؛ لإهماله وقابليّة المقام لجعفر بن عيسىٰ بن يقطين.

وعليه فالسّند حسن به.

قوله: ابن أبي نجران، عن محمّد بن عبيد[٩].

أقول: هكذا في سند (الاستبصار)[١٠]، وفي سند (الكافي) ابن عبيدة[١١]. وكلاهما مهمل.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله البرقي، عن عبد الملك بن بكار بن الجرّاح، عن بسطام[١٢].

أقول: في سند (الاستبصار): محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن علي بن عبد الملك، عن بكار بن الجرّاح، عن بسطام[١٣]. ويقرب أنّ البرقي مبدّل من الرازي سهواً؛ لبعد اتّصال محمّد بن أحمد بن يحيىٰ بالبرقي، وتكرّره عن الرازي[١٤].

وكيف كان فالسّند ضعيف.

قوله: علي بن الحسن، عن محمّد بن الوليد، عن العبّاس بن عامر، عن يونس بن يعقوب[١٥].

---

(١) التهذيب ٧: ٢٥٤/١٠٩٨.
(٢) التهذيب ١: ٢٥٩ / ٧٥١.
(٣) التهذيب ٧: ٣١٧/١٣١٠، وفي النسختين ج، د: الحسن بن محمّد بن سماعة.
(٤) الاستبصار ٣: ١٩٧/٧١٣، وفيه: الحسن بن محمّد بن سماعة.
(٥) الفقيه ٣: ٣٠٧ / ١٤٧٦.
(٦) التهذيب ٧: ٣٢٠/١٣٢٠.
(٧) الكافي ٥: ٤٤١/٨.
(٨) الاستبصار ٣: ١٩٩/٧٢٣.
(٩) التهذيب ٧: ٣٢٠/١٣٢٢.
(١٠) الاستبصار ٣: ٢٠٠/٧٢٥.
(١١) الكافي ٥: ٤٤١/٧.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٢٢/١٣٢٦، وفيه: عن علي بن عبد الملك بن بكار بن الجرّاح.
(١٣) الاستبصار ٣: ٢٠١/٧٢٩.
(١٤) التهذيب ٦: ١٩٢/٤١٧، و٨: ٨٦/٢٩٥، و٩: ١١٤ / ٤٩٧.
(١٥) التهذيب ٧: ٣٢٣/١٣٣١.

أقول: هذا الحديث بهذا السّند متّحد بالعاقب[١] للضعيف بعثمان[٢] متناً وسنداً، إلّا أنّ فيه: والعبّاس بالعطف، وهو الأظهر، ففي ترجمة يونس بن يعقوب من (رجال الكشّي): علي بن الحسن بن فضّال، قال: حدّثنا محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب[٣]. وفيها أيضاً: علي بن الحسن، عن العبّاس بن عامر، عن يونس بن يعقوب[٤]. وفي (رجال النجاشي): محمّد بن الوليد البجلي الخزّاز روىٰ عن يونس بن يعقوب[٥].

وكيف كان فالسّند موثّق.

قوله: أيّوب بن نوح، عن حريز، عن الفضيل بن يسار، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[٦].

أقول: سند الحديث في (الفقيه): حريز، عن فضيل بن يسار، عن أبي عبدالله[٧]. وطريقه إليه صحيح، وروىٰ معنىٰ الحديث في (الاستبصار) بسند ضعيف: عن حريز، عن فضيل بن يسار عن أبي جعفر عليه السلام[٨]. وفي زيادات أوقات الصّلاة: حريز بن عبد الله، عن فضيل بن يسار[٩]. وفي باب تلقين المحتضرين: حمّاد، عن حريز، عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله[١٠]. وفيه أيضاً: عطف عبد الرحمن بن أبي عبدالله علىٰ فضيل وحريز[١١]. وذلك لا يقتضي العطف هنا وإنْ رجّحه (السيّد رحمه الله)[١٢].

باب القول في الرجل يفجر بالمرأة

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن حميد[١٣].

أقول: حميد تصحيف محمّد؛ لثبوته مكانه في سند (الاستبصار)[١٤]، وتكرّر الأهوازي عن الجوهري.

فالسّند ضعيف به.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن إسحاق بن حريز[١٥].

أقول: في سند (الكافي): بعض أصحابنا،

---

(١) التهذيب ٧: ١٣٣٣/٣٢٣.
(٢) التهذيب ٧: ١٣٣٢/٣٢٣.
(٣) رجال الكشّي ٢: ٧٢١/٦٨٣.
(٤) رجال الكشّي ٢: ٧٢٦/٦٨٦.
(٥) رجال النجاشي: ٩٣١/٣٤٥.
(٦) التهذيب ٧: ١٣٣٤/٣٢٤.
(٧) الفقيه ٣: ٣٠٧ / ١٤٧٤.
(٨) الاستبصار ٣: ٧٠٩/١٩٦.
(٩) التهذيب ٢: ١٠١٢/٣٥٥، قوله: عن أبي جعفر عليه السلام... إلى هنا، لم يرد في النسخ: أ، ج، د.
(١٠) التهذيب ١: ٩٠٦/٣١٢.
(١١) التهذيب ١: ٩٥٥/٣٢٧.
(١٢) تنبيهات الأريب: ٣١٢.
(١٣) التهذيب ٧: ١٣٤٣/٣٢٦، وفيه: القاسم بن محمّد.
(١٤) الاستبصار ٣: ٦٠٠/١٦٥.
(١٥) التهذيب ٧: ١٣٤٦/٣٢٧، وفيه: إسحاق بن جرير.

عن عثمان بن عيسىٰ، عن إسحاق بن جرير[١]. وفي (الكافي) في باب معرفة دم الحيض: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن إسحاق بن جرير[٢].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي المعزا[٣].

أقول: يأتي في الزيادات الفصل بينهما بمحمّد بن عيسىٰ[٤]، والأقرب أنّه العبيدي.

والسّند صحيح[٥].

قوله: علي بن الحسن، عن علي بن الحكم ... إلىٰ آخره[٦].

أقول: علي بن الحسن هو ابن فضّال، صرّح به في مثل السّند في باب المهور[٧].

والسّند ضعيفٌ بموسىٰ.

باب نكاح المرأة علىٰ عمّتها وخالتها

قوله: الحسين بن سعيد، عن علي بن إسماعيل عن الحسن بن علي[٨].

أقول: في سند (الاستبصار) بدون علي بن إسماعيل[٩]، وبتقدير ثبوته هو الميثمي عن ابن فضّال؛ لأنّ في باب صفة الوضوء: الحسين بن سعيد، عن علي بن إسماعيل الميثمي[١٠]. وفي الباب الآتي: علي بن إسماعيل الميثمي، عن الحسن بن علي بن فضّال[١١]. وممّا يؤنس بصحّة ما في (الاستبصار) أنّ في الباب الآتي أيضاً: علي بن إسماعيل الميثمي، عن فضالة[١٢]. مع أنّ سند الحديث الآتي: عنهما، عن فضالة[١٣]. والضمير للحسين بن سعيد وعلي بن إسماعيل.

فكلا السّندين موثّق.

باب العقود علىٰ الإماء

قوله: الحسن بن علي، عن علاء بن رزين[١٤].

أقول: الحسن هو ابن فضّال، للبعديّة في آخر الباب[١٥]، وطريق (الفهرست) إلىٰ العلاء[١٦].

---

(١) الكافي ٥: ٤/٣٥٦.
(٢) الكافي ٣: ٣/٩١.
(٣) التهذيب ٧: ١٣٤٧/٣٢٧.
(٤) التهذيب ٧: ١٩٣٣/٤٨١.
(٥) عبارة:والسّند صحيح، لم ترد في النسختين:ج، د.
(٦) التهذيب ٧: ١٣٦٣/٣٣١، وعبارة إلى آخره، لم ترد في النسختين ج، د.
(٧) التهذيب ٧: ١٤٣٨/٣٥٣.
(٨) التهذيب ٧: ١٣٦٤/٣٣٢.
(٩) الاستبصار ٣: ٦٤١/١٧٧.
(١٠) التهذيب ١: ١٠٨٩/٣٦١.
(١١) التهذيب ٧: ١٤٢٣/٣٤٨.
(١٢) التهذيب ٧: ١٤٠٣/٣٤٣.
(١٣) التهذيب ٧: ١٣٦٥/٣٣٢.
(١٤) التهذيب ٧: ١٣٧١/٣٣٤.
(١٥) التهذيب ٧: ١٤٣٧/٣٥٣.
(١٦) الفهرست: ٤٩٩/١٨٢.

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد العاصمي، عن علي بن الحسن السّلمي[١].

أقول: العاصمي يشهد بأنّ علي بن الحسن هو ابن فضّال، وهو مولىٰ تيم الله، كما في ترجمة أبيه من (رجال النجاشي)[٢] و(رجال الكشّي)[٣] و(الفهرست)[٤]، فيقال الميثمي كما في سند (الاستبصار)[٥]، والتيمي كما في سند (الكافي)[٦]. ومنه يظهر أنّ السّلمي تصحيف.

والسّند ضعيف بجهالة الحكم.

قوله: إبراهيم بن هاشم، عن أبي جعفر، عن أبي سعيد، عن أبي بصير[٧].

أقول: أبو جعفر هو ابن أبي نصر؛ لأنّ إبراهيم بن هاشم عنه كما في باب تلقين المحتضرين[٨]، وكتاب الصيد والذبائح[٩]، وطريق (الفقيه) إليه[١٠].

وأبو سعيد هو المكاري؛ لأنّه عن أبي بصير كما صرّح به في مثل السّند في باب الأحداث[١١]، وباب تفصيل الصّلاة[١٢].

والسّند ضعيف بأبي سعيد.

قوله: علي بن إسماعيل، عن حمّاد، عن عبدالله بن المغيرة[١٣].

أقول: علي بن إسماعيل هو الميثمي صرّح به في مثل السّند في الباب الآتي[١٤]، وفي باب العدد: حمّاد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن المغيرة[١٥]. وفي طريق (الفقيه) إلىٰ زرارة: علي بن إسماعيل بن عيسىٰ، عن حمّاد بن عيسىٰ[١٦]. ومن ثمّ توهّم اتّحاد علي بن إسماعيل بن عيسىٰ بالميثمي، وهو وهم؛ لأنّ عيسىٰ لم يذكر في آباء الميثمي.

فالسّند حسن به.

قوله: أبان، عن الحسن بن زياد الطائي[١٧].

أقول: في باب ضروب النكاح: أبان بن عثمان، عن الحسن بن زياد العطّار[١٨].

فالسّند صحيح.

---

(١) التهذيب ٧: ١٣٧٥/٣٣٦.
(٢) رجال النجاشي: ٧٢/٣٤.
(٣) رجال الكشّي: ٢: ٨٠١.
(٤) الفهرست: ٤٩٩/١٨٢.
(٥) الاستبصار ٣: ٧٣٢/٢٠٣، وفيه: التيملي، وعن نسخة: الميثمي.
(٦) الكافي ٥: ٣/٤٩٢.
(٧) التهذيب ٧: ١٣٧٨/٣٣٦.
(٨) التهذيب ١: ٩٨٤/٣٣٦.
(٩) التهذيب ٩: ٢١٩/٥٣.
(١٠) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٨.
(١١) التهذيب ١: ١٩ / ٤٤.
(١٢) التهذيب ٢: ١٧١ / ٦٨٢.
(١٣) التهذيب ٧: ٣٤١ / ١٣٩٥.
(١٤) التهذيب ٧: ١٥٠٨/٣٧٣.
(١٥) التهذيب ٨: ٤٦٤/١٣٤.
(١٦) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٩.
(١٧) التهذيب ٧: ١٤٠٦/٣٤٣.
(١٨) التهذيب ٧: ١٠٦٩/٢٤٦، وفيه: الحسن العطّار.

والحسن بن زياد[١] فيما بعد الضعيف بابن الفضيل[٢] هو الصيقل بقرينة ابن مسكان، كما في باب تلقين المحتضرين[٣].

فالسّند ضعيف ـ أيضاً ـ بجهالة الحسن.

قوله: الحسن بن محبوب، عن محمّد بن مسلم[٤].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بأبي أيّوب[٥]، وفسّر بالخزّاز في مثل السّند في باب اختيار الأزواج[٦]، فالنقص سهوٌ.

والسّند صحيح.

قوله: وعنه، عن محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن الحسن[٧].

أقول: الحديث كسابقه[٨] موجود في (الكافي)[٩]، وقد توهّم الشّيخ؈ أنّ السّابق نقله عن ابن يعقوب فعطف اللاحق عليه، فالضمير لابن يعقوب لا لابن محبوب وإنْ اقتضته القاعدة. وفيه وهم آخر فإنّ في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسن[١٠]. وهو الصواب.

والسّند موثّق.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن عبد الرحمن وسندي بن محمّد، عن عاصم بن حميد الحنّاط[١١].

أقول: في سند (الاستبصار): علي بن الحسن بن فضّال، عن عبد الرحمن وسندي بن محمّد البزّاز وعبد الرحمن بن أبي نجران، عن عاصم ... إلىٰ آخره[١٢].

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن إدريس، عن الحسين بن أبي عبدالله بن أبي المغيرة، عن الحسن بن علي بن فضّال[١٣].

أقول: صوابه أحمد بن إدريس عن الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة للقرينتين، فقد تكرّر رواية أحمد بن إدريس عنه، ولا سيّما بعنوان أبي علي الأشعري عن الحسن بن علي الكوفي، كما في باب نسب أبي الحسن علي بن موسىٰ الرضا؈[١٤]،

---

(١) التهذيب ٧: ١٤١٠/٣٤٤.
(٢) التهذيب ٧: ١٤٠٩/٣٤٤.
(٣) التهذيب ١: ٩٥٤/٣٢٧.
(٤) التهذيب ٧: ١٤١٧/٣٤٦.
(٥) الكافي ٥: ٢/٤٨١.
(٦) التهذيب ٧: ١٦٢٤/٤٠٦.
(٧) التهذيب ٧: ١٤١٨/٣٤٦، وفيه: محمّد بن أحمد بن الحسن.
(٨) التهذيب ٧: ١٤١٧/٣٤٦.
(٩) الكافي ٥: ٤٨١ / ٢ ـ ٣.
(١٠) الكافي ٥: ٣/٤٨١.
(١١) التهذيب ٧: ١٤٢٥/٣٤٩.
(١٢) الاستبصار ٣: ٧٨٦/٢١٦، وفيه: علي بن الحسن بن فضّال عن عبد الرحمن وسندي بن محمّد عن عاصم بن حميد.
(١٣) التهذيب ٧: ١٤٣٧/٣٥٣، وفيه: الحسن بن أبي عبد الله بن... الخ.
(١٤) التهذيب ٦: ٨٤ / ١٦٦، باب فضل زيارته؈.

وهو كثير في (الكافي)[١]، وفي باب الأحداث: الحسن بن علي الكوفي، عن الحسن بن علي بن فضّال[٢].

والسّند موثّق.

باب المهور

قوله: جعفر بن بشير، عن عمّار بن إبراهيم[٣].

أقول: في سند (الكافي): عن غياث بن إبراهيم[٤]. وكذا في (معاني الأخبار)[٥] فعمّار تصحيف.

والسّند ضعيفٌ بجهالة صالح.

قوله: عنه، عن علي بن الحكم بن جمهور[٦].

أقول: في سند (الكافي) علي بن محمّد، عن ابن جمهور، عن أبيه[٧].

فالسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد، عن داود بن الحصين، عن أبي العبّاس[٨].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن أبي نصر، وأبو العبّاس هو الفضل بن عبد الملك، صرّح بهما في زيادات صلاة السّفر[٩].

والسّند ضعيف بسهل.

قوله: علي بن رئاب، عن أبي عبيدة، عن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام[١٠].

أقول: في سند (الاستبصار): عن أبي عبيدة وعن الفضيل، عن أبي جعفر عليه السلام[١١].

وفي (الكافي): عن أبي عبيدة وجميل بن صالح، عن الفضيل[١٢].

والسّند صحيح.

قوله: عبدالرحمن بن أبي نجران، عن محمّد بن مسلم[١٣].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٤]، وفي (الكافي) توسّط العلاء بن رزين[١٥].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّدبن عبد الحميد[١٦].

---

(١) الكافي ٢: ١٨ / ٣، و ١٢/٩١، و ٢٠/١١٦.
(٢) التهذيب ١: ٢٧/١٣.
(٣) التهذيب ٧: ٣٥٥ / ١٤٤٥، وفيه: غياث بن إبراهيم.
(٤) الكافي ٥: ٢/٣٦١.
(٥) معاني الأخبار: ١/٢٧٤.
(٦) التهذيب ٧: ١٤٤٦/٣٥٥، وفيه: علي بن محمّد بن الحكم بن جمهور.
(٧) الكافي ٥: ٣/٣٦١.
(٨) التهذيب ٧: ١٤٥٠/٣٥٦.
(٩) التهذيب ٣: ٥٧٤/٢٢٦.
(١٠) التهذيب ٧: ١٤٥٩/٣٥٩.
(١١) الاستبصار ٣: ٨٠٥/٢٢٢، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: في سند الاستبصار: وعن الفضيل.
(١٢) الكافي ٥: ١/٣٨٥، وفي نسخة (أ) زيادة: عن أبي جعفر عليه السلام.
(١٣) التهذيب ٧: ١٤٦٢/٣٦٠.
(١٤) الاستبصار ٣: ٢٢٣ / ٨٠٨.
(١٥) الكافي ٥: ٣٨٣ / ٢.
(١٦) التهذيب ٧: ٣٦٠ / ١٤٦٣.

أقول: هكذا في سند (الاستبصار)[١]، وأحمد بن محمّد مقلوب فيهما محمّد بن أحمد؛ لثبوته في سند (الكافي)[٢]، وتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ في المقام قبليّة[٣] وبعديّة[٤]، وللتصريح به في سند الحديث في أواخر الباب[٥].

والسّند ضعيفٌ بأبي جميلة.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٦].

أقول: اتّصالهما بعيد، ولعلّ (عن) قبل ابن أبي نصر سقطت سهواً، فإنّ الحديث يأتي في الباب سنده: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي نصر[٧].

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن جعفر[٨].

أقول: محمّد هذا عن البغدادي كما في طريقه من (الفهرست)[٩]، وباب كيفيّة الصّلاة[١٠]. وعن المدائني في باب صيام ثلاثة أيام من كلّ شهر[١١]، وهذا مهمل.

وفي باب أوقات الصّلاة: إسحاق البطيخي، قال: رأيت أبا عبدالله عليه السلام[١٢]. وفي (بصائر الدرجات): الأزهر البطيخي، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٣]. وكلاهما مهمل.

قوله: علي بن إسماعيل، عن الحسن بن محبوب[١٤].

أقول: علي بن إسماعيل هو الميثمي، كما في سند (الاستبصار)[١٥].

فالسّند حسن به.

قوله: محمّد بن عبدالله بن زرارة، عن الحسين بن علي، عن العلاء القلّاء[١٦].

أقول: في بعض النسخ الحسن مكبّراً، وهو الصواب؛ لظهور أنّه ابن فضّال للقرينتين كما مرّ.

قوله: علي بن الحسن، عن محمّد بن

(١) الاستبصار ٣: ٨٠٩/٢٢٣.
(٢) الكافي ٥: ٤/٣٨٦.
(٣) التهذيب ٥: ١٤٤٤/٤١٥، و٧: ١٧٧١/٤٤٣، و٨: ١١٤٥/٣٠٨.
(٤) التهذيب ١: ٦٦٧/٢٣١، و ٧٠١/٢٤٣، و ١٢٧٨/٤٠٦.
(٥) التهذيب ٧: ١٥٢١/٣٧٦.
(٦) التهذيب ٧: ١٤٧٤/٣٦٤.
(٧) التهذيب ٧: ١٥١٦/٣٧٥.
(٨) التهذيب ٧: ١٤٧٥/٣٦٤.
(٩) الفهرست: ٧١٩/٢٤٣.
(١٠) التهذيب ٢: ١٢١ / ٤٦٠.
(١١) التهذيب ٤: ٩١٨/٣٠٤.
(١٢) التهذيب ٢: ١٠٦/٣٤، وفيه: إسحاق البطيحي.
(١٣) بصار الدرجات: ٧/٦٨.
(١٤) التهذيب ٧: ٣٦٥ / ١٤٨١.
(١٥) الاستبصار ٣: ٨٣٠/٢٣٠.
(١٦) التهذيب ٧: ١٤٩٣/٣٦٨، وفيه: الحسن بن علي بدل الحسين بن علي.

خالد الأصمّ[١].

أقول: علي بن الحسن هو ابن فضّال؛ للتصريح به في مثل السّند في باب الزيادات[٢]، ولشهادة السّندين الآتيين[٣].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن الحسن بن علي، عن علي بن إبراهيم، عن محمّد الأشعري... إلى آخره[٤].

أقول: في باب البيّنات: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن ابن فضّال، عن إبراهيم بن محمّد الأشعري ... إلىٰ آخره[٥]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ إبراهيم بن محمّد الأشعري: عنه الحسن بن علي بن فضّال[٦]. ففي ما هنا سهو بالزيادة والتصحيف.

والسّند موثّق.

قوله: وعنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٧].

أقول: الصواب ما في سابقه[٨] من وجود (عن) قبل ابن أبي نصر، وقد مرّ الكلام علىٰ مثله في الباب.

قوله: أبي جميلة، عن الحسين بن زياد، قال: في المرأة ... إلىٰ آخره[٩].

أقول: مرّ الحديث في الباب مسنداً إلىٰ أبي عبدالله عليه السلام[١٠]، وفيه الحسن مكبّراً كما هو هنا ـ أيضاً ـ في بعض النسخ[١١]، فالتصغير تصحيف.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن محمّد بن إسماعيل[١٢].

أقول: فصل بينهما في باب كيفيّة الصّلاة بالعبّاس بن معروف، مع التصريح بابن بزيع[١٣]، فلعلّه عنه بالواسطة ودونها.

والسّند صحيح.

باب عقد المرأة علىٰ نفسها

قوله: ابن فضّال، عن صفوان، عن أبي المعزا[١٤].

أقول: القبليّة لابن مهران كما في ترجمته من (رجال النجاشي)[١٥]. والبعديّة لابن

---

(١) التهذيب ٧: ١٥٠٢/٣٧١.
(٢) التهذيب ٧: ١٩٦٢/٤٨٩.
(٣) التهذيب ٧: ١٥٠٣/٣٧١، و ١٥٠٤.
(٤) التهذيب ٧: ١٥١٠/٣٧٤.
(٥) التهذيب ٦: ٦١٤/٢٤٤.
(٦) رجال النجاشي: ٤٢/٢٤.
(٧) التهذيب ٧: ١٥١٧/٣٧٥، وفيه: أحمد بن أبي نصر.
(٨) التهذيب ٧: ١٥١٦/٣٧٥.
(٩) التهذيب ٧: ١٥٢١/٣٧٦، وفيه: قال: إذا دخل الرجل بامرأة...
(١٠) التهذيب ٧: ٣٦٠ / ١٤٦٣.
(١١) في النسختين ج، د: كما هنا في بعض النسخ.
(١٢) التهذيب ٧: ١٥٢٢/٣٧٦.
(١٣) التهذيب ٢: ٤٩١/١٢٨.
(١٤) التهذيب ٧: ١٥٣٦/٣٨٠.
(١٥) رجال النجاشي، رجال الكشّي ٢: ٨٢٨/٧٤٠.

يحيىٰ كما في باب القضاء[١].

والسّند ضعيفٌ بجهالة ابن ميمون.

قوله: القاسم، عن أبان[٢].

يعني: الجوهري عن ابن عثمان، صرّح بهما في مثل السّند في باب كيفيّة الصّلاة[٣].

قوله: علي بن مهزيار، عن محمّد بن الحسن الأشعري[٤].

يعني: شينولة، كما بيّن في باب الخمس والغنائم[٥].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير، عن صفوان[٦].

أقول: لم تعهد رواية ابن أبي عمير عن صفوان، بل عطفه عليه، ولعلّ تركه سهو لإمكانه؛ لرواية أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن كلّ منهما[٧].

والسّند صحيح.

قوله: جعفر بن سماعة، عن الفضل بن عبد الملك[٨].

أقول: في سند (الكافي) توسّط أبان[٩]، فنقصه سهو.

والسّند موثّق.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن عمرو[١٠].

يعني: ابن سعيد الزيّات، كما في ترجمة زرارة من (رجال الكشّي)[١١].

والسّند صحيح.

قوله: علي بن إسماعيل الميثمي، عن الحسن بن علي[١٢].

يعني: ابن فضّال، كما في باب العقود علىٰ الإماء[١٣].

باب الكفاءة في النكاح

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن الحسن بن الحسين الهاشمي، عن إبراهيم بن إسحاق الأحمر وعلي بن بندار[١٤].

يعني: علي بن محمّد بن بندار، كما في سند (الكافي)[١٥]، وفيه ـ أيضاً ـ الحسين بن

---

(١) التهذيب ٦: ٥٣٣/٢٢٣.
(٢) التهذيب ٧: ١٥٤٥/٣٨٤.
(٣) التهذيب ٢: ٣٤٣/٩٢.
(٤) التهذيب ٧: ١٥٥١/٣٨٦.
(٥) التهذيب ٤: ٣٥٢/١٢٣.
(٦) التهذيب ٧: ١٥٥٦/٣٨٨.
(٧) روىٰ أحمد عن ابن أبي عمير في التهذيب ٢: ٨٥/٢٩، و٤٦٨/١٢٣، و٥: ٨٢٤/٢٤٤.
وروىٰ عن صفوان في التهذيب ١: ١٦٤ / ٤٧٢، و٧: ١٩٣١/٤٨١، و٨: ٥٧١/١٦٤.
(٨) التهذيب ٧: ١٥٦٤/٣٩١، وفي السّند توسّط أبان بينهما.
(٩) الكافي ٥: ٥/٣٩٦.
(١٠) التهذيب ٧: ١٥٧٤/٣٩٣.
(١١) رجال الكشّي ١: ٢٢٥/٣٥٥.
(١٢) التهذيب ٧: ١٥٧٥/٣٩٣.
(١٣) التهذيب ٧: ١٤٢٣/٣٤٨.
(١٤) التهذيب ٧: ١٥٨٣/٣٩٥.
(١٥) الكافي ٥: ٥/٣٤٥.

الحسن الهاشمي، وهو الصواب.

والسّند ضعيف بطريقيه.

باب اختيار الأزواج

قوله: محمّد بن إسماعيل المكّي، عن علي بن الحسين، عن عمرو بن عثمان(١).

أقول: تكرّر علي بن الحسن بن فضّال عن عمرو بن عثمان(٢)، فلعلّ التصغير تصحيف، ولزوم التقارض بناءً علىٰ ما في (رجال النجاشي) من أنّ محمّد بن إسماعيل المكّي سمع منه أصحابنا مثل أيّوب بن نوح وعلي بن الحسن بن فضّال(٣)، معارض بنقل عكسه عن الشيخ في (من لم يرو عن الأئمة)(٤). والسّند يؤيّده ولا يؤيّد لما في (رجال النجاشي).

باب السنّة في عقود النكاح

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن علي بن يعقوب، عن مروان بن مسلم، عن عبيد(٥).

يعني: ابن زرارة، كما في سند الحديث في باب ضروب النكاح(٦)، وكذا في سند (الكافي)(٧) لكنّه فيه هارون مكان مروان، وهو سهو؛ للرتبة، ولأنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ مروان بن مسلم: عنه علي بن يعقوب الهاشمي(٨). وفي (الفهرست): عنه الحسن بن علي بن فضّال(٩). ولا منافاة.

والسّند ضعيف بجهالة علي بن يعقوب.

قوله: الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب، عن عمرو بن عثمان، عن أبي جعفر، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام(١٠).

أقول: لا يتوهّم أنّ عمرو بن عثمان هو الخزّاز؛ لأنّ في طريقه من (النجاشي): عنه علي بن الحسن بن فضّال(١١). وفي باب ما يحرم نكاحهن من الأسباب(١٢)، وباب ضروب النكاح(١٣): علي بن الحسن بن فضّال، عن عمرو بن عثمان، عن الحسن بن محبوب. بل هو الهمداني أو الكوفي، إذ كلاهما صادقي(١٤)، كأبي جعفر الطاقي

---

(١) التهذيب ٧: ١٦٢١/٤٠٥، وفيه: إسماعيل بن محمّد المكّي.

(٢) التهذيب ٤: ٥٤٢/١٩١، و٩٠٣/٢٩٩، و٩: ١١٥٧/٣٢٢.

(٣) رجال النجاشي: ٦٧/٣١، ترجمة إسماعيل بن محمّد المكّي.

(٤) رجال الطوسي: ٨٣/٤٥٢، ترجمة إسماعيل بن محمّد المكّي.

(٥) التهذيب ٧: ١٦٢٩/٤٠٨، وفيه: عبيد بن زرارة.

(٦) التهذيب ٧: ١٠٧٨/٢٤٩.

(٧) الكافي ٥: ١/٣٦٨.

(٨) رجال النجاشي: ١١٢٠/٤١٩.

(٩) الفهرست: ٧٦٢/٢٥١.

(١٠) التهذيب ٧: ١٦٤٢/٤١١.

(١١) رجال النجاشي: ٧٦٦/٢٨٧.

(١٢) التهذيب ٧: ١٢٥٦/٣٠١.

(١٣) التهذيب ٧: ١٠٦٧/٢٤٥.

(١٤) رجال الطوسي: ٤٢٨/٢٥٠، و٣٨٦/٢٤٧.

وإنْ فضلهما بأنّه باقريّ سجاديّ[١].

فالسّند ضعيف بجهالة عمرو بن عثمان.

هذا .. والسّند في (الفقيه): الحسن بن محبوب، عن أبي أيّوب الخزّاز، عن عمرو بن عثمان، عن أبي جعفر عليه السلام، قال: سألته[٢]... الحديث. والبحث فيه يعرف ممّا سلف.

ورواه في (الكافي) بسند ضعيف بعبد الرحمن بن سالم عن أبيه عن أبي جعفر عليه السلام[٣].

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن أبي القدّاح[٤].

وفي نسخة: عن ابن القدّاح، كسند (الكافي)[٥]، وهو الصواب كما بيّن في كتاب الديون.

قوله: علي بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أحمد بن النضر، عن محمّد بن مسكين[٦].

أقول: في سند (الكافي): علي بن محمّد بن بندار، عن أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه ...إلىٰ آخره[٧]. فالنقص الأوّل اختصار، والثاني سهو كإبدال سكين بمسكين في بعض نسخ (التهذيب). وكزيادة (عن) قبل ابن بندار في الضعيف بعبدالله بن القاسم[٨].

قوله: القاسم بن محمّد الجوهري، عن إسحاق بن إبراهيم، عن أبي أيّوب، عن أبي راشد، عن أبيه[٩].

أقول: السّند في (الكافي) بدون عن أبي أيّوب[١٠]، وفيه: عن ابن راشد. كبعض نسخ (التهذيب).

وإسحاق بن إبراهيم هو الجعفي؛ للقبليّة في (الكافي) في باب كراهية الرهبانية[١١].

والسّند ضعيف.

قوله: معاوية بن حكيم، عن أحمد بن محمّد، عن حمّاد بن عثمان[١٢].

أقول: أحمد هو ابن أبي نصر؛ للرتبة وللقبلية في باب ميراث من علا من الآباء[١٣]، والبعديّة في باب حدّ المسكر[١٤].

والسّند موثّق بابن حكيم.

---

(١) وهو محمّد بن علي بن النعمان، أبو جعفر مؤمن الطاق، راجع ترجمته في رجال النجاشي: ٣٢٥ / ٨٨٦.

(٢) الفقيه ٣: ٢٥٥ / ١٢٠٧، وعبارة: قال: سألته... الحديث، لم ترد في النسختين ج، د.

(٣) الكافي ٥: ١/٤٩٨.

(٤) التهذيب ٧: ١٦٤٨/٤١٢، وفيه: ابن القدّاح.

(٥) الكافي ٥: ٢/٤٩٧.

(٦) التهذيب ٧: ١٦٥١/٤١٣.

(٧) الكافي ٥: ٥/٤٩٧.

(٨) التهذيب ٧: ١٦٥٣/٤١٣.

(٩) التهذيب ٧: ١٦٥٥/٤١٤.

(١٠) الكافي ٥: ١/٤٩٩.

(١١) الكافي ٥: ٤/٤٩٦.

(١٢) التهذيب ٧: ١٦٦٢/٤١٥.

(١٣) التهذيب ٩: ١١٤٤/٣١٨.

(١٤) التهذيب ١٠: ٣٤٥/٩٠.

قوله: هاشم بن المثنّىٰ، عن سدير[١].

أقول: هكذا في سند (الاستبصار)[٢] موافقاً لما في (الرجال)[٣]، فما في بعض النسخ من تبديل المثنّىٰ بالميثمي تصحيف.

والسّند ضعيف بالشكّ.

باب القسمة للأزواج

قوله:الحضرمي، عن محمّد بن مسلم[٤].

أقول: هكذا في أكثر النسخ كسند (الاستبصار)[٥]، وفي بعضها: الخضر[٦]، ولعلّه سهو، ولو ثبت فهو غير متعيّن كالحضرمي.

فالسّند ضعيف.

باب التدليس في النكاح

قوله: الحسين بن سعيد، عن علي بن إسماعيل، عن ابن أبي عمير[٧].

أقول: علي بن إسماعيل الميثمي عنه الحسين بن سعيد كما في زيادات صفة الوضوء[٨]، وهو عن ابن أبي عمير كما في باب العقود علىٰ الإماء[٩]، ولكن معهودية عدم الواسطة وفقدها في سند (الاستبصار)[١٠] يُعطي أنّ المقام مقام عطف.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن سعد بن سعد[١١].

أقول: في سند (الاستبصار): عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد[١٢]. كطريق (النجاشي) إلىٰ سعد بن سعد[١٣]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن الحسين، عن القاسم بن محمّد[١٤].

أقول: لعلّ أحمد هو ابن الحسين بن سعيد، عن الجوهري؛ لأنّه يروي عن مشائخ أبيه.

فالسّند ضعيف.

كالمشتمل علىٰ غياث الضبّي[١٥] بإهماله، وفي سند (الكافي) عبّاد مكانه[١٦]، وهو

---

(١) التهذيب ٧: ١٦٦٤/٤١٦.
(٢) الاستبصار ٣: ٨٧٤/٢٤٤.
(٣) رجال النجاشي: ١١٦٧/٤٣٥.
(٤) التهذيب ٧: ١٦٨٢/٤٢٠.
(٥) الاستبصار ٣: ٨٦٤/٢٤١.
(٦) وفي نسخة: الحضر.
(٧) التهذيب ٧: ١٦٩٣/٤٢٤.
(٨) التهذيب ١: ١٠٨٩/٣٦١.
(٩) التهذيب ٧: ١٣٩١/٣٤٠.
(١٠) الاستبصار ٣: ٨٨٠/٢٤٦، وفيه: أيضاً توسّط علي بن إسماعيل بينهما.
(١١) التهذيب ٧: ١٧٠٥/٤٢٨.
(١٢) الاستبصار ، الكافي ٥: ١/٤١٣.
(١٣) رجال النجاشي: ٤٧٠/١٧٩.
(١٤) التهذيب ٧: ١٧٠٨/٤٢٨.
(١٥) التهذيب ٧: ١٧١٤/٤٣٠.
(١٦) الكافي ٥: ٤/٤١٠.

مثله.

قوله: أبي البختري، عن أبي جعفر، عن أبيه[١].

وفي نسخة بدون (أبي) قبل جعفر، وهو الموافق.

والسّند ضعيف بأبي البختري[٢].

قوله: سليمان بن داود، عن أبي أيّوب، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣].

أقول: سند الحديث في باب أحكام الأُسارىٰ: سليمان بن داود المنقري أبي أيّوب، قال: أخبرني حفص بن غياث، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٤]. وهذا هو المتكرّر[٥]، ففي السّند سهو بالزيادة والنقصان، وقد بيّن ذلك في باب إعطاء الأمان.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن أحمد بن محمّد، عن أبي عبدالله، عن الحسن بن الحسين الطبري[٦].

أقول: السّند في (الكافي) في نوادر النكاح: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن بعض أصحابه، عن الحسن بن الحسين الضرير[٧]. ففي السّند قلب وتصحيف.

والسّند ضعيف بأبي عبدالله؛ لأنّه الجاموراني، لتكرّر محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه[٨]، وبإهمال الضرير.

قوله: عيسىٰ بن يونس، عن الأوزاعي، عن الزهري[٩].

أقول: مرّ مثله في باب أحكام الأُسارىٰ[١٠]، ومثل السّند في (الكافي) في باب الرفق بالأسير بدون (عن) قبل الأوزاعي[١١].

وأحمد بن محمّد في الأخيرين[١٢] هو ابن أبي نصر؛ لأنّه في طريق (الفهرست) إلىٰ داود بن سرحان[١٣]، ومصرّح به في الأخير في سند (الاستبصار)[١٤]، إلّا أنّ اتّصاله بمحمّد بن علي بن محبوب غير معهود.

باب الولادة والنفاس

قوله: محمّد بن سنان، عن حسين بن

---

(١) التهذيب ٧: ١٧١٩/٤٣١.
(٢) في النسختين ج، د: والسّند ضعيف.
(٣) التهذيب ٧: ١٧٢٧/٤٣٣.
(٤) التهذيب ٦: ٢٦٥/١٥٢.
(٥) التهذيب ٩: ١٣٦٤/٣٨١، و١٠: ٦٢١/١٥٥.
(٦) التهذيب ٧: ١٧٢٨/٤٣٣.
(٧) الكافي ٥: ٢٢/٥٦١.
(٨) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢، و٧: ١٠٠٧/٢٣١، و٩: ٤٩٧/١١٤ وهو الجاموراني الرازي.
(٩) التهذيب ٧: ١٧٢٩/٤٣٣.
(١٠) التهذيب ٦: ٢٦٧/١٥٣.
(١١) الكافي ٥: ١/٣٥.
(١٢) التهذيب ٧: ١٧٣٢/٤٣٤ و١٧٣٣.
(١٣) الفهرست: ٢٨٥/١٢٦.
(١٤) الاستبصار، الكافي ٥: ٤/٤٠٦.

مرازم أخيه[١].

أقول: الصواب عن حسين بن مرازم عن أخيه، كما في سند (الكافي)[٢]، وكلا الأخوين مهمل[٣].

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن أبي القدّاح[٤].

وفي سند (الكافي): (ابن) مكان (أبي)[٥]، وهو الصواب كما مرّ.

قوله: أبي المعزا، عن علي، عن أبي عبدالله عليه السلام[٦].

لعلّ عليّاً هو البطائني.

فالسّند ضعيف.

قوله: الحسين بن محمّد، عن معلّىٰ بن محمّد ومحمّد بن يحيىٰ[٧].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ، وفي نسخة (السيّد): عن محمّد بن يحيىٰ[٨]. وهو سهو.

والسّند ضعيف بالمعلّىٰ.

كتاليه[٩] بعبدالله بن القاسم، وهو الحضرمي، كما بُيّن.

قوله: حميد بن زياد، عن ابن سماعة وعلي بن محمّد وصالح بن أبي حمّاد[١٠].

أقول: السّند في (الكافي)[١١]: حميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن ابن جبلّة؛ وعلي بن محمّد، عن صالح ... إلىٰ آخره. فالنقص سهو، والواو قبل صالح تصحيف (عن) لثبوتها في الأسناد، ومنها السّند السابق[١٢].

وكلا السّندين ضعيف بصالح.

قوله: وعنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن حميد بن زياد، عن الحسين بن حمّاد، عن ابن عديس[١٣].

أقول: في (الكافي) بعد أن قدّم السّند المصدّر بحميد بن زياد عن ابن سماعة[١٤] عقّبه بالسّند المبحوث عنه قائلاً: عنه، عن الحسن بن حمّاد بن عديس[١٥]. وفي زيادات أوقات الصّلاة: عنه ـ يعني: الحسن بن محمّد بن سماعة ـ عن الحسن بن حمّاد

---

(١) التهذيب ٧: ١٧٤٣/٤٣٧، وفيه: عن حسين بن مرازم عن أخيه...
(٢) الكافي ٦: ١/١٧.
(٣) في النسختين ج، د: وكلاهما مهمل.
(٤) التهذيب ٧: ١٧٤٩/٤٣٨، وفيه: عن ابن القدّاح.
(٥) الكافي ٦: ٩/١٩.
(٦) التهذيب ٧: ١٧٦١/٤٤١.
(٧) التهذيب ٧: ١٧٦٢/٤٤١، وفيه: الحسين بن محمّد بن معلّىٰ بن محمّد.
(٨) تنبيهات الأريب: ٣٤٥.
(٩) التهذيب ٧: ١٧٦٣/٤٤١.
(١٠) التهذيب ٧: ١٧٦٦/٤٤٢.
(١١) الكافي ٦: ١/٢٧.
(١٢) التهذيب ٧: ١٧٦٥/٤٤١.
(١٣) التهذيب ٧: ١٧٦٧/٤٤٢، وفيه: حميد عن الحسين...
(١٤) الكافي ٦: ١/٢٧.
(١٥) الكافي ٦: ٢/٢٧.

بن عديس[١]. فضمير (عنه) في سند (الكافي) لابن سماعة، ولكنّ الشّيخ أجراه علىٰ الظاهر من عوده إلىٰ حميد، وأمّا التصحيف فلعلّه من قلم الناسخ.

والسّند ضعيف بإهمال ابن عديس.

قوله: علي بن إبراهيم، عن الحسين بن خالد[٢].

يعني: الصيرفي لأنّه رضوي[٣]، لكنّه لا يتصل بعلي بن إبراهيم، وفي سند (الكافي) توسّط أبيه[٤]، وهو الموافق.

والسّند ضعيف بجهالة ابن خالد.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن هارون بن مسلم[٥].

وفي نسخة بدون عن أبيه، كسند (الكافي)[٦].

والسّند ضعيف بمسعدة.

باب الزيادات في فقه النكاح

أقول: السّندان الأوّلان موثّقان[٧].

ومحمّد بن الوليد في ثانيهما[٨] هو الخزّاز، كما بيّن في باب ما يحرم من النكاح من الرضاع.

قوله: سليمان بن داود، عن أبي أيّوب[٩].

أقول: لفظ (عن) زائد كما بُيّن مراراً.

قوله: محمّد بن عبد الجبار، عن محمّد بن إسماعيل[١٠].

يعني: ابن بزيع، كما في زيادات فقه الحجّ[١١].

قوله: بنان، عن أبيه، عن عبدالله[١٢].

أقول: يعني: بنان بن محمّد بن عيسىٰ عن أبيه عن عبدالله بن المغيرة، كما في باب بيع الواحد بالاثنين[١٣].

قوله: الحسن بن محبوب، عن جميل، عن البرقي، عن عبدالله بن القاسم[١٤].

أقول: في أواخر الباب: الحسن بن محبوب، عن جميل بن صالح[١٥].

ولعلّ الصواب (وعن البرقي) بالواو عطفاً علىٰ الحسن؛ إذ لا رواية له ولا لجميل

---

(١) التهذيب ٢: ٩٩٣/٢٥٠، وفيه: الحسن بن عديس.
(٢) التهذيب ٧: ١٧٧٦/٤٤٤.
(٣) رجال الطوسي: ٢٢/٣٧٣.
(٤) الكافي ٦: ٦/٣٣.
(٥) التهذيب ٧: ١٧٨٢/٤٤٥.
(٦) الكافي ٦: ٣/٣٧، وفيه: علي بن إبراهيم عن أبيه...
(٧) التهذيب ٧: ٤٤٨ / ١٧٩٣ ـ ١٧٩٤.
(٨) التهذيب ٧: ١٧٩٤/٤٤٨.
(٩) التهذيب ٧: ١٨١٤/٤٥٣.
(١٠) التهذيب ٧: ١٨١٥/٤٥٣.
(١١) التهذيب ٥: ١٧٢٩/٤٨٥.
(١٢) التهذيب ٧: ١٨١٧/٤٥٤.
(١٣) التهذيب ٧: ٥٠٢/١١٦.
(١٤) التهذيب ٧: ١٨١٨/٤٥٤.
(١٥) التهذيب ٧: ١٩٦٤/٤٨٩.

مطلقاً عن البرقي فيما نعلم، ولأنّ جميلاً من أصحاب الصادق عليه السلام[١] فيبعد روايته عنه بثلاث وسائط، فالحديث مروي بسندين: أوّلهما عالٍ صحيح[٢]، والثاني دان ضعيف بعبدالله بن القاسم.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٣].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط أحمد بن محمّد وهو ابن عيسىٰ[٤]، كما هو المتكرّر[٥]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن سليمان[٦].

يعني: العبيدي عن ابن داود، كما في زيادات كيفيّة الصّلاة[٧].

وابن داود هذا مجهول في أصحاب العسكري عليه السلام[٨].

والسّند ضعيف.

كلاحقه بجهالة القاسم[٩]، وهو من أصحاب الهادي عليه السلام[١٠].

وكلا لاحقيه حَسَنٌ بعلي بن إسماعيل[١١]، فإنّه عن فضالة كما في باب العقود علىٰ الإماء[١٢].

وأبو إسحاق في روايتي صفوان[١٣] ويونس بن عمّار[١٤] هو إبراهيم بن هاشم، للقبليّة في باب تطهير الثياب[١٥]، والبعديّة في باب الإيمان[١٦]، وطريق (الفقيه) إلىٰ سماعة[١٧].

والحسن في الضعيف بالإرسال[١٨] هو ابن فضّال، بقرينة علي بن عقبة، كما في باب تلقين المحتضرين[١٩].

قوله: البرقي، عن القاسم بن محمّد[٢٠].

يعني: محمّد بن خالد عن الجوهري، كما في طريقه من (الفهرست)[٢١].

---

(١) رجال الطوسي: ١٦٣/ ٤٠.
(٢) صحيح، لم ترد في نسخة ج.
(٣) التهذيب ٧: ٤٥٥/ ١٨٢١.
(٤) الاستبصار ٣: ١٧٦ / ٦٣٧، ولم يرد فيه توسّط أحمد بن محمّد.
(٥) التهذيب ١: ١٥٧/ ٤٥٠، و٢: ٢٧/ ٧٨، و٧: ٣٧٥/ ١٥١٦.
(٦) التهذيب ٧: ٤٥٧/ ١٨٢٧.
(٧) التهذيب ٢: ٣٣٥/ ١٣٨٣.
(٨) رجال الطوسي: ٤٣٣/ ١٠.
(٩) التهذيب ٧: ٤٥٧/ ١٨٢٨.
(١٠) رجال الطوسي: ٤٢١/ ١.
(١١) التهذيب ٧: ٤٥٨/ ١٨٣١.
(١٢) التهذيب ٧: ٣٤٣/ ١٤٠٣.
(١٣) التهذيب ٧: ٤٥٩/ ١٨٣٥.
(١٤) التهذيب ٧: ٤٦٠/ ١٨٤٢.
(١٥) التهذيب ١: ٢٥٠/ ٧١٨.
(١٦) التهذيب ٨: ٢٩٦/ ١٠٩٦.
(١٧) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١١.
(١٨) التهذيب ٧: ٤٦١/ ١٨٤٦.
(١٩) التهذيب ١: ٣٢٠/ ٩٣١.
(٢٠) التهذيب ٧: ٤٦١/ ١٨٤٨.
(٢١) الفهرست: ٢٠١/ ٥٧٤.

قوله: وعنه ـ يعني: علي بن الحسن ـ عن الزيّات، عن ابن أبي عمير[١].

أقول: الزيّات هنا هو ابن أبي الخطّاب للقرينتين في (الفهرست)، القبليّة في ترجمة أبي أيّوب الخزّاز[٢]، والبعديّة في ترجمة إبراهيم بن عبد الحميد[٣].

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد، عن البرقي، عن جعفر بن محمّد العلوي، قال: سألت أبا الحسن عليه السلام[٤].

أقول: السّند في (الاستبصار)[٥]، ويأتي في باب أحكام الطلاق[٦]: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ الأشعري، عن أحمد بن محمّد، عن جعفر بن محمّد بن عبدالله، عن أبيه، قال: سألت الرضا عليه السلام. فيحتمل نقص كلّ من السّندين، ويستفاد منهما اتّحاد العلوي بجعفر بن محمّد بن عبيدالله.

ويشهد بنقص الثاني أنّ في طريق (الفهرست) إلىٰ جعفر بن محمّد بن عبيدالله[٧]: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عنه[٨].

وضمير (عنه) في أوّل السّند لعلي بن الحسن وهو ابن فضّال، ولكن لم تعهد روايته عن الأحمدين، وإنْ جاز بحسب الرتبة.

والسّند ضعيف.

كالعاقب[٩] لصحيح ابن الحجّاج[١٠] بمن عدا أحمد بن محمّد، وهو ابن عيسىٰ؛ لأنّه عن عمر بن عبد العزيز كما في طريقه من (النجاشي)[١١].

قوله: الحسن بن محبوب، عن علي، عن زرارة[١٢].

أقول: علي هو ابن رئاب، كما يجيء في الباب[١٣].

والسّند صحيح.

قوله: العبّاس بن معروف، عن النوفلي، عن اليعقوبي، عن عيسىٰ بن عبدالله الهاشمي[١٤].

---

(١) التهذيب ٧: ١٨٦١/٤٦٤.

(٢) الفهرست: ١٣/٤١ ويظهر منها ـ أيضاً ـ بعديّة ابن أبي عمير.

(٣) الفهرست: ١٢/٤٠.

(٤) التهذيب ٧: ٤٦٩ / ١٨٨٠.

(٥) الاستبصار ٣: ١٠٣٥/٢٩٢، وفيه: جعفر بن محمّد بن عبيد الله...

(٦) التهذيب ٨: ١٩٣/٥٩، وفيه: جعفر بن محمّد بن عبيد الله...

(٧) في النسختين ج، د: إلى جعفر هذا.

(٨) الفهرست: ١٥٠/٩٣.

(٩) التهذيب ٧: ١٨٨٢/٤٧٠.

(١٠) التهذيب ٧: ١٨٨١/٤٦٩.

(١١) رجال النجاشي: ٧٥٤/٢٨٤.

(١٢) التهذيب ٧: ١٨٩٦/٤٧٣.

(١٣) التهذيب ٧: ١٩١٨/٤٧٨.

(١٤) التهذيب ٧: ١٨٩٩/٤٧٣.

أقول: النوفلي هو الحسين بن يزيد[1]. واليعقوبي هو داود بن علي[2] للإطلاق. وعيسىٰ الهاشمي هو ابن عبدالله بن محمّد بن عمر بن علي بن أبي طالب[3]، ويقال له العلوي والعمري. ويشهد له وللأوّلين مضافاً إلىٰ الإطلاق أنّ في كتاب (المجالس) في المجلس الثامن والأربعين: العبّاس بن معروف عن الحسين بن يزيد عن اليعقوبي[4].

وفي روضة الكافي، في حديث إسلام علي عليه السلام: أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسن بن يزيد النوفلي، عن داود بن علي اليعقوبي، عن عيسىٰ بن عبدالله العمري[5]. وظاهر أنّ الحسن في هذا السّند تصحيف الحسين؛ لأنّ في طريق (الفهرست) إلىٰ الحسين بن يزيد النوفلي: عنه أحمد بن أبي عبدالله[6].

وما في الأسناد من رواية داود بن علي اليعقوبي عن عيسىٰ بن عبدالله الهاشمي هو المناسب للطبقة، فإنّ عيسىٰ صادقيّ[7]، وداود كاظميّ[8]، وقيل: رضويّ[9]. فما في (النجاشي) من أنّ: داود بن علي اليعقوبي له كتاب يرويه جماعة منهم عيسىٰ بن عبدالله العمري[10] فيه سهو، ولعلّه من قلم الناسخ، والصواب يرويه عن جماعة... إلىٰ آخره.

ويؤيّده أنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ داود بن علي هذا: عنه محمّد بن عبدالجبّار[11]. ومحمّد هذا أعلىٰ رتبة جوادي[12] فلا يساوي عيسىٰ رتبة، وهو ظاهر.

هذا وقد يروي النوفلي عن عيسىٰ هذا مشافهة، كما في (الكافي) في نوادر أبواب النذور[13].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي جعفر، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي[14].

أقول: في مثل السّند في باب كيفيّة الصّلاة: النوفلي مكان الهاشمي[15]، وكلاهما

---

(1) رجال النجاشي: ٧٧/٣٨.
(2) رجال النجاشي: ٤٢٢/١٦٠.
(3) رجال النجاشي: ٧٩٩/٢٩٥.
(4) أمالي الصدوق: ٤٤٧/٣٦٣.
(5) روضه الكافي ٨: ٥٤٨/٢٨٨، وفيه: الحسين بن يزيد النوفلي، وفيه ـ أيضاً ـ: علي بن داود اليعقوبي، وفيه: العلوي بدل العمري.
(6) الفهرست: ٢٣٤/١١٤.
(7) رجال الطوسي: ٥٥٤/٢٥٧.
(8) خلاصة الأقوال: ٣٩٨/١٤٣.
(9) خلاصة الأقوال: ٣٩٨/١٤٣.
(10) رجال النجاشي: ٤٢٢/١٦٠.
(11) رجال النجاشي: ٤٢٢/١٦٠.
(12) رجال الطوسي: ٢٥/٤٠٧.
(13) الكافي ٧: ٢٠/٤٦٣.
(14) التهذيب ٧: ١٩٠٣/٤٧٤.
(15) التهذيب ٢: ٤٩٣/١٢٨.

صواب، فإنّه من ولد نوفل بن الحارث بن عبد المطلب[١]. وفي باب التدليس في النكاح: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن عبدالله بن الفضل الهاشمي[٢]. وفي باب كيفيّة الصّلاة: سعد، عن أبي جعفر، عن البرقي، عن عبدالله بن الفضل النوفلي[٣].

فالسّند ضعيف بالإرسال.

قوله: صفوان، عن محمّد بن مضارب، قال: سألت الرضاعليه السلام[٤].

أقول: محمّد بن مضارب لم يذكر في غير رجال الصادقعليه السلام[٥]، ولعلّه اقتصاراً، والرجل مهمل.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسين[٦].

أقول: لعلّه الأشعري عن الأهوازي.

قوله: الحسن بن علي بن فضّال، عن ثعلبة وعبدالله بن هلال[٧].

أقول: السّند في (الفقيه): ثعلبة بن ميمون، عن عبدالله بن هلال[٨]. وكذا في باب حكم الجنابة[٩]، فلعلّ العطف سهو.

والسّند ضعيف بجهالة ابن هلال.

قوله: ابن أبي عمير، عن أحمد بن إسحاق[١٠].

في سند (الكافي): عن محمّد بن إسحاق[١١]. ولعلّه الصواب لتكرّر ابن أبي عمير عنه[١٢]، ويقرب أنّه ابن عمّار، وإن كان ابن أبي عمير عنه بواسطة الحسن بن محبوب، كما في طريقه من (الفهرست).

ومحمّد بن إسماعيل في لاحقه هو ابن بزيع[١٣]، كما في سند (الكافي)[١٤].

قوله: الحسن بن محبوب، عن عبد الرحمن، قال: سألت أبا عبداللهعليه السلام[١٥].

أقول: عبد الرحمن بن الحجّاج وابن أبي عبدالله كلاهما صادقيّ[١٦].

والحسن بن محبوب عن الأوّل في طريق (الفقيه) إليه[١٧]، وباب الذبائح والأطعمة[١٨]. وعن الثاني في زيادات

---

(١) رجال النجاشي: ٢٢٣/٥٨٥.
(٢) التهذيب ٧: ٤٢٩/١٧١٠.
(٣) التهذيب ٢: ١٢٨/٤٩٠.
(٤) التهذيب ٧: ٤٧٥/١٩٠٩، وفيه: صفوان بن يحيىٰ.
(٥) رجال الطوسي: ٣٠٠/٣٢٢.
(٦) التهذيب ٧: ٤٧٧/١٩١٤.
(٧) التهذيب ٧: ٤٧٧/١٩١٧.
(٨) الفقيه ٣: ٢٧١/١٢٨٦.
(٩) التهذيب ١: ١٤٥/٤١١.
(١٠) التهذيب ٧: ٤٨٠/١٩٢٥.
(١١) الكافي ٥: ٥٣٢ / ٢.
(١٢) التهذيب ٣: ٣٦/١٢٨.
(١٣) التهذيب ٧: ٤٨٠/١٩٢٦.
(١٤) الكافي ٥: ٥٣٢/٣.
(١٥) التهذيب ٧: ٤٨٣/١٩٤٢.
(١٦) رجال الطوسي: ٢٣٠ / ١٢٦ ـ ١٢٧.
(١٧) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٤١.
(١٨) التهذيب ٩: ٩٩/٤٢٩.

الأغسال[١].

قوله: وعنه ـ يعني: الحسن بن محبوب ـ عن علي بن رئاب، عن أبي بصير وعلاء بن رزين[٢].

أقول: يأتي في الباب: الحسن بن محبوب، عن العلاء بن رزين[٣]. فوضح العطف.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن محمّد بن علي[٤].

يعني: الكوفي، كما في آخر باب من (معاني الأخبار)[٥].

قوله: عنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن محمّد بن عبدالله، عن عبدالله بن جعفر[٦].

أقول: في كتاب (المزار) في باب فضل زيارة أمير المؤمنين عليه السلام: محمّد بن عبدالله بن جعفر الحميري، عن أبيه[٧].

---

(١) التهذيب ١: ١١٣٧/٣٧٢.
(٢) التهذيب ٧: ١٩٤٦/٤٨٤.
(٣) التهذيب ٧: ١٩٥٢/٤٨٦.
(٤) التهذيب ٧: ١٩٥١/٤٨٥.
(٥) معاني الأخبار: ٨١/٤٠٦.
(٦) التهذيب ٧: ٤٨٦ / ١٩٥٤.
(٧) التهذيب ٦: ٥١/٢٢.

كتاب الطلاق

[باب حكم الإيلاج]

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد، عن خلف بن حمّاد[1].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن خلف بن حمّاد[2]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ خلف بن حمّاد الأسدي عنه الأحمدان بواسطة البرقي[3]. فظهر خلل السّند.

قوله: القاسم، عن أبان، عن منصور[4].

يعني: الجوهري عن ابن عثمان عن ابن حازم.

باب حكم الظهار

قوله: سهل بن زياد، عن غياث، عن محمّد بن سليمان، عن أبيه، عن سدير[5].

أقول: لعلّ غياثاً زائد، لما يؤنس من غرابته في المقام، وسقوطه في مثل السّند في (الكافي) في باب أنّ المؤمن لا يكره علىٰ قبض روحه واصفاً لسدير بالصيرفي[6]، وفي باب نكت ونتف من التنزيل واصفاً لمحمّد بن سليمان بالديلمي[7].

وكيف كان فالسّند ضعيف.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن أحمد، عن عبدالله بن محمّد[8].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[9]، وفي (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن مهزيار، قال: كتب عبدالله بن محمّد إلىٰ أبي الحسن عليه السلام[10].

ولعلّ عبدالله بن محمّد هو الحضيني[11]؛ لمناسبته لابن مهزيار[12] بلداً ورتبة، ولابن أشيم[13] لو ثبت رتبة.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن

---

(١) التهذيب ٨: ١٤/٦.
(٢) الكافي ٦: ١١/١٣٣.
(٣) الفهرست: ٢٧٢/١٢٣.
(٤) التهذيب ٨: ٢١/٨.
(٥) التهذيب ٨: ٢٩/١٠.
(٦) الكافي ٣: ٢/١٢٧.
(٧) الكافي ١: ٨٨/٤٣٠.
(٨) التهذيب ٨: ٣٨/١٢.
(٩) الاستبصار ٣: ٢٥٩ / ٩٢٨.
(١٠) الكافي ٦: ١٩/١٥٧.
(١١) رجال النجاشي: ٥٩٧/٢٢٧.
(١٢) رجال النجاشي: ٦٦٤/٢٥٣.
(١٣) رجال الطوسي: ٢٦/٣٨٢، و٦٦/٣٨٤.

عيسىٰ ـ عن الحسين ـ يعني: ابن سعيد كما في سند (الاستبصار)[١] ـ عن صفوان، عن ابن أبي عمير[٢].

والمناسب عطف ابن أبي عمير علىٰ صفوان، كما هو المتكرّر.

قوله: الحسين، عن ابن مسكان[٣].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط صفوان[٤]، كما يأتي في الباب في مثل السّند[٥]، فالنقص سهو.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن عمر[٦].

يعني: ابن يزيد، كما في زيادات السهو[٧].

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبي المعزا[٨].

أقول: المتكرّر توسّط فضالة[٩].

قوله: علي بن إسماعيل ـ يعني: الميثمي ـ عن ابن أبي عمير[١٠].

كما في باب العقود علىٰ الإماء[١١].

والسّند ضعيف بجهالة الطريق.

قوله: ابن محبوب، عن جميل بن درّاج[١٢].

وفي سند (الكافي) مكان درّاج: صالح[١٣].

قوله: عنه، عن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن أبي عمير[١٤].

أقول: السّند في (الاستبصار): الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير ...إلىٰ آخره[١٥].

ومجرىٰ القاعدة عود ضمير (عنه) إلىٰ الحسين بن سعيد أيضاً، ولكن لم تعهد روايته عن محمّد بن عيسىٰ، إنّما المعهود روايتهما جميعاً عن ابن أبي عمير[١٦]، فيقرب أنْ يكون محمّد بن عيسىٰ زائداً أو معطوفاً علىٰ الحسين، وأقرب منه أنْ يكون الحديث مرويّاً بطريقين أحدهما ما في (الاستبصار)، والآخر ما هنا. وضمير (عنه) عائد إلىٰ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ في السّند البعيد[١٧]؛ لأنّه يروي عن أبيه عن

(١) الاستبصار ٣: ٢٦٠ / ٩٣٠.
(٢) التهذيب ٨: ١٢/٤٠.
(٣) التهذيب ٨: ١٤/٤٦.
(٤) الاستبصار ٣: ٢٦٢/٩٣٧.
(٥) التهذيب ٨: ١٨/٥٧.
(٦) التهذيب ٨: ١٤/٤٧.
(٧) التهذيب ٢: ٣٥٥/١٤٦٨.
(٨) التهذيب ٨: ١٨ / ٥٦.
(٩) التهذيب ١: ١٨٢/٥٢٤، و٤: ٨٢/٢٣٨، و٥: ١٦٢ / ٥٤١.
(١٠) التهذيب ٨: ٢٠/٦٣.
(١١) التهذيب ٧: ٣٣٧ / ١٣٨٠.
(١٢) التهذيب ٨: ٢١/٦٦.
(١٣) الكافي ٦: ١٥٨/٢١.
(١٤) التهذيب ٨: ٢٢/٧١.
(١٥) الاستبصار ٣: ٢٦٢/٩٤٠.
(١٦) روى الحسين عن ابن أبي عمير في التهذيب ١: ١١ / ١٩، وروى محمّد بن عيسى عن ابن أبي عمير في التهذيب ١: ٩٠/٢٣٧.
(١٧) التهذيب ٨: ٢٢/٦٩.

ابن أبي عمير كما في باب الأحداث[١] وغيره[٢].

باب أحكام الطلاق

أقول: العاطف قبل أبي العبّاس[٣] زائد سهواً، لسقوطه في سند (الكافي)[٤]، وظهور أنّ جعفر بن محمّد يكنّىٰ أبا العبّاس ويلقّب الرزّاز.

قوله: محمّد بن أبي عبدالله، عن معاوية بن حكيم[٥].

أقول: هكذا سند (الكافي)[٦]، وفي كتاب التوحيد من (الكافي): حدّثني محمّد بن جعفر الأسدي[٧]. ومحمّد هذا يقال له: محمّد بن أبي عبدالله[٨].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن الحكم، عن سيف بن عميرة، عن عبدالله بن سنان، قال: إذا طلّق الرجل... الحديث[٩].

أقول: هذا الحديث متّحد بلاحقه[١٠] متناً وسنداً لولا زيادة الصفّار، وبه يزول الإضمار والإجمال في أبي الحسن؛ لأنّها كنية علي بن الحكم[١١]، والتغاير في السّندين إنّما هو في العنوان.

وفي بعض النسخ: أبي الحسين، وحمله بعض علىٰ محمّد بن جعفر الأسدي؛ لأنّه يكنّىٰ أبا الحسين، ولقول (النجاشي) في ترجمته: (وكان أبوه وجهاً روىٰ عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، له كتاب الاستطاعة)[١٢]. متوهّماً أنّ كلّاً من ضميري (عنه) و(له) لصاحب الترجمة حذراً من تفكّك الضمير.

وهو توهّم فاسد؛ لأنّ الذي يروي عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ هو الأب كما في (الرجال)، فلابدّ من التفكيك، ولأنّ ابن يعقوب روىٰ عن محمّد بن جعفر الأسدي مشافهة ـ كما مرّ ـ ولا يروي عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ إلّا بواسطة العدّة، ولرواية الأسدي بعنوان محمّد بن أبي عبدالله عن معاوية بن حكيم كما مرّ في الباب[١٣]، ومعاوية عنه الصفّار، فالأسدي في مرتبة الصفّار، فكيف يروي عنه أحمد بن محمّد بن

(١) التهذيب ١: ٤٠/١٧.
(٢) التهذيب ٧: ٨٣٥/١٨٩، و١١٩٩/٢٨٤.
(٣) التهذيب ٨: ٨٢/٢٥.
(٤) الكافي ٦: ١/٦٤.
(٥) التهذيب ٨: ٨٩/٣٠.
(٦) الكافي ٦: ٤/٧٨.
(٧) الكافي ١: ٣/٧٨.
(٨) انظر رجال النجاشي: ١٠٢٠/٣٧٣.
(٩) التهذيب ٨: ٩٠/٣٠.
(١٠) التهذيب ٨: ٩١/٣١.
(١١) رجال النجاشي: ٢٧٤ / ٧١٨.
(١٢) رجال النجاشي: ١٠٢٠/٣٧٣.
(١٣) التهذيب ٨: ٨٩/٣٠.

عيسىٰ أو يتّصل بسيف بن عميرة وأدنىٰ رتبة كاظمي؟!

فالنظر السديد بملاحظة مجموع هذه القرائن يأبىٰ حمل أبي الحسين لو ثبت علىٰ الأسدي، فالحسين تصحيف.

والسّند صحيح.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن أحمد، عن عبدالله بن محمّد(١).

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن مهزيار، قال: كتب عبدالله بن محمّد إلىٰ أبي الحسن عليه السلام(٢). فزال الإضمار والإجمال في عبدالله بن محمّد؛ لرجحان حمله علىٰ الحصيني، كما بيّن في الباب السابق.

قوله: محمّد بن الحسين، عن صفوان، عن محمّد بن مضارب(٣).

أقول: مرّ مثله في زيادات فقه النكاح(٤) وبيّنا هناك أنّ محمّد بن الحسين هو ابن أبي الخطّاب، فالحسن ومصادق في بعض النسخ هنا تصحيف.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي جعفر، عن أبيه، عن وهب بن وهب، عن حفص، عن أبيه، عن علي عليه السلام(٥).

وفي نسخة: مكان حفص جعفر، وهو الصواب.

وفي آخر باب تلقين المحتضرين: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبيه، عن وهب بن وهب، عن أبي عبد الله عليه السلام(٦).

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن خالد(٧).

أقول: في سند الكافي: عن أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد(٨). كما هو المتكرّر(٩). فالنقص سهو.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي الجوزاء(١٠).

أقول: في باب تفصيل أحكام النكاح توسّط أبي جعفر(١١)، كما هو المتكرّر(١٢).

---

(١) التهذيب ٨: ٩٧/٣٢.
(٢) الكافي ٥: ٦/٤٢٦ وفيه: أحمد بن محمّد، فقط.
(٣) التهذيب ٨: ١٠٤/٣٤.
(٤) التهذيب ٧: ١٩٠٩/٤٧٥.
(٥) التهذيب ٨: ١١٢/٣٨، وفيه: جعفر بدل حفص.
(٦) التهذيب ١: ١٠٠٨/٣٤٤.
(٧) التهذيب ٨: ١٣٠/٤٣.
(٨) الكافي ٦: ٢/٧٤.
(٩) التهذيب ٤: ٨٠ / ٢٢٧، و٥: ١٠٥ / ٣٠٠، و٨: ١٠٧ / ٣٦٣.
(١٠) التهذيب ٨: ١٣٦/٤٤.
(١١) التهذيب ٧: ١٠٨٥/٢٥١، وفيه: محمّد بن يحيىٰ.
(١٢) التهذيب ١: ٩٧٦/٣٣٣، و٣٤٢/١٠٠٠، و٦: ٣٢١/١٦٨.

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن سهل بن زياد[١].

أقول: السّند في (الكافي) مبدوء بسهل[٢]، ومعلوم أنّه علىٰ حذف الواسطة، والشّيخ شايعه في النقل بدون ملاحظتها.

قوله: يعقوب بن يزيد، عن أحمد بن محمّد[٣].

يعني: ابن أبي نصر، كما في باب نيّة الصّيام[٤].

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن الربيع الأقرع[٥].

أقول: مرّ الكلام علىٰ مثله في باب دخول الحمّام.

قوله: جميل بن درّاج، عن أحدهما عليهما السلام[٦].

أقول: في سند (الكافي) توسّط زرارة[٧]، فالنقص سهوٌ.

قوله: جعفر بن سماعة وعلي بن حديد، عن عبد الكريم[٨].

أقول: في سند (الكافي): علي بن خالد[٩]. وهو العاقولي، عن كرام، كما في باب ميراث ابن الملاعنة[١٠]، فالإبدال سهو.

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن، عن أبي محمّد الوابشي[١١].

أقول: تكرّر أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن الحسن بن محبوب[١٢]، وفي رجال الصادق عليه السلام: عبدالله بن سعيد الوابشي أبو محمّد الكوفي[١٣].

وإبراهيم في الآتي[١٤] هو ابن هاشم، لتكرّر القبليّة له، كما في باب البيع بالنقد والنسيئة[١٥]، وغيره[١٦]. وإنْ وجدت للنهاوندي في باب معنىٰ الشّتاء ربيع المؤمن من (معاني الأخبار)[١٧].

وكذا أبو إسحاق[١٨] في الغالب[١٩] للضعيف بعثمان هو إبراهيم بن هاشم أيضاً؛

---

(١) التهذيب ٨: ١٥١/٤٨.
(٢) الكافي ٦: ١٤/٦٠.
(٣) التهذيب ٨: ١٥٩/٥٠.
(٤) التهذيب ٤: ٥٢٩/١٨٨.
(٥) التهذيب ٨: ١٦٠/٥١.
(٦) التهذيب ٨: ١٦٨/٥٢، وقد توسّط فيه زرارة بينهما.
(٧) الكافي ٦: ٢/٧١.
(٨) التهذيب ٨: ١٧٠/٥٣، وفيه: علي بن خالد.
(٩) الكافي ٦: ٤/٧١.
(١٠) التهذيب ٩: ١٢٢٢/٣٣٩.
(١١) التهذيب ٨: ١٧٣/٥٣.
(١٢) التهذيب ٢: ٤٤/١٦، و٥: ٢٧٠/٨١، و٧: ٨٣١/١٨٨.
(١٣) رجال الطوسي: ٦٨/٢٢٧.
(١٤) التهذيب ٨: ١٧٤/٥٣.
(١٥) التهذيب ٨: ٥٣ / ١٧٤.
(١٦) التهذيب ١: ٧١٨/٢٥٠، و٢: ١٠٦٦/٢٦٧.
(١٧) معاني الأخبار: ٢٢٨ / ١.
(١٨) التهذيب ٨: ١/٢٢٨.
(١٩) في النسختين ج، د: العاقب، ولكن لا يوجد سند قبله فيه عثمان.

للقرينتين، لأنّه عن ابن أبي عمير كما في طريقه من (النجاشي)[١] و (الفهرست)[٢] و (الفقيه)[٣].

قوله: أحمد بن الحسن، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد[٤].

أقول: في مثل السّند في باب الوصيّة بالثلث: جعفر بن محمّد بن يحيى[٥].

والسّند ضعيف بإهماله.

قوله: أحمد بن محمّد، عن جعفر بن محمّد بن عبيدالله[٦].

أقول: مرّ الكلام عليه في زيادات فقه النكاح.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن أحمد بن محمّد، عن جميل بن درّاج، عن إسماعيل الجعفي[٧].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٨]، و (عن) قبل أحمد سهوٌ اتّفقا عليه، والصواب (الواو)، كما سيأتي في الباب في سند الحديث بعينه[٩]، وهو البزنطي كما في سند (الكافي)[١٠].

وإسماعيل هو ابن جابر كما في سند (الفقيه)[١١].

والسّند صحيح في غير (الكافي)، وفيه ضعف بسهل.

قوله: ابن أُذينة، عن زرارة، عن ابن بكير[١٢].

أقول: في سند (الكافي) عن بكير[١٣]، وهو الصواب لتكرّر ابن بكير عن زرارة[١٤].

وأحمد بن محمّد في لاحقه[١٥] هو ابن أبي نصر؛ للقبليّة في لاحقه[١٦] وإنْ سقط فيه لفظ (أبيه) من نسخة السيّد[١٧]. والبعديّة في (الكافي) في باب ما يعاين المؤمن والكافر[١٨].

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد[١٩].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ

---

(١) رجال النجاشي: ٨٨٧/٣٢٧.
(٢) الفهرست: ٢١٩ / ٦١٧.
(٣) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٥٦.
(٤) التهذيب ٨: ١٨٣/٥٦.
(٥) التهذيب ٩: ٧٧٨/١٩٣.
(٦) التهذيب ٨: ١٩٣/٥٩.
(٧) التهذيب ٨: ١٩٨/٦١.
(٨) الاستبصار ٣: ١٠٣٩/٢٩٤.
(٩) التهذيب ٨: ٢٣١/٧٠.
(١٠) الكافي ٦: ١/٧٩.
(١١) الفقيه ٣: ٣٣٤ / ١٦١٥.
(١٢) التهذيب ٨: ٢٠٥/٦٣، وفيه: بكير بدل ابن بكير.
(١٣) الكافي ٦: ١/٧٩.
(١٤) التهذيب ٨: ٦٠٩/١٧٤، والفقيه ٢: ٢٢٠/٥١، و ٤: ٣٤٢/١٠٢.
(١٥) التهذيب ٨: ٢٠٦/٦٣.
(١٦) التهذيب ٨: ٢٠٩/٦٤.
(١٧) تنبيهات الأريب: ٣٧٥.
(١٨) الكافي ٣: ١٠/١٣٤.
(١٩) التهذيب ٨: ٢١١/٦٤.

موافقاً (للكافي)[١]، وفي نسخة (السيّد) توسّط جميل[٢]، ولم أظفر بمثلها.

قوله: محمّد بن عبد الجبّار، والرزّاز وحميد بن زياد[٣].

أقول: في سند (الكافي)[٤] وتقدّم في الباب في مثل السّند[٥]: والرزّاز عن أيّوب بن نوح وحميد بن زياد، فالنقص سهوٌ.

قوله: صفوان، عن عبدالله، عن الحلبي[٦].

أقول: مرّ في الباب: صفوان بن يحيىٰ، عن عبدالله بن بكير[٧]. وفي زيادات السهو: ابن بكير، عن عبيدالله الحلبي[٨]. هكذا أوضح السيّد[٩] السّند، وهو يقتضي تعيّن حمل عبدالله علىٰ ابن بكير عنده، وليس كذلك، بل الأقرب أنّه ابن مسكان لوجوده في مثل السّند في باب الأغسال[١٠].

فهو صحيح.

قوله: عبد الملك بن عمرو، عن الحلبي[١١].

أقول: الملك تصحيف الكريم؛ لوجوده مكانه في سندي (الكافي)[١٢] و (الفقيه)[١٣]، وتكرّره في الأسناد[١٤].

قوله: عنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن أبي علي الأشعري، عن أحمد بن محسن، عن معاوية بن وهب[١٥].

أقول: السّند مختل بالإبدال والنقص؛ لأنّ في (الكافي) بعد أن قدّم سندين متّصلين صدر أوّلهما أبو علي الأشعري[١٦]، وصدر ثانيهما حميد بن زياد عن ابن سماعة[١٧]، عقّبهما بالسّند المبحوث عنه، وصورته فيما يحضرني من النسخ: عنه، عن أحمد بن محمّد، عن محسن، عن معاوية بن وهب[١٨].

وضمير (عنه) بمجرىٰ القاعدة لحميد بن زياد لا لأبي علي الأشعري وإنْ ساعده المقام، ولكن أدّىٰ الجوار إلىٰ سبق قلم الشّيخ إليه سهواً، فظهر الإبدال.

---

(١) الكافي ٦: ٣/٨٣.
(٢) تنبيهات الأريب: ٣٧٥.
(٣) التهذيب ٨: ٢٢١/٦٧، وفيه: والرزّاز عن أيّوب بن نوح وحميد بن زياد.
(٤) الكافي ٦: ٣/٨٥.
(٥) التهذيب ٨: ٨٢/٢٥، و١٦٩/٥٢.
(٦) التهذيب ٨: ٢٤٥/٧٣.
(٧) التهذيب ٨: ٢٣٣/٧٠.
(٨) التهذيب ٢: ١٤٢٥/٣٤٤.
(٩) تنبيهات الأريب: ٣٧٧.
(١٠) التهذيب ١: ٢٧٣/١٠٥.
(١١) التهذيب ٨: ٢٥١/٧٥.
(١٢) الكافي ٦: ٤/١٢٥.
(١٣) الفقيه ٣: ١٥٧٦/٣٢٦.
(١٤) التهذيب ٥: ١٤٥٢/٤١٨، و٨: ٦٧٢/١٩٢، و١٠: ٢٩٦/٧٧.
(١٥) التهذيب ٨: ٢٦٤/٧٨.
(١٦) الكافي ٦: ٣/١٢١.
(١٧) الكافي ٦: ٤/١٢٢.
(١٨) الكافي ٦: ٥/١٢٢.

وأحمد بن محمّد يحتمل ابن عيسىٰ؛ لرواية ابن يعقوب عنه بواسطة العدّة[١] التيأحدهم حميد بن زياد[٢]، ويحتمل ابن خالد، لأنّه في طريق (النجاشي) إلىٰ محسن بن أحمد[٣]، فظهر النقص.

وربما وجد النقص في بعض نسخ (الكافي) علىٰ ما نقله (السيّد‌) [٤] وإنْ لم أظفر به، وحيث كان (الاستبصار)[٥] فرع (التهذيب) ساواه في الخلل، وزاد تصحيف محسن بالحسن وهو سهو في سهو، والعجب من (السيّد‌) كيف غفل عن ذلك كلّه ثم رجّح ما في (الاستبصار) مؤذناً بوقوع التصحيف في (الكافي)، وأنّ الأصل فيه: عنه، عن أحمد بن الحسن. وأنّه الميثمي بقرينة معاوية بن وهب، كما في زيادات أوقات الصّلاة[٦]، وهو ترجيح مرجوح؛ لما عرفت من أنّ ضمير (عنه) لحميد بن زياد، وهو إنّما يروي عن الميثمي بواسطة الحسن بن محمّد بن سماعة كما يشهد به تتبع (الكافي)[٧]، وعوده لابن سماعة في سابقه علىٰ خلاف القاعدة مستلزم لتفكك الضمير في لاحقه؛ لأنّ في (الكافي) بعد السّند المبحوث عنه بلا فصل: عنه عن الحسن بن محمّد بن سماعة[٨]، والضمير لحميد قطعاً.

والحقّ أنّ الصحيح في سند (الكافي) ما أسلفناه، وأنّ التصحيف إنّما هو في (الاستبصار)، فإنّ رواية أحمد بن محمّد عن محسن بن أحمد متكرّر في (الكافي) كما في باب الرجل يأخذ الحجّة فلا تكفيه[٩]، وغيره[١٠]، وفي (الكافي) في باب طلاق المريض: عنه ـ يعني: حميد بن زياد ـ عن أحمد بن محمّد، عن محسن، عن معاوية بن وهب[١١].

وبما ذكرنا يظهر أنّ أبا علي الأشعري في السّند الآتي[١٢] مبدّل من حميد بن زياد أيضاً.

وأحمد بن محمّد في صحيح محمّد بن قيس[١٣] هو البزنطي للقاعدة.

---

(١) الكافي ١: ١/١٣٣، و٥: ٥/٧٨، و١/١٤٤.
(٢) الظاهر أنّ سهل بن زياد هو أحد العدّة لا حميد بن زياد، كما في خلاصة الأقوال: ٤٣٠ الفائدة الثالثة.
(٣) رجال النجاشي: ١١٣٣/٤٢٣.
(٤) تنبيهات الأريب: ٣٧٨.
(٥) الاستبصار ٣: ١٠٨٤/٣٠٥.
(٦) التهذيب ٢: ٩٦٨/٢٤٤، و٩٨٨/٢٤٩، و١٠٠٥/٢٥٤.
(٧) الكافي ٥: ١٠/٢٨٢، و٦/٣٥٥، و٦: ٥/٢٣١.
(٨) الكافي ٦: ٦/١٢٢، وفيه: الحسن بن محمّد عن ابن سماعة.
(٩) الكافي ٤: ٣/٣٠٩.
(١٠) الكافي ٧: ٤/١١٩.
(١١) الكافي ٦: ٥/١٢٢.
(١٢) التهذيب ٨: ٢٦٥/٧٨.
(١٣) التهذيب ٨: ٢٦٩/٧٩.

وعلي بن إسماعيل في لاحقه[١] هو الميثمي، صرّح به في (الاستبصار)[٢].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسين بن سعيد[٣].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط أحمد بن محمّد[٤].

قوله: محمّد بن الحسين، عن عبدالله بن هلال، عن العلاء بن رزين، عن محمّد بن مسلم[٥].

أقول: المتكرّر أنّ المتوسّط بين محمّد بن الحسين والعلاء بن رزين هو محمّد بن عبدالله بن هلال، كما في مثل السّند في باب أحكام السهو[٦]، وباب العاجز عن الصّيام[٧]، فالنقص سهو، كنقص الواسطتين من صحيح مسلم[٨] العاقب للموثّق[٩].

قوله: الحسين بن سعيد، عن العلاء[١٠].

أقول: المتكرّر توسّط صفوان[١١] أو فضالة[١٢] علىٰ سبيل منع الخلوّ بشهادة التتبع، وقد يجتمعان كما في باب آداب الأحداث[١٣]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

قوله: عنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن أبي المعزا[١٤].

أقول: المتكرّر توسّط ابن أبي عمير، كما في باب أحكام المطلّقات[١٥] وغيره[١٦]، فالنقص سهو.

والسّند صحيح.

ومحمّد بن عيسىٰ في لاحقه[١٧] هو الأشعري، كما بيّن في باب حكم الظهار.

قوله: فضالة، عن القاسم، عن رفاعة[١٨].

أقول: القاسم هو ابن بريد؛ لأنّ فضالة عنه كما في طريقه من (النجاشي)[١٩]، وهو عن رفاعة بن موسىٰ كما في باب صفة الصّلاة[٢٠].

---

(١) التهذيب ٨: ٧٩/٢٧٠، وفيه: علي بن إسماعيل الميثمي.
(٢) الاستبصار ٣: ٣٠٦/١٠٨٨.
(٣) التهذيب ٨: ٧٩/٢٧١.
(٤) الاستبصار ٣: ٣٠٦/١٠٨٩.
(٥) التهذيب ٨: ٨١/٢٧٦.
(٦) التهذيب ٢: ١٩٤ / ٧٦٥.
(٧) التهذيب ٤: ٢٣٨/٦٩٨.
(٨) التهذيب ٨: ٨١/٢٧٨، والصواب: ابن مسلم.
(٩) التهذيب ٨: ٨١/٢٧٧.
(١٠) التهذيب ٨: ٨٣/٢٨١.
(١١) التهذيب ١: ٢٤٤/٧٠٣، و٢: ١٣٤/٥١٩، و ٢٩٢/١١٧٦.
(١٢) التهذيب ١: ١٧٨/٥١١، و٢: ١٥٨/٦٢٠، و١٨٠/٧٢٢.
(١٣) التهذيب ١: ٣٦/٩٨.
(١٤) التهذيب ٨: ٨٦/٢٩٣.
(١٥) التهذيب ٨: ١٠٥ / ٣٥٥.
(١٦) التهذيب ٧: ٣٠٩/١٢٨٢.
(١٧) التهذيب ٨: ٨٦/٢٩٤.
(١٨) التهذيب ٨: ٨٧/٢٩٧.
(١٩) رجال النجاشي: ٣١٣/٨٥٧.
(٢٠) التهذيب ٢: ٨٨ / ٣٢٧، وفيه: فضالة عن رفاعة بن موسىٰ.

والسّند صحيح.

قوله: علي بن الحسن، عن محمّد بن خالد، عن سيف بن عميرة[١].

أقول: محمّد هو الطيالسي؛ لأنّ علي بن الحسن بن فضّال عنه كما في من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام من رجال الشيخ[٢]، وهو عن سيف بن عميرة كما في طريقه من (النجاشي)[٣].

[باب الخلع والمباراة][٤]

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن علي بن الحكم[٥].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ موافقاً (للاستبصار)[٦]، وهو المتكرّر[٧]. وفي نسخة (السيّد رحمه الله): الحسن بن علي[٨]. فاحتاج إلىٰ الاستشهاد علىٰ القلب.

قوله: صفوان، عن موسىٰ[٩].

يعني: ابن يحيىٰ عن ابن بكر، كما في باب وصيّة الغلام[١٠].

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسن ـ عن أحمد بن الحسن، عن محمّد بن عبدالله[١١].

أقول: في سند (الاستبصار) (ومحمّد) بالعطف[١٢]، كما هو المتكرّر من رواية علي بن الحسن بن فضّال عن محمّد بن عبدالله بن زرارة[١٣]، فعن قبله تصحيف (الواو)، وكذا في السابق[١٤] واللاحق[١٥].

قوله: ابن سماعة، عن الحسن بن هاشم[١٦].

أقول: في سند (الكافي) الحسين مصغّراً[١٧]، وهو الصواب؛ لظهور أنّه ابن أبي سعيد المكاري بقرينة ابن سماعة؛ لأنّه في طريق (النجاشي): إليه[١٨].

باب الحكم في أولاد المطلّقات

قوله: الحسن بن علي، في السّند الأوّل[١٩] هو ابن عبدالله بن المغيرة، وفي

---

(١) التهذيب ٨: ٩٢/٣١٧.
(٢) رجال الطوسي: ٤٩٣/١١.
(٣) رجال النجاشي: ١٨٩/٥٠٤.
(٤) عنوان الباب لم يرد في النسخ المخطوطة.
(٥) التهذيب ٨: ٩٧/٣٢٩، وفيه: الحسن بن علي بن فضّال.
(٦) الاستبصار ٣: ٣١٧ / ١١٢٩، وفيه: كما في المتن.
(٧) التهذيب ٧: ٣٧٢/١٥٠٥، و٤٨٨/١٩٦١، و٤٨٩/١٩٦٣.
(٨) تنبيهات الأريب: ٣٨٤.
(٩) التهذيب ٨: ٩٨/٣٣١.
(١٠) التهذيب ٩: ١٨٤/٧٤٢.
(١١) التهذيب ٨: ١٠٠/٣٣٨.
(١٢) الاستبصار ٣: ٣١٧/١١٢٨.
(١٣) التهذيب ١: ١٦٢/٤٦٣، و٣٩٠/١٢٠٣، و٤: ٣/٤، و٧: ٣٢٣/١٣٣٠.
(١٤) التهذيب ٨: ١٠٠ / ٣٣٦.
(١٥) التهذيب ٨: ١٠٢ / ٣٤٤.
(١٦) التهذيب ٨: ١٠٣ / ٣٤٩.
(١٧) الكافي ٦: ١٤٥/٣.
(١٨) رجال النجاشي: ٣٨ / ٧٨.
(١٩) التهذيب ٨: ١٠٤/٣٥٢.

الثاني[١] هو الوشّاء، لتكرّرهما في المقام[٢].

ومحمّد بن خالد في صحيح سعد بن سعد[٣] هو البرقي؛ لأنّه في طريق (النجاشي) إليه[٤].

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن خالد كما في سند (الكافي)[٥] ـ **عن محمّد بن علي**[٦].

يعني: الكوفي، كما في باب معنىٰ لا يأبىٰ الكرامة إلّا حمار من (معاني الأخبار)[٧].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي الخطّاب[٨].

أقول: في سند (الكافي): طالب مكان الخطّاب[٩]، وهو الصواب؛ لظهور أنّه عبدالله بن الصلت، كما بيّن في باب أوقات الصّلاة.

قوله: محمّد بن علي بن عيسىٰ، عن عبدالله العمري[١٠].

أقول: في باب معنىٰ العقدين من (معاني الأخبار): محمّد بن علي الكوفي، عن عيسىٰ بن عبدالله العمري[١١]. فلعلّ ما في السّند تصحيف.

قوله: الحسن بن محبوب، عن جميل بن درّاج وحمّاد، عن سليمان بن خالد[١٢].

أقول: حمّاد ثابت في سند (الكافي)[١٣] وإنْ سقط من نسخة (السيّد)[١٤].

وقد توسّط حمّاد أبو يوسف الخزّاز بين ابن محبوب وسليمان بن خالد كما في (الكافي) في باب ميراث الأعمام[١٥]، وباب أنّ الميراث لمن سبق إلىٰ سهم[١٦]، وكذا حمّاد بن زيد في باب ديّة الأعضاء[١٧].

والأوّل مهمل، والثاني عامّي.

فالسّند ضعيف بطريق حمّاد.

باب العُدد

قوله: الحجّال، عن ثعلبة[١٨].

أقـول: تكرّر عبدالله بن محمّد الحجّال

---

(١) التهذيب ٨: ١٠٥/٣٥٣.

(٢) روىٰ الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة عن العبّاس بن عامر في التهذيب ١: ٥١ / ١٤٨. وروى، الحسن بن علي الوشّا عن أبان في الكافي ٦: ٤٤ /١، والتهذيب ٧: ٢٧٨ / ١١٨٢، و٨: ٢٨٤ / ١٠٤٣.

(٣) التهذيب ٨: ١٠٧ / ٣٦٣.

(٤) رجال النجاشي: ١٧٩ / ٤٧٠.

(٥) الكافي ٦: ٤٧/٥.

(٦) التهذيب ٨: ١١١/٣٨١.

(٧) معاني الأخبار: ١٦٣/١.

(٨) التهذيب ٨: ١١٣/٣٨٨، وفيه: عن أبي طالب.

(٩) الكافي ٦: ٤٩/٢.

(١٠) التهذيب ٨: ١١٥/٣٩٧، وفيه: محمّد بن علي بن عيسى بن عبد الله العمري عن أبيه عن جدّه.

(١١) معاني الأخبار: ١٦٤/١.

(١٢) التهذيب ٨: ١١٥/٣٩٩.

(١٣) الكافي ٦: ٤٢/١.

(١٤) تنبيهات الأريب: ٣٩١.

(١٥) الكافي، التهذيب ٩: ٣٢٦/١١٧١.

(١٦) الكافي ٧: ٧٧/٢.

(١٧) التهذيب ١٠: ٢٦٦/١٠٤٨، وفي النسخ: ب، ج، د: حمّاد بن يزيد.

(١٨) التهذيب ٨: ١٢٣/٤٢٥.

عن ثعلبة بن ميمون، كما في باب حكم الجنابة[١]، وغيره[٢].

قوله: علي بن الحسن، عن جعفر بن محمّد بن حكيم[٣].

وفي بعض النسخ[٤]: الحسين مصغّراً، وهو تصحيف؛ لثبوته مكبّراً في (الاستبصار) مصرّحاً بأنّه ابن فضّال[٥].

قوله: ابن حكيم، عن أبي إبراهيم عليه السلام[٦].

أقول: الظاهر أنّه محمّد بن حكيم بقرينة أبي إبراهيم عليه السلام.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن إسماعيل[٧].

أقول: صوابه عن محمّد بن إسماعيل، كما في سند (الاستبصار)[٨]، وهو ابن بزيع.

فالسّند ضعيف بابن الفضيل؛ لأنّه الأزرق للقاعدة.

وأحمد بن محمّد في أوّل الضعيف بالمفضّل[٩] هو ابن عيسىٰ؛ لأنّه عن ابن فضّال كما في طريقه من (الفهرست)[١٠].

قوله: وعنه، عن محمّد بن يعقوب[١١]، عن محمّد بن يحيىٰ، عن علي بن إبراهيم[١٢].

أقول: محمّد بن يحيىٰ ليس في (الكافي)[١٣]، وهو الصواب.

قوله: محمّد بن عبد الجبّار، والرزّاز جميعاً وحميد بن زياد، عن ابن سماعة، عن صفوان[١٤].

أقول: في السّند سهو بالنقص وعكس الترتيب، فإنّ في (الكافي) وهو المتكرّر: والرزّاز، عن أيّوب بن نوح وحميد بن زياد، عن ابن سماعة جميعاً، عن صفوان[١٥].

قوله: محمّد بن بندار، عن ماجيلويه، عن محمّد بن علي الصيرفي[١٦].

أقول: (عن) قبل ماجيلويه زائد سهواً، فإنّ ابن بندار يلقّب ماجيلويه كما في (رجال النجاشي)[١٧]. ومحمّد بن علي

(١) التهذيب ١: ١٤٥/٤١١.
(٢) التهذيب ٣: ٢٦٦/٧٥٤.
(٣) التهذيب ٨: ١٢٧/٤٣٩.
(٤) في النسختين ج، د: وفي نسخة.
(٥) الاستبصار ٣: ٣٣٢/١١٨١.
(٦) التهذيب ٨: ١٢٩/٤٤٦.
(٧) التهذيب ٨: ١٣٤/٤٦٥، وفيه: محمّد بن إسماعيل.
(٨) الاستبصار ٣: ٣٢٠/١١٤١.
(٩) التهذيب ٨: ١٣٥/٤٦٨.
(١٠) الفهرست: ٢٥٢/٧٦٥.
(١١) الصواب: يعني محمّد بن يعقوب.
(١٢) التهذيب ٨: ١٣٧/٤٧٩.
(١٣) الكافي ٦: ٨٥/٢.
(١٤) التهذيب ٨: ١٣٨ / ٤٨٠.
(١٥) الكافي ٦: ٨٥/٣.
(١٦) التهذيب ٨: ١٣٩/٤٨٣.
(١٧) رجال النجاشي: ٣٥٣/٩٤٧، ترجمة محمّد بن أبي القاسم.

الصيرفي هو أبو سمينة[١].

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن عبدالله[٢].

يعني: ابن مسكان، كما في باب الأغسال[٣]، أو ابن بكير كما في باب أحكام الطلاق[٤].

فالسّند موثّق بالاشتراك.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الكوفي[٥].

يعني: الحسن بن علي، كما في مثل السّند في زيادات كتاب الصيام[٦]، وفي باب أوقات الصّلاة[٧].

قوله: علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه[٨].

وفي باب فضل السحور: سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر، عن جابر[٩]. وفي طرق (الفقيه) جابر بن يزيد، عنه عمرو بن شمر[١٠].

قوله: وعنه، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم[١١].

أقول: القاعدة عود ضمير (عنه) لأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، والموجود روايته عن العلاء بواسطة الحسن بن محبوب، كما في طريق (الفهرست) إلىٰ العلاء[١٢]، وكما في باب ما لا تجوز الصّلاة فيه من اللباس[١٣]، فيحتمل عدوله عن القاعدة بعوده إلىٰ ابن أبي نصر، فإنّه عن العلاء مشافهة كما في باب الصّلاة علىٰ الأموات[١٤].

قوله: الحسين بن يوسف، عن محمّد بن سليمان[١٥].

أقول: في سند (الكافي) مكان يوسف: سيف[١٦]، ويقرب أنّه ابن عميرة عن الديلمي.

قوله: علي بن إسماعيل ـ يعني: الميثمي ـ عن فضالة بن أيّوب[١٧].

كما في باب العقود علىٰ الإماء[١٨].

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن

---

(١) الفهرست: ٦٢٤/٢٢٣.
(٢) التهذيب ٨: ٤٨٦/١٤٠.
(٣) التهذيب ١: ٢٧٣/١٠٥.
(٤) التهذيب ٨: ٩٩/٣٣.
(٥) التهذيب ٨: ٤٨٨/١٤١، وفيه: الكرخي.
(٦) التهذيب ٤: ١٠٤٢/٣٣٢.
(٧) التهذيب ٨: ٤٨٨/١٤١، وفيه: الحسن بن سيف عن أخيه علي عن أبيه عن عمرو بن شمر عن جابر.
(٨) التهذيب ٤: ٥٦٩/١٩٨.
(٩) التهذيب ٤: ٥٦٩/١٩٨.
(١٠) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٦.
(١١) التهذيب ٨: ٤٩٢/١٤٢.
(١٢) الفهرست: ٤٩٩/١٨٢.
(١٣) التهذيب ٢: ٨٥٩/٢١٨.
(١٤) التهذيب ٣: ١٠٠١/٣٢١.
(١٥) التهذيب ٨: ٤٩٥/١٤٣، وفيه: الحسين بن سيف.
(١٦) الكافي ٦: ١/١١٣.
(١٧) التهذيب ٨: ٥١١/١٤٧.
(١٨) التهذيب ٧: ١٤٠٣/٣٤٣.

أبي نجران وأحمد بن محمّد بن أبي نصر[١].

أقول: في كتاب الجهاد: إبراهيم بن هاشم، عن ابن أبي نصر[٢]. فالعطف على ابن أبي نجران.

قوله: علي بن إسماعيل ـ يعني: الميثمي ـ عن ابن أبي عمير[٣].

كما في باب العقود على الإماء[٤].

قوله: الصفّار، عن الحسن بن علي، عن أحمد بن هلال[٥].

أقول: الحسن هو الزيتوني، كما بيّن في باب آداب الأحداث[٦].

قوله: محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن الحسين ومحمّد بن عيسى، عن يونس[٧].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٨]، ومحمّد الأوّل هو العطّار. والأخير هو العبيدي عطف على الحسين، وهو ابن سعيد لتكرّر أحمدبن محمّد بن عيسى عنهما[٩]، أو على أحمد لوجود رواية العطّار عن العبيدي في علّة الغيبة من (غيبة الصدوق)[١٠]. وفي سند (الكافي): عن محمّد بن عيسى[١١]، وهو سهو.

باب لحوق الأولاد بالآباء

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٢].

أقول: في زيادات القضاء فصل بينهما بالحسن بن موسى الخشّاب[١٣]، وهو الأوفق[١٤].

قوله: جميل، عن ابن بكير أو عن أبي العبّاس[١٥].

أقول: في (الاستبصار): وعن أبي العبّاس بالعطف بالواو[١٦].

قوله: القاسم، عن أبان[١٧].

---

(١) التهذيب ٨: ٥١٧/١٤٩.
(٢) التهذيب ٦: ٣٣٦/١٧٢.
(٣) التهذيب ٨: ٥٣٥/١٥٤.
(٤) التهذيب ٧: ١٣٨٠/٣٣٧.
(٥) التهذيب ٨: ٥٤٦/١٥٧.
(٦) والعبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله الحسن بن علي ـ يعني الزيتوني ـ عن أحمد بن هلال، كما بيّن في باب آداب الأحداث.
(٧) التهذيب ٨: ٥٥٤/١٦٠.
(٨) الاستبصار ٣: ١٢٥٩/٣٥٢، وفيه: محمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد.
(٩) روىٰ أحمد بن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد في التهذيب ١: ٣٢٣ / ٩٤٣، و٢: ١١٥/٣٦، و١٤١/٥٥٠.
وروىٰ عن العبيدي في التهذيب ٧: ٢٠٧ / ٩١٢.
(١٠) كمال الدين ٢: ٤٧٩ / ١.
(١١) الكافي ٦: ٩/١١٦.
(١٢) التهذيب ٨: ٥٨١/١٦٧.
(١٣) التهذيب ٦: ٨٤٣/٣٠١.
(١٤) من قوله: أقول... إلى هنا، لا يوجد في النسختين ج، د، والموجود بدله: أقول: الأقرب سقوط الواسطة.
(١٥) التهذيب ٨: ٥٨٥/١٦٨.
(١٦) الاستبصار ٣: ٦٨٣/١٨٨، وفيه: أو عن أبي العبّاس.
(١٧) التهذيب ٨: ٥٩٣/١٧٠.

يعني: الجوهري عن ابن عثمان، كما في باب كيفيّة الصّلاة[١].

وكلّ علي بن إسماعيل في أوائل الأسناد في الباب[٢] هو الميثمي كما مرّ.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسين[٣].

أقول: فصل بينهما في سند (الاستبصار) بأحمد بن محمّد[٤] وهو الأوفق، وهو ابن عيسىٰ عن ابن سعيد كما هو المتكرّر[٥].

قوله:صفوان،عن عبدالله، عن الحسن[٦].

أقول: عبدالله هو ابن بكير؛ لأنّ صفوان بن يحيىٰ عنه كما في باب تطهير الثياب[٧]، وهو عن الحسن العطّار كما في باب الذبح بمنىٰ[٨].

فالسّند موثّق.

قوله: جميعاً، عن رفاعة[٩].

وفي (الكافي): جميعاً، عن ابن أبي عمير، عن رفاعة[١٠]. وفي (الاستبصار) صفوان مكان ابن أبي عمير[١١].

قوله:محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمّد، عن الحسن، عن عمرو بن سعيد[١٢].

أقول: في سند (الاستبصار): محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن الحسن بن علي، عن عمرو بن سعيد[١٣]. وهو الصواب، والزيادة سهو.

قوله: محمّد بن إسماعيل، عن علي بن سليمان، عن جعفر بن محمّد بن إسماعيل، أنّه كتب إليه يسأله[١٤].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[١٥]؛ والأوّلان غير متعيّنين، وجعفر بهذه النسبة موجود في رجال الهادي عليه السلام[١٦]، (فعن) قبل إسماعيل الأخير في بعض النسخ تصحيف.

قوله: علي بن مهزيار، عن محمّد بن الحسن القمّي[١٧].

أقول: محمّد بن الحسن لعلّه شينولة، كما بيّن في باب الخمس والغنائم.

---

(١) التهذيب ٢: ٣٤٣/٩٢.
(٢) التهذيب ٨: ٥٩٧/١٧١، و٥٩٨/١٧٢، و٦٠١ و٦٠٣/١٧٣.
(٣) التهذيب ٨: ٦٠٨/١٧٤، وفيه: عن الحسن.
(٤) الاستبصار ٣: ١٢٩٣/٣٦٠.
(٥) التهذيب ١: ٩٤٣/٣٢٣، و٢: ١١٥/٣٦، و٥٥٠/١٤١.
(٦) التهذيب ٨: ٦١٠/١٧٤.
(٧) التهذيب ١: ٨٠٨/٢٧٤.
(٨) التهذيب ٥: ٦٦٥/٢٠٠.
(٩) التهذيب ٨: ٦١٦/١٧٦.
(١٠) الكافي ٥: ١/٤٧٤.
(١١) الاستبصار ٣: ١٢٩٨/٣٦٢.
(١٢) التهذيب ٨: ٦٢١/١٧٧.
(١٣) الاستبصار ٣: ٣٦٣ / ١٣٠٣.
(١٤) التهذيب ٨: ٦٣١/١٨٠.
(١٥) الاستبصار ٣: ١٣١٣/٣٦٧.
(١٦) رجال الطوسي: ١/٤١١.
(١٧) التهذيب ٨: ٦٣٧/١٨٢.

باب اللعان

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن إسماعيل بن خراش[١].

أقول: لفظ (ابن) قبل خراش تصحيف (عن)، كما بيّن في سند الحديث نفسه في باب البيّنات.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن سنان، عن العلاء، عن الفضيل[٢].

أقول: هكذا السّند في (الاستبصار)[٣]، وفي ميراث ابن الملاعنة[٤]. وفي سند (الكافي): عن العلاء بن الفضيل[٥]. وفي طريق (النجاشي) إلىٰ العلاء بن الفضيل ابن يسار: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سنان، عنه[٦].

وكيف كان فالسّند ضعيف بابن سنان.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن أيّوب[٧].

يعني: ابن نوح، كما في طريق من (النجاشي)[٨]، وباب الحمّام[٩]، وباب الديون[١٠].

قوله: وعنه ـ يعني: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ ـ عن محمّد بن عيسىٰ، عن صفوان[١١].

أقول: في باب معنىٰ السهم من المال يوصي به الرجل من (معاني الأخبار): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبيه، عن صفوان[١٢].

قوله: ابن أبي عمير، عن علي، عن الحلبي[١٣].

أقول: علي هو ابن رئاب كما في سند (الكافي)[١٤]. وهو عن عبيدالله الحلبي كما في باب غيبة القائم عليه السلام من (غيبة الصدوق)[١٥].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الكوفي، عن الحسن بن يوسف، عن محمّد بن سليمان، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام[١٦].

أقول: الكوفي هو الحسن بن علي. والحسن بن يوسف تصحيف الحسين بن سيف كما بيّن في باب العِدد، ويشهد

---

(١) التهذيب ٨: ١٨٤/٦٤٣.
(٢) التهذيب ٨: ١٨٧/٦٤٩.
(٣) الاستبصار ٤: ١٨١/٦٨١، وفيه: محمّد بن سنان.
(٤) التهذيب ٩: ٣٤٢/١٢٢٨.
(٥) الكافي ٧: ٢٦٢ / ١١.
(٦) رجال النجاشي: ٢٩٨/٨١٠.
(٧) التهذيب ٨: ١٨٩/٦٥٥.
(٨) رجال النجاشي: ١٠٢/٢٥٤.
(٩) التهذيب ١: ٣٧٧/١١٦٣.
(١٠) التهذيب ٦: ١٩٧/٤٣٥.
(١١) التهذيب ٨: ١٨٩/٦٥٧.
(١٢) معاني الأخبار: ٢١٦/٢.
(١٣) التهذيب ٨: ١٩٠/٦٦٠.
(١٤) الكافي ٦: ١٦٥/١٣.
(١٥) كمال الدين ٢: ٢٤٤ / ٢٩، باب ما أخبر به الصّادق عليه السلام عن وقوع الغيبة.
(١٦) التهذيب ٨: ١٩٢/٦٧٠.

بالتصحيف أنّ معنىٰ الحديث رواه في (الكافي) في نوادر الشهادات: عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسين بن سيف، عن محمّد بن سليمان، عن أبي جعفر الثاني عليه السلام[١].

قوله: ابن أبي نصر، عن عبد الكريم[٢].

يعني: ابن عمرو، كما في (الاستبصار)[٣]، وفي (الكافي) غير منسوب[٤]، فما في بعض النسخ من تبديل الكريم بالملك سهو.

وموسىٰ بن عمر في الضعيف[٥] بجهالة محمّد بن مضارب هو الصيقل بقرينة الصفّار، كما في باب الكفّارة في خطأ المحرم[٦].

باب السراري

قوله: علي بن الرّيان، عن الحسن بن راشد[٧].

يعني: أبا علي للرتبة.

فالسّند حسن بمسمع، وإن فصل بينه وبين الحسن ببعض أصحابنا، كما في باب الحمّام[٨].

قوله: العبّاس بن معروف، عن الحسن بن محمّد، عن زرعة[٩].

أقول: الحسن بن محمّد هو الحضرمي، صرّح به في مثل السّند في باب لحوق الأولاد بالآباء[١٠].

قوله: عبدالله بن بكير، عن عبدالله الفحّام[١١].

وفي بعض النسخ[١٢] اللحّام، وهو الموجود في سند الحديث في باب ابتياع الحيوان[١٣]، ويقرب أنّه ابن واقد لما مرّ هناك.

وعلي بن الحسن في أوّل المرسل[١٤] هو ابن فضّال؛ لأنّه عن يعقوب بن يزيد كما في باب الوصايا[١٥].

قوله: علي بن النعمان، عن أبي الصباح[١٦].

يعني: الكناني، كما في باب تلقين المحتضرين[١٧].

قوله: موسىٰ بن جعفر، عن عمرو بن

---

(١) الكافي ٧: ٦/٤٠٣.
(٢) التهذيب ٨: ٦٧١/١٩٢.
(٣) الاستبصار ٣: ١٣٢٤/٣٧١.
(٤) الكافي ٦: ١/١٦٢.
(٥) التهذيب ٨: ٦٩٢/١٩٧.
(٦) التهذيب ٥: ١٢٩٤/٣٧٢.
(٧) التهذيب ٨: ٦٩٦/١٩٨.
(٨) التهذيب ١: ١١٤٥/٣٧٣.
(٩) التهذيب ٨: ٦٩٩/١٩٩.
(١٠) التهذيب ٨: ٦٢٧/١٧٩.
(١١) التهذيب ٨: ٧٠٢/٢٠٠، وفيه: ابن بكير عن عبد الله اللحّام.
(١٢) في النسختين ج، د: وفي نسخة.
(١٣) التهذيب ٧: ٣٢٩/٧٧.
(١٤) التهذيب ٨: ٧١٢/٢٠٢.
(١٥) التهذيب ٩: ٧٢٥/١٨٠.
(١٦) التهذيب ٨: ٧٢٠/٢٠٤.
(١٧) التهذيب ١: ١٤١٤/٤٣٨.

سعيد[١].

يعني: البغدادي عن المدائني، كما في طريقه من (الفهرست)[٢].

قوله: ابن أبي عمير، عن سيف بن عميرة ومحمّد بن أبي حمزة وإسحاق بن عمّار[٣].

أقول: في سند (الكافي): عن إسحاق بن عمّار[٤]. وكذا في باب العتق[٥]، فالعطف الثاني تصحيف، والأوّل علىٰ سيف، لأنّ ابن أبي عمير عن الثمالي كما في طريقه من (النجاشي)[٦].

قوله: النضر، عن فضالة[٧].

أقول: المعهود العطف، فلعلّ تركه سهو كترك عطف صفوان في الآتي[٨] لثبوته في مثل السّند في الباب الآتي[٩]، وفي (الكافي) في باب الوصي تدرك؛ أيتامه[١٠]. ولتكرّر الحسن بن محمّد بن سماعة عن صفوان بن يحيىٰ، كما في باب ميراث الموالي[١١]، وباب فضل الصّلاة[١٢]، وغيرهما[١٣].

قوله: الحسن بن سماعة، عن صالح[١٤].

يعني: أبا شعيب المحاملي، كما بيّن في زيادات أوقات الصّلاة.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن موسىٰ بن القاسم[١٥].

أقول: فصل بينهما في الباب السابق ببنان[١٦]، وهو عبدالله بن محمّد بن عيسىٰ[١٧]، وهو يروي عن أبان بواسطة علي بن الحكم كما في باب كيفيّة الصّلاة[١٨]، ومنه يعلم سقوط الواسطة هنا.

قوله: اليعقوبي، عن موسىٰ بن عيسىٰ[١٩].

أقول: (عن) قبل موسىٰ زائد سهواً، كما بيّن في أواخر باب تلقين المحتضرين.

---

(١) التهذيب ٨: ٢٠٤/٧٢١، وفيه: موسى بن جعفر الكمنداني.
(٢) الفهرست: ١٨٠/٤٨٧.
(٣) التهذيب ٨: ٢٠٥/٧٢٣.
(٤) الكافي ٥: ٤٨٥/٣.
(٥) التهذيب ٨: ٢٢٢/٧٩٥.
(٦) رجال النجاشي: ٣٥٨/٩٦١.
(٧) التهذيب ٨: ٢٠٨/٧٣٧، وفيه: النضر بن سويد.
(٨) التهذيب ٨: ٢٠٨/٧٣٩.
(٩) التهذيب ٨: ٢١٧/٧٧٧.
(١٠) الكافي ٧: ٦٨/٤.
(١١) التهذيب ٩: ٣٣١/١١٩١.
(١٢) التهذيب ٢: ٢٤٦/٩٧٧، باب المواقيت من أبواب الزيادات.
(١٣) التهذيب ٧: ١٣٧/٦٠٩، و١٨٧/٨٢٤.
(١٤) التهذيب ٨: ٢٠٩/٧٤٢، وفي النسختين ج، د: الحسن بن محمّد بن سماعة.
(١٥) التهذيب ٨: ٢١٢/٧٥٦.
(١٦) التهذيب ٨: ١٩١/٦٦٥.
(١٧) انظر رجال الكشّي ٢: ٧٩٩ / ٩٨٩، رجال النجاشي: ٣٢٨ / ٨٨٨ ضمن ترجمة محمّد بن سنان.
(١٨) التهذيب ٢: ١٠٨/٤٠٩.
(١٩) التهذيب ٨: ٢١٥/٧٦٧.

كتاب العتق

[باب العتق وأحكامه]

قوله: ابن سماعة، عن ابن زياد[1].

أقول: في سند (الكافي) عن ابن رباط[2] كما في الباب السابق[3]، فما هنا تصحيف وإنْ أمكن حمل ابن زياد[4] علىٰ ابن أبي عمير كما مرّ.

قوله: ابن أبي عمير، عن الحسين بن عثمان[5].

يعني: الأحمسي، كما بيّن في زيادات فقه الحجّ.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد[6].

يعني: ابن عثمان، كما في سند (الكافي)[7].

قوله: أبان، عن إسماعيل الجعفي[8].

يعني: ابن عثمان عن ابن عبد الرحمن، كما في باب حدود الزنا[9].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن عبد الحميد[10].

أقول: يأتي الحديث في زيادات كتاب الفرائض بهذا السّند، إلّا أنّ فيه عن محمّد بن عبد الحميد[11]، كما هو المتكرّر[12]، فالنقص سهو.

قوله: محمّد بن الحسين، عن ابن محبوب[13].

وفي نسخة عن جعفر بن محبوب، كما في سند (الكافي)[14]، وهو مهمل. والمتكرّر رواية محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن الحسن بن محبوب كما في طريق (النجاشي) إلىٰ خالد بن جرير[15]، وطريق (الفقيه) إلىٰ

---

(١) التهذيب ٨: ٧٧٧/٢١٧، وفيه ابن رباط.
(٢) الكافي ٦: ٤/١٩١.
(٣) التهذيب ٨: ٧٣٩/٢٠٨.
(٤) في النسختين ج، د: وإن أمكن حمله.
(٥) التهذيب ٨: ٧٩٥/٢٢٢.
(٦) التهذيب ٨: ٧٩٩/٢٢٢.
(٧) الكافي ٦: ٤/١٨٩.
(٨) التهذيب ٨: ٨٠٠/٢٢٢.
(٩) التهذيب ١٠: ٩٧/٣٠.
(١٠) التهذيب ٨: ٨٠٢/٢٢٣.
(١١) التهذيب ٩: ٤١١/٣٩٥.
(١٢) التهذيب ٢: ٩٦١/٢٤٣، و٣: ٢٦٩/١٢٧، و٧: ١٤٠١/٣٤٢.
(١٣) التهذيب ٨: ٨٠١/٢٢٣، وفيه: عن جعفر بن محبوب.
(١٤) الكافي ٦: ١/١٨٩.
(١٥) رجال النجاشي: ٣٨٩/١٤٩.

أبي الورد[١].

قوله: الحسين بن سعيد، عن فضالة وابن أبي عمير، عن جميل؛ وابن أبي نجران، عن محمّد بن حمران جميعاً، عن زرارة[٢].

أقول: في باب كيفيّة الصّلاة: الحسين بن سعيد، عن عبد الرحمن بن أبي نجران[٣]. فالعطفان علىٰ فضالة. وجميعاً إشارة إلىٰ جميل وابن حمران.

والمضمر[٤] العاقب للموثّق بابن بكير[٥] مسند في (الاستبصار) إلىٰ أبي عبدالله عليه السلام[٦].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن خالد، عن سعد بن سعد، عن أبي جرير[٧].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ أبي جرير زكريا بن إدريس القمّي: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عنه[٨]. فلعلّ البرقي عنه بالواسطة ودونها.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن عمر[٩].

يعني: ابن يزيد، كما في زيادات السهو[١٠]، وتفصيل أحكام النكاح[١١].

والسّند ضعيف بجهالته.

قوله: محمّد بن الحسين، عن النضر بن شعيب، عن الحارثي[١٢].

يعني: عبد الغفّار، كما في مثل السّند في (الاستبصار) في باب الحائض والجنب يقرآن القرآن[١٣]، وكما في طريق (الفهرست) إليه[١٤]، إلّا أنّ فيهما الجازي مكان الحارثي، وفي (رجال النجاشي): (أنّ الجازي نسبة إلى الجازية قرية بالنهرين)[١٥].

فلعلّ الحارثي تصحيف، أو كلتا النسبتين صحيحة، كما يقتضيه الجمع بينهما في ترجمته في بعض النسخ من كتاب (الشيخ) في رجال الصادق عليه السلام[١٦] وإن اقتصر في بعضها علىٰ الحارثي.

قوله: ابن أبي عمير وصفوان، عن عبد الرحمن[١٧].

يعني ابن الحجّاج، كما في سند

---

(١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٨١.
(٢) التهذيب ٨: ٨٠٣/٢٢٣.
(٣) التهذيب ٢: ٢٤٦/٦٨.
(٤) التهذيب ٨: ٨٠٥/٢٢٣.
(٥) التهذيب ٨: ٨٠٤/٢٢٣.
(٦) الاستبصار ٤: ٣٢/١١.
(٧) التهذيب ٨: ٨٠٦/٢٢٤.
(٨) الفهرست: ٣٠٩/١٣٣.
(٩) التهذيب ٨: ٨٠٨/٢٢٥.
(١٠) التهذيب ٢: ١٤٦٨/٣٥٥.
(١١) التهذيب ٧: ١٠٩٦/٢٥٤.
(١٢) التهذيب ٨: ٨٢٧/٢٢٩، وفيه: الجازي.
(١٣) الاستبصار ١: ٣٨٢/١١٤، وفيه: الحارثي.
(١٤) الفهرست: ٥٥٥/١٩٥.
(١٥) رجال النجاشي: ٦٥٠/٢٤٧.
(١٦) رجال الطوسي: ٢٢٨/٢٣٧.
(١٧) التهذيب ٨: ٨٤١/٢٣٢.

(الكافي)[١].

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن يونس[٢].

أقول: في سند (الكافي): عن أبيه، عن إسماعيل بن مرّار، عن يونس[٣]. كما هو المتكرّر[٤]، فالنقص سهو.

قوله: سويد القلّاء، عن أبي أيّوب[٥].

أقول: يأتي الحديث في باب وصيّة الإنسان لعبده، وفي سنده: سويد القلاء عن أيّوب بن الحرّ[٦]. فالزيادة سهو، وقد مرّ التنبيه على مثل السّند في زيادات صلاة السّفر.

وأبو إسحاق في الضعيف بالسكوني[٧] هو إبراهيم بن هاشم؛ للقرينتين في باب تطهير الثياب[٨].

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي عبدالله، عن السّندي بن محمّد[٩].

أقول: يستفاد من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن السّندي بن محمّد كما مرّ في الباب[١٠]، وتكرّره عن الجاموراني[١١] أنّ المقام مقام عطف.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن القاسم بن محمّد، عن معاوية بن وهب[١٢].

أقول: السّند في (الكافي) في أوّل كتاب العتق: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن معاوية بن وهب، عن عبيد بن زرارة[١٣]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ معاوية بن وهب البجلي: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عنه[١٤].

فالسّند في (الكافي) صحيح، وهنا ضعيفٌ بالجوهري.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن خالد، عن عبدالله بن بكير[١٥].

أقول: الأقرب حمل محمّد بن خالد علىٰ

---

(١) الكافي ٧: ١/٢٦.
(٢) التهذيب ٨: ٨٣٠/٢٣٠، وفيه: عن أبيه عن إسماعيل بن مرّار عن يونس.
(٣) الكافي ٦: ١٤/١٩٧.
(٤) التهذيب ٤: ٧٩٧/٢٦٥، و٦: ٢٧٥/١٥٥، و٧: ٩٥٨/٢١٩.
(٥) التهذيب ٨: ٨٤٨/٢٣٥، وفيه: عن أيّوب.
(٦) التهذيب ٩: ٨٦٥/٢٢٠.
(٧) التهذيب ٨: ٨٥١/٢٣٦.
(٨) التهذيب ١: ٧١٨/٢٥٠.
(٩) التهذيب ٨: ٨٥٧/٢٣٧.
(١٠) التهذيب ٨: ٨٤٦/٢٣٥.
(١١) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢، و٣٤٣/٩٥٩، و٨: ٧٨٢/٢١٨.
(١٢) التهذيب ٨: ٨٦٧/٢٤٠.
(١٣) الكافي ٦: ٧/١٧٨.
(١٤) الفهرست: ٧٣٨/٢٤٨.
(١٥) التهذيب ٨: ٨٧١/٢٤١، حسب القاعدة يكون عود الضمير إلى فضالة في السّند الذي قبله.

الأشعري وإنْ احتمل البرقي، كما بيّن في مثل السّند في باب الصلح[١].

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبي محمّد[٢].

أقول: أبو محمّد يقال لجماعة يروي عنهم الحسين بن سعيد، منهم صفوان بن يحيىٰ وهو متكرّر[٣]، والحسان بن بنت الياس كما في باب ثواب الحجّ[٤]، وابن فضّال كما في زيادات الصيام[٥]، والقاسم بن عروة كما في باب صفة الوضوء[٦]. ولا قرينة معيّنة إلّا تكرّر الأوّل.

قوله: ابن أبي عمير، عن محمّد بن ميسر[٧].

يعني: ابن عبد العزيز، كما في طريقه من (النجاشي)[٨].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن علي بن الحسن، عن علي بن جعفر[٩].

أقول: القبليّة متكرّرة لابن فضّال[١٠] وقد ذكره في أصحاب[١١]...، فلا يبعد لقاؤه لعلي بن جعفر؛ لأنّه أدرك الجوادعليه السلام.

وصالح بن خالد في الضعيف بأبي جميلة[١٢] وجهالة أبي عيينة في الكنىٰ وإهماله في الأسماء هو أبو شعيب المحاملي[١٣]، كما بيّن في زيادات مواقيت الصّلاة.

قوله: علي بن الحكم، عن منصور[١٤].

أقول: في سند (الكافي): أبان بن عثمان، عن منصور بن حازم[١٥]. وتوسّط أبان بينه وبين علي بن الحكم ثابت ـ أيضاً ـ في باب تفصيل الصّلاة[١٦].

وكيف كان فالسّند ضعيف بجهالة بنان كسند (الكافي) بالإرسال.

قوله: درست، قال: حدّثني عجلان[١٧].

أقول: في أوّل زيادات فقه الحجّ: درست

---

(١) التهذيب ٦: ٤٧٣/٢٠٦.
(٢) التهذيب ٨: ٨٧٣/٢٤٢.
(٣) التهذيب ١: ٥٣٥/١٨٥، و١١٦٨/٣٧٨، و٢: ٣١٧/٨٦.
(٤) التهذيب ٥: ٦٥/٢٢، وفيه: الحسين بن سعيد عن ابن بنت الياس، والظاهر أنّ الصواب: الحسن بن بنت الياس، لأنّه المذكور في الرجال والروايات.
(٥) التهذيب ٤: ٩٤٠/٣١١.
(٦) التهذيب ١: ٢٠٣/٧٩.
(٧) التهذيب ٨: ٨٧٤/٢٤٢، وفي النسختين ج، د: محمّد بن عيسى.
(٨) رجال النجاشي: ٩٩٧/٣٦٨.
(٩) التهذيب ٨: ٨٧٦/٢٤٢.
(١٠) التهذيب ٩: ٥١٥/١٢٠.
(١١) في النسختين ج، د: وقد ذكر في أصحاب...عليه السلام، والظاهر أن المقصود به الإمام الجوادعليه السلام.
(١٢) التهذيب ٨: ٨٨١/٢٤٤، وفيه: أبي عتيبة.
(١٣) راجع رجال النجاشي: ٥٣٥/٢٠١.
(١٤) التهذيب ٨: ٨٨٩/٢٤٦.
(١٥) الكافي ٧: ٢/٤٣.
(١٦) التهذيب ٢: ٦١٠/١٥٦.
(١٧) التهذيب ٨: ٨٩٥/٢٤٨.

الواسطي، عن عجلان أبي صالح[١]. فلعلّ عجلان هو الواسطي أيضاً؛ للتناسب بلداً[٢].

قوله: وعنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن علي بن محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن بن علي، عن أبي إسحاق ـ يعني: ابن فضّال ـ عن ثعلبة بن ميمون[٣].

كما بيّن في باب ابتياع الحيوان.

وبه يعلم علي بن الحسن في سابقه: عن فيض، عن أشعث، عن الحسن[٤]. وفي رجال الحسن عليه السلام من كتاب (الشيخ): أشعث بن سوار[٥]. ولعلّه المراد في السّند الآتي ـ أيضاً ـ للقبليّة.

قوله: سليم الفرّاء، عن الحسن بن مسلم[٦].

أقول: هكذا في (الكافي)[٧] و(الاستبصار)[٨]، والحسن مهمل. ونقل أنّ في بعض النسخ مكانه محمّد بن مسلم.

باب التدبير

قوله: محمّد بن الحسين، عن يزيد شعر، عن أبي عبدالله عليه السلام[٩].

أقول: في سند (الاستبصار) عن يزيد بن إسحاق شعر رفعه إلىٰ أبي عبدالله عليه السلام[١٠]، وهو المناسب.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١١].

أقول: تكرّر الفصل بينهما بأبي عبدالله الرازي، كما في باب النذور[١٢]، وباب تلقين المحتضرين[١٣]، وباب أحكام الطلاق[١٤]. فلعلّه ساقط سهواً.

قوله: أحمد بن إدريس، عن الحسين بن علي، عن عبدالله بن المغيرة[١٥].

أقول: صوابه عن الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة، وتصغير الحسن (وعن) قبل عبدالله تصحيف، كما بيّن في مثل السّند في باب العقود علىٰ الإماء.

قوله: أبان، عن عبد الرحمن[١٦].

---

(١) التهذيب ٥: ١٣٦٨/٣٩١.
(٢) راجع رجال النجاشي: ١٦٢ / ٤٣٠، رجال الطوسي: ٦٦٤/٢٦٣.
(٣) التهذيب ٨: ٢٤٨ / ٨٩٧، وفيه: عن أبي إسحاق عن فيض عن أشعث...
(٤) التهذيب ٨: ٨٩٦/٢٤٨.
(٥) رجال الطوسي: ٣/٦٦.
(٦) التهذيب ٨: ٩١٦/٢٥٢.
(٧) الكافي ٦: ١/١٩٨.
(٨) الاستبصار ٤: ٧٢/٢٢، وفيه: الحسين بن مسلم.
(٩) التهذيب ٨: ٢٦١ / ٩٥١.
(١٠) الاستبصار ٤: ١٠٦/٣١.
(١١) التهذيب ٨: ٩٣٥/٢٦٢.
(١٢) التهذيب ٨: ١١٤٩/٣١٠.
(١٣) التهذيب ١: ٩٣٥/٣٢١.
(١٤) التهذيب ٨: ٢٩٥/٨٦.
(١٥) التهذيب ٨: ٩٦٦/٢٦٥، وفيه: الحسن بن علي بن عبد الله بن المغيرة.
(١٦) التهذيب ٨: ٩٦٧/٢٦٥.

أقول: المتكرّر أبان بن عثمان عن عبد الرحمن بن أبي عبدالله، كما في باب كيفيّة الصّلاة[١]، وباب العتق[٢]، وباب الرجوع في الوصيّة[٣]، وفي (الكافي) في باب اليمين التي تلزم صاحبها الكفّارة[٤].

وربما روىٰ عن ابن سيّابة كما في باب الصيد[٥]، وباب الرجوع في الوصيّة أيضاً[٦].

باب المكاتب

قوله: الحسن بن محبوب، عن معاوية بن وهب[٧].

يعني: البجلي، كما في طريق (الفقيه) إليه[٨]، وكما في كتاب (المزار)[٩].

قوله: الحسين بن سعيد، عن أبي أحمد[١٠].

أقول: لعلّه ابن أبي عمير، لتكرّر الحسين بن سعيد عنه[١١].

فالسّند ضعيف بإهمال عمرو.

قوله: علي بن النعمان، عن أبي الصباح[١٢].

يعني: الكناني، كما في سند (الفقيه)[١٣]، وكما في مثل السّند في باب تلقين المحتضرين[١٤].

قوله: جميل ـ يعني: ابن درّاج ـ عن مهزم[١٥].

كما في سند (الفقيه)[١٦]، فهو ضعيف بجهالة مهزم.

وأبو إسحاق في المرسل[١٧] مشترك بين إبراهيم بن هاشم والنهاوندي.

---

(١) التهذيب ٢: ١١٧٢/٢٩٢.
(٢) التهذيب ٨: ٧٨٤/٢١٩.
(٣) التهذيب ٩: ٧٦٧/١٩١.
(٤) الكافي ٧: ٦/٤٤٦.
(٥) التهذيب ٩: ٤٠/١١.
(٦) التهذيب ٩: ٧٦٨/١٩١، وفيه: فضالة بن أيّوب عن عبد الرحمن بن سيّابة، ولم يرد فيه: أبان بن عثمان.
(٧) التهذيب ٨: ٩٦٨/٢٦٥.
(٨) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٣١.
(٩) التهذيب ٦: ١١٨/٥١.
(١٠) التهذيب ٨: ٩٨٣/٢٧٠.
(١١) التهذيب ١: ١٩/١١، و٥٣/٢١، و٢: ١٣/٧.
(١٢) التهذيب ٨: ٩٨٩/٢٧١.
(١٣) الفقيه ٣: ٢٧٢/٧٦، ولم يرد فيه الكناني.
(١٤) التهذيب ١: ١٤١٤/٤٣٨.
(١٥) التهذيب ٨: ٩٩٣/٢٧٢.
(١٦) الفقيه ٣: ٢٧٤/٧٧.
(١٧) التهذيب ٨: ١٠٠٢/٢٧٥.

كتاب
الأيمان والنذور

[باب الأيمان والأقسام]

قوله: حمّاد، عن محمّد بن مسلم[1].

أقول: هكذا في (الكافي)[2]، فتوسّط الحلبي كما في بعض النسخ سهو.

قوله: وعنه، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام[3].

أقول: السّند في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن إسماعيل بن مرار، عن يونس، عن بعض أصحابه، عن أبي عبدالله عليه السلام[4]. فالنقص سهو.

قوله: أحمد بن محمّد بن خالد، عن يحيىٰ بن إبراهيم[5].

يعني: ابن أبي البلاد، ففي طريق (الفهرست) إليه: عنه أحمد بن أبي عبدالله[6].

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن ابن القدّاح[7].

كما في أكثر النسخ وسند (الكافي)[8]، وفي بعضها عن أبي القدّاح، وهو سهوٌ كما بيّن في أوّل كتاب الديون.

قوله: موسىٰ بن سعدان، عن عبدالله بن القاسم[9].

يعني: الحضرمي، كما في باب العلّة التي من أجلها صار عليّ قسيم الجنّة والنار من كتاب (العلل)[10].

قوله: حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن أبي الصباح، قال: قلت لأبي الحسن عليه السلام[11].

أقول: الموجود في سند (الفقيه)[12] ورجال الكاظم عليه السلام[13] محمّد بن الصباح، فلفظ (أبي) زائد سهواً.

والسّند صحيح.

قوله: عنه، عن حمّاد، عن أبي المغيرة[14].

---

(١) التهذيب ٨: ١٠٠٩/٢٧٧، وفيه: حمّاد عن الحلبي عن محمّد بن مسلم.
(٢) الكافي ٧: ٤٤٩ / ١، ولم يرد فيه الحلبي.
(٣) التهذيب ٨: ١٠٢٢/٢٨٠.
(٤) الكافي ٧: ٤/٤٤٥.
(٥) التهذيب ٨: ١٠٣٥/٢٨٢.
(٦) الفهرست: ٧٩٣/٢٦١.
(٧) التهذيب ٨: ١٠٤٩/٢٨٥.
(٨) الكافي ٧: ١/٤٣٩.
(٩) التهذيب ٨: ١٠٥٣/٢٨٦.
(١٠) علل الشرائع ١: ٤/١٩٦.
(١١) التهذيب ٨: ٢٨٧ / ١٠٥٦.
(١٢) الفقيه ٣: ١٠٧٣/٢٢٨.
(١٣) رجال الطوسي: ٣٦٠ / ٢٩.
(١٤) التهذيب ٨: ٢٨٧ / ١٠٥٧، وفيه: ابن المغيرة.

أقول: في سند (الاستبصار) عن ابن المغيرة[١]، كما في مثل السّند في باب العدد[٢]، فلفظ (أبي) تصحيف.

وعبد الرحمن المعطوف علىٰ زرارة[٣] هو ابن أبي عبدالله؛ لتكرّر أبان عنه[٤]، وإنْ احتمل ابن سيّابة كما بيّن في آخر باب التدبير.

وعلي بن إسماعيل في الموثّق[٥] باشتراك إسحاق بن عمار هو ابن أخيه.

قوله: محمّد بن سهل، عن ابن سنان، عن إسحاق بن عمّار[٦].

أقول: ابن سنان هو محمّد؛ للتصريح به في سند (الكافي) في نوادر باب النذور[٧]، ولتكرّر روايته عن إسحاق بن عمّار كما في باب تلقين المحتضرين[٨]، وباب كيفيّة الصّلاة[٩]، وباب ما يخرج من الصدقة من كتاب الزكاة[١٠].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم بن إسحاق ـ يعني: النهاوندي كما مرّ ـ عن القاسم بن محمّد، عن أبيه، عن جدّه الحسن بن راشد، عن محمّد العطّار[١١].

وفي سند (الكافي): القاسم بن يحيىٰ، عن جدّه الحسن بن راشد، عن نجيّة العطّار[١٢]. كما هو المتكرّر[١٣]، ففيه سهو بالزيادة وتكرار التصحيف.

قوله: يعقوب بن إسحاق الضبّي، عن أبي محمّد الأرمني، عن عبدالله بن الحكم[١٤].

أقول: السّند في (الكافي) في نوادر النذور: أبو علي الأشعري، عن محمّد بن حسّان، عن أبي عمران الأرمني، عن عبدالله بن الحكم[١٥].

وفي طريق (النجاشي) إلىٰ عبدالله بن الحكم: عنه أبو عمران موسىٰ بن زنجويه[١٦].

ففي السّند تصحيف.

قوله: ثعلبة بن ميمون، عن معمّر بن

---

(١) الاستبصار ٤: ٤٠ / ١٣٨.
(٢) التهذيب ٨: ١٣٤/ ٤٦٤.
(٣) التهذيب ٨: ٢٨٨/ ١٠٥٩.
(٤) التهذيب ١: ٣٠٨/ ٨٩٣، و٤٢٢/ ١٣٣٧، و٣: ٤٤/ ١٥٥.
(٥) التهذيب ٨: ٢٨٩/ ١٠٦٦.
(٦) التهذيب ٨: ٢٩٠/ ١٠٧١.
(٧) الكافي ٧: ٤٦٢/ ١٠.
(٨) التهذيب ١: ٤٥٧/ ١٤٩٢.
(٩) التهذيب ٢: ١٠٩/ ٤١٤.
(١٠) التهذيب ٤: ٦٣/ ١٧٢.
(١١) التهذيب ٨: ٢٩٠/. ١٠٧٣.
(١٢) الكافي ٧: ٤٦٠/ ٤.
(١٣) التهذيب ٢: ٣٢٢/ ١٣١٥، و٣: ٢٥٥/ ٧٠٨، و٧: ٤٣٦/ ١٧٤١، وفيهم القاسم بن يحيىٰ عن جدّه الحسن بن راشد.
(١٤) التهذيب ٨: ٢٩٢/ ١٠٨٢.
(١٥) الكافي ٧: ٤٦٠/ ٢.
(١٦) رجال النجاشي: ٢٢٥/ ٥٩١، وفيه:... رنجويه.

عثمان[1].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[2]، وفي (الكافي): معمّر بن عمر[3]. ولعلّ عثمان وعمر تصحيف يحيىٰ، فإنّ في طريق (النجاشي) إلىٰ معمّر بن يحيىٰ: عنه ثعلبة بن ميمون[4].

قوله: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحكم، عن حمزة، عن أبي جعفر عليه السلام[5].

أقول: تكرّر علي بن الحكم عن أبي حمزة الثمالي في مثل السّند كما في باب المرأة يصيبها البلاء في جسدها فيعالجها الرجال[6]، وباب كفّارة اليمين[7]، كليهما من (الكافي)، فلعلّ في السّند نقصاً وإنْ احتمل عدمه لوجود حمزة في (الرواة) عن الباقر عليه السلام[8].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن يحيىٰ، قال: كتب محمّد بن الحسن إلىٰ أبي محمّد عليه السلام[9].

أقول: محمّد بن الحسن هو الصفّار؛ لأنّه من أصحاب العسكري عليه السلام[10]، ولأنّ محمّد بن يحيىٰ العطّار روىٰ عنه جميع كتبه كما في (رجال النجاشي)[11].

قوله: محمّد بن عذافر، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[12].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط عمر بن يزيد[13]، وهو المتكرّر سيّما في كتاب الحجّ[14].

قوله: يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن أبي بكر، عن حفص بن سوقة[15].

أقول: لعلّ بكراً تصحيف عمير بشهادة السّند الآتي[16]، وفي الباب الآتي: ابن أبي عمير، عن حفص بن سوقة ... إلىٰ آخره[17]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ حفص بن سوقة: عنه ابن أبي عمير[18].

قوله: عبيس بن هشام الناشري، عن

---

(1) التهذيب 8: 295/1094.
(2) الاستبصار 4: 51/177.
(3) الكافي 7: 453/6.
(4) رجال النجاشي: 425/1141.
(5) التهذيب 8: 299/1107.
(6) الكافي 5: 534/1.
(7) الكافي 7: 453/8.
(8) ذكر الطوسي في رجاله في أصحاب الإمام الباقر عليه السلام (117 - 118: 45، 46، 51، 52) أربعة أشخاص باسم حمزة.
(9) التهذيب 8: 299/1108.
(10) رجال الطوسي: 436/16.
(11) رجال النجاشي: 354/948.
(12) التهذيب 8: 299/1109، وفيه: محمّد بن عذافر عن عمر بن يزيد قال: سألت...
(13) الاستبصار 4: 44/151.
(14) التهذيب 5: 95/313، و169/561، 264/900.
(15) التهذيب 8: 300/1114.
(16) التهذيب 8: 301/1115.
(17) التهذيب 8: 312/1157.
(18) الفهرست: 116/244.

ثابت[١].

يعني: ابن شريح، كما في طريق (النجاشي)[٢] و(الفهرست)[٣].

باب النذور

قوله: ابن أبي عمير، عن رفاعة وحفص[٤].

يعني: ابن موسىٰ وابن البختري، فإنّ ابن أبي عمير عنهما كما في طريق (النجاشي)[٥] و (الفهرست)[٦] إليهما[٧].

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن السّندي بن محمّد[٨].

أقول: هكذا في (الكافي)[٩] وأكثر النسخ، وفي بعضها: المتوسّط أحمد بن محمّد، وهو قلب.

قوله: محمّد بن أحمد الكوكبي، عن العمركي[١٠].

أقول: مرّ الكلام علىٰ مثله في باب الشركة والمضاربة.

والحسن بن علي في لاحقه[١١] هو ابن أبي حمزة كما مرّ في باب التدبير.

قوله: عنه ـ يعني محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن الحسين بن الحسن اللؤلؤي، عن أحمد بن محمّد، عن سماعة[١٢].

أقول: فيه سهو بالقلب في الحسين بن الحسن كما مرّ في باب الأغسال، وسقوط الواسطة بين أحمد بن محمّد وسماعة وهو عبد الكريم؛ لثبوته في سند الحديث بعينه في كتاب الحجّ[١٣]، وسيأتي في الباب[١٤] وإنْ ثبت اتّصالهما كما في (الكافي) في باب كراهيّة الإسراف والتقتير[١٥].

قوله: محمّد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة[١٦].

أقول: في ترجمة الكميت من (رجال الكشّي): محمّد بن عبد الحميد العطّار، عن أبي جميلة[١٧].

---

(١) التهذيب ٨: ١١١٨/٣٠١.
(٢) رجال النجاشي: ٢٩٧/١١٦.
(٣) الفهرست: ١٤٠/٩١.
(٤) التهذيب ٨: ١١٣٠/٣٠٤.
(٥) رجال النجاشي: ٣٤٤/١٣٤ ترجمة حفص.
(٦) الفهرست: ٢٩٦/١٢٩، و٢٤٣/١١٦.
(٧) العبارة في النسختين ج، د هكذا:... وابن البختري كما في طريق (النجاشي) و(الفهرست).
(٨) التهذيب ٨: ١١٤٠/٣٠٧.
(٩) الكافي ٧: ١٨/٤٥٨.
(١٠) التهذيب ٨: ١١٤٨/٣٠٩.
(١١) التهذيب ٨: ١١٤٩/٣١٠.
(١٢) التهذيب ٨: ١١٥٢/٣١٠.
(١٣) التهذيب ٥: ١٦٤/٥٤.
(١٤) التهذيب ٨: ٣٠٩ / ١١٤٨.
(١٥) الكافي ٤: ٤/٥٥.
(١٦) التهذيب ٨: ١١٥٣/٣١٠.
(١٧) رجال الكشّي ٢: ٣٦١/٤٦١، والعبارة في النسختين ج، د، هكذا: قوله: محمّد بن عبدالحميد ـ يعني العطّار ـ عن أبي جميلة. كما في ترجمة الكميت من رجال الكشّي.

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن إسماعيل[١].

يعني: ابن بزيع، كما في باب حكم الجنابة[٢].

قوله: الحسين بن سعيد، عن الحسن بن علي[٣].

يعني: ابن فضّال، كما في باب الذبح بمنىٰ[٤].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن إسماعيل، عن حفص بن عمر بيّاع السّابري[٥].

وفي بعض النسخ إسماعيل بن حفص ... إلىٰ آخره. كما في (الاستبصار)[٦]، وهو مهمل.

قوله: محمّد بن خالد ـ يعني: الطيالسي ـ عن سيف بن عميرة[٧].

كما في طريقه من (النجاشي)[٨].

قوله: الحسن، عن القاسم بن محمّد[٩].

أقول: لعلّه الأهوازي عن الجوهري، لاشتراكه مع أخيه في الرواية عنه[١٠].

باب الكفارات

قوله: محمّد بن الحسين، عن غياث بن إبراهيم[١١].

أقول: المتكرّر الفصل بينهما بمحمّد بن يحيىٰ بوصف الخزّاز[١٢] أو الخثعمي[١٣]، كما في باب البيّنات، فسقوطه سهو.

قوله: أحمد بن محمّد، عن داود بن فرقد[١٤].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ داود بن فرقد: عنه أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٥].

قوله: الحسين بن سعيد، عن الحسن، عن علي بن النعمان[١٦].

أقول: الحسن يحتمل أنّه أخو الحسين وابن فضّال، كما بيّن في باب تفصيل الصّلاة، وإنْ رجّح الأوّل سيّما في الآتيين

(١) التهذيب ٨: ١١٥٨/٣١٢.
(٢) التهذيب ١: ٤٢٧/١٥٠.
(٣) التهذيب ٨: ١١٥٩/٣١٢.
(٤) التهذيب ٥: ٦٦٥/٢٠٠.
(٥) التهذيب ٨: ١١٧٠/٣١٥.
(٦) الاستبصار ٤: ١٨٧/٥٤، وفيه: إسماعيل عن حفص.
(٧) التهذيب ٨: ١١٨٠/٣١٧.
(٨) رجال النجاشي: ١٨٩ / ٥٠٤.
(٩) التهذيب ٨: ١١٨٢/٣١٧.
(١٠) انظر رجال النجاشي في ترجمة الحسن ـ الحسين ـ بن سعيد، وانظر التهذيب ٢: ٣٤٣/٩٢، و٣: ٣٧٥/١٧٠، و١٠: ٥٢ / ١٩٤.
(١١) التهذيب ٨: ١١٨٦/٣١٩.
(١٢) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦.
(١٣) التهذيب ٦: ٦٧١/٢٥٦.
(١٤) التهذيب ٨: ١١٨٨/٣٢٠.
(١٥) الفهرست: ٢٨٤/١٢٦.
(١٦) التهذيب ٨: ١١٩٢/٣٢١.

المعطوف على فضالة[١]، والراوي عن القاسم[٢].

قوله: صفوان بن يحيىٰ، عن منذر بن جعفر[٣].

أقول: الذي في (الرجال) منذر بن جيفر[٤]، وفي طريق (الفهرست) إليه: عنه صفوان[٥]. فجعفر تصحيف.

---

(١) التهذيب ٨: ١١٩٣/٣٢٢، إلّا أنّ في النسخة المطبوعة من التهذيب فيه: عنه ـ يعني الحسين بن سعيد ـ عن فضالة والحسين...
(٢) التهذيب ٨: ١١٩٩/٣٢٣.
(٣) التهذيب ٨: ١٢٠٣/٢٢٤، وفيه: منذر بن جيفر...
(٤) رجال النجاشي: ١١١٩/٤١٨.
(٥) الفهرست: ٧٦٧/٢٥٣.

كتاب
الصّيد والذبائح

[باب الصيد والذكاة]

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن يحيىٰ[1].

يعني: الخثعمي، صرّح به في سند (الفقيه)[2]، وفي مثل السّند في الباب الآتي[3].

قوله: أبي علي الأشعري، عن الحسن بن علي، عن عمّه، عن سليمان بن جعفر[4].

أقول: في سند (الكافي): عن عمّه محمّد ... إلىٰ آخره[5]. ويأتي في الباب: الحسن بن علي، عن عمه محمّد بن عبدالله، عن سليمان بن جعفر الهاشمي[6]. وقد علم أنّ الحسن بن علي هو ابن المغيرة، وأمّا عمّه فمهمل كصاحب الحيتان.

قوله: صالح بن السّندي، عن يونس[7].

يعني: ابن عبد الرحمن، كما في طريقه من (الفهرست)[8].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن محمّد بن خالد، عن أبي الجهم[9].

يعني: البرقي عن هارون بن الجهم، أو ابن بكير كما بيّن في باب الصلح، ويفيد رواية الحسين بن سعيد عن البرقي.

ويؤيّده أنّ في الباب: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن خالد، عن ابن أبي عمير[10]؛ لتكرّر محمّد بن خالد البرقي عن محمّد بن أبي عمير، كما في طريق (الفقيه) إليه[11]، وباب صلاة الاستسقاء[12]. وبعنوان: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عنه. كما في باب كيفيّة الصّلاة[13].

قوله: أبان، عن عيسىٰ بن عبدالله[14].

يعني: ابن عثمان عن القمّي، كما يأتي في

---

(١) التهذيب ٩: ٣/٤، وفي النسخ: ب، ج، د لم ترد عبارة: يعني الحسين بن سعيد.
(٢) الفقيه ٣: ٢١٥/١٠٠١.
(٣) التهذيب ٩: ٧٨/٣٣٤.
(٤) التهذيب ٩: ٣/٦.
(٥) الكافي ٦: ٢٢١/١٠.
(٦) التهذيب ٩: ٢٠/٨٣.
(٧) التهذيب ٩: ٤/٧.
(٨) الفهرست: ٢٦٦/٨١٣.
(٩) التهذيب ٩: ٤/٩.
(١٠) التهذيب ٩: ٦/١٧.
(١١) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٨ طريقه إلى أبي بصير.
(١٢) التهذيب ٣: ١٥٠/٣٢٥.
(١٣) التهذيب ٢: ١١٠/٤١٥.
(١٤) التهذيب ٩: ١٠/٣٣.

الباب[١].

قوله: أبان، عن حريز، عن حكم[٢].

أقول: في (الكافي) في باب التزويج يزيد في الرزق: أبان بن عثمان، عن حريز[٣]. وفي أوّل كتاب الحجّ: أبان، عن حكم بن حكيم الصيرفي[٤]. فلعلّه عنه بالواسطة ودونها.

قوله: القاسم بن بريد، عن ابن مسلم[٥].

يعني: محمّداً، كما في سند (الفقيه)[٦].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن موسىٰ[٧].

يعني: الهمداني، كما يأتي في الباب[٨]، وكما في باب اللقطة[٩].

والسّند ضعيف به وبإهمال الطبري. كلاحقيه:

أولهما: بالسيّاري[١٠] وهو أحمد بن محمّد كما في (الرجال)[١١] والأسناد، ففيه سهو بالقلب.

وثانيهما: بمحمد بن موسىٰ[١٢]، وهو الهمداني، كما بيّن في أوّل باب البيّنات.

قوله: الحسن بن علي، عن محمّد بن الفضيل[١٣].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ أبي الصباح الكناني: عن الحسن بن علي بن فضّال، عن محمّد بن الفضيل، عنه[١٤]. فابن الفضيل هو الأزرق للقاعدة.

قوله: الحسن بن موسىٰ الخشّاب، عن غياث[١٥].

يعني: ابن كلّوب، كما في باب الأذان والإقامة[١٦].

قوله: ابن أبي عمير، عن علي بن الزيّات، عن زرارة[١٧].

أقول: هكذا في بعض نسخ (الكافي) - أيضاً - علىٰ ما نقله السيّد[١٨]، والذي يحضرني من نسخه عن علي الزيّات[١٩]، وهو مهمل. ولكن المقام لعلي بن رئاب قبليّة

---

(١) التهذيب ٩: ١٣٤/٣٣.
(٢) التهذيب ٩: ١٤/٥.
(٣) الكافي ٥: ١/٣٣٠.
(٤) التهذيب ٥: ١١/٥.
(٥) التهذيب ٩: ٢١/٧، وفيه: محمّد بن مسلم.
(٦) الفقيه ٣: ١٠٠٠/٢١٥.
(٧) التهذيب ٩: ٤٧/١٣.
(٨) التهذيب ٩: ٨٧/٢٢.
(٩) التهذيب ٦: ١١٩٥/٣٩٧.
(١٠) التهذيب ٩: ٤٨/١٣.
(١١) رجال النجاشي: ١٩٢/٨٠.
(١٢) التهذيب ٩: ٤٩/١٣.
(١٣) التهذيب ٩: ٥٢/١٤.
(١٤) الفهرست: ٨٤٠/٢٧١.
(١٥) التهذيب ٩: ٥٦/١٥.
(١٦) التهذيب ٢: ١٨١/٥٣.
(١٧) التهذيب ٩: ٦٠/١٦.
(١٨) تنبيهات الأريب: ٤٧٠.
(١٩) الكافي ٦: ٢/٢٤٩، وفيه: علي بن الزيّات.

وبعديّة؛ لأنّ ابن أبي عمير عنه في باب إنفاق الدراهم المحمول عليها[١]، وعن زرارة في كتاب الحجّ[٢]، وزيادات كتاب النكاح[٣]، فيحتمل التصحيف في السّند.

وفي العاقب[٤] للضعيف باشتراك أبي إسحاق[٥]، ولفظ (أبيه) فيه ليس في سند (الكافي)[٦] وهو الأوفق.

قوله: عدّة من أصحابنا، عن أحمد بن محمّد، عن بكر بن صالح، عن سليمان الجعفري، عن أبي الحسن الرضاعليه السلام[٧].

أقول: في باب السنّة في عقود النكاح: أحمد بن محمّد بن خالد، عن بكر بن صالح، عن سليمان بن جعفر الجعفري، عن أبي الحسنعليه السلام[٨]. وفي (الكافي) في باب ألبان الإبل: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن بكر بن صالح، عن الجعفري، قال: سألت أبا الحسن موسىٰعليه السلام[٩]. وبكر بن صالح هو الرازي، كما بيّن في باب صفة الوضوء.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن أبي يحيىٰ الواسطي، قال: سُئل الرضاعليه السلام[١٠].

أقول: في نسخة السيّدرحمه الله بدون الواسطة[١١]، وهو سهو، ومن ثمّ احتاج في ثبوتها إلىٰ شاهد.

وأبو يحيىٰ الواسطي هو سهيل بن زياد، وفي طريق (الفهرست) إليه: عنه أحمد بن أبي عبدالله[١٢]. واقتصر في (الرجال) علىٰ أنّه لقي أبا محمّد العسكريعليه السلام[١٣]. وهو لا يدلّ علىٰ الحصر، فلا يلزم انقطاع السّند.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن علي بن محمّد، عن أبي أيّوب المدني، عن سليمان الجعفري[١٤].

أقول: السّند متّحد بلاحقه[١٥] لولا الإطلاق والتقييد، فالظاهر أنّ علي بن محمّد المطلق هو المقيّد بابن سليمان؛ لتكراره مقيّداً به في مثل السّند في (الكافي) في باب الهدهد[١٦] وباب القنبرة[١٧]، إلّا أنّ في

---

(١) في الكافي ٥: ٢/٢٥٣.
(٢) التهذيب ٥: ١١٤٥/٣٣٣.
(٣) التهذيب ٧: ١٨١٦/٤٥٤.
(٤) التهذيب ٩: ٦٣/١٦.
(٥) التهذيب ٩: ٦٢/١٦، وفيه: أبي إسماعيل بدل: أبي إسحاق.
(٦) الكافي ٦: ٢/٢٤٩، إلّا أنّ فيه: عن أبيه.
(٧) التهذيب ٩: ٧٠/١٨.
(٨) التهذيب ٧: ١٦٤٣/٤١١.
(٩) الكافي ٦: ١/٣٣٨.
(١٠) التهذيب ٩: ٧١/١٨، وفي النسخة: ج، د: سألت.
(١١) تنبيهات الأريب: ٤٧٢.
(١٢) الفهرست: ٣٤٠/١٤٢.
(١٣) رجال النجاشي: ٥١٣/١٩٢.
(١٤) التهذيب ٩: ٧٦/١٩.
(١٥) التهذيب ٩: ٧٧/١٩.
(١٦) الكافي ٦: ١/٢٢٤.
(١٧) الكافي ٦: ١/٢٢٥.

(الكافي) في باب فضل البنات: أحمد بن محمّد بن خالد، عن علي بن محمّد القاساني، عن أبي أيّوب سليمان بن مقبل المدني، عن سليمان بن جعفر الجعفري[١].

قوله: معاوية بن حكيم، عن أبي بكر الحضرمي[٢].

أقول: في سند (الكافي) عن أبي مالك الحضرمي[٣]، كما في زيادات كيفيّة الصّلاة[٤]، وزيادات صلاة السّفر[٥]. وهو الضحّاك كما في (رجال النجاشي)[٦]، فالإبدال سهو.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن ابن أبي عمير وفضالة وابن فضّال، عن ابن بكير وجميل، عن زرارة[٧].

أقول: فضالة وابن فضّال عطفاً على ابن أبي عمير، وهو ظاهر ولا يحتمل أن يشاركهم جميل، إذ لا يروي عنه الحسين بن سعيد. ووهم (السيّد ﷺ)[٨] هنا فجوّزه مستشهداً بما لا يفيد، بل هو متمحّض للعطف على ابن بكير؛ لأنّ ابن فضّال عنهما، فعن ابن بكير في باب تلقين المحتضرين[٩]، وعن جميل بن درّاج في باب أوقات الصّلاة[١٠].

قوله:عبدالله بن سنان،عن أبي حمزة[١١].

يعني: الثمالي، كما في باب نوادر الديّات في (الفقيه)[١٢]، وفي (الكافي) في باب ما يجب من ذكر الله عزّوجلّ في كلّ مجلس[١٣].

قوله:إسماعيل بن عمر، عن شعيب[١٤].

يعني: العقرقوفي، كما في مثل السّند في (الكافي) في باب أكثر ما تلده المرأة[١٥]، إلّا أنّ فيه: (عمرو) بالواو المزيدة، والذي في (الرجال) بدونها[١٦].

قوله: أحمد بن حمزة القمّي، عن محمّد بن خلف، عن محمّد بن سنان[١٧].

أقول: لعلّ خلفاً تصحيف خالد، للقبليّة في الباب[١٨]، والبعديّة في باب الولادة والنفاس[١٩]، وغيره[٢٠].

(١) الكافي ٦: ٧/٦.
(٢) التهذيب ٩: ١٠١/٢٥.
(٣) الكافي ٦: ١٧/٢٠٦.
(٤) التهذيب ٢: ١٢١٩/٣٠٢.
(٥) التهذيب ٣: ٥٠١/٢٠٩.
(٦) رجال النجاشي: ٥٤٦/٢٠٥.
(٧) التهذيب ٩: ١٧٩/٤٣.
(٨) تنبيهات الأريب: ٤٧٨.
(٩) التهذيب ١: ٨٥٣/٢٩٢.
(١٠) التهذيب ٢: ١٠١/٣٣.
(١١) التهذيب ٩: ١٨٥/٤٤.
(١٢) الفقيه ٤: ٤٤١/١٢٦.
(١٣) الكافي ٢: ٤/٤٩٦.
(١٤) التهذيب ٩: ٢٠٠/٤٨.
(١٥) الكافي ٦: ١/١٦، وفيه: إسماعيل بن عمر، بدون الواو.
(١٦) رجال النجاشي: ٥٥/٢٨.
(١٧) التهذيب ٩: ٢٠٥/٤٩.
(١٨) التهذيب ٩: ١٠٣/٢٦.
(١٩) التهذيب ٧: ١٧٤٣/٤٣٧.
(٢٠) التهذيب ٦: ٣٦٩/١٨٠، الكافي ٢: ٤/٥٠٤.

قوله: سهل بن زياد، عن محمّد بن علي، عن محمّد بن عمر، عن جميل بن درّاج[١].

أقول: محمّد بن علي هو الهمداني للقبليّة في باب المياه[٢].

ومحمّد بن عمر لعلّه محمّد بن عمرو بن سعيد الزيّات بدليل أنّ في (الكافي) بعد السّند المبحوث عنه[٣] بلا فصل: علي بن إسماعيل، عن محمّد بن عمرو بن سعيد، عن جميل... إلى آخره[٤]. وفي ترجمة زرارة من (رجال الكشّي): علي بن إسماعيل، عن محمّد بن عمرو بن سعيد[٥]. وفي باب مولد الحسين عليه السلام من (الكافي) بدون ابن سعيد[٦]، وفي زيادات صفة الصّلاة بدون الزيّات[٧].

ومحمّد بن موسىٰ في لاحقه[٨] هو الهمداني، كما أُشير إليه في أوّل الباب.

باب الذبائح والأطعمة

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم[٩].

أقول: في سند (الاستبصار) عن القاسم بن محمّد[١٠]، وهو الجوهري للقاعدة.

قوله: الحسين بن سعيد، عن الحسن بن يوسف بن عقيل[١١].

أقول: هكذا سند (الاستبصار) إلّا أنّ فيه (عن) قبل يوسف[١٢]، فالحسن هو أخو الحسين، وإن روىٰ الحسين بن سعيد[١٣] عن يوسف بن عقيل مشافهة كما في ثاني باب من كتاب الصّيام[١٤].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن حمزة[١٥].

يعني: القمّي، كما في الباب السابق[١٦]، وفي نسخة السيّد: عن أحمد بن أبي حمزة[١٧]. وهو سهو.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن يعقوب ـ عن علي، عن أبيه، عن هارون بن مسلم[١٨].

أقول: ليس في (الكافي) عن أبيه[١٩]،

---

(١) التهذيب ٩: ٦٠/٢٥٤، وفيه: محمّد بن عمرو.
(٢) التهذيب ١: ٢٢٠/٦٢٩.
(٣) الكافي ٦: ٢٣٦/٢.
(٤) الكافي ٦: ٢٣٦/٣، وفيه: محمّد بن عمرو فقط.
(٥) رجال الكشّي ١: ٣٥٥/٢٢٥، وفيه: محمّد بن عمرو بن سعيد الزيّات.
(٦) الكافي ١: ٤٦٤/٤.
(٧) التهذيب ٢: ٣٠٤/١٢٢٨.
(٨) التهذيب ٩: ٦٠/٢٥٥.
(٩) التهذيب ٩: ٦٥/٢٧٥، وفيه: عنه، عن القاسم بن محمّد..
(١٠) الاستبصار ٤: ٨٢ / ٣٠٨.
(١١) التهذيب ٩: ٧١/٣٠٠.
(١٢) الاستبصار ٤: ٨٨ / ٣٣٦، وفي النسختين ج، د: في السند الاستبصار (عن) قبل يوسف.
(١٣) في النسختين ج، د: الحسين.
(١٤) التهذيب ٤: ١٥٨/٤٤٠.
(١٥) التهذيب ٩: ٧١/٣٠٣، وفيه: أحمد بن حمزة بدل محمّد بن حمزة.
(١٦) التهذيب ٩: ٤٩ / ٢٠٥، وفيه:... عن أحمد بن حمزة القمّي.
(١٧) تنبيهات الأريب: ٤٨٥.
(١٨) التهذيب ٩: ٧٣/٣٠٩.
(١٩) الكافي ٦: ٢٣٧/٢.

وهو الأوفق.

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أحمد، عن ابن فضّال، عن أبي جميلة[١].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ أبي جميلة المفضّل بن صالح: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن علي بن فضّال[٢].

قوله: عنه ـ يعني: ابن يعقوب ـ عن أحمد بن محمّد بن خالد[٣].

أقول: فيه سهو بحذف العدّة.

ومحمّد بن زياد هو ابن أبي عمير؛ لأنّه عن هارون بن خارجة في زيادات فقه الحجّ[٤]، وبعنوان محمّد بن زياد بن عيسىٰ كما في ثاني باب من كتاب الصّيام[٥].

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم وفضالة[٦].

أقول: القاسم هو ابن محمّد، كما في مثل السّند في باب بيع الماء[٧].

ومحمّد بن خالد[٨] في العاقب لصحيح العيص[٩] هو البرقي، كما في الباب السابق[١٠].

قوله: الحلبي، عن أبي شعبة[١١].

أقول: ليس في (الكافي) لفظ (عن)[١٢].

قوله: جعفر بن محمّد الأشعري، عن القدّاح[١٣].

أقول: في سند (الكافي) عن ابن القدّاح[١٤]، والمراد واحد وهو عبدالله بن ميمون للقبلية[١٥]، وفيه تأييد لما في (الرجال) من أنّ: القدّاح يوصف به الابن والأب[١٦].

قوله: صفوان الجمّال، عن أبي حمزة[١٧].

يعني: الثمالي، كما في سند (الكافي)[١٨].

قوله: أحمد بن محمّد، عن يونس[١٩].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن محمّد، عن الفضل بن المبارك، عن الفضل بن يونس[٢٠]. فالنقص سهوٌ، والفضل الأوّل

(١) التهذيب ٩: ٨٠/٣٤٣.
(٢) الفهرست: ٢٥٢/٧٦٥.
(٣) التهذيب ٩: ٨٧/٣٦٧.
(٤) التهذيب ٥: ٤٢٥/١٤٧٤.
(٥) التهذيب ٤: ١٥٩/٤٤٧.
(٦) التهذيب ٩: ٨٨/٣٧٠.
(٧) التهذيب ٧: ١٣٩/٦١٧.
(٨) التهذيب ٩: ٨٨/٣٧٤.
(٩) التهذيب ٩: ٨٨/٣٧٣.
(١٠) التهذيب ٩:٦/١٧.
(١١) التهذيب ٩: ٩٣/٤٠١ وفيه: عن ابن أبي شعبة.
(١٢) الكافي ٦: ٢٧٢/٩، وفيه: الحلبي ابن أبي شعبة.
(١٣) التهذيب ٩: ٩٧/٤٢٣.
(١٤) الكافي ٦: ٢٩٠/١.
(١٥) التهذيب ١: ٢٨٨/٨٤٠، و٧: ٢٤٠/١٠٤٧.
(١٦) رجال النجاشي: ٢١٣/٥٥٧.
(١٧) التهذيب ٩: ٩٨/٤٢٤.
(١٨) الكافي ٦: ٢٩٠/٢.
(١٩) التهذيب ٩: ٩٨/٤٢٥.
(٢٠) الكافي ٦: ٢٩١/٣.

مهمل والثاني موثّق.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن جعفر بن محمّد بن الحسين بن علي الصيرفي، عن خضر الصيرفي[١].

أقول: السّند في (الكافي): الحسين بن محمّد، عن جعفر بن محمّد، عن محمّد بن الحسين، عن علي الصوفي، عن خضر الصيرفي[٢]. وكلا الأخيرين مهمل.

قوله: بكر بن صالح بن محمّد الشيباني[٣].

أقول: في سند (الكافي): بكر بن صالح، عن الشيباني[٤]. ففيه سهو بالزيادة والتصحيف.

قوله: محمّد بن مهران، عن سعد الأسكاف[٥].

أقول: في سند (الكافي) توسّط: عن رجل[٦].

وحديث أبي الصحاري[٧] ضعيف بجهالته في الكنىٰ وإهماله في الأسماء، وبابن سنان وبأبي عبدالله، فإنّه الرازي الجاموراني للقبليّة[٨].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن محمّد بن الحسن[٩].

يعني: الصفّار، كما بيّن في باب الأحداث.

قوله: أحمد بن محمّد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن يحيىٰ، عن الحسن الميثمي[١٠].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن يعقوب بن يزيد، عن محمّد بن الحسن الميثمي[١١]. وفي تلقين المحتضرين: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن يعقوب بن يزيد[١٢].

والأحمدان ـ أيضاً ـ عن يعقوب بن يزيد، فابن عيسىٰ في ترجمة يونس بن عبد الرحمن من (رجال الكشّي)[١٣]، وابن أبي عبدالله متكرّر في (الكافي) في باب الحركة

---

(١) التهذيب ٩: ١٠٤/٤٥٢، وفيه:... عن جعفر بن محمّد عن محمّد بن الحسين عن علي الصوفي عن خضر الصيرفي.
(٢) الكافي ٦: ٣٩٨/١١.
(٣) التهذيب ٩: ١٠٥/٤٥٦، وفيه: بكر بن صالح عن محمّد الشيباني.
(٤) الكافي ٦: ٣٩٩/١٦.
(٥) التهذيب ٩: ١٠٦/٤٦٠، وفيه: مهران بن محمّد.
(٦) الكافي ٦: ٤٠٠/٣، وفيه: مهران بن محمّد.
(٧) التهذيب ٩: ١١٠/٤٧٩.
(٨) التهذيب ٦: ١٩٢/٤١٧، و٣٤٣/٩٥٩، و٩: ٢٠٩/٨٣١.
(٩) التهذيب ٩: ١١٢/٤٨٧.
(١٠) التهذيب ٩: ١١٣/٤٩١، وفيه: يعقوب بن يزيد عن محمّد بن الحسن الميثمي.
(١١) الكافي ٦: ٤١٤/٦.
(١٢) التهذيب ١: ٣١٤/٩١٢.
(١٣) رجال الكشّي ٢: ٧٨٧/٩٥٠.

والانتقال[١].

وفي طريق (النجاشي) إلىٰ محمّد بن الحسن بن زياد الميثمي: عنه يعقوب بن يزيد[٢]. فالنقص لازم والقلب ممكن.

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن غياث[٣].

يعني ابن إبراهيم، كما في كتاب القضاء[٤].

قوله: الحسن بن المبارك، عن زكريا المؤمن[٥].

أقول: في سند (الكافي) الحسين مصغّراً[٦]، وهو الموجود في الرجال[٧].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي يحيىٰ الواسطي[٨].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن أبي يحيىٰ الواسطي[٩].

وفي تاليه هما عن ابن فضّال[١٠]، فلعلّ فيهما سهواً بالنقص.

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله[١١].

يعني: [ابن هلال]، كما في باب أحكام السهو[١٢]، وباب تحريم المدينة من كتاب (المزار)[١٣].

قوله: أحمد بن إسحاق، عن زكريا بن محمّد[١٤].

أقول: زكريا تصحيف بكر لثبوته مكانه في سند (الكافي)[١٥].

وبكر بن محمّد هذا هو الأزدي، لأنّ أحمد بن إسحاق عنه كما في كتاب العتق[١٦]، وطريقه من (النجاشي)[١٧].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسين[١٨].

يعني: ابن سعيد، كما في كتاب (ابن داود)[١٩].

---

(١) الكافي ١: ١٢٦/٥.
(٢) رجال النجاشي: ٣٦٣/٩٧٩.
(٣) التهذيب ٩: ١١٤/٤٩٦.
(٤) التهذيب ٦: ٢٦٥/٧٠٩.
(٥) التهذيب ٩: ١١٩/٥١٢، وفيه: زكريا بن آدم.
(٦) الكافي ٦: ٤٢٢/١، وفيه: الحسن بن المبارك عن زكريا بن آدم.
(٧) رجال النجاشي: ٥٦/١٢٩.
(٨) التهذيب ٩: ١٢٠/٥١٤.
(٩) الكافي ٦: ٤١٩/٣.
(١٠) التهذيب ٩: ١٢٠/٥١٥، والكافي ٦: ٤١٩/٤.
(١١) التهذيب ٩: ١٢١/٥٢١.
(١٢) التهذيب ٢: ١٨٩/٧٤٩.
(١٣) التهذيب ٦: ١٧/٣٩.
(١٤) التهذيب ٩: ١٢٢/٥٢٧.
(١٥) الكافي ٦: ٤٢١/٨.
(١٦) التهذيب ٨: ٢٥٢/٩١٧.
(١٧) رجال النجاشي: ١٠٨/٢٧٣.
(١٨) التهذيب ٩: ١٢٣/٥٢٩.
(١٩) رجال ابن داود ٢٢٧ – ٢٢٨ / ٢١، ٢٢. وفيه: روى عنهما أحمد بن محمّد بن يحيى.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن عمر(١).

يعني: ابن يزيد، كما بيّن في باب العتق.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن الحسين، عن عبدالله بن هلال(٢).

أقول: محمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب أعلىٰ رتبة جواديّ(٣)، فيبعد اتّصاله بعبدالله بن هلال؛ لأنّه صادقي(٤). نعم، روىٰ عن محمّد بن عبدالله بن هلال كما في باب أحكام السهو(٥)، فلعلّه ساقط سهواً، وهو مهمل.

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن الحسن(٦).

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن أحمد، عن أحمد بن الحسن(٧). كما هو المتكرّر من رواية محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عن أحمد بن الحسن بن علي بن فضّال(٨).

قوله: محمّد بن موسىٰ، عن محمّد بن عيسىٰ(٩).

يعني: الهمداني عن ابن عبيد، كما في باب اللقطة(١٠).

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد بن الحسين، عن محمّد بن إسماعيل، عن سليمان بن جعفر(١١).

أقول: أحمد بن الحسين هو ابن سعيد كما مرّ.

ومحمّد بن إسماعيل هو الرازي؛ لأنّ الحديث رواه في (الكافي) مرّتين في باب الفقاع(١٢)، ففي أثنائه بهذا السّند، وفي أوّله: عن عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد، عن محمّد بن إسماعيل، عن سليمان بن جعفر الجعفري(١٣). والمتوسّط بين سهل والجعفري هو الرازي؛ للتصريح به في مثل السّند كما في (الكافي) في باب النمر من كتاب الصيد(١٤)، وإنْ كان سهل عن ابن بزيع كما في (الكافي) في باب لحم البقر(١٥)، وباب

---

(١) التهذيب ٩: ٥٣١/١٢٣.
(٢) التهذيب ٩: ٥٣٢/١٢٣.
(٣) رجال الطوسي: ٢٨/٤٠٧.
(٤) رجال الشيخ: ٣٤/٢٢٥.
(٥) التهذيب ٢: ٧٤٩/١٨٩، وفيه: محمّد بن الحسين فقط.
(٦) التهذيب ٩: ٥٣٥/١٢٤.
(٧) الكافي ٦: ١٣/٤٢٤.
(٨) التهذيب ١: ٨٢/٣١، و١٢٧/٤٥، و٢: ٨٨٦/٢٢٤.
(٩) التهذيب ٩: ٥٣٦/١٢٤.
(١٠) التهذيب ٦: ١١٩٥/٣٩٧.
(١١) التهذيب ٩: ٥٣٩/١٢٤، وفيه: سليمان بن حفص.
(١٢) الكافي ٦: ١/٤٢٢، و١٠/٤٢٣.
(١٣) الكافي ٦: ١/٤٢٢.
(١٤) الكافي ٦: ٦/٣٤٥ باب التمر كتاب الأطعمة.
(١٥) الكافي ٦: ٧/٣١١.

النهي عن الجسم والصورة[١].

قوله: أبي سعيد، عن أبي جميل[٢].

وفي نسخة أبي جميلة كسند (الكافي)[٣].

وضمير (عنه) في أوّل صحيح ابن يقطين[٤] لا يجري علىٰ القاعدة من عوده إلىٰ الحسين بن سعيد؛ لرواية الأحمدين عنه[٥] دون العكس، ولعلّه عائد إلىٰ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ في السّند البعيد[٦].

قوله: أحمد بن محمّد، عن المشرقي[٧].

أقول: المشرقي يقال لهشام بن إبراهيم كما في (الرجال)[٨]، ولحمزة بن المرتفع كما في باب الإرادة من (الكافي)[٩]، وهو مهمل.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن حمدان بن سليمان، عن علي بن الحسن[١٠].

أقول: لعلّ علياً هو ابن فضّال وإنْ كان عنه العطّار مشافهة كما في (الكافي) في باب ما يستحب أن تطعم الحبلىٰ[١١].

قوله: عنه، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن عثمان[١٢].

أقول: ضمير (عنه) لابن يعقوب[١٣]، والسّند في (الكافي): عدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد؛ وعلي بن إبراهيم، عن أبيه جميعاً، عن عمرو بن عثمان[١٤]. ومنه يعلم أنّ أبا إسحاق هو إبراهيم بن هاشم علىٰ حذف الواسطة بينه وبين ابن يعقوب.

---

(١) الكافي ١: ١٠٥/٣.
(٢) التهذيب ٩: ١٢٥/٥٤٤، وفيه: أبي جميل البصري.
(٣) الكافي ٦: ٤٢٣/٧.
(٤) التهذيب ٩: ١٢٦/٥٤٧.
(٥) روى أحمد بن محمّد بن عيسى عن الحسين بن سعيد في التهذيب ١: ٣٢٣/٩٤٣، و٢: ١٤١/٥٥٠، و١٥٥/٦٠٨، وروى أحمد بن محمّد بن خالد عن الحسين بن سعيد في التهذيب ١: ٢٢٨/٦٥٩، والكافي ٣: ٥٤/٥.
(٦) التهذيب ٩: ١٢٦/٥٤٥.
(٧) التهذيب ٩: ١٢٧/٥٤٩، وفيه: أحمد بن محمّد بن أبي نصر...
(٨) رجال النجاشي: ٤٣٥/١١٦٨.
(٩) الكافي ١: ١١٠/٥.
(١٠) التهذيب ٩: ١٢٧/٥٥٢.
(١١) الكافي ٦: ٢٢/٢.
(١٢) التهذيب ٩: ١٢٨/٥٥٣.
(١٣) التهذيب ٩: ١٢٧/٥٥١.
(١٤) الكافي ٦: ٢٤٢/١.

كتاب
الوقوف والصدقات

[باب الوقوف والصدقات]

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن علي بن سليمان[1].

يعني: العبيدي عن ابن رشيد، كما في سند (الفقيه)[2].

قوله: أحمد بن محمّد وسهل بن زياد جميعاً والحسين بن سعيد، عن علي بن مهزيار[3].

أقول: تقديم جميعاً علىٰ العطف الثاني غير مناسب، وفي سند (الاستبصار): عن الحسين بن سعيد[4]... إلىٰ آخره. وهو مناسب وإنْ جاز العطف أيضاً؛ لأنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ يروي عن علي بن مهزيار بواسطة الحسين بن سعيد كما في باب أوقات الصّلاة[5]، وبدون الواسطة كما في باب المزارعة[6] وغيره[7].

والسّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ؛ وعدّة من أصحابنا، عن سهل بن زياد جميعاً، عن علي بن مهزيار[8].

قوله: موسىٰ بن جعفر البغدادي، عن علي بن سليمان النوفلي[9].

أقول: في سندي (الكافي)[10] و(الفقيه)[11]: عن علي بن محمّد بن سليمان النوفلي. فالنقص سهو، وفي رجال الهادي عليه السلام: علي بن محمّد النوفلي[12].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن علي بن محبوب ـ عن أبي طاهر حمزة[13].

أقول: الظاهر عن أبي طاهر بن حمزة، ففي رجال الهادي عليه السلام: أبو طاهر محمّد بن حمزة بن اليسع أخو أحمد[14]. وسيأتي

---

(١) التهذيب ٩: ١٢٩/٥٥٤.
(٢) الفقيه ٤: ١٧٧/٦٢٣.
(٣) التهذيب ٩: ١٣٠/٥٥٧.
(٤) الاستبصار ٤: ٩٨/٣٨١.
(٥) التهذيب ٢: ١٨/٥٠.
(٦) التهذيب ٧: ٢٠٧/٩١٢.
(٧) التهذيب ٦: ٢٢٤/٥٣٥، و٩: ٣١/١٢٥.
(٨) الكافي ٧: ٣٦/٣٠.
(٩) التهذيب ٩: ١٣٣/٥٦٣.
(١٠) الكافي ٧: ٣٨/٣٧.
(١١) الفقيه ٤: ١٧٨/٦٢٧.
(١٢) رجال الطوسي: ٤١٨/١٣.
(١٣) التهذيب ٩: ١٣٨/٥٧٩، وفيه: عن أبي طاهر بن حمزة.
(١٤) رجال النجاشي: ٤٦٠/١٢٥٦، رجال الطوسي: ٤٢٦/٣.

الحديث في الباب مروياً عن أحمد بن حمزة[١]، فلعلّه وأخاه اشتركا في المكاتبة.

ولعلّ في لاحقه[٢] سهواً بالنقص، فإنّ محمّد بن الصباح غير موجود في (الرجال)، والمتكرّر في المقام محمّد بن الفضيل عن أبي الصباح[٣].

قوله: علي بن الحسن، عن يعقوب الكاتب[٤].

يعني: ابن فضّال عن يعقوب بن يزيد، صرّح بالثاني في سند (الاستبصار)[٥]، وبالأوّل في مثل السّند في الباب الآتي[٦]، وفي باب الوصايا[٧].

ومنه يعلم أنّ يعقوب في لاحقيه[٨] هو ابن يزيد، إلّا أنّ اتّصاله بمحمّد بن حمران في الأخير محلّ نظر، وأوّلهما مرويّ في (الكافي): عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن هشام ... إلىٰ آخره[٩].

قوله: أحمد بن أبي عبدالله، عن عبدالله بن المغيرة[١٠].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن أبي عبدالله، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة[١١].

وعمر في مكاتبة الهمداني[١٢] هو ابن علي بن عمر بن يزيد كما في مثل السّند في باب ما تجوز الصّلاة فيه من اللباس والمكان[١٣].

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد وأبان[١٤].

أقول: في باب كيفيّة الصّلاة: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن محمّد الجوهري، عن أبان بن عثمان عن إسماعيل الجعفي[١٥]. كما هو المتكرّر من رواية الحسين بن سعيد عن أبان بن عثمان. بواسطة الجوهري[١٦]، فالعطف سهو. ومنه يعلم سقوط الواسطة في لاحقه[١٧].

قوله: محمّد بن خالد ـ يعني: البرقي ـ عن عبدالله بن المغيرة[١٨].

---

(١) التهذيب ٩: ١٤٤/٦٠١.
(٢) التهذيب ٩: ١٣٨/٥٨٠، وفيه: محمّد بن أبي الصباح.
(٣) التهذيب ١: ٢٢٧/٦٥٣، و٣: ١٣٠/٢٨٠، و١٣٢/٢٩٠.
(٤) التهذيب ٩: ١٣٩/٥٨٣.
(٥) الاستبصار ٤: ١٠٣/٣٩٥.
(٦) التهذيب ٩: ١٥٧/٦٤٧.
(٧) التهذيب ٩: ٢٢٨/٨٩٦.
(٨) التهذيب ٩: ١٣٩/٥٨٤ و٥٨٥.
(٩) الكافي ٧: ٣٠/٢.
(١٠) التهذيب ٩: ١٤١/٥٩٢.
(١١) الكافي ٧: ٣٥/٢٨.
(١٢) التهذيب ٩: ١٤٤/٥٩٩، وفيه: عمرو بن علي بن عمر.
(١٣) التهذيب ٢: ٢٠٩/٨١٩، وفيه: عمر بدل عمرو.
(١٤) التهذيب ٩: ١٥٠/٦١٢.
(١٥) التهذيب ٢: ٩٢/٣٤٣.
(١٦) التهذيب ٤: ٢٧٥/٨٣٢.
(١٧) التهذيب ٩: ١٥٠/٦١٣.
(١٨) التهذيب ٩: ١٥٠/٦١٤.

كما في زيادات صلاة السّفر[١].

باب النحل والهبة

قوله: ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن[٢].

يعني: ابن الحجّاج، كما في طريقه من (الفهرست)[٣]، وكما في مثل السّند في (الكافي) في باب ما تجوز من الوقف والصدقة[٤].

قوله: ابن أبي عمير، عن علي بن إسماعيل[٥].

يعني: ابن عمّار، كما في باب الإجارات[٦]، وترجمة أبان بن تغلب من (رجال الكشّي)[٧].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن فضالة بن أيّوب[٨].

أقول: اتّصالهما غير معهود، والموجود الفصل بينهما بأحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسين بن سعيد، كما في باب أوقات الصّلاة[٩].

(١) التهذيب ٣: ٥٣٣/٢١٦.
(٢) التهذيب ٩: ٦٢٦/١٥٣.
(٣) الفهرست: ٤٧٣/١٧٧.
(٤) الكافي ٧: ٩/٣١.
(٥) التهذيب ٩: ٦٤٧/١٥٧.
(٦) التهذيب ٧: ٩٣٤/٢١٣.
(٧) رجال الكشّي ٢: ٦٠٢/٦٢٢.
(٨) التهذيب ٩: ٦٥٠/١٥٨.
(٩) التهذيب ٢: ١١٧/٣٧.

كتاب الوصايا

باب الإقرار في المرض

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي إسحاق، عن النوفلي[1].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم؛ للقرينتين في باب تطهير الثياب[2].

فتلغو قبليّة ابن مهزيار في لاحقه[3].

قوله: محمّد بن أبي حمزة والحسين بن عثمان[4].

يعني: الثمالي والأحمسي، كما بيّن في زيادات فقه الحجّ.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن السّندي بن محمّد[5].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[6]، والمتكرّر عدم الواسطة[7]، وبتقديرها هو الجاموراني للقبليّة[8].

قوله: جميل بن درّاج، عن السّعدي، عن الحكم بن عيينة[9].

أقول: الواسطة هو يحيىٰ بن زكريا، لكن وصفه في (الفقيه) بالسعدي[10]، وفي (الكافي) بالشعيري[11]، و(الاستبصار[12] كالكافي) في النسبة وك(التهذيب) في ترك المنسوب، وهو بالنسبتين مهمل. وقد يتوسّط إسماعيل الشعيري كما في (الكافي) في باب الرجل يحجّ من الزكاة[13]، فلولا ما سبق في (الكافي) لأمكن حمل ما في (الاستبصار) عليه.

قوله: المفضّل، عن زيد[14].

يعني: ابن صالح عن الشحّام، كما في

---

(١) التهذيب ٩: ٦٦٦/١٦٢.

(٢) التهذيب ١: ٧٥٥/٢٦٠.

(٣) التهذيب ٩: ٦٦٧/١٦٢، الظاهر المقصود: فتلغو قبليّة محمّد بن أحمد بن يحيىٰ لابن مهزيار الذي يكنى أيضاً أبا إسحاق.

(٤) التهذيب ٩: ٦٦٩/١٦٣.

(٥) التهذيب ٩: ٦٧٠/١٦٣.

(٦) الاستبصار ٤: ٤٣٥/١١٤.

(٧) التهذيب ١: ٧٧٦/٢٦٥، و٨: ٨٤٦/٢٣٥، و٩: ٩٣٥/٢٤١.

(٨) التهذيب ٦: ٤١٧/١٩٢، و٩٥٩/٣٤٣.

(٩) التهذيب ٩: ٦٧١/١٦٤، وفيه: جميل بن دراج عن الشعيري عن الحكم بن عتيبة.

(١٠) الفقيه ٤: ٥٧٩/١٦٦، وفيه: زكريا بن يحيىٰ السعدي.

(١١) الكافي ٧: ١/١٦٧،وفيه: عن زكريا بن يحيىٰ عن الشعيري.

(١٢) الاستبصار ٤: ٤٣٦/١١٤.

(١٣) الكافي ٣: ١/٥٥٧.

(١٤) التهذيب ٩: ٦٨٦/١٦٩.

باب الجنابة[١]، والباب الآتي[٢].

باب الوصية ووجوبها

قوله: علي بن إبراهيم، عن علي بن إسحاق[٣].

وفي نسخة توسّط عن أبيه[٤]، وليس في (الكافي)[٥]، وهو الأوفق.

باب الإشهاد على الوصيّة

قوله: يونس بن عبد الرحمن، عن علي بن سالم، عن يحيىٰ بن محمّد[٦].

أقول: في سندي (الكافي)[٧] و(الفقيه)[٨] بدون الواسطة.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن محبوب[٩].

أقول: في باب البيّنات توسّط أحمد بن محمّد[١٠]، وهو الأوفق.

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد بن عثمان، عن ربعي[١١].

أقول: السّند في (الكافي) بدون الواسطة[١٢]، وفي (الفقيه): روىٰ حمّاد بن عيسىٰ، عن ربعي بن عبدالله[١٣].

باب وصيّة الصبيّ

قوله: سويد القلّا، عن أبي بصير[١٤].

أقول: تكرّر في مثل السّند توسّط أيّوب بن الحرّ[١٥]، فسقوطه سهو.

والسّند ضعيفٌ بمحمد بن علي وهو أبو سمينة، كما بيّن في باب الأحداث[١٦].

باب الرجوع في الوصيّة

أقول: أبو الحسين الساباطي[١٧] هو عمر بن شدّاد كما يأتي في الباب[١٨]، وفي سند (الفقيه): أبي الحسن[١٩]. وهو مجهول لم يكن في (الرجال)[٢٠].

---

(١) التهذيب ١: ٤١٢/١٤٥.
(٢) التهذيب ٩: ٧٠٣/١٧٣.
(٣) التهذيب ٩: ٧١١/١٧٤.
(٤) راجع تنبيهات الأريب: ٥١٦.
(٥) الكافي ٧: ١/٢.
(٦) التهذيب ٩: ٧١٥/١٧٨.
(٧) الكافي ٧: ٦/٤.
(٨) الفقيه ٤: ٤٨٧/١٤٢.
(٩) التهذيب ٩: ٧١٨/١٧٩.
(١٠) التهذيب ٦: ٦٣٧/٢٤٩، وفيه: أحمد فقط.
(١١) التهذيب ٩: ٧١٩/١٨٠.
(١٢) الكافي ٧: ٤/٤.
(١٣) الفقيه ٤: ٤٨٦/١٤٢.
(١٤) التهذيب ٩: ٧٣٢/١٨٢.
(١٥) التهذيب ٧: ١٤٥٢/٣٥٧.
(١٦) الكافي ٩: ٧٤٨/١٨٦، وفيه: أبو الحسن الساباطي.
(١٧) التهذيب ٩: ٧٤٨/١٨٦، وفيه: عن أبي الحسن الساباطي.
(١٨) التهذيب ٩: ١٨٧ / ٧٥٣، وفيه: عن أبي الحسن عمر بن شدّاد.
(١٩) الفقيه ٤: ١٤٩ / ٥١٧.
(٢٠) في النسختين ج، د بدل: وهو مجهول... الخ: وهو مهمل.
وذكره الطوسي في رجاله: ٥٠١/٢٥٤.

قوله: علي بن إبراهيم، عن عثمان بن سعيد[١].

وفي سند (الكافي) توسّط عن أبيه[٢].

والأزدي في لاحقه[٣] في سند (الكافي) الأسدي مكانه[٤]، وهو الأوفق بما في (الرجال).

قوله: محمّد بن أحمد، عن الحسين بن مالك[٥].

أقول: في (الكافي) قبلهما محمّد بن يحيىٰ[٦]، فالمتوسّط هو ابن أحمد بن يحيىٰ كما صرّح به في سند (الاستبصار)[٧]، وفي سند (الفقيه) الحسن مكبّراً[٨]، وفي (الرجال) بالوجهين[٩]، وهو قمّي من أصحاب الهادي عليه السلام والعسكري عليه السلام.

ويونس في أوائل الأسناد[١٠] هو ابن عبد الرحمن كما مرّ.

باب الوصيّة للوارث

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم بن سليمان، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١١].

أقول: يأتي في الباب: الحسين بن سعيد، عن النضر بن سويد، عن القاسم بن سليمان، عن جرّاح المدائني، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[١٢]. وهذا هو المتكرّر[١٣]، ولكن القاسم صادقيّ[١٤]، فالنقص الأوّل راجح، والثاني محتمل.

باب الوصيّة لأهل الضلال

قوله: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن الحسن بن راشد[١٥].

يعني: أبا علي، كما في باب ابتياع الحيوان[١٦].

باب قبول الوصيّة

أقول: ربعي في الباب[١٧] هو ابن عبدالله، صرّح به في (الفقيه)[١٨].

---

(١) التهذيب ٩: ٧٥١/١٨٧، وتوسّط فيه: عن أبيه.
(٢) الكافي ٧: ٩/٨.
(٣) التهذيب ٩: ٧٥٢/١٨٧.
(٤) الكافي ٧: ٣/٧.
(٥) التهذيب ٩: ٧٥٩/١٨٩.
(٦) الكافي ٧: ١٢/٥٩.
(٧) الاستبصار ٤: ٤٧١/١٢٤.
(٨) الفقيه ٤: ٦٠٥/١٧٣.
(٩) رجال الطوسي: ٨/٤١٣، خلاصة الأقوال: ٢٢٧/١٠٠.
(١٠) التهذيب ٩: ٧٦٢/١٩٠.
(١١) التهذيب ٩: ٢٠٠ / ٧٩٩.
(١٢) التهذيب ٩: ٨٠١/٢٠١، وفيه:... عن النضر عن القاسم عن...
(١٣) التهذيب ٦: ٦٠٠/٢٤٢، و٧٥٢/٢٧٥، و١٠٤٧/٣٦٥.
(١٤) رجال الطوسي: ٤٦/٢٧٦.
(١٥) التهذيب ٩: ٨١١/٢٠٤.
(١٦) التهذيب ٧: ٣٥٢/٨٢.
(١٧) التهذيب ٩: ٢٠٥ - ٨١٤/٢٠٦، ٨١٥، ٨١٧.
(١٨) الفقيه ٤: ٤٩٦/١٤٤.

والقاسم بن الفضيل[١] وهو ابن يسار؛ لأنّ في طريق (النجاشي) إليه: عنه ابن أبي عمير[٢].

باب الوصيّة المبهمة

قوله: علي، عن أبيه، عن حمّاد[٣].

أقول: علي هو ابن إبراهيم كما في سند (الكافي)[٤]، فحمّاد هو ابن عيسىٰ كما مرّ.

قوله:أبي أيّوب الخزّاز،عن أبي بصير[٥].

يعني: ليث المرادي، كما في باب القود بين الرجال والنساء من كتاب الديّات[٦].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[٧].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط أحمد بن محمّد[٨]، وهو الصواب.

قوله: ومحمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد، عن علي بن أحمد، عن صفوان وأحمد بن محمّد بن أبي نصر[٩].

أقول: قال السيّد: هكذا في (الكافي)[١٠]. ولكن الذي يحضرني من نسخه: ومحمّد بن يحيىٰ، عن أحمد، عن صفوان وأحمد بن محمّد بن أبي نصر[١١]. وكلا الأمرين مستقيم، فإنّ أحمد بن محمّد بن عيسىٰ يروي عن صفوان مشافهة كما في (الكافي) في باب حالات الأئمة[١٢]، وبواسطة علي بن أحمد بن أشيم كما في باب الخراج من كتاب الزكاة[١٣].

قوله: محمّد بن عمرو، عن جميل، عن أبان[١٤].

يعني: ابن سعيد عن ابن درّاج عن ابن تغلب، للتصريح بالأوّل والأخير في سند الحديث في (معاني الأخبار)[١٥]، ولأنّ في باب أوقات يكره فيها الذبح من كتاب الذبائح من (الكافي): محمّد بن عمرو، عن جميل بن درّاج[١٦]. وفي آخر باب تفصيل الصّلاة: محمّد بن عمرو الزيات، عن جميل بن درّاج[١٧].

قوله: عنه، عن علي بن عقبة، عن

---

(١) التهذيب ٩: ٢٠٦/٨١٧.
(٢) رجال النجاشي: ٣١٣/٨٥٦.
(٣) التهذيب ٩: ٢٠٩/٨٢٦.
(٤) الكافي ٧: ٤٠/٣.
(٥) التهذيب ٩: ٢٠٩/٨٢٧.
(٦) التهذيب ١٠: ١٨٦/٧٣٠.
(٧) التهذيب ٩: ٢٠٩/٨٢٨، وفيه: عن أحمد بن محمّد عن ابن أبي نصر.
(٨) الاستبصار ٤: ١٣٢/٤٩٨.
(٩) التهذيب ٩: ٢١٠/٨٣٣.
(١٠) تنبيهات الأريب: ٥٢٤.
(١١) الكافي ٧: ٤١/٢، وفيه: ومحمّد بن يحيىٰ عن أحمد بن محمّد... الخ.
(١٢) الكافي ١: ٣٨٣ / ٢.
(١٣) التهذيب ٤: ١١٨/٣٤١.
(١٤) التهذيب ٩: ٢١١/٨٣٥.
(١٥) معاني الأخبار: ٢١٧/١.
(١٦) الكافي ٦: ٢٣٦/٢، ٣.
(١٧) التهذيب ٢: ١٧٣/٦٨٩، وفيه: عمر بدل عمرو.

أبيه[١].

أقول: هكذا في (الكافي)[٢]، وضمير (عنه) فيهما بمجرىٰ القاعدة لمحمّد بن يحيىٰ[٣]، ولكنّه لايتّصل بعلي بن عقبة، ولعلّه عائد إلىٰ محمّد بن الحسين[٤] لروايته عنه، كما في باب تلقين المحتضرين[٥] وإنْ روىٰ عنه بواسطة ابن أسباط ـ أيضاً ـ كما في باب ما تجوز فيه الصّلاة من اللباس والمكان[٦].

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن إسماعيل[٧].

يعني: الزعفراني، كما بيّن في باب تلقين المحتضرين.

باب وصيّة الإنسان لعبده

قوله: ابن أبي عمير، عن رجل، عن محمّد بن مسلم[٨].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ موافقاً (للكافي)[٩]، ونقل أنّ في بعض النسخ: عن جميل، مكان: عن رجل[١٠].

قوله: عنه، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١١].

أقول: السّند في (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر[١٢]. ومنه يعلم أنّ الضمير عائد إلىٰ أحمد بن محمّد في أثناء السّند السابق[١٣] دون البزوفري خروجاً عن القاعدة.

والحارثي في لاحقه[١٤] هو عبد الغفار الجازي، كما بيّن في باب العتق.

قوله: العبّاس، عن محمّد بن الحسين بن أبي خالد[١٥].

يعني: ابن معروف عن شينولة، كما بُيّن في زيادات فقه الحجّ.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي، عن عثمان بن عيسىٰ[١٦].

أقول: الحسن بن علي هو الكوفي للقرينتين في باب العتق[١٧].

---

(١) التهذيب ٩: ٨٤٠/٢١٢.
(٢) الكافي ٧: ٤/٤٤.
(٣) التهذيب ٩: ٨٣٨/٢١٢.
(٤) التهذيب ٩: ٨٣٩/٢١٢.
(٥) التهذيب ١: ٩٣١/٣٢٠، و١٤٩٦/٤٥٩.
(٦) التهذيب ٢: ١٤٨٢/٣٥٨.
(٧) التهذيب ٩: ٨١٤/٢١٢.
(٨) التهذيب ٩: ٨٥٩/٢١٩.
(٩) الكافي ٧: ١/١٦.
(١٠) راجع تنبيهات الأريب: ٥٢٧.
(١١) التهذيب ٩: ٨٧٢/٢٢٢.
(١٢) الكافي ٧: ١٧/٢٠.
(١٣) التهذيب ٩: ٨٧١/٢٢٢.
(١٤) التهذيب ٩: ٨٧٣/٢٢٣.
(١٥) التهذيب ٩: ٨٨٩/٢٢٦، وفيه: محمّد بن الحسن بن أبي خالد.
(١٦) التهذيب ٩: ٨٩١/٢٢٧.
(١٧) التهذيب ٨: ٨٧٥/٢٤٢.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن محبوب، عن أبـي أيّـوب، عـن محمّد بن مارد[١].

أقول: اتّصال الأوّلين بعيد، والسّند فـي (الكافي): محمّد بن يحيىٰ، عن أحـمد بـن محمّد، عن ابن مـحبوب، عـن مـحمّد بـن مارد[٢]. وفـي (الفـقيه): رویٰ الحسـن بـن محبوب، عن محمّد بن مارد[٣]. وهو يـؤذن بوقوع السهو بنقصان الواسطة بين الأوّليـن وزيادتها بين الأخيرين.

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسـن بـن فضّال ـ عن محمّد بن علي، عن محمّد بـن سنان، عن ابن مسكان، عن أبي سعيد[٤].

أقول: محمّد بن عـلي هـو أبـو سـمينة لوصفه في طريق (الفهرست) إلىٰ محمّد بن سنان بـالصيرفي[٥]، وفـي طـريق (الفـقيه) بالكوفي[٦].

وأمّا أبو سعيد فابن مسكان يروي عـن جماعة كلّ منهم يكنّىٰ أبا سعيد: كأبان بـن تـغلب فـي بـاب تـلقين المـحتضرين[٧]، وكثابت في (الكافي) في باب تـرك دعـاء الناس[٨]، وهو ثابت بن أبي ثابت كـما فـي (الرجال)[٩]، وعبيدالله بن الوليـد الوصـافي والرجحان له؛ لأنّ في طريق (النجاشي) إليه: محمّد بن سنان، عن ابن مسكان، عـنه[١٠]. ولأنّ في (الكافي) في باب إدخال السـرور علىٰ المؤمن: محمّد بن يحيىٰ، عن أحمد بن محمّد بن عيسى، عن ابن سنان، عـن ابـن مسكان، عن عبيدالله بن الوليد الوصافي[١١]. وهذا بعينه هو السّند في آخر الباب[١٢]، وإنّما الاختلاف في العنوان.

وموسىٰ بن جعفر فيالباب الآتي[١٣] هو البغدادي؛ للقرينتين في طريق (الفـهرست) إلىٰ عمرو بن سعيد المدائني[١٤].

ومثنّىٰ[١٥] هو ابن عبدالسلام، صرّح بـه (العيّاشي) في سند الحديث[١٦].

---

(١) التهذيب ٩: ٨٨٧/٢٢٦.
(٢) الكافي ٧: ٣/٢٢.
(٣) الفقيه ٤: ٥٣٣/١٥٤.
(٤) التهذيب ٩: ٨٩٧/٢٢٩.
(٥) الفهرست: ٦١٩/٢١٩.
(٦) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ١٠٥.
(٧) التهذيب ١: ٩٦٩/٣٣١.
(٨) الكافي ٢: ٢/٢١٣.
(٩) رجال الطوسي: ٣/١١١.
(١٠) رجال النجاشي: ٦١٣/٢٣١.
(١١) الكافي ٢: ٣/١٨٨، وفيه: محمّد بن سنان عن عبد الله بن مسكان...
(١٢) التهذيب ٩: ٩٠٢/٢٣٠.
(١٣) التهذيب ٩: ٩٠٤/٢٣١.
(١٤) الفهرست: ٤٨٧/١٨٠.
(١٥) التهذيب ٩: ٩٠٥/٢٣١.
(١٦) تفسير العيّاشي ١: ١٧٢/٩٧.

باب من الزيادات

قوله: حميد بن زياد، عن عبدالله بن جبلّة[١].

أقول: السّند في (الكافي): عنه عبدالله بن جبلّة[٢]، وقبله بلا فصل: حميد بن زياد، عن الحسن بن محمّد بن سماعة[٣]. والشيخ أجرىٰ الضمير علىٰ الظاهر من عوده إلىٰ حميد [و] هو عائد إلىٰ الحسن بشهادة الطبقة، وصريح سند الحديث في (الفقيه)[٤]، و[آخر] باب الزيادات[٥].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن منصور[٦].

أقول: المتكرّر هنا في مثل السّند توسّط محمّد بن عيسىٰ، وهو أبو أحمد عن منصور بن حازم، كما في باب بيع المضمون[٧].

قوله: أحمد بن محمّد، عن سعد بن إسماعيل[٨].

أقول: أحمد بن محمّد هو ابن عيسىٰ كما في سند (الكافي)[٩]، ويأتي في الباب[١٠].

قوله: ابن أبي عمير، عن مروان[١١].

أقول: في سند (الكافي)[١٢] وباب حكم الجنابة[١٣]: ابن أبي عمير، عن عمّار بن مروان. فالنقص سهو.

قوله: أحمد بن محمّد، عن إبراهيم بن مهزم[١٤].

أقول: هكذا في سند (الكافي)[١٥]، وفي طريق (الفهرست) إلىٰ إبراهيم بن مهزم: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن الحسن بن محبوب، عنه[١٦].

قوله: صالح بن رزين، عن ابن أشيم[١٧].

يعني: موسىٰ بن أشيم، كما بُيّن ذلك في زيادات الإجارات.

قوله: عنه ـ يعني: علي بن الحسن بن فضّال ـ عن سندي، عن ابن أبي عمير[١٨].

أقول: السّندي هو ابن الربيع للقرينتين في زيادات فقه النكاح[١٩].

---

(١) التهذيب ٩: ٩٠٨/٢٣٢.
(٢) الكافي ٧: ١٣/٥٥.
(٣) الكافي ٧: ١٢/٥٥.
(٤) الفقيه ٤: ٦٠٠/١٧١.
(٥) التهذيب ٩: ٩٥٦/٢٤٦.
(٦) التهذيب ٩: ٩٠٩/٢٣٢.
(٧) التهذيب ٧: ١١٧/٢٧.
(٨) التهذيب ٩: ٩١٦/٢٣٤.
(٩) الكافي ٧: ١٤/٦٠.
(١٠) التهذيب ٩: ٩٥١/٢٤٥.
(١١) التهذيب ٩: ٩٢٠/٢٣٦، وفيه: عمّار بن مروان.
(١٢) الكافي ٧: ١٧/٦٢.
(١٣) التهذيب ١: ٤٥٥/١٥٩، باب حكم الحيض والاستحاضة.
(١٤) التهذيب ٩: ٩٢٤/٢٣٧.
(١٥) الكافي ٧: ٢٩/٦٥.
(١٦) الفهرست: ٢١/٤٣.
(١٧) التهذيب ٩: ٩٤٥/٢٤٣.
(١٨) التهذيب ٩: ٩٤٧/٢٤٤.
(١٩) التهذيب ٧: ١٨٥٥/٤٦٣.

كتاب
الفرائض والمواريث

باب ميراث الوالدين

قوله: علي بن يحيىٰ بن حمّاد، عن ابن سكين، عن مشمعل بن سعد[1].

أقول: في أكثر نسخ (الكافي): عن سكين[2].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن الحسن الأشعري[3].

يعني: شينولة، كما بيّن في باب الخمس والغنائم.

باب ميراث الأولاد

قوله: محمّد بن يعقوب، عن علي بن محمّد ومحمّد بن أبي عبدالله[4].

أقول: المعطوف هو محمّد بن جعفر بن عون الأسدي كما في (الكافي) في باب حدوث العالم[5].

قوله: ابن أبي عمير، عن حمّاد وهشام، عن الأحول[6].

أقول: في أوّل باب الوصيّة بالثلث: ابن أبي عمير، عن هشام بن سالم وحفص بن البختري وحمّاد بن عثمان[7]. وفي زيادات صلاة السّفر: حمّاد بن عثمان، عن محمّد بن النعمان[8].

قوله: علي بن أسباط، عن الحسن بن علي بن عبدالله، عن حمزة بن حمران[9].

أقول: المتوسّط في سند (الكافي) بينهما هو الحسن بن علي بن عبد الملك حيدر[10]، وهو مهمل.

قوله: جميل بن درّاج، عن سلمة بن محمّد[11].

أقول: في سند (الكافي): سلمة بن محرز[12].

قوله: جميل، عن عبدالله بن محمّد[13].

---

(١) التهذيب ٩: ٩٧٩/٢٦٩، وفيه: علي بن الحسن بن حمّاد.
(٢) الكافي ٧: ٣/٩١، وفيه: ابن مسكين.
(٣) التهذيب ٣: ٩٨٦/٢٧٣.
(٤) التهذيب ٩: ٩٩٢/٢٧٤.
(٥) الكافي ١: ٣/٧٨.
(٦) التهذيب ٩: ٩٩٣/٢٧٥.
(٧) التهذيب ٩: ٧٦٩/١٩١.
(٨) التهذيب ٣: ٥٠٠/٢٠٨.
(٩) التهذيب ٩: ١٠٠٢/٢٧٧.
(١٠) الكافي ٧: ٢/٨٦.
(١١) التهذيب ٩: ١٠٠٤/٢٧٧، وفيه: سلمة بن محرز.
(١٢) الكافي ٧: ٣/٨٦.
(١٣) التهذيب ٩: ١٠١٢/٢٧٩.

أقول: لعلّ محمّداً تصحيف محرز بقرينة جميل بن درّاج، كما يأتي في باب ميراث الإخوة والأخوات[١].

[باب ميراث الوالدين مع الإخوة والأخوات]

قوله: أحمد بن محمّد، عن ابن سنان، عن العلاء بن الفضيل[٢].

أقول: في طريق (الفهرست) إلىٰ العلاء بن الفضيل بن يسار: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن سنان، عنه[٣].

قوله: علي بن الحسن بن حمّاد بن ميمون[٤].

أقول: تقدّم في مثل السّند في باب ميراث الوالدين: علي بن الحسن بن حمّاد، عن ابن مسكين[٥].

ومحمّد بن علي في الباب الآتي[٦] هو أبو سمينة، كما بيّن في باب حكم الحيض.

باب ميراث الأزواج

قوله: الحسن بن علي الخزّاز وعلي بن الحكم، عن مثنّىٰ الحنّاط[٧].

أقول: مثنّىٰ هو ابن الوليد بقرينتي الخزّاز كما في طريق (الفهرست) إليه[٨]، وعلي بن الحكم كما في باب الاستخارة للنكاح[٩]، وفي (الكافي) في باب الهندباء[١٠].

قوله: معاوية بن حكيم، عن إسماعيل، عن أبي بصير[١١].

أقول: السّند في (الفقيه): معاوية بن حكيم، عن علي بن الحسن بن يزيد، عن مشمعل، عن أبي بصير[١٢]. وفي (الكافي) روىٰ ما يقرب من معنىٰ الحديث: عن حميد، عن ابن سماعة، عن ابن رباط، عن محمّد بن سكين؛ وعلي بن أبي حمزة، عن مشمعل؛ وعن ابن رباط، عن مشمعل كلّهم عن أبي بصير[١٣].

فلعلّ إسماعيل تصحيف مشمعل، وإنْ كان إسماعيل بن عمّار عن أبي بصير كما في زيادات أوقات الصّلاة[١٤].

قوله: أبان الأحمر، قال: لا أعلمه إلّا عن

---

(١) التهذيب ٩: ١١٥٣/٣٢١.
(٢) التهذيب ٩: ١٠٢٢/٢٨٢.
(٣) الفهرست: ٥٠٠/١٨٣.
(٤) التهذيب ٩: ١٠٢٦/٢٨٤.
(٥) التهذيب ٩: ٩٧٩/٢٦٩، وفيه: ابن سكين.
(٦) التهذيب ٩: ١٠٣٨/٢٨٦.
(٧) التهذيب ٩: ١٠٤٩/٢٩٣.
(٨) الفهرست: ٧٤٨/٢٤٩.
(٩) التهذيب ٧: ١٦٢٧/٤٠٧.
(١٠) الكافي ٦: ١/٣٦٢.
(١١) التهذيب ٩: ١٠٥٥/٢٩٤.
(١٢) الفقيه ٤: ٦٦٦/١٩١، وفيه: علي بن الحسن بن زيد.
(١٣) الكافي ٧: ٢/١٢٦.
(١٤) التهذيب ٢: ٩٣٥/٢٣٦، في زيادات فضل الصلاة.

ميسر بيّاع الزطّي[1].

أقول: هكذا في أكثر النسخ و(الكافي)[2] و(الفقيه)[3]، وهو الموافق لما في (الرجال)[4]، وفي نسخةٍ: ميسرة وهو سهو.

قوله: محمّد بن الوليد، عن يونس بن يعقوب[5].

أقول: محمّد بن الوليد هو الخزّاز؛ لأنّ في ترجمته من (رجال النجاشي): أنّه يروي عن يونس بن يعقوب[6].

باب ميراث من علا من الآباء

قوله: حمّاد بن عثمان، عن إسماعيل الجعفي[7].

يعني: ابن عبد الرحمن، كما سيصرّح به في الباب[8].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أحمد بن محمّد، عن عبدالله بن سنان[9].

أقول: أحمد بن محمّد الثاني صالح للبزنطي قبليّة وبعديّة، بل صرّح به في مثل السّند في (الفقيه) في باب أُمهات الأولاد[10]، ولكن في سند (الكافي) مكانه ابن محبوب[11].

قوله: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن حمزة[12].

يعني: بزيع أو ابن اليسع بقرينة المقام.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة وصالح بن خالد[13].

أقول: في سند (الكافي): الحسن بن محمّد بن سماعة، عن جعفر بن سماعة وصالح بن خالد[14]. كما هو المتكرّر[15]، وفي (الاستبصار): الحسن بن محمّد بن سماعة، عن صالح بن خالد[16]. ففي السّند سهو بالنقص أو التصحيف.

وصالح بن خالد هنا أبو شعيب المحاملي، كما بيّن في زيادات مواقيت الصّلاة.

قوله: محمّد بن أسلم، عن يونس[17].

يعني: البجلي عن ابن عبد الرحمن، كما

---

(١) التهذيب ٩: ١٠٧١/٢٩٩، وفيه: ميسرة.
(٢) الكافي ٧: ١١/١٣٠.
(٣) الفقيه ٤: ٨٠٧/٢٥١.
(٤) رجال الطوسي: ٦١٥/٣١٨، وفيه: ميسرة.
(٥) التهذيب ٩: ١٠٧٩/٣٠٢.
(٦) رجال النجاشي: ٩٣١/٣٤٥.
(٧) التهذيب ٩: ١٠٨٢/٣٠٤.
(٨) التهذيب ٩: ١٠٨٩/٣٠٥.
(٩) التهذيب ٩: ١٠٩٠/٣٠٥ والأول فيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ.
(١٠) الفقيه ٣: ٢٩٦/٨٢.
(١١) الكافي ٧: ١١/١١١.
(١٢) التهذيب ٩: ١٠٩٣/٣٠٦.
(١٣) التهذيب ٩: ١١٠١/٣٠٨.
(١٤) الكافي ٧: ٦/١١٢.
(١٥) التهذيب ٧: ١٨٨/٤٤.
(١٦) الاستبصار ٤: ٦٠٥/١٦٠.
(١٧) التهذيب ٩: ١١٠٣/٣٠٨.

في (الكافي) في نوادر كتاب الديّات[١].

ومنه يعلم يونس[٢] في العاقب لصحيح [ابن] مسلم[٣].

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن أبي طاهر بن تسنيم[٤].

أقول: محمّد بهذه النسبة مهمل، وفي (الرجال): محمّد بن أبي يونس تسنيم أبو طاهر الورّاق[٥]. فلعلّه هو عليٰ زيادة (ابن) في الموضعين سهواً. ويؤيّده أنّ في (الكافي) في باب ميراث ذوي الأرحام مع الموالي: علي بن الحسن، عن محمّد بن تسنيم الكاتب[٦].

باب ميراث الإخوة والأخوات

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي[٧].

يعني: ابن فضّال، كما في مثل السّند في الباب السّابق[٨].

قوله: علي بن محمّد، عن محمّد بن مسكان[٩].

وفي نسخة ابن سكين كما في الاستبصار[١٠].

باب ميراث الأعمام والعمّات

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن الحسن، عن أبان[١١].

أقول: في سند (الكافي) محسن مكان الحسن[١٢]، كما هو المتكرّر في مثل السّند[١٣]، فالإبدال سهو.

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، قال: حدّثهم بكر بن محمّد، عن صفوان بن خالد[١٤].

أقول: لعلّ بكر بن محمّد هو ابن جناح، ففي ترجمته من (رجال النجاشي) نقلاً عن حميد: أنّه صلّىٰ عليه الحسن بن سماعة[١٥].

وفي (الاستبصار) صفوان غير منسوب[١٦].

ومحمّد الكاتب[١٧] في الضعيف بجهالة حسين البزّاز هو محمّد بن تسنيم، كما بيّن

---

(١) الكافي ٧: ١/٣٦٩.
(٢) التهذيب ٩: ١١٠٥/٣٠٩.
(٣) التهذيب ٩: ١١٠٤/٣٠٨.
(٤) التهذيب ٩: ١١٢٧/٣١٤.
(٥) رجال النجاشي: ٨٩٢/٣٣٠.
(٦) الكافي ٧: ٦/١٣٥.
(٧) التهذيب ٩: ١١٤٨/٣١٩.
(٨) التهذيب ٩: ١١١٦/٣١١ و١١١٧.
(٩) التهذيب ٩: ١١٥٩/٣٢٣، وفيه: محمّد بن سكين.
(١٠) الاستبصار ٤: ٦٣٩/١٦٩، وفيه: علي بن محمّد بن مسكين، بدل عن الاثنين.
(١١) التهذيب ٩: ١١٦٣/٣٢٤، وفيه: أحمد بن محمّد عن الحسن بن أحمد...
(١٢) الكافي ٧: ٤/١١٩، وفيه: محسن بن أحمد.
(١٣) التهذيب ٩: ١٠١٦/٢٨١، و١٠٢٨/٢٨٤.
(١٤) التهذيب ٩: ١١٧٢/٣٢٦، وفيه: محمّد بن بكر.
(١٥) رجال النجاشي: ٩٣٤/٣٤٦ ترجمة محمّد بن بكر بن جناح.
(١٦) الاستبصار ٤: ٦٤٤/١٧٠.
(١٧) التهذيب ٩: ١١٧٦/٣٢٧.

في الباب السابق. ومحمّد الهمداني لعلّه أبو سمينة.

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن إبراهيم بن محمّد[١].

يعني: العبيدي عن الهمداني، كما في باب المزارعة[٢].

باب ميراث الموالي

قوله: أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن الميثمي، عن محمّد الكاتب[٣].

أقول: في سند (الكافي): أحمد بن محمّد، عن علي بن الحسن الميثمي، عن محمّد بن تسنيم الكاتب[٤]. ولا ريب أنّه يعني: العاصمي عن ابن فضّال، فالميثمي تصحيف.

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن ثابت[٥].

وهو مشترك، وفي سند (الكافي): أبي ثابت[٦]، وهو مهمل.

باب أنّ الرجل إذا مات وترك وارثاً مملوكاً[٧]

قوله: الفضيل بن يسار، عن ابن ثابت[٨].

أقول: السّند في (الكافي): أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن أبي ثابت ... إلىٰ آخره[٩]. وقد مرّ في الباب السّابق.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمّد بن حفص[١٠].

أقول: في سند (الكافي) جعفر مكان حفص[١١]، كما في زيادات الحدود[١٢]، ففيه تصحيفٌ.

قوله: ابن ثابت وابن عون، عن السائي[١٣].

أقول: في طريق (النجاشي) إلىٰ علي بن سويد السائي: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن عمّه حمزة بن بزيع، عنه[١٤]. وفي آخر باب تفصيل الصّلاة: محمّد بن إسماعيل بن بزيع العدوي، عن أبي الحسن عبدالله بن عون الشامي[١٥]. ولعلّ فيه إيماءً إلىٰ ما في

(١) التهذيب ٩: ١١٧٨/٣٢٧.
(٢) التهذيب ٧: ٩١٢/٢٠٧.
(٣) التهذيب ٩: ١١٨٥/٣٢٩.
(٤) الكافي ٧: ٦/١٣٥، وفيه: التيمي بدل الميثمي.
(٥) التهذيب ٩: ١١٨٦/٣٣٠، وفيه: أبي ثابت.
(٦) الكافي ٧: ٨/١٣٦.
(٧) في التهذيب: باب الحرّ إذا مات وترك وارثاً مملوكاً.
(٨) التهذيب ٩: ١١٩٧/٣٣٣، وفيه: الفضل بن شاذان عن أبي ثابت.
(٩) الكافي ٧: ٨/١٣٦.
(١٠) التهذيب ٩: ١١٩٨/٣٣٣.
(١١) الكافي ٧: ٦/١٤٧.
(١٢) التهذيب ١٠: ٥٧٦/١٤٥.
(١٣) التهذيب ٩: ١٢٠٤/٣٣٥، وفيه: أبي ثابت.
(١٤) رجال النجاشي: ٧٢٤/٢٧٦.
(١٥) التهذيب ٢: ٦٨٧/١٧٣.

السّند.

قوله: عبدالله وجعفر ومحمّد بن عبّاس[١].

أقول: مرّ بيانهم في كتاب المكاسب.

قوله: عبدالله بن جبلة، عن أبي عبدالله عليه السلام[٢].

أقول: هكذا في (الاستبصار)[٣]، ولكنه غير معهود، والمعهود الواسطة، ففي باب ميراث أهل الملل المختلفة: عبدالله بن جبلّة، عن ابن بكير، عن عبد الرحمن بن أعين، قال: سألت أبا عبدالله عليه السلام[٤].

باب ميراث ابن الملاعنة

قوله: سيف بن عميرة، عن منصور[٥].

يعني: ابن حازم، كما في سند (الفقيه)[٦].

قوله: عبيس بن هشام، عن ثابت[٧].

يعني: ابن شريح، كما في طريقه من (النجاشي)[٨].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن ابن سنان[٩].

يعني: محمّداً كما في سند (الاستبصار)[١٠]، وقد مرّ الكلام علىٰ السّند في باب اللعان.

قوله: ابن أبي عمير، عن عبدالله، عن زرارة، عن أبي جعفر عليه السلام[١١].

وفي نسخة: ابن زرارة، ولعلّه سهو، إذ ابن زرارة ليس بباقري، فعبدالله هو ابن بكير، فإنّ ابن أبي عمير عنه كما في باب أحكام السّهو[١٢]، وهو عن زرارة كما في باب أحكام الطلاق[١٣]، وغيره[١٤].

قوله: علي بن سالم، عن يحيىٰ[١٥].

يعني: ابن محمّد، كما في مثل السّند في أوّل باب الإشهاد علىٰ الوصيّة[١٦].

قوله: الحسين بن سعيد، عن محمّد بن الحسن الأشعري[١٧].

أقول: في سند (الكافي) علي بن مهزيار مكان الحسين بن سعيد[١٨]، والأشعري هو

---

(١) التهذيب ٩: ١٢٠٦/٣٣٥.
(٢) التهذيب ٩: ١٢٠٧/٣٣٦.
(٣) الاستبصار ٤: ٦٦٩/١٧٧.
(٤) التهذيب ٩: ١٣١٢/٣٦٧.
(٥) التهذيب ٩: ١٢١٧/٣٣٨.
(٦) الفقيه ٤: ٧٥٤/٢٣٦.
(٧) التهذيب ٩: ١٢٢٧/٣٤١.
(٨) رجال النجاشي: ٢٩٧/١١٦.
(٩) التهذيب ٩: ١٢٢٨/٣٤٢.
(١٠) الاستبصار ٤: ٦٨١/١٨١.
(١١) التهذيب ٩: ١٢٣١/٣٤٣.
(١٢) التهذيب ٢: ١٤٣٧/٣٤٦.
(١٣) التهذيب ٨: ٢٧٧/٨١.
(١٤) التهذيب ١: ٣٨٤/١٣٧، و٦٠٤/٢٠٩.
(١٥) التهذيب ٩: ١٢٣٢/٣٤٣.
(١٦) التهذيب ٩: ٧١٥/١٧٨.
(١٧) التهذيب ٩: ١٢٣٣/٣٤٣.
(١٨) الكافي ٧: ٤/١٦٤.

شينولة كما بيّن في باب الخمس والغنائم.

قوله: أحمد بن الحسن، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد[١].

يعني: ابن يحيىٰ، كما في مثل السّند في باب الوصيّة بالثلث[٢].

قوله: محمّد بن عبد الجبّار، عن محمّد بن إسماعيل[٣].

يعني: ابن بزيع للقرينتين في أواخر زيادات فقه الحجّ[٤].

وسند حديث أبي إسحاق السبيعي[٥] مرّ بيانه في باب الذبح من كتاب الحجّ.

ومحمّد بن سماعة[٦] مرّ الكلام عليه في باب التيمّم وأحكامه.

باب ميراث الخنثىٰ

قوله: أحمد بن محمّد، عن طلحة بن زيد[٧].

أقول: فصل بينهما في سند (الكافي) بمحمّد بن يحيىٰ[٨]، وهو الخزّاز، كما هو المتكرّر[٩]، فالنقص سهو.

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد الزيّات[١٠].

يعني: ابن أبي الخطّاب للقرينتين في باب الأنفال[١١].

ومحمّد الكاتب[١٢] في العاقب للضعيف بابن كلوب[١٣] هو محمّد بن تسنيم، كما بيّن في باب ميراث من علا من الآباء.

قوله: ابن فضّال والحجّاج، عن ثعلبة[١٤].

أقول: في سند (الكافي) والحجّال[١٥]، وهو الصواب، لتكرّر روايته عن ثعلبة بن ميمون[١٦].

باب ميراث الغرقىٰ

قوله: علي بن الحسن بن فضّال، عن محمّد بن الوليد، عن العبّاس بن هلال[١٧].

أقول: محمّد بن الوليد هو البجلي؛

---

(١) التهذيب ٩: ١٢٣٧/٣٤٤.
(٢) التهذيب ٩: ٧٧٨/١٩٣.
(٣) التهذيب ٩: ١٢٤٨/٣٤٧.
(٤) التهذيب ٥: ١٧٢٩/٤٨٥.
(٥) التهذيب ٩: ١٢٥١/٣٤٨، وفيه: عن إسحاق السبيعي.
(٦) التهذيب ٩: ١٢٦٥/٣٥٣ باب ميراث المكاتب.
(٧) التهذيب ٩: ١٢٦٨/٣٥٣.
(٨) الكافي ٧: ٢/١٥٦.
(٩) التهذيب ٢: ١٢٠٣/٢٩٨، و١٢٥٥/٣١٠، و١٣٥٦/٣٣٠.
(١٠) التهذيب ٩: ١٢٦٩/٣٥٤، وفيه: محمّد بن الزيّات.
(١١) التهذيب ٤: ٣٦٧/١٣٢.
(١٢) التهذيب ٩: ١٢٧١/٣٥٤.
(١٣) التهذيب ٩: ١٢٧٠/٣٥٤.
(١٤) التهذيب ٩: ١٢٧٥/٣٥٧، وفيه: والحجّال.
(١٥) الكافي ٧: ٣/١٥٨.
(١٦) التهذيب ١: ١٨٢/٦٤، و٢: ١٥٧/٤٨٠، و٣: ٩٢٦/٣٠٣.
(١٧) التهذيب ٩: ١٢٩٨/٣٦٣.

للقرينتين في ترجمة وهب بن عبد ربّه من (رجال الكشّي)[١].

باب ميراث المجوس

قوله: ابن المغيرة، عن السّكوني[٢].

أقول: في كتاب (الخصال) في أبواب الأربع: الحسن بن علي بن عبدالله بن المغيرة، عن جدّه عبدالله بن المغيرة، عن إسماعيل بن أبي زياد السّكوني[٣].

باب ميراث أهل الملل المختلفة

قوله: يونس، عن زرعة[٤].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن عيسىٰ، عن يونس ... إلىٰ آخره[٥]. فيونس هو ابن عبد الرحمن.

قوله: القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس[٦].

يعني: البقباق، كما في ثاني باب من كتاب النكاح[٧].

قوله: محمّد بن يعقوب، عن أحمد بن محمّد، عن الميثمي، عن أخيه أحمد بن الحسن، عن أبيه، عن جعفر بن محمّد بن رباط[٨].

أقول: فيه سهو بتصحيف التيمي بالميثمي، ونقص (عن) قبل ابن رباط؛ لثبوتهما في سند (الكافي)[٩] ومطابقته للواقع من كون علي بن الحسن بن فضّال تيميّاً لا ميثميّاً؛ ولأنّ في مثل السّند في باب الوصيّة بالثلث: جعفر بن محمّد بن يحيىٰ، عن علي بن الحسن بن رباط[١٠].

باب ميراث من لا وارث له

قوله: محمّد بن أبي عمير، عن خلّاد، عن السّري يرفعه إلىٰ أمير المؤمنين عليه السلام[١١].

أقول: في سند (الكافي): ابن أبي عمير، عن خلّاد السّندي، عن أبي عبدالله عليه السلام، قال: «كان علي صلوات الله عليه يقول»[١٢].

وفي بعض نسخ (الكافي) السدي كما في (رجال النجاشي)[١٣]، والسندي كما في (الفهرست)[١٤]، وفي كليهما: عنه ابن أبي عمير. وهو مجهول.

---

(١) رجال الكشّي ٢: ٥٩٧/٥٥٩ ترجمة وهب بن وهب.
(٢) التهذيب ٩: ٣٦٤/١٢٩٩.
(٣) الخصال ١: ٢٤١/٩٢.
(٤) التهذيب ٩: ٣٦٦/١٣٠٤.
(٥) الكافي ٧: ١٤٣/٣.
(٦) التهذيب ٩: ٣٦٧/١٣١٣.
(٧) التهذيب ٧: ٢٤٤/١٠٦٣.
(٨) التهذيب ٩: ٣٧١/١٣٢٦، وفيه: علي بن الحسن الميثمي عن أخيه....
(٩) الكافي ٧: ١٤٦/١.
(١٠) التهذيب ٩: ١٩٣/٧٧٨.
(١١) التهذيب ٩: ٣٨٧/١٣٨٢.
(١٢) الكافي ٧: ١٦٩/٢.
(١٣) رجال النجاشي: ١٥٤/٤٠٥.
(١٤) الفهرست: ١٢٣/٢٧١.

باب الزيادات

قوله: محمّد بن عيسىٰ، عن إبراهيم[١].

يعني: العبيدي عن ابن محمّد الهمداني، كما في باب المزارعة[٢].

قوله: أبو سمينة، عن محمّد بن زياد البزّاز، عن هارون بن خارجة[٣].

أقول: الأوسط هو محمّد بن أبي عمير؛ للقرينتين، ففي باب علامات خروج القائم عليه السلام من (غيبة الصدوق): محمّد بن علي الكوفي، عن محمّد بن أبي عمير[٤]. وفي ثاني باب من كتاب الصّوم: محمّد بن زياد بن عيسىٰ، عن هارون بن خارجة[٥]. وفي زيادات فقه الحجّ: ابن أبي عمير، عن هارون بن خارجة[٦].

قوله: الحسن بن محمّد بن سماعة، عن محمّد بن زياد ومحمّد بن الحسن العطّار، عن هشام، عن سليمان[٧].

أقول: محمّد الأوّل هو ابن أبي عمير، كما بيّن في زيادات أوقات الصّلاة، والثاني هو ابن الحسن بن زياد العطّار.

وهشام هو ابن سالم؛ لأنّه عن سليمان بن خالد كما في (الكافي) في باب ولاء السائبة[٨].

---

(١) التهذيب ٩: ١٤٠١/٣٩٢، وفيه: إبراهيم بن محمّد.
(٢) التهذيب ٧: ٩١٢/٢٠٧.
(٣) التهذيب ٩: ١٤٠٢/٣٩٣.
(٤) كمال الدين ٢: ٩/٦٥١.
(٥) التهذيب ٤: ٤٤٧/١٥٩.
(٦) التهذيب ٥: ١٤٧٤/٤٢٥.
(٧) التهذيب ٩: ١٤٠٩/٣٩٥، وفيه: الحسن بن سماعة.
(٨) الكافي ٧: ٨/١٧٢.

كتاب الحدود

[باب حدود الزنا]

قوله: أحمد بن محمّد، عن العبّاس، عن ابن بكير، عن حمران، عن زرارة[1].

أقول: يعني بالأوّلين ابن عيسىٰ عن ابن عامر القصباني، كما في باب صفة الوضوء[2]، وفي باب البيع بالنقد والنسيئة بدون القصباني[3].

والأخيران يتقارضان الرواية، فإنّ زرارة عن حمران ـ أيضاً ـ كما في باب أحكام الجماعة[4]، وباب ميراث الوالدين[5].

قوله: أبي أيّوب، عن الفضيل[6].

يعني: ابن يسار، كما في سند (الكافي)[7].

قوله: محمّد بن خالد، عن خالد بن حمّاد[8].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن خالد، عن خلف بن حمّاد[9]. وفي طريق (الفهرست) إلىٰ خلف بن حمّاد الأسدي: عنه البرقي[10]. فالإبدال سهو.

قوله: ابن سنان ـ يعني: عبدالله ـ عن إسماعيل بن جابر[11].

كما في سند (الفقيه)[12].

قوله: النضر، عن محمّد بن مسلم[13].

أقول: فصل بينهما في مثل السّند في باب العمل في ليلة الجمعة بعاصم بن حميد[14].

والسّند في (الفقيه): روىٰ عاصم بن حميد، عن محمّد بن مسلم[15]. فيحتمل سقوط عاصم سهواً.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسن بن علي[16].

---

(١) التهذيب ١٠: ١٥/٥.
(٢) التهذيب ١: ٢٦٨/١٠٢.
(٣) التهذيب ٧: ٢٥٢/٥٨.
(٤) التهذيب ٣: ٩٦/٢٨.
(٥) التهذيب ٩: ٢٧٢ / ٩٨٥.
(٦) التهذيب ١٠: ٢٠/٧.
(٧) الكافي ٧: ٩/٢٢٠.
(٨) التهذيب ١٠: ٢٤/١١.
(٩) الكافي ٧: ١/١٨٨.
(١٠) الفهرست: ٢٧٢/١٢٣.
(١١) التهذيب ١٠: ٢٨/١٢.
(١٢) الفقيه ٤: ٥٧/٢٥.
(١٣) التهذيب ١٠: ٤٢/١٦.
(١٤) التهذيب ٣: ٦٩/١٩.
(١٥) الفقيه ٤: ٧٦/٢٩، وفيه: روى عاصم عن محمّد بن مسلم.
(١٦) التهذيب ١٠: ٥٢/١٨، وفيه توسّط بينهما: الحسن بن محبوب.

أقول: الحسن بن علي يحتمل ابن النعمان كما في باب فضل المساجد[١]، واللؤلؤي[٢] وابن المغيرة[٣]، كما في طريق (الفهرست) إليهما، والرجحان لابن المغيرة لتكرّره كما في زيادات الصّلاة[٤] وغيرها[٥].

قوله: محمّد بن عيسىٰ العبيدي، عن عبدالله بن محمّد[٦].

يعني: ابن حصين الحصيني، كما في طريق من (النجاشي)[٧].

قوله: ابن أبي عمير، عن شعيب[٨].

يعني: العقرقوفي، كما في سند الحديث في زيادات كتاب النكاح[٩].

قوله: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ، عن محمّد بن إسماعيل، عن علي بن النعمان[١٠].

أقول: محمّد بن إسماعيل هو ابن بزيع للقرينتين في باب تلقين المحتضرين[١١].

قوله: الأصبغ بن الأصبغ، عن محمّد بن سليمان[١٢].

يعني: البصري، كما في سند (الفقيه)[١٣].

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن صالح بن سعيد[١٤].

أقول: لعلّه الراشدي كما في (الكافي) في باب دخول المسجد[١٥]، وهو بهذا الوصف مهمل.

قوله: ابن همام، عن محمّد بن سعيد، عن السّكوني[١٦].

أقول: الأوسط هو ابن غزوان للقرينتين في باب التيمّم وأحكامه[١٧].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن جعفر بن محمّد، عن عبدالله، عن محمّد بن عيسىٰ، عن أبيه، قال: قلت لأبي عبدالله عليه السلام[١٨].

أقول: في (الفهرست)[١٩] و(من لم يرو عن الأئمة عليهم السلام)[٢٠]: جعفر بن محمّد يكنّىٰ أبا محمّد عنه محمّد بن علي بن محبوب.

---

(١) التهذيب ٣: ٧٣٣/٢٦١.
(٢) الفهرست: ١٩٢/١٠٣.
(٣) الفهرست: ١٧٧/١٠١.
(٤) التهذيب ١٠: ٦٢ / ٢٢٧.
(٥) التهذيب ١: ١٣٤٤/٤٢٣.
(٦) التهذيب ١٠: ٧٢/٢٤.
(٧) رجال النجاشي: ٥٩٧/٢٢٧.
(٨) التهذيب ١٠: ٧٦/٢٥.
(٩) التهذيب ٧: ١٩٥٧/٤٨٧.
(١٠) التهذيب ١٠: ٨١/٢٦.
(١١) التهذيب ١: ٨٦٩/٢٩٦.
(١٢) التهذيب ١٠: ٨٦/٢٧.
(١٣) الفقيه ٤: ٩٠/٣١، وفيه: المصري.
(١٤) التهذيب ١٠: ٩٤/٢٩.
(١٥) الكافي ٣: ١/٣٠٨.
(١٦) التهذيب ١٠: ١١٠/٣٣، وفيه: أبي همام.
(١٧) التهذيب ١: ٥٦١/١٩٤.
(١٨) التهذيب ١٠: ١١٨/٣٥، وفيه: محمّد بن عيسى بن عبد الله.
(١٩) الفهرست: ١٥٣/٩٤.
(٢٠) رجال الطوسي: ٣١/٤٦٢.

وفي (الفهرست) أيضاً: جعفر بن محمّد بن عبيدالله عنه البرقي[١].

وحيث كان جعفر بن محمّد بن عبيدالله عن عبدالله بن ميمون القدّاح كما في طريق (النجاشي)[٢] و(الفهرست)[٣] إليه.

مال السيّد[٤] إلىٰ حمل ما في السّند عليهما، وهو بعيد لأدائه إلىٰ اتّحاد الجعفرين مع ظهور تغايرهما؛ لاختلاف الراوي عنهما رتبة، ولأنّ ابن ميمون صادقي[٥]، وليس في (الرجال) محمّد بن عيسىٰ بن عبدالله[٦] إلّا ابن سعد بن مالك الأشعري، وأعلىٰ رتبة رضوي[٧]، بل عبدالله هو بنان؛ لأنّه عن أبيه كما يأتي في الباب[٨]، وأبوه عن أبيه عيسىٰ كما في طريقه من (النجاشي)[٩].

قوله: عنه، عن خلف بن حمّاد[١٠].

أقول: الضمير للبرقي خروجاً عن القاعدة بقرينة خلف بن حمّاد، وهو الأسدي كما بيّن في الباب وغيره.

قوله: منصور بن حازم، عن أبي بصير[١١].

يعني: الأسدي، كما في باب أحكام الطلاق[١٢].

قوله: يونس، عن المفضّل بن صالح[١٣].

أقول: يونس هو ابن عبد الرحمن بقرينة البناء ولسبقه في سند (الكافي) بمحمد بن عيسىٰ[١٤]، وفي (الكافي) في باب الجلد والرجم[١٥]، وباب صفة الرجم[١٦]: محمّد بن عيسىٰ بن عبيد، عن يونس، عن سماعة. فالعطف علىٰ المفضّل، ومنه يعلم يونس في البواقي[١٧].

قوله: القاسم بن محمّد، عن عبد الصمد، عن بشير[١٨].

أقول: القاسم هو الجوهري للبعديات في الباب الآتي[١٩].

---

(١) الفهرست: ٩٣/١٥٠.
(٢) رجال النجاشي: ٢١٣/٥٥٧.
(٣) الفهرست: ١٦٨/٤٤٢.
(٤) تنبيهات الأريب: ٥٧٩.
(٥) خلاصة الأقوال: ١٩٧/٦١٤.
(٦) في النسختين ج، د هكذا: ولأنّ ابن ميمون صادقي، ولا واحد من محمّد بن عيسى بصادقي، ولا راوٍ عن أبيه إلّا ابن عبد الله.
(٧) رجال النجاشي: ٣٣٨/٩٠٥.
(٨) التهذيب ١٠: ٤٩/١٨٥.
(٩) رجال النجاشي.
(١٠) التهذيب ١٠: ٣٦/١٢٧.
(١١) التهذيب ١٠: ٤٠/١٤٠.
(١٢) التهذيب ٨: ٥٢/١٦٩.
(١٣) التهذيب ١٠: ٤٠/١٤١.
(١٤) الكافي ٧: ١٨١/٢.
(١٥) الكافي ٧: ١٧٧/٢.
(١٦) الكافي ٧: ١٨٤/٤.
(١٧) التهذيب ١٠: ٤٠/١٤٢ ـ ١٤٤.
(١٨) التهذيب ١٠: ٤١/١٤٦، وفيه: عبد الصمد بن بشير.
(١٩) التهذيب ١٠: ٥٢/١٩٤، و٥٧/٢٠٧.

قوله: ابن محبوب، عن عبدالله بن مسكان، عن أبي عبدالله عليه السلام[١].

أقول: في سند (الكافي): سنان مكان مسكان[٢]، وهو المتكرّر في المقام[٣].

قوله: أبان، عن سلمة[٤].

يعني: أبا حفص، كما في أوّل باب الذبائح والأطعمة[٥].

قوله: العبّاس بن موسىٰ، عن عبد الرحمن[٦].

أقول: تكرّر العبّاس بن موسىٰ، عن يونس بن عبد الرحمن، كما تقدّم في الباب[٧]، ويأتي في باب حدّ السّرقة[٨]، وفي مثل السّند في باب حدّ السحق مصرّحاً بالمعلّىٰ بن خنيس[٩]. فلعلّ في السّند نقصاً.

قوله: الحسن بن علي الوشّاء، عن أبي إسحاق، عن جابر[١٠].

أقول: لم أظفر بالوشّاء في مثل هذا المقام وإن ناسبه، ولكن في باب ابتياع الحيوان مكانه: ابن فضّال، عن أبي إسحاق، عن ميسر، عن جابر[١١]. وبيّنا هناك أنّ أبا إسحاق هو ثعلبة بن ميمون.

قوله: العبّاس، عن صفوان[١٢].

يعني: ابن معروف عن ابن يحيىٰ، كما في باب مواقيت الصّلاة[١٣].

باب الحدّ في السّحق

قوله: ابن أبي عمير، عن محمّد بن أبي حمزة وهشام وحفص[١٤].

يعني: الثمالي وابن سالم وابن البختري كما في طريق (النجاشي)[١٥] إلىٰ الأوّل، ومع (الفهرست)[١٦] إلىٰ الأخيرين.

باب الحدّ في نكاح البهائم

قوله: الحسين بن سعيد، عن القاسم، عن عبد الصمد بن بشير[١٧].

أقول: القاسم هو ابن محمّد، كما في باب حدّ اللواط[١٨]، وهو الجوهري للقاعدة.

---

(١) التهذيب ١٠: ١٤٩/٤٢.
(٢) الكافي ٧: ٣/١٨١.
(٣) التهذيب ١: ٣١٨/١٢٠، و٣٣٤/١٢٤، و٢: ٢٠٥/٥٨.
(٤) التهذيب ١٠: ١٥٥/٤٣.
(٥) التهذيب ٩: ٢٧٤/٦٥.
(٦) التهذيب ١٠: ١٧٩/٤٨.
(٧) التهذيب ١٠: ٧٣/٢٤.
(٨) التهذيب ١٠: ٤٤٨/١١٣.
(٩) التهذيب ١٠: ٢١٣/٥٩.
(١٠) التهذيب ١٠: ١٨١/٤٩.
(١١) التهذيب ٧: ٣٢٢/٧٥.
(١٢) التهذيب ١٠: ١٨٧/٥٠.
(١٣) التهذيب ٢: ٥٨/٢١.
(١٤) التهذيب ١٠: ٢١٠/٥٨.
(١٥) رجال النجاشي: ٩٦١/٣٥٨.
(١٦) الفهرست: ٧٨٢/٢٥٧، و٢٤٣/١١٦.
(١٧) التهذيب ١٠: ٢٢٦/٦٢.
(١٨) التهذيب ١٠: ١٩٤/٥٢، وفيه: القاسم بن محمّد الجوهري.

قوله: الحسين بن سيف، عن أخيه، عن أبيه، عن زيد أبي أسامة(١).

أقول: في ترجمة الحسين بن سيف بن عميرة من (رجال النجاشي): أنه يروي عن أخيه علي(٢). وفي باب مواقيت الصّلاة: علي بن سيف بن عميرة، عن أبيه(٣). وفي كتاب المكاسب: سيف بن عميرة، عن زيد الشحّام(٤).

ومحمّد بن سليمان(٥) في الباب الآتي هو البصري، كما في سند (الفقيه)(٦).

باب الحدّ في الفرية

قوله: ابن محبوب، عن نعيم بن إبراهيم، عن غياث(٧).

أقول: نعيم بن إبراهيم مهمل، وقد تكرّرت روايته عن عبّاد البصري، كما في السند السّابق(٨) ويأتي في الباب(٩) وفي باب الرجل يقذف جماعة(١٠). وعن عبّاد بن كثير، كما في باب ميراث القاتل(١١). فلعلّ غياثاً تصحيف.

قوله: عنه، عن الحسن بن محبوب، عن سيف بن عميرة، عن ابن بكير(١٢).

أقول: لعلّ الحديث بسنده تكرار لسابق سابقه(١٣)، والذي في (الكافي) كالأوّل(١٤)، ففي الأخير إجراء الضمير على خلاف الظاهر، وتصحيف أبي بكر بابن بكير إذ المقام للحضرمي كما هو المتكرّر(١٥).

قوله: الحسين بن سعيد، عن العلاء(١٦).

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط ابن أبي عمير(١٧) كما هو المتكرّر(١٨)، فالنقص سهو.

قوله: ابن محبوب، عن حمّاد، عن زياد، عن سليمان(١٩).

أقول: في سند (الفقيه): ابن محبوب، عن حمّاد بن زياد، عن سليمان بن خالد(٢٠). ولا

---

(١) التهذيب ١٠: ٢٢٧/٦٢.
(٢) رجال النجاشي: ١٣٠/٥٦.
(٣) التهذيب ٢: ٥٧/٢١.
(٤) التهذيب ٦: ٨٩٥/٣٢٥.
(٥) التهذيب ١٠: ٢٣٥/٦٤.
(٦) الفقيه ٤: ١٠٠/٣٤، وفيه: المصري.
(٧) التهذيب ١٠: ٢٤٣/٦٦.
(٨) التهذيب ١٠: ٢٤٢/٦٦.
(٩) التهذيب ١٠: ٢٦٠/٧٠.
(١٠) انظر الكافي ٧: ٢١٠ / ١.
(١١) التهذيب ٩: ١٣٦٧/٣٨٣، باب توارث الأزواج من الصبيان.
(١٢) التهذيب ١٠: ٢٧٧/٧٣.
(١٣) التهذيب ١٠: ٢٧٥/٧٢.
(١٤) الكافي ٧: ١٩/٢٣٧.
(١٥) التهذيب ٦: ٤٣٩/١٩٧، و٩٨٣/٣٤٨، و١٠: ٣٥٧/٩٢.
(١٦) التهذيب ١٠: ٢٨٠/٧٤، وفيه: الحسين بن سعيد عن ابن أبي عمير عن العلاء.
(١٧) الاستبصار ٤: ٨٦٣/٢٣٠.
(١٨) التهذيب ٩: ٣٨٧ / ١٣٨١.
(١٩) التهذيب ١٠: ٣٠١/٧٨.
(٢٠) الفقيه ٤: ١٠٣/٣٤.

شاهد علىٰ التعيين. وحمّاد بن زياد مهمل.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن ابن فضّال[١].

أقول: هكذا فيما يحضرني من النسخ كسند (الكافي)[٢]، ومثل السّند في باب الحدود[٣]، وهو المتكرّر من رواية إبراهيم بن هاشم عن ابن فضّال مشافهة[٤]، فما في بعض النسخ كنسخة (السيّد)[٥] من توسّط ابن أبي عمير بينهما سهو.

قوله: ربيع بن محمّد، عن عبدالله بن سليمان[٦].

يعني: المسلي عن العامري، كما في مثل السّند في (الكافي) في باب أنّ الأرض لا تخلو من حجّة[٧]، وهو متكرّر[٨].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن إبراهيم[٩].

يعني: ابن هاشم، كما في مثل السّند في باب ميراث القاتل[١٠].

باب الحدّ في السّكر

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي، عن إسحاق بن عمّار[١١].

أقول: الحسن بن علي هو ابن فضّال؛ للقبليّة في باب الأحداث[١٢]، والبعديّة في زيادات القضايا والأحكام[١٣].

قوله: هشام، عن سليمان بن خالد[١٤].

أقول: هشام هو ابن سالم لتكرّره عن سليمان بن خالد، كما في باب الذبائح والأطعمة[١٥]، وباب حدّ السّرقة[١٦]، وفي (الكافي) في باب ولاء السائبة[١٧]، وغيرها[١٨].

قوله: الحسين، عن ابن سنان[١٩].

يعني: ابن سعيد عن محمّد، كما هو

---

(١) التهذيب ١٠: ٣٢٠/٨٢، وفيه: عن أبيه عن ابن أبي عمير عن ابن فضّال.
(٢) الكافي ٧: ١٩/٢٤٣.
(٣) التهذيب ١٠: ١٣٨/٤٠.
(٤) التهذيب ٢: ٣٤١/٩١، و٦: ٥٦٥/٢٣١، و٧: ٩٠٧/٢٠٦.
(٥) تنبيهات الأريب: ٥٩١.
(٦) التهذيب ١٠: ٣٣٥/٨٦، وفيه: ربعي بن محمّد عن عبد الله بن سليمان العامري.
(٧) الكافي ١: ٣/١٧٨.
(٨) التهذيب ٦: ٨١/٣٨، و٨٨٤/٣٢٢، الكافي ٢: ٦/٢٢٣ إلّا أنّ في الجميع لم يرد لقب العامري.
(٩) التهذيب ١٠: ٣٣٨/٨٧.
(١٠) التهذيب ٩: ١٣٦٠/٣٨٠.
(١١) التهذيب ١٠: ٣٥٣/٩١.
(١٢) التهذيب ١: ٣٨/١٧.
(١٣) التهذيب ٦: ٨٣٥/٢٩٩.
(١٤) التهذيب ١٠: ٣٦٤/٩٥.
(١٥) التهذيب ٩: ٤١٠/٩٤.
(١٦) التهذيب ١٠: ٤١١/١٠٦.
(١٧) الكافي ٧: ٨/١٧٢.
(١٨) الكافي ٧: ١/١٤٧، و٩/٢٢٣.
(١٩) التهذيب ١٠: ٣٧٧/٩٧، وفيه: الحسين بن سعيد...

المتكرّر[1].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن يعقوب[2].

يعني: ابن يزيد، كما في سند (الكافي)[3].

باب الحدّ في السّرقة

قوله: ابن محبوب، عن أبي حمزة[4].

يعني: الثمالي، كما هو المتكرّر[5]، وفي سند (الاستبصار): عن ابن أبي حمزة[6]، وهو سهو.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن جميل وعبد الرحمن، عن محمّد بن حمران جميعاً، عن محمّد بن مسلم[7].

أقول: جميل هو ابن درّاج كما في سند (الكافي)[8]. وعبد الرحمن هو ابن أبي نجران؛ لأنّ الحسين بن سعيد عنه كما في باب كيفيّة الصّلاة[9]، وهو عن محمّد بن حمران بن أعين كما في طريقه من (الفهرست)[10]، فهو عطف علىٰ ابن أبي عمير. وجميعاً إشارة إلىٰ جميل وابن حمران.

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن أحمد بن أبي عبدالله[11].

يعني: العرزمي، كما في باب صلاة العيدين[12].

قوله: صفوان، عن شعيب، عن أبي بصير[13].

يعني: ابن يحيىٰ، كما في سند (الكافي)[14] عن العقرقوفي، بقرينة أبي بصير وهو يحيىٰ.

قوله: يونس، عن منصور[15].

أقول: في سند (الكافي): محمّد بن عيسىٰ، عن يونس، عن منصور بن حازم[16].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن جعفر بن محمّد[17].

أقول: مرّ الكلام علىٰ مثل السّند في باب الحدود.

---

(١) التهذيب ١: ٨٤٨/٢٩١، و١٤٥٢/٤٤٩، و٢: ٦/٥.
(٢) التهذيب ١٠: ٣٨٠/٩٨.
(٣) الكافي ٧: ٩/٢٤١.
(٤) التهذيب ١٠: ٣٩٠/١٠٠، وفيه: ابن أبي حمزة.
(٥) التهذيب ٦: ٥٢٩/٢٢٢، الكافي ٢: ٣/٤٢٣.
(٦) الاستبصار ٤: ٩٠٢/٢٣٩، وفيه: أبي حمزة...
(٧) التهذيب ١٠: ٣٩٣/١٠١.
(٨) الكافي ٧: ٤/٢٢١.
(٩) التهذيب ٢: ٢٤٦/٦٨.
(١٠) الفهرست: ٦٣٧/٢٢٦.
(١١) التهذيب ١٠: ٣٩٤/١٠٢.
(١٢) التهذيب ٣: ٢٨٨/١٣٢، وفيه: أحمد بن عبد الله القروي.
(١٣) التهذيب ١٠: ٤٠٤/١٠٤.
(١٤) الكافي ٧: ٦/٢٢٣.
(١٥) التهذيب ١٠: ٤١٢/١٠٦، وفيه: منصور بن حازم.
(١٦) الكافي ٧: ١٥/٢٢٥.
(١٧) التهذيب ١٠: ٤١٤/١٠٦، وفيه: جعفر بن عبد الله.

قوله: محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، عن عبدالله بن إبراهيم[١].

أقول: في سند (الكافي) عن غياث بن إبراهيم[٢] كما هو المتكرّر[٣]، فالإبدال سهو.

قوله: ابن محبوب، عن أبي أيّوب، عن الفضيل[٤].

يعني: ابن يسار، كما في (الكافي) في آخر باب من أقرّ علىٰ نفسه بحدّ[٥].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن العبّاس بن موسىٰ[٦].

أقول: في باب الحدّ في السحق توسّط أحمد بن محمّد[٧]، وهو المناسب.

قوله: وعنه، عن ابن محبوب، عن عيسىٰ بن صبيح[٨].

أقول: السّند في (الاستبصار): الحسين بن سعيد، عن ابن محبوب... إلىٰ آخره[٩]. فالضمير للحسين بن سعيد في السّند البعيد[١٠] لا لمحمد بن علي بن محبوب[١١] وإنْ اقتضته القاعدة، إذ لا يتّصل بالحسن بن محبوب.

قوله: موسىٰ، عن علي بن سعيد[١٢].

أقول: موسىٰ هو ابن بكر، كما في الباب[١٣].

قوله: أبان، عن عبد الرحمن[١٤].

يعني: ابن أبي عبدالله، كما في سند (الكافي)[١٥].

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي ومحمّد بن الفضيل، عن الكناني وفضالة، عن العلاء، عن محمّد بن مسلم، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٦].

أقول: العطفان علىٰ ابن أبي عمير، فالطرق ثلاث أوسطها أعلاها، وهي ضعيفة بالأزرق، وكلا الطريقين صحيح.

والفضيل في لاحقه[١٧] هو ابن يسار، كما في سند (الفقيه)[١٨]، وهو متكرّر[١٩].

---

(١) التهذيب ١٠: ١١١ / ٤٣٤.
(٢) الكافي ٧: ٤/٢٣٠.
(٣) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦، و٨٣٣/٢٩٩، و٧: ١٧٠٠/٤٢٦.
(٤) التهذيب ١٠: ٤٤٠/١١٢، وفيه: عن الفضل.
(٥) الكافي ٧: ٩/٢٢٠.
(٦) التهذيب ١٠: ٤٤٨/١١٣.
(٧) التهذيب ١٠: ٢١٣/٥٩.
(٨) التهذيب ١٠: ٤٦٧/١١٧.
(٩) الاستبصار ٤: ٩٣١/٢٤٦.
(١٠) التهذيب ١٠: ٤٦٥/١١٧.
(١١) التهذيب ١٠: ٤٦٦/١١٧.
(١٢) التهذيب ١٠: ٤٦٩/١١٨.
(١٣) التهذيب ١٠: ٤٢٧/١٠٩.
(١٤) التهذيب ١٠: ٤٧٨/١٢٠.
(١٥) الكافي ٧: ٨/٢٣٣.
(١٦) التهذيب ١٠: ٥٠٣/١٢٦.
(١٧) التهذيب ١٠: ٥٠٤/١٢٦.
(١٨) الفقيه ٤: ١٧٤/٥٠.
(١٩) التهذيب ١٠: ٣٢٥/٨٣، الفقيه ٣: ١٣٠٤/٢٧٥، الكافي ٤: ٤/٨٨.

قوله: أبي إسحاق، عن صالح بن سعيد[١].

أقول: أبو إسحاق هو إبراهيم بن هاشم، كما مرّ آنفاً.

قوله: علي بن الحسن الميثمي، عن علي بن أسباط[٢].

أقول: في سند (الكافي): التيمي مكان الميثمي[٣]، وهو الصواب.

قوله: يونس، عن محمّد بن سليمان[٤].

يعني: ابن عبد الرحمن، كما في سند (الكافي)[٥]، عن الديلمي، عن المدائني، كما مرّ في الباب.

قوله: علي بن سيف بن عميرة، عن عمرو بن شمر[٦].

أقول: في مثل السّند في باب مواقيت الصّلاة توسّط عن أبيه[٧]، وهو المتكرّر من رواية سيف بن عميرة عن عمرو بن شمر[٨]، فلعلّ النقص سهو.

باب المرتدّ والمرتدّة

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن أيّوب[٩].

يعني: ابن نوح، كما في طريقه من (النجاشي)[١٠]، وهو متكرّر[١١]، ويأتي في الباب[١٢].

باب الزيادات

قوله: علي بن إبراهيم، عن صالح بن سعيد[١٣].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط عن أبيه[١٤]، كما يأتي عن قريب[١٥]، فالنقص سهو.

قوله: محمّد بن علي ـ يعني: الكوفي ـ عن موسىٰ بن سعدان[١٦].

كما في باب معنىٰ السّر وأخفىٰ من (معاني الأخبار)[١٧]، فهو أبو سمينة.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن محمّد بن

---

(١) التهذيب ١٠: ٥١٨/١٣٠.
(٢) التهذيب ١٠: ٥٢٥/١٣٢.
(٣) الكافي ٧: ١١/٢٤٧.
(٤) التهذيب ١٠: ٥٢٧/١٣٣.
(٥) الكافي ٧: ٩/٢٤٧، وفيه: يونس فقط.
(٦) التهذيب ١٠: ٥٣٧/١٣٥.
(٧) التهذيب ٢: ٥٧/٢١، وفيه: عمر بن حنظلة، بدل عمرو بن شمر.
(٨) التهذيب ١: ١٤٣١/٤٤٣، و٤٥٣/١٤٧٦.
(٩) التهذيب ١٠: ٥٦٣/١٤٢.
(١٠) رجال النجاشي: ٢٥٤/١٠٢.
(١١) التهذيب ١: ١١٦٣/٣٧٧، و٢: ١٥١٧/٣٦٥، و١٠: ٥٣/١٨.
(١٢) التهذيب ١٠: ٥٦٦/١٤٣.
(١٣) التهذيب ١٠: ٥٧٢/١٤٤.
(١٤) انظر الكافي ٧: ٨/٢٤١.
(١٥) التهذيب ١٠: ٥٧٥/١٤٥.
(١٦) التهذيب ١٠: ٥٧٨/١٤٦.
(١٧) معاني الأخبار: ١/١٤٣.

الحسين وحبيب بن الحسين[١].

أقول: في سند (الكافي) حبيب بن الحسن[٢] مكبّراً، وكيف كان فهو مهمل.

قوله: عنه ـ يعني: علي بن إبراهيم ـ عن الحجّال[٣].

أقول: في (الكافي) في نوادر كتاب الحدود: علي بن إبراهيم، عن الحجّال علي بن محمّد بن عبد الرحمن[٤]. وهو مهمل.

وأبو إسحاق في لاحقه[٥] هو إبراهيم بن هاشم كما مرّ.

قوله: علي بن الحسين، عن حمّاد بن عيسىٰ[٦].

يعني: علي بن الحسين بن الحسن الضرير، كما في باب الحمّام[٧].

قوله: عنه، عن ابن محبوب[٨].

أقول: ضمير (عنه) لمحمّد بن علي بن محبوب علىٰ حذف الواسطة، إذ لا يتّصل بالحسن، ولا يستغنى عن تقديرها بعوده إلىٰ أحمد بن محمّد علىٰ خلاف القاعدة؛ لما يلزم من تفكّك الضمير في لواحقه، لظهور عوده فيها إلىٰ محمّد بن علي بن محبوب.

---

(١) التهذيب ١٠: ٥٨٤/١٤٧، وفيه: حبيب بن الحسن.
(٢) الكافي ٧: ٢/٢٦٠.
(٣) التهذيب ١٠: ٦٠٦/١٥١.
(٤) الكافي ٧: ٢٩/٢٦٥، وفيه: علي بن إبراهيم عن أبيه عن الحجّال عن علي بن محمّد بن عبد الرحمن...
(٥) التهذيب ١٠: ٦٠٨/١٥٢.
(٦) التهذيب ١٠: ٦٠٩/١٥٢.
(٧) التهذيب ١: ١١٤٦/٣٧٤.
(٨) التهذيب ١٠: ٦١٤/١٥٣.

كتاب الديات

[باب القضايا في الديات والقصاص]

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن بعض أصحابه، عن ابن سنان والحسين بن سعيد، عن حمّاد، عن عبدالله بن المغيرة والنضر بن سويد[1].

أقول: العطف الأوّل علىٰ ابن سنان، والثاني علىٰ حمّاد.

قوله: الحسين بن سعيد، عن معاوية بن وهب[2].

أقول: لم يعهد اتّصالهما، وفي باب كيفيّة الصّلاة توسّط حمّاد بن عيسىٰ[3].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي؛ وعن عبدالله بن المغيرة والنضر بن سويد جميعاً، عن عبدالله بن سنان[4].

أقول: العطفان علىٰ ابن أبي عمير نظراً إلىٰ النضير، وإنْ لزم اتّصال الحسين بن سعيد بابن المغيرة علىٰ خلاف الغالب، وجميعاً إشارة إلىٰ المعطوفين خاصّة لا مع الحلبي إذ لم يعهد روايته عن ابن سنان.

قوله: إبراهيم، عن أبي جعفر[5].

يعني: ابن هاشم عن أحمد بن محمّد بن أبي نصر، كما في باب تلقين المحتضرين[6]، وصرّح بابن هاشم ـ أيضاً ـ في مثل السّند في باب اشتراك الأحرار والعبيد[7].

قوله: أحمد بن محمّد ـ يعني: ابن أبي نصر ـ عن أبي جميلة[8].

كما في باب القضاء في اختلاف الأولياء[9].

قوله: محمّد بن أبي حمزة، عن علي[10].

يعني: ابن يقطين، كما في باب كيفيّة الصّلاة[11]، وكتاب التجارة[12]، وفي (الاستبصار) في باب المجزي من التسبيح

---

(١) التهذيب ١٠: ١٥٨/٦٣٥، وفيه: عبد الله بن سنان.
(٢) التهذيب ١٠: ١٥٩/٦٣٦.
(٣) التهذيب ٢: ٧٥/٢٧٨.
(٤) التهذيب ١٠: ١٥٩/٦٣٨.
(٥) التهذيب ١٠: ١٦١/٦٤٤.
(٦) التهذيب ١: ٣٣٦/٩٨٤.
(٧) التهذيب ١٠: ٢٤٤/٩٦٧.
(٨) التهذيب ١٠: ١٦٢/٦٥٠.
(٩) التهذيب ١٠: ١٧٨/٦٩٨.
(١٠) التهذيب ١٠: ١٦٤/٦٥٤.
(١١) التهذيب ٢: ٧٦ / ٢٨٤.
(١٢) التهذيب ٧: ٨٠/٣٤٢.

في الركوع[١].

وأمّا رواية محمّد هذا عن علي بن جرول المهمل في زيادات كيفيّة الصّلاة[٢]، فهي نادرة الوقوع فلا يحمل عليه عند الإطلاق.

قوله: أبي السّفاتج، عن أبي عبدالله عليه السلام[٣].

أقول: في رجاله من يلقّب أبو السفائح مختلف فيه اسماً وكنية، فقيل: إسحاق بن عبد العزيز يكنّىٰ أبا يعقوب. وقيل: إبراهيم يكنّىٰ أبا إسحاق[٤].

باب البيّنات علىٰ القتل

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن العلاء، عن أحمد بن محمّد، عن ابن أبي نصر، عن أبي جعفر[٥].

أقول: السّند في (الاستبصار) بدون العلاء[٦]، كما هو المتكرّر[٧]، فزيادته سهو.

باب القضاء في اختلاف الأولياء

قوله: ابن محبوب، عن عبد الرحمن[٨].

يعني: الحسن عن ابن الحجّاج؛ لتكرّره عنه كما في باب أحكام السهو[٩]، وباب الذبائح والأطعمة[١٠]، وإنْ أُحتمل ابن أبي عبدالله كما في زيادات الأغسال[١١]، وابن سيّابة كما في آخر باب القصاص[١٢].

باب القود بين الرجال والنساء

قوله: الحسين بن سعيد، عن أحمد بن عبدالله[١٣].

يعني: القروي، كما في باب صلاة العيدين[١٤].

قوله: القاسم بن عروة، عن أبي العبّاس[١٥].

يعني: الفضل بن عبد الملك، كما في زيادات كيفيّة الصّلاة[١٦].

قوله: أحمد بن محمّد، عن المفضّل[١٧].

يعني: ابن أبي نصر عن أبي جميلة، كما في الباب السابق[١٨].

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن

---

(١) الاستبصار ١: ١٢٠٦/٣٢٣.
(٢) التهذيب ٢: ١٢٧٧/٣١٤، وفيه: علي بن الجزور.
(٣) التهذيب ١٠: ٦٥٨/١٦٥.
(٤) رجال الطوسي: ٢٣٧/١٥٤.
(٥) التهذيب ١٠: ٦٧٢/١٧٠.
(٦) الاستبصار ٤: ٩٨٦/٢٦٢، وفيه: أحمد بن محمّد بن أبي نصر بدل أحمد بن محمّد عن ابن أبي نصر.
(٧) التهذيب ١: ٤٥٠/١٥٧.
(٨) التهذيب ١٠: ٦٨٨/١٧٦.
(٩) التهذيب ٢: ٧١١/١٧٧.
(١٠) التهذيب ٩: ٤٢٩/٩٩.
(١١) التهذيب ١: ١١٣٧/٣٧٢.
(١٢) التهذيب ١٠: ١٠٩٨/٢٨٠.
(١٣) التهذيب ١٠: ٧١٠/١٨٢.
(١٤) التهذيب ٣: ٢٨٨/١٣٢.
(١٥) التهذيب ١٠: ٧١١/١٨٢.
(١٦) التهذيب ٢: ١٢٢٥/٣٠٣.
(١٧) التهذيب ١٠: ٧١٤/١٨٢.
(١٨) التهذيب ١٠: ٦٩٨/١٧٨.

محمّد بن يحيىٰ[١].

يعني: المعاذي، كما في باب تطهير الثياب[٢].

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله[٣].

يعني: ابن هلال، كما في باب العاجز عن الصّيام[٤].

قوله: عبد الرحمن بن أبي نجران، عن أبي عبدالله عليه السلام[٥].

أقول: لعلّ الحديث مرسل، إذ لم يذكر ابن أبي نجران في غير أصحاب الرضا عليه السلام[٦].

قوله: عنه ـ يعني: الحسين بن سعيد ـ عن الحسن بن علي[٧].

يعني: ابن بنت الياس، كما في باب ثواب الحجّ[٨]، وللبعديّة في آخر سند في زيادات كتاب الزكاة[٩].

قوله: ابن المغيرة عن منصور[١٠].

يعني: عبد الله عن ابن حازم، كما في باب الوقوف والصدقات[١١].

قوله: أبي المعزا، عن أبي بصير[١٢].

يعني: ليثاً، كما في باب ضروب الحجّ[١٣].

وإسماعيل بن الفضل في لاحقيه[١٤] هو الهاشمي، بقرينة أبان، كما في باب الغرر والمجازفة[١٥]. وجعفر بن جعفر بن بشير في باب السراري[١٦].

قوله: علي بن رئاب، عن أبي عبدالله عليه السلام[١٧].

أقول: في سندي (الكافي)[١٨] و (الفقيه)[١٩] توسّط الحلبي، فنقصه سهو.

قوله: يونس، عن أبان بن تغلب[٢٠].

أقول: لعلّ يونس هو ابن عبد الرحمن، كما يفهم من تعليق (الكافي)[٢١].

قوله: أحمد بن محمّد، عن أبي محمّد

---

(١) التهذيب ١٠: ٧١٧/١٨٣، وفيه: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ومعاوية عن علي بن الحسن بن رباط. إلّا أنّ في الاستبصار ٤: ١٠٠٩/٢٦٧ كما في المتن.
(٢) التهذيب ١: ٧١٩/٢٥٠.
(٣) التهذيب ١٠: ٧١٦/١٨٣.
(٤) التهذيب ٤: ٦٩٨/٢٣٨.
(٥) التهذيب ١٠: ٧٢١/١٨٤.
(٦) رجال الطوسي: ٩/٣٨٠.
(٧) التهذيب ١٠: ٧٢٤/١٨٥.
(٨) التهذيب ٥: ٦٥/٢٢.
(٩) التهذيب ٤: ٤١٧/١٤٩.
(١٠) التهذيب ١٠: ٧٣٥/١٨٧.
(١١) التهذيب ٩: ٦١٤/١٥٠.
(١٢) التهذيب ١٠: ٧٤٣/١٨٩، وفيه: أبي المعزا عن أبي عبد الله عليه السلام. إلّا أنّ الحديث في الاستبصار ٤: ١٠٢٥/٢٧١ كما في المتن.
(١٣) التهذيب ٥: ٧٩/٢٦.
(١٤) التهذيب ١٠: ٧٤٤/١٨٩، و ٧٤٥/١٩٠.
(١٥) التهذيب ٧: ٥٤٤/١٢٤.
(١٦) التهذيب ٨: ٧٠٣/٢٠٠.
(١٧) التهذيب ١٠: ٧٦١/١٩٣.
(١٨) الكافي ٧: ١١/٣٠٥.
(١٩) الفقيه ٤: ٣١٢/٩٥.
(٢٠) التهذيب ١٠: ٧٦٦/١٩٤.
(٢١) الكافي ٧: ٦/٣٠٤.

الوابشي[١].

أقول: في سند (الكافي) توسّط ابن محبوب[٢]، وفي (الفقيه) روىٰ ابن محبوب عن أبي محمّد الوابشي[٣]، وفي طريقه إلىٰ ابن محبوب: عنه أحمد بن محمّد بن عيسىٰ[٤]. فالنقص سهو.

قوله: الحسن بن أحمد، عن سلمة الكوفي[٥].

وفي سند (الاستبصار): ابن سلمة[٦].

قوله: علي، عن محمّد بن عيسىٰ، عن يونس[٧].

أقول: علي هو ابن إبراهيم، كما في سند (الكافي)[٨]، فما في بعض النسخ و(الاستبصار) علي بن محمّد بن عيسىٰ[٩] سهو.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أبي عبدالله، عن الحسن بن علي[١٠].

يعني: الأشعري عن الرازي عن ابن البطائني، كما بيّن في غير موضع.

باب القضاء في قتيل الزحام

قوله: أحمد بن محمّد بن خالد، عن الحسين بن سيف، عن محمّد بن سليمان، عن أبي الحسن الثاني [عليه السلام]. ومحمّد بن علي، عن محمّد بن أسلم ... إلىٰ آخره[١١].

أقول: الأقرب أنّ الحسين بن سيف هو ابن عميرة عن الديلمي، والعطف الأول علىٰ الحسين، فإنّ في باب لا يأبىٰ الكرامة إلّا حمار من (معاني الأخبار): أحمد بن محمّد بن خالد، عن محمّد بن علي الكوفي[١٢]. يعني: أبا سمينة.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن أحمد والعبّاس والهيثم جميعاً، عن الحسن بن محبوب[١٣].

أقول: توسّط الأحمدين معروف كابن معروف في باب كيفيّة الصّلاة[١٤]، وباب ما تجوز فيه الصّلاة من اللباس والمكان[١٥].

---

(١) التهذيب ١٠: ١٩٤/٧٦٨.
(٢) الكافي ٧: ٣٠٥/١٠.
(٣) الفقيه ٤: ٩٥/٣١٤.
(٤) الفقيه ـ المشيخة ـ ٤: ٤٩.
(٥) التهذيب ١٠: ١٩٥/٧٧٤، وفيه: الحسن بن أحمد بن سلمة الكوفي.
(٦) الاستبصار ٤: ٢٧٤/١٠٤٠، وفيه: الحسن بن أحمد بن سلمة الكوفي. وفي النسختين ج ،د: وفي سند الاستبصار: عن ابن سلمة.
(٧) التهذيب ١٠: ١٩٧/٧٨٤، وفيه: عنه يعني علي بن إبراهيم، بدل علي.
(٨) الكافي ٧: ٣٠٦/١٦.
(٩) الاستبصار ٤: ٢٧٥/١٠٤٣، وفيه: علي بن إبراهيم عن محمّد بن عيسىٰ.
(١٠) التهذيب ١٠: ٢٠٠/٧٩٣.
(١١) التهذيب ١٠: ٢٠٣/٨٠٣.
(١٢) معاني الأخبار: ١٦٣/١.
(١٣) التهذيب ١٠: ٢٠٦/٨١١.
(١٤) التهذيب ٢: ٩٧/٣٦٤.
(١٥) التهذيب ٢: ٢١٦/٨٥٠.

وكابن أبي مسروق، في باب الكفّارة عن خطأ المحرم[١].

قوله: الحسين بن سعيد، عن هشام بن سالم[٢].

أقول: المتكرّر توسّط النضر، كما في باب ضمان النفوس[٣]، وغيره[٤].

قوله: علي، عن أبيه، عن محمّد بن حفص[٥].

أقول: علي هو ابن إبراهيم، كما في سند (الكافي)[٦].

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي عمير، عن حمّاد، عن الحلبي وهشام والنضر وعلي بن النعمان، عن ابن مسكان جميعاً، عن سليمان بن خالد[٧].

أقول: هشام هو ابن سالم عطف علىٰ حمّاد كما بيّن في أوّل باب الغرر والمجازفة[٨]. والنضر وابن النعمان عطف علىٰ ابن أبي عمير؛ لأنّ الحسين بن سعيد عنهم. وجميعاً إشارة إلىٰ هشام وابن مسكان.

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن أحمد القلانسي[٩].

أقول: أحمد بن محمّد هو الكوفي، كما في سند (الكافي)[١٠]، ومعلوم أنّه العاصمي عن النهدي.

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن الحسين[١١].

أقول: في سند (الاستبصار) توسّط أحمد بن محمّد[١٢]، وهو ابن عيسىٰ، كما صرّح به في باب مواقيت الصّلاة[١٣]، فالنقص فيه وفي لاحقه[١٤] سهو.

قوله: ربيع بن محمّد، عن عبدالله بن سليمان الغازي[١٥].

وفي سند (الكافي) العامري[١٦]، كما في باب حدّ الفرية[١٧]، ففيه تصحيف.

باب الاثنين إذا قتلا واحداً

قوله: القاسم بن عروة، عن أبي

---

(١) التهذيب ٥: ١٢٥٠/٣٥٩.
(٢) التهذيب ١٠: ٨٢١/٢٠٨.
(٣) التهذيب ١٠: ٨٨٩/٢٢٦.
(٤) التهذيب ١: ٣٧١/١٣٤، و١٠٣٥/٣٥٠، و٢: ٥١٣/١٣٣.
(٥) التهذيب ١٠: ٨٢٣/٢٠٨.
(٦) الكافي ٧: ١٢/٢٩٣.
(٧) التهذيب ١٠: ٨٢٨/٢١٠.
(٨) التهذيب ٧: ٥٣٣/١٢٢.
(٩) التهذيب ١٠: ٨٢٩/٢١٠.
(١٠) الكافي ٧: ٥/٢٩٧، لم يرد فيه لفظ: الكوفي.
(١١) التهذيب ١٠: ٨٣٨/٢١٢.
(١٢) الاستبصار ٤: ١٠٦٢/٢٨٠.
(١٣) التهذيب ٢: ١١٧/٣٧.
(١٤) التهذيب ١٠: ٨٣٩/٢١٢.
(١٥) التهذيب ١٠: ٨٤٦/٢١٥، وفيه: العامري.
(١٦) الكافي ٧: ٤٣/٢٦٩.
(١٧) التهذيب ١٠: ٣٣٥/٨٦.

العبّاس[١].

يعني: البقباق، كما في ثاني باب من كتاب النكاح[٢].

باب ضمان النفوس

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن محمّد بن نايحة، عن محمّد بن علي[٣].

أقول: محمّد بن نايحة غير موجود في (الرجال)[٤]، وفي نسخة: محمّد بن ناجية، وهو صادقيّ[٥] فلا يناسب المقام. وفي زيادات المواريث: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن متوية بن نايحة، عن أبي سمينة[٦]. ومتويه غير موجود أيضاً، ولكن ربما أُشعر أنّ محمّد بن علي في السّند هو أبو سمينة.

قوله: علي بن أحمد بن أشيم، عن أبي هارون المكفوف[٧].

أقول: لعلّه موسىٰ بن عمير الذي في رجال الصادق عليه السلام[٨].

قوله: علي، عن أبيه، عن شيخ من أهل الكوفة[٩].

أقول: علي هو ابن إبراهيم، كما في سند (الكافي)[١٠].

قوله: أحمد بن محمّد بن خالد، عن أبي الخزرج[١١].

أقول: في (رجال النجاشي): الحسن بن الزبرقان يكنّىٰ أبا الخزرج عنه أحمد بن أبي عبدالله[١٢]. وفي (الفهرست): الحسين مصغّراً عنه البرقي[١٣].

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله[١٤].

يعني: ابن زرارة، كما مرّ.

قوله: الحارث بن محمّد، عن زيد[١٥].

أقول: في باب ديّة الأعضاء: الحارث بن محمّد بن النعمان صاحب الطاق، عن بريد العجلي[١٦]. وفي باب المهور: الحارث بن محمّد بن النعمان الأحول، عن بريد العجلي[١٧]. وهو متكرّر[١٨]، فزيد تصحيف.

---

(١) التهذيب ١٠: ٢١٨/٨٥٨.
(٢) التهذيب ٧: ٢٤٤/١٠٦٣.
(٣) التهذيب ١٠: ٢٢٢/٨٧٣، وفيه: محمّد بن ناجية.
(٤) في النسختين ج، د: محمّد بن نايحة مهمل.
(٥) رجال الطوسي: ٣٠٣/٣٥٨.
(٦) التهذيب ٩: ٣٩٣/١٤٠٢.
(٧) التهذيب ١٠: ٢٢٤/٨٨٣.
(٨) رجال الطوسي: ٣٠٨/٤٤٧.
(٩) التهذيب ١٠: ٢٢٨/٨٩٩.
(١٠) الكافي ٧: ٣٥١/٥.
(١١) التهذيب ١٠: ٢٢٩/٩٠١.
(١٢) رجال النجاشي: ٥٠/١١٠، وفيه عنه: أحمد بن محمّد بن خالد.
(١٣) الفهرست: ١١٣/٢٢٣ عنه أحمد بن أبي عبد الله.
(١٤) التهذيب ١٠: ٢٣٢/٩١٨.
(١٥) التهذيب ١٠: ٢٣٣ / ٩٢٣.
(١٦) التهذيب ١٠: ٢٤٩/٩٨٤.
(١٧) التهذيب ٧: ٣٦٧/١٤٨٧.
(١٨) الكافي ٥: ٣٨٠/٤، و٨: ١٣٧/١٤٦.

قوله: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ، عن ابن أبي نصر[١].

أقول: المعهود عدم الاتّصال، وقد فصل بينهما بأبي عبدالله الرازي، كما في باب تلقين المحتضرين[٢].

باب قتل السيّد عبده

قوله: أحمد بن محمّد، عن مثنّىٰ، عن زرارة[٣].

أقول: توسّط مثنّىٰ بن الوليد في باب من زاد علىٰ خمس تكبيرات[٤]، وابن عبدالسلام في باب ما يجوز للمحرم قتله[٥]، كليهما من (الكافي).

قوله: محمّد بن أبي حمزة، عن علي[٦].

يعني: ابن يقطين، كما بيّن في أوّل كتاب الديّات[٧].

قوله: أبي أيّوب، عن أبي جعفر عليه السلام[٨].

أقول: في سند (الكافي) توسّط حمران[٩]، كما يأتي في الباب[١٠]، فالنقص سهو.

باب الاشتراك في الجنايات

قوله: محمّد بن جعفر، عن عبدالله بن طلحة[١١].

أقول: المتكرّر في مثل السّند محمّد بن حفص[١٢].

باب اشتراك الأحرار والعبيد

قوله: محمّد بن الحسين، عن محمّد بن عبدالله[١٣].

يعني: ابن هلال، كما في باب العاجز عن الصّيام[١٤].

قوله: أبي جعفر، عن أبي بصير[١٥].

أقول: مرّ مثل السّند في أوّل كتاب الديّات[١٦]، وفيه توسّط علي بن أبي حمزة، فلعلّ النقص سهو. وأبو جعفر هو ابن أبي نصر كما مرّ.

باب ديات الأعضاء

قوله: الصفّار، عن السّندي، عن محمّد بن الربيع[١٧].

---

(١) التهذيب ١٠: ٩٢٦/٢٣٤.
(٢) التهذيب ١: ٩٣٥/٣٢١.
(٣) التهذيب ١٠: ٩٣٤/٢٣٥.
(٤) الكافي ٣: ١/١٨٦.
(٥) الكافي ٤: ٦/٣٦٤.
(٦) التهذيب ١٠: ٩٣٥/٢٣٥.
(٧) التهذيب ١٠: ٦٥٤/١٦٤.
(٨) التهذيب ١٠: ٩٣٨/٢٣٦.
(٩) الكافي ٧: ٣/٣٠٣.
(١٠) التهذيب ١٠: ٩٤٨/٢٣٦.
(١١) التهذيب ١٠: ٩٥٨/٢٤١.
(١٢) التهذيب ٩: ١١٩٨/٣٣٣، و١٠: ١٠/٤.
(١٣) التهذيب ١٠: ٩٦٥/٢٤٤.
(١٤) التهذيب ٤: ٦٩٨/٢٣٨.
(١٥) التهذيب ١٠: ٩٦٧/٢٤٤.
(١٦) التهذيب ١٠: ٦٤٤/١٦١.
(١٧) التهذيب ١٠: ١٠٠١/٢٥٢.

أقول: في الرجال: السّندي بن محمّد ثقة، عنه الصفّار[١]. فلا وجه لدعوىٰ الخلل في السّند حيث تكرّر الصفّار عن السّندي بن الربيع كما في طريقه من (الفهرست)[٢] وغيره[٣].

قوله: محمّد بن علي بن محبوب، عن علي بن محمّد بن الحسين، عن محمّد بن يحيىٰ[٤].

أقول: فيه سهو زيادة لفظي (علي بن) بشهادة لاحقه[٥]، وظهور أنّ المقام لمحمّد بن الحسين بن أبي الخطّاب عن محمّد بن يحيىٰ الخزّاز، كما في باب البيّنات[٦].

قوله: عنه ـ يعني: محمّد بن أحمد بن يحيىٰ ـ عن أبي بصير[٧].

أقول: لعلّ أبا بصير تصحيف ابن أبي نصر؛ لأنّه هو الواسطة في مثل السّند في باب ضمان النفوس[٨]، فهو علىٰ حذف الواسطة أو تصحيف أبي نصر، فإنّ محمّد بن أحمد بن يحيىٰ عنه كما في باب تلقين المحتضرين[٩]، وزاد في باب الذبح من كتاب الحجّ وصف أبي نصر بالبغدادي[١٠]. ويرجّح بسلامته من تقدير الواسطة.

قوله: الحسين بن عثمان، عن أبي عمر الطبيب، عن أبي عبدالله عليه السلام[١١].

أقول: في رجاله عليه السلام من كتاب (الشيخ رحمه الله): محمّد بن أبي عمر الطبيب روىٰ كتاب الديّات عن أبي عبدالله عليه السلام[١٢].

قوله: حمّاد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن سنان[١٣].

أقول: المتكرّر في مثل السّند توسّط عبدالله بن المغيرة[١٤]. والسّند في (الكافي): علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن عبدالله بن المغيرة، عن عبدالله بن سنان[١٥]. وهو يعطي ثبوت ابن المغيرة في السّند، فنقصه سهو.

قوله: علي، عن أبيه، عن محمّد بن الوليد[١٦].

---

(١) الفهرست: ٣٤١/١٤٢.
(٢) الفهرست: ٣٤٣/١٤٣.
(٣) رجال الطوسي: ١١/٤٧٦.
(٤) التهذيب ١٠: ١٠٣١/٢٦١.
(٥) التهذيب ١٠: ١٠٣٢/٢٦١.
(٦) التهذيب ٦: ٦٧٣/٢٥٦.
(٧) التهذيب ١٠: ١٠٣٥/٢٦٢، وفيه: ابن أبي نصر.
(٨) التهذيب ١٠: ٩٢٦/٢٣٤.
(٩) التهذيب ١: ٩٧٧/٣٣٣، وفيه: أبي بصير، وفي نسخة: أبي نصر.
(١٠) التهذيب ٥: ٧١٥/٢١٢، وفيه: ابن أبي نصر البغدادي.
(١١) التهذيب ١٠: ١٠٣٧/٢٦٢، وفيه: أبي عمرو الطبيب.
(١٢) رجال الطوسي: ٤٢٣/٣٠٦.
(١٣) التهذيب ١٠: ١٠٤٠/٢٦٣.
(١٤) التهذيب ٨: ٤٦٤/١٣٤، و٧٢٢/٢٠٥، الكافي ٥: ٢/٤٨٤.
(١٥) الكافي ٧: ٢/٣٢٢.
(١٦) التهذيب ١٠: ١٠٥٣/٢٦٨.

أقول: في سند (الكافي): عن أبيه، عن ابن أبي عمير، عن محمّد بن الوليد[١]. فالنقص سهو.

وجعفر بن محمّد في الأخير[٢] هو ابن عبدالله، كما مرّ.

باب دية عين الأعور

قوله: محمّد بن حسّان، عن أبي عمران الأرمني[٣].

أقول: مرّ بيانه في باب البيّنات.

قوله: محمّد بن يحيىٰ، عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد، عن أبي جميلة[٤].

أقول: محمّد بن عبد الحميد هو العطّار بقرينة أبي جميلة، كما في طريقه من (النجاشي)[٥]، وفي باب الإفاضة من عرفات: سعد بن عبدالله، عن موسىٰ بن الحسن، عن محمّد بن عبد الحميد البجلي[٦]. وقد تقدّم بيان اتّحاده بالعطّار، فموسىٰ بن الحسن هو ابن عامر، كما بيّن في باب الأحداث.

قوله: علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن الحسن بن موسىٰ[٧].

أقول: هكذا في أكثر نسخ (الكافي)[٨]، وفي بعضها الحسين مصغّراً.

قوله: ابن أبي عمير وصفوان، قال: قال أبو عبدالله عليه السلام[٩].

أقول: في سند (الاستبصار): ابن أبي عمير وصفوان، عن رجالهم، قال: أبو عبدالله عليه السلام[١٠]. فلعلّ النقص سهو.

قوله: الحسين بن سعيد، عن ابن أبي نجران، عن محمّد بن سنان[١١].

أقول: لعلّ (عن) قبل محمّد بن سنان تصحيف (الواو)، لتكرّر الحسين بن سعيد عنه مشافهة[١٢].

قوله: يوسف بن الحارث، عن محمّد بن عبد الرحمن العرزمي، عن أبيه عبدالرحمن[١٣].

أقول: هكذا في أكثر النسخ، وفي بعضها:

---

(١) الكافي ٧: ٧/٣٢٣.
(٢) التهذيب ١٠: ١٠٥٥/٢٦٨.
(٣) التهذيب ١٠: ١٠٥٨/٢٦٩.
(٤) التهذيب ١٠: ١٠٦٠/٢٧٠.
(٥) رجال النجاشي: تخرج، رجال الكشّي ٢: ٣٦١/٤٦١.
(٦) التهذيب ٥: ٦١٨/١٨٦.
(٧) التهذيب ١٠: ١٠٦٥/٢٧٠.
(٨) الكافي ٧: ١/٣٤٧، وفيه: الحسين بن موسىٰ.
(٩) التهذيب ١٠: ١٠٦٧/٢٧٢.
(١٠) الاستبصار ٤: ١١١٥/٢٩٧.
(١١) التهذيب ١٠: ١٠٧٢/٢٧٣.
(١٢) التهذيب ١: ٨٤٨/٢٩١، و٣: ٣٩/١٢، و٥: ١٥٧/٥٢.
(١٣) التهذيب ١٠: ١٠٧٤/٢٧٥.

عن أبيه، عن عبد الرحمن. وهو سهو، ولكن في طريق (الفهرست) إلىٰ عبد الرحمن بن محمّد العرزمي: عنه يوسف بن الحارث الكميداني[1]. ولعلّه هنا معاً.

باب القصاص

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن داود الحصيني[2].

أقول: المتكرّر كما في زيادات صلاة السّفر: أحمد بن محمّد بن أبي نصر، عن داود بن الحصين[3]... إلىٰ آخره. فلعلّ الزيادة سهو.

باب الحوامل والحمول

قوله: علي، عن أبيه، عن الحسن بن محبوب[4].

أقول: علي هو ابن إبراهيم، كما في سند (الكافي)[5].

قوله: أحمد بن محمّد، عن محمّد بن عيسىٰ، عن عبدالله بن المغيرة، عن محمّد بن الحسن الصفّار[6].

أقول: الصواب ومحمّد بن الحسن الصفّار بالواو عطفاً علىٰ أحمد، وهو ظاهر.

باب ديّات الشّجاج

قوله: علي بن إبراهيم، عن محمّد بن عيسىٰ، عن يونس؛ وعن أبيه، عن ابن فضّال[7].

أقول: ضمير عن أبيه لعلي بن إبراهيم؛ لتكرّر أبيه عن الحسن بن علي بن فضّال[8]، ولأنّ له كتباً منها كتاب الديّات، كما في (الفهرست)[9].

قوله: أحمد بن محمّد، عن الحسن بن علي[10].

يعني: ابن عيسىٰ عن ابن فضّال، كما يأتي في باب[11].

باب الجنايات علىٰ الحيوان

قوله: القاسم، عن أبان، عن أبي العبّاس[12].

---

(١) الفهرست: ٤٧٢/١٧٦، وفيه: الكمنداني.

(٢) التهذيب ١٠: ١٠٨٦/٢٧٨، عن محمّد بن داود بن الحصين.

(٣) التهذيب ٣: ٥٧٤/٢٢٦، و٦٠٨/٢٣٣.

(٤) التهذيب ١٠: ١١٠١/٢٨١.

(٥) الكافي ٧: ١٥/٣٤٧، والعبارة في النسختين ج، د هكذا: قوله: علي ـ يعني ابن إبراهيم ـ عن أبيه، كما في سند الكافي.

(٦) التهذيب ١٠: ١١٠٥/٢٨٣، وفيه: أحمد بن محمّد بن عيسىٰ عن محمّد بن عيسى. وفيه أيضاً: وعن محمّد بن الحسن الصفّار.

(٧) التهذيب ١٠: ١١٣٥/٢٩٢، وفيه: عن يونس عن أبي الحسن عليه السلام. والعبارة في النسختين ج، د: وعن أبيه عن ابن فضّال.

(٨) التهذيب ٧: ١٥٨٢/٣٩٥، الكافي ٥: ١/٣٤٤، ٣.

(٩) الفهرست: ١٦٤/٩٧.

(١٠) التهذيب ١٠: ١١٣٨/٢٩٣.

(١١) التهذيب ١٠: ١١٤٨/٢٩٥.

(١٢) التهذيب ١٠: ١١٤٩/٣٠٩.

يعني: الجوهري عن ابن عثمان عن الفضل بن عبد الملك، كما مرّ.

باب من الزيادات

قوله: علي، عن المختار بن محمّد بن المختار[١].

أقول: علي هو إبراهيم كما في (الكافي)[٢]، وباقي السّند نبّه عليه في الباب.

قوله: أحمد بن محمّد العاصمي، عن علي بن الحسين الميثمي[٣].

أقول: الحسين الميثمي تصحيف الحسن الميثمي، وهو ابن فضّال بقرينة العاصمي، كما بيّن في غير موضع.

قوله: ابن مسكان، عن أبي خالد[٤].

أقول: في سند (الكافي): أبي مخلّد[٥]. ولولاه لأمكن دعوىٰ كون (أبي) تصحيف (ابن) لتكرّر ابن مسكان عن سليمان بن خالد[٦].

قوله: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن حمزة بن يزيد، عن علي بن سويد[٧].

أقول: الصواب عن حمزة بن بزيع، ويزيد تصحيف، ففي طريق (النجاشي) إلىٰ علي بن سويد السائي: محمّد بن إسماعيل بن بزيع، عن عمّه، عن حمزة بن بزيع، عنه[٨]. وفي باب النذور: محمّد بن إسماعيل، عن حمزة بن بزيع، عن علي السائي[٩].

قوله: عبد الرحمن بن حمّاد، عن عبد الرحمن بن عبد الحميد[١٠].

أقول: الصواب عن إبراهيم بن عبد الحميد، كما هو المتكرّر[١١]، ومنه السّند الآتي[١٢].

تمّت .

هذا ما تيسّر للفكر العليل والنظر الكليل من تلخيص تنبيهات السيّد الجليل، وافياً بالغرض، وخالياً عن التطويل، مع الزيادات تروق أُولي التحصيل ـ فمن عثر علىٰ عثرة فليصفح الصفح الجميل، وليجبر الخلل والنقص بالإصلاح والتكميل ـ على يدي العبد الجاني حسن بن محمّد الدمستاني، حامداً مصلّيّاً مستغفراً، بضحى اليوم الثامن

(١) التهذيب ١٠: ١١٦١/٣١١.
(٢) الكافي ٧: ٤/٣٦٦.
(٣) التهذيب ١٠: ١١٦٥/٣١٢، وفيه: علي بن الحسين.
(٤) التهذيب ١٠: ١١٦٦/٣١٢.
(٥) الكافي ٧: ١٥/٣٧٥.
(٦) التهذيب ١: ٤٢٠/١٤٨، و٢: ٨/٥ و٤٨٤/١٢٧.
(٧) التهذيب ١٠: ١١٦٩/٣١٤، وفيه: حمزة بن زيد.
(٨) رجال النجاشي: ٧٢٤/٢٧٦، وفيه: عن عمّه حمزة بن بزيع.
(٩) التهذيب ٨: ١١٥٨/٣١٢.
(١٠) التهذيب ١٠: ١١٧١/٣١٥.
(١١) التهذيب ٢: ٨٠/٢٨، و٨: ١٠٨٦/٢٩٤، و٩: ٦٥٣/١٥٨.
(١٢) التهذيب ١٠: ١١٧٣/٣١٥.

مـــن شـــهر جـمادى الأُولى سـنة ١١٧٢ هجرية، على مهاجرها وآله أفضل الصــلاة وأشرف التحيّة.

هذه صورة خطّ المصنّف أدام الله تأييده، وعلا من بنيان الإسلام بـوجوده تشـييده، وحفظ به من الشـرع الشـريف مـتشتّتاته، وجمع به من الدين الحنيف شارداته، آمين آمين آمين.

الفهرس

كتاب الطهارة

كتاب الصّلاة

كتاب الزكاة

كتاب الصيام

كتاب الحجّ

كتاب الزيارات

كتاب الجهاد

كتاب الديون

كتاب القضايا والأحكام

كتاب المكاسب

كتاب التجارات

كتاب النكاح

كتاب الطلاق

كتاب العتق

كتاب الأيمان والنذور

كتاب الصّيد والذبائح

كتاب الوقوف والصدقات

كتاب الوصايا

كتاب الفرائض والمواريث

كتاب الحدود

كتاب الديات

بسم الله الرحمن الرحيم